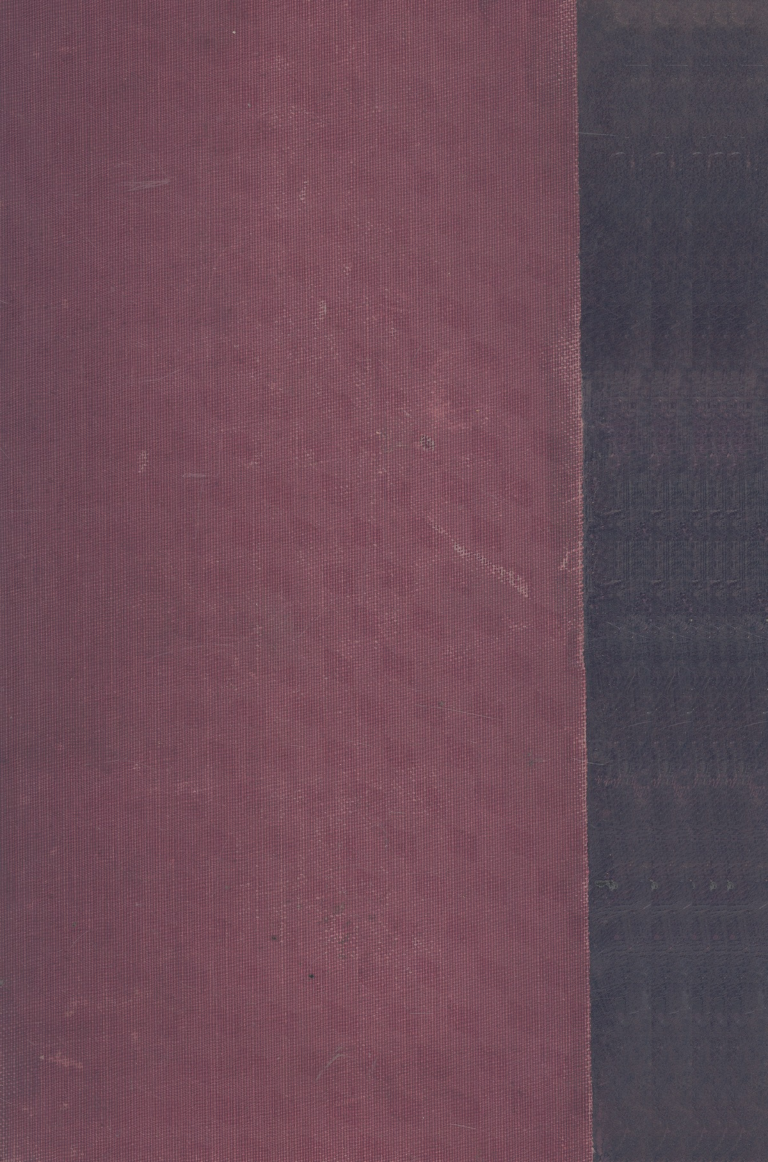
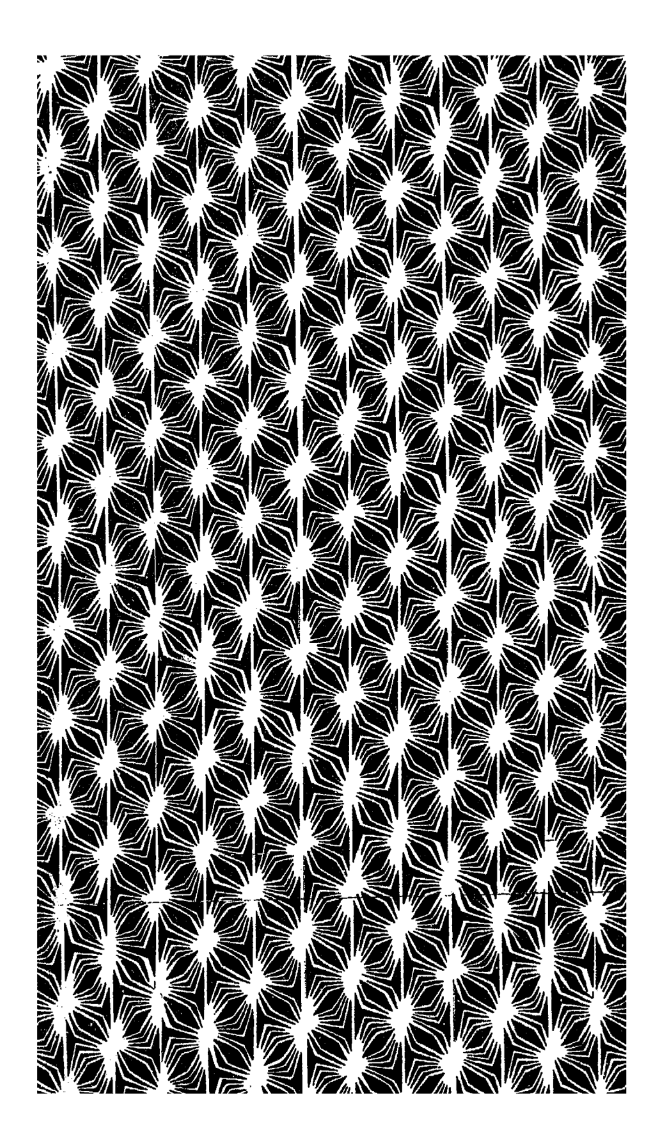
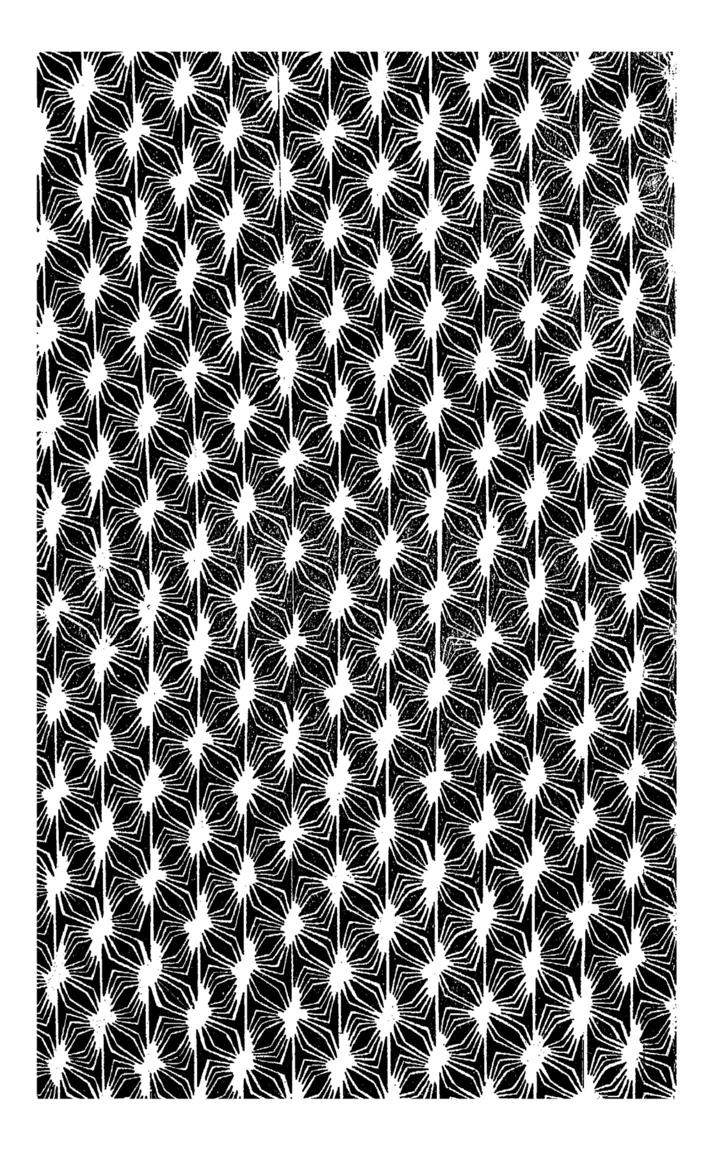
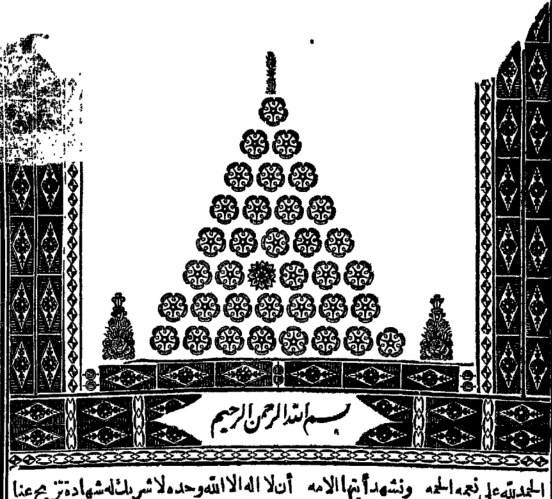






درجات مرقاة الصعود الى سنن
أبي داود للعلامة السيد
علي بن سليمان الدمنتي
البجمعوي نفع الله
به المسلمين
آمين

م



الحمد لله على نعمه الجمه ونشهد أيتها الامه أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تريح عنا كل كرب وغمه ونشهد أن نبي الامة سيدنا محمدا عبده ورسوله الذى أنار بشريعته البيضاء حالك الليالى المدلهمة صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله وصحبه المخصوصين بعلو الهمة يتعاقب كل تعاقب القدرة والارادة بالدارين على الاعدام وكالاعادة ﴿أما بعد﴾ فقال الدمنتى البجمعوى الحقير على بن سليمان الكسير الراجى الجبر والغفران له ولكل الاخوان من ربه الله الرحمن انه الرحمن الرحيم الفتاح العليم هذا اختصار ثالث لمرقاة الصعود الى سنن أبى داود للعلامة السيوطى وهو تعليق على نسق أصله الذى لخص به معالم السنن للامام أبى سليمان الخطابى وضم اليه الفوائد الزوائد والخرائد الشرائد فربما وشحته بفوائد التحف وموائد الترف راقما بالرموز بحسب ماذكرته بما للصحيحين (وسميته درجات مرقاة الصعود الى سنن أبى داود) قائلا سبحانك اللهم اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين

قال حط * مقدمة قال أبو داود برسالته لاهل مكة سلام عليكم فانى أحمد اليكم الله الذى لا اله الا هو وأسأله أن يصلى على سيدنا محمد عبده ورسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كلما ذكر أما بعد عافانى الله واياكم عافية لا مكروه معها ولا عذاب بعدها فانكم سألتمونى أن أذكر لكم الاحاديث التى بكتاب السنن أهى أصح ماعرفت فى الباب ووقفت على كل ماذكرتم فاعلموا أنه كذلك كله الا أن يكون قد روى من وجهين صحيحين وأحدهما أقوى اسنادا والآخر صاحبه أقدم فى الحفاظ فربما كتبت ذلك ولا أرى فى كتابى من هذا عشرة أحاديث ولم أكتب

[illegible] او حديثين وان بالباب أحاديث صحاح اذ لو تتبعته لكثر وانما أردت قرب منفعته واذا أعدت حديثا في الباب من وجهين أو ثلاثة فانما هو لزيادة كلام أو كلمة فيه على غيره وربما اختصرت الحديث الطويل اذ لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يعلم موضع الفقه فيه وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى كسفيان الثوري ومالك والأوزاعي حتى جاء الشافعي فتكلم فيه وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضي الله تعالى عنا كل موحد فاذا لم يكن مسند ضد المرسل ولا وجد فقد يحتج بالمرسل وليس هو مثل المتصل قوة وليس بسنني هذا عن رجل متروك الحديث شيء واذا ذكرت به حديثا منكرا بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره وهذه الاحاديث ليس منها بكتاب ابن المبارك ولا كتاب وكيع الا الشيء اليسير وعامته بكتب هؤلاء المراسيل وبكتاب السنن من موطأ مالك بن أنس شيء صالح وكذلك في مصنفات حماد بن مسلمة وعبد الرزاق وليس ثلث هذا الكتاب فيما أحسبه في كتب جميعهم أعني مصنفات مالك وحماد بن مسلمة وعبد الرزاق قد ألفته نسقا على ما وقع عندي فان ذكرت لك عن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ليست فيما خرجته فاعلم أنها حديث واه الا أن يكون في كتابي من طريق آخر فاني لم أخرج الطرق لانه يكثر على المتعلم ولا أعرف أحدا جمعه على الاستقصاء غيري وكان الحسن بن علي الخلال قد جمع منه قدر تسعمائة حديث وذكر ان ابن المبارك قال السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نحو تسعمائة حديث فقيل ان أبا يوسف قال هي ألف ومائة قال ابن المبارك أبو يوسف يأخذ بتلك الهناة من هنا ومن هنا نحو الاحاديث الضعيفة وما بكتابي من حديث فيه وهن شديد بينته ومنه ما لا يصح سنده ما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض وهذا لو وضعه غيري قلت انا فيه أكثر وهو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم باسناد صالح الا وهو فيه الا أن يكون كلام استخرج من الحديث ولا يكاد يكون هذا ولا أعلم شيئا بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب ولا يضر رجلا أن لا يكتب من بعد ما يكتب هذا الكتاب شيئا واذا نظر فيه وتدبره وتفهمه علم اذا مقداره وأما هذه المسائل مسائل الثوري ومالك والشافعي فهذه الاحاديث أصولها ويعجبني أن يكتب الرجل مع هذه الكتب من رأي أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويكتب أيضا مثل جامع سفيان الثوري فانه أحسن ما وضع الناس من الجوامع والاحاديث التي وضعتها بكتاب السنن أكثرها مشاهير وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث الا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بها انها مشاهير فانه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم ولا يحتج رجل بحديث غريب وحديث من يطعن فيه لغرابة وشذوذ اذ يرد عليه أما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده عليك أحد قال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون الحديث الغريب وقال يزيد بن أبي حبيب اذا سمعت حديثا فانشده كما تنشد الضالة فان عرف والا فدعه وان من الاحاديث بكتاب السنن ما ليس بمتصل وهو مرسل ومدلس اذا لم يوجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى انه متصل وهو مثل الحسن عن جابر

والحسن عن أبي هريرة والحكم عن مقسم عن ابن عباس فليس بمتصل وسماع الحكم عن مقسم أربعة أحاديث وأما أبو اسحق عن الحارث عن علي فلم يسمع أبو اسحق من الحارث الا أربعة أحاديث ليس بها مسندي واحد وما بالسنن من هذا النحو فقليل فلعله ليس بكتاب السنن للحارث الاعور الاحديث واحد وانما كتبته بآخره فربما تركت الحديث اذا لم أتقهمه أو كتبته فبينته أو لم أقف عليه وربما أتوقف عن مثل هذه لانه ضرر على العامة اذ يكشف لهم كل ما بهذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث اذ علمه يقصر عن مثله وعدد كتبي بهذا السنن ثمانية عشر جزأ مع المراسل والمراسل جزء واحد وما روى من المراسل عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم منها ما لا يصح ومنها ما هو مسند عند غيره وهو متصل صحيح فلعل عدد الاحاديث التي بكتابي قدر أربعة آلاف حديث وثمانمائة حديث ونحو ستمائة من المراسل فمن أراد أن يميز هذه الاحاديث مع الالفاظ فربما يجيء الحديث من طريق وهو عند العامة من حديث الائمة الذين هم مشهورون غير أنه ربما طلب الجملة التي يكون لها معان كثيرة وقد نقل من جمع هذه الكتب ممن عرفته فربما يجيء الاسناد فيعلم من حديث غيره ولا يتبينه السامع الا بأن يعلم الاحاديث فيكون له فيها معرفة فيقف عليه مثل ما يروى عن ابن جريج قال أخبرت عن الزهري ويروى البرساني عن ابن جريج عن الزهري فالذي يسمعه يظنه أنه متصل ولا يصح بينهم فانما تركناه لانه غير متصل ولا يصح وهو حديث معلول ومثله كثير والذي لا يعلم يقول قد ترك حديثا صحيحا من هذا وجاء بحديث معلول وانما لم أصنف بالسنن الا الاحكام فجمعتها أربعة آلاف وثمانمائة دون متون الزهد وفضائل الاعمال وفي نحو أحاديث صحاح كثيرة بكتب السلف والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته انتهت الرسالة * وقال الحافظ أبو بكر الخطيب كان أبو داود قد سكن البصرة وأتى بغداد غير مرة وروى كتابه السنن بها ونقله أهلها عنه ويقال انه صنفه قديما وعرضه على أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه وقال الخطابي كتاب السنن لابي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين مثله وقد رزق القبول من كافة الناس وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم وعليه معوّل أهل العراق ومصر وبلاد المغرب وكثير من مدن أقطار الارض وكان تصنيف علماء الحديث قبل أبي داود نحو الجوامع والمسانيد فتجمع تلك الكتب الى ما بها من سنن وأحكام أخبارا وقصصا ومواعظ وآدابا فأما السنن المحضة فلم يقصد أحد جمعها واستيفاءها بحسب ما اتفق لابي داود فلهذا حل هذا الكتاب عند أئمة الحديث وعلماء الاثر محل العجب فضربت فيه أكباد الابل ودامت اليه الرحال وقال ابن الاعرابي لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم الا المصحف وكتاب أبي داود لم يحتج معهما الى شئ قال الخطابي ولا شك فيما قاله اذ جمع فيه من الحديث في أصول العلم وأمهات السنن وأحكام الفقه ما لا نعلم متقدما سبقه اليه ولا متأخرا لحقه فيه وقال النووي في قطعة كتبها من شرحه ينبغي للمشتغل بالفقه وغيره الاعتناء بسنن أبي داود وبمعرفته التامة فان معظم أحاديث يحتج بها فيه مع سهولة تناوله وتلخيص أحاديثه وبراعة مصنفه واعتنائه بتهذيبه وقال أبو الوازاري رأيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم

منا ما

مناما فسألته فقال من أراد أن يستمسك بالسنة فليقرأ سنن أبي داود وحكى أبو عبد الله محمد بن اسحاق بن منده الحافظ ان شرط أبي داود والنسائي اخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم اذا صح الحديث باتصال الاسناد بلا قطع ولا ارسال والخطابي كتاب أبي داود جامع لنوعي الصحيح والحسن وأما السقيم فعلى طبقات شرها موضوع فمقلوب فمجهول وكتاب أبي داود خلي منها بريء من جملة وجودها ويحكى لنا عنه أنه قال ماذكرت به حديثا أجمعوا على تركه (فائدة) كتب الناس على الصحيحين شروحا كثيرة مطولة ومتوسطة ومختصرة ولم يعتنوا بالكتابة على سنن أبي داود كعنايتهم بالصحيحين فأشهر ما عليه معالم السنن للخطابي مختصرا وللشيخ محيي الدين نو قطعة منه فلم يتم وللحافظ زكي الدين المنذري عليه حاشية ولابن القيم عليه مجلد لطيف جمع به بين الخطابي والمنذري وللحافظ مغلطاي عليه شرح سماه السنن لا أدري هل كمله أم لا وشرع الشيخ ولي الدين العراقي في شرح مبسوط جدا كتب منه من أوله الى سجود السهو سبع مجلدات ومجلدا في الصيام والحج والجهاد فلو كمل كان أكثر من أربعين مجلدا وذكر أن الشهاب ابن رسلان شرحه شرحا كاملا فلم أقف عليه (فائدة) قال الحافظ أبو جعفر بن الزبير في برنامجه روى هذا الكتاب عن أبي داود ممن اتصلت أسانيدنا به أربعة رجال أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار البصري المعروف بابن داسة بسين وميم كساعة نص عليه القاضي أبو محمد دوقع وجدته مشددا كدابة وهذا مما قيدته شكلا بلا تنصيص عن شيخنا أبي الحسن الغافقي وأبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر المعروف بابن الاعرابي وأبو علي محمد بن اللعان بن عمر واللؤلؤي البصري وأبو عيسى اسحق بن موسى بن سعيد الرملي وراق أبي داود ولم تتشعب طرقه كما اتفق بالصحيحين الا أن رواية ابن الاعرابي يسقط منها كتاب الفتن والملاحم والحروف والخاتم ونحو النصف من كتاب اللباس وفاته أيضا من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة ورواية ابن داسة أكمل ورواية الرملي تقاربها ورواية اللؤلؤي أصح الروايات لانها آخر ما أملى أبو داود وعليها مات

﴿كتاب الطهارة﴾

(حدثنا عبد الله بن مسلمة) كمرحمة (ابن قعنب القعنبي) بقاف فعين فنون فموحدة كجعفر (نا عبد العزيز يعني ابن محمد) هو الداروردي ذكر نحو سعد وابن أبي حاتم ان أصله من داورد قرية بخراسان والبخاري نسبه لداربجرد بفارس (عن محمد) يعني ابن عمرو بن علقمة ابن وقاص الليثي (عن أبي سلمة) هو ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري اسمه عبد الله أو اسمعيل أو اسمه كنيته قال مالك بن أنس عندنا رجال علماء اسم أحدهم كنيته كأبي سلمة بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة على قول (عن المغيرة بن شعبة) ضم ميمه أشهر من كسرها قال الدارقطني بالعلل اختلاف في هذا الحديث على محمد بن عمرو فرواه اسمعيل بن جعفر وأسباط بن محمد وأبو بدر شجاع بن الوليد عنه هكذا وخالفهم عبدة بن سليمان فقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة والصحيح ما للمغيرة (ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب المذهب أبعد) قال بالنهاية مفعل من الذهاب موضع يتغوط به والشيخ ولي الدين العراقي بفتح

مهملة فسكون نقط دال مهملة فموحدة كمقعد مفعل منه يحتمل ان يراد به مكان أى ذهب فى المذهب اذ تقدير الظروف بفى ومصدر أى ذهب مذهبا فعرفه لارادة ذهاب خاص فالاحتمال الاول نقله اهل الغريب قاله نحو أبى عبيد وجزم به بالنهاية تبعا للهروى والثانى قوله برواية الترمذى فابعد فى المذهب أى ذهابه فهو مصدر حقا وزعم ابن منده ان رواية المصنف غلط صوابه ما بالصحيحين بطريق مسروق عن المغيرة قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم بالسفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة فاخذتها فانطلق حتى توارى عنى يقضى حاجته قال الشيخ ولى الدين بل كلاهما صحيح فلا منافاة بينهما فاحداهما شاهدة للاخرى و نو بشرحه ان قيل كيف حكمتم بصحة هذا وباسناده محمد بن عمرو بن علقمة قلنا انه لم يثبت بابن علقمة قادح معتبر (كان اذا أراد البراز) قال طب بموحدة كسحاب اسم فضاء واسع بارض كنوا به عن حاجة المرء كما كنوا عنها بالخلاء من تبرز المرء تغوط وخرج للبراز يتخلى صار للخلاء وقال أكثر رواته ككتاب فهو غلط لانه مصدر بارز فى حرب قال نو عقبه بشرحه قال به جماعة طب وليس غلطا بل صحيح أو أصح اذ ذكر كالجوهرى أنه اسم غائط خرج من المرء ولا سيما ان الرواية بكسره وبالتهذيب هو الظاهر أو الصواب (انطلق حتى لا يراه أحد) اقتصر على هذا القدر مع طوله أخرجه ابن عدى والبيهقى وزاد فنزلنا منزلا من الارض ليس بها علم ولا شجر فقال لى يا جابر خذ الاداوة وانطلق بنا فملأتها ماء وانطلقنا فمشينا حتى لا نكاد نرى فاذا شجرتان بينهما أذرع فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يا جابر انطلق فقل لهذه الشجرة يقول لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ألحقى بصاحبتك حتى أجلس خلفكما ففعلت فرجعت حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما حتى قضى حاجته (نا موسى بن اسمعيل) هو التبوذكى (نا حماد) هو ابن سلمة اذ موسى اذا أطلق حمادا فانما يريده وهو قليل الرواية عن حماد بن زيد حتى قيل انه لم يرو عنه الا حديثا واحدا (أنا أبو التياح) بفوقية فتحتية ثقيلة فحاء كشداد هو يزيد ابن حميد الضبعى (لما قدم ابن عباس البصرة) فتح بائه أشهر من كسره وضمه (فكان يحدث عن أبى موسى) بيناء نائب وهو عن أبى موسى والجملة خبر كان واسمه ضمير الشان اذ برواية البيهقى سمع أهل البصرة يحدثون عن أبى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم) أى يوما فذات مقحم * قلت زاده تأكيدا فى ابهام يوم (فأتى دمثا) بدال فميم فمثلثة ككتف اشهر من كسبب محلا سهلا ورجل دمث لين الخلق فى سهولة (فى أصل جدار) أى فى قرب أصله وأسفله اذ لا يمكن بول فى اسفله حقيقة مع وجوده (فبال) قال طب لعله جدار عادى لا يملكه أحد اذ يضر بول باصل بناء ويوهيه وهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يفعله بملك أحد الا باذنه أو قعد قريبا منه بحيث لا يصيبه * قلت به فسره آنفا اغفله قبل خطوات وزاد نو أو علم برضى صاحبه * قلت بل ملكه تعالى كل بملكه فغيره انما سكنوه عارية منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ثم قال اذا أراد أحدكم ان يبول) به حذف ثبت بالبيهقى فلفظه فقال ان بنى اسرائيل كان اذا بال أحدهم فاصاب جسده البول قرضه بالمقاريض فاذا أراد أحدكم أن يبول (فليرتد لبوله) قال بالنهاية

أي ليطلب مكانا لينا لئلا يرجع عليه رشاش بوله من راد وارتاد واستراد به الرائد لمن يبعثه قوم يطلب لهم ماء وكلاء قال الشيخ ولي الدين أي فليرتد مثل ما فعلته حذف مفعولا ثانيا لعلمه (عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء) لابن حبان والبيهقي اذا أراد أن يدخل الخلاء كسحاب محل الحاجة ويطلق على ما ليس به أحد (قال أعوذ بالله من الخبث والخبائث) قال طب الخبث كقفل وردبع جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة أي ذكران الشياطين واناثهم وعامة أهل الحديث يقولونه كقفل وهو غلط صوابه كثلث كما بكتاب اصلاح غلط رواة الحديث فيه وكذا رواه أبو عبيد بكتابه وفسره أو الخبث الشر والخبائث الشياطين اه فاتفق من بعد طب على تغليطه بانكاره تسكينه قال نو بشرح م انكار اسكانه لا يصح بل يجوز تخفيفا فهو من باب كتب ورسل وعنق وأذن في جواز تسكينه باتفاق أهل العربية فهو باب معروف في التصريف فلعله أنكر على من قال أصله كقفل فساق عبارة توهم خلافه أو الخبث الشياطين والخبائث النجاسات كبول وغائط فانه استعاذ أولا من تضاحك جن ممن كشف عورته فولت هاربة فثانيا من ذلك أن يصيبه منه مكروه قاله قع عن بعضهم (أنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن ارقم) قال البيهقي بسننه كذا رواه معمر عن قتادة وابن علية وأبو الجماهير عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ورواه يزيد ابن زريع وجماعة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم قال أبو عيسى قلت لمحمد البخاري أي الروايات عندكم أصح فقال لعل قتادة سمع منهما معا عن زيد بن أرقم ولم يقض في هذا بشئ وقيل عن معمر عن قتادة عن أبي النضر بن أنس عن أنس وهو غلط وقال ت بجامعه ما لانس أصح شئ بالباب وأحسن ولما لزيد بن أرقم باسناده اضطراب (ان هذه الحشوش) بحاء ونقط سينه كفلوس الكنف جمع حش مثلث حاء أصله جماعة نخل كثيفة يقضون حوائجهم اليها قبل اتخاذ كنف بالبيوت (محتضرة) أي تحضرها الشياطين بفساد وأذى (قيل له علمكم نبيكم كل شئ) قال نو قاله لسلمان يهودي (حتى الخراءة) بنقط حاء فراء فمد كتابة التخلي والقعود للحاجة قال طب يقوله أكثرهم كفتاة والجوهري كسحابة من خرى خراءة ككره كراهة وبالنهاية لعله بفتحه مصدر وبكسره اسمه نصبه عطفا بحتى على ما قبله * قلت قيل هو كسدرة * قلت فتوجيهه لانه هيئة للتخلي ذهابا وقعود الذلك لا مطلق المصدر الا أن يقال هيئة جاءت بغير قياس فذلك مع بعده (أجل) بسكون لامه كنعم زنة ومعنى (نهانا أن نستقبل القبلة بغائط) قال الشيخ ولي الدين العراقي كذا بموحدة ضبطناه بد ولغائط بلام بم (وان لا يستنجي) لا زائد كما سقط ببعضها (برجيع) كامر عذرة وروث سميه اذ رجع عن كونه طعاما وعلفا لذلك (انما أنا لكم بمنزلة الوالد) قال طب هو كلام بسط وتأنيس للمخاطبين لئلا يحتشموه فيما يعرض لهم من أمر دينهم (ولا يستطيب بيمينه) قال نو بشرحه كذا هو بكل نسخه بياء فهو صحيح لانه خبر لفظا نهي معنى كقوله تعالى لا تضار والدة وكقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يبيع أحدكم على بيع أخيه فكانه قيل عاملوا هذا النهي معاملة خبر لا يقع خلافه وقال ابن ابي الدنيا باصلنا لا يستطب

بجزم باءنهيا قال بجط ولفظ البيهقي واذا استطاب فلا يستطب قال طب أي لا يستنج فسمى الاستنجاء استطابة اذ به ازالة نجاسة وتطييب المحل نظافة (وينهى عن الروث) براء ذو او فثلثة كعبد بكالمحكم والنهاية رجيع ذوات الحافر جمعه أرواث وبالصحاح مثله واحده بهاء والقاضي أبو بكر بن العربي رجيع غير بنى آدم (والرمة) بكسر راء فشد ميمه العظم البالي قال طب سميتها اذ ترمه وتأكله الابل وبالصحاح جمعه رمم ورمام وبالنهاية الرمة جمع رميم (نا سفيان) هو ابن عيينة (عن الزهرى عن عطا بن يزيد عن أبي أيوب) قال الذهبي أجمعت الامة على الاحتجاج بابن عيينة وكان يدلس ولكن المعروف أنه لا يدلس عن ثقة وصرح أبو بكر البزار وابن حبان وأبو الفتح الازدى وغيرهم بدعوى الاتفاق على قبول أسانيده عنعن فيها اذ لا يدلس الا عن ثقة وقالوا هذا شئ لا يعرف الا له وقال الشيخ ولى الدين العراقى بشرحه روى الزهرى عن ثلاثة يسمون عطاء ابن يزيد الليثى هذا روى عنه بالست وابن أبي رباح بالست الا ابن ماجه والترمذى وابن يعقوب مولى أبي سباع بم فقط ولا يعرف من اسمه عطاء روى عن أبي أيوب وعنه الزهرى الا عطاء ابن يزيد (رواية) هى من صيغ الرفع نصب مصدرا بفعل حذف أى رواه (اذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط) قال الشيخ ولى الدين أراد بالاول حقيقيا مكانا متسعا منخفضا وبالثانى مجازا خارجا معروفا. (ولكن شرقوا أو غربوا) قال ولى الدين ضبطناه بسنن د وغيرها وبقية الست أو بالف ونقله نو بشرحه عن بعض نسخ د وكذا رأيته بمختصر السنن للمنذرى بالف فلعله من الناسخ وكلاهما صحيح أى استقبلوا جهة الشرق أو المغرب قال طب هذا خطاب لاهل المدينة ومن كان على سمتها أما من كانت قبلته جهة المشرق أو المغرب فلا يشرق ولا يغرب * قلت بل من بالشمال يجنب ومن بالجنوب يشمل (فوجدنا مراحيض) بميم فراء فحاء فنقط ضاده كمصابيح جمع مرحاض كمحراب أمكنة غسل وخلاء (ونستغفر) قال ولى الدين بحذف الجلالة برواية د وبقية الست باثباتها ونقله نو بشرحه عن رواية د. (عن عمرو بن يحيى عن ابى زيد) سماه د برواية ابن العبد الوليد وذكره ابن عبد البر فى الكنى فيمن لا يعرف الا بكنيته وذكر ابن منده انه مولى شيخه معقل ولم يرو عنه غير عمرو بن يحيى بن عمارة (عن معقل بن أبى معقل) بعين فقاف فلام كمسجد وهو معقل بن الهيثم كذا ذكره الحافظ جمال الدين المزى معالا ابن حبان وقيل ابن الهيثم وصححه الدارقطنى قال ابن عبد البر معقل بن أبى الهيثم ومعقل بن أبى معقل ومعقل ابن أم معقل واحد وأبوه وأمه لهما صحبة أيضا وله عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حديثان هذا والآخر حديث عمرة فى رمضان تعدل حجة رواه ن (الاسدى) بفتح سينه حليف لبنى أسد بن خزيمة كذا ذكره نحو ابن منده والمزى لكن بمصنف ابن أبى شيبة ومعجم الطبرانى بزاى فهو يدل أنه بسكون شينه اذ به ثلاث لغات بسين و زاى وصاد (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستقبل القبلتين) قال طب أى الكعبة و بيت المقدس فيحتمل أنه احترام لبيت المقدس مدة كونه قبلة لنا أولا ن باستقباله تستدبر الكعبة فان كان بنحو طيبة فليس النهى لحرمة المقدس نقله الماوردى عن بعض المتقدمين ونو هو

نهي تنزيه لا تحريم اتفاقا وأحمد هو منسوخ بحديث ابن عمر وأبو اسحق المروزي وأبو علي بن أبي هريرة انما نهي عن استقباله اذ كان قبلة وعن استقبال الكعبة اذ كان قبلة فجمعهما راويه ظنا منه ان النهي مستمر (محمد بن يحيى بن فارس) هو الذهلي أحد الحفاظ الاعلام وهو ابن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس (عن مروان الاصفر) يقال اسم أبيه خاقان وكنيته أبو خلف (انما نهي عن ذلك في الفضاء) كسحاب وهو الارض المتسعة (فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس) بالمحكم البأس الحرب فكثر حتى قيل لا بأس عليك ولا بأس أي لا خوف قاله ولي الدين أي فلا خوف عليك في ارتكاب ذلك فانه جائز قال المصنف هذا أولى ما ذهب اليه اذ به جمع للاخبار المختلفة واستعمالها على وجوهها كلها وبقول أبي أيوب تعطيل لبعضها ومعناه أن الفضاء من ارض محل للصلاة ومتعبد للملائكة والانس والجن ومن فعل فيه مستقبلا ومستدبرا صار هدفا للابصار وهذا معنى مأمون بالابنية قال حط وقد روى هذا المعنى عن الشعبي فاخرج البيهقي عن عيسى الحناط قال قلت للشعبي أنا أعجب من اختلاف أبي هريرة وابن عمر قال نافع عن ابن عمر دخلت بيت حفصة فحانت مني التفاتة فرأيت كيف رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وأبو هريرة اذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها قال الشعبي صدقا معا أما قول أبي هريرة بالصحراء اذ لله عبادا ملائكة وجن يصلون فلا يستقبلهم بذلك ولا يستدبرهم وأما كنفهم هذه فانما هي بيت يبني لا قبلة فيه (عن محمد بن يحيى بن حبان) بموحدة كشداد (عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها) قال طب توهم جابر ان النهي عنه كان على العموم فحمله الامر في ذلك على النسخ (عن الاعمش عن رجل عن ابن عمر) قال الضياء المقدسي قد سماه بعضهم القاسم بن محمد قال حط هو بسنن البيهقي كذلك بطريق أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي عن وكيع عن الاعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر (اذا أراد أحدكم حاجة) للبيهقي بالطريق المذكورة زيادة تنحى (ولا يرفع ثوبه) للبيهقي أيضا ثيابه (حتى يدنو) الظاهر ان الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم وقال والدي فيما بلغني انه للثوب (رواه عبد السلام بن حرب قال عن الاعمش عن أنس) أخرجه الترمذي بلفظه وأسنده البيهقي الا انه قال حتى يبلغ الارض (وهو ضعيف) لم يرد تضعيف عبد السلام لانه حافظ ثقة من رجال الصحيحين بل تضعيف طريق من قال عن أنس لان الاعمش لم يسمع عن أنس فله قال الترمذي مرسلا (عن هلال بن عياض) ويقال عياض بن هلال قال ابن خزيمة وهو الصحيح وأحسب الغلط به عن عكرمة بن عمار اذ قال هلال بن عياض وابن حبان من زعم انه هلال بن عياض فقد غلط ثم انه لم يرو عنه الا يحيى بن أبي كثير ولا يعرف حاله (يضربان الغائط) قال طب ضربت الارض أتيت الخلاء وبالنهاية ذهب يضرب الارض والخلاء ذهب لقضاء حاجته * قلت اذ يلقي عليها وعلى المكان الخالي والمنخفض بمنعقات النجاسة ريحا أو غيرا فالضرب هنا حقيقة لا مجاز (كاشفين على عورتهما) نصب حالا ولأحمد والنسائي كاشفان أي وهما كاشفان قاله أبو البقاء (لم يستده

الا عكرمة بن عمار) وقد أخرجه البيهقى بطريق الاوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مرسلا قال أبو حاتم وهذا هو الصحيح وما لعكرمة غلط (عن حضين ابن المنذر) بنقط صاد (كرهت ان أذكر الله) قال الخطابى به دليل على ان السلام الذى يحيى به الناس بعضهم بعضا اسم من أسمائه تعالى كما جاء مرفوعا (هذا حديث منكر الى قوله والوهم فيه من همام ولم يروه الا همام) أخرج البيهقى من طريق يحيى بن المتوكل البصرى عن ابن جريج عن الزهرى عن أنس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه قال وهذا شاهد ضعيف وقال حج قد نوزع د فى حكمه على هذا بنكارة مع أن رجاله رجال الصحيح فالجواب عنه ان هماما تفرد به عن ابن جريج وهما وان كانا من رجاله فان الشيخين لم يخرجا شيأ من رواية همام عن ابن جريج اذ أخذ عنه لما كان بالبصرة ومن سمعوا من ابن جريج بالبصرة بحديثهم خلل من قبله وهو بهذا الحديث من جهة ان ابن جريج دلسه عن الزهرى بحذف الواسطة وهو زياد بن سعد وغلط همام فى لفظه على ما جزم به نحو د هذا وجه حكمه عليه بأنه منكر قال وحكم النسائى عليه بانه غير محفوظ أصوب لانه شاذ فى الحقيقة اذ المنفرد به من شرط الصحيح لكنه بالمخالفة صار حديثه شاذا قال وأما متابعة يحيى بن المتوكل له عن ابن جريج فقد تفيد لكن ابن معين قال به لا أعرفه أى هو مجهول العدالة وذكره ابن حبان بالثقات فقال كان يخطئ قال على ان للنظر مجالا فى تصحيح حديث همام لانه مبنى على أن أصله حديث الزهرى عن أنس فى اتخاذ الخاتم ولا مانع ان هذا متن آخر فى ذلك المتن وقد مال اليه ابن حبان فصححهما معا فلا علة له عندى الا تدليس ابن جريج فان وجد عنه تصريحه بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته فى نقده اه ما لحج نكتة عن ابن الصلاح (على قبرين) اختلف هل هما كافران أو مسلمان (وما يعذبان فى كبير) أى فى مشقة أو فيما عند الناس ولابن حبان يعذبان عذابا شديدا فى ذنب هين (بعسيب) كأمير جريدة من نخل (غرس) بخ عز ز براى وهما بمعنى (لا يستنزه) براى وهاء من التنزه عن ملاقاة بول (قال هناد لا يستتر) من الاستتار أى لا يتحفظ ويجعل بينه وبين بوله سترة فيوافق كل رواياته وبعض ما خ لا يستبرئ من الاستبراء وللبيهقى لا يتوقى (ومعه درقة) زاد البيهقى أو شبهه الدرقة براء وقاف كرقبة (ثم بال) زاد البيهقى وهو جالس (فنهاهم) زاد البيهقى فتركوا (جسد احدهم) يرد قول من قال ان المراد بالجلد نحو الفروة * قلت فلعله لباس جلد أحدهم فلا يرخص لهم بغسله وان فقرا اذ هذا أمر عادى متكرر يؤدى لقطع كل أجسادهم لو صح حمله على ظاهره ولا أراه تعالى يكلف عباده بمثله سبحانه وهو أرحم الراحمين فتكليف القتل أسهل شئ كلفوه (سباطة قوم) بسين فموحدة فطاء مثال كغرابة ملقى كتراب وقمام بيوتهم بأفنيتها مرفقا أو نفس كناسة بالنهاية أضافها لهم تخصيصا الا ملكا لانها موات مباحة (فبال قائما) روى الحاكم والبيهقى عن أبى هريرة انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعله من جرح كان بمابضه بهمز فموحدة فنقط صاده كمرقد عرق بباطن ركبة واخرج بن أبى شيبة بمصنفه عن مجاهد قال ما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما الا مرة فى كثيب أعجبه وعن الشافعى

كانت العرب تشتفي لوجع صلب بالبول قيا ماقلعله كان به اذا أولم يجد مخلا صالحا فقعوده كما هو حال السباطة (فدعاني حتى كنت عند عقبه) بعين فقاف كتف مؤخر قدمه قال طب جعله سترا بينه و بينهم (عن حكيمة بنت أميمة بنت رقيقة) بقافين والثلاثة كجهينة ولم ترو حكيمة الا عن أمها ولم يرو عنها غير ابن جريج ووالد حكيمة لم يسم ووالد أميمة عبد و يقال عبد الله ورقيقة أمها أخت خديجة بنت خويلد أمنا رضي الله تعالى عنا معا (كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان) بعين فتحتية فدال كمرجان بالصحاح العيدان الطوال النخلا واحده بهاء فعلانة أو فيعالة (تحت سريره يبول فيه بالليل) قال ولي الدين يعارضه ما رواه الطبراني بأوسطه بسند جيد عن عبد الله بن يزيد عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال لا ينقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول متنقع و روى ابن أبي شيبة عن ابن عمر قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول قال ويجاب بأن المراد بالنقع طول مكثه وما يجعل باناء لا يطول مكثه غالبا * قلت قد صرح ان ذلك بالليل فلا محالة انه يهرق آخره (اتقوا اللاعنين) قال طب أي الأمرين الجالبين لعنا الحاملين للناس عليه الداعيين اليه اذ من فعله لعن وشتم فلما صارا سببا له أسند الفعل لهما فصارا كأنهما فاعلاه أو اللاعن كملعون كسر كاتم أي مكتوم وماء دافق أي مدفوق قال نو فتقديره اذا اتقوا الامرين الملعون فاعلهما (الذي يتخلى) بنقط خاء قال نو أي يتغوط (في طريق الناس أو ظلهم) قال طب الظل هنا ما اتخذوه مقيلا ومناخا ينزلونه فلا يحرم قضاؤها بكل ظل اذ قعد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تحت حائش نخل فلا محالة ان له ظلا فالنهي انما هو عما يقصدونه لنزول لهم قال ولي الدين بدليل لفظ ابن منده أو مجالسهم وابن حبان وأفنيتهم (اتقوا الملاعن) قال طب أي أمكنة اللعن يترفق بها الناس فيلعنون من يحدث بها جمع ملعنة قاله بالمشارق أو الملعنة الفعلة الموجبة لفاعلها كأنها مظنة اللعن ومحل له قاله بالنهاية (الثلاث) كذا بنسخة الخطيب بلا تاء فهو أصح منه بتاء لانه عدد مؤنث (في الموارد) قال طب طرق الماء واحده موردة كما بالمحكم وبالنهاية مورد بلاها مفعل كمسجد من الورود وردت ماء ورودا حضرته لشرب والورد كسدر الماء المورود وبمغلطاي المورد منهل الماء فالظاهر انه المراد هنا ليوافق بعض رواياته والماء فان الحديث يفسر بعضه بعضا (وقارعة الطريق) بقاف كفاكهة قال الجوهري هي أعلاه والنهاية هو أوسطه و نو بشرحه وسطه أوضده أو ما برز منه ومغلطاي حادثه من القرع ضربا اذ قرعت بحافر وقدم فهي فاعلة مفعولة (لا يبولن أحدكم في مستحمه) بضم ميمه وفتح حائه مغتسله من الحميم وهو ماء حار يغتسل به (ثم يغتسل فيه) قدمت هذه الجملة مما لت ون و ه وابن حبان (فان عامة الوسواس) بفتح الواو (منه) قال طب انما نهى عنه اذا لم يكن المكان جدارا مستويا لا تراب عليه صلبا أو مبلطا أو لا مسلك له ينفذ به بوله و يسيل منه ماء ليتوهم المغتسل أنه أصابه شيء من قطره ورشاشه فيورثه وسواسا (قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه أبو هريرة) زاد البيهقي أربع سنين قال ولي الدين اختلف فيمن لم تسميه فقيل عبد الله بن سرجس أو الحكم بن

عمرو الغفاري أو عبد الله بن مغفل المزني حكاها ابن القطان ببيان الوهم والايهام (نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمتشط أحدنا كل يوم) قال الشيخ ولي الدين هو نهي تنزيه
لا تحريم لانه من باب ترفه وتنعم فيجتنب ولا فرق به بين رأس ولحية قال فان قلت روى ت بشمائله
عن أنس كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته * قلت
لا يلزم من اكثاره فعله كل يوم بل الاكثار يصدق على شئ يفعل بقدر حاجة اليه فان قلت
نقل انه كان يسرح لحيته كل يوم مرتين قلت لم أقف عليه مسندا ولا رأيت من ذكره الا الغزالي
بالاحياء ولا يخفى ما به من أحاديث لا أصل لها (أو يبول في مغتسله) بفتح سينه محل يغتسل
به * تتمة زاد البيهقي بآخره أو يغتسل الرجل بفضل المرأة أو المرأة بفضل الرجل (نهى
أن يبال في الجحر) بجيم فحاء كقفل الثقب بارض (كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك)
ثبت ببعض نسخ ابن خزيمة زيادة ربنا واليك المصير قال البيهقي وهي مدرجة ألحقت بحاشية
الكتاب بلا علامة طب الغفران مصدر كالمغفرة نصب بحذف كأسألك ومناسبته قولان
قيل من ترك الذكر مدة مكثه هناك ولا يترك الا بتلك الحالة وقيل خوف تقصيره عن شكر هذه
النعمة الجليلة اذ أطعمه تعالى فهضمه فسهل خروجه فرأى شكره قاصرا على بلوغ حق هذه
النعم فتداركه بالاستغفار * قلت رأيت مرويا أن آدم لما أهبط من الجنة تغوط فشم رائحته
قال غفرانك ربنا فلم أذكر الآن محله فقد اقتفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أباه ومع ذلك فلا
ينافيه الا أن الاصل هكذا (فلا يعس) بفتح ميمه أفصح من ضمه (واذا شرب فلا يشرب نفسا
واحدا) كسبب قال طب لانه ان استوفى ربه نفسا واحدا تكابس ماء بموارد حلقه وأثقل
معدته وقد روى ان الكباد من العب واذا قطع شربه بأنفاس ثلاثة كان أنفع لربه وأخف لمعدته
وأحسن أدبا وأبعد من فعل ذي شره (المصيص) بميم فصادين كسكين وأمير (حدثني
أبو أيوب يعني الافريقي) بفتح همز وهو عبد الله بن علي قال نو ربما اشتبه هذا بابن خالد عبد
الرحمن بن علي بن أنعم الافريقي ذا الضعيف مشهور بالضعف وهما يفترقان باسم وكنية (عن
عاصم) هو ابن أبي النجود بنون كرسول وهو ابن بهدلة وهو اسم أمه يقول أحمد وطائفة واسم
أمه يقول كالفلاس (عن المسيب بن رافع) قال نو بفتح ياء فقط حد سعيد بن المسيب وبه
وبكسره (كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه) قال ولي الدين يحتمل انه أراد يأخذ بها
ثيابه للباسه كأخذه بها طعامه لا كله وانه يبدأ بالباس ميامنه أولا قبل مياسره (عن الحصين
الحبراني) بحاء فوحدة فراء كنسب عثمان لحبران بطن من حمير قوله بالآخر الحميري صحيح
(عن أبي سعيد) قال ولي الدين ما باصلنا بسنن د بسكون عينه كسنن ه والبيهقي وصحيح
ابن حبان وقالوا سعد الخير وبعلل الدارقطني ان عبد الملك بن الصباح والحسن بن علي عن أبي
عاصم قالا عن ثور أبو سعد بسكون عينه وان عيسى بن يونس قال عن ثور أبو سعيد كما مر روايته
الصحيح وقال نو المشهور به كما مر وقال د عقب هذا الحديث رواية ابن داسة أبو سعد الخير
هو من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وذكره ابن حبان بالثقات بطبقة التابعين
و نو المشهور أنه تابعي والشيخ ولي الدين و بسنن د أربعة قد يشتبه كل بكل الاول هذا

والثانى أبو سعيد بياء الحميرى روى عن معاذ خبر اتقوا الملاعن الثلاث الثالث أبو سعد كعبد الحميرى الشامى له عن واثلة خبر البزاق تحت قدمه اليسرى الرابع أبو سعيد كامير الازدى له عن أبى هريرة خبر أوصانى خليلى عن ثلاث لا أدعهن فهؤلاء الاربعة كلهم تابعيون كل منهم ليس له بسنن د الا حديث واحد والثلاثة الاولون منهم حميريون والاول والثالث حمصيان أيضا رضى الله عنا جميعا (ومن استجمر فليوتر) هل الاستجمار بهذا الحديث هو استنجاء باحجار أخذ من الجمار وهى حجار صغار سميه اذ يطيب ريحا كما تطيبه الاستجمار بالبخور قاله جمهور أهل اللغة والحديث والفقه أو التبخير بالبخور بأن يأخذ منه ثلاث قطع و يستعمله ثلاثا مرات واحدة بعد واحدة أخذ من جمر النار قال قع بمشارقه قاله مالك فرجع عنه أو الاستنجاء والتبخير معا نقل ابن عبد البر عن ابن عمر يستجمر بالحجار وترا و يبخر ثيابه وترا قاله ولى الدين (ومن لا فلا حرج) استدل به المالكية والحنفية على ان الاستجمار لا يتقيد بعدد معين وقال الشافعية نفى حرجه راجع الى ما زاد على ثلاثة جمعا بينه وبين أحاديث صرحت بالامر بالثلاثة ونهى عن نقص عنها واغما نبه عليه اذ حكم ما زاد على ثلاث فى وضوء كراهة أو تحريم فبين أن الاحجار ليست مثله وان من أراد استنجاء بحجر ثان فيكون شفعا لا يمنع منه ذكره نحو طب والبيهقى (ومن أكل فليتخلل) أى فليخرج ما بين أسنانه من أثر طعامه بخلال (فليلفظ) بكسر وفتح فاء بالنهاية فليلق ما أخرجه الخلال من بين أسنانه * قلت بالقاموس لفظ كضرب وسمع رماه (وما لاك بلسانه فليبتلع) بالنهاية أى ما مضغه وأداره فى فيه بلسانه من لاك لو كا فليزدرده ولا يلقه قال ولى الدين به انه يندب اذا بقى بفيه وبين أسنانه شئ من الطعام وأخرجه بكعود تخلل به أن يلفظه ولا يبتلعه لانه مستقذر بتقوية تحدث به وما لاكه وأخرجه بلسانه أن يبتلعه ولا يلفظه اذ لا نتن كذلك ذكره كنو ويحتمل أن كل ما أخرجه من بين أسنانه يرميه مطلقا أخرجه بعود أو بلسانه لذلك استقذار بتقوية وما بقى بنواحى فيه من آثار طعامه فلاكه بلسانه يبتلعه لعدمه أو أراد بما لا لاك كراهة رمى لقمة بعد لوكها مضغا اذ لا ينتفع بها بعد لعيافة من رآه فهو من تضييع المال كيف يفعل وقد قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا سقطت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما بها من الاذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان فبتا أكد بمضغها اذ لا ينتفع الخ (كثيب من رمل) بمثلثة كامير بالصحاح التل وبالنهاية الرمل المستطيل المحدودب (فليستدبره) بموحدة أى فليوله دبره وظهره (فان الشيطان يلعب بمقاعد بنى آدم) قال ولى الدين المقاعد جمع مقعدة بالصحاح هى السافلة أى أسفل البدن ومحل القعود وكلاهما محتمل هنا أى انه يلعب باسافل بنى آدم أو بأمكنة قعودهم لقضاء حاجة فالباء على الاول للالصاق والثانى للظرفية كقوله تعالى نجيناهم بسحر أى فيه وبالثانى قال طب أى انه يحضر تلك الامكنة ويرصدها بفساد وأذى اذ يهجر بها ذكر الله وتكشف بها عورات فهو كآخر ان هذه الحشوش محضرة فامر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بتستر ما أمكن وأن لا يقعد المرء فى براح من أرض يقع عليه أبصار الناظرين فتعرض لانتهاك ستر أو هبوب ريح فيصيبه بول يلوث بدنه أو ثوبه أو معا فكل ذلك من لعب

الشيطان به وقصده اياه بأذى وفساد (نا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب) كمرقد قال نو وحكى كمسجد فهو غريب (الهمدانى) كنسب مرجان (نا المفضل) كمعظم زنة ونقطا (ابن فضالة) كسحابة وغرابة (عن عياش) بتحتية ونقط سينه كشداد (ابن عباس) بموحدة وسين (القتبانى) بقاف ففوقية فموحدة كنسب عمران لقتبان بطن من رعين (ان شييم) بكسر نقط سينه وضمه ففتح تحتية فسكون أخرى (ابن بيتان) بلفظ تثنية بيت (عن شيبان القتبانى) هو ابن أمية و يقال ابن قيس روى عنه شييم و بكر بن سوادة وليس له بد غير هذا الحديث قال ولى الدين لم أر به توثيقا ولا تجريحا (ان مسلمة) كرحمة (ابن مخلد) بنقط حاء فلام كمعظم صحابى ذكره كخ وابن أبى حاتم بالاسماء المفردة قاله نو (استعمله رويفع بن ثابت) بضم راء وكسر فاء (على أسفل الارض) قال المنذرى هو الوجه البحرى من مصر وقال بعضهم أو أراد المغرب فولايته رويفع المغرب مشهورة وولايته للوجه البحرى لا تكاد تعرف (فسر نا معه من كوم شريك) ذكر ابن يونس انه بطريق الاسكندرية وشريك مضاف كامير هو ابن سمى المرادى القطيفى صحابى شهد فتح مصر وانما أضيف له كوم اذ عمرو ابن العاص لما سار لفتح الاسكندرية وشريك على مقدمته خرج عليهم جمع عظيم من الروم فخافهم على أصحابه فلجأ الى الكوم ودافعهم حتى أدركهم عمرو فى الجيوش انتهى قال ولى الدين وهو بخوت بالمشهور وممن قاله الحازمى بالمؤتلف من الاماكن وصاحب النهاية وآخرون وضبطه بعض الحفاظ كعبد قاله نو بشرحه وقال مغلطاى انه المعروف (الى علقاء) بعين فلام فقاف فمد كبيضاء موضع فى أسفل ديار مصر (ان كان أحدنا) ان مخففة من الثقيلة ولام ليأخذ فارقة (نضو أخيه) بنون فنقط ضاد فواو كسدر قال طب أى بعيره المهزول يقال بعير نضو وناقة نضو ونضوة أنضاه عمله وأهزله سفر وجهد وكد (ليطير له النصل) بطاء مثال كبيع يحصل له بقسمة (وللآخر القدح) بقاف فدال كسدر خشب السهم قبل أن يراش و يركب نصله أو عوده نفسه وهو هاهنا (من عقد لحيته) قيل المراد ما كانوا يفعلونه بالجاهلية من عقدها لحرب وقتلها فهو من زى الاعاجم أو لمعالجة شعرها ليتعقد و يتجعد وهو من فعل الوضعاء (أو تقلد وترا) قيل أراد ما كانوا يعلقونه عليه من عوذ وتمائم يشدونها بتلك الاوتار و يرون أنها تعصم من آفات وتدفع مكاره أو لاجراس يعلقونها بها أو لئلا تختنق خيل لشدة ركض (الجيشانى) بجيم فتحتية فنقط سينه كنسب مرجان لجيشان قبيلة باليمن (حصن أليون) بالنهاية بهمز فلام فتحتية كزيتون مدينة مصر قديما فلما فتحها المسلمون سموها الفسطاط وأما اليون بموحدة فمدينة باليمن (بالفسطاط) بفاء فسين فطاء بن مثال السين كفسطاس وقرطاس المدينة بها مجتمع الناس وكل مدينة فسطاط وهو هنا مدينة مصر (على جبل) قال مغلطاى وهذا الجبل هو المسمى الآن بالرصد (أن تمتسح بعظم) قال ولى الدين بميم فتاء باصلنا و بميم بتاء فميم (عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى) بسين فتحتية فموحدة كنسب مرجان (قدم وفد الجن) هم جن نصيبين قدموا مكة قبل الهجرة أخرجه الطبرانى بحديث ابن مسعود (يعظم أو روثة) بالطبرانى تاوجدوه روثا وجدوه تمرا وما وجدوه عظما وجدوه

كاسيا فعنده نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يستطاب بروث وعظم (أو حممة) بحاء مهملة كهمزة قال طب هي فحم وما احترق من خشب وعظم (عن عبد الله بن أبي مليكة عن أمه) هي ميمونة بنت الوليد (ولو فعلت لكانت سنة) قال نو اى لو واظبت على الاستنجاء بماء لصار طريقة واجبة لازمة يجب اتباعها وولي الدين اى لو واظبت على وضوء عقب حدث لوجب على الامة اتباعي به (ميضاة) كميزان قال طب شبه مطهرة تسع من ماء قدر ما يتوضأ به و بالنهاية بكسر ميمه وقصر وقد يمد مطهرة كبيرة يتوضأ منها فزنته مفعلة ومفعالة فميمه زائد (قباء) بقاف فموحدة فمد كغراب وحكي قصره يذكر و يؤنث و يصرف و يمنع (في تور) بفوقية كعبد اناء من صفر أو حجارة (أو ركوة) بالنهاية اناء صغير من جلد يشرب به جمعه ركاء وركوات قال نو فاويه لشك من راو به في أحدهما أو للتقسيم فمرة يأتيه بتور ومرة بركوة (عن أبي هريرة يرفعه) هو كقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لولا أن أشق) أي أثقل (لامرتهم) قال الرافعي ليس لنفي مطلق الامر كقولك لولا أن فلانا منعني لزرتك فأردت أني لم أزرك لمنعه اياي بل معناه لامرتهم أمر ايجاب لكثرة فضله وبمسند أحمد بحديث قثم أو تمام بن العباس لعزمت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء (بتأخير العشاء) زاد ت الى ثلث الليل قال طب وانما اختاره ليقل رقت نوم و يطول وقت انتظار صلاة فقد قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان أحدكم في صلاة ما دام ينتظر الصلاة (والسواك عند كل صلاة) قال الرافعي به ما يدل على أن عند لا يختص استعماله بحالة المقارنة بل يكفي له المقاربة (فقال أبو سلمة فرأيت زيدا يجلس في المسجد وان السواك من اذنه موضع القلم) بنصبه ظرفا لخبران (من اذن الكاتب فكلما قام للصلاة استاك) زاد ت فرده الى موضعه وروى الخطيب برواية مالك بطريق يحيى بن ثابت عن مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوكتهم خلف آذانهم يستنون بها لكل صلاة وابن أبي شيبة عن صالح بن كيسان أن عبادة بن الصامت وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يروحون والسواك على آذانهم قال البيهقي وقد روى مرفوعا بحديث جابر بن عبد الله قال كان السواك من اذن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم موضع القلم من اذن الكاتب و بت ضع القلم على أذنك فانه أذكر للملي (أرأيت توضي ابن عمر) قال نو كذا بكل نسخة بكسر ضاد فياء فصوابه توضؤ بضمه فهمز على واو قلت كلاهما مصدر توضأ والاول ابدل همزه واوا فابدل بياء لفقد كلمة معربة لامها واو وقبلها ضمة لازمة (على طرف لسانه) كسبب (وهو يقول أه أه) قال ولي الدين بفتح همز فسكون هاء كذا بأصلنا وحكاه الشيخ تقي الدين بضبط ابن طاهر في الاصل وقال نو بشرحه بضم همز أو فتحه فسكون هاء (يعني يتهوع) أي يتقيأ والهواع القيء قال نو بشرحه كذا للمصنف فصوابهما لخ كأنه يتهوع أي يصوت كصوت متهوع (قال د قال مسدد كان حديثا طويلا اختصره) قال ولي الدين كذا باصلنا ونقله نو بشرحه عن بعض نسخه وعن عامة نسخه اختصرته وهو حديث مختصر من حديث أبي موسى الاشعري اذ جاء هو ونفر من الاشعر بين

الى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يستحملونه فحلف لا يحملهم فجاء ابل فحملهم عليها وقال لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني الخ (يستن) أي يستاك وأصله من السن وهو امرار شيء به حروشة على آخر ومنه المسن الذي يشحذ به الحديد أراد انه كان يدلك اسنانه (فأوحى اليه في فضل السواك أن كبر) قال نو أي أمر بوحي في فضل آداب السواك أن يعطيه الاكبر (عنبسة بن سعيد الكوفي الحاسب) ماله بالمصنف غير هذا الحديث (عشر من الفطرة) قال طب فسر أكثرهم الفطرة هنا بالسنة أي هذه الخصال من خصال الانبياء الذين أمرنا أن نقتدي بهم لقوله تعالى فبهداهم اقتده وأول من أمر بها ابراهيم قال تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال ابن عباس أمره بعشر خصال فعددهن فلما فعلها قال انى جاعلك للناس اماما أي ليقتدي بك و يستن بسنتك وقد أمرت هذه الامة بمتابعته خصوصا بقوله تعالى ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وقيل كانت عليه فرضا ولنا سنة (قص الشارب) هو شعر ينبت على شفة عليا قال مج بشرح خ أكثر الاحاديث جاءت بلفظ القص و ببعضها الحلق وجزوا الشوارب وأحفوا الشوارب وانهكوا الشوارب فكل هذه الالفاظ تدل على أن المطلوب المبالغة في الازالة لان الجز قص شعر وصوف الى بلوغه جلدا والاحفاء الاستقصاء والنهك المبالغة في الازالة وقد علق خ عن ابن عمر انه كان يحفي شاربه حتى يرى بياض جلده ووصله أبو بكر الاثرم والطبري والبيهقي من طرق عنه وقال الطحاوي لم أر عن الشافعي به شيأ منصوصا ومن رأيناهم من أصحابه كالمزني والربيع يحفون وما أظنهم أخذوه الا عنه وقال أبو حنيفة وأصحابه الاحفاء أفضل من التقصير والقرطبي ذهب الكوفيون الى أن الاحفاء هو الاستئصال وهو عند مالك قص لا استئصال وذهب بعض العلماء للتخيير به وقال نو المختار في قصه أن يقصه حتى يبدو الاطار وهو طرف الشفة ولا يحفيه من أصله قال ابن دقيق العيد لا أدري هل نقله عن المذهب أو اختار مذهب مالك وحكى الطبري قول مالك والكوفيين ونقل عن أهل اللغة أن الاحفاء استئصال فقد دلت السنة على الامرين فلا تعارض فالقص يدل على أخذ بعضه والاحفاء على أخذ كله وكلاهما ثابت فيخير فيما شاء انتهى قال حط فهذا هو المختار عندي اذ به جمع بين الاحاديث والعمل بها كلها فينبغي لمن أراد المحافظة على السنة أن يستعمل هذا مرة وهذا مرة فيكون قد عمل بكل ما ورد ولم يفرط في شئ (واعفاء اللحية) قال طب هو ارسالها وتوفيرها كره لنا أن نقصها كفعل بعض الاعاجم وكان من زي آل كسرى قص اللحا وتوفير الشوارب فندب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لمخالفتهم زيا وهيئة و يقال عفا شعر ونبات كدعا كثر ووفى وعفيته وأعفيته لغتان (وغسل البراجم) قال طب ان تنظيف أمكنة تتشنج ويجتمع بها وسخ وأصل البراجم عقد على ظهور الاصابع واحدها برجمة والرواجب ما بين البراجم (وانتقاص الماء) بصاد وقاف بالمشهور بالنهاية انتقص بولا بماء غسل مذاكيره به صوابه بفاء أي نضحه على المذاكير من قولهم لنضح الدم القليل نفصة والانتضاح قال طب هو الاستنجاء بماء فأصله من النضح وهو ماء قليل وصححه نو بشرحه هنا فقال بشرح م

قال

قال الجمهور هو نضح فرج بماء قليل بعد وضوء لينفي عنه وسواسا (الفرق) بفاء فراء فقاف كعنب قال المنذري هو أن يقسم شعر ناصيته يمينا وشمالا فتظهر جبهته وجبينه من الجانبين (يشوص) بنقط سينه وصاد كيقول يغسل (تخلى) تفعل من الخلاء كسحاب لمكان ليس به أحد وما أعد لقضاء حاجة ونفس قضائها من تسمية حال بمحله مجازا وهو ما هنا (مفتاح الصلاة الطهور) قال الرافعي قال بعضهم بجلوس ويفتح لان الفعل انما يتأتى بآلته (وتحريمها التكبير) بالنهاية كان من كبرها ودخل فيها ممنوع من كلام وأفعال خارجة عنها فسمي تكبيره تحريما لذلك المنع فلذا سمي تكبيرة الاحرام (وتحليلها التسليم) أي حلل للفارغ بالسلام منها كل ما كان ممنوعا منه بتكبيرها كاحلل لمحرم بحج بفراغه ما كان حراما عليه (عن أبي غطيف) قال ابن أبي حاتم قال أبو زرعة لم يسم (من توضأ على طهر) أي معه (وما ينوبه) كيقوله أي يأتيه وينزل به ويريده (اذا كان الماء قلتين) زاد عبد الرزاق عن ابن جريج بسند مرسل بقلال هجر قال ابن جريج فقد رأيت قلالها فالقلة تسع قربتين أو قربتين وشيأ قال طب القلة الجرة الكبيرة قال وقلال هجر مشهورة الصنعة معلومة المقدار لا تختلف كالا تختلف مكاييل وصيعان وقرب نسبت لبلدان محذوة على مثال واحد وهي أكبر ما يكون من قلال وأشهرها اذ الحد لا يقع بمجهول فله قيل قلتين بتثنية فلو كان فوقها قلة أكبر لاشكلت دلالته فلما ثناها دل على أنها أكبر قلال وجدت فالتثنية لا بد لها من فائدة وما فائدتها الا ما ذكرناه (لم يحمل الخبث) كسبب قال طب أي يدفعه عن نفسه من فلان لا يحمل ضيما أي يأباه ويرده عن نفسه قال فاما من قال أي يضعف عن حمله فينجس فقد أحال اذ لو كان كما قال لم يكن اذا فرق بين ما بلغ قلتين وما نقص عنهما وانما ورد هذا مورد فصل وتحديد بين ما ينجس وما لا ينجس ويؤكده رواية (فانه لا ينجس) بضم جيمه وفتحه (أنتوضأ من بئر بضاعة) قال نو بفوقيتين خطابا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبما لن مررت بالنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يتوضأ من بئر بضاعة فقلت أتتوضأ منها قال الشيخ ولي الدين فلا يمتنع كونه بنون وفوقية فقد ضبطناه كذلك بأصلنا بسند د ويقويه ما للدارقطني قيل يا رسول الله انا نتوضأ وبالنهاية المحفوظ بضاعة بموحدة فنقط ضاد كغرابة وأجيز كسره وحكي بصاد (وهي بئر تطرح فيها الحيض الخ) قال طب قد يتوهم من هذا انه كان عادة لهم وانهم يفعلونه عمدا ولا يصح فلم تزل عادتهم قديما وحديثا مسلمهم وكافرهم تنزه مياهها وتصونها عن النجاسات وقد ورد لعن من تغوط بموارد ماء ومشارعه وانما أراد أن هذه البئر في حدور أرض فكانت السيول تكسح هذه الاقذار من طرق وأفنية وتحملها فتلقيها فيها وكان الماء لكثرته لا يؤثر به ذلك ولا يغيره قال نو بشرح المهذب وقيل كانت الريح تلقيها بها حكاه ذ والحاوي وغيره قال أو تلقيها بها ريح وسيل وبالشامل أو بفعله المنافقون قال نو الحيض كعنب آخر الحائض أي خرق يمسح بها دم حيض قاله كالازهري (وعذر الناس) بعين فنقط ذال كنكتف أي غوائطهم جمع عذرة ككلمة سميت اذ كانوا يلقونه في العذرات وهي أفنية الدور وكعنب أيضا كمعدة ومعد وكلاهما صحيح وكصرد مصحف ذكره نو فابن سيد الناس بشرح

ت (الماء لا يجنب) كيحسن ويجوز كينصر قال نو والاول أفصح وأظهر قال طب أى لا ينجس ولا يصير بمثل هذا الفعل بحال يجتنب فلا يستعمل أخذا من أصل الجنابة بعدا (فى الماء الدائم) أى الراكد الذى لا يجرى (طهور اناء أحدكم) قال طب به ان الكلب نجس الذات فلولا نجاسته لم يكن للامر بتطهير اناء بولوغه معنى والطهور كرسول أصله لرفع حدث أو ازالة نجاسة والاناء لا يلحقه حدث فلم يبق الا قصد ازالة النجاسة فاذا ثبت أن لسانا تناول به ماء يوجب غسل انائه علم ان كل أجزائه وابعاضه مثله نجاسة فبأى جزء من بدنه ماسه وجب تطهيره (ولغ) يلغ بفتحهما معا شرب بطرف لسانه (والثامنة) بنصبه ظرفا (عفروه بالتراب) قال الرافعى حمل ذلك على أنه عد التعفير فى احدى الغسلات غسلة ثامنة (فسكبت) بتاء تأنيث صبت (وضوأ) كرسول ماء يتوضأ به (انها ليست بنجس) قال الرافعى هو من وصف بمصدر قال فلو قال انها ليست تنجس أى ما تلغ به لصح معناه لكن لا تساعده الرواية (انها من الطوافين عليكم أو الطوافات) قال طب يتأول بوجهين الاول انها شبهت بخدم بيت ومن يطوف على أهله للخدمة ومعالجة مهنة كقوله تعالى طوافون عليكم بعضكم على بعض أى مماليك وخدم الثانى انها شبهت بمن يطوف لحاجة ومسألة بان الاجر بمواساتها كاجر اعطاء سائل قال الرافعى يروى أو الطوافات بواو وأو فيكون شكا من راويه أو تنويعا أى ذكورها من ذكور من يطوف واناثها من اناثه قال نو والثانى أظهر (ونحن جنبان) هى لغة والافصح جنب لواحد وضده (ابن خربوذ) بفتح وضم نقط حاء فتح شد راء فضم موحدة فواو فنقط ذاله اسمه سالم بن سرج (أم صبية) بضم صاد ففتح موحدة فشد تحتية وهى خولة بنت قيس (كان الرجال والنساء يتوضؤن فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاناء الواحد جميعا) قيل يحمل على التعاقب أى يتوضؤن فيذهبون فيجئن فيتوضأن بعدهم فرد بان قوله جميعا يمنعه اذ معناه الاجتماع فى الفعل وقال بعضهم لعله كان قبل نزول الحجاب والرافعى أراد كل رجل مع زوجته وانهما يأخذان من اناء واحد قال حط ما شرحه أحد باحسن ولا أصوب مما للرافعى وعجبت لمح كيف اقتصر بشرح خ على القولين قبله دونه (نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة) قال طب نجمع بينهما ان ثبت هذا ان النهى انما وقع على تطهر بفضل ما استعملته من ماء وهو ما سال أو فضل من أعضائها عند تطهر به لا فضلها باناء ومنهم من جعله ندبا لا ايجابا وقال ابن عمر انما هو ان كان جنبا أو حائضا والا فلا بأس به قال واسناد ما لعائشة فى الاباحة أجود من اسناد خبر النهى وقال خ خبر الاقرع لا يصح والصحيح بالباب ما لعبد الله بن سرجس موقوفا ومن رفعه فقد أخطأ (هو الطهور ماؤه الحل ميتته) أى الحلال كما برواية قال طب سئل عن ماء البحر فقط فاجابهم عن مائه وطعامه لعلمه بانه قد يعوزهم زاد بحر كما يعوزهم ماء بر فلما جمعتهما الحاجة منهم انتظم بجوابه لهم وأيضا فان علم طهارة الماء مستفاضة عند خاصة وعامة وعلم ميتة بحر وكونها حلالا مشكل اصالة فلما رأى سائله جاهلا باظهر الامرين لا يستبين حكمه علم ان اخفاهما أولى ببيانه قال وانما ارتابوا فى ماء بحر لتغيره لونا وطعما ومن المعقول عنهم فى الطهور انه الماء المقصور على

خلقته

خلقته السليم في نفسه الخلي من اعراض مؤثرة فيه وأيضا لما أعلمهم بطهارة مائه وقد علم أن به حيوانا قد يموت والميتة نجسة احتاج لان يعلمهم أن حكم هذا النوع من الميتة خلاف غيره كيلا يتوهموا أن ماءه نجس بحلولها به (عن أبي زيد عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن الخ) قال نحو ت لم يروه غير أبي يزيد مولى عمرو بن حريث وهو مجهول لا يعرف ولا يعرف عنه غير هذا وأبو أحمد الحاكم لا يعرف اسمه ولا نعرف له راويا غير أبي فزارة وابن حبان لا يعرف هو ولا أبوه ولا بلده ولا اقيه ابن مسعود (لا يصلي بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان) مثلثة أي البول والغائط قال طب انما أمر أن يبدأ بالطعام لتأخذ نفسه حاجتها منه فيدخل بصلاته ساكن الجاش فلا تنازعه شهوته فيعجله ذلك عن اتمام كركوعها وسجودها وكذا اذا دافعه أحدهما يمنعه من ذلك وهذا اذا اتسع وقته والا بدأ بصلاته (وهو حقن) بحاء فقاف فنون ككتف بالنهاية من حبس بوله وكذا كصاحب كحاقب لطعام (ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم قوما الا باذنهم) قال طب أي مالم يكن أقرأهم وأفقههم والا بان جمع أوصاف الامامة فله الاستبداد لانه أولى بامامتهم أذنوا له أم لا أو الحديث خاص بمن هو بيت غيره (عن صبية بنت شيبة) قال نو الا انها صحابية وقال الدارقطني لا رواية لها وذكرها ابن حبان بثقات التابعين وأبوها عثمان بن أبي طلحة حاجب الكعبة (كان يغتسل بالصاع) أي بما يملؤه ماء وهو مكيال معروف به أربعة أمداد نبوية اتفاقا والباء للاستعانة (ويتوضأ بالمد) هو مكيال معروف وهو عند أهل الحجاز رطل وثلث بالبغدادي وعند أهل العراق رطلان قال بالمشارق قيل سمي به اذ يمد كفي المرء اذا ملأهما طعاما (وهي أم عمارة) وهي نسيبة بنون فسين كسفينة قال المنذري كذا للأكثر وقال بعضهم لسينة بضم لامه ونون وهي بنت كعب بن عمرو بن عوف الانصارية المازنية وهي أم عبد الله وحبيب ابني زيد بن عاصم شهدت العقبة وأحدا وجرحت اذا أحد عشر جرحا (يتوضأ باناء يسع رطلين) بكسر راء وفتحه *(فائدة)* قال ولي الدين العراقي والذي بلغني عن الشيخ تقي الدين السبكي أنه توضأ مرة بثمانية عشر درهما أوقية ونصفا قال وما أدري كيف أمكنه جريان ماء على أعضاء وضوء بهذا القدر أو اضعافه (يتوضأ بالمكوك) بميم فكاف فتنور مكيال معروف يسع صاعا ونصفا من صاع النبي صلى الله عليه وسلم قاله بالمشارق وقال البغوي لعله هنا المد والا فهو صاع ونصف وبالنهاية هو هنا المد أو الصاع والاول أشبه اذ جاء بآخر مفسرا بالمد قال والمكوك مكيال يختلف باختلاف اصطلاح الناس عليه بالبلاد ونو بشرح م لعله هنا المد وبشرح د قالوا المكوك مكيال يختلف الى آخر ما قبله فقيل هو هنا مد أو صاع والاول أصح لانه الغالب بالروايات القرطبي وهو الصحيح للرواية الأخرى وولي الدين بصحيح ابن حبان بآخر الحديث قال أبو خيثمة المكوك المد (عن أبي نعامة) بنون فعين لميم كسحابة هو قيس بن عباية (ان عبد الله بن مغفل) بمعجمة ففاء كمعظم (سمع ابنه) قال ولي الدين لم يسم ابنه المذكور هنا وروى ت ون وه عن ابن لعبد الله بن مغفل قال سمعني أبي أقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فقال أي بني الخ وبرواية ذكرها المزي أنه يزيد فلعله الداعي بهذا الدعاء أو غيره فذكر الحسين

البصري ان لعبد الله بن مغفل تسعة أولاد سمى بعضهم زيادا أو سعيدا (يتعدون فى الطهور) قال ولى الدين كرسول باصلنا ونو بحلوس فعلى الاول هو ما يسرف فيه وعلى الثانى فعل يزيد على ثلاثة (والدعاء) قيل الاعتداء فيه مجاوزة الحد به أو دعاء بما لا يجوز أو رفع صوت به وصياح أو سؤال منازل الانبياء على نبينا وآله وعليهم الصلاة والسلام حكاها نو يشرحه فقال وظاهر مالراويه هنا أنه تعمق وتدقيق فى المطلوب والغزالى بالاحياء انه تكلف سجع به (هلال بن يساف) قال بالمطالع بقولونه ككتاب وقال بعضهم هو كسحاب اذ ليس بكلامهم ما أوله ياء مكسور الا يسار لليد ويقال اساف بكسر همز ونو هو الاشهر عند أهل اللغة وذكره كابن السكيت وابن قتيبة فما غيره لحنا (عن أبى يحيى) هو مصدع بصاد فدال فعين كمنبر (واعقابهم) جمع عقب ككتف وعبد وسدر مؤخر القدم (تلوح) كتقول يبصر بها ناظر بياضا لم يصبه ماء (ويل) كلمة عذاب وقبوح وهلاك (للاعقاب من النار) بالمشارق أى لاصحابها اذا لم يتبلوا بغسلها وضوءا أو تخص نفسها بالم يعذب به صاحبها (أسبغوا الوضوء) أى أتموه كما برواية ه أتموا الوضوء وقال نو أى عمموه بكل أجزاء الاعضاء (نا حماد قال أخبرنى صاحب لى عن هشام بن عروة) أخبره البيهقى برواية حوثرة بمثلثة ابن أشرس عن حماد بن سلمة عن شعبة عن هشام فالرجل المبهم به شعبة وحوثرة ثقة مشهور ذكره ابن حبان بالثقات (من شبه) كسبب بالصحاح هو ضرب من نحاس بالمحكم نحاس يصبغ فيصفر سمى به لانه يشبه ذهبا بصبغه (من صفر) كقفل ويكسر بالمحكم ضرب من نحاس أو ما صبوغه واحدته صفرة (فتوضأ) يعارضه ما أخرجه ابن أبى شيبة بمصنفه عن معاوية رضى الله عنه أنه قال نهيت أن أتوضأ فى النحاس قال ولى الدين قوله نهيت محمول على الرفع وللطبرانى بكبيره بطريق آخر ضعيف عن معاوية قال أمرنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن لا آتى أهلى فى غرة الهلال وان لا أتوضأ من النحاس والاصح كراهة التوضى منه عن ابن عمر وأبى هريرة وجزم بها الغزالى بالاحياء فان صح فعله محمول على بيان جوازه وان نهيه لكراهة تنزيه (عن يعقوب بن سلمة عن أبيه عن أبى هريرة) قال خ بتاريخه لا يعرف لسلمة سماع عن أبى هريرة ولا ليعقوب عن أبيه قال ولى الدين هذا على طريقته فى أنه لا بد من ثبوت اللقى فلا يكتفى بامكانه وأما على طريقة م والجمهور من الاكتفاء بالمعاصرة فهو متصل لا منقطع فله صححه كالحاكم وسكت عليه د فهو عنده صحيح أو حسن وليس ليعقوب فى د ون غير هذا الحديث الواحد (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) أخذ بظاهره اسحق بن راهويه فقال اذا ترك تسمية عمدا أعاده وغيره أى نقص فضله لا بطل والرافعى أى لا وضوء كاملا (قال وذكر ربيعة الخ) هذا التأويل نقله طب عن جماعة من العلماء انهم تأولوه على النية لان الاشياء قد تعتبر باضدادها فلما كان النسيان محله القلب كان محل ضده الذكر قلبا فذكر القلب هو النية والعزيمة قال ابن العربى قال علماؤنا أراد بهذا الحديث نية فذكر مثله قال ولى الدين بكلام ربيعة شيآن الاول ان لفظه لم يذكر اسم الله عليه ولم حكاه قال لمن لم يذكر اسم الله عليه والتأويل الذى ذكره أقرب الى لفظ حكاه وهو بعيد مما أورده المصنف وغيره الثانى

ذكره

ذكره الاغتسال انما هو بالقياس وليس بالحديث ذكره (فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها) زاد ابن عدي بالكامل بطريق ضعيف عن الحسن عن أبي هريرة فان غمسها فيه قبل ان يغسلها فليرق ذلك الماء قال ابن عدي هذه زيادة منكرة لا تحفظ (فانه لا يدري أين باتت يداه) ذكر غير واحد كابن عصفور والآمدي شارح الجزولية ان باتت هنا بمعنى صارت (أو أين كانت تطوف يده) قال ولي الدين يحتمل انه شك من راويه او تردد منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والاول أقرب (عن حمران) بحاء كعثمان (ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه) قال ابن دقيق العيد أراد خواطر ووساوس واردة على نفس وهي قسمان الاول ما يهجم هجما يتعذر دفعه عن نفسه الثاني ما تسترسل معه نفسه ويمكن قطعه ودفعه فيمكن حمل الحديث على هذا دون الاول لعسر اعتباره ويشهد له قوله يحدث نفسه اذ يقتضي تكسبا وتفعلا منه أو على النوعين معا لان العسر انما يجب دفعه عما يتعلق بتكاليف والحديث انما يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص لمن حصل له ذلك العمل حصل له ذلك الثواب والا فلا فليس ذلك من باب التكاليف حتى يلزم رفع العسر عنه نعم ولا بد أن تكون تلك الحالة ممكنة الحصول أي الوقت المترتب عليه الثواب المخصوص والامر كذلك فان المتجردين عن شواغل الدنيا الذين غلب ذكر الله على قلوبهم وغمرها تحصل لهم تلك الحالة وقد حكي ذلك عن بعضهم اه وقال الشيخ ولي الدين والاحتمال الذي صدر به كلامه هو الذي رجحه غيره قال نو ولو عرض له حديث فاعرض عنه بمجرد عروضه عفي عنه وحصلت له هذه الفضيلة ان شاء الله تعالى اذ ليس هذا من فعله وقد عفي لهذه الامة عن خواطر عرضت ولم تستقر وقد قال معناه الامام المازري وتبعه عليه قع فقال أراد بحديث النفس ما اجتلب مكتسبا الا ما يخطر غالبا وبقوله يحدث نفسه اشارة له قال قع ما كان بلا قصد يرجى معه قبول صلاته وتكون دون صلاة من لم يحدث نفسه بشيء لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما ضمن غفرانا لمراعيه اذ قل من تسلم صلاته من حديثها وانما حصلت له هذه المرتبة لمجاهدة نفسه من خطرات الشيطان ونفيها عنه ومحافظته عليها حتى لم يشتغل عنها طرفة عين وسلم من الشيطان باجتهاده وتفريغه قلبه هذا ما لقع والصواب ما قدمته اه ما لنو وقال قر قوله لا يحدث الخ أي حديثا مكتسبا له حيث يمكن دفعه والا فكن فلا يتعلق به ثواب ولا عقاب وولي الدين العموم بحديث النفس مختص بخواطر تعلقت بالدنيا أو تعلقت بالآخرة لكن لا تعلق لها بالصلاة كأثر روي عن عمر أنه قال اني أجهز جيشا وأنا بالصلاة فهذه قربة الا انها أجنبية عن الصلاة فله قال القاضي حسين شافعيا ان كراهة التفكر في صلاة تتناول تفكرا في مسألة فقهية وأما خواطر لها تعلق بها أخروية كتفكر بمعاني كمتلو قرآن فغير داخلة تحت هذا العموم وروى ابن المبارك بالزهد من توضأ فأسبغ الوضوء وصلى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه بشيء من الدنيا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ورواه ابن أبي شيبة بمصنفه برواية صلة بن اشيم مرسلا والطبراني بأوسطه ما لعثمان بلفظ لا يحدث نفسه فيهما الا بخير (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) زاد البزار بمسنده وأبو بكر المروزي بمسند عثمان وما تأخر وسنده هذه الزيادة حسن وأراد صغائر لا كبائر خصه بها العلماء

قال ابن دقيق العيد وربما أشير الى انه متفق عليه (بميضاة) بكسر ميمه فياء ميت ففتح نقط صاده فهمز قال طب شبه مطهرة تسع قدر ما يتوضأ به من ماء (فأصغاها) بصاد فنقط عينه بفتحة أمالها بالاهاء (عامر بن شقيق بن جمرة) بجيم وراء (فدعا بطهور) كرسول (فقلنا ما يصنع) بتحتية لغيبة وكذا قوله ما يريد (الا ليعلمنا) من التعليم (وطست) بجره عطفا على اناء كعبد وسدر من آنية صفر مؤنث فأصله طس أبدل حد سينيه تاء تخفيفا (من الكف الذي يأخذ فيه) اى الاناء الذى يأخذ به الماء (ثم دخل الرحبة) بحاء كرحمة بضبط كنو وهو موضع بالكوفة ويسمى رحبة خنيس وهو خنيس بن سعد أخو النعمان بن سعد جد أبي يوسف القاضي أي رحبة المسجد وكرقبة بالمشهور (ثنا شعبة قال سمعت مالك بن عرفطة الخ) قال د عقب هذا الحديث فى رواية أبي الحسن بن العبد انما خالد بن علقمة أخطأ به شعبة قال أبو عوانة يوما نا مالك بن عرفطة عن عبد خير فقال له عمرو الاغضف رحمك الله يا أبا عوانة هذا خالد بن علقمة لكن أخطأ به شعبة فقال أبو عوانة هو بكتابي خالد بن علقمة ولكن قال لى شعبة مالك بن عرفطة قال د نا عمرو بن عوف نا أبو عوانة عن مالك بن عرفطة قال د وسماعه قديم قال د نا أبو كامل نا أبو عوانة عن خالد بن علقمة وسماعه متأخر فكأنه بعده رجع للصواب اه ما برواية ابن العبد وحذف ذلك كله برواية اللؤلؤى قال د من تخطئة شعبة بقوله مالك بن عرفطة اتفق عليه الحفاظ قال ت بجامعه رواه شعبة عن خالد بن علقمة فأخطأ باسمه واسم أبيه فقال مالك بن عرفطة وقال ن بسننه مالك بن عرفطة خطأ صوابه خالد ابن علقمة وابن حنبل صحف شعبة فيه وانما هو خالد بن علقمة والحافظ جمال الدين المزى تهذيبه تبع أبو عوانة شعبة بعد ان كان يسميه باسمه الصحيح (بكرسى) بضم كاف أشهر من كسره (بكوز) بزاى كحوت ماله عروى وآذان من اوانى شرب وما ليس له ذلك فكوب بموحدة (مسح رأسه حتى لما يقطر) كذا بكل نسخه بشد ميم لما أخت لم النافية (قطر) بقاف فطاء فراء كسدرهو ابن خليفة كوفى (عن أبي فروة) كرحمة اسمه مسلم بن سالم النهدى (وأبو توبة) بفوقية فواو فموحدة كترجمة اسمه الربيع بن نافع الحلبى (أبو الاحوص) اسمه سلام كشداد بن سليم كزبير (عن أبي حية) بفتح حاء فشد تحتية قال أبو زرعة وأبو أحمد الحاكم لم يسم وذكر ابن حبان فى الثقات ان اسمه عمرو بن عبد الله وابن ماكولاء يقول اسمه عمرو بن نصر أو عامر بن الحارث والشيخ ولى الدين المعروف باسم أبيه انه قيس وهو الوارد عن الحارث بنقط حاء وراء وفاء الهمدانى بسكون ميمه الكوفى انفرد عنه أبو اسحاق السبعى وروى عن سبعين أو ثمانين لم يرو عنهم غيره (ابن ركانة) براء فكاف فنون كغرابة (عبيد الله الخولانى) اسم أبيه الاسود أو الأسد (فضرب بها على وجهه) قال ولى الدين ظاهره يقتضى لطم وجهه بماء وقد صرح أصحابنا بان من مندوبات الوضوء ان لا يلطم وجهه بماء ويمكن تأويل الحديث بأن معناه صب ماء على وجهه لا لطمه به لكن برواية ابن حبان بصحيحه فصك به وجهه وبوب عليه استحباب صك الوجه بالماء للمتوضئ عند ارادته غسل وجهه (ثم ألقم ابهاميه ما أقبل من أذنيه) قال نو بشرحه به دلالة لما كان ابن سريج يفعله اذ كان

يغسل

يغسل أذنيه مع وجهه ويمسحهما أيضا منفردين عملا بمذاهب العلماء فبهذه الرواية تطهيرهما معوجهه ومع رأس (ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستن على وجهه) قال نو بشرحه هذه اللفظة مشكلة اذ ذكر الصب على ناصيته بعد غسل وجهه ثلاثا وقبل غسل يديه فظاهره انها مرة رابعة بغسل وجهه فهذا خلاف اجماع المسلمين فيتأول على انه بقي من أعلى وجهه شئ لم يكمل بالثلاث فأكمله بهذه القبضة وقال ولي الدين الظاهر انه انما صبه على جزء من رأسه وقصد به تحقق استيعاب وجهه كما قال الفقهاء يجب غسل جزء من رأسه ليتحقق غسل وجهه قال حط وعندي وجه ثالث بتأويله وهو انه مايسن فعله بعد تمام غسل وجه من أخذ كف ماء واساله على جبهته قال الاسنوي رأيت في الزيادات للعبادي انه يندب للمتوضئ بعد غسل وجهه أن يضع كفا من ماء على جبهته لينحدر على وجهه و بكبير الطبراني بسند حسن عن الحسن بن علي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان اذا توضأ أفضل ماء حتى يسيله على موضع سجوده وقال طب قوله تستن بنون مشدد أي تسيل وتصب من سننت ماء صببته سهلا (من كف واحدة) كذا بأكثر نسخه وبعضها واحد فالكف يذكر و يؤنث بلغة حكاها أبو حاتم السجستاني والمشهور انها مؤنثة (نا أبو المغيرة) اسمه عبد القدوس بن الحجاج الخولاني (نا حريز) بحاء فراء فزاي كامير ابن عثمان الرحبي (عبد الرحمن ابن ميسرة) كمرحمة (المقدام) بميم كمحراب (معديكرب) كعبدي فرح يصرف ويمنع وجهان مشهوران لاهل العربية وعدمه أفصح وأشهر (وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ثم مضمض واستنشق ثلاثا) احتج به من قال الترتيب في الوضوء غير واجب اذ أخر مضمضة واستنشاقا عن غسل ذراعيه وعطف عليه بثم وقال نو بشرحه يتأول هذه الرواية على ان لفظة ثم ليست هنا للترتيب بل لعطف جملة على جملة اذ القصد ذكر الجمل لا صفة الترتيب فله لم يذكر غسل رجليه بها فلو ثبت عدم ترتيب فيهما لم يلزم منه عدمه في الاعضاء الاربعة الواجبة فله احوز بعضنا ترك ترتيب مندوبات الوضوء أولعله نسي مضمضة واستنشاقا في الابتداء فأتى بهما اذ ذكرهما لتحصيل السنة قضاء أولازالة ما بفمه وأنفه من أذى * قلت بحيث حدث بعد فعله أولا ويقوي هذين الوجهين عدم ذكره كرجليه (وأذنيه ظاهرهما و باطنهما) قال العمري وغيره فأما ظاهرهما مايلي رأسا وباطنهما مايلي وجها وقال أبو بكر ابن سابق المالكي اختلف المتأخرون بظاهرهما فقيل ماوقعت به مواجهة وقيل مايلي رأسا قال وهو الاظهر (حدثنا محمود بن خالد و يعقوب بن كعب الانطاكي لفظه) قال نو به بعد اي هذا لفظه وأما محمود فمعناه وولي الدين بنصبه بأصلنا أي حدثنا لفظه ومحمود حدثنا معناه (نا محمود بن خالد وهشام بن خالد المعنى) أي اتفقا معنى واختلفا لفظا (صماخ أذنيه) بصاد فميم فنقط حاء ككتاب خرقهما المفضي للدماغ و بسين ونقله نو بشرحه عن بعض نسخه (مؤمل) كمعظم (ويزيد بن أبي مالك) هو ابن عبد الرحمن بن أبي مالك واسم أبي مالك هانئ (غرفة) كرحمة المرة و بضم فسكون اسم المغروف (وسط رأسه) كسبب (من مقدمه الى مؤخره) بفتح وشد دال وخاء و يكسران مخففين بسكون ماقبلهما (وغسل رجليه

بغير عدد) هو حجة المالكية فى أن غسلهما لا يتقيد بعدد بل بانقاء وازالة ما بهما من أوساخ (عبد الله بن محمد بن عقيل) قال الحاكم هو مستقيم الحديث مقدم فى الشرف ونو اختلفوا فى الاحتجاج به فاحتج به كأحمد بن حنبل واسحق بن راهوايه (عن الربيع) بضم راء ففتح موحدة فشد تحتية (بنت معوذ) بشقط داله كمحدث وحكى كمعظم (ابن عفراء) بعين ففاء فراء كبيضاء وهى أم معوذ وأبو الحارث بن رفاعة قال ابن عبد البر لعفراء صحبة ورواية وكانت ربما غزت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (اسكبي) بضم الكاف صبي (ومسح برأسه مرتين بدأ بمؤخره ثم مقدمه) احتج به من رأى انه يبدأ فى مسح رأسه بمؤخره ثم بمقدمه قال ت ذهب أهل الكوفة لهذا منهم وكيع بن الجراح ونقله بعضهم عن الحسن بن حى أيضا وأجاب ابن العربى عنه على مذهب الجمهور بانه تحريف من راويه بسبب فهمه اذ فهم من قوله فأقبل بهما وأدبر انه يقتضى البدء من مؤخره فصرح بفهمه وهو مخطئ به وأجاب غيره بأنه عارضه ما هو أصح منه ما لعبد الله بن زيد أو فعله لبيان جوازه (يغير بعض معانى بشر) أى بعض معانى حديث بشر بن المفضل الذى رواه أولا (من قرن الشعر) قال ولى الدين القرن الخصلة شعرا وجانب الرأس من أى جهة وأعلاه والذؤابة فلعله هنا أعلاه والله تعالى أعلم أى كان يبدأ مسحا بأعلاه الى أن ينتهى لاسفله يفعل ذلك فى كل ناحية وحدها (لمنصف الشعر) بضم ميمه فسكون نونه ففتح صاد فشد موحدة مكانه الذى ينحدر اليه وهو أسفل رأسه أخذ من انصباب ماء وهو انحداره من أعلى لأسفل (نا قتيبة نا بكر يعنى بن مضر عن ابن عجلان عن عبد الله بن محمد بن عقيل) ذكر ابن عساكر بالاطراف انه وجد بنسخة بطريق اللؤلؤى بهذه الرواية عن ابن عقيل عن أبيه عن ربيع قال وهو غلط (وصدغيه) بصاد فدال فنقط عينه تثنية كقفل ما بين عين وأذن قاله بالصحاح وقال نو قال بعضنا هو ما حاذى رأس اذن نازلا لاول العذار (مسح برأسه من فضل ما كان بيده) احتج به من رأى طهورية مستعمل وتأوله البيهقى على أنه أخذ ماء جديدا فصب نصفه ومسح رأسه ببلل يديه ليوافق ما لعبد الله بن زيد ومسح رأسه بماء غير فضل يديه أخرجه م ود وت وقال نو ويحتمل أنه الفاضل بيده من غسلة ثالثة والاصح عندنا ان ما استعمل بنفل طهارة باق على طهوريته (فى جحرى أذنيه) بجيم فحاء فراء كقفل باطنيهما (عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده) من غريبه ان ابن السكن ذكر بكتاب الحروف بحديث مصرف بن عمرو بن السرى بن مصرف بن عمرو بن كعب عن أبيه عن جده يبلغ به عمرو بن كعب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح لحيته وقفاه قال عبد الحق وهذا الاسناد لا أعرفه وكتبته تذكرة حتى لا أسأل عنه وابن القطان اسناد ابن السكن مجهول متجمع ومصرف وأبو عمرو جده السرى لا يعرفون وليس به رواية لمصرف بن عمرو وانما ظفر به من السرى الى عمرو بن كعب الذى هو جد طلحة مصرف وسماعه منه لا يعرف بل ولا تعاصرهما اه و نو طلحة ابن مصرف أحد الائمة الاعلام تابعى احتج به الستة وأبوه وجده لا يعرفان ومصرف كمحدث وحكى كمعظم وهو ضعيف أو غلط وجاء ابن كعب بن عمرو أو ابن عمرو بن كعب أو ابن مخرب بن

عمر

عمرو الأول أصح وأشهر (القذال) بقاف فمعجمة ذاله فلام كسحاب بالقذال جماع مؤخر
الرأس وبالمحكم مؤخره من المرء والفرس (حدثنا به يحيى) هو القطان (فأنكره وقال د
وسمعت أحمد يقول ابن عيينة زعموا كان ينكره) نقل ابن أبي حاتم بالمراسيل عن أحمد أنه
قال بلغنا عن سفيان بن عيينة أنه أنكر أن يكون لجد طلحة بن مصرف صحبة وقال عباس
الدوري قلت ليحيى بن معين طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده رأى جده النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يحيى قاله المحدثون وقال أهل بيت طلحة ليست له صحبة وروى ابن الجنيد عن يحيى قال
ولد طلحة ما أدركه حدثنا وذكر ابن أبي حاتم بالعلل أنه سأل أباه عن هذا الحديث فلم يثبته وروى
عثمان بن سعيد الدارمي عن علي بن المديني قال سألت ابن عيينة عنه فأنكره وسألت عبد
الرحمن بن مهدي عن جد طلحة فقال عمرو بن كعب أو كعب بن عمرو وله صحبة (ايش) بكسر
شين منونا أي أي شيء قال أبو علي الفارسي بتذكرته حكى أبو الحسن والفراء أنهم يقولون
ايش لك والقول به عندنا أنه أي شيء لك حذف همزه فألقي حركته على ياء فتحرك بكسر فكره به
فسكن فلحقه تنوين فحذف لالتقاء ساكنين قال فإن قلت بقي الاسم على حرف واحد قيل
حسنه الإضافة اللازمة فصار لزومها مشبها له بما بنفس كلمة حذف منها كما قيل فيم ولم كذلك ايش
* قلت تمامه فحذف إحدى ياءي أي المشدد والمحرك أولى فقيل مسكن ياء (المأقين) تثنية
مأق بميم فهمز وترك فقاف كعبد طرف عين يلي أنفا وبرواية الماقيين تثنية الماقي لغة به
(الأذنان من الرأس) قال طب إضافتهما له إضافة تشبيه وتقريب لا إضافة تحقيق وإنما
هو في معنى دون معنى كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مولى القوم منهم أي بحكم نصرة
وموالاة لا نسب واستحقاق إرث أي إبانة الأذنين عن الوجه في حكم غسل وقطع شبهة فيهما لما
بينهما من شبه في صورة إذ وجدتا بلا شعر بأصل خلقة كهو وجعلتا آلة الحاسة ومعظم الحواس
محلها الوجه فقيل هما من رأس ليصح أخذهما ليستا من وجه (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده) قال الدارقطني سمعت أبا بكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد
روى عنه عشرون من التابعين وابن الصلاح قرأت بخط الحافظ أبي موسى الطبسي بتخريج
له أنه ليس به وقد روى عنه نيف وسبعون رجلا من التابعين وهذا غلط إذ روى عن صحابيتين
الربيع بنت معوذ بن عفراء وزينب بنت أبي سلمة ربيبة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
فهو تابعي فاختلف الحفاظ في الاحتجاج بنسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والراجح
الاحتجاج به مطلقا وضمير جده لشعيب لا لعمرو لأنه ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن
العاصي ومحمد المذكور لا مدخل له بهذا الإسناد ولا بغيره إلا بحديث واحد لا ثاني له وهو
ما أخرجه ابن حبان بصحيحه بحديث ابن الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله عن
عبد الله بن عمرو مرفوعا ألا أحدثكم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجالس يوم القيامة الخ
(السباحتين) تثنية سباحة كواحدة وهما السبابة والوسطى والمسبحة هي السبابة سميته
إذ ترفع في التسبيح وسبابة إذ يشار بها السب أو عند سبت لمسبوب قال ولي الدين ثنى تغليبا إذ
الإشارة إنما تكون بالمسبحة وعدل عن السبابة لأنه أحسن لفظا (لمن زاد عن هذا أو نقص

فقد أساء وظلم أوظلم وأساء) قال ولي الدين لايستشكل حكمه باساءة ولاظلم على من نقص عن هذا العدد اذ توضأ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مرة مرتين ومرتين ومرة مرة وأجمعوا على جواز اقتصار على مرة واحدة وروى بحديث عبدالله بن عمر ونفسه أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم توضأ مرة مرة رواه الطحاوي باسناد صحيح والبزار والطبراني بأوسطه من وجه آخر عنه فأجيب عن هذا الاشكال بتضعيف هذه اللفظة وبقوله أونقص قال ابن المواق ان لا يكن شكا من راويه فهو من الاوهام البينة التي لاخفاء بها لانه متفق على جوازه مرتين مرتين ومرة مرة لآثار صحيحة به والغلط به من أبي عوانة لانه وان ثقة فالغلط لايسلم منه بشر الامن عصمه تعالى ويؤيده مالاحمد ون و ه فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم بلا ذكر أونقص فقوي به انه اشك من راويه أوغلط هذا على معنى أونقص عن الثلاث وهو ماقال نو بشرح المهذب انه لم يذكروا غيره وقال البيهقي بسننه لعله أراد أونقص عضوا فلم يستوعبه وبعضهم زاد من اعتقد سنية مافوق ثلاث أونقص أي لم يعتقد سنية مادون ثلاث وبه قال ذو النهاية حنفيا والوعيد لعدم رؤيته سنة وولي الدين أونقص بعض أعضاء فلم يغسله أصلا وزاد عضوا لم يشرع غسله قال حط رضي الله عنا معا هذا عندي أرجح بدليل انه لم يذكر في مسح رأسه وأذنيه ثلاثا وقال نو بشرح المهذب اختلف أصحابنا بمعنى أساء وظلم فقيل أساء في نقص وظلم في زيادة فان الظلم مجاوزة حد ووضع شئ بغير محله أوعكسه اذ يستعمل الظلم لنقص كقوله تعالى آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا أوأساء وظلم في نقص وأساء وظلم في زيد واختاره ابن الصلاح لانه ظاهر الكلام ويدل عليه رواية الاكثر فمن زاد فقد أساء وظلم بلا ذكر نقص قال ولي الدين فهو المتعين وقال المنذري في حواشيه قيل أساء في الادب وترك السنة والتأدب بآداب الشرع وظلم نفسه بما نقصها من ثواب وولي الدين قوله أوظلم وأساء شك من راو به في تقديم لفظ الاساءة أوالظلم وبرواية ن الجزم بتقديم لفظ الاساءة كامر (قبضة) كرحمة المرة وكغرفة ماقبضت عليه من شئ (ثم مسحها بيديه بيدفوق القدم ويدتحت النعل) هذا مؤول بأنه مسح على الخف (فتوضأ مرة مرة) قال القاضي أبو بكر بن العربي قال الرواة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم توضأ مرة ومرتين وثلاثا وذلك من قولهم لايخلو أن يخبر روايه عن الغرفات أوعن ايعاب الوضوء كل مرة ولايجوز أن يكون اخبارا عن ايعابه لانه أمر مغيب لايصح لاحد أن يعلمه فعاد القول الى اعداد الغرفات فلذا قال ابن القاسم لم يؤقت مالك بالوضوء مرة ولامرتين ولاثلاثا الاما أسبغ وقد اختلف الآثار في التوقيت اشارة الى أن المعول عليه الاسباغ وهو يختلف بحسب اختلاف قدر غرفة وحال بدن في شعث وسلامته وحال عضو في اعتدال واختلاف فلذا روى بحديث عبدالله بن زيد انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غسل وجهه ثلاثا ويديه ورجليه مرتين لان للوجه غضونا لايمر عليه ماء مسترسلا منبسطا فافتقر لزيادة غرفة يتحقق الاسباغ بها بخلاف يد ورجل فانها معتدلة منبسطة يجري الماء عليها سجا فيمكن ايعابها بقليل منه فاذا ثبت هذا فليس للترتيب على الاعداد معنى فان المقصود ايعاب والاعداد آلة وقال قع بالرد عليه الاظهر أن المراد اعداد الغسلات لا أعداد

الغرفات

الغرفات كما ذهب اليه بعضهم وانه أتى بما بعد الاولى للكمال والتمام وهذا احتمال بعيد لقولهم غسل لا غرف ولعدم زيادة على ثلاث ولو كان للتمام لم يقف على حد وكذا قال قر بشرح م وقال ابن دقيق العيد بشرح الالمام قوله في تعذر الحمل على الغسلات انه أمر مغيب الخ لم يظهر لي وجهه اذ غسل الوجه أمر محسوس يدركه البصر ابعا باأو تقصيرا فما المانع من الاحاطة به * قلت هذا من العجب فان كان وجه ابن دقيق العيد على خلاف وجوه الناس أوله مرآة أمامه يراه بها أو من أهل المكاشفة يظهر له ما لا يدركه البصر فكما قاله والا فلا نرى شيأ من الوجه يتحقق لنا أنه مبلول أم لا بحيث يتحقق لنا بحاسة البصر ذلك فلله قال ابن العربي ما قال ومسه بعد لا يستلزم بله والله تعالى أعلم (اذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه) زاد م و ن ماء (ثم لينثر) بمثلثة قال نو كسره أشهر من ضمه وبالنهاية نثر كضرب امتخط (عن قارظ) بقاف فراء فمنقط ظاء مثال كصاحب زاد هـ ابن شيبة وبالمستدرك ابن عبد الرحمن وبسنن البيهقي يعني ابن عبد الرحمن وليس له بالست غير هذا الحديث بد و هـ (عن أبي غطفان) اسمه سعد أو لم يسم وأبوه طريف أو مالك المزني (استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثا) قال نو يحتمل انه شك من راويه أو للتقسيم أي أو ثلاثا مطلقات أو للتخيير قال ولي الدين والآخر الظاهر (لقيط) بلام فقاف فطاء مثال كأمير (ابن صبرة) بصاد فموحدة فراء ككلمة قال المنذري وسكن بعضهم باءه وهو جده واسم أبيه عامر (كنت وافد بني المنتفق) كصاحب زعيم الوفد ورئيسهم والمنتفق بضم ميمه فسكون نونه ففتح فوقية فكسر فاء فقاف جد صبرة (وصادفنا عائشة) بالصحاح صادفته وجدته قال ابن دقيق العيد يظهر ان بالمصادفة زيادة قيد ليس بالوجدان و بالمحكم صادفه وافقه (بخزيرة) بمنقط حاء فزاي فراء كسفينة بخ لحم يقطع صغارا و يصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه دقيق فان عدم لحم فعصيدة أو انها مرقة تصفى بالة لها نخالة فتطبخ (بقناع) بقاف فنون فعين ككتاب (ولم يقم قتيبة القناع) بكسر قاف أي لم يتلفظه تلفظا صحيحا (والقناع الطبق) قال طب سمي قناعا اذ أطرافه أقنعت وعطفت لداخل (جالوسا) بنصبه حالا ورفعه خبر نحن (دفع الراعي غنمه) بدال ساقها وأوصلها (الى المراح) كغراب مأوى غنم وابل ليلا (سخلة) بسين فمنقط حاء كرحمة ولد شاة من معز وضأن وقت ولد ذكرا أو أنثى وكذا بالمحكم أو من ضأن فقط به جزم ذو المشارق والرافعي بشرح المسند أو من معز فقط به جزم بالنهاية (تيعر) بكسر وفتح عينه المحكم والجمهور والنو كسره أشهر وأفصح وبه جزم بالصحاح والنهاية وقال طب اليعار كغراب صوت شاة وذو المشارق والنهاية صوت معز وحكاهما المحكم و زاد هو صوت شاة شديد وذ والنهاية أكثر ما يقال لصوت معز (ما ولدت) كقدس بفتح تاء خطاب راع من ولد شاة حضر ولادتها فعالجها حتى خرج ولدها قال طب والمحدثون يقولون ما ولدت مخفف لام مسكن تاء أي ما ولدته شاة وهو غلط (بهمة) كرحمة قال طب ولد شاة وقت ولد ذكرا أو أنثى و نو بشرحه كذا قاله الجمهور وخصه الجوهري بولد ضأن ذكرا أو أنثى وبالنهاية هذا الحديث يدل على انه اسم لانثى لانه انما سأله ليعلمه ذكرا أو أنثى والا فقد علم انما ولدت احدهما وولي الدين يحتمل سؤاله

عن كونه واحداً أو أكثر ليذبح بقدره من الشاء المكار كما دل عليه بقيته قال والمحفوظ نصبه بفعل حذف أى ولدت بهمة (ثم قال لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن) نو أراد راويه أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نطق به بهذه الرواية بكسر سينه لا فتحه فلا يظن ظان أنى رويتها معنى باللغة الاخرى فتحه أو شككت بها أو غلطت أو نحوه بل هو متيقن أنه نطق بكسره لا فتحه ومعه فلا يلزم أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم ينطق بفتحه بوقت آخر بل نطق به فقد قرئ بالوجهين بالسبع وولى الدين يحتمل أن الصحابى انما نبه عليه لانه كان ينطق بفتحه فاستغرب كسره اذا أو ينطق بكسر والناس بفتح فقال انما نطق صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بكسره (لا تريد أو تزيد) به جناس خطى (البذاء) بموحدة فمنقط دال فد كسحاب الفحش قولا (ولى منها الولد) كسبب يطلق على ذكر ومفرد وفروعهما (فلتفعل) برواية الشافعى باللام بنسخة ستفعل ولابن حبان بصحيحه فستقبل بقاف فموحدة قال ولى الدين هو صحيح المعنى الا أنه غير مشهور (ولا تضرب ظعينتك) قال طب هو المرأة سميته اذ تظعن مع زوجها وتنتقل بانتقاله وكذا قاله نو بشرحه (كضرب أميتك) بضم همز فتح ميم فشد ياء مصغر أمة ضد الحرة قال الرافعى به نهى عن ضرب المرأة وجمع الشافعى بينه و بين ما جاء من جوازه قال تعالى واضربوهن أن به وجهين الاول انه نسخ الآية الثانى انه مكروه أو ان تركه أولى ما أمكن فيقتصر على الوعظ أو ليس نهيا عن مطلق الضرب بل عن ضرب خاص كضرب أمة فالحرة لا تضرب ضرب الأمة بل ضربها أخف لشرفها لان الحاجة لتأديب الامة أكثر لخستها وقال أصحابنا ينقل الرويانى انه يضربها بمنديل ملفوف أو بيد لا بسياط وولى الدين ان قلت الجمع بين هذا و بين خبر لا ترفع عصاك عن أهلك * قلت أجاب أبو عبيد بأنه ليس المراد بالعصا المعروفة بل مراده الادب وهو يحصل بلا ضرب وطب تمثيله بضرب الامة لا يوجب اباحة ضرب المماليك وانما جرى هذا على الذم لافعالهم ونهاه عن الاقتداء بهم وقد نهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن ضرب مماليك الا فى حدود وأمر بالاحسان اليهم وقال من لم يوافقكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله قال وأما ضرب الدواب فمباح اذ لا تتأدب بالكلام ولا تعقل معانى الخطاب كما يعقل المرء وانما يكون تقويمها غالبا فى الضرب وقد ضرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو حرك بعيره بمحجنه ونخس جمل جابر حين أبطأ عليه (قلت يا رسول الله أخبرنى عن الوضوء قال أسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ فى الاستنشاق) زاد ابن القطان فى روايته والمضمضة وصححه (الا أن تكون صائما) قال الخطابى ظاهر قوله أخبرنى عن الوضوء يقتضى جوابه عن جملة الوضوء الا أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما اقتصر فى الجواب على تخليلها والاستنشاق علم أن سائله لم يسأله عن حكم ظاهر الوضوء بل سأله عما يخفى من حكم باطنه اذ غسل باطن أنف غير معقول من نص الآية فأوصاه بتخليلها اذ آخذ الماء قد يأخذه بكل كفه وضم الاصابع بعضها لبعض يستد خصاص ما بينها فربما لم يصل ماء لباطنها وكذا هذا فى باطن أصابع رجليه اذ ربما ركب بعضها بعضا حتى تكاد تلتحم فقدم الوصية بتخليلها وأكد القول فيها لئلا يغفلها وقال الرافعى الاقتصار على ذكر هذه الخصال مع أن

السائل سأل عن الوضوء يجوز أن يكون من الراوي وقد بين النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كيفيته بتمامها وسبب اقتصاره عليها حاجته لبيانها عند الرؤية وأن يكون منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد عرف انما قصد سائله وان أطلق لفظه بسؤاله امابقرينة حال أو وحي أو الهام (عقبة بن مكرم) مفعولا (فلم ننشب) بنونين فمعجمة فموحدة كفشرح لم نلبث وبالنهاية وحقيقته لم نتعلق بشيء ولا بشغل وبشرح نو بتحتية فنون وولي الدين وانما هو بالاصول بنون (يتقلع) بفتحات تحتية ففوقية فقاف فشد لام فعين بالنهاية تبعا للهروي أراد به قوة مشيه كأنه يرفع رجليه من أرض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا يقارب خطاه (يتكفأ) بهمز قال قع بالمشارق قال شمر أي يتمايل كما تتمايل السفينة يمينا وشمالا وقال الازهري هذا خطأ لانه مشية مختال بل أراد أنه يميل لجهة ممشاه ومقصده كآخر كأنما يمشي في صبب قال قع هذا لا يقتضيه اللفظ وانما يذم التكفؤ اذا استعمل وقصد وأما اذا كان خلقة فلا وبالنهاية تبعا للهروي أي يتمايل لقدامه وولي الدين فهذا يوافق ما للازهري وهو أقرب لكن ما لشمر وقع أوفق لغة وليست جملة يتكفأ تفسيرا ليتقلع بل جملتان حاليتان ولم تعطف على الاولى لعدم المناسبة بينهما (محمد بن يحيى بن فارس) هو الذهلي وفارس جد أعلى لانه يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس (فمضمض) بفتح أول ميميه وكسر ثان أمر من المضمضة (أبو المنيح) بميم فنون فحاء كأمير اسمه الحسن بن عمر وكنيته أبو عبد الله وأبو المنيح هو لقب فزاري مولاهم برق (الوليد بن زوران) بزاي فواو فراء كمرجان قال ولي الدين كذا بأصلنا وذكره أبو نصر بن ماكولا وغيره وذكر نو بشرحه انه بزاي فراء فواو كزنته وكذا ذكره ابن دقيق العيد بالالمام وبسنن البيهقي وثقات ابن حبان وتهذيب المزي وميزان الذهبي قال ابن حبان وهو المسمى الوليد بن أبي الوليد (أخذ كفا من ماء) لابن عدي بحديث أنس كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا توضأ خلل لحيته باصابعه وقال بهذا أمرني ربي وهذا يدل على أن المراد بالكف هنا الجنس (فأدخله تحت حنكه) كسبب ما تحت ذقنه قاله بالصحاح قال ولي الدين أراد بما تحته شعر لحيته مسترسلا عن خد وجهه (فخلل به لحيته) زاد البيهقي بحديث أنس وعنفقته بالاصابع قال ابن العربي أي أدخل أصابعه بخللها وفروجها بين شعرها وبسنن الدارقطني بحديث عثمان وخلل لحيته ثلاثا (وقال هكذا أمرني ربي) روى ابن أبي شيبة بمصنفه بحديث أنس عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال أتاني جبريل فقال اذا توضأت فخلل لحيتك (سرية) بسين فراء كولية بالصحاح قطعة من جيش وبالمحكم ما بين خمسة أنفس لثلاثمائة أو أربعمائة وبه جزم بالنهاية فقراد سموهم لانهم خلاصته وخياره من السري النفيس أو لانهم ينفذون سرا وخفية (أمرهم أن يمسحوا على العصائب) قال طب هي العمائم سميته اذ يعصب بها رأس وبالنهاية كل ما عصبت به رأسك من عمامة ومنديل وخرقة وقد أخذ بهذا جماعة من السلف وقال به الاوزاعي وسفيان الثوري وأحمد واسحق وابن جرير وخلائق محدثون فجوز وامسحا على عمامة بدلا عن الرأس والجمهور تأولوه على معنى يمسح بعض رأسه ويتمم على عمامته كما بحديث المغيرة فجعلوه كمغسول (والتساخين)

كتما نيل الخفاف قاله ط‍ب والجوهري وكل أهل اللغة بالحكم جمع تسخان بفوقية فسين فنقط خاء فنون كعمران وزاد بالنهاية وتسخين كعفريت وزبرج وقال الجوهري لا واحد له من لفظه و ط‍ب و يقال أصله كماسخن به قدم كخف وجورب وحمزة الاصبهاني بالموازية التسخان تعريب تشكن وهو من أغطية رأس كان العلماء والقضاة يأخذونه على رؤسهم دون غيرهم قال وفسر بالحديث التساخين بالخفاف من يعرف فارسيته (عن عبد العزيز بن مسلم) قال ولي الدين هو الانصاري مولى آل رفاعة وجعله ذو الكمال القسملي وليس كذلك (عن ابن معقل) بعين فقاف كمسجد قال ولي الدين هو مجهول اسما وحالا لم أر به توثيقا ولا تجريحا والذهبي لا يعرف وغلط ابن عساكر بالاطراف فجعل الحديث من رواية عبد الله بن معقل عن أنس وهو خطأ نبه عليه المزي (عمامة قطرية) بقاف فطاء مثال فراء كنسب سدرة نوع من برود فيها حمرة نسب لقطر كسبب قرية بالبحرين فغيرت نسبا (ولم ينقض العمامة) بقاف فنقط صاد كينصر لم يحلها (عن يزيد بن عمرو) وهو المعافري ثقة مقبل ليس له بالكتب غير هذا الحديث بد و ت وحديث من صمت نجا بت (عن ابن عبد الرحمن الحبلي) بضم حاء فموحدة فشد لامه (عن المستورد) بميم فسين ففوقية فواو فراء فدال فاعلا صحابي ابن صحابي (بدلكه) برواية ه يخلله (بخنصره) بنقط حاء فنون فصاد فراء كزبرج (عباد بن زياد) هو المعروف أبوه بزياد بن أبي سفيان ليس له بالست الا هذا الحديث بد و ت وم (عدل) أي انحاز من طريق جادة لغيرها (فتبرز) أي قضى حاجته (الاداوة) كتجارة اناء صغير من جلد (حسر) بحاء فسين فراء كضرب كشف (كماجبته) بضم كاف تثنية كم والجبة بالمشارق ما قطع مشمرا من ثياب (توضأ على خفيه) أي مسح (حتى نجد الناس) برفع نجد بنون ونصبه كقوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول اذ هو حكاية حال ماضية (قال اهم قد أصبتم أو قد أحسنتم) زاد الشافعي بروايته يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها (في ركبه) روى كعبدة مضافا للضمير صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكرقبة قال ولي الدين وهي رواية الخطيب (فاذرعهما أذرعا) بشد ذال قال ط‍ب أي نزع ذراعيه من كميها أو أخرجهما من تحتها فوزنه افتعل من اذرع مذذراعيه كاذكر من ذكر بنقط داله والهروي كاكرم وبه صدر بالنهاية (أهويت الى الخفين) أي ملت وسقطت لجهتهما (فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يتأخر فأومأ اليه أن يمضي) بنسخة يتنحى قال نو بشرح م الفرق بين بقاء عبد الرحمن بصلاته وتأخر أبي بكر حتى تقدمه النبي صلى الله عليه وسلم انه بقضية عبد الرحمن كان قد ركع ركعة فترك النبي صلى الله عليه وسلم المتقدم لئلا يختل ترتيب صلاته بخلاف قضية أبي بكر (قال د أبو سعيد الخدري وابن الزبير وابن عمر يقولون من أدرك الفرد من الصلاة الخ) أي صلى مع امامه ركعة أو ثلاثا لانه مسبوق (عليه سجدتا السهو) سببه انه اتى بقعود زائد على صلاته متابعة لامامه قال ابن المنذر وروي أيضا عن عطاء وطاوس ومجاهد وله قدمه اسحق (سمع أبا عبد الله عن أبي عبد الرحمن) قال ولي الدين لم يسميا معا وذكرهما أبو أحمد الحاكم بالكنى بلا اسم والدارقطني بالعلل لم يسمهما الا ابن أبجر فقال عن أبي عبد الرحمن مسلم بن يسار

ولا

ولا يصح عندي ماقاله وابن عبيد كلاهما مجهول والذهبي بيزانه أنه لا يعرفان وولي الدين لكن قول د هو أبو عبد الله مولى بني تيم بن مرة يفهم أنه معروف و بمعالم السنن لطب بنفس الاسناد عن أبي عبد الرحمن السلمي فان صح فليس على ماظنوه من جهالته فانه من أعلم الرواة وثقاتهم الا أنه لم يسمع من بلال (وموقيه) بضم ميمه بلاهمز نوع من الخفاف معروف فساقه الى القصر قاله طب وقال الجوهري هو ما يلبس فوق خف بمعنى الجرموق وبه وبالمشارق والنهاية انه فارسي معرب وذو المحكم هو عربي فصيح (قال د وهو أبو عبد الله مولى بني تيم بن مرة) قال الحا كم بالمستدرك أبو عبد الله مولى التميمين معروف بالصحبة والقبول والبيهقي بسننه بعد ذكر ماللحاكم وقال غيره تيم بن مرة (الدرهمي) نسبة لجد له اسمه درهم (أبي داود) اسمه عبد الله الخريبي (ماأسلمت الا بعد نزول المائدة) أي بعد نزول آية بها ذكر الوضوء لا كل المائدة اذ منها ما تأخر نزوله عن اسلامه كقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم الخ اذ نزلت بعرفة بحجة الوداع وأسلم جرير برمضان سنة عشر ونزلت آية الوضوء بغزوة بني المصطلق سنة خمس أو أربع ﴿لطيفة﴾ قال الشيخ ولي الدين به الاستدلال بالتاريخ عند الحاجة اليه فقد استدل جرير بتاريخ اسلامه على بقاء حكم المسح على الخفين وانه لم ينسخ وقد ثبت الاستدلال بكتابه تعالى بقوله يا أهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وما أنزلت التوراة والانجيل الا من بعده فانه تعالى استدل على بطلان دعوى اليهود والنصارى في ابراهيم بقوله وما أنزلت التوراة والانجيل الا من بعده وهو من لطائف الاستدلال ونفائسه (دلهم) بدال فلام فهاء فميم كجعفر (حجير بن عبد الله) بحاء فجيم فراء كزبير الكندي ماله بالكتب الست الا هذا الحديث بد وت و ه (عن أبي بريدة) هو عبد الله بمسند أحمد وجزم به الدارقطني (ان النجاشي) قال ولي الدين الظاهر انه ملك الحبشة الرجل الصالح أصحمة أو غيره من ملوكهم (أسودين ساذجين) بفتح نقطة داله فجيم قال ولي الدين كأنه أراد انه لم يخالط سوادهما لون آخر وعلى هذا يطلقونه ولم أره بهذا المعنى بكتب اللغة ولا بكتب غريب الحديث وقال صاحب المحكم حجة ساذجة بفتح وكسر داله غير بالغة أراها غير عربية (قال د هذا مما تفرد به أهل البصرة) لفظ الدارقطني تفرد به حجير عن عبد الله بن بريدة ولم يروه عنه غير دلهم وقال ولي الدين بقول د نظر اذ ليس بروايته بصري الا مسدد وباقيهم أهل الكوفة أو مرو ولم ينفرد به مسدد ولا من فوقه الا دلهم كما صرح به ت والدارقطني فهو كوفي فصوابه قوله هذا مما تفرد به أهل الكوفة أي لم يروه الا واحد منهم (ابن حي) بفتح حاء وشد تحتية هو الحسن بن صالح بن حي الهمداني الثوري الكوفي أحد الاعلام (ابن أبي نعم) بنون فعين كفلس (بل أنت نسيت) استشكل من حيث ان المغيرة لم يقع منه اخبار حتى ينسبه فيه لنسيان وانما وقع منه استفهام فأجيب بأنه يمكن أن يكون قول المغيرة نسيت خبرا لا استفهاما حذف همزه أو أراد نسيت في ظنك أن مثل هذا الفعل سهو مخالف للمشروع (بهذا أمرني ربي) يحتمل أن يراد به الامر الوارد في آية الوضوء على أن قراءة الجر أريد بها مسح الخفين عطفا على الممسوح أو يراد غيره (عن ابراهيم) هو النخعي (عن أبي عبد الله

الجدلي عن خزيمة بن ثابت) نقل ت بالعلل عن خ انه قال لا يصح عندي حديث خزيمة في المسح اذ لا يعرف لابي عبد الله الجدلي سماع عن خزيمة بن ثابت وقال شعبة لم يسمع ابراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح وقال ابن دقيق العيد ما لخ على طريقته في شرط الاتصال وأنه لا يكتفي بامكان اللقاء (رواه منصور بن المعتمر عن ابراهيم التيمي باسناده) قال ولي الدين هذا وهم أن ابراهيم الواقع بالاسناد هو التيمي وانما هو النخعي قال فهاء باسناده يحتمل انه ضمير النخعي أو التيمي وكلاهما صحيح لان التيمي له بالحديث اسنادان أحدهما كالنخعي أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن أبي الاحوص عن منصور عن ابراهيم التيمي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة قال جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم للمسافر يمسح ثلاثا ولو استزدناه لزادنا والآخر بزيادة عمرو بن ميمون بينه وبين الجدلي أخرجه ت بالعلل المفردة برواية زائدة عن منصور قال كنا في حجرة ابراهيم النخعي ومعنا ابراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال ابراهيم نا عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال جعل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولو استزدناه لزادنا اه قال حط وأخرجه الطبراني بطريق سعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون بلفظ ولو استزدناه لجعلها خمسا (ابن رزين) براء فزاي فنون كأمير (ابن قطن) بقاف فطاء فنون كسبب (أبي بن عمارة) كتجارة أشهر من ضمه (قال نعم وما شئت) قال طب تأويله عندنا انه جعل له أن يترخص في مسحه ما شاء ومابدا له كلما احتاج اليه على مر الدهر الا انه لا يعد وشرط التوقيت وقال الطحاوي ليس لاحد أن يترك الآثار المتواترة في التوقيت الى مثل حديث ابن عمارة (عبادة) كغرابة (ابن نسي) بضم نونه ففتح سينه فشد ياء (مابدا لك) كدعا (على الجوربين) بالمحكم الجورب لفافة رجل فارسي وقال ابن العربي غشاء القدم من صوف يتخذ للدفء (والنعلين) أول طب وغيره هذا الحديث على أنه لبسهما فوق الجوربين وقال البيهقي أوله الاستاذ أبو الوليد القرشي على أنه مسح على الجوربين بنعلين لا انه جورب منفرد ونعل منفردة (وروى هذا عن أبي موسى الاشعري) أخرجه هـ باحدى رواياته والطبراني والبيهقي (وليس بالمتصل) لانه من رواية الضحاك بن عبد الرحمن بن حوزب عن أبي موسى ولم يثبت سماعه منه (ولا بالقوي) اذ راويه عن الضحاك عيسى بن سنان ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة و ن وغيرهم (أوس بن أبي أوس) اسم أبيه حذيفة وأما أوس بن أوس الثقفي راوي حديث فضل يوم الجمعة والاغتسال به فصحابي آخر وجعلهما ابن معين واحدا وخطأه ابن عبد البر وغيره (كظامة) بكاف فنقط طاء مثال الميم كتجارة بالنهاية هي آبار تحفر بالارض متناسقة يخرق بعضها البعض فتصير كقناة تحت الارض فيجتمع مياهها جارية فتخرج عند منتهاها سائحة على وجه الارض عينا (البزاز) براءين كشداد (ما كنت أرى) بضم همز أظن (عن كاتب المغيرة) اسمه وراد (نا محمد بن كثير أنا سفيان) هو الثوري (عن سفيان بن الحكم الثقفي أو الحكم بن سفيان) هو تردد بين اسمين والمسمى واحد قال ابن حبان بالصحابة الحكم بن سفيان الثقفي هو المسمى سفيان بن

الحكم

الحكم يخطئ الرواة فى اسمه واسم أبيه والمنذرى اختلف فى سماع الثقفى هذا من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وابن عبد البر له حديث واحد فى الوضوء مضطرب الاسناد (وينتضح) قال طب الانتضاح هنا هو الاستنجاء بماء وكان من عادة أكثرهم استنجاؤهم بحجارة دون ماء وقد يتأول أيضا على رش فرج بماء بعد استنجاء به ليدفع به وسوسة الشيطان وذكر نو عن الجمهور أنه المراد هنا (نا اسحق بن اسمعيل نا سفيان) قال ولى الدين هو ابن عيينة لان اسحق الطالقانى انما هو المعروف بالرواية عنه لا عن الثورى (نا أحمد بن سعيد الهمدانى نا ابن وهب) كذا برواية اللؤلؤى وبعض الروايات نا وهب بن بيان نا ابن وهب وبعضها الجمع بين الرجلين قالا نا ابن وهب (عن أبى عثمان) بالميزان لا يدرى من هو وقد أخرج له م متابعة (الرعاية) براء كتجارة (فكانت على رعاية الابل) أى ابل رفقته الذين قدم معهم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهم اثنا عشر راكبا كما بأوسط الطبرانى (فروحتها) كقدس رددتها الى المراح وهو مأواها ليلا (بالعشى) كولى ما بين الزوال والغروب (فيحسن) الوضوء هو أن يأتى به على وجه مطلوب شرعا بلا غلو ولا تقصير (يقبل عليهما بقلبه ووجهه) قال الشيخ تقى الدين بن دقيق العيد بشرح الالمام به أنواع من المجاز استعمال الوجه والقلب وما يدل عليه العطف من المغايرة ظاهرا واستعمال لفظ الاقبال وعلى وكل يرجع لمعنى واحد وهو الاخلاص ونفى اشتغال وصرف خواطر الى ما هو من الركعتين وحصرها فيما هو منهما فالاقبال يعبر به عن هذا الحصر لانه ادبار عن خواطر مشغلة وصرف الى مقصود والصرف اليه هو الاقبال فالوجه القصد والقلب الدواعى والصوارف والصوارم والعوازم التى يشتمل عليها وهو وهو أقرب المجازات الى الحقيقة من تسمية الشئ باسم محله وقال نو وقد جمع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهاتين الكلمتين أنواع الخضوع والخشوع لان الخضوع فى الاعضاء والخشوع فى القلب قاله جماعة من العلماء (فقد أوجب) بم الا وجبت له الجنة (بخ بخ) بالصحاح بخ كلمة تقال عند مدح ورضى بشئ وتكرر مبالغة فان وصلت كسرت ونونت وربما شددت وبالمشارق بخ بخ يسكن ويكسر بتنوين وخفة ويكسر بلا تنوين ويضم خاء بتنوين وتشديد وطب مختار تكريره تنوين أول وتسكين ثان (آنفا) كصاحب قريبا نصب حالا أو ظرفا (ثم يقول حين يفرغ من وضوئه) زاد ابن ماجة بحديث أنس ثلاث مرات (أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن) بم وأشهد أن (محمدا رسول الله) زاد ت اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين (فتحت له أبواب الجنة) هو على حقيقته فى الآخرة أو مجاز عن الطاعات بالدنيا (الثمانية) برفعه نعت أبواب (يدخل من أيها شاء) قيل يعارضه خبر ان باب الريان لا يدخل منه الا الصائمون وأجاب ابن دقيق العيد بمنع التعارض لانه مخير فلا ينشرح صدره لدخوله منه ان لا يكن منهم ففائدة تخييره اظهار شرفه وتعظيمه كما روى انه تعالى أخذ ميثاقه على الانبياء أن يؤمنوا بالنبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان أدركوه مع علمه انهم لا يدركونه وانما هو لاظهار ذلك (عن أبى عقيل) كأمير اسمه زهرة كغرفة ابن سعيد (عن ابن عمه) لم يسم

(ثم رفع بصره الى السماء) بنسخة نظيره قال ولي الدين يحتمل بوقت ذكر كله أو باثنائه فقط وأن يخص بالبصير وأن يشاركه الاعلى ليأتي بالممكن وهو أقرب (وقد روى عن معقل بن عبيد الله الجزري الخ) أخرجه م (لعة) كغرفة (وعباد بن تميم عن عمه) هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني (قال شكى) ببناء نائب (حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا) قال طب أي يتيقن حدثا سمع أو وجد ذلك أم لا اذ قد يكون أصم وأخشم فلا يجده (أحدث أو لم يحدث فأشكل عليه) قال ولي الدين لعل به تقديما وتأخيرا أي فأشكل أحدث أو لم يحدث (ولم يتوضأ) هو من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة) قال الدارقطني بالعلل رواه ابراهيم بن خراشة عن الثوري عن أبي روق عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن عائشة موصولا (قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم) كان ذلك بأول الهجرة وهم يؤسسون المسجد النبوي كما بسنن الدارقطني (فجاء رجل كأنه بدوي) بواو بالبيهقي بالخلافيات أنه من بني حنيفة (وهل هو الا مضغة) بنقطي صاد فغين كغرفة (أو بضعة) بموحدة فنقط صاد فعين كرحمة وبثلث لفظان مترادفان أي قطعة من لحم شك راويه (لا تصلوا في مبارك الابل) أي بأمكنة تبرك فيها (فانها من الشياطين) برواية في ه وابن حبان فانها خلقت من الشيطان قال حط فهذه علة المسألة المنصوص عليها اذ تكره الصلاة بكل محل يعزى للشيطان وولي الدين أو انها منها حقيقة بأنها نفسها شياطين فقال أهل اللغة الشيطان كل عات متمرد انسا كان أو جنا أو دابة أو أشبهتها بنفرة وتشويش أو مقارنة لها فبآخران على ظهر كل بعير شيطانا رواه ن وابن حبان (وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم) بموحدة فنقط صاد مأواها قاله الجوهري (فقال صلوا فيها فانها بركة) تكرر بالحديث فروى ه بحديث عروة البارقي رفعه الغنم بركة وعن أم هانئ قال لها النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اتخذي غنما فان فيها بركة وبحديث ابن عمر رفعه الغنم من دواب الجنة (قال هلال لا أعلمه الا عن أبي سعيد) بابن حبان الجزم بأنه عن أبي سعيد (مر بغلام) بالطبراني هو معاذ بن جبل (تسلخ) بفتح وضم لامه (تنح) بفتحات فوقية فنون فمشددة حاء أمر أي زل عن مكانك (حتى أريك) زاد ابن حبان فاني لا أراك تحسن تسلخ قال طيب أريك أعلمك كقوله تعالى وأرنا مناسكنا (فدحس بها) بدال فحاء فسين كمنع أدخل يده بين جلدها وصفاقها اسلخا قال بالصحاح والمحكم والصفاق الجلد الاسفل تحت جلد عليه شعر قاله الاصمعي (حتى توارت) أي استترت بالجلد الذي عليها (الى الابط) زاد ه وابن حبان وقال يا غلام هكذا فاسلخ (عن جعفر) هو الصادق (عن أبيه) هو محمد الباقر (مر بالسوق) تذكر وتؤنث سميته لقيام الناس غالبا فيها على سوقها أو لان ما يباع يساق اليها (العالية) كفاكهة قرى وأمكنة بأعلى أراضي المدينة من جهة نجد (والناس كنفتيه) بكاف فنون ففاء تثنية كرقبة بم كنفيه تثنية كسبب أي جانبيه نصبه ظرفا للخبر (لجدي) كعبد ذكر ولد معز (اسك) بسين فشد كاف بالمشارق صغير الاذنين وفاقدهما ومقطوعهما وأصم لا يسمع وهو هنا الاول وبالنهاية الثالث و نو و قر صغيرهما وبالمحكم السك كسبب صغر

اذن

أذن واذن سكاء صغيرة و بالمحكم هو الصم أو صغرها ولزوقها برأس وقلة اشرافها أو قصرها ولصوقها بالخشاء أو صغر خرق الاذن وضيق صماخ بالناس وغيرهم فهو أسك (وساق الحديث تمامه ثم أيكم يحب أن هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشئ وما نصنع به قال تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا لكان عيبا فيه لانه أسك فكيف وهو ميت فقال والله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم (ضفت النبي صلى الله عليه وسلم) بنقط صاد ففاء كبعث نزلت عليه ضيفا من ضفته وتضيفته نزلت عليه ضيفا وأضفته وضيفته أنزلته ضيفا (بجنب) بجيم فنون فوحدة كعبد بالمحكم جنب كشاة وانسان شقه وبالنهاية الجنب قطعة من شئ معظمه أو كثير منه (فشوى) بضم نقط شينه ماضيا (الشفرة) بنقط سينه ففاء فراء كرحمة بالمشارق السكين وبالصحاح السكين العظيمة وبالنهاية العريضة (يحز) بضم حاء فشد زاى يقطعه وبالمحكم قطع فى علاج أو فى اللحم والحزة بضم قطعة من لحم أو ما قطع طولا أو من كبد فقط لا لحم وسنام (فآذنه) بمد فنقط داله مخففا (تربت يداه) كفرح قال طب كلمة يقولونها عند لوم وتأنيب معناه دعاء عليه بفقر وعدم فكثر حتى أطلق بلا ارادة ووقوع معناه كعقرى حلقى وهبلته أمه فصار لغوا كلا والله و بلى والله فهو من لغو يمين لا كفارة به * قلت فانظر لسان المحدث فى احسان ما به يحدث لنا تردد (وكان شاربى وفى) بواو ففاء كرمى طال وكثر شعره (فقصه لى على سواك) أى قص ما ارتفع شعرا على سواك وبالبيهقى فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه وللبزار عن عائشة انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أبصر رجلا وشاربه طويل فقال ائتونى بمقص وسواك فجعل السواك على طرفه فأخذ ما جاوزه (لمسح) بجيم فسين فحاء كسدر ثوب من شعر غليظ (انتهس) بنون وهاء وسين افتعل من النهس كعبد أكل بمقدم اسنانه وبنقط سينه بالاضراس أو بكل الاسنان (كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار) قال المهلب حكمة الامر بوضوء مما مست النار بأول الاسلام ما كانوا عليه من قلة تنظف بالجاهلية فلما تقررت النظافة وشاعت بالاسلام نسخ الوضوء تيسيرا على المؤمنين * قلت أراد شاعت بحيث لا يرضى أحد شرعا بتركه ذلك فنسخ الوجوب فصار ندبا أو مباحا بلاشك (ابن السرح) بسين فراء فحاء كعبد (عبد الملك بن أبى كريمة) كمدينة الانصارى مولاهم أبو يزيد المغربى ماله بد الا هذا الحديث (حدثنى عبيد بن ثمامة) بمثلثة فميمين كغرابة أو اسمه عتبة لا عبيد وبه جزم ابن يونس وقال المزى هو الصحيح ولا يعلم راو عنه الا عبد الملك قبله ولم نقف له بتوثيق ولا جرح وكذا قاله الذهبى بالميزان (عبد الله بن الحارث بن جزء) بجيم فزاى فهمز كعبد (الزبيدى) بضم ثم بهد فتح مصر اوسكنها واختلط بها وهو آخر من مات بها صحابيا وقال الطحاوى مات بسقط القدور المسمى الآن سقط أبى تراب (وبرمته) بموحدة فراء فميم بالصحاح القدر وبالمحكم من حجارة (بضعة) كرحمة مثلثا قطعة من لحم (يعلكها) بضم وكسر لامه وعينه يلوكها فى فمه قال طب العلك مضغ ما لا يطاوع الاسنان (عن الاغر) اسمه سلمان (الوضوء مما أنضجت النار) قال الشيخ ولى الدين لفظه خبر ومعناه أمر أى توضؤا * قلت لو نصب رواية بفعل حذف أى الزموا

اغراء لكان اوجه (ان أباسفيان بن سعيد بن المغيرة) أي ابن الاخنس بن شريق الثقفي المدني أمه أخت أم حبيبة أم منا رضي الله تعالى عنا معا لم يسم ولا له راو غير أبي سلمة بن عبد الرحمن ولا له بالكتب الا هذا الحديث بدون (سويق) كأمير قال الداودي هو دقيق شعير وسلت مقلو (ان له دسما) بدال فسين فميم كسبب ود كاقاله بالمحكم والمشارق قال قريحوز كعبد وولي الدين لم نره لغيره لغة ولا حديثا وهذه الجملة أشبهها لعلة مضمضة من ابن ووجه المناسبة انه ربما بقي من أثره شيء فتحال ونزل جوفا في صلاته فأبطلها أو اسقر بفمه فأو رثه رائحة كريهة (نا عثمان بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب الخ) قال ابن صخر بفوائده قال أبو محمد هذا حديث غريب بحديث ثوبة عن أنس فلا أعلم أحدا رواه الا زيدا المذكور عن مطيع بن راشد عنه وولي الدين ومطيع بصري والذهبي لا يعرف ولكن قال زيد بن الحباب ان شعبة دله عليه وشعبة لا يروي الا عن ثقة فلا يدل الا على ثقة فهو المقتضي لسكوت د عليه (عقيل بن جابر) كأمير وأبو جابر هو ابن عبد الله الصحابي المشهور وذكره ابن حبان بالثقات وقال الذهبي بالميزان ماروى عنه غير صدقة بن يسار والحاكم بالمستدرك عقيل أحسن حالا من أخويه محمد وعبد الرحمن والبزار بمسنده لم يسند عن أبيه الا هذا الحديث (فأصاب رجل) زاد ابن حبان والحاكم والبيهقي من المسلمين (يكلؤنا) بهمز كينفع يحفظنا ويحرسنا (فانتدب) أجاب دعاءه (رجل من المهاجرين) هو عمار بن ياسر (ورجل من الانصار) هو عبادة بن بشر أو عمارة بن حزم (الشعب) كسدر الطريق بجبل (وأتى الرجل) لابن حبان والحاكم البيهقي وأتى زوج المرأة (ربيئة) براء فموحدة فهمز كدنية قال طب رقيب يشرف على مرقب ينظر عدوا من أي جهة يأتي فينذر قومه (نذروابه) بنون فنقط ذال فراء كفرح شعروا وعلموا بمكانه (الا انبهتني) كحتي وعلى حرف تحضيض (كنت في سورة أقرؤها) قال المنذري هي الكهف حكاه البيهقي (فلم أحب ان أقطعها) زاد ابن حبان والحاكم والبيهقي عقبه حتى أنفذها فلما تابع علي الرمي ركعت فآذنتك وأيم الله لولا ان أضيع ثغرا أمرني رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بحفظه لقطع نفسي قبل ان أقطعها أو أنفذها * قلت من كان وحده فليفعل بذلك مابدا له ومن كان حارسا مثله فلا ينبغي له عند شعوره بعدو أن يشتغل بغير انذار قومه بل يجب عليه ان يسلم اذ او الا عصى الله تعالى بفعله اذ الحرس واجب والعبادة اذا بغيره مندوبة (شغل عنها الليلة) أي عن صلاة العشاء (ليس أحد ينتظر الصلاة غيركم) أي صلاة العشاء (شاذ) بنقط سينه وذاله بشده لقبه اسمه هلال (ابن فياض) بفاء فتحتية فنقط صاد كشداد (تخفق) بنقط خاء ففاء فقاف كتضرب قال طب تسقط أذقانهم على صدورهم والجوهري خفق حرك رأسه نائما (ابن شبيب) بنقط شينه لموحدتين كأمير (فقام يناجيه) بجيم كيناديه يكلمه سرا قال ولي الدين للمنذري فقام بناحية المسجد فلم أره لغيره (وقالت عائشة) أخرجه ق (تنام عيناي ولا ينام قلبي) قال ولي الدين بمسند أحمد ان ابن الصياد تنام عيناه ولا ينام قلبه مكرا به لئلا يخلو وقته عن فجور ومفسدة ومبالغة في عقوبته والمصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اكراما له لئلا يخلو وقته عن معارف الصلاة ومصالح

دينيه ودنيويه ترفعالدرجاته ومعظم شأنه (وقال شعبة انما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث) زاد البيهقي بسنده وسمع أيضا حديث ابن عباس عما يقول عند الكرب وحديثه في رؤية النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ليلة الاسراء به موسى وغيره كما دق زاد بالمعرفة وحديثا في الريح قال وبه نظروهوان رجلا لعن الريح فقال النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم لاتلعنها الخ أخرجه د و ت (حديث يونس بن متى وحديث بن عمر في الصلاة وحديث القضاة ثلاثة) اخرجه ت و ه والحاكم عن أبي بريدة عن أبيه والطبراني عن ابن عمر والبيهقي عن علي (وحديث ابن عباس حدثني رجال مرضيون) الحديث في النهي عن الصلاة بعد العصر أخرجه ق (الوضين) بواو فنقط ضاد فنون كأمير (عبد الرحمن بن عائذ) بعين ونقط ذاله كصاحب (وكاء السه العينان) زاد الدارقطني والبيهقي فاذا نامت العينان استطلق الوكاء كـكتاب مايشد به رأس كقربة والسه بفتح سينه فهاء الدبر بالنهاية جعل اليقظة مانعا للاست من خروج شيء منه الا باختيار كمنع وكاء قربة من خروج ماءها وكنى بعين عن يقظة لانه لاعين تنظر لنائم (كنا لانتوضأ من موطئ) للحاكم كنا نصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ولا نتوضأ من موطئ بواو فطاء مثال فهمز كمسجد قال طب مايوطأ من أذى بطريق وأصله الموطوء أي لا يعيدون وضوأ لما أصاب أرجلهم لا انهم لا يغسلونه عن أرجلهم باصابته والبيهقي أراد لا يغسلون أرجلهم مما أصابها بايباس أو ولي الدين أو معناه لا يغسلونها مما أصابها طينا بناء على ان الاصل به طهارة فالوضوء لغوي (ولا نكف شعرا ولا ثوبا) قال طب أي لا نرفعهما صيانة لهما عن تراب بل نرسلهما حتى يقعا على تراب ليسجدا مع الاعضاء (ابن حطان) بكسر حاء فشد طاء مثال فألف فنون (مسلم بن سلام) كشداد (علي بن طلق) هو اليماني الحنفي قال خ لا يعرف له الا هذا الحديث وبه زيادة أوردها د بالصلاة وقال العسكري هو ابن طلق بن علي راوي خبر ترك الوضوء من مس الذكر وابن عبد البر أظنه والد طلق بن علي (فسا) كدعا اسمه الفساء كغراب (عبيدة بن حميد) كجهينة (الحذاء) بنقط ذاله كشداد قال سعدويه كأنه حليته وابن حبان لم يكنه بل كان يجلس عندهم وأحمد لم يكن كذلك بل كان بشبهه عبيدة بن أبي رائطة الحذاء فسمي به (عن الركين) براء فكاف فنون كزبير (ابن الربيع) كأمير (عن حصين) بحاء فصاد فنون كزبير (ابن قبيصة) بقاف فموحدة فصاد كسفينة وقيل به ابن عتبة (مذاء) بنقط ذاله كشداد (تشقق ظهري) أي به شقوق من كثرة ما أصابه بردا (المذي) بنقط ذاله كعبد ماء أبيض يخرج عند شهوة أو ملاعبة قال امام الحرمين وهو بفساء أكثر من رجال (نضحت الماء) بفاء فنقطي ضاد فحاء كنفع دفعت منيا (ليغسل ذكره وانثييه) قال طب أمر بغسل أنثييه استظهارا بزيادة التطهر لان المذي ربما انتشر فأصابهما ويقال اذا أصابهما ماء بارد رده مذيا وكسر قوته فله أمره بغسلهما وقال ابن العربي ذهب أحمد وغيره لوجوب غسلهما مع ذكره أخذا بهذه الرواية ولاشك في صحتها الا أن من العلماء من قال الوضوء شرعة و بغسل ذكره وأنثييه منفعة اذ يبرد عضوا و بكسر مذيا (ابن السباق) بسين فموحدة

فقاف كشداد (سهل بن حنيف) بحاء فنون ففاء كزبير (يجزئك) بزاى فهمز كيحسن يكفيك (بأن تأخذ) كذا بالاصل بزيادة باء (حيث ترى أصابه) بضم تاء تظن وبفتحه تبصر (عن حرام بن حكيم) بحاء فراء كسحاب (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء) زاد أحمد وعن الصلاة فى بيتى وعن الصلاة فى المسجد وعن مؤاكلة الحائض فقال ان الله لا يستحى من الحق أما أنا فاذا فعلت كذا وكذا فذكر الغسل قال أتوضأ وضوئى للصلاة وأغسل فرجى فذكر الغسل وأما الماء يكون بعد الماء فذلك المذى وكل فحل يمذى فأغسل من ذلك فرجى وأتوضأ وأما الصلاة فى المسجد والصلاة فى بيتى فقد ترى ما أقرب بيتى من المسجد فلأن أصلى فى بيتى أحب الى من أن أصلى فى المسجد الا أن تكون صلاة مكتوبة وأما مؤاكلة الحائض فواكلها (فقال ذلك المذى) قال حط هو اشارة لقوله الماء يكون بعد الماء اذ شأن المذى ان يسترسل فى خروجه ويستمر بخلاف منى فانه اذا دفق انقطع لوقته ولا يعود الا بعد مضى زمن أو تجديد جماع ولولى الدين هنا كلام خلط به (وكل فحل يمذى) كيرمى فهذه الجملة من مشاهير أمثالهم وبضم ياء وكل انثى تمذى فهذا الحديث أصل أصيل لها (فتغسل) برفعه (وتوضأ) برفعه أصله تتوضأ (اليزنى) بتحتية فزاى فنون كتسب سبب (الاغطش) بنقط عينه فطاء مثال فنقط سينه معناه لغة الاعمش (قرط) بقاف فراء فطاء مثال كقفل (والتعفف عن ذلك أفضل) قال ولى الدين هذا يقوى ما تقرر من ضعف الحديث لانه خلاف المنقول من فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه كان يستمتع فوق الازار وما كان ليترك الافضل وعليه درج الصحابة والتابعون والسلف الصالحون قال حط لعله علم من حال سائله قوة شهوة فرأى أن تركه ذلك أفضل لئلا يوقعه فى محظور (حدثنى بعض من أرضى) قال ابن خزيمة يشبه أن يكون هو أبا حازم سلمة بن دينار وابن حبان تتبعت طرقه فلم أر أحدا بالدنيار واه عن سهل بن سعد الا أبا حازم فيشبه أن يكون الرجل الذى قال الزهرى حدثنى بعض من أرضى عن سهل بن سعد هو أبو حازم (الماء من الماء) قال طب أى وجوب اغتسال بالماء لاجل خروج ماء دافق فالماء الأول المطهر والثانى المنى (اذا قعد بين شعبها الاربع) كناية عن الايلاج وضمير قعد للواطئ أضمره للعلم به كما اشعبها للمرأة فالشعب بنقط شينه فعين فموحدة كصرد النواحى أى بين يديها ورجليها أو رجليها وشفريها أو رجليها وفخذيها أو فخذيها وشفريها أو نواحى فرجها الاربع واختاره قع بالاكمال (وألزق الختان بالختان) أى ختانه بختانها (قال د وحديث أنس أصح) قال نو بشرح المهذب وان صح هذا الثانى حمل انه كان فى وقت وذاك فى وقت فهما محمولان على انه كان برضاهن ان قلنا بالاصح وقول الاكثر ان القسم كان واجبا عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فى الدوام فان القسم لا يجوز أقل من ليلة الا برضاهن (اذا أتى أحدكم اهله ثم بدا) كدعا (له ان يعاود فليتوضأ) زاد البيهقى فانه أنشط للعود (عن عمار بن ياسر أن النبى صلى الله عليه وسلم رخص للجنب اذا أكل أو شرب) قال نو أى اذا أراد أن يأكل كذا هو بت (عن برد) بموحدة فراء فدال كقفل (ابن سنان) بسين فنونين ككتاب

(عن

(عن عبادة بن نسي) بضم نونه وفتح سينه فشد تحتية (عن غضيف) بمعجمتين مصغرا بضم عينه فضاد ففاء كزبير و بطاء مثال اختلاف في صحبته روى له د ون ه وهم غضيف بن أبي سفيان الطائفي وابن أعين الجزري و بطاء مثال بهما أيضا (الحمد لله الذي جعل في الامر سعة) كسبب (عن عبد الله بن نجي) بضم نونه وفتح جيمه فشد ياءه والحضرمي وثقه ن وقال خ بحديثه نظر (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب) قال طب أي ملائكة يأتون برحمة و بركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون كلا وكذا ملائكة نقمة وجنب يتهاون بترك جنابته عادة لا من أخرها لحضور طهارة صلاته اذ نام صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جنبا و يطوف على نسائه في غسل واحد وكلب لغير صيد وحراسة زرع وضرع ودور وصورة ذات روح على جدار او سقف أو ثوب اه ونو بشرح المهذب و بتخصيصه جنبا يتهاون وكلبا لا يقتنى نظر وهو محتمل (عن أبي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب من غير ان يمس ماء قال يزيد بن هارون هذا الحديث خطأ) بمعجمة وهم بدله قال ت أي قوله من غير ان يمس ماء غلط من السبيعي والبيهقي طعن الحفاظ في هذه اللفظة وتوهموها مأخوذة عن غير الاسود وان السبيعي دلس وحديثه من غير هذه الزيادة صحيح رواية اذ بين سماعه عن الاسود والمدلس اذا بين سماعه ممن روى عنه وكان ثقة فلا وجه لرده قال نو فالحديث صحيح فصوابه الاول ما رواه البيهقي عن ابن سريج واستحسنه انه لا يمسه لغسل فيجمع بينه و بين حديثها الآخر وحديث ابن عمر الثاني انه قد يتركه بعض الاوقات بيانا للجوازه اذ لو واظب عليه لاعتقدوا وجوبه فهذا عندي حسن أو أحسن وحديث أنس انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم طاف على نسائه بغسل واحد يحتمل انه كان يتوضأ بينهما أو يتركه لبيان جوازه أيضا (فبعثهما علي رضي الله عنه وجها) اي موضعا يتوجهان اليه (انكما علجان) بعين فلام فجيم تثنية كسدر قال طب أي كهوا في شدة وقوة على عمل من هو علج قوي الخلقة وثيق البنية (فعالجا عن دينكما) أي جاهدا او جالدا (فدخل المخرج) كمرقد الخلاء (ليس الجنابة) بنصبه على ان ليس تعمل استثناء (فأهوى اليه) أي مال اليه ومد يده نحوه (ان المسلم ليس بنجس) قال ولي الدين بياء جر في أصلنا فنون فجيم فسين كسبب والمنذري بتحتية مضارعا (فاختنست) قال ولي الدين بنقط خاء ففوقية فنون فسين كذا بيد ة أخرت وتواريت (أفلت) بفاء فلام ففوقية كأحمد (بن خليفة حدثني جسرة بنت دجاجة) قال مغلطاي كتجارة لا غير قال الزمخشري في أمثاله وقبله ابن حبيب وأما الطائر ففلت قال البزار لا نعلم من حدث عن جسرة غير قتادة بن عبد الله العامري وتعقبه ابن القطان برواية أفلت عنها وأجيب بان الحفاظ اختلفوا في قدامة وأفلت هل هما رجلان أو واحد قال ابن المواق الصواب انهما رجلان لفرق ما بينهما الاسم والكنية والاب وان كانا عامريين فقدامة يكنى أبا رباح وأفلت أبا حسان (ووجوه بيوت أصحابه) أي أبوابها (شارعة في المسجد) بالنهاية أي مفتوحة اليه ممن شرعت بابا الطريق أنفذته (وجهوا هذه البيوت عن المسجد) قال طب اصرفوا وجوهها عنه لجهة أخرى (فأومأ) بهمز اشار (ان) تفسيرية (مكانكم) الزموه (يقطر) بضم طاء يسيل اي

(الزبيدي) بضم زاي هو محمد بن الوليد (عياش بن الازرق) بتحتية ونقط شينه كشداد (رباح) بموحدة كسحاب بن زيد الصنعاني (في مقامه) كسحاب (ينطف) بضم وكسر طاء ففاء يقطر (فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج الينا قد اغتسل) استشكل قر وقوع هذا العمل الكثير وانتظارهم له هذا الزمن الطويل بعد ان كبروا قال ولما رأى مالك هذا الحديث خالف أصل الصلاة قال ان ما روي عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خاص به (حماد بن خالد الخياط) بنقط خاء فتحتية كشداد (ان النساء شقائق الرجال) قال طب أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطباع كأنهن شققن منهم زاد بالنهاية ولان حواء خلقت من آدم على نبينا وآله وعليهما الصلاة والسلام (وهل ترى ذلك المرأة) بكسر كاف (تربت يمينك) أي لصقت بالتراب بمعنى افتقرت بالنهاية هي كلمة جرت على ألسنتهم لا يقصدون بها دعاء على مخاطب ولا وقوع أمر بها كقولهم قاتله الله وقال بعضهم دعاء حقيقة اذ رأى الفقر خيرا لها والاول أوجه ويعضده قوله بحديث خزيمة انعم صباحا تربت يداك فانه دعاء له وترغيب في استعمال ما تقدمت الوصية به الا تراه قال انعم صباحا فعقبه بتربت يداك وكثيرا ترد لهم الفاظ ظاهرها ذم فأريد بها مدح نحو لا أب لك ولا أم لك وهوت أمه ولا أرض لك (الفرق) بفاء فراء فقاف كسبب مكيال يسع ستة عشر رطلا وهي اثنا عشر مدا وثلاثة آصع عند أهل الحجاز أو هو أقساط والقسط نصف صاع (نحو الحلاب) بحاء فلام فموحدة ككتاب قال طب هو اناء يسع قدر حلب ناقة قال وذكره خ بكتابه فتأوله على استعمال طيب في طهر وهو غلط فصوابه ما فسرناه

صاح هل رأيت أو سمعت براع * ردّ في الضرع ما قرى في الحلاب

وبالنهاية روي بحاء وجيم قال الازهري قال أصحاب المعاني هو بحاء ككتاب ما يحلب به كالمحلب سواء فصحف أرادوا أنه كان يضع ماء يغتسل به واختار الجلاب بجيم ففسره بماء ورد وهو فارسي معرب وبالنهاية بحاء أشبه لان الطيب لمن يغتسل بعد غسله أليق به قبله وأولى اذ لو بدأ به فاغتسل لاذهبه الماء (بشق رأسه) بكسر نقط سينه نصفه وناحيته (فقال بهما على رأسه) أي فعل من اطلاق قول على فعل (الواحشي) بنقط سينه كنسب صاحب (فضل) بفتح نقط صاد ويكسر (ثم غسل مرافغه) براء ففاء فنقط عينه كمساجد مغابن بدنه ومطاويه وما تجتمع به أوساخ كابطين وأصول فخذين جمع رفغ كقفل وعبد وعن ابن الاعرابي والمرافغ أصول يدين وفخذين لا واحد له من لفظه وبنسخة بقاف جمع مرفق قال ولي الدين والاولى هي الصحيحة (اهوى بهما الى حائط) أي مدهما نحوه (المنديل) كعفريت (وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا) كقفل ماء يغتسل به كأكل لما يؤكل وبكسر عينه ضبطه ابن باطش وابن دقيق العيد وابن سيد الناس فغلطوا فيه (عن ابن أبي ذئب عن شعبة) قال المنذري شعبة هذا هو أبو عبد الله وقال أبو يحيى مولى عبد الله بن عباس (عبد الله بن عصم) بعين فصاد كقفل ويقال ابن عصمة كسدرة أبو علوان العجلي وكصاحب خطأ قال الذهبي شيخ (الحارث بن وجيه) بواو فجيم فموحدة كمدينة أو ربحة (وأنقوا) بنون فقاف كأعطوا انظفوا (زادان) بزاي فنقط داله كهامان (ويصلي ركعتين) زاد الحاكم قبل صلاة الغداة (ولا أراه) بضمه وفتحه (أشد

ضفر رأسي) بالنهاية أي تعمل شعره ضفائر وذوائب مضفورة وضفر الشعر فتله وادخال بعضه في بعض (واغمزي قرونك) بنقط عينه وكسر ميمه فزاي بالنهاية أي اكبسي ضفائر شعرك بغسل والغمز عصر وكبس بيد (الضماد) بنقط ضاد فميم فدال ككتاب بالنهاية خرقة يشد بها عضو معروف فقيل لمحل دواء على جرح وغيره وان لم يشد وقال المنذري وغيره أراد هنا ما يلطخ به شعر مما يلبده ويسكنه من كطيب (كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزئ بذلك ولا يصب عليه الماء) بالنهاية أي يكتفي بغسله بماء به خطمي وينوي به غسل جنابة ولا يستعمل بعده ماء آخر يخص به غسلا (عن عائشة فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء) أي المني (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ كفا من ماء يصبه على الماء ثم يصب عليه) قال ولي الدين الظاهر ان معناه انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا أصاب جسده أو ثوبه مني أخذ كف ماء فصبه عليه لازالة عينه فأخذ بقية ما بانائه فصبه عليه لازالة أثره وزيادة تنظيف لمحله بمعنى أخذ كف ماء مطلق فصبه على الماء منيا ثم صب بقية ماء اغترف منه كفه فصبه على محل المني هذا ما ظهر لي ولم أر من شرحه ولا بغيره * قلت هو ظاهر غاية (فتمعر) بميم فعين تغير (تعرق العظم) من تعرقه وعرقه واعترقه أخذ عنه لحمه باسنانه (الخمرة) بنقط خاء كغرفة قال طب هي سجادة يسجد عليها مصل سميته اذ تخمر وتستر وجهه من ارض و بالنهاية هي قدر ما يضع عليه المرء وجهه بسجوده من نحو حصير او نسيجة خوص وثياب ولا يسمى خمرة الا هذا القدر وايضا اذ سترت خيوطها بسعفها (عن حبيب مولى عبدة) هو تابعي وليس له عند د ون غيره هذا الحديث وله بم آخر (عن ندبة مولاة ميمونة) بنون فدال فموحدة كرحمة وغرفة برواية د (تحتجز به) بزاي تشده على حجزتها في وسطها (عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر احدانا اذا كانت حائضا ان تتزر ثم يضاجعها زوجها) قال ولي الدين انفرد المصنف بهذه الجملة الاخيرة وليس بقية الست ذكر الزوج فيحتمل وجهين الاول انها أرادت زوجها النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأظهرت بمحل اضمار فعبرت بالزوج بدليل ما لكيخ وكان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض الثاني ان قولها أولا يأمر احدانا الخ لا من حيث انها احدى أمهاتنا بل من حيث انها احدى المسلمات أي يأمر كل مسلمة حائض ان تتزر فيباشرها زوجها لكن جعل الروايات متفقة أولى ولا سيما مع اتحاد المخرج مع انه اذا ثبت هذا الحكم في أمهاتنا ثبت في حق كل النساء (عن جابر بن صبح) بصاد فموحدة كزبر (حلاس) بحاء فلام فسين ككتاب (في الشعار) بنقط سينه فعين ككتاب ثوب يلي جسدا الذي يلي شعره (وأنا حائض طامث) بطاء مثال ومثلث حائض ذكرتا كيدا (لم يعده) كلم يدعه بضم عينه لم يجاوزه لغيره (وحنيت عليه) كرميت عطفت ظهري عليه (عن أبي اليمان) اسمه كثير بن اليمان أو ابن جريج (الرحال) بشدحاء (عن أم ذر) بنقط ذاله تابعية (عن مولاة عائشة) روت عنها وعن أم سلمة (عن المثال) بميم فمثلثة ككتاب الفراش (في فوح حيضتها) بفاء فواو فحاء كعبد أي معظمها وأولها (علك أربه) كسدر وسبب أي وطر النفس

وحاجةأو بالنهاية الا كثر كسبب أى الحاجة والاقل كسدر الحاجة أو الغضو الذكر فقط (ان امرأة كانت تهراق الدماء) قال أبو حيان بشرح التسهيل استدل به بعض من تأخر أنه يجوز تشبيه فعل لازم بمتعد فينصب مفعولا كما شبه وصفه باسم فاعل متعد فى ذلك فيجوز زيد تفقأ الشحم أصله تفقأ شحمه فأضمرت فى تفقأ فنصبت الشحم تشبيها بمفعول ومنع منه الشلوبين فقال انما أجيز بالصفات قال وقد تأول الحديث بحذف جار أى بالدماء أو بحذف فعل أى يهريق الله الدماء منها قال أبو حيان فهذا هو الصحيح اذ لم يثبت ذلك فى لسان العرب وابن مالك بشرحه أصله تهراق دماؤها فاسند لضمير امرأة مبالغة فنصب المسند اليه تمييزا فأدخل أل زائدا و بالنهاية بقوله تهراق الدم كذا جاء ببناء نائب ونصب الدم تمييزا وان عرف فله نظائر او أجرى تهراق مجرى نفست المرأة غلاما ونتج الفرس مهرا و برفع الدم أى تهريق دماؤها فأل عوض عن الاضافة والهاء فى هراق بدل عن همز أراق يقال أراق يريق وهراق يهريق بفتح هاء عن ضم ياء و يقال أهراق يهريق بسكون هاء وجمع عوض ومعوض عنه (وتستثفر بثوب) بمثلثة قبل فاء قال طب الاستثفار أن تشد ثوبا تحتجز به يمسك محل دم يمنع سيلانا أخذ من الثفر (وتستذفر) بنقط ذاله بدل مثلثة (اذا أتى قرؤك) بقاف فراء فهمز كعبد قال طب الحيض وبالنهاية هو الطهر والحيض ضد وأصله الوقت المعلوم فله وقع للضدين اذ كلاهما وقت جمعه اقراء وقروء (و روت قمير) بقاف كأمير بنت عمرو وزوجة مسروق ومن عداها فكزبير (الدم البحرانى) بموحدة فحاء كنسب مرجان وعثمان قال طب أى الدم الغليظ الواسع والفارسى بمجمع الغرائب هو دم الحيض لا استحاضة سمى به لغلظه وشدة حمرته نسب للبحر وهو عمق الرحم (الكرسف) كهدهد القطن (ثجا) بمثلثة فشد جيم شدة السيلان (انما هذه ركضة من ركضات الشيطان) قال طب أصل الركض ضرب برجل واصابة بها الاضرار وافساد كركض دابة برجلها أى ان الشيطان قد وجد به طريقا للتلبيس عليها فى أمر دينها ووقت طهرها وصلاتها حتى أنساها ذلك فأشبه ركضة نالتها من ركضاته واضافة نسيان بهذا به فأنساها الشيطان ذكر ربه اه أو هو حقيقة وانه ضربها فتق عرقها (فى مركن) براء فكاف فنون كمنبر اجانة تغسل فيها ثياب وميمه زائد وهو ما بأول آلات (ما بريها) كمبيع (فلما جهدها) بفتح هاء شق عليها (من الصكاف) بكاف كسبب بالصحاح شئ يعلو وجها كسمسم وألطف بين سواد وحمرة وهى حمرة كدرة تعلو وجها (على حقيبة رحله) بقاف كسفينة زيادة تجعل بمؤخر قتب ووعاء يجمع به الرجل زاده (لعلك نفست) كفرح حضت (فرصة) بفاء فراء فصاد كسدرة قطعة من قطن أو صوف تقرص وتقطع وبالنهاية حكى د عن بعضهم قرصة أى شيأ يسيرا كقرصة بطرف أصبعيه و بعضهم عن ابن قتيبة قرضة بقاف ونقط ضاد أى قطعة من القرض قطعا (ممسكة) كمعظمة مطيبة بمسك (وكان أبو الاحوص يقول قرصة) أى بقاف وصاد كرحمة (حتى يبلغ شؤن رأسك) بنقط سينه فهمز كفلوس بالنهاية عظامه وطرائقه وهى أصل قبائله وهى أربعة بعضها فوق بعض (عرس بأولات الجيش) بخ بذات الجيش وهى من المدينة على بريد بينها و بين العقيق سبعة

أميال قاله البكري (فانقطع عقد لها) كسدر قلادة (من جزع ظفار) بجيم فزاي كعبد خرز يماني وظفار ككتاب وسحاب مدينة بسواحل اليمن (عن أبي الجهم بن الحارث) قال الحافظ جمال الدين المزي قيل اسمه عبد الله وهو ابن أخت أبي بن كعب وح ثبت بم كعبد صوابه كز بير وبالصحابة آخر يسمى أبا الجهم وهو ذو الانبجانية وهو غير هذا لانه قرشي وهذا انصاري ويثبت ويحذف أل بكليهما (ابن الصمة) بصاد كفضة (من نحو بئر جمل) أي من جهة الموضع المسماه بالمدينة وهو بجيم لجيم كسبب وهي بئر الجمل وهو من العقيق (فلقيه رجل) هو أبو الجهم الراوي كما رواية الشافعي (حتى أتى على جدار) زاد الشافعي فحته (بعصا السكان) كعنب الازقة لاصطفاف الدور بها (أبد) كادع أخرج للبادية (الربذة) بنقط ذاله كرقبة قرية قرب المدينة (بعس) بضم عينه فشد سينه قدح كبير (الصعيد الطيب وضوء المسلم) كرسول (اجتويت المدينة) بجيم استوخمتها (بذود) بنقط ذال فواو فدال كعبد من الابل ما بين اثنين لتسع أو ما بين ثلاث لعشر وهو مؤنث لا واحد له من لفظه كنعم (أعزب عن الماء) بزاي كانصر أي أغيب (يتخضخض) بنقط خاءين فضادين يتحرك (عن عمرو بن العاص قال احتلمت في ليلة باردة) قال حط يرد بهذا على من قال من الصوفية اذا احتلم مريد أدبه شيخه فلا أحد أتقى ولا أصلح ولا أورع من الصحابة فقد ذكر هذا لسيد الخلق صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم يقل له شيأ وما عصم من الاحتلام الا الانبياء على نبينا وآله وعليهم الصلاة والسلام (في غزوة ذات السلاسل) بالنهاية كعلابط ماء بأرض جذام وهو لغة ماء سلسال (فغسل مغابنه) أي بواطن الافخاذ عند الجوانب جمع مغبن كمنزل بنقط عينه لموحدة فنون (عن الزبير بن خريق) بنقط خاء فراء فقاف كزبير هو الجزري مولى بني قشير ذكره ابن حبان بالثقات روى عنه المصنف هذا الحديث قال الحافظ أبو علي بن السكن لم يسند غير حديثين هذا والآخر عن أبي امامة (شفاء العي) بكسر عينه أي الجهل (اذ دخل رجل) هو عثمان بن عفان (فقال عمر والوضوء أيضا) به دليل على عربية أيضا وقد توقف به جمال الدين ابن هشام (غسل يوم الجمعة واجب) قال طب أي وجوب اختيار واستحباب لا وجوب فرض كقولك حقك واجب علي أي متأكد (على كل محتلم) أي بالغ (عن عياش بن عباس) الاول بتحتية ونقط سينه والثاني بموحدة وسين كشداد معا وهو القتباني (كانت كفارة لما بينهما) قال طب أي ما بين ساعة صلى بها الجمعة لمثلها من الجمعة الاخرى اذ لو أراد ما بين الجمعتين على ان الطرفين وهما يوما الجمعة غير داخلين في العدد لما حصل له من عدد يحسب له أكثر من ستة أيام ولو أراد ما بينهما بادخال الطرفين فيه لبلغ العدد ثمانية فاذا ضممت اليها الثلاثة المزيدة التي ذكرها أبو هريرة صار جملتها احد عشر يوما أو تسعة أيام فدل على ان المراد به ما قلناه على سبيل التكسير لليوم ليستقيم الامر حينئذ (الجرجاني) بجيم وراء مكرر بن بعد وياء نسب (حبي) بكسر حاء وشد موحدة فياء متكلم هو كاللقب له (من غسل يوم الجمعة واغتسل) قيل هما واحد كرر تأكيدا أو غسل رأسه واغتسل كل بدنه وأفرد رأسه بذكره لشدة مؤنته بكثرة شعره أو غسل أعضاء وضوء

واغتسل للجمعة أو جامع أهله واغتسل للجنابة وجمعة لانه يعين على غض بصره في طريقه من غسلها كقدس وضرب جامعها او روى الحديث بوجهيه فمنه قيل غسلة كهمزة كثير الضراب أو غسل غيره بجماعها واغتسل لذلك قال نو بشرح المهذب الارجح عند المحققين تخفيفه والمختار بمعناه غسل رأسه بدليل رواية المصنف بهذا الحديث من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل وانما أفرده اذ كانوا يجعلون به كدهن وخطمي وكانوا يغسلونه أولا فيغتسلون قال وذكر بعض الفقهاء غسل بعين كقدس أي جامع فهذا غلط لا يعرف بروايات الحديث فهو مصحف (وبكر وابتكر) قال طب زعم بعضهم بكر أي أدرك باكورة الخطبة وأولها وابتكر قدم بالوقت وقال ابن الانباري بكر تصدق قبل خروجه وتأول فيه ما روي به من قوله باكروا بالصدقات فان البلاء لا يتخطاها ونو بشرح المهذب قال الازهري يجوز بكر مخففا ومشددا فمن خفف فمعناه خرج من بيته باكرا ومن شدد فمعناه أتى الصلاة لأول وقتها فله قيل لأول الثمار باكورة قال وابتكر أدرك أول الخطبة كما قال أبكر بكرا أنكحها الأول ادراكها انتهى ماللازهري وقال نو المشهور بكر مشددا أي بكر لصلاة الجمعة أو للجامع وابتكر أدرك أول خطبة أوهما واحد جمعا تأكيدا أو بكر راح بالساعة الاولى وابتكر فعل فعل المبتكرين كصلاة وقراءة وكل وجوه الطاعات أو فعل فعلهم وهو اشتغال بصلاة وذكر حكاه الشيخ أبو حامد والقاضي أبو الطيب فذكر ماذكره طب (ومشى ولم يركب) قال نو حكي طب عن الاثرم انهما بمعنى جمعهما للتأكيد والمختار انه أخرج بهما شيئين الأول نفي مشيه على مضيه ذهابا وان راكبا والثاني نفي الركوب بالكلية اذ لو اقتصر على مشى احتمل مراده وجود شيء من مشي ولو ببعض طريقه فنفاه وبين أن معناه مشى كل طريقه بلا ركوب بشيء منها قال وأما قوله (ودنا من الامام واستمع) فهما شيئآن مختلفان اذ قد يدنو ولا يستمع وقد يسمع ولا يدنو فندب اليهما معا (ولم يلغ) بحذف واوه كيدع قال نو أي لم يتكلم اذ الكلام حال الخطبة لغو قال الازهري أي استمع الخطبة ولم يشتغل بغيرها (تخطى) قال نو بلا همز (كان يغتسل من أربع من الجنابة و يوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت) قال طب قد يجمع اللفظ قرائن الالفاظ والاشياء المختلفة الاحكام والمعاني ترتبها وتنزلها منازلها فغسل الجنابة واجب والثلاثة غير واجبة ومعنى غسله من حجامة استظهارا لنظافة مما لعله أصاب محتجما من رشاش دم و بغسل غاسل ميت اماطة ما لعله أصابه من مغسوله (مهان) بميم فهاء فنون كرمان جمع ماهن وخادم (فقيل لهم لو اغتسلتم) أي لكان خيرا وأفضل حذف جواب لو لدلالة الحال عليه (وسأخبركم كيف بدء الغسل) هذا أصل في الاعتناء بأسباب الحديث كأسباب نزول القرآن ولقد ألف به بعض السلف كما لم أره قال حظ فألفت به تأليفا تتبعته جمعا من كتب الحديث بلا استعانة بشيء أراه فيه (من توضأ فبها ونعمت) قال نو بشرح المهذب قال الازهري و طب قال الاصمعي أي فبالسنة أخذ ونعمت السنة وطب ونعمت الخصلة أو الفعلة ونحوه وانما ظهرت تاء التأنيث لاظهار السنة أو الخصلة أو الفعلة وحكاه الهروي بالغريبين عن الاصمعي فقال وسمعت أبا حامد الشاكري يقول أي فبالرخصة

اخذ

أخذ اذا السنة يوم الجمعة غسله وقال ذو الشامل أي في الفريضة أخذ فلعل الاصمعي أراد بقوله في السنة ماجوزته السنة وقوله ونعمت بكسر فسكون بالمشهور ويفتح فكسر فهو أصله والقاضي وروى أيضا نعمت بفتح فكسر فسكون ففتح تاء أي نعمت الله قال نو وهو خطأ نبهت عليه لئلا يغتر به (عثيم بن السكيت) بعين فمثلثة فجيم كزبير قال الحافظ جمال الدين المزي هو ابن كثير بن كليب الحضرمي ويقال الجهني وقد ينسب لجده روى عنه ابراهيم بن محمد بن أبي يحيي الاسلمي وعبد الله بن منيب وعبد الملك بن جريج ومحمد بن مسلم المعروف بالجوسق ذكره ابن حبان بالثقات وروى له د هذا الحديث مفردا قال حط ورواه أبو نعيم بالمعرفة عن غانم بن الحسن وصدقة بن عبد الله عن ابراهيم بن محمد الاسلمي قال حدثني عثيم بن كثير بن كليب عن أبيه عن جده فذكره قال ورواه خالد بن عمرو عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن كثير بن كليب عن أبيه مثله وله حديث آخر غير هذا عند أبي نعيم (ألق عنك شعر الكفر) زاد أبو نعيم فاحلقه (فقصعت) بقاف فصاد كمنع وبثم بدل فاء دلكته بظفرها (فلتقرصه) بقاف فراء فصاد كتنصر (بشيء من ماء ولتنضح) قال طب أصل القرص أن يقبض باصبعيه على شيء فيغمزه غمزا جيدا أو النضح رش ويكون غسلا ورشا (حتيه) بضم حاء فكسر تحتيه معا (بضلع) كعنب بالنهاية عود أصله ضلع حيوان سمي به عود يشبهه ويسكن لامه تخفيفا قال طب وانما أمر بحكه بضلع لينقلع متجسده لاصقا بثوب فيغسله بماء ليزيل أثره (الدرع) بدال كسدر القميص (عن معاوية بن خديج) هو صحابي وكذا من فوقه في الاسناد ثلاثة صحابة (لا يصلي في شعرنا) كثلث وقفل جمع شعار ككتاب ثوب يلي جسدا اذ يلي شعرها بالنهاية ولم يصل بها خوف اصابة شيء كدم حيض وطب هو ثوب يلبسه رجال ونساء ازارا أو رداء من صوف أو خز أو غير وبالنهاية هو كساء (أفركه) بفاء فراء فكاف كأنصره أدلكه (حجر) بحاء فجيم كعبد (لقد تحجرت واسعا) قال طب أصل الحجر المنع أي لقد ضيقت من رحمة الله ما وسعه ومنعت منها ما أباحه * قلت أي لا يمنع تعالى بدعائك ما أباحه ووسعه منها بل لا زال فلا يزول بدعائك ولا بدعاء غيرك سبحانه وتعالى ذاتا واسما وصفة عن أن يجيب مثلك في مثله (سجلا) بسين فجيم كعبد قال طب دلوا كبيرة وبالنهاية دلوا ملأى ماء جمعه سجال (ذنوبا) بنقط داله كرسول دلوا عظيمة أولا تسماه الا وبها ماء (وأمشي في المكان القذر) ككتف قال نو أي في النجاسة اليابسة (يطهره ما بعده) قال نو أي اذا انجر على ما بعده من أرض ذهب ما علق به من يابس (لمعة) كغرفة قدر يسير (فاحتها اليه) بحاء فراء كرددتها انية ومعنى

﴿كتاب الصلاة﴾

(جاء رجل) ذكر ابن عبد البر وقع وطل وابن التين وابن بشكوال وابن طاهر والمنذري وغيرهم انه ضمام بن ثعلبة المذكور بخبر أنس وابن عباس وتعقبه قر باختلاف مساقهما وتباين الاسئلة بهما فالظاهر انهما قضيتان (من أهل نجد) هي أمكنة ارتفعت من تهامة لارض العراق (ثائر الرأس) أي منتشر شعر الرأس من قائمه منتفشه (يسمع دوي صوته) بدال فواو

كدوي بالنهاية هو صوت غير عال كصوت النحل وبالمشارق شديده وبعيده في الهواء وروى بضم داله أيضا فصوابه فتحه (ولا نفقه ما يقول) روى نسمع ونفقه بنون ففاء ببناء فاعل وياء ببناء نائب (أفلح وأبيه ان صدق) طب هذه كلمة جرت على ألسنتهم يستعملونها كثيرا لارادة تأكيد وقد نهى أن يحلف المرء بأبيه فلعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قاله قبل نهيه أو جرى كعادتهم بلا قصد قسم كلغو يمين عفي عنه أو أراد ورب أبيه وانما نهاهم اذا لم يضمروا قصدا بذلك تعظيم آبائهم وتوقيرهم دون غيره اذ يطلقونه على ضربين على وجه التعظيم وعلى سبيل التأكيد للكلام لا القسم اه وقال قر الرواية الصحيحة التي لا نعرف غيرها وأبيه بلفظ القسم وقال بعضهم انما هو والله فصحف بتقصير اسنانه وترك تقطيعه فالتبس وما كذا لا يلتفت اليه اذ تقريره يمنع الثقة برواية الاثبات الثقات (أمني جبريل عند البيت) بالشافعي والبيهقي عند باب البيت (وكان قدر الشراك) بنقط سينه ككتاب أحد سيور نعل على وجهها قال الشيخ ولي الدين أي كان ظل الشمس بحذف مضاف وبت وكان الفيء مثل الشراك قال طب وابن الاثير ولم يرد بقدرهنا تحديدا ولكن زوالها لا يتبين الا بأقل ما يرى من فيء وكان اذا بمكة قدره وهو باختلاف الازمنة والامكنة وقدره بمكة انما يكون اذا طال النهار بالسنة حيث تكون الشمس فوق الكعبة ولا يرى لشيء من جدارها ظل وكل بلد أقرب منها الوسط الارض كان الظل به أقصر وكل ما بعد من وسطها وقرب لاطرافها كان أطول قال طب وقد عول الشافعي على هذا الحديث واعتمده في بيان المواقيت اذ وقع به القصد لبيان أمر الصلاة في أول زمن الشرع وقد اختلف أهل العلم في القول بظاهره فقالت به طائفة وعدل آخرون عن القول ببعض ما به الى أحاديث أخر وسنن سنها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ببعض المواقيت لما هاجر لطيبة قالوا وانما يؤخذ بالاخير من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (وصلى بي الفجر فأسفر) قال ولي الدين الظاهر عود ضمير فأسفر على جبريل أي دخل في السفر كسبب وهو بياض النهار أو على الصبح أي فأسفر الصبح في وقت صلاته أو على الموضع أي فأسفر الموضع بوقتها ويوافقه ما بت ثم صلى الصبح حين أسفرت الارض (يحسب بأصابعه) كينصر من الحساب (خمس صلوات) قال ولي الدين هو مفعول صليت أو يحسب (انشق الفجر) بالنهاية يقال شق وانشق طلع كأنه شق محل طلوعه فخرج منه (حتى قال القائل أنتصف النهار) قال ولي الدين هو استفهام قطعا ووجد فعله بفتح همزه قطعا بحذف همز وصل كقوله تعالى أصطفى البنات أفترى على الله كذبا (سمع أبا أيوب) سماه م يحيى بن مالك الازدي (فور الشفق) قال طب هو سعة حمرة الشمس بالأفق سمي فورا لفورانه وسطوعه وروى ثور بمثلثة وهو ثوران حمرته قال ولي الدين وصحفه بعضهم بنون ولو صح رواية لكان له وجه (والشمس حية) قال طب أي لا زالت متوهجة بلا انكسار شيء من شدة حرها أو لا زال لونها صافيا غير متغير بصفرة (كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيف ثلاثة أقدام الى خمسة أقدام وفي الشتاء خمسة أقدام الى سبعة أقدام) قال طب هذا أمر يختلف بالأقاليم والبلدان اذ علة طول الظل وقصره هو زيادة ارتفاع الشمس في السماء

وانحطاطها فكلما كانت أعلى لمحاذاة الرؤس في مجراها وأقرب كان الظل أقصر وكلما كانت أخفض عن محاذاتها وأبعد كان أطول فلهذا ترى أبدا ظلال الشتاء أطول من ظلال الصيف بكل مكان فكانت صلاة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمكة وطيبة وهما من الاقليم الثاني ويذكرون ان الظل بهما في شهر أدار ثلاثة أقدام وشئ فيشبه أن تكون صلاته اذا اشتد الحر متأخرة عن الوقت المعهود قبله فيكون الظل اذا خمسة أقدام وأما الظل بالشتاء فذكروا انه في تشرين الاول خمسة أقدام او خمسة وشئ وبكانون سبعة او سبعة وشئ وقول ابن مسعود يتنزل على هذا التقدير في ذلك الاقليم لاغيره من أقاليم خرجت عن الثاني وقال ولي الدين هذه الاقدام هي قدم كل انسان بقدر قامته * قلت ضابط مايعرف به الزوال كل بلد ان يدق وتد في حائط أو خشبة موازيا للقطب يمانيا أو شماليا فينظر ظله فهو ماساواه فذلك وسط النهار فاذا مال للمشرق ميلا تاما فذلك الزوال وأول وقت الظهر فكل الاقدام اذا بكل شهر واحفظها لكل شهر بكل فصل وكل بلد فلم أر ضابطا أفضل من هذا (في التلول) بفوقية كفلوس جمع تل بفتح الرابعة (ان شدة الحر من فيح جهنم قال طب أي سطوع حرها وانتشاره وأصله السعة والانتشار ومنه أرض فيحاء أي واسعة أي شدة الحر من فيح جهنم حقيقة فروى انه تعالى أذن لجهنم في نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فأشد ماتجدونه من الحر في الصيف فهو من نفسها وأشد ماتجدونه من البرد في الشتاء فهو منها أوكأنه نار جهنم حرا فاحذروها واجتنبوا شررها بطاعة ربكم (دحضت الشمس) بدال فحاء فمنقط ضاد كنفع زالت (قبل الظهر) أي تصعد وتعلق بالحيطان (الزبرقان) بكسر زاي فسكون موحدة فكسر راء فقاف فألف فنون (عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر الخ) هذا دليل على ان الصلاة الوسطى هي الظهر فاختاره حط قال وبسطته بحواشي الروضة وبالنهاية الظهر هو نصف النهار سميت من ظهيرة الشمس وهو شدة حرها فأضيفت الصلاة له أولانه أظهر أوقات الصلاة للابصار أو أظهرها حرا أو أول صلاة أظهرت وصليت (بالهاجرة) كفاكهة اشتداد حر نصف النهار (ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منها) بأحمد ون بطريق الزبرقان أرسل رهط من قريش لزيد بن ثابت يسألونه عن الصلاة الوسطى فقال هي الظهر فسألوا أسامة بن زيد فقال هي الظهر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يصلي الظهر بالهجير فلا يكون وراءه الا الصف والصفان والناس في قائلتهم وتجارتهم فأنزل الله حافظوا الخ فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لينتهين رجال أولأحرقن بيوتهم قال ولي الدين العراقي فاستدل أسامة بأنها هي باشتدادها عليهم ونزول الوحي بحضهم على المحافظة عليها وهو استدلال ظاهر يقوي قبوله صدوره من صحابي شهد نزول الوحي (فكانت بين قرني شيطان) قال طب اختلفوا في معناه مقارنته لها عند دنوغروبها لما روي ان الشيطان يقارنها اذا طلعت فاذا ارتفعت فارقها فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقها فاذا دنت للغروب قارنها فاذا غربت فارقها فحرمت الصلاة بهذه الاوقات له أو قوته نحو أنا مقرن له أي مطيق له قوي عليه اذ يقوي أمره

بهذه الاوقات فيسول لعبدة الشمس أن يسجدوا لها بهذه الاوقات الثلاثة أو قرنه حزبه وأصحابه العابدون للشمس يقال هؤلاء قرن أى نشأوا وجاؤا بعد قرن مضى أو هذا تمثيل وتشبيه اذ تأخير الصلاة انما هو من تسويله وتسويفه وتزيينه لهم فى قلوبهم ذلك وذوات قرون انما تعالج وتدفع أشياء بقرونها فكأنهم لما دافعوا الصلاة وأخروها عن أوقاتها بفعله حتى اصفرت صار فعله مثل ما تعالجه ذوات القرون بقرونها دفعا أو انتصابه ومقابلته لها عند طلوعها بحيث تطلع بين قرنى وجانبى رأسه فيصير سجود الكفار عبادة له (قام فنقر أربعا) أى لم يمكن ركوعها ولا سجودها شبه سرعة حركاته بنقر طائر كأنه لم يمكث فى سجوده الا قدر مكث طائر نقر شيئا كنصر أخذه عند لقطه عيشه (لا يذكر الله فيه الا قليلا) قال ق لسرعة حركاته بها أو ليرائى بقليل يذكره عند تخيله من يلاحظه من الناس (الذى تفوته صلاة العصر) أى بغروب شمس أو اصفرارها أو بخروج وقتها المختار أو وقوعها بجماعة (فكأنما وتر أهله وماله) كوعد وعنى أى نقص أو سلب فبقى وترا فردا بلا أهل ولا مال قال طب أى فليحذر من فوتها كحذره من فوت أهله وماله (اذا غاب حاجبها) بالصحاح حواجب الشمس نواحيها وبالمشارق حاجبها حرفها الاعلى من قرصها (مرثد) براء فمثلثة فدال كمرقد (على الفطرة) كسدرة السنة (مالم يؤخروا المغرب الى أن تشتبك النجوم) أى تظهر جميعا ويختلط بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها وهو كناية عن الظلام (لولا ان تثقل) قال ولى الدين بفوقية بأصلنا أى هذه الصلاة ويجوز بتحتية أى هذا الفعل (ناحية) بحاء فراء فزاى كأمير (بقينا النبى صلى الله عليه وسلم) بموحدة فقاف كرمينا أى انتظرناه من بقيته وأبقيته انتظرته قال ولى الدين وبأصلنا أبقينا بهمز فهو صحيح أيضا بالصحاح بقيته وأبقيته سواء وبعضها بغينا بنقط عينه أى طلبنا خروجه وبقينا بلا همز بقاف أشهر رواية وقال بعضهم صوابه ارتقبنا ولا تساعده الرواية (أعتموا بهذه الصلاة) أى أخروها (فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولم تصلها امة قبلكم) قال ولى الدين فان قلت ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصنا بها حتى كان الثانى علة للاول * قلت كأنه أراد اذا أخرتموها وانتظروا خروجى كانوا فى صلاة وكتب لهم ثواب مصلين فبتخصيصه تعالى لهم بها ينبغى لهم أن يطولوها ويستعملوا أكثر وقت بها شكرا له فان عجزوا عن ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب مصل (متلفعات بمروطهن) أى متلففات بأكسيتهن (أصبحوا بالصبح) بالنهاية أى صلوها عند طلوع الصبح يقال أصبح دخل فى الصبح قال خط فيما يعرف أن رواية من رواه بلفظ أسفروا بالفجر رواية بمعناه وانه دليل على أفضلية التغليس بها لا على التأخير الى الاسفار (عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحى) قال ولى الدين كذا بسنن د هنا ويوافقه ما رواه ن بطريق مالك و ه بطريق جعفر بن ميسرة كلاهما عن زيد بن أسلم الخ الصنابحى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال اذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه الخ ون بطريق مالك عن زيد الخ ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان ورواه ه بطريق معمر عن زيد الخ ابن يسار عن أبى عبد

الله

الله الصنابحي وذكر ابن عبد البر أن مطرفا قال فيه عن مالك عن زيد الخ وتابعه اسحاق ابن عيسى الطباع وطائفة قال وهو الصواب فاختلفوا انما وقع بهذه الاحاديث من كقوله عبد الله الصنابحي فصوبه بعضهم قال عباس الدوري عن يحيى بن معين عبد الله الخ رواه عنه المدنيون يشبه ان له صحبة ويقال أبو عبد الله الخ وقال أبو علي بن السكن بالصحابة عبد الله الصنابحي مدني يقال له صحبة روى عنه عطاء بن يسار قال وأبو عبد الله الصنابحي أيضا مشهور يروي عن أبي بكر الصديق وعن عبادة بن الصامت ليس له صحبة اه فمقتضى ما ذكره ابن السكن تصويب كونه عبد الله الصنابحي بالحديثين اللذين أوردناهما وكونه أبا عبد الله الصنابحي بما لد وانهما اثنان وذهب الاكثر الى تغليط من قال عبد الله الصنابحي فقالوا انما هو أبو عبد الله الخ واسمه عبد الله بن عسيلة قال ت سألت خ عن حديث مالك عن زيد الخ عبد الله الخ قال غلط مالك بقوله عبد الله الخ وهو أبو عبد الله الخ واسمه عبد الرحمن بن الخ ولم يسمع من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهذا الحديث مرسل قال ابن عبد البر فهو كما قاله خ قال الحافظ أبو الحجاج المزي بنسبة الغلط به لمالك نظر أي لان أبا غسان محمد بن مطرف قاله عن زيد بن أسلم بخبر د ولان حفص بن ميسرة قاله عن زيد بن أسلم بخبر الوضوء فالمزي يوافق على تغليط من قال عبد الله وانما نازع في نسبة الغلط به لمالك وقال يعقوب بن شيبة عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي كنيته أبو عبد الله يروي عنه أهل الحجاز وأهل الشام لم يدرك النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دخل المدينة بعد وفاته بثلاث ليال أو أربع روى عن أبي بكر وبلال وعبادة بن الصامت ومعاوية ويروي عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحاديث يرسلها عنه فمن قال عن عبد الرحمن الصنابحي فقد أصاب اسمه ومن قال عن أبي عبد الله الخ فقد أصاب كنيته فعبد الرحمن وأبو عبد الله واحد ومن قال عن أبي عبد الرحمن فقد أخطأ بقلب اسمه كنية ومن قال عن عبد الله الصنابحي فقد أخطأ بقلب كنيته اسما قال هذا علي بن المديني ومن تبعه فهو الصواب عندي اه وقال حج بالاصابة ظاهر كلام خ المار أن عبد الله الصنابحي لا وجود له وبه نظر فقد روى سويد ابن سعيد عن حفص بن ميسرة عن زيد الخ عبد الله الصنابحي قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول ان الشمس تطلع بين قرني شيطان الخ فهذا أخرجه الدارقطني بغرائب مالك بطريق اسماعيل بن الحارث وابن منده بطريق محمد بن اسماعيل الصائغ كلاهما عن مالك وزهير بن محمد قالا نا زيد بن أسلم بهذا قال ابن منده روى محمد بن جعفر بن أبي كثير وخارجة بن مصعب عن زيد قال حج وروى زهير بن محمد وأبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم الخ عبد الله الصنابحي عن عبادة بن الصامت حديثا في الوتر أخرجه د فورود عبد الله الصنابحي بهذين الحديثين برواية هؤلاء الرواة عن شيخ مالك تدفع الجزم بغلط مالك فيه قال وغلط ابن نافع فيه غلطا فاحشا فزعم ان اسم أبيه الاعسر فكأنه توهمه انه الصائغ بن الاعسر وليس كما توهمه (زعم أبو محمد الوزر واجب) قال طب هو رجل أنصاري صحابي رضي الله تعالى عنه جميعا وابن حبان بصحيحه اسمه مسعود بن زيد شسع الانصاري من بني

دينار بن النجار له صحبة تسكن الشام والبيهقي بالخلافيات سمعت محمد بن ابراهيم بن أحمد يقول أبو محمد الذي بالحديث كذب أبو محمد اسمه مسعود بن أوس بن زيد بن أصرم من بني النجار شهد بدرا والعقبة قال البيهقي وقد سماه أبو محمد البيطاري المصري عن نافع عن ابي نعيم عن محمد بن يحيى بن حبان بالحديث وكان أبو محمد من أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقال له رفيع وقال صاحب الامام يقال انه مسعود بن اوس الانصاري ويقال سعيد بن اوس ويقال انه بدري (كذب أبو محمد) بالهاء نه اخطأ سماه كذبا مجازا اذ هذا الرجل غير مخبر وانما قاله باجتهاد أداه الى أن الوتر واجب والاجتهاد لا يدخله كذب وانما يدخله الخطأ (عن القاسم بن غنام) بنقط غينه فنون كشداد (عن بعض امهاته) بالخاء كم عن جدته الدنيا (عن أم فروة) هي بنت ابي قحافة أخت ابي بكر الصديق بها الابن عبد البر وابن العربي والمنذري وغيرهم قال حج باما بتهيه نظر فالراجح انه غيرها فقد جزم ابن منده بان بنت أبي قحافة لها ذكر وليس لها حديث وراوية حديث الصلاة نصارية اذ مدار حديثها على القاسم بن غنام فهي جدته أو عمته أو احدى أمهاته أو من أهله على اختلاف الرواة عنه في ذلك فليست أخت أبي بكر على كل حال قاله ابن الاثير (قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاعمال أفضل قال الصلاة في أول وقتها) قال ولي الدين به ان أفضل الاعمال الصلاة وقد صرح به أكثر الشافعية لكن قيده بالاعمال البدنية احترازا عن القلبية ان تناولها اسم العمل اذ منها الايمان وهو أفضل الاعمال بلا شك وبسنن الدارقطني بطريق الضحاك بن عثمان عن القاسم ابن غنام عن امرأة بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي الاعمال أفضل قال الايمان بالله قيل ثم ما قال الصلاة لاول وقتها ويخرج بالبدنية المالية لكن به نظر لان الصلاة افضل من الزكاة ويدل لتفضيل الصلاة خبر استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة وهو نص بالباب لكن ذكر بعضهم ان الزكاة افضل لتعدي نفعها قال ابن الرفعة بالكفاية فان صح ما قاله فينبغي يؤخذ ان العمل المشتمل على اعمال البدن والمال أفضل من المتمحضة وهو أصح وبه صرح القاضي حسين لانا دعينا اليه في اصلاب الآباء فكان كالايمان الذي فعل فيه كذلك وهذه العلة تقتضي ان الجهاد لا يلتحق به في هذا المعنى والعلة الأولى تقتضيه فاذا يكون أفضل من الصلاة بل أقوى الخبر يدل على انه مقدم عليه فعن ابي هريرة سئل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أي الاعمال أفضل قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال جهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور وذكر الماوردي بالحج ان الطواف أفضل من الصلاة وبالصيام أن الصوم أفضل اعمال القرب وحكى بعضهم قولا انه أفضل من الصلاة وقيل ان الصلاة بمكة أفضل والصوم بطيبة افضل * واجاب بعضهم ان اختلاف الاحاديث فيه بانه اختلف باختلاف السائلين ومن هو في مثل حالهم فمنا من تكون الصلاة بحقه أفضل ومن الصوم بحقه أفضل ومن الجهاد بحقه أفضل ومن الذكر في حقه أفضل وكذا كل الاعمال وقد تحمل الاعمال المسؤل عنها بهذا الحديث على الصلاة ويكون المراد من السؤال عن أي انواع الصلاة أفضل واجيب بأن أفضلها الصلاة الواقعة بأول الوقت ولا يكون فيها تفضيل الصلاة على غيرها من الاعمال

مطلقا

مطلقا او يؤيده ان ابن أبي شيبة رواه بمصنفه بلفظ أي الصلاة أفضل اه وبشعب الايمان للبيهقي نحكي الحليمي عن أبي بكر محمد بن علي الشافعي الامام في جملة من خرج هذه الاخبار عليه ان القائل قد يقول خير الاشياء كذا ولا يريد تفضيله في نفسه على كل الاشياء ولكنه على انه خيرها في حال دون حال ولواحد دون آخر كما قد يتضرر واحد بكلام في غير موضعه فيقول ما شئ أفضل من السكوت أي حيث لا يحتاج للكلام فقد يتضرر بالسكوت مرة فيقول ما شئ أفضل للمرء من أن يتكلم بما يعرفه فهو زهذا الاطلاق كما جاز الاول و يقول القائل فلان أعقل الناس وأفضلهم و يعني من أعقلهم وأفضلهم و روي خيركم خيركم لاهله ولم يرد أن من أحسن معاشرة أهله فهو أفضل الناس وأيضا شراركم عزابكم أي من شراركم لانه وان كان صالحا فهو معرض نفسه للشر غير آمن من الفتنة والا فالفساق شر منهم وبالعزاب صالحون وروي ما شئ أحق بالسجن من اللسان وقد يكون الفاسق المفسد أحق بذلك منه وروي ما شئ في الميزان أثقل من خلق حسن ومعلوم ان الصلاة والجهاد أعلى منه وخياركم ألينكم مناكب وقد يوجد لين المنكب فمن غيره أفضل نفسا ودينا منه وانما هو كلام عرفي يطلق على حال ووقت وعلى الحاق شئ مفضل بأعمال فاضلة وعلى انه أفضل من كذا وكذا لا من كل شئ فبسط الكلام في هذا الى أن ذكر خبر ابن مسعود في سؤاله عن أفضل الاعمال وقوله ثم ماذا فقال قد يخرج هذا على أنه لم يرد بحرف ثم الترتيب وانما قيل ثم على معنى ثم الذي يحل محله فحافظ عليه وقد قال تعالى فلك رقبة أو اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة أو مسكينا ذا متربة ثم كان من الذين آمنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة فلم يرد تأخير الايمان على الاطعام بل معناه هلا أطعم وفك وكان مع ذلك من المؤمنين الذين هم أهل الصبر وأهل المرحمة فكذلك هذا (قال الخزاعي في حديثه فهي عمة له يقال لها أم فروة) بت عن القاسم عن عمته أم فروة وللدارقطني عن جدته أم فروة (عن عبيد الله بن فضالة عن أبيه) ذكر الحاكم انه فضالة بن عبيد الانصاري وغلط فيه قال المنذري روى هذا الحديث فضالة بن عبد الله ويقال ابن وهب الليثي ويقال الزهراني وكذا قاله المزي وزاد ليس له عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا هذا الحديث وأما فضالة بن عبيد الانصاري فله بالصحيح حديثان حديث انه أتى يوم خيبر بقلادة فيها ذهب وخرز وحديث الامر بتسوية القبور ولا يعلم له ولد اسمه عبد الله (وكان فيما علمني وحافظ على الصلوات الخمس قلت ان هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع اذا أنا فعلته أجزأ عني فقال حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا فقلت وما العصران فقال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها) قال طب وغيره أطلقهما على الصلاتين تغليبا للتخفيف كالعمرين لابي بكر وعمر والاسودين للتمر والماء وولي الدين لا حاجة للتغليب فيما الصباح والمشارق العصران الغداة والعشي قال حط التغليب في اسمي الصلاتين لا يزمنهما اذ صلاة الصبح لا تسمى عصرا شرعا وولي الدين هذا الحديث مشكل ببادئ الرأي اذ يوهم اجزاء صلاة العصرين لمن له أشغال عن غيرها فقال البيهقي بسننه في تأويله وأحسن

كأنه أراد والله تعالى أعلم حافظ عليهما بأول أوقاتهما فاعتذر بأشغال مقتضية لتأخيرهما عن أوائلهما فأمره بالمحافظة على الصلاتين بأول وابن حبان بصحيحه انما أمره بالمحافظة على العصرين زيادة تأكيد للامر بالمحافظة على أول وقت كل اه قال حط قال أحمد بمسنده نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن رجل منهم انه أتى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأسلم على أنه لا يصلى الا صلاتين فقبل ذلك منه فظاهر هذا أنه أسقط عليه ثلاث صلوات فكان من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه يخص من شاء بما شاء من الاحكام ويسقط عمن شاء ما شاء من الواجبات كما يفته بكتاب الخصائص فهذا منه فالظاهر أن هذا الرجل المبهم بأحمد هو فضالة فانه ليثى ونصر بن عاصم ليثى فقال عن رجل منهم (ابن رؤيبة) براء فهمز على واو فموحدة كجهينة (سأله رجل من أهل البصرة) زاد ابن خزيمة بصحيحه بطريق بندار عن يزيد بن هارون عن اسمعيل بن أبي خالد يقال له اسمعيل قال جج باصابته ولم يسم هذا الرجل الا بهذه الرواية وهى رواية صحيحة ولا قال غيره لا يعرف بالصحابة من اسمه اسمعيل بطريقة صحيحة سواه (لا يلج) بكسر لام يدخل (رجل صلى قبل طلوع الشمس وقبل أن تغرب) زاد م يعنى الفجر والعصر (كيف أنت اذا كانت عليك أمراء يميتون الصلاة) هذا من اعلام النبوة وقد وقع ذلك بوقت بنى أمية (يؤخرون الصلاة) قال نو أى عن وقتها المختار لا عن كل وقتها فانه صنيع الامراء ولم يؤخرها أحد عن كل وقتها فوجب حمل هذه الاخبار على ما هو الواقع (فصله) بهاء ساكن لسكت (قدم علينا معاذ بن جبل رسول رسول الله) قال ولى الدين لا وجه لنصبه حالا بل برفعه بأصلنا قال حط نعتا أو بيانا (فسمعت تكبيره مع الفجر رجل أجش الصوت) بفتح همز فجيم فنقط سينه غليظه قال ولى الدين بنصبه بأصلنا حالا وبرفعه خبر هو حذف وأما رجل فكتب بأصلنا بلا ألف برفعه أو نصبه فكتبه بلا ألف بفعله كثير من النساخ قال حط الاوجه برفعه بدل من معاذ (واجعل صلاتك معهم سبحة) بسين فموحدة فحاء كغرفة نافلة قال بعضهم انما خصت النافلة بسبحة وان شاركتها فريضة فى التسبيح اذ تسبيحات الفرائض نفل فسميته فقط لانها نافلة كتسبيحات وأذكار (عن ابن المثنى الجهنى) ذكر ابن أبى حاتم أنه الاملوكى وأن اسمه ضمضم ووصفه ابن الفرضى بأنه الوصابى (عن ابن أخت عبادة) الصحيح أنه ابن امرأته كما بالرواية الثانية (محمد بن سليمان الانبارى) بنون فموحدة (عن سفيان) قال ولى الدين هو الثورى وقد رواه ه بطريق سفيان بن عيينة فرواه السفيانان عن منصور (عن ابن أبى) اسمه عبد الله صحابى قديم الاسلام صلى للقبلتين واسم أبيه أبى أو كعب أو عمرو وأمه أم حرام بنت ملحان (يشغلهم) كيمنعهم (عن قبيصة بن وقاص) هو صحابى تفرد بالرواية عنه صالح بن عبيد وليس له غير هذا الحديث وصرح خ بتاريخه بأنه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقوله فيبطل قول ابن القطان أن الحديث مشكوك فى اتصاله وقد رده عليه ابن المواق (قفل من غزوة حنين) كنصر أى رجع بالنهاية القفول فى ذهاب واياب وأكثر استعماله ايابا (أدركنا) بفتح كاف (الكرى) كالفتى النوم (عرس) كقدس بالنهاية نزل آخر ليل

لنوم واستراحة (أكلأ) بهمز بن كأقرأ أحفظ واحرس (ففزع رسول الله صلى الله
عليه وسلم) بفاء فزاى فعين كفرح قال طب انتبه من نومه (فاقتادوا رواحلهم) بالنهاية
قاد بعيره واقتاده جرّه خلفه (أقم الصلاة للذكرى) بلام جرّ فلام تعريف وقصره قراءة
شاذة وغلط من رواه لذكرى بلام جرّ واضافة بالمشهور قراءة اذ لا يفيد معنى من نسيها صلاها
بذكرها (هذا را كان) قال ولى الدين كذا بأصوله هذا بلا تثنية فكانه بتأويل المرئى
(فضرب على آذانهم) قال طب كلمة عربية فصيحة أي حجب صوتا وحسا عن أن يلج آذانهم
فينتبهوا قال وقد يسأل عن هذا فيقال روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه قال تنام
عيناى ولا ينام قلبي فقد ذهب عنه الوقت ولم يشعر به فتأوله بعضهم انه خاص في أمر الحدث
اذ قد يخرج من نائم بلا شعور والنبي صلى الله عليه وسلم بخلافه فانه يشعر به ليقظة قلبه فقيل
انه من أجل أنه يوحى اليه فلا ينبغي لقلبه أن ينام فأما معرفة كون الشمس طالعة فانما تدركه
عيناه وقد نامتا لا قلبه * قلت انما هو مراده تعالى الطافا بعباده فاذا أراد تعالى احداث شرع
لامته استغرقه في شهوده فيظهر ما احتاج عباده بصورة نسيانه أو نومه بحسب معتادهم ظنا
منهم وليس كما ظنوا بل ما منعته لطفا بعباده لئلا يعتقدوا ربوبيته فيهلكوا كما هلكت
النصارى باعتقاد عيسى ربا فانظر شرح محمد محمد (فسار رواهنية) كسمية مصغر هنة كسنة
ويقال هنيهة أي قليلا من زمن (في اليقظة) بتحتية فقاف فقط طاء مثال كرقبة
(فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت) قال طب لا أعلم أحدا من الفقهاء قال بهذا
وجوبا ويشبه أن يكون أمره بها ندبا ليحرز فضيلة الوقت قضاء فذكر مثله ابن حبان في صحيحه
فقال بعد ذكر الحديث هذا الأمر فضيلة لمن أراده لا ان كل من فاتته صلاة يصليها مرتين حين
ذكرها وحين وقتها غدا فروى بالحسن عن عمران بن حصين انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
لما صلى بهم قلت يا رسول الله الا نقضيها من الغد فقال نهاكم ربكم عن الربا ويقبله منكم قال
ابن الملقن بالجمالة هذه مسئلة نفيسة لم أر من صرح بها * قلت أولى ما قيل بالحديث أنه من فاتته
صلاها حين يذكرها وليتنبه في وقتها غدا لئلا يقع له به مثله بحيث تفوته أيضا بل فليستيقظ
وليصلها بوقتها دائما (جيش الامراء) هو جيش غزوة مؤتة (فلم يوقظنا الا الشمس طالعة)
بنصبه حالا (فقمنا وهلين) بكسر هاء كفرحين فزعين (حتى اذا تعالت الشمس) قال
طب بقاف وشد لامه ارتفعت للسماء وأكثر الروايات تعالت بعين وخفة لام تفاعلت من
العلو بالنهاية تعالت استقلت في السماء وارتفعت (الا انا نحمد الله أنا لم نكن في شئ) انا
الاول بكسر والثانية بفتح (يشغلنا) كيمنع (نا عبيد الله بن أبي الوزير) كأمير الخطيب
ابن أبي الوزير كسبب لا يعلم روى عنه غير د ولا يعلم به توثيق ولا تجريح (عن ذى مخبر)
بنقط خاء فموحدة كمنبر (لم يلث) ولى الدين بضم لامه فشد مثلثة أي خفف صب ماء وضوء
بحيث لم يخلط ماء بالتراب ملثوثا كسويق وقال بعضهم لم يلث كلم يخش من اللثا الندى من
ألثت شجرة ما حولها قطرت به ماء ولثيت الارض كهمت أصابها ندا (أقبلنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية) هذا يخالف ما مر بالحديث أول الباب أن هذه القصة

وقعت برجوعه من غزوة خيبر وللطبراني بحديث ابن عمر من غزوة تبوك وجمع بتعدد القصة (ما أمرت بتشييد المساجد) هو رفع البناء وتطويله (لتزخرفها) أى لتزينها ونحوها بالزخرف ذهبا (يتباهى) يتفاخر (حيث كان طواغيتهم) جمع طاغية وهو ما عبدوه كأصنام (وعمده) كسبب وبجاهد السوارى كثلث (والقصة) بفتح قاف فشد صاد (الساج) بسين فجيم كباب (قال د القصة الجص) بكسر وفتح جيمه قال طب معرب والقصة شئ يشبهه وليس به (وجعلوا عضادتيه) بعين فنقط صاد فدال كعمارة بالصحاح عضادتا الباب خشبتاه من جانبيه * قلت اى اللتان رفعتا عتبته التى يدخل من تحتها بينهما (حتى القذاة) بنقط داله كقناة ما يقع بعين وماء كتراب وتبن ووسخ (أفقط) كقد بألف استفهام أى أحسب (يضرط) بضاد فراء فطاء مثال كيضرب ماضيا وآتيا (ينشد) كينصر يطلب من نشد ضالة طلبها فهو ناشد وأنشدها عرفها فهو منشد (التفل) بفوقية كعبد بالنهاية نفخ معه أدنى بزاق فهو أكثر من النفث (النخاعة) بنون فنقط خاء فعين كقرابة بالنهاية برقة تخرج من أصل فم مما يلى نخاعا و بميم برقة تخرج من اصل حلق من مخرج خاء معجمة (عرجون) هو عود كاسة نخل سمى به لانعواجه اذ عطافا (ابن طاب) كباب نوع من أنوال التمر (فان الله قبل وجهه) قال طب أى قبلة أمر تعالى بتوجه نحوها كصلاة قبل وجهه فليصنها عن نخامة فيه اضمار وحذف واختصار ومثله بالكلام كثير (عبيرا) كأمير بالنهاية طيب مجمع من اخلاط ذو لون (يشتد) يعدو (بخلوق) بنقط خاء وقاف كصبور بالنهاية طيب معروف مركب يتخذ من كزعفران تغلب عليه حمرة وصفرة (على البورى) بضم موحدة حصير تعمل من قصب (متكئ) قال طب كل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكئ ولا تعرفه العامة الا مائلا فى قعوده معتمدا على أحد شقيه (جعلت لى الارض طهورا ومسجدا) قال طب به اجمال وابهام وتفصيله بحديث حذيفة جعلت لنا الارض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا وهو بهم قال والحديث جاء على وجه الامتنان على هذه الامة بأن رخص لهم فى الطهور بالارض والصلاة فى بقاعها وكانت الامم قبلنا لا تصلى الا بكنائسها وبيعها (ونهانى أن أصلى فى أرض بابل) قال طب باسناده مقال ولا أعلم أحدا من العلماء حرمها بأرض بابل وقد عارضه ما هو أصح منه وهو جعلت لى الارض مسجدا و يشبه ان صح انه نهاه أن يتخذها وطنا للاقامة فيصلى بها دائما وقت سكناها فهو خاص به بدليل نهانى فلعله انذار له بما أصابه محنة بأرض الكوفة وهى أرض بابل ولم ينقل أحد من الخلفاء الراشدين قبله من طيبة (لا تصلوا فى مبارك الابل) قال طب أجراه قوم على ظاهره وقوله (فانها من الشياطين) أى انها لما بها من نفارة وشرود ربما أفسدت على مصل صلاته وقد مر أن كل مارد شيطان وهذا بأمكنة غنم مأمون لسكون وضعف حركة وقال بعضهم أى لا تصلوا فى سهول أرض لان الابل تأوى اليها وتعطن بها والغنم انما تبوء وتروح لامكنة صلبة يعنى ان أرضا خوارة كثر ترابها ربما كانت بها نجاسة فلا يتبين مكانها فلا يأمن من يصلى بها أن يصلى على نجاسة وأما العزاز صلبا فانه ضاح بارز لا يخفى محلها منها وزعم بعضهم أنه أراد أمكنة ينزلها المسافرون ويحطون

بها رحالهم فان غالبهم يتبرزون بقربها فتوجد هذه الاماكن غالبا نجسة فقيل لهم لا تصلوا بها وتباعدوا عنها (مروا الصبي بالصلاة) قال عز الدين بن عبد السلام هو لا يخاطب بها والامر للاولياء لان الآمر بالامر بالشئ ليس آمرا بذلك الشئ قال وقد وجد أمر للصبيان مباشرة على وجه لا يطعن فيه قال تعالى ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم (حدثني معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني قال دخلت عليه فقال لامرأته متى يصلي الصبي فقالت كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) رواه الطبراني بأوسطه بطريق عبد الله بن نافع الصائغ عن هشام بن سعد عن معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهني عن أبيه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال فذكره قال الطبراني لا يروى عن عبد الله بن حبيب وله صحبة عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا بهذا الاسناد (فذكروا له القنع) بالنهاية روى بموحدة وفوقية ومثلثة ونون وأشهرها وأكثرها نون قال طب سألت عنه غير واحد فلم يثبتوه على شئ واحد فان صح بنون فأراه من أقنع صوته ورأسه رفعه فمن أراده نفخ فيه فيقنع كذلك فله سمي به والزمخشري أولان أطرافه أقنعت وعطفت لداخل وطب وأما القبع بموحدة كسبب فأراه لانه يقبع صاحبه ويستره أو من قبعت جواليق وجرابا ثنيت أطرافه لداخل قال الهروي وحكاه بعضهم عن أبي عمر الزاهد وانه البوق فعرضته على الازهري فقال هذا باطل وطب سمعت أبا عمر الزاهد يقوله بمثلثة ولم أسمعه من غيره فلعله من قثع في أرض قثوعا ذهب فسمي به لذهاب الصوت منه وروى القتع بفوقية وهو دود يكون بخشب واحده كرقبة ومدار هذا الحرف على هشيم وكان يلحن ويحرف كثيرا مع جلالة قدره في الحديث وبالمعالم ثناه ابن الاعرابي عن د مرتين فقاله مرة القنع بنون كعنب ومرة بموحدة كسبب وجاء تفسيره في الحديث (أنه الشبور) بنقط شينه بموحدة كتنور هو البوق وبالنهاية هو كلمة عبرانية (الناقوس) بالنهاية هو خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها يجعله النصارى علامة لاوقات صلاتهم (طاف بي وأنا نائم) قال طب أراد الطائف الخيال يلم بنائم من طاف كباع أو من الطواف الاحاطة بالشئ من طاف كقال وأطاف به يطيف (فانه أندى صوتا منك) أي أرفع وأعلى أو أحسن وأعذب أو أبعد (ان أبا محذورة) بنقط داله (أحيلت الصلاة ثلاث تحويلات) بالنهاية غيرت ثلاث تغييرات وحولت ثلاث تحويلات (الآطام) بطاء مشال جمع أطم كثلث بناء مرتفع (ان ينقسوا) بسين كينصر من النقس والضرب بالناقوس (الا الاقامة) قال طب أي الا قوله قد قامت الصلاة فانه كان يكررها مرتين (المؤذن يغفر له مدى صوته) قال طب وابن الاثير مدى كفتى غاية أي يستكمل مغفرته اذا استنفد وسعه في رفع صوته فيبلغ الغاية من المغفرة اذا بلغ غايته من صوته أو هو تمثيل بأن ذنوبه لو ملأت مسافة انتهى اليها صوته لغفرها تعالى وبأحمد مد صوته قال أبو البقاء العكبري باعراب الحديث والجيد عند أهل اللغة مدى صوته ظرف مكان وأما مد فيحتمل تقديره مسافة صوته ظرفا أو مصدر المعنى ظرف أي بمد صوته وهو منسوب فقط فمعناه اذا لو ملأت ذنوبه مسافة الخ كالآخر لو جئتني بقراب الارض خطايا أي ما يملؤها ذنوبا أو يغفر له من

ذنو به مافعله فى زمن مقدر بهذه المسافة (التثويب) قال طب أى الاقامة وأصله الاعلام بالشئ والانذار بأى وجه فكان المرء يلوح لصاحبه بثوبه عند أمر يرهقه من خوف أو عدو (يخطر بين المرء ونفسه) كيضرب يوسوس (الامام ضامن) قال طب أى يحفظ الصلاة وعدد الركعات على القوم أوضامن الدعاء يعمهم ولا يختص به دونهم وليس ضمان الغرم من هذا فى شئ أو يحمل قراءة عنهم وقياما عمن أدركه راكعا و بالنهاية أو صلاة المقتدين به فى عهدته وصحتها مقرونة بصحة صلاته فهو كالمتكفل لهم بصحة صلاتهم (والمؤذن مؤتمن) بالنهاية أى مؤتمن من اقتدوا به واتخذوه أمينا حافظا على صلاتهم وصيامهم وفى ه برفع ابن عمر خصلتان معلقتان فى أعناق المؤذنين المسلمين صلاتهم وصيامهم (اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين) زاد البيهقى بطريق أبى حمزة السكرى عن الاعمش فقال رجل يارسول الله لقد تركتنا ونحن نتنافس الاذان بعدك زمنا سفلتهم مؤذنوهم (قطرى) بقاف فطاء مثال فراء كنسب عنب ضرب من برود به حمرة وله اعلام به خشونة أو حلل جياد تحمل من قبل عمان وقال الازهرى باعراض البحرين قرية تسمى قطر كقدس فأحسب ثيابا قطرية نسبت اليها فكسروا قافا وخففوا الطاء للنسبه (اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول الخ) قال نو هو عام مخصوص بحديث عمر انه يقول فى الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله (قال صلوا على فانه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرا) قال قع أى رحمه وضعف أجره لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها أوهى على ظاهرها تشريفاله بين الملائكة كما آخر وان ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منهم (ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو) قال قر قاله قبل أن يوحى اليه انه صاحبها فأخبر به ومعه فلابد من الدعاء بها فانه تعالى يزيده بكثرة دعاء أمته رفعة كما زاده بصلاتهم عليه ثم انه يرجع ذلك عليهم بنيل أجور ووجوب شفاعته وقال نو قال أهل اللغة هى المنزلة عند الملك وهى هنا أن يكون بالجنة كوزير الملك لا يخرج لاحد رزق ولا منزلة الا على يديه و بواسطته*قلت هو كذلك بالآجل كله كما هو الآن بالعاجل كله فانظر شرح محمد تحميد (حلت عليه الشفاعة) أى وجبت أو غشيته ونزلت به (كان اذا سمع المؤذن يتشهد قال وأنا وأنا) قال الطيبى عطف على قول المؤذن أشهد بتقدير عامل أى أنا أشهد كما تشهد وكرر أنا لاجل الشهادتين و به انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان مكلفا بأن يشهد على رسالته كأمته (اذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم) عطف على الشرط (ثم قال حى على الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله) قال الطيبى هو بتقدير حرف الشرط والفاء (دخل الجنة) جواب الشرط (اللهم رب هذه الدعوة التامة) بالنهاية أى صاحبها أو المتم لها والزائد فى أهلها والعمل بها والاجابة لها والدعوة كرحمة الاذان وصفها بتمام لانها ذكر الله ويدعى بها الى عبادته وذلك هو المستحق لصفة الكمال والتمام (هذا اقبال ليلك) قال الطيبى أشار به لما بالذهن وهو مبهم مفسر بالجزاء (وادبار نهارك) عطف على الخبر (وأصوات دعاتك) كقضاة جمعا وفردا (فاغفر لى) رتبه بالفاء تنبيها على صدور فرطات من قائل فى نهار مر و يأتى كالوسيلة لاشتماله على ذكر اسم الله

والدعوة

والدعوة لطاعته فطلب الغفران (أنت امامهم واقتد بأضعفهم) قال الطيبي بشرح المشكاة عطف جملة انشائية على خبرية بتأويل أمهم وعدل لاسمية دلالة على الثبات وان امامته قد حصلت باخباره صلى الله عليه وسلم وبه من غرابة انه جعل المقتدي مقتديا تابعا أي كما أن الضعيف يقتدي بك لا تلتفا فاقتد أنت أيضا بضعفه واسلك سبيل التخفيف في كقراءة وقيام واخبار ذكره بلفظ الاقتداء تأكيدا لامر حثه عليه اذ من شأن مقتدى به أن يجتنب خلافه قال جط وباللغز به قلت

يا رواة الفقه هل من بكم * خبر صح غريب المقصد
عن امام في صلاة يقتدي * وهو بالمأموم فيها يقتدي

(ألا ان العبد قد نام) قال طب أي غفل عن الوقت أو عاد لنومه لبقاء الوقت وطول الليل يعلمهم لئلا ينزعجوا عن حاجتهم كنوم أو هذا فيما سبق في أول الهجرة لان الثابت عن بلال انه كان يأخر وقته رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤذن بليل فيؤذن بعده ابن أم مكتوم مع الفجر (كنا مع أبي هريرة في المسجد فخرج رجل حين أذن المؤذن بالعصر فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم) قال أحمد فقال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (اذا كنتم في المسجد فنودي بالصلاة فلا يخرج أحدكم حتى يصلي فثوب رجل في الظهر) أي قال الصلاة خير من النوم (هذا السمود) بسين فميم فدال كالسجود أراد ما روي عن ابراهيم النخعي قال كانوا يكرهون أن ينتظروا الامام قياما ولكن قعودا و يقولون ذلك السمود وعن علي انه خرج والناس ينتظرونه للصلاة قياما فقال مالي أراكم سامدين و بالنهاية السامد المنتصب رافعا رأسه ناصبا صدره أنكر قيامهم قبل رؤية الامام أو هو من قام متحيرا (نجي) كولي أي مناج رجلا (استحوذ عليهم الشيطان) أي غلبهم وحواهم اليه فهذه كلمة مما جاء على أصله بلا اعلال خارجة عن أخواتها كاستقال واستقام (فانما يأكل الذئب القاصية) هي المنفردة عن القطيع البعيدة عنه أي ان الشيطان يتسلط على خارج عن الجماعة وأهل السنة (يهادي بين الرجلين) قال طب أي يرفد من جانبيه و يؤخذ بعضديه يمشي به الى المسجد و بالنهاية يمشي بينهما معتمدا عليهما لضعفه وتمايله (ولو تركتم سنة نبيكم عليه السلام لكفرتم) قال طب أي يقودكم لكفر بان تتركوا عرى الاسلام شيأ فشيأ حتى تخرجوا من الملة (شاسع الدار) بنقط شينه فسين فعين كصاحب بعيدها (ولي قائد لا يلاومني) قال طب بواو يروى صوابه بلا همز أي لا يساعدني ولا يوافقني وأما الملاومة فمفاعلة من اللوم وليس هذا محله ومثله بالنهاية (فحي هلا) بالنهاية هما كلمتان جعلتا واحدة فمعنى حي أقبل وهلا أسرع وقال ابن يعيش بشرح المفصل هو اسم فعل مركب منهما الحث واستعمال جمعتا مبالغة وحقه أن لا ينصرف كحضرموت و بعلبك فلما حلا محل فعل أمر بني كخمسة عشر وبه لغات مجردة يقال حي وحده وهو الاكثر كحي على الصلاة ومرة هلا وحده اه وبالبسيط به سبع لغات حيهل بفتحات وشد تحتية كخمسة عشر وحيهلا بتنوينه منكرا وحيهلا بقصره وحيهل بسكون لامه وحيهل بسكون هاء وفتح لامه وحيهلا بقصره وحيهلا بتنوينه مسكن هاء

الاربع كراهة اجتماع حركات قال وذهب أبو علي الى أن بكل منهما ضميرا استعملا بالحالة الافراد فلا يقتضي جمعهما خلفه وغيره الى أن بكليهما ضميرا واحدا اذ صارتا ككلمة واحدة وجاء متعديا بنفسه كحيهلا الثريد أي ائته أو احضره وقربه وبباء كحيهلا بعمرو أي ائت به وبالى كحيهلا الى كذا أي أسرع اليه وبعلى كحيهلا على كذا أي أقبل عليه (لا يتدرتموه) أي لتسارعتم اليه (في الرمضاء) كبيضاء أي الرمل الحار (أنطالك) هي لغة أهل اليمن في أعطاك وقرئ انا أنطيناك الكوثر بنون بدل عينه (ما احتسبت) بالنهاية الاحتساب في اعمال صالحة وعند المكروهات هو بدار اطلب الاجر وتحصيله بتسليم وصبر أو باستعمال أنواع بر وقيام بها على وجه مرسوم فيها طلبا الثواب مرجو منها (لا ينصبه) كينصر ويحسن أي لا يتعبه ولا يزعجه الا ذلك (كتاب في عليين) هو اسم السماء السابعة أو ديوان الحفظة ترفع اعمال الصالحين اليه وكتاب أي مكتوب ومن النوادر ما حكوا أن بعضهم صحف هذا الحديث فقال كنار في غلس فقال تكون أشد ضوأ (فلا يشبكن يديه) قال طب تشبيك اليد ادخال أصابع بعضها في بعض يفعل مرة عبثا ومرة لتفرقعها بوجود ألم بها وتارة لاجتلاب راحة فربما جلب نوما فنقض طهارة فقيل لمن تطهر خارجا للصلاة لا تفعل شيأ من كل لانه مناف لحال مصل وقال نو بشرح المهذب بعدذكره ولا يخالف هذا ما صح بكبح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شبك أصابعه في المسجد بعد سلامه من صلاته من ركعتين بقصة ذي اليدين وشبك في غيره اذ نهيه وكراهته خاص بحال مصل وقاصدها وتشبيكه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بنبأ الذي اليدين انما هو بعد سلامه وقيامه لناحية المسجد معتقدا كمالها قال حط ولي مؤلف رددت به على من ظن كراهته مطلقا وبالنهاية تأوله بعضهم ان تشبيكها كناية عن ملابسة خصومات وخوض فيها واحتج بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ ذكر الفتن فشبك بين أصابعه وقال اختلفوا فكانوا هكذا (تفلات) بفوقية ففاء فلام جمع ككلمة تاركات استعمال طيب وهو تفل ككتف من التفل وهو ريح كريهة فيتخذونه دغلا) بدال فنقط عين فلام كسبب خديعة أصله شجر ملتف يكمن أهل الفساد فيه (في مخدعها) بكسر فسكون وبضم ميمه بيت صغير بداخل بيت كبير (واقضوا ما سبقكم) قال طب أي أدوا كقوله فاذا قضيتم الصلاة فاذا قضيتم مناسككم فليس من قضاء فائتة فلا يخالف رواية فأتموا (فرائصهما) بفاء فراء فصاد لحمات وسط جنب عنده نبض القلب تفرص وترتعد عند فزع كمساجد جمع كمدينة (لهم سهم جمع) قال طب وابن الاثير أي سهم من خير جمع له فيه حظان أو سهم جيش من غنيمة كقوله تعالى سيهزم الجمع (لا تصلوا صلاة في يوم مرتين) قال الدارقطني تفرد به حسين المعلم عن عمرو بن شعيب قال البيهقي فان صح هذا حمل على من صلاها في جماعة فلا يعيدها وللبيهقي لا صلاة مكتوبة في يوم مرتين قال أي كلتاهما على وجه الفرض أراد لا يعيدها ندبا الا حتما (على البلاط) كسحاب موضع معروف بالمدينة (لا تصلوا صلاة في يوم مرتين) قال طب أي ايثارا واختيارا الا ماله سبب كمن صلى فذا فأدرك جماعة فله اعادتها لفضل الجماعة عملا بكل الاخبار ودفعا للاختلاف فيها (ولا يجلس على تكرمته) كتذكرة أي موضعه الخاص

بجلوسه كفراش أو سرير مما يعد لإكرامه وهو تفعلة من الكرامة (ولا يؤم الرجل في بيته ولا في سلطانه) قال عز الدين تقديم العلماء لرب منزل على من حضره ممن هو أفضل منه يخالف القواعد لأن القاعدة بالولايات تقديم الأفضل فالأفضل بالإجماع نقلا القواعد (كالحاضر) كصاحب أي بمكان حضرناه قال طب الحاضر القوم النزول على محل ماء يقيمون به ولا يرحلون عنه وربما جعلوه اسما للمكان الحضور فقال نزلنا حاضر بني فلان فهو فاعل بمعنى مفعول (عمانيا) كنسب غراب اعمان صقع عند البحرين (نزلوا العصبة) بعين فصاد فموحدة بالنهاية موضع بالمدينة عند قباء قال بعضهم كرقبة (من تقدم قوما وهم له كارهون) قال طب فلعل هذا فيمن ليس من أهل الإمامة فيتقحم فيها ويتغلب عليها حتى يكره الناس إمامته فأما من استحقها فاللوم على من كرهه دونه (ورجل أتى الصلاة دبارا) ككتاب بالنهاية أي بعد فوات وقتها وقال طب أي اتخذه عادة فلا يصلي إلا بعد فراغهم وانصرافهم عنها (ورجل اعتبد محررا) أي اتخذه عبدا قال طب أي أعتقه فكتم عتقه أو أنكره أو أعتقه فاستخدمه كرها بعد عتق (ركب فرسا فصرع) أي سقط عن ظهرها (فجحش) بجيم فحاء فنقط شينه بالبناء أي انخدش جلده (وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون) قال طب ذكر د هذا الحديث برواية أنس وجابر وأبي هريرة وعائشة ولم يذكر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر ما صلاها بالناس وهو قاعد والناس خلفه قيام فهذا آخر الأمرين من فعله ومن عادة د مما أنشأه من أبواب كتابه هذا أن يذكر الحديث بما به ويذكر ما يعارضه بباب آخر على أثره ولم أره في شيء من نسخه فلا أدري كيف أغفل ذكر هذه القصة وشيء من أمهات السنن فإليه ذهب أكثر الفقهاء (على جذم نخلة) بجيم فنقط داله فميم كسدر أصلها وقطعة منها (فانفكت قدمه) قال الحافظ أبو الفضل العراقي بشرح ت لا ينافي هذا ما قبله إذ قد يجتمع خدش وفك في محل واحد أو هما واقعتان (في مشربة) بضم وفتح راء غرفة (فصلوا قعودا أجمعين) بنصبه حالا فيه يعرف أن رواية أجمعون برفعه تأكيدا من تغيير رواته إذ شرط تأكيد ضمير رفع به تقديم كل (إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته) قال البيهقي بالمعرفة عبد الرحمن بن زياد قد ضعفه أهل العلم بالحديث واختلف عليه في لفظ الحديث قال أصحابنا فإن صح فإنما كان ذلك قبل فرض التشهد والصلاة والسلام فقد روينا عن ابن مسعود أنه قال كنا نقول قبل أن يفرض التشهد وروينا عن بشر بن سعد أنه قال أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك وروينا عن عطاء بن أبي رباح قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا قعد في آخر صلاته فقضى التشهد أقبل على الناس بوجهه وذلك قبل أن ينزل التسليم (مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت) قال طب لا يضركم رفع رأسي وقد بقي عليكم شيء منه إذا أدركتموني قائما قبل أن أسجد وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إذا رفع رأسه من ركوعه يدعو بكلام طويل (إني قد بدنت) قال طب كقدس أي كبر سني وكنصر زاد جسمي واحتمل لحما * قلت أفضل منه أي ثقل لكبر لا احتمل لحما لما ورد من اعتدال خلقته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (لا يحنو)

يقال كيدعو ويرمى أى يحنى ظهره لركوعه (ذباذب) بنقط ذاليه وموحدتين أى اهداب وأطراف جمع ذبذب كزبرج (تواقصت عليها) قال طب أى ثنى عنقه ليمسك ثوبا به كأنه يحكى خلقة الاوقص من الناس (فخالف بين طرفيه) أى اتزر به ورفع طرفيه فخالف بينهما فشده على عاتقه فكان كازار ورداء (على حقوك) بحاء فقاف فواو كسدر معقد الازار (ولا يشتمل اشتمال اليهود) قال طب أى لا يجلل بدنه بثوب ويسدله بلا اشالة طرفيه وأما اشتمال الصماء فهو أن يجلل بدنه بثوب فيرفع طرفيه على عاتقه الايسر وبالنهاية الاشتمال افتعال من الشملة (لا تقبل صلاة حائض) بالنهاية أى من بلغت سن محيض وجرى عليها القلم ولم يرد فى أيام حيضها اذ لا تجب عليها اذ الاختمار ككتاب ما تغطى به رأسها (نهى عن السدل) قال طب أى ارسال ثوب حتى يصيب أرضا لانه خيلاء بالنهاية هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد كذلك وكانت اليهود تفعله فنهوا وهذا مطرد فى القميص وغيره ثوبا أوهو وضع وسط رداء على رأسه وارسال طرفيه عن يمينه وشماله بلا أن يجعلها على كتفيه وأبو عبيد بغريبه هو اسبال ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه فان ضمه فليس بسدل وولى الدين بشرح ت أو أراد به هنا سدل شعره اذ قد يستر جبينا عن السجود قال بخط الارجح القول الثانى بالنهاية وقد اختاره البيهقى والهروى بالغريبين وجزم به منا الشيخ أبو اسحق فى المهذب والشاشى وذو البيان وحنفيا ذو الهداية والينابيع والزاهى والديلى وغيرهم وحنبليا موفق الدين بن قدامة بالمغنى وقد نقلت أقوالهم وبسطت المسألة بالكتاب الذى ألفته فى الطيلسان (وأن يغطى الرجل فاه) قال طب من عادة العرب التلثم بالعمائم على الافواه فنهوا عنه بالصلاة الا أن يعرض له تثاؤب فيغطيه اذ الحديث جاء به (غرز ضفره) كعبد أى مضفور شعره (كفل الشيطان) بكاف ففاء فلام كسدر حظه أصله كساء يدار حول سنام البعير فيركب (عن تميم بن طرفة) بطاء مثال كرقبة (كما تصف الملائكة عند ربهم) ثم عند ربها أو الجموع تذكر وتؤنث (القدح) بقاف فدال كسدر خشب سهم اذا برى وأصلح قبل أن تركب به نصل وريش (منتبذ بصدره) بنقط داله كمنتقم بالصحاح انتبذ جلس ناحية (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) قال ابن العربى أى بين مقاصدكم فان استواء القلوب يستدعى استواء جوارح واعتدالها يقتضى اعتدالها فاذا اختلفت الصفوف دل على اختلاف القلوب فلا تزال الصفوف تضطرب وتهمل حتى يقضى الله باختلاف المقاصد وكان النضر بن شميل يعتقد أنه يريد مسخا وولى الدين المختار انه هنا اختلاف القلوب بدليل آخر بين قلوبكم (ابن جواس) بجيم فواو فسين كشداد (لا تختلفوا فتختلف قلوبكم) أى لا يتقدم بعضكم بعضا ولابن حبان لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم ولابى على الطوسى فى الاعلام مثله (ان الله وملائكته يصلون على الصفوف الاول) قال عز الدين انما شرف الصف الاول اذ يتصف من به بكونه من السابقين الدانين من الله تعالى ولانه معترض لسماع القراءة وارشاد امام لترقيع صلاته وكونه بصدد أن يستخلف (أقيموا الصفوف) وزاد الطبرانى فانما تصفون بصفوف الملائكة (رصوا صفوفكم) بضم راء وصاد أى ضموا بعضها لبعض (وقاربوا بينها)

بموحدة

بموحدة أى اجعلوا ما بينها قريبا (وحاذوا بالاعناق) بحاء ونقط ذاله قال ولى الدين أى اجعلوا بعضها فى محاذاة بعض مقابلا والظاهر ان الباء زائد (انى لارى الشيطان) قال ولى الدين أراد جنسه لا وحده فلذا أعاد عليه ضمير جمع بقوله (كأنها الحذف) بحاء فنقط ذاله ففاء كسبب الغنم الصغار الحجازية واحده كرقبة أو صغار جرد سود بلا أذناب يجاء بها من جرش اليمن (خياركم ألينكم مناكب فى الصلاة) قال طب أى لزوم سكينة وطمأنينة بحيث لا يلتفت ولا يحاوز منكبه منكب من بجنبه ولا يمنع من أراد دخولا فى صف لسد فرجة أو لضيق مكان بل يمكنه وبالنهاية أى بلزوم سكون وخشوع ووقار (ليلينى) قال ولى الدين بشد نونه قبله تحتية مفتوحة كذا بأصلنا بدون وهم وبم بوجهين (أولوا الاحلام) بالنهاية أى ذوو الالباب جمع كسدر كأنه من الحلم الاناءة والتثبت فى الامور وهو من شعار العقلاء (والنهى) كالهدى العقول جمع نهية كغرفة سميته اذ تنهى صاحبها عن القبيح (واياكم وهيشات الاسواق) قال طب هى ما بها من جلبة وارتفاع أصوات وما يحدث بها من فتن أصله من الهوش اختلاطا (نا عيسى بن شاذان الخ) قال ولى الدين لا أعلم المصنف روى حديثا باسناد أطول من هذا بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم ثمانية رجال (فذكر صلاته) تمامه كالطبرانى فجعل يكبر اذا سجد واذا رفع رأسه واذا قام من الركعتين فسلم عن يمينه وعن شماله (مؤخرة الرحل) بهمز وتركه لغة قليلة وأنكرها بعضهم ولا يشدد خشبة يستند اليها راكب من كور بعير وكذا (آخرة الرحل) كفاكهة (ولا يصمد له صمدا) أى لا يقصد اليه ولا يجعله تلقاء وجهه (وليدرأه) بدال فراء فهمز أى ليدفعه (فانما هو شيطان) قال طب أى ان الشيطان يحمله على ذلك أو انه من فعله ٭ قلت هذا ما لم يكن بالمساجد ومر لسد فرجة أو بالمسجد الحرام وقت الحج والمزاحمة والا فتركه ومساعدته لمراده مطلوبة بما قبله خياركم ألينكم الخ فراجعه. (فيدآخرة الرحل) كعيد قدرها (من ثنية اذاخر) بنقطى داله وخاء بالنهاية موضع بين مكة وطيبة فكأنه سمى بجمع الاذخر (بهمة) كرحمة ولد ضأن ذكرا أو أنثى جمعه كعبد (يدارئها) بهمز يدافعها (ففرع بينهما) بفاء فراء فعين كقدس ونفع حجز وفرق وذكره الهروى بالقاف قال أبو موسى المدينى هو من هفواته (نابقية نا الزبيدى) بسنن البيهقى هو محمد بن الوليد بن عامر (حيال) بحاء فتحتية فلام ككتاب تلقاء (فلا يصب رأسه) بضم صاد وشد موحدة بالنهاية كذا به والمشهور لا يصب رأسه ولا يصوبه أى لا يخفضه جدا (ولا يقنعه) بقاف كيحسن لا يرفعه قال طب كذا هنا ونصبه معروف واقناعه رفعه وخفضه ضد (ويفتخ أصابع رجليه) بنقط خاء أى يلينها بحيث تنحدد معه مستقبلة من الفتخ لين واسترخاء فى جناح الطائر وبالنهاية أى نصبها وغمز محل مفاصلها وثنيها الباطن رجله فأصله اللين (هصر ظهره) بهاء فصاد كضرب ثناه وخفضه وأصل الهصر أن يأخذ برأس غصن من شجرة فيثنيه اليه ويعطفه فيكسره بلا بينونة (ولا صافح بخده) كصاحب من الصفح أى غير مبرز صفحة خده مائلا على أحد شقيه (فروع أذنيه) أى أعاليهما وفرع كل شئ أعلاه (طبق يديه) كقدس بالنهاية أى جمع بين أصابع

يديه وجعلهما بين ركبتيه في ركوعه وتشهده (والشر ليس اليك) قال طب سئل الخليل عن تفسيره فقال أي ليس مما يتقرب به اليك وقال عز الدين هذا اشارة الى عظم جلاله تعالى وتفرد سلطانه اذ الملوك غالبا يتقرب اليهم بشرور والله سبحانه وتعالى لسعة قدرته وتفرد مشيئته لا يتقرب اليه بشر بل هو سبب بعده منه أي والشر ليس قربة اليك ولا بد من حذف خبر ليس فيقدر هذا خبرا والمحذوف المقدر هو العامل في المجرور (انا بك واليك) قلت انا واحد متكلم أي ان قوامي بك وأودوا ماوعودا بك ومصيري بالفناء اليك لا شريك لك اللهم في شئ ما (حفزه) بحاء ففاء فزاى كضرب (النفس) كنصب قال طب جهده من شدة سعى الى صلاته أصل الحفز دفع عنيف وبالنهاية هو حث واعجال (لقد رأيت بضعا وثلاثين ملكا) للطبراني وعشرين (معاذ بن رفاعة بن رافع عن أبيه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد الطبراني المغرب (الموتة) كرحمة الجنون (كانوا يفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين) قال الشافعي أي يبدؤن بقراءة الفاتحة قبل السورة وبه شرحه طب (عن عقب الشيطان) قال نو بعين فقاف ككتف بالصحيح المشهور وحكى قع عن بعضهم ضم عينه فضعفه وفسره وغيره بالاقعاء نهى عنه وهو أن يلصق أليتيه بأرض وينصب ساقيه و يضع يديه على أرض كما يفعله كالكلب من سباع وطب هو أن يقعى فيقعد على عقبيه في صلاته ولا يفترش رجليه ولا يتورك قال وفسره بعضهم بغير هذا ولا يحضرني وبالنهاية هو وضع أليتيه على عقبيه بين سجدتيه أو ترك عقبيه غير مغسولين بوضوئه وبرواية عن عقبة الشيطان (وفرشة السبع) كسدرة هيئة فعل ككلب وذئب وسبع وهو أن يبسط ذراعيه بسجوده ولا يرفعهما (من المثاني) هو سورة تقصر عن مائتين وتزيد على المفصل لان المئين جعلت مبادي والتي تليها مثاني (في السبع الطول) كصرد جمع الطولى ككبرى وكبر وهذا البناء يلزمه أل واضافة والسبع الطول هي البقرة للاعراف والسابعة التوبة أو يونس (أصحاب بتواضع) أي ابل يستقى عليها (دندنتك) بدالين ونونين وهي أن يتكلم المرء بكلام تسمع نغمته ولا يفهم وهي أرفع من الهينمة قليلا *قلت أي لا أقدر على نظم ألفاظ لمناجاة ربي مثلك (حولهما ندندن) بالنهاية أي الجنة والنار *قلت انما نسأل الجنة ونتعوذ من النار كما تفعل قاله تواضعا وتأنيسا له والا فهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في شغل شاغل بالمشاهدة عنهما وانما ظهر ذلك بكثير دعائه تعليما لامته (نا محمد بن جحادة عن رجل عن عبد الله بن أبي أوفى) بسنن البيهقي هذا الرجل هو طرفة الحضرمي (اني لأقوم في الصلاة وأنا أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز) قيل تعارض هنا أمران مصلحة الصبي ومصلحة الجماعة والقاعدة أن المصلحة العامة مقدمة على الخاصة فكيف قدمت الخاصة عليها فأجاب عز الدين بأن الصحابة رضي الله عنهم جميعا كانوا أولي رأفة ورحمة كهي فتألموا كلهم لبكائه فخفف لدفع ألم كل فاجتمعت خاصة وعامة (كراهية) كثمانية (وأحذف) بحاء فنقط داله ففاء أخفف ولا أطول (فقال خمشا) بنقطى خاء وسينه دعاء عليه أن يخمش وجهه أو جلده كما يقال جدعا نصبه بفعل لا يظهر (بطول الطوليين) تثنية طولى مذكره الاطول أي

يقرأ بأطول السورتين الطوليين الانعام والاعراف قال طب وبعضهم قال الطوابن أى أغلظ طول الخيل وماهذا بمحله (خداج) بنقط حاء فدال فجيم كسحاب ناقصة (قسمت الصلاة) قال طب أى قراءتها وسميتها لانها جزء منها كقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك أى بقراءتك كتسمية الصلاة قرآنا بقوله وقرآن الفجر أى صلاته فقد وقع تسمية كل بالآخر لانضمام كل للآخر بدليل قوله بينى و بين عبدى نصفين فالصلاة خالصة له تعالى لاشريك له فيها فقيل انما المراد القراءة فحقيقة القسمة منصرفة للمعنى لا لمتلو اللفظ لان السورة نصفها ثناء ونصفها مسألة ودعاء والثناء ينتهى لاياك نعبد فلو أريد قسمة اللفظ لزاد النصف الآخر على غيره زيادة بينة (هذا) بفتح هاء فشد نقط داله سرد قراءة ومداركتها فى سرعة وعجلة أو جهر بما قال (لا تفعلوا) قال طب أى لا تجهروا ولا تزيدوا قراءة على الفاتحة (مالى أنازع القرآن) قال طب أى أداخل فيه وأشارك وأغالب عليه وبالنهاية أجاذب فى قراءته كأنهم جهروا بقراءة خلفه فشغلوه (خالجنيها) بنقط حاء فلام فجيم جاذبنيها ونازعنيها (يتعجلونه ولا يتأجلونه) بالنهاية أى يتعجلون العمل بالقرآن ولا يؤخرونه (وفابن شريح) بفاء وأماو قابن اياس الوالى فانه بقاف ذكره الذهبى بالمشتبه وكلاهما تفرد به ص (قلنا لابن عباس فى الاقعاء) قال طب أن تضع أليتيه على عقبيه وتقعد مستوفزا غير مطمئن للارض (فقال هى السنة) قال طب قال أحمد بن حنبل أهل مكة يستعملون الاقعاء وطاوس رأيت العبادلة يفعلونه ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وقد روى عن ابن عمر أنه قال لبنيه لا تقتدوا بى فى الاقعاء فانى فعلته حين كبرت فأشبه ان يكون ما لابن عباس منسوخا والعمل على الاحاديث الثابتة فى صفة صلاة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ملئ السموات) نو كسد فنصبه أشهر من رفعه أى هذا لو كان جسما لملأها لعظمه (كان يقول بين السجدتين اللهم اغفرلى وارحمنى الخ) قال حط لا يرد بهذا عن ابن عبد البر مامنعه من الدعاء له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمغفرة ورحمة اذ منصبه جل عن ذلك ذكره بالاستذكار لان هذا الحديث سيق لتشريع وتعليم للأمة كيف يقولون فى هذا المحل من الصلاة مع مابه من تواضعه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لربه وأما نحن فلا ندعوله الا بلفظ الصلاة التى أمرنا أن ندعوله بها لما بها من تعظيمه وتفخيمه وتبجيله اللائق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر بالمنع القاضى أبو بكر بن العربى مالكيا ومنا الصيدلانى ونقله الرافعى بالشرح وأقره و نو بالاذكار فقال انه بدعة لا أصل له قال حط وقد أفتيت بالمسألة جزءا (ثم اقرأ ماتيسر معك من القرآن) قال طب ظاهره الطلاق والتخيير وأراد فاتحة الكتاب لمن حفظها لا يجزئ بغيرها لقوله ولا صلاة الا بفاتحة الكتاب وهو فى الاطلاق كقوله لمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فكان أقل ما يجزئ من الهدى عينا معلوما ببيان السنة قدره (عن نقرة الغراب) بالنهاية أى عن تخفيف السجود بحيث لا يمكث فيه الاقدر وضع غراب منقاره فيما يريد أكله (وان يوطن الرجل المكان فى المسجد كما يوطن البعير) أى نهى أن يألف المرء محلا واحدا معلوما منه مخصوصا به فلا يصلى الا فيه كبعير لا يلوى من عطنه

الا الى مبرك دمث قد أوطنه واتخذه مناخا لا يبرك الا به أوان يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا هوى الى سجوده مثل بروك بعير على مكان أوطنه وأن لا يهوى فى سجوده فيثنى ركبتيه حتى يضعهما بالأرض على سكون ومهل (عن أنس بن حكيم) كأمير (أن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة) قال العراقى بشرح ت لا يعارض هذا ما بالصحيح أن أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة فى الدماء اذ حمل ما بالباب على حقوق الله تعالى وما بخ على حقوق العباد فيما بينهم وتوقف فى أيهما يقدم وظاهر الاحاديث دالة على أن المحاسبة على حقوقه تعالى مقدمة (وان كان انتقص منها شيأ قال انظروا هل لعبدى من تطوع الخ) قال العراقى بشرح ت هذا الذى ورد فى اكمال ما ينقص العبد من الفريضة بما له من تطوع يحتمل أنه ما انتقصه من سنن وهيآت مشروعة مرغب فيها من خشوع وأذكار وأدعية وأنه يحصل له ثواب ذلك فى فريضة وان لم يفعله فى فريضة بل فى تطوع أو أنه ما انتقص أيضا من فروضها وشروطها أو أنه ما ترك من فرائض رأسا فلم يصله فعوض عنه من تطوعه وأنه تعالى يقبل من تطوعات صحيحة عوضا عن الصلوات المفروضة ولله سبحانه أن يفعل ما يشاء فله الفضل والمنة بل له أن يسامحه وان لم يصل شيأ فرضا ولا نفلا قال القاضى أبو بكر بن العربى والاظهر عندى أنه يكمل له ما نقصه من فرض صلاته واعدادها بفضل تطوعه لقوله ثم الزكاة كذلك وسائر الاعمال وما بالزكاة الا فرض أو فضل فكما يكمل فرض الزكاة بنفلها كذلك الصلاة وفضل الله أوسع وكرمه أعم وأتم وبأمالى الشيخ عز الدين التى علقها عنه الشيخ شهاب الدين القرافى وورد بالحديث أن نوافل الصلاة يكمل بها الفرائض يوم القيامة قال البيهقى أى تجبر السنن التى بالصلاة ولا يمكن أن يعدل شئ من سنن واجبا أبدا لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حكاية عن الله تعالى وما تقرب الى أحد بمثل أداء ما افترضت عليه ففضل الفرض عن النفل سواء قل أو جل قال ولا شك أن هذا وان كان بعضه الظاهر الا أنه يشكل من جهة أن الثواب والعقاب مرتبان على حسب المصالح والمفاسد ولا يمكننا أن نقول أن درهما من زكاة واجبة تربى مصلحته على مصلحة ألف درهم وأن قيام الدهر كله لا يعدل ركعتى الفجر هذا على خلاف قواعد الشريعة اه قال حط ورد أن ثواب الواجب يعدل ثواب سبعين تطوعا فعلى هذا يمكن أن يحسب له يوم القيامة عن كل فرض سبعون تطوعا * قلت هذا وما استحاله البيهقى لا ينبغى صدوره من مثله بل ما قاله القرافى وابن العربى هو المناسب لسعة كرم الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب والعقول معقولة عن حصر سعته تعالى كمالا وتنزيها ذاتا واسما وصفة ككرمه ورحمته فلا ينبغى للمرء تحجيره واستبضاعه القياسات والتخريجات العقلية والله سبحانه وتعالى أعلم (سبوح قدوس) بالنهاية رويناه بضم وهو أكثر وفتح وهو أقيس وكلاهما من أبنية مبالغة أريد به التنزيه (ذى الجبروت) فعلوت من الجبر قهرا (والملكوت) فعلوت من الملك (والكبرياء) بالنهاية هو العظمة والملك أو عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله تعالى * قلت هو عبارة عن كماله وتنزيهه تعالى ذاتا واسما وصفة بحيث الغاية بكل بلا شركة بشئ له تعالى (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) قال العراقى بشرح ت

ذكر في حكمته أمور * الاول أن العبد مأمور باكثار دعاء في سجوده كما في بقية الحديث والله تعالى قريب من السائلين كما قال تعالى واذا سألك عبادي عني فاني قريب الخ * الثاني أن حالة السجود حالة خضوع وذل وانكسار لتعفير ساجد وجهه بتراب فله قال ابن مسعود ما حال أحب الى الله تعالى أن يجد عبده فيه من أن يجده عافرا وجهه رواه الطبراني بكبيره بسند حسن ومثله لا يقال بالرأي الثالث انه اول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم فكان المتقرب بها اليه تعالى أقرب اليه منه في غيرها * الرابع أن به مخالفة ابليس في أول ذنب عصى الله تعالى به من تكبره عن السجود (واني نهيت أن أقرأ راكعا أو ساجدا) قال طب لما كان الركوع والسجود بغاية ذل وخضوع مخصوصين بذكر وتسبيح نهى عن القراءة فيهما فكأنه كره أن يجمع بين كلام الله وكلام غيره بمحل واحد (فقمن) بكسر وفتح ميمه جدير وخليق بالنهاية بفتحه مصدرا وكسره وصفا (يتأول القرآن) قال طب أريد به قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا (دقه) بكسر داله (وجله) بضم جيمه بالنهاية أي صغيره وكبيره (فقدت) كضربت (أعوذ برضاك من سخطك الخ) قال طب بهذا معنى لطيف وهو أنه قد استعاذ بالله وسأله أن يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان وكذا المعافاة والمؤاخذة بالعقوبة فلما صار الى ذكر ما لا ضد له وهو الله سبحانه وتعالى استعاذ به منه لا غير فمعناه أستغفرك من التقصير في بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه (لا أحصي ثناء عليك) أي لا أطيقه ولا أبلغه وبالنهاية أي لا أحصي نعمك والثناء بها ولا أبلغ الواجب فيه (أنت كما أثنيت على نفسك) سئل عز الدين بن عبد السلام كيف يشبه ذاته بثنائه وهما في غاية التباين فأجاب بأن بالكلام حذفا أي ثناؤك المستحق كثنائك على نفسك فحذف المضاف من مبتدأ فصار المجرور مرفوعا قلت وأفضل منه أنت الوكيل نيابة عنا في كل ما يجب لك عنا كالثناء فأثن به مثل ثنائك على نفسك أجلا وأبدا (من المأثم) كمقعد بالنهاية الامر الذي يأثم به المرء أو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع اسم قال (والمغرم) وضع موضع الاثم أريد به مغرم ذنوب ومعاص أو هو كالغرم وهو الدين وأريد به ما استدانه فيما لا يحبه تعالى أو فيما جاز فعجز عن أدائه وأما ما احتاجه قادرا على أدائه فلا يستعاذ منه (عن زيد بن أبي عتاب) بعين ففوقية فموحدة كشداد (على سبعة آراب) كأسباب أعضاء جمع ارب كسدر (وعلى أرنبته) أي طرف أنفه (وهو مجخ) قال حط بضم ميمه ففتح جيمه فشد نقط خاء اسم فاعل منقوص من جخى كصلى فهو مجخ كمصل و طب أي رافع مؤخره ومائل قليلا وبالنهاية أي فاتح عضديه ومجافيهما عن جنبيه ورافع بطنه عن الارض (أحمر) براء (ابن جزيء) قال الحافظ عبد الغني وابن ماكولا وغيرهما بفتح جيمه وكسر زاي والذهبي تمامه فياء ميت فهمز كأمير ويجوز ابداله ياء فيدغم كولي و ج هو كعبد وقيل كأمير واقتصر بتبصرة المنبه انه كعبد (حتى نأوي له) بهمز فواو كنرمي أي نرق ونرثي (عن دراج) بدال فراء فجيم كشداد (عن ابن حجيرة) بحاء فجيم كجهينة (هذا الصلب في الصلاة) بالنهاية شبه الصلب لان المصلوب يمد باعه على جذع

وهيئة المصلوب في الصلاة أن يضع يديه على خاصرته ويجافي بين عضديه في قيامه (وفي صوته أزيز) بزاي بن كأمير حنين من خوف بحاء فنونين كأمير صوت بكاء أي جيشان جوفه وغليانه بكاء (كأزيز الرحا) أي صوتها وجرجرتها (فلبس عليه) أي خلط (عن ابن شهاب قال سمعت أبا الاحوص) ليس له بد ون غير هذا الحديث وله بت وه حديث آخر عن أبي ذر وقد روى عن أبي أيوب الانصاري وانفرد الزهري بالرواية عنه قال ن لم أر اسمه ولا عرف وابن معين ليس بشئ وأبو أحمد الحاكم بالكنى ليس بالمتين عندهم لكن ذكره ابن حبان بالثقات (في خميصة) قال طب هي كساء مربع من صوف وبالنهاية ثوب خز أو صوف معلم أو لا تسمى خميصة حتى تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما جمعه خمائص (بانبجانية) بالنهاية المحفوظ بكسر باء وروي بفتحه يقال كساء أنبجاني نسبة لمنبج مدينة معروفة فتح باؤه لنسب وأبدلت ميمه همزة أو لموضع انبجان وهو أشبه والاول به تعسف وهو كساء يتخذ من صوف له خمل ولا علم له من أدون ثياب غليظة وهمزه زائد في قول (كان يصلي وهو حامل امامة) أخرج الطبراني بكبيره عن عمرو بن سليم الزرقي قال ان الصلاة التي صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحملها هي الصبح (عن ضمضم) بنقط صاديه وميمين كجعفر (ابن جرس) بجيم فراء فسين كعبد فقيل هو اسم جده وأبوه الحارث وليس له بد الا ثلاثة أحاديث (اقتلوا الاسودين) قال العراقي بشرح ت هو من التغليب كالعمرين والقمرين والاسود العظيم من حيات أو به سواد (النجاشي) بسكون ياء بضبط الشيخ سعد الدين التفتازاني بحاشية الكشاف وبشده بالنهاية أو صوابه خفته وبفتح نونه بالمشهور وزعم ابن دحية وابن السيد أنه بكسره أيضا (فاخذني ما قدم وما حدث) بضم الدالين بالنهاية أي همومه وأفكاره القديمة والحادثة فأصله حدث بفتحه فاذا قرن بقدم ضم ازدواجا أو غلب على تفكري في أحوالي القديمة والحديثة أيها كان سببا لترك رده السلام علي (فرد علي السلام) بالمعرفة للبيهقي رواية من روى بحديثه أنه رد عليه السلام بعد فراغه في ثبوتها نظر اذ باسنادها عاصم بن أبي النجود وهو مختلف فيه وحديث صهيب و بلال ليس بهما وهما بعد حديث ابن مسعود (عن نابل صاحب العباء) قال العراقي بنون فموحدة فلام كصاحب و يشتبه بنابل الشاسي بفوقية وبنائل بن نجيح بهمز و يقال له أيضا صاحب الشمال جمع شملة كسحنة وسحال وهو مولى عثمان بن عفان وليس له بالكتب الا هذا الحديث بد وت ون وثقه ن وابن حبان (لاغرار في صلاة ولا تسليم) بنقط عينه فراء ين ككتاب قال طب هو النقصان ومعناه في تسليم أن لا يرد سلاما كما سمعه كان يقال له السلام عليكم ورحمة الله فقال وعليكم أو وعليكم السلام فقط فيبخسه حقه من جواب الكلمة وفي صلاة أن لا يتم ركوعها وسجودها أو أن يشك هل صلى ثلاثا أو أربعا فيأخذ بالاكثر فينصرف بشك وبالنهاية بالصلاة هو نقصان هيئتها أو النوم أي ليس بالصلاة نوم قال وتسليم بجر ونصب فبجره عطف على صلاة وبنصبه عطف على غرار أي لا نقص ولا تسليم بصلاة اذ غير اقوالها بها فلا يجوز (فعطس) كفرح (ولا كهرني) بكاف فهاء فراء أي ما انتهرني ولا أغلظ علي فالكهر استقبال بغير

بعبوس (ومن رجال يتطيرون قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم) قال طب أي ذلك يوجد في نفوس بشرية مما يعتري المرء من ظنون بأوهام بلا أن يكون له تأثير من جهة الطباع أو يكون به ضرر كما تزعمه الجاهلية وعز الدين الفرق بين تطير وطيرة أن التطير هو ظن الشيء يقع في نفسه والطيرة فعل مرتب على التطير وإنما حرما لأنهما من سوء الظن به تعالى وجاز الفأل لأنه من حسنه وقد قال تعالى أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء وبرواية فليظن بي خيرا وسأل رجل بعضهم فقال ما ظننت خيرا أو شرا إلا حل بي فهل يشهد له شيء من الشريعة فقال قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حكاية عن ربه عز وجل أنا عند ظن عبدي بي الخ (يخطون) قال ابن الأعرابي الخط عندهم أن يأتي المرء عرافا وبين يديه غلام فيأمره أن يخط في رمل خطوطا كثيرة باسراع بلا عددها فيأمره أن يمحو منها اثنين اثنين فينظر ما بقي فإن بقي زوج فهو دليل الفلج والظفر وإن بقي فرد فدليل الخيبة والبأس (كان نبي من الأنبياء يخط) قيل هو إدريس على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام (فمن وافق خطه فذلك) قال طب لعله أراد زجرا عنه وترك تعاطيه إذ كانوا لا يصدقون معنى خط ذلك النبي لأنه كان علما للنبوة وقد انقطعت فذهبت معالمها (آسف) بمد غضب (بأعين شزر) بنقط شينه فزاي فراء كقفل جمع شزراء من الشزر وهو نظر عن يمين وشمال أو بمؤخر عين وأكثره بحال غضب وأعداء (عن صبيح) كزبير بضبط الحافظ عبد الغني وقال مج ما ماليه لم يرو عنه إلا الفريابي ولم يضعف (ابن محرز) بحاء فراء فزاي كمحسن (أبو مصبح) بصاد فموحدة كمحدث لم يسم وليس له بد غير هذا الحديث (المقرئي) بقاف فراء فهمز كمسب مكرم (إلى أبي زهير النميري) لم يسم أو هو أبو الأزهر الأنماري يقال اسمه يحيى بن نفير وقال مج هو صحابي نزل الشام له هذا الحديث وآخر ولم يسم (فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة) بفتح موحدة أي الخاتم فيختم عليها وترفع كما يفعله المرء بما يعز عليه (فقد أوجب) قال مج بما ماليه أي فعل فعلا أوجب له الجنة قال حط الظاهر أنه فعل أوجب إجابته (التصفيح) هو التصفيق (عن أبي غطفان) هو المري يقال اسمه سعد (إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصباء) قال العراقي بشرح ت تعليل نهيه عن مسحها بكونها تواجهه يدل أن حكمته أن لا يشتغل خاطره بشيء يلهيه عن تلك الرحمة فيفوته حظه منها أي إذا دخل بها محرما فلا يلهى قبل إحرامه عنها (عن معيقيب) هو ابن أبي فاطمة حليف بني عبد شمس ليس له بدون إلا هذا الحديث وآخر بخاتم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكان به علة من جذام وبأس طرف من برص ولا يعرف بالصحابة من أصيب به غيرهما (لا تمسح وأنت تصلي) أي لا تسو حصباء المحل سجودك (فإن كنت لا بد فاعلا فواحدة) مبتدأ حذف خبره أي تكفيك أو خبر أي فالمشروع أو الجائز واحدة أباح له مرة لئلا تؤذيه ساجدا ومنع زائدا لئلا يكثر عمله (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاختصار في الصلاة) أشهر تفسيره أنه وضع يده على خاصرته قاله محمد بن سيرين راويه ورواه عنه ابن أبي شيبة وهشام بن حسان رواه عنه البيهقي بسنده قال وروى سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة معناه أو أمسكا كبيده مخصرة أي عصا يتوكأ عليها حكاه

طب أو يختصر السورة فيقرأ من آخرها آية كذا حكاه ذو الغريبين والنهاية أو يخفف صلاته فلا يمد قياماً وسجوداً وركوعاً حكاه بالغريبين قال العراقي بشرح ت وصحح الأول فعليه المحققون والأكثر محدثين ولغويين وفقهاء وهل لأنه تشبه بإبليس إذ أهبط من الجنة مختصراً أو مشي مختصر رواه ابن أبي شيبة عن ابن عباس أو باليهود إذ يفعلونه بصلاتهم رواه ابن أبي شيبة عن عائشة أو لأنه راحة أهل النار رواه عنها وعن مجاهد والبيهقي برفع أبي هريرة أو شكل من أشكال المصائب إذ يضعون أيديهم على الخواصر إذا قاموا في المأتم قاله طب (نا عبد السلام بن عبد الرحمن الوابصي نا أبي) قال ابن دقيق العيد بالإمام عبد الرحمن هذا هو ابن صخر لم يرو عنه إلا ولده عبد السلام وبتهذيب المزي عبد السلام لم يدرك أباه وهذا الحديث عزيز لا نعرفه إلا من هذا الوجه والعراقي بشرح ت لا يصح وإن سكت عنه د (صلاته قائماً أفضل من صلاته قاعداً وصلاته قاعداً على النصف من صلاته قائماً) قال طب أي في تطوعه لا في فرضه (وصلاته نائماً على النصف من صلاته قاعداً) قال طب لا أعلم أني سمعت هذا إلا في هذا الحديث ولا أحفظ عن أحد من أهل العلم أنه رخص في صلاة التطوع نائماً كما رخصوا فيها قاعداً فإن صح هذا منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يكن من قول راو أدرجه وقاسه على صلاة قاعد واعتبره بصلاة مريض نائماً فإن تطوع مضطجع قادر على قعود جائز كجوازه لمسافر تطوع على راحلته فأما من جهة القياس فلا يحل له أن يصلي مضطجعاً كما يحل له أن يصلي قائماً لأن القعود شكل من أشكال الصلاة دون الاضطجاع اهـ وادعى طل أن الرواية بإيماء مصدراً وماجريا ءً صحفه ن إذ ترجم له باب صلاة النائم قال الحافظ العراقي فلعل التصحيف من طل فقد قال خ بصحيحه نائماً عندي مضطجعاً ههنا فكذا بأصول سماعنا بصحيح خ وسنن د و ت و ن و هـ والبيهقي وغيرها من الأصول نائماً بنون فاختلف الشارحون في رواية عمران بن حصين هذه هل تحمل على تطوع أو فرض لعاجز فالجمهور على الأول وقال نو يتعين حمله عليه وأما روايته الثانية فبالفرض لمريض (حين حطمه الناس) كضربه بالنهاية يقال حطم فلاناً أهله كبر فيهم كأنهم بما حملوه من أثقالهم صيروه شيخاً محطوماً (لا تقولوا السلام على الله فإن السلام هو الله) قال نو أي السلام اسم من أسمائه تعالى (فأزم القوم) بالنهاية بزاي وتخفيف قلت كضرب وفرح بالمصباح اهـ أمسكوا عن الكلام والمشهور براء فشد ميمه أي سكتوا بلا إجابة من أزم فهو مزم (أن تبكعني) نو بفتح فوقية فسكون موحدة قلت فكاف فعين كينفع اهـ أي تبكتني بها وتوبخني انتهى والأصمعي بكعه بكعاً استقبله بما يكره (فتلك بتلك) قال طب أي إذا قرأ غير المغضوب الخ فقولوا آمين يجبكم الله إذ كلمة آمين يستجاب بها الدعاء الذي بالسورة أو الآية كأنه قال فتلك الدعوة مضمنة بتلك الكلمة أو معلقة بها أو هو عطف على ما يليه كلاماً أي إذا كبر وركع فكبروا واركعوا بمعنى أن تلك الصلاة لكم متعلقة بتلك صلاة إمامكم فاتبعوه وائتموا به ولا تختلفوا عليه فتلك إنما تصح وتثبت بتلك وكذلك قوله وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا الخ فتلك بتلك أي فتلك الإجابة مقرونة بتلك الدعوة وموصولة بها وقوله سمع الله لمن حمده أي استجاب

دعاء

دعاء من حمده فهو من الامام دعاء للمأموم واشارة لقوله ربنا لك الحمد فانتظمت الدعوتان احداهما بالأخرى فكان ذلك بيان قوله فقالت بتلك و يسمع لك يستجب لكم (حبان) بكسر حاء فشد موحدة (ابن يسار) بفوقية فسين من افراد المصنف (نهى أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده) زاد الحاكم والبيهقي اليسرى وقال انها صلاة اليهود (على الرضف) براء فنقط ضاد ففاء كعبد حجارة محماة واحده كرحمة (أذناب خيل شمس) كقفل وثاث نفار لا تستقر لشغب وحدة جمع كرسول (حذف السلام سنة) بحاء فنقط ذال كعبد تخفيفه وترك الاطالة فيه بسنن البيهقي عن أبي عبدالله البوشنجي قال حذف السلام عدم مده * قلت أي مدا زائدا على الطبيعي (سرعان الناس) بسين وعين كرمضان ويجوز كرجان أوائلهم الذين يتسارعون للشيء و يقبلون عليه بسرعة قال طب ويسمون أيضا سرعان الناس كعمران جمع سريع (قصرت الصلاة) بضم صاد (ترغيم للشيطان) أي اذلال له (كما ينفذ النساء) بنون ففاء فنقط دال كينصر أي يمضين ويتخلصن من مزاحمة الرجال

(أبواب الجمعة الى الزكاة * مسيخة) بسين ونقط خاء أي مصيخة ومستمعة من أساخ وبصاد (وقد أرمت) كضربت قال طب أصله أرممت صرت رميما فحذفوا أحد ميميه وهو لغة لبعضهم كقولهم ظلت وأحسست في ظللت وأحسست وبالنهاية وكثيرا ما يروى بشد ميمه وهو لغة ناس من بكر بن وائل وقال الحربي يرويه المحدثون بشد وفتح تاء ولا أعرف وجهه فصوابه أرمت بسكونه أي أرمت العظام وصارت رميما أو انما هو أرمت بشده بادغام احدى ميميه به وهو قول ساقط اذ لا يدغم في تاء أو يجوز بضم همز كأمرت من قولهم أرمت ابل كضرب تناولت علفا وقلعته من أرض و بالنهاية بعد حكاية كل أصله من رم الميت وأرم بلي والرمة قلت بكسر وضم اه العظم البالي والفعل الماضي من ارم وأرممت فتكلما أو مخاطبا بفك تضعيفه حتما كاعددت وجاء بهذا الحديث مدغما فان صح ولم يحرف لم يمكن تخريجه على لغة بعضهم اذ زعم الخليل ان ناسا من بكر بن وائل يقولون ردت وردت وردن بنون اناث قال كأنهم قدروا ادغاما قبل دخول تاء ونون فهو اذا أرمت بشد ميمه وفتح تاء (فيرمون الناس) من الرمي قال طب انما هو يريثون الناس كذا روي لنا بغير هذا الحديث اه يقال راث كباع أبطأ وأراثه أبطأه (بالترابيث أو الربائث) بمثلثة قال طب انما هو الربائث جمع ربيثة كسفينة ما يعوق انسانا عن وجه أراده متوجها وأما الترابيث فليس بشيء وبالنهاية يجوز ان صح رواية أن يكون جمع تربيثة وهي مرة واحدة من ربثه تربيثا وتربيثة واحدة حبسه وثبطه (كفل) كسدر حظ ونصيب (طبع الله على قلبه) أي ختم عليه وغشاه ومنعه ألطافه (نا همام نا قتادة عن قدامة بن وبرة العجيفي) بعين فجيم ففاء كنسب زبير قبيلة (عن سمرة) بسنن البيهقي سئل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث وخلاف أبي العلاء اياه فقال همام عندنا أحفظ من أيوب أبي العلاء حتى قال البيهقي وكان خ لا يرى هذا الحديث قويا فان قدامة بن وبرة لم يثبت سماعه من سمرة (هكذا رواه خالد بن قيس وخالفه في الاسناد) اذ رواه عن قتادة عن الحسن عن سمرة اخرجه البيهقي بسننه فقال كذا قال ولا

آراء الاواهمـا فى اسـناده لاتفاق رواة همام وسعيد بن بشر وايوب أبى العلاء على خلافه فيه (عن ايوب) ابن مسكين (رواه سعيد بن بشير عن قتادة هكذا الا انه قال مدا ونصف مد) أخرجه البيهقى بطريقه بلفظ بدرهم أو نصف درهم أوصاع أومد (وقال عن سمرة) أخرجه البيهقى بطريقه عنه موقوفا بآخره قال سعيد فسألت قتادة هل يرفعه للنبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فشك فيه قال سعيد وقد ذكر بعض أصحابنا ان قتادة يرفعه له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (بتنابون) بنون ففوقية فموحدة كيعتادون أى يقصدون (بضجنان) بنقط ضاد فجيم فنونين كرجان موضع بين مكة وطيبة (والغداة القرة) بفتح قاف فشد راء الباردة (عن طارق بن شهاب) قال د طارق رأى النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيأ والبيهقى بالمعرفة هذا هو المحفوظ مرسل جيد وقد أسنده عبيد بن محمد العجلى فقال عن طارق عن أبى موسى الجمعة حق واجب على كل مسلم فى جماعة الا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبى أو مريض كذا بنسخة بصورة مرفوع فاستشكل ما بعد أربعة عطف بيان له لانه استثناء عن موجب فجوابه انها منصوبة لا مرفوعة فعادة السلف ان يكتبوا منصوبا بلا الف ويكتبوا عليه تنوين نصب ذكره نو بشرح م بمواضع تشبه هذا قال حط ورأيته أنا بكثير من كتب السلف المعتمدة كخط الذهبى بمختصر المستدرك وعلى انها مرفوعة فخبر مبتدا حذف لا بيان أى هى (بجواثا) بجيم فواو فمثلثة كسكسا لى مدينة بالبحرين لعبد القيس قاله أبو عبيد البكرى (فى هزم) بهاء فزاى فميم كعبد (النبيت) بنون فموحدة ففوقية كامير مضاف اليه موضع بالمدينة (فى نقيع) بنون كامير يقال له نقيع (الخضمات) بنقطى خاء فضاد كرحمات موضع بنواحى المدينة وأصل النقيع بطن من أرض يستنقع به ماء مدة فاذا نضب ماء انبت كلأ كثيرا (لمن شاء اجزأه عن الجمعة) قال طب أى عن حضورها فيصليها ظهرا (مكحول بن راشد) بنقط حاء فواو كمعظم بالاشهر (حلة سيراء) بكسر سينه فتحتية فراء فمد قال طب مضلعة بحرير فيها خطوط وبالنهاية نوع من برود فيه خطوط حرير كسيور فعلاء من السير وقال بعض الحلة بحره مضافا فاحتج بقول سيبويه لم يأت فعلاء صفة بل اسما فقال أى حلة حرير صاف (خلاق) بنقط حاء وقاف كسحاب حظ ونصيب (ثوبى مهنة) بالنهاية كرحمة ويكسر أى بذلة وخدمة وقال الزمخشرى كسدرة خطأ والاصمعى ولا يكسر وقياسه كجلسة وخدمة ولكن جاء كرحمة مرة (وان ينشد فيه شعر) قال ت عقب ذكره وقد روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فى غير حديث رخصة فى انشاده فيه قال العراقى بشرحه فيجمع بين احاديث النهى والرخصة بأن النهى تنزيه والرخصة بيان الجواز أو أحاديث الرخصة فى شعر حسن مأذون كهجاء المشركين ومدحه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والحث على زهد ومكارم اخلاق وما النهى عنه تفاخر وهجاء وخنا وزور وصفة خمر ونحوه وقد (ونهى عن الحلق قبل الصلاة يوم الجمعة) قال طب كسيب جمع حلقة كرحمة قال وكان بعض مشايخنا يرويه بسكون وأخبرنى انه بقى أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة بضبطه له كذلك وانما كره اجتماعا قبلها للعلم ومذاكرة وأمر أن يشتغل بالصلاة وانصات لخطبة وذكر فاذا فرغ منهما جازا لاجتماع

والتحلق لذلك فقال قد فرجت عنى وجزانى خيرا وكان من الصالحين والطحاوى النهى عن تحلق به قبلها اذا عم المسجد أو غلبه كره والا جاز والعراقى وحمله اصحابنا والجمهور على بابه اذ ربما قطع صفوفا وقد أمروا يوم الجمعة بتبكير وتراص فى الصفوف الاول فالاول (من طرفاء الغابة) كبيضاء شجر معروف بالنهاية الغابة موضع قريب من المدينة وأصله الاجمة ذات شجر متكاثف (لمايدن) قال أبو عبيد روى كنصر وانما هو كقدس أى كبر وأسن واما كنصر فمن البدانة وكثرة لحم ولم يكن صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سمينا * قلت وقد قدمته بابين من هذا والحمد لله رب العالمين (على الزوراء) بزاى فواو فراء فمد كبيضاء دار بالسوق (شهاب ابن خراش) بنقط حاء فراء فنقط سينه ككتاب (حدثني شعيب بن رزيق) براء فزاى كزبير (الحكم بن حزن) بزاى فنون (الكلفى) بكاف فلام ففاء كنسب صرد ماله الا هذا الحديث (ان خطيبا خطب النبى صلى الله عليه وسلم فقال من يطع الله ورسوله الخ ومن يعصهما الخ فقال قم أواذهب بئس الخطيب أنت) قال نو قال قع وجماعة من العلماء انما أنكر عليه لتشريكه فى ضمير اذ يقتضى التسوية وهذا ضعيف صوابه ان سببه ان شأن الخطب بسط وايضاح واجتناب اشارات ورموز فقد تكرر مثل هذا الضمير بأحاديث صحيحة كحديث يلى هذا هنا اذ قال (من يطع الله ورسوله فقد رشد) كنصر قال القاضى تاج الدين السبكى بالطبقات الكبرى قرأ الشيخ شهاب الدين ابن المرحل عن الحافظ شهاب الدين المزى فجرى على لسانه كفرح ورد عليه المزى رشد كنصر فقال قال تعالى لعلهم يرشدون أى يفعل بضمه لا يكون الا مضارع فعل بضم ولا قائل به هنا ولو كان لنقل بفتح وهو المدعى وقال ابن المرحل وكذا قال تعالى فاولئك تحروا رشدا فسكت المزى أى فعل كسبب انما يكون مصدر الفعل كفرح فرحا قال الشيخ جمال الدين ابن هشام رأيت بكتاب سيبويه رشد رشدا كسخط سخطا فهو عين ماقاله شيخنا ابن المرحل فله ذكره فقد جاء السماع على وفق قياسه قال ابن السبكى لا يغنيه هذا السماع الغريب ولا القياس بكتب الحديث لانها انما تقرأ على جادة اللغة كما وقع وروايته بما قاله المزى وهو مشهور اللغة * قلت وقد جاء مصدر فعل كنصر كسبب كطلب طلبا وعلى كون الحديث لا يقرأ الا بجادة اللغة تكون النسخة اليونينية كلها خطأ اذ لا يضبط غالبا الا بالشاذ الا أن الظاهر الجواز اذ لا يقطع باللغة التى نطق بها النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه) قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جواز الجمع فى الضمير بينه وبين ربه تعالى كقوله ان يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما وقوله ومن يعصهما فانه الخ وهو ممتنع لغيره فله أنكر على الخطيب وانما امتنع على غيره لانه اذا جمع أوهم الاطلاق التسوية بخلافه هو فان منصبه لا يتطرق له ايهامه قال العلماء بكتاب الفصول المفيدة فى الواو المزيدة قيل فى الجمع بين هذه الاحاديث وجوه الاول انه خاص به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ يعطى مقام الربوبية حقه ولا يتوهم فيه تسوية لهما عداه أصلا بخلاف أمته فانه مظنة التسوية عند الاطلاق والجمع بين الضمائر بين اسم الله وغيره فله جمعهما بضمير واحد بما مر تحديثا فله أمر الخطيب بالافراد لايهامه

ماذكر بجمعهما كهو كقوله المار لا تقولوا ماشاء الله وشئت قولوا ماشاء الله ثم شئت فهذا يرد عليه ان حديث ابن مسعود المار به تعليمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمته تلك الخطبة ليقولوها عند الحاجة وبه ومن يعصهما فيدل على عدم الخصوصية به الا ان يقال يؤخذ من مجموع الحديثين ان تقولوا في خطبة الحاجة ومن يعص الله ورسوله لا بكل ألفاظها وبه نظر الثاني ان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حيث أنكر عليه كان هنالك من يتوهم منه التسوية بين المقامين بجمعه الاسمين بضمير واحد فمنع والا لجاز فلعل هذا أقرب مما قبله الثالث ان منعه لم يكن بحتم بدليل الاحاديث الاخر بل على وجه ندب وارشاد لا ولوية لما بافراد اسمه تعالى بذكره من تعظيم يليق بجلاله وهذا يرجع في الحقيقة الى ماقاله ائمة الاصول أولا لكن بقيد انه غير واجب فلا تكون ثم اذا مقتضية للترتيب الرابع ان انكاره خاص بالخطيب المذكور ومن على مذهبه فكأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهم من حاله انه لم يجمع بينهما الا لظنه التسوية بينهما في المقام فلعل هذا الجواب هو الاقوى لان هذه اللفظة واقعة عين وماذكرناه محتمل ويؤيد هذا الاحتمال فيها ان تحمل على العموم في حق كل أحد فاذا انضم اليهما لد في تعليمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمته كيفية خطبة الحاجة وفيها ومن يعصهما بضمير تثنية قوي ذلك الاحتمال فهذا مثل ماقيل بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تفضلوني على موسى مع قوله انا سيد ولد آدم فقيل في الجمع بينهما وجوه منها ان منعه من التفضيل فهمه منه غضا من منصب موسى عليه وآله وعليه الصلاة والسلام عند التفضيل عليه فمنعه منه فيكون خاصا بمن هو مثل حاله والعلم كله عند الله تعالى (عوى) كرمي ورضي قال قع فصوابه كرمي (قصدا) أي متوسطة بين طول وقصر (نا علي بن عبد الله نا معاذ بن هشام قال وجدت بكتاب أبي بخط يده ولم أسمعه منه قال قتادة) بسنده كذا رواه د عن علي بن المديني وهو الصحيح وأخبرناه عبد الله الحافظ انا أبو بكر بن محمد بن حمدان الصوفي انا اسماعيل بن اسحاق القاضي نا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة فذكره قال البيهقي ولا أظنه الا واهما في ذكر سماع معاذ من أبيه هو أو شيخه فأما اسماعيل القاضي فهو أجل من ذلك (نهى عن الحبوة) كسدرة وغرفة ورحمة اسم من الاحتباء بأن يضم المرء رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون باليدين عوض ثوب قال طب وانما نهى عنه والامام يخطب اذ يجلب نوما ويعرض طهارته لا نتقاض (اذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف) قال طب انما أمره بأخذه ليوهم قوما أن به رعافا فهذا باب من الاخذ بادب في ستر عورة واخفاء قبيح وتورية بما هو أحسن ولا يسمى رياء وكذبا بل تجملا واستعمال حياء وطلب سلامة من الناس (تجوز فيهما) أي خففهما وأسرع فيهما (اذا نعس) بفتح عين (كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل أتاك حديث الغاشية) قال البيهقي ليس هذا من حديث أبي واقد من اختلاف الحديث ولكن هذا يحكي قراءة كانت في عيد وهذا قراءة في عيد غيره وقد كانت أعياد بوقته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيكون كل صادقا فيما ذكره قاله الشافعي

برواية

برواية حرملة (ابن أبي الحوار) بنقط خاء كغراب (فينحاز) بحاء وزاى (عن مصلاه) أى يفارق محلا صلى به (أنفس من ذلك) بفاء أى أبعد منه قليلا (والعتق) كسكر جمع عاتق وهي من قاربت ادراكا أو شابة أول ما تدرك أو من لم تبن من والديها ولم تتزوج وقد أدركت وشبت (من رأى منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه) قال عز الدين يتعين ان يعمل في المجرورين الأخيرين فينكره بلسانه أو فيكرهه بقلبه (وذلك أضعف الايمان) قيل به اشكال اذ يدل على ذم فاعله وأيضا فقد يعظم ايمان المرء ولا يستطيع تغييره بيده فلا يلزم من عجزه عن تغييره بيده ضعف ايمانه وقد جعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أضعفه فأجاب عز الدين بان الايمان هنا مجازى وهو الاعمال ولا شك ان التقرب بالكراهة ليس كالتقرب بالانكار فيه فلم يذكره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في معرض ذم وانما ذكره ليعلم المكلف حقارة ما حصل له في هذا القسم فيترقى لغيره (فتخها) بفاء ففوقية فنقط خاء كسبب واحده بهاء كقصب وقصبة خواتم كان تلبس في أيدفر بما وضعت في أصابع رجل أو خواتم لا فصوص لها (القرط) كقفل نوع من حلي أذن معروف (والخاتم) به عشر لغات نظمها ج فقال

نظم لعد لغات الخاتم انتظمت * ثمانيا قد حواها قبله نظام
خاتام خاتم ختم خاتم وختا * م خاتيام وخيتوم وخيتام
وهمز مفتوح تاء تاسع واذا * ساغ القياس أتم العشر خاتام

(أخبرني اسحاق بن سالم قال أخبرني بكر بن بشر) قال بالميزان لا يعرف بكر واسحاق بغير هذا الخبر لكن قال ابن السكن اسناده صالح (بطحان) بالنهاية كرجان اسم وادفي طيبة ونسب اليه البطحانيون والاكثر بضم باء فلعله الاصح (خرصها) بنقط خاء بضمه وكسره حلقة صغيرة من حلي أذن (وسخابها) بسين فنقط خاء فموحدة ككتاب قال طب قلادة وبالنهاية خيط ينظم به خرز يلبسه صبيان وجوار وقلادة تتخذ من كقرنفل ومحلب وسك وليس بها من لؤلؤ وجوهر شئ (وجعل عطافه الايمن) قال طب لعله رداء وانما أضافه هنا الرداء اذ أراد أحد شقي العطاف (متبذلا) بنقط داله بالنهاية التبذل ترك الزينة والتهيئ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع (يواكئ) بهمز قال طب أى يتحامل على يديه اذا رفعهما ومدهما في دعاء قال البيهقي الرواية أتت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بواكئ في نسختنا له وكان أبو سليمان طب استغربه رأيت رسول الله صلى تعالى عليه وآله وسلم بواكئ أى يتحامل الخ قال ورواه شيخنا بالمستدرك فقال أتت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هوازن (مريئا) كأمير بالنهاية يقال مرأني الطعام وأمرأني خف على معدتي وانحدر عنها طيبا (مريعا) قال طب بتحتية وموحدة فبتحتية من المراعة خصبا من أمرع مكان أخصب وبموحدة كسر قد منبت ربيع بالنهاية هو المخصب الناجع وعام يغني عن ارتياد ونجعة فالناس يرتعون حيث شاؤا فلا يحتاجون لانتقال في طلب كلأ أو من أربع غيث أنبت ربيعا (كان لا يرفع يديه في شئ من الدعاء الا في الاستسقاء) قال نو ليس هذا على

ظاهره فقد ثبت رفعه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يديه بمواطن غير الاستسقاء أكثر من أن تحصى فمعناه أنه لم يرفع رفعا بليغا يرى به بياض ابطيه الا به فهذا التأويل حتم (ابان) بكسر فهمز فشد موحدة ككذاب وقت فنونه أصل فزنته فعال أو زائد فزنته فعلان من أب كقال تهيأ للذهاب (الكراع) كغراب الخيل اسم جمع (أرسلت السماء عزاليها) بالنهاية العزالي جمع عزلاء وهو فم أسفل المزادة فشبه اتساع مطر واندفاعه بما يخرج من فمها الاسفل اذا انحل غفلة أو لحاجة كما يخرج ذات المزادتين (يتصدع) أي يتقطع ويتفرق (كأنها كليل) بهمز كعفر بحث بالنهاية أي تقشع الغيم واستدار في آفاقها داثرا كهو اذ يجعل كحلقة فيوضع على رأس كعصابة زينت بجوهر (سجال) ككتاب دلاء مملوءة جمع سجل (آضت) كاعت رجعت وصارت (كأنها تنومة) بفوقية فنون فميم كتنورة قال طب نبت لونه السواد أو شجر له ثمر كدا اللون (فاذا هو بارز) بالنهاية كذا بد براء فزاي من البروز ظهور راوه ولحن من راو به قال طب بالمعالم والازهري بالتهذيب وانما هو بازز بباء فجر فهمز فزاءين كسبب أي ازدحام وضيق لكثرة أهل مجلس من أثبت ولياء والمجلس أزز اي كثير ازدحام ليس به متسع والناس ازرخم بعضهم ابعض لازدحام (فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط) به استعمال قط بالاثبات وهو خاص بنفي باجماع النحاة تخرجه الشيخ جمال الدين بن هشام على انه أوقعه بعدما مصدرية كما تقع ما نافية وقال الرضي فربما استعملت قط بلا نفي لفظا ومعنى نحو كنت أراه قط أي دائما ولفظا لا معنى نحو هل رأيت الذئب قط * قلت فدعوى الاجماع يبطلها هذا (بالعتاقة) بعين كسحابة (محصت) بميم فحاء فصاد كنفعت ظهرت من الكسوف وانجلت بالنهاية ويروى انحصت على المطاوعة وهو قليل في الرباعي (حسر عن الشمس كشف عنها (شظية) بنقط سينه فنقط ظاء مثال فتحتية كولية قطعة مرتفعة من رأس جبل (بسرف) ككتف (يسبح على الراحلة) أي يصلي النوافل على بعيره (سفر) بسين ففاء كعبد جمع سافر كراكب وركب وصاحب وصحب (غرة) بنقط عينه كفضة غفلة (وجاه العدو) بواو ككتاب وغراب مقابلتهم (لا يألون) لا يقصرون (حتى برد) بفتح راء مات (حتى فضحه الصبح) بالنهاية فدهمته فضحة الصبح أي بياضه غير شديد أي كشفه وبينه للاعين بضوئه وبصاد كهو زنة ومعنى أو لما تبين الصبح جدا ظهرت غفلته عن الوقت فصار كمن يفتضح بعيب ظهر منه (أي الليل أسمع) قال طب أي أي ساعاته أرجى لاستجابة دعاء (قال جوف الليل الآخر) قال طب أي ثلثه الآخر وجزؤه الخامس (فان الصلاة مشهودة مكتوبة) أي تشهدها الملائكة وتكتب أجرا لمن صلاها (قيس رمح) كعبد أي قدره برأي عين (حتى يعدل الرمح ظله) كيضرب أي اذا قامت الشمس قبل زوالها وتناهى قصر ظل فهو وقت اعتداله فاذا مال لزيادة نحو المشرق فوقت الزوال (فان جهنم تسجر) أي توقد قال طب ذكر تسجيرها وكون الشمس بين قرني شيطان وما أشبهه من أشياء تذكر على سبيل تعليل لتحريم شيء أو نهي عن شيء أمور لا تدرك معانيها بطريق حس وعيان فانما يجب علينا الايمان بها والتصديق بمخبراتها والانتهاء الى أحكامها التي علقت بها (ما من يوم يأتي على النبي صلى الله عليه وسلم الا صلى بعد

العصر ركعتين) قال طب صلاته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهذا وقتا قيل مخصوص به أو أصله انه صلاها يوما قضاء لهما اذ فاتتاه قبل ظهر فاذا فعل فعلا واظب عليه فلا يقطعه بعد (بين كل اذانين صلاة) قال طب أى الاذان والاقامة تغليبا (عن يحيى بن عقيل) كزبير (يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة) نهاية كسكارى جمع سلامية انملة من أنامل أصابع أو واحده وجمعه سواء أو جمعه سلاميات وهى ما بين مفصلين من أصابع أو كل عظم مجوف من صغار عظامه أى يجب على كل عظم من عظام المرء صدقة وطب أى على كل عضو ومفصل من بدنه صدقة ونو أصله عظام أصابع وسائر كف فاستعمل بكل عظام بدن ومفاصله (يا ابن آدم لا تعجزنى) قال العراقى بشرح ت أى لا تفعل ذلك فتفوتك كفايتى لك آخر النهار قال وقوله (عن أربع ركعات فى أول نهارك) أى فرض صبحه وركعتى فجره أو صلاة ضحاه وهو الظاهر من الحديث وعمل الناس قال وقوله (أكفك آخره) أى اكفيك آفات وحوادث ضارة أو أحفظك من ذنوب أو اعف عنك بما صدر منك سومك (عن أم هانئ بنت أبى طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح سبحة الضحى ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين) قال نو هذا أوضح من حديثها بالصحيح فبين ان مراده به صلاة الضحى وبه يندفع توقف قع وغيره فى الاستدلال به قائلين انها اخبرت عن وقت صلاته لا عن سنيتها فلعلها كانت صلاة شكر الله تعالى على الفتح قال واسناد د بهذا صحيح بشرط خ (عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى قالت لا) قال طل أخذ قوم بحديثها فلم يروا صلاة الضحى فقالوا ما صلاها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يوم الفتح ثمان ركعات فلاجل الفتح وهى سنة الفتح قال وهذا التأويل لا يدفع صلاة الضحى لتواتر رواياتها عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومعنى ما لعائشة ما صلاها معلنا بها ومذهب السلف الاستتار بها وترك اظهارها وبحديث أبى هريرة الترغيب فيها لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يوصى بعمل الا وبفعله جزيل أجر وثواب (نا شعبة نى عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبى أنس عن عبد الله بن نافع عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الصلاة مثنى الخ) قال طب اصحاب الحديث يغلطون شعبة برواية هذا الحديث قال خ اخطأ شعبة فيه بمواضع قال عن أنس ابن أبى أنس وانما هو عمران ابن أبى أنس وقال عن عبد الله بن الحارث وانما هو عبد الله ابن نافع عن ربيعة بن الحارث وربيعة بن الحارث هو ابن المطلب فقال هو عن المطلب والحارث عن الفضل بن عباس ولم يذكر به الفضل قال ورواه الليث بن سعد عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبى أنس عن عبد الله بن نافع عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح وقال يعقوب بن سفيان به مثل قول خ وخطأ شعبة وصوبه الليث وكذا قال محمد بن اسحاق بن خزيمة اه ما طب وقد اخرجه ت بطريق الليث ونقل ما جه وأخرج ابن أبى شيبة وه ما لشعبة فقال عن المطلب بن أبى وداعة قال ابن عساكر فهو غلط والعراقى بشرح ت وافق خ أيضا ان ما لليث أصح مما لشعبة

أبو حاتم الرازى والدارقطنى والطبرانى وخالفهم الخطيب فرجح ما الشعبة على ما الليث وقال المطلب هو ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب قال العراقى وما خ ومن معه أولى قال وعبد الله بن نافع بن العمياء ويسمى ابن ابى العمياء ليس له عند ذوى السنن الا هذا الحديث وابن المدينى انه مجهول وقال خ بتاريخه لم يصح حديثه وقد روى عنه أيضا عبد الله بن لهيعة وذكره ابن حبان بالثقات وأنس بن أبى أنس ليس له أيضا عند ذوى السنن الا هو وقال به أبو حاتم لا يعرف وذكره ابن يونس بتاريخ مصر فروى له هذا فقال لست اعرفه بغيره اه وبالحديث اكثر من هذا اذكره بتعليقة جامع ت ان شاء الله تعالى (الصلاة مثنى مثنى) قال العراقى أى يسلم من كل ركعتين أو يتشهد بكل ركعتين وان جمع ركعات بتسليمة واحدة فيكون قوله عقبه (ان يتشهد فى كل ركعتين) تفسيرا لمعنى مثنى مثنى (وان تبأس) قال طب أى تظهر بؤسا وفاقة وابو موسى المدينى أى تظهر خضوعا وفقرا (وتمسكن) قال طب من المسكنة أى تظهر سكونا ووقارا الميم زائد والعراقى مضارع حذف احدتاءيه (وتقنع يديك) كتحسن قال طب أى ترفعهما بدعاء ومسألة وابن العربى أى بعد الصلاة لا فيها والعراقى لا يتعين بل يجوز ارادة رفعهما بقنوت صبح ووتر.

﴿باب فى صلاة التسبيح﴾ (نا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابورى نا موسى بن عبد العزيز نا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب يا عباس يا عماه ألا أعطيك الخ) افرط ابن الجوزى فأورد هذا بالموضوعات وأعله بموسى بن عبد العزيز انه مجهول قال حج بكتاب الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة اساء ابن الجوزى بذكره بالموضوعات وقوله ان موسى بن عبد العزيز مجهول لم يصب به لان ابن معين ون وثقاه وقال بامالى الاذكار هذا الحديث اخرجه خ بجزء القراءة خلف الامام ود و ه وابن خزيمة بصحيحه والحاكم بمستدركه وصححه البيهقى وغيرهم وقال ابن شاهين بالترغيب سمعت ابا بكر بن أبى داود يقول سمعت أبى يقول هو اصح حديث فى صلاة التسبيح وموسى بن عبد العزيز وثقه ابن معين ون وابن حبان وروى عنه د واخرج له خ بالقراءة الى آخره هذا بعينه وله بالادب المفرد حديث بسماع الرعد وببعض هذه الامور ترتفع الجهالة وممن صححه أو حسنه غير من مر ابن منده وألف فى تصحيحه كتابا والآجرى والخطيب وابو سعد السمعانى وأبو موسى المدينى وأبو الحسن بن المفضل المنذرى وابن الصلاح ونو بتهذيبه وآخرون وقال الديلمى بمسند الفردوس صلاة التسبيح أشهر الصلوات واصحها اسنادا وروى البيهقى وغيره عن أبى خالد الشرقى قال كنت عند مسلم بن الحجاج فسمعته يقول لا يروى فيها اسناد أحسن من هذا وقال ت قد روى ابن المبارك وغيره عن أهل العلم صلاة التسبيح وذكروا الفضل فيه والبيهقى كان عبد الله بن المبارك يصليها ويتداولها الصالحون بعضهم عن بعض وبذلك تقوية الحديث المرفوع قال حج وأقدم من روى عنه فعلها صريحا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله البصرى من ثقات التابعين وثبت ذلك عن جماعة بعده وأثبتها أئمة الطريقين من الشافعية والحديث ابن عباس هذا طرق فتابع

موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن ابان ابراهيم بن الحكم ومن طريقه اخرجه ابن راهويه وابن خزيمة والحاكم وتابع عكرمة عن ابن عباس عطاء وأبو الجوزاء ومجاهد وورد حديث صلاة التسبيح أيضا بحديث عباس بن عبد المطلب وابنه الفضل وأبى رافع وعبد الله بن عمرو وابن عمر وعلى بن أبى طالب وجعفر أخيه وابنه عبد الله وام سلمة والانصارى الذى اخرج د حديثه وسنده حسن وقد قال الحافظ جمال الدين المزى ان الانصارى هذا جابر بن عبد الله قال حج والظاهر انه أبو كبشة الانصارى وقد نبهت على هذا الاسناد الخ باختصار الموضوعات اللآلى اى المصنوعات وبالنكت البديعات على الموضوعات بابسط من هذا ونذكر بتعليقات زيادة على هذا لحظى كل تعليق من تعاليقنا على الكتب العشرة بقسط من زيادة وهى الموطأ ومسند الشافعى والشمائل ومسند أبى حنيفة (ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبوك) أى أعطيك قال الطيبى أعاد القول بألفاظ مختلفة تقريرا للتأكيد وتوطئة للاستماع له* قلت واشارة الى أن المراد أمر عظيم ينبغى حفظه والعمل بما به (الا افعل بك عشر خصال الخ) قال الاشرف فى بشرح المصابيح عشر مفعول يتنازعه الافعال قبله أى أصيرك ذا عشر خصال وهى التسبيحات لانها بغير القيام عشر عشر وقال الطيبى ألا آمرك بما ان فعلته صرت ذا عشر والعشر سبب للمغفرة (غفر الله لك من ذنبك أوله وآخره) أى مبتدأه ومنتهاه فهو بدل من ذنبك (قديمه وحديثه) أى ما قدم عهده وما حدث (ورواه روح بن المسيب) قال حج فى أماليه وصله الدارقطنى بكتاب صلاة التسبيح بطريق يحيى بن يحيى النيسابورى عنه (اسحاق بن كعب بن عجرة) بالميزان اسحاق تابعى مستور تفرد بحديث سنة المغرب عليكم بها فى البيوت وهو غريب جدا (ذنعا) بنون فطاء فعين كعنب (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم) بالنهاية قفا كهة القفا أومؤخر الرأس أووسطه أراد ثقله بنوم واطالته فكأنه قد شد عليه شدا وأوثقه أوعقده ثلاث عقد (فاستعجم القرآن على لسانه) بالنهاية أى ارتج عليه فلم يقدر ان يقرأ كأنه صار به عجمة بالله ربنا تعالى من كل عدله عذنا وكل فضله سألنا انه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب (اذا حزبه أمر) بموحدة كنصر نزل به هم أوأصابه غم وبالنهاية و بنون حزنا (سئل أى الاعمال أفضل قال طول القيام) عز الدين هذا يشكل بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وبقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأما السجود فأكثروا فيه من الدعاء فقمن أن يستجاب لكم اذ قرب العبد منه تعالى راجع لاحسانه اليه وهو بكثرة ثواب وهذا معنى كون القنوت أفضل ولا يمكن أن يكون بالصلاة ركان كل واحد أفضل من الصلاة وأيضا لان السجود أفضل من القيام واجبه ونفله لان الشرع سامح بالقيام فى مسبوق ولم يسامح حتى فى سجود فدل على ان واجبه أفضل من واجب القيام وآكد وكل ما كان واجبه أفضل كان نفله أفضل فيرجح فرض السجود ونفله على القيام ولكونه أفضل وأحب الى الله تعالى فرضه مكررا اهـ * قلت والجواب ان معنى الحديثين سنة القيام وسنة السجود أما الاول فلقوله طول القيام وطوله لا يجب باجماع له وأما الثانى فلقوله فأكثروا فيه الدعاء والواجب منه لا يسع دعاء بمعنى الصلاة بقول السائل الصلوات

فأل للعموم أي أي سنن الصلوات أفضل والاشكال باق (يرفع طورا) أي تارة (أيقظ الوسنان) كمرجان النائم لم يستغرق في نومه (الى ان ينصدع الفجر) أي ينشق (اللهم اجعل في قلبي نورا الخ) قال عز الدين لم يرد ههنا حقيقة النور الذي يبهر الابصار بل أطلقه مجازا كناية عن معارف تنفي ظلمات جهل لان المعارف والايمان تنشط نفوسا وتذهب عنها غمها وتستبشر بنجاة من معاطب بسببها كما يتفق لها ذلك في نور حقيقي وكذلك تغتم وتحصل الانات وتنقبض وتستشعر هلاكا بسببها كما يتفق لها ذلك بظلمات حقيقية فلما تشابها عبر بأحدهما عن الآخر الا أن هذا يصح جوابا عن نور قلبه واما غيره مما معه فليس كذلك لان المعارف مختصة بالقلب الا أن ما عداه مما ذكر معه تتعلق به التكاليف أما العصب والشعر والدم فمن جهة الغذاء واما اللسان فمن جهة الكلام والبصر فمن جهة النظر وكذلك ينظر بكلها ويثبت لها من تكاليف ما يناسبه فاذا تقرر هذا فاعلم ان التكاليف فرع عن العلم بالله تعالى والايمان به واذا كانت مسببة عن الايمان والمعارف الذي هو النور مجازا فتسميتها نورا من باب اطلاق السبب على المسبب فالنور الذي بالقلب غير النور الذي بغيره * قلت وأراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهذا الدعاء سؤاله تعالى هداية لما يرضاه لكل اجزاء العالم فعبر عنها بالقلب وشعر لان العالم اجزاء منه والا فهو حقيقة النور فسؤاله ذلك لنفسه من سؤال تحصيل الحاصل فلا يقع منه لانه عبث فلكون العالم أجزاءه اذ بنه خلقت أضاف ذلك لنفسه كسائر أدعيته وأيضا لاظهار خشوع وتواضع وتذلل بين يدي ربه سبحانه وتعالى ذاتا واسما وصفة (اكلفوا) بفتح لامه أمرا وآتيا وكسره ماضيا (كان عمله ديمة) كزينة أي دائما بالنهاية الديمة مطر دائم في سكون فشبه عمله في دوام واقتصاد بها وأصله واو وقلب بكسر ماقبله ياء (أوزاعا) بواو فزاي فعين كأسباب متفرقين (الفلاح) كسحاب قال طب أصله البقاء فسمي به السحور لانه سبب لبقاء صوم ومعين عليه (وشد المئزر) قال طب أي هجر غشيان نساء أو جد وشمر في طاعته تعالى أكثر مما كان بغيره (فوكف المسجد) كوعد تقاطر (يراوح بين رجليه) قال طب أي اذا طال قيامه اعتمد مرة على رجل ومرة على أخرى ليوصل الراحة لكل ومثله بالنهاية (سجال الحرب) ككتاب نوبها (ندال عليهم ويدالون علينا) أي مرة تكون لنا عليهم دولة وغلبة ولهم علينا دولة فهو تفسير قوله سجال الحرب بيننا وبينهم (طرأ على حزبي من القرآن) بالنهاية طرأ كقرأ جاء مفاجأة كأنه فجأه وقت ورده وكذا كدعا والحزب ما جعله المرء على نفسه من كقراءة وصلاة كالورد و طب أي غفل عن وقته فذكره فقرأه (قالوا ثلاث) البقرة وتالياها (وخمس) من المائدة لبراءة (وسبع) من يوسف للنحل (وتسع) من الاسراء للفرقان (واحدى عشرة) من الشعراء ليس (وثلاث عشرة) من الصافات للحجرات (وحزب المفصل) من ق لآخر القرآن (لا يفقهه) بقاف كينفع (أهذا كهذ الشعر) بالنهاية أتهذ القرآن هذا وتسرع فيه كما تسرع بقراءة الشعر من الهذ سرعة القطع نصبه مصدرا وقوله (ونثرا كنثر الدقل) بدال فقاف كسبب أي كما يتساقط الرطب الرديء اليابس من العذق اذا هز اذ رديه يكون منثورا فلا يجمع (من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليله

كفتاه) بالنهاية أي أغنتاه عن قيام ليلة أو كفتاه سوءاً ووقيتاه من مكروه (كنت من المقنطرين) أي ممن أعطوا قنطاراً من أجر (تشزنتم للسجود) بفتحات فوقية فنقط سينه فشد زاي فسكون نونه تهيأتم له (سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته) زاد الحاكم بطريق عبد الوهاب الثقفي عن الحذاء فتبارك الله أحسن الخالقين (يا أهل القرآن) قال طب هم القراء الحفاظ (فإن الله وتر) كعبد وسدر أي واحد ذاتاً واسماً وصفة وفعلاً بالنهاية واحد بذاته لا يقبل قسمة وتجزئة وواحد بصفاته لا شبه له ولا مثل * قلت وكذا بذاته وبسمه اهـ وواحد في أفعاله فلا شريك له ولا معين * قلت أي في أي إيجاداً وإعداماً بالدارين اهـ وقوله (يحب الوتر) أي يثيب عليه ويقبله من فاعله (فقال ليس لك ولا لأصحابك) أي خاص بالقراء (عن عبد الله بن راشد الزوفي) بزاي فواو ففاء كنسب عبد ليس له ولا لشيخه عبد الله بن مرة الزوفي وشيخه خارجة بن حذافة بدوت وهـ إلا هذا الحديث ولا رواية لهم بقية الست (إن الله عز وجل قد أمدكم بصلاة) أي زادها لكم لتكونوا تصلونها قبل على تلك الهيئة والصورة إذ نوافل الصلاة شفع لا وتر بها (وهي خير لكم من حمر النعم) كقفل جمع أحمر وحمراء وضرب بها مثلاً لأنها عندهم أفضل من السود (فمن لم يوتر فليس منا) قال طب من لم يوتر رغبة عن السنة (عن يزيد بن أبي مريم) بموحدة فراء كزبير وهو غير يزيد بن أبي مريم الشامي الذي خرج بق بحديث من اغبرت قدماه في سبيل الله إذ ذا بفتح تحتية فكسر زاي فياء مثبت قدال ولم يخرجا لبريد هذا شيئاً واسم أبي مريم والده هذا مالك بن ربيع واسم والد ذاك عبد الله (إنه لا يذل من واليت) زاد البيهقي ولا يعز من عاديت (تباركت) زاد البيهقي ربنا (لا وتران في ليلة) قال حط جاء هذا على لغة بالحارث إذ ينصبون تثنية بألف إذ يبني اسم لا على ما ينصب به كلا رجلين بالدار فوتران على لغة غير الحجاز كقوله تعالى إن هذان لساحران ولم أر من نبه عليه هنا (نا عبد الرحمن بن ابراهيم نا الوليد) صوابه أبو الوليد كما رواية ابن داسة وابن الأعرابي واسمه هشام بن عبد الملك الطيالسي (اللهم اشدد وطأتك على مضر) بالنهاية أي خذهم أخذاً شديداً * قلت لم يرد هذا وإلا هلكوا عن آخرهم كعاد وقوم نوح بل أراد أخذاً برفقهم بدليل (اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف) قال طب أي سلط عليهم قحطاً كقحط وقع بزمن يوسف وهي السبع الشداد التي أصابتهم * قلت فلكونه يتأول القرآن قال اشدد فلم يرد غير هذا وبه يجمع مع خبره لك الجبال به أريد أن يخرج الله من أصلابهم من يعبده اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون (حجره) براء الموضع المنفرد (جهد المقل) بالنهاية كقفل أي قدر ما يحتمله حال قليل المال (وعقر جواده) كسحاب هو الفرس السابق الجيد وأصل العقر ضرب قوائم حيوان بسيف وهو قائم (كوماوين) تثنية كوماء الناقة العظيمة السنام (ليهنك أبا المنذر العلم) زاد ابن أبي شيبة والذي نفسي بيده إن لهذه الآية لساناً وشفتين تقدس الملك عند ساق العرش (يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق الخ) قال طب جاء الأثر أن عدد آي القرآن على قدر درج الجنة يقال للقارئ اقرأ وارق في الدرج على قدر ما كنت تقرؤه من آي القرآن فمن استوفى قراءتها كلها استولى على أقصى درج الجنة ومن

قرأ جزأ منها فرقيه كذلك بقدره فمنتهى الثواب عند منتهى القراءة (زينوا القرآن باصواتكم) قال طب أي زينوا أصواتكم به كذا فسره غير واحد من أئمة الحديث فزعموا أنه من باب القلب وقال شعبة نهاني أيوب ان أحدث زينوا القرآن باصواتكم ورواه معمر عن منصور عن طلحة فقدم الاصوات على القرآن وهو الصحيح فأسنده بطريق عبد الرزاق عنه بلفظ زينوا أصواتكم بالقرآن أي أشغلوا أصواتكم به والهجوا بقراءته واتخذوه شعارا وزينة (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) قال طب أي من لم يحسن صوته به أو لم يستغن به عن غيره وذهب سفيان بن عيينة انه من تغنى استغنى أو من لم يجعله بدل غناء كأن يتغنى به سئل ابن الاعرابي عنه فقال كانت العرب تتغنى بالركبان اذا ركبوا ابلا أو جلسوا بالافنية بأكثر أحوالها فلما نزل القرآن أحب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يكون بدله القرآن وأن يكون هجيراهم القرآن (ما أذن الله) أي ما استمع (يجهر به) قال طب زعم بعضهم انه تفسير لقوله يتغنى بالقرآن قال وكل من رفع صوته بشئ معلنا به فقد تغنى به فهو وجه رابع بمعنى ليس منا الخ وابن حبان من لم يتغن أي يتحزن وليس معناه الغنية فلو كانه لقال يتغانى لا يتغنى وليس التحزن طيب الصوت بأنواع النغم بل أن يقارنه سياق أسف وتلهف على ما وقع من تقصير وعلى ما يؤمل من توجع فاذا تألم وتوجع قلبه وتحزن صوتا ورجع دق حفنه بدموعه وقلبه بلوعه فيلتذ اذا انتهى عند قراءته ومناجاته فارا من الخلق لو كر خلواته (لقي الله يوم القيامة أجذم) بنقط داله قال أبو عبيد مقطوع اليد وابن قتيبة من تهافتت أطرافه بجذام فاجذم مجذوم والجوهري لا يقال للمجذوم أجذم وابن الانباري أي مقطوع الحجة فلا لسان له ولا حجة أو مقطوع السبب بدليل القرآن سبب بيد الله وسببه بايديكم فمن نسيه فقد قطع سببه وطب أي خالي يد من خير صفرها من ثواب فكنى بيد عما تحويه وتشتمل عليه من خير (ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) المختار انه من متشابه لا يعلمه الا الله تعالى وبه أكثر من ثلاثين قولا ذكرتها بالاتقان في علوم القرآن *قلت انظر الذهب الابريز وشرح محمد محمد برؤيه مالا تراه بغيره (أضاة بني غفار) بالنهاية كحصاة الغدير (من نظر في كتاب أخيه بغير اذنه فكأنما ينظر في النار) قال طب هو تمثيل أي كما تحذر نارا فاحذر من صنيعك هذا لانه معلوم ان النظر والتحديق للنار مضر بالبصر أو كأنما ينظر الى شئ يوجب دخول النار وزعم بعضهم انه خاص بكتاب به سر وأمانة يكره صاحبه أن يطلع عليه أحد وأما كتاب علم فانه لا يحل منعه ولا كتمه أو عام بكل كتاب اذ صاحب الشئ أحق بمنفعته وأولى بملكه وانما يأثم بكتم علم يسئل عنه فلا وجه لاثمه بمنعه كتابه عن غيره (صفرا) مثلث صاد بسكون فاء خلوا (والابتهال) أي المبالغة تضرعا (ورجل يصلي) هو أبو عياش الزرقي كذا برواية بتاريخ ابن عساكر (اللهم اني أسألك فان لك الحمد الخ) زاد ابن عساكر أسألك الجنة وأعوذ بك من النار (لا تسخني) بفتح سينه فشد كسر موحدة فنقط حاء أي لا تخفف عنه ما استحقه انما بالسرقة بسببه (ان لي بها الدنيا) أي بدلها (أحد أحد) كقدس أمر أي اشر باصبع واحدة اذ من تدعوه الله وهو أحد سبحانه (عن حفصة) بحاء فجيم فنقط

ضاد كجهينة (بنت ياسر) بتحتية فسين كصاحب (عن يسيرة) بتحتية فسين فراء كجهينة (سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه) قال حط ذهبت ظرفا بتقدير قدر وقد نص سيبويه على أن المصادر التي تنصب ظرفا كقولهم زنة الجبل ووزن الجبل وأفتت به رسالة ذكرتها بالفتاوى وبالنهاية زنة عرشه في عظم قدره وسئل عز الدين عمن يأتي بلفظ يفيد عددا كثيرا كسبحان الله عدد خلقه أو عدد هذا الحصا وهو ألف هل يستوي أجره وأجر من كرره كذلك حقيقة فأجاب قد يكون بعض الاذكار أفضل من غيره لعمومه وشموله واشتماله على كل أوصاف سلبية وذاتية وفعلية فيكون القليل من هذا النوع أفضل من الكثير بغيره كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سبحان الله عدد خلقه اه وقال أكمل الدين بشرح المشارق أي عددا كعدد خلقه ورضا نفسه أي غير منقطع فرضاه عمن رضي عنهم من كالانبياء لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه أي عظيما كقدرها (ومداد كلماته) قال طب أي قدر ما يوازيها عددا أو كثرة ومداد كتاب المداد وجمعه أي يسبح الله بقدر كلماته كيلا أو وزنا أو ما أشبهه من وجوه حصر وتقدير فهو كلام تمثيل أريد به تقريب اذ لا يقع كلام بمكاييل وموازين وانما يدخل في عدد والمداد مصدر كالمدد وهو ما يكثر به ويزاد ومثله بالنهاية وقال أكمل الدين أو المداد قطر البحار كقوله تعالى قل لو كان البحر الخ أوما في الكلمات مددا وأصله من الفيض الالهي على أعيان الممكنات واحدا فواحدا بحسب ما يتعلق بشخصه (أصحاب الدثور) بمثلثة كفلوس جمعا وفرد الاموال الكثيرة (فضول الاموال) رواية فضل أموال (قال تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين الخ ولو كانت مثل زبد البحر) كذا بنسخ د وبه سقط وهو من افراده لم يروه غيره من الست وبدعوات م ون والبيهقي بطريق عطاء بن يزيد عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين فذلك تسعة وتسعون فقال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير غفرت له خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) بالنهاية أي لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه الايمان والطاعة (وامكر لي ولا تمكر علي) بالنهاية مكره تعالى هو ايقاع بلائه باعدائه لا أوليائه أو استدراج عبد بطاعات فيتوهم قبولها وهي مردودة أي ألحق مكرك باعدائي لا بي (مخبتا) بفوقية أي خاشعا مطيعا من الاخبات الخشوع والتواضع (أو منيبا) بالنهاية الانابة الرجوع اليه تعالى بتوبة من أناب انابة أقبل ورجع فهو منيب (واغسل حوبتي) كرحمة بالنهاية أي امح اثمي وطب هي زلة وخطيئة وبلاتاء الاثم (واسلل) أي انزع (سخيمة قلبي) بشين فمفتوح حاء كسفينة حقده جمعه سخائم (كان اذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات) قال بعض الصوفية حكمته استغفار عما عساه قد وقع فيها من نقص أو رؤية فعله قال حط فهو على وجه التشريع لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم منزه عن الآفرين (ما أصر من استغفر) بالنهاية أصر عليه اصرارا لزمه وداومه وثبت عليه وأكثر استعماله في شر وذنوب أي من أتبع ذنبا باستغفار فغير مصر عليه ولو تكرر منه (انه ليغان على قلبي) هذا من متشابه لا يعلم معناه

وقد وقف الاصمعي امام اللغة في تفسيره فقال لو كان غير قلبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تكلمت عليه * قلت أفضل ما أوّل به انه يرى عند توجهه في أوّل احيانه نحو العالم ما وقع به العباد من متابعة الشيطان فيستغفر لهم لان العالم أجزاؤه منه خلقوا انظر شرح محمد محمد (كنز من كنوز الجنة) أي أجرها مدخر لقائلها ومن اتصف بها كما يدخر الكنز (اربعوا على أنفسكم) بهمز وصل وفتح موحدة أي ارفقوا ولا تجهدوا أنفسكم (ساعة نيل) كعبد عطاء (ان أسرع الدعاء اجابة دعاء غائب لغائب) روى الطبراني بمكارم الاخلاق عن يوسف ابن أسباط قال مكثت دهرا وأنا أظن أن هذا الحديث دال على من غاب شخصه فقط فنظرت فيه فاذا هو لو كان على المائدة وهو لا يسمع كان غائبا (وفتنة الصدر) قال ابن الجوزي بجامع المسانيد هي أن يموت غير تائب والاشرفي بشرح المصابيح موته وفساده أو ما ينطوي عليه صدره من غل وحسد وخلق سيئ وعقيدة فاسدة والطيبي ضيق قال الله تعالى ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا (وضلع الدين) بنقط صاد فلام فعين كسبب ثقله (ضبارة) بنقط صاد فموحدة فراء كغرابة (عن دويد بن نافع) بدال ين وواو كزبير (عن شتير) بنقط سينه ففوقية فراء كزبير (ابن شكل) بنقط سينه فكاف فلام كسبب (ومن شر منيي) مني مضاف لياء تكلم قال المظهري أي من محل مني أن يقع في زنا أو نظر لمحارم (عن أبي اليسر) بتحتية فسين فراء كسبب (وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت) قال طب أي ان يستولي عليه عند مفارقة الدنيا فيضله ويحول بينه وبين توبته أو يعوقه عن اصلاح شأنه وخروجه عن مظلمة تكون قبله أو يؤيسه من رحمته تعالى و يكره له الموت و يؤسفه على حياة الدنيا فلا يرضى بما قضاه الله تعالى له من فناء ونقلة للآخرة فيختم له بسوء و يلقى الله تعالى وهو عليه ساخط بربنا تعالى من كل عدله عذنا (اللهم اني أعوذ بك من البرص والجنون والجذام ومن سيء الاسقام) قال طب لعله استعاذ من هذه الاسقام لانها عاهات تفسد خلقة وتؤثر في عقل فليست كسائر الامراض التي تعرض ولا تدوم كحمى وصداع وكل أمراض لا تجري مجرى العاهات وانما هي كفارات وليست عقوبات * قلت هذا انما يدل على أن دعواته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما هي للعالم كأمته لان الانبياء آمنهم الله تعالى من أمراض تؤدي لنقص مراتبهم العالية كالثلاثة والله تعالى أعلم

﴿ كتاب الزكاة ﴾

(لو منعوني عقالا) يعني كتاب قال طب وابن الاثير اختلفوا بتفسيره فقال أبو عبيد هو صدقة من أخذ المصدق عقال هذا العام أي صدقته و بعثه على عقال بني فلان أي صدقتهم وغيره هو حبل يعقل به البعير أخذ من الفريضة اذ على صاحبها تسليمها وانما يقع قبضها بعقالها بالها وابن عائشة كان من عادة المصدق اذا أخذ صدقة أن يعمد الى قرن وهو الحبل فيقرن به بين بعيرين بشد كل بكل من الاعناق ائلا تشرد فتسمى اذا القرائن وكل قرينين منها عقال وأبو العباس المبرد اذا أخذ المصدق ما وجب كبعير قيل أخذ عقالا واذا أخذ الثمن قيل أخذ نقدا قال بعضهم.

أتانا أبو الخطاب يضرب طبله * فرد ولم يأخذ عقالا ولا نقدا

أو أراد ما يساوى عقالا من حقوق الصدقة وطب انما يضرب المثل بمثل هذا بالاقل لا بالاكثر وليس بسائر اسانهم ان العقال صدقة عام وما ذكر برواياته لو منعونى عناقا بأخرى جديا وابن الاثير قد جاء بالحديث ما يدل على القولين فبالاول ما لعمر أخر الصدقة عام الرمادة فلما أخصبوا بعث عامله فقال أعقل عنهم عقالين فاقسم فيهم عقالا وائتنى بعقال أى صدقة عامين وما بعدا وبة انه بعث ابن أخيه عمرو بن عقبة بن أبى سفيان على صدقات كلب فاعتدى عليهم فقال ابن العداء الكلبى

سعى عقالا فلم يترك لنا سبدا * فكيف لو قد سعى عمرو عقالين

نصب عقالا ظرفا أى مدة عقال وبالثانى ما لمحمد بن مسلمة انه كان يعمل فى الصدقة بوقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكان يأمر المرء اذا أتى بفريضتين أن يأتى بعقاليهما وقرنيهما (ذود) بنقط أول داليه فقط قال طب هو اسم عدد من ابل غير كثير ويقال بين ثلاث لعشر ولا واحد له من لفظه وانما يقال لواحده بعير كما قيل لواحد النساء امرأة وأبو عبيد انما هو للاناث لا ذكور وبالنهاية هو هنا عام اذ من ملك خمسا من ابل ذكورا أو اناثا وجبت عليه الزكاة (مسكتان) بميم فسين فكاف سواران تثنية مسكة كرقمة (أوضاحا) بنقط ضاد جمع وضح كسبب نوع من حلى (فابن لبون ذكر) قال طب بتقييده ابن وقد علم من صاحبه أنه لا يكون الا ذكرا فاحتمل أن يكون لتعريف وزيادة بيان وقد جرت عادتهم أن يتخاطبوا مرة ايجازا واختصارا ومرة عدلا وكفافا ومرة اشباعا وزيادة فى البيان وأن يكون على معنى التنبيه لكل من رب المال والمصدق فيطيب ربها نفسا بزيادة أخذت منه اذا تأمله فعلم أنه أسقط منه ما كان يلزمه من فضل أنوثة فى فريضة وجبت عليه ويعلم المصدق ان سن الذكورة قبله الشرع من ربه بهذا النوع وهو أمر نادر خارج عن العرف فى باب الصدقات ولا ينكر تكرير بيان وزيادة فيه مع غرابة وندور لتقرر معرفته فى النفوس (طروقة الفحل) هى ما طرقها ونزا عليها فعولة مفعول (ان استيسرتاله) قال طب أى وجدتا بماشيته (ذات عوار) كسحاب بالنهاية ويضم عينه (الا أن يشاء المصدق) قال طب كان أبو عبيدة يرويه بفتح داله أى ربها وخالفه كل رواته بكسر داله أى العامل وأبو موسى الرواية بشد صاده وداله معا فأصله المتصدق فأبدل تاء صادا فأدغم والاستثناء من التيس فقط اذ ذات العوار والهرمة لا يجوز أخذها صدقة الا أن يكون ماله كله كذلك وبالنهاية وهذا انما يتجه اذا فرض النهى بالحديث عن أخذ التيس لانه فحل المعز وقد نهى عن أخذ الفحل صدقة لانه مضر بربها اذ يعز عليه الا أن يسمح به فيؤخذ وشرحه طب بالمعالم بخفة صاد أى العامل لانه وكيل الفقراء فى القبض فله أن يتصدق لهم بما يراه مما يؤدى اليه اجتهاده (وفى الرقة) براء كعدة زنة قال طب أى الدراهم المضروبة وبالنهاية الفضة والدراهم المضروبة فقط أصله الورق حذف واوه فعوض عنه هاء (وما سقى بالغرب) كعبد قال طب هو الدلو الكبيرة أى ما سقى بكالسوانى مما سقى بكالدواليب والنواعير (مؤتجرا) أى طالبا للأجر (ومن منعها فانا

آخذها وشطر ماله) بالنهاية الحربي قال غلط الراوي في لفظ الرواية انما هو وشطر ماله يجعله شطرين و يتخير عليه المصدق فيأخذ الصدقة من خير النصفين عقوبة لمنعه زكاته وأما ما لا يلزمه فلا قال الطيبي يقول الحربي لا أعرف هذا الوجه أو معناه أن الحق مستوفى منه لا يترك وان تلف شطر ماله كرجل له ألف شاة مثلا فتلفت فلم يبق الا عشرون فانه يؤخذ منه عشر زكاة ألف وهو شطر ما بقي وهذا أيضا بعيد اذ قال أنا آخذها وشطر ماله لا آخذ شطره أو كان بصدر الاسلام يقع بعض عقوبات في أموال فنسخ كقوله في تمر معلق من خرج بشئ منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة وكقوله بضالة الابل المكتومة غرامتها ومثلها معها وكان عمر يحكم به فغرم حاطبا ضعف ثمن ناقة المزني اذ سرقها رقيقه فنحروها وله بالحديث نظائر وقد أخذ أحمد ابن حنبل بشئ من هذا وعمل به وقال الشافعي في القديم من منع زكاته أخذت منه وأخذ شطر ماله عقوبة على منعه واستدل بهذا وفي الجديد يؤخذ منه زكاته فقط فجعل هذا منسوخا فقال كان ذلك حيث كانت العقوبات بالمال فنسخ (عزمة من عزمات ربنا) بزاي كرحمة أي حق من حقوقه وواجب من واجباته (أو عدله) قال طب أي ما يعادل قيمته من ثياب قال الفراء من هذا عدله كسدر مثله في صورته وهذا اعدله كعبد ان كان مثله قيمة و بالنهاية هو كعبد وسدر مثله أو كعبد ما عادله في جنسه وكسدر ما ليس من جنسه أو عكسه (من المعافري) هي برود نسبت لمعافر كمساجد قبيلة باليمن وميمه زائد (أن لا يأخذ من راضع لبن) بالنهاية أي ذات در و لبن أي ذات راضع بحذف مضاف والاحذف فراضع صغير يرضع ونهى عن أخذها لانها من خيار المال ومن زائد كلا تأكل من حرام أي لا تأكله أو أراد من له شاة واحدة أو لقحة واحدة قد اتخذها للبن أو غيرها فلا يؤخذ منه شئ (فخطم له أخرى) أي قادها اليه بخطامها والابل اذا أرسلت عن ادحها لم يكن لها خطم وانما تخطم بارادة قودها (عمد) بعين كضرب (عن مسلم بن ثفنة) قال الذهبي و جح بمثلثة ففاء فنون كرقبة والاصح مسلم بن شعبة والمزي بتهذيبه مسلم بن ثفنة و يقال ابن شعبة البكري و يقال اليشكري قال أحمد بن حنبل أخطأ وكيع بقوله ابن ثفنة فصوابه ابن شعبة وكذا الدارقطني وقال ن لا أعلم أحدا تابع وكيعا على قوله ابن ثفنة (هذه شاة الشافع) قال طب الشافع الحامل اذ شفعها ولدها فصار زوجا و بالنهاية هي ما معها ولدها سميته اذ شفعت ولدها وشفعها فصار اشفعا أو ما بطنها ولد و يتلوها آخر و برواية شاة الشافع مضافا كصلاة الاولى ومسجد الجامع (معتاط) بعين ففوقية فألف فطاء مشال طب هي ما امتنعت عن الحمل لسمن وكثرة شحم و بالنهاية بعد ايراده الذي في سياق الحديث والمعتاط التي لم تلد ولدا وقد حان ولادها فهذا بخلاف ما مر الا أن يراد بالولادة أنها لم يحمل وقد حان أن تحمل لمعرفة سن يحمل به مثلها فقارنته فسمي حملا بولادة والميم والتاء زائدتان (رافدة عليه) كفاكهة بالنهاية فاعلة من الرفد براء ففاء فدال أعانة أي تعينه نفسه على أدائها (ولا الدرنة) بدال فراء فنون ككلمة الجرباء وأصل الدرن الوسخ (ولا الشرط) بنقط سينه فراء فطاء مشال كسبب رذال المال أو صغاره وشراره (سيأتيكم ركيب) مصغر ركب (مبغضون) قال طب سعاة يطلبون صدقات أموالهم

وسماهم

وسماهم مبغضين اذ غالب نفوس أرباب الأموال يبغضهم لما جبلت عليه نفوسهم من حبها قلت وهو تأكيد لركيب اذ يفيده تصغيره لصغرهم بأعينهم (لا جلب ولا جنب) بالنهاية الجلب يكون بشيئين الاول الزكاة بأن ينزل المصدق بمحل فتجلب له الاموال من أمكنتها لاخذ صدقاتها فنهوا عنه وأمروا أن يأخذوها بأمكنتها ومياههم الثاني بالسباق وهو أن يركب المرء فرسه فيزجره ويجلب ويصيح عليه حثا له على جريه فنهى عنه والجنب كسبب في السباق أن يجنب فرسا لفرس يسابق عليه فاذا فتر مركوبه تحول لمجنوبه وبالزكاة نزول العامل بأقصى أمكنة أهل الصدقة فيأمر بالاموال أن تجنب وتحضر بجنبه أو أن يجنب ربها بها او يبعد المكان فيحوج عاملا لاتباعه طلبا له (أو كان بعلا) بالنهاية ما شرب من نخل بعروقه من أرض بلا سقي كسحاب (بالسواني) جمع سانية وهي بعير يسنى ويسقى عليه (أو النضح) بنقط صاد فحاء كعبد السقي بالرشا والناضح البعير يستقى عليه (الجعرور) بجيم فعين فراء كعرجون ضرب من الدقل يحمل رطبا صغارا لا خير به (ولون الحبيق) بحاء فموحدة فقاف كزبير نوع من تمر رديء نسبة لابن حبيق لرجل (صالح بن أبي غريب) بنقط عينه فراء فموحدة كأمير (أو سلت) بسين فلام ففوقية كقفل (أدراعه وأعتده) بالنهاية ادراعه جمع درع كسدر الزردية وأعتده بعين ففوقية فدال كأفلس جمع عتاد قلة كمتاع ما أعده المرء من سلاح ودواب وآلة حرب وبرواية احتبس أدراعه وأعتاده قال الدارقطني قال أحمد بن حنبل قال علي بن حفص ادراعه وأعتاده وأخطأ به وصحفه وجاء وأعبده بموحدة جمع قلة لعبد قال أي طولب بزكاة عن أثمان ادراعه واعتده للظن انها للتجارة فأخبرهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن لا زكاة بها لانها محبسة في سبيله تعالى أو أراد دفعا عنه لنسبته لمنع زكاته كأنه قال فكيف يمنع قليلا وقد حبس كثيرا في سبيله تعالى تبرعا وتقربا اليه بلا واجبا فكيف يمنع واجبا مع قلته (صنو أبيه) كسدر مثله وأصله أن تطلع نخلتان فأكثر من عرق واحد أي أصل العباس وأصل أبي واحد فهو مثل أبي (خموش أو خدوش) بنقطي حاءين أولا وسينين آخرا وهما بمعنى (أو كدوح) قال طب هي آثار من تخدش وعض بالنهاية الثلاثة كفلوس جمعا وجلوس مصدرا (لقحة) كرحمة وسيدرة ناقة قريبة عهد بنتاج وقال طب ناقة مرية وهي التي تمري وتحلب (كصحيفة المتلمس) قال طب صحيفته قصتها مشهورة عند العرب اذ هجا المتلمس الشاعر عمرو بن هند الملك فكتب له كتابا لعامله يوهمه أنه أمر له بعطية وقد كتب له بقتله فارتاب به المتلمس ففكه وقرئ له فلما علم ما به رمى به فنجا فضربت العرب المثل بصحيفته (قال قدر ما يغديه) كيزكيه قال طب قيل على ظاهره أن من وجد غداءه وعشاءه أبدا فاذا كان عنده ما يكفيه مدة طويلة حرمت عليه المسألة أو هو منسوخ بالاحاديث السابقة والبيهقي بسنده ليس شيء من هذه الاحاديث مختلفا وكان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم علم ما يغني كلا منهم فجعل غناه به لان الناس مختلفون في قدر كفاياتهم فمنهم من يغنيه خمسون درهما لا أقل ومنهم من يغنيه أربعون لا أقل ومن له كسب يدر عليه كل يوم ما يغديه ويعشيه ولا عيال له فهو مستغن به (والاكلة) كغرفة اللقمة (والاكلتان) تثنيته (غرثانا جلدين قويين) تثنية

كعبد (مرة) بميم فراء كفضة قوة (لا تحل الصدقة لغني الا في سبيل الله أو ابن السبيل) قال البيهقي بسندهما لعطاء بن يسار عن أبي سعيد أصح طرقا فليس به ابن السبيل فان صح فانما أراد والله تعالى أعلم انه غني ببلده محتاج بسبيله (وداه بمائة من ابل الصدقة) قال طب شبه أنه أعطاه من سهم الغارمين حمالة في اصلاح ذات بين اذ شجر بين الانصار وأهل خيبر في دم قتيل منهم وبدونها اذ لا يصرف مال الصدقات بالديات (الا أن يسأل الرجل ذا سلطان) قال طب هو أن يسأله حقه من بيت المال بيده (تحمل حمالة له) قال طب هو أن يقع تشاجر بين قوم في دماء أو أموال نخاف منه فتنة عظيمة فيتوسط المرء فيما بينهم ويسعى في اصلاح ذات البين ويضمن لهم مالا يترضاهم به حتى تسكن النائرة (أصابته جائحة) أي آفة (فاجتاحت ماله) أي استأصلته كغرق وحرق وفساد زرع (قواما من عيش) ككتاب ما يقوم بحاجته الضرورية (أو سدادا) ككتاب ما يكفي حاجته وأصله كل ما سددت به خللا (من ذوي الحجى) كالي العقل (سحت) كقفل وثلث حرام (حلس) بجاء كسدر كساء يلي ظهر بعير تحت قتب (قدوما) كرسول وتنور (ولا أرينك) قال سيبويه ولا أرينك ههنا والمرء لا ينهى نفسه وانما معناه لا تكونن ههنا فان من ههنا رأيته ونظيره ولا تموتن الا وأنتم مسلمون اذ ظاهره نهي عن موته ومعناه على خلافه اذ لا يملكونه فيهم عنه وانما معناه ولا تكونن من ملة سوى الاسلام حتى يأتيكم الموت * قلت فهي كآخيتها واعبد ربك حتى يأتيك اليقين (نكتة) بنون فكاف ففوقية كغرفة أثر كنقطة (لذي فقر مدقع) بدال فقاف فعين كمحسن شديد يفضي بصاحبه الى الدقعاء وهي التراب أو هو سوء احتمال الفقر (ولذي غرم مفظع) بفاء فمعجم طاء مثال فعين كمحسن شديد شنيع (أو لذي دم موجع) بالنهاية هو تحمله دية فيسعى فيها حتى يؤديها الا وليا مقتول فان لم يؤدها قتل متحمل عنه فيوجعه قتله (قال وأخذ المتعففة) قال طب رواية من قال المتعففة أشبه وأصح معنى لان ابن عمر ذكر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قاله وهو يذكر الصدقة والتعفف منها فعطفه على سببه الذي خرج اليه وعلى ما يطابق معناه أولى قال وقد يتوهم كثيرهم أن معنى العليا أن يد المعطي مستعلية فوق يد الآخذ يجعلونه من علو الشيء الى فوق وليس ذلك عندي بوجه فانما هو من علاء المجد والكرم يترفعه عن المسألة والتعفف عنها (العائرة) بعين وراء الساقطة لا يعرف لها مالك من عار الفرس كباع انطلق من مربطه مارا على وجهه (عن ابن عباس قال بعثني ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم في ابل أعطاها اياه من الصدقة) قال طب لا أدري وجه هذا لان الصدقة محرمة على كالعباس قطعا فان ثبت فذلك قضاء عن دين تسلفه منه لاهل الصدقة فروي أنه تسلف منه صدقة عامين فكأنه ردها ورد صدقة أحد العاملين عليه لما جاءته ابل الصدقة فرواه من رواه مختصرا بلا ذكر سببه وبسنن البيهقي مثله فزاد أو كان ذلك قبل حرمة الصدقة على بني هاشم (بوايدة) كسفينة أي جارية حديثة السن (بقاع قرقر) بالنهاية قاع مكان مستو قرقر بقافين وراء بين مستو (ليس فيها عقصاء) بقاف فضاد كبيضاء ملتوية القرن (ولا

جلحاء) بجيم فلام فحاء كبيضاء مالا قرن لها قال طب وانما اشترط نفي عقص والتواء بقرونها ليكون أنكى لها وأدنى أن تمور في المنطوح (يوم وردها) كسدر ماء ترد عليه (الكريمة) أي النفيسة (وتمنح الغزيرة) أي الكثيرة لبنا (وتفقر الظهر) بفاء وقاف فراء كتحسن تعيره للركوب من أفقره بعيره أعاره اياه يركبه أو يبلغ عليه حاجته من ركوب فقار الظهر كسحاب وهي خرزاته واحده بهاء (وتطرق الفحل) بقاف كتحسن تعيره لضراب بلا أجر (من نخل جاد عشرة أوسق) بجيم فألف فشد نقط ذاله قال ابراهيم الحربي أي قدرا من نخل يجذ منه عشرة أوسق فجاذ مجذوذ فاعل مفعول (بقنو) بقاف كسدر عذق بما عليه من رطب وبسر (يعلق في المسجد للمساكين) قال طب هذا من صدقة المعروف لا الفرض (نا محمد بن بكير نا سفيان نا مصعب ابن محمد بن شرحبيل في يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن حسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وان جاء على فرس نا محمد بن رافع نا يحيى بن آدم نا زهير عن شيخ رأيته عنده عن فاطمة بنت حسين عن أبيها عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله) قد انتقد الحافظ سراج الدين القزويني على المصابيح أحاديث وزعم أنها موضوعة ورد عليه الحافظ صلاح الدين العلائي في كراسة ثم ج منها هذا الحديث قال العلائي أما الطريق الاول فانها حسنة مصعب وثقه ابن معين وغيره وقال به أبو حاتم صالح لا يحتج به وتوثيق الاولين أولى بالاعتماد ويعلى بن أبي يحيى قال به أبو حاتم مجهول ووثقه ابن حبان فعنده زيادة علم على من لم يعلم حاله وقد أثبت أبو عبد الله محمد بن يحيى بن الحذاء سماع الحسين رضي الله تعالى عنه ما عن جده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال أبو علي السكن وأبو القاسم البغوي وغيرهما كل رواياته مراسيل فعلى هذا هو مرسل صحابي وجمهور العلماء على الاحتجاج بها فأما على الرواية الثانية فقد بين فيها انه سمعه من أبيه علي عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وزهير بن معاوية متفق على الاحتجاج به ولكن شيخه لم يسمه والظاهر أنه يعلى ابن أبي يحيى المار فبالجملة الحديث حسن فلا يحل نسبته للوضع (للسائل حق وان جاء على فرس) قال طب أي يحسن الظن به وان بمنظره رثية فقد يكون له فرس يركبه ووراءه عائلة ودين يجوز له سؤالا وأخذه صدقة أو من أصحاب سهم السبيل فيباح له أخذها مع غناه أو ذا حمالة أو غرامة اه قال حط والحديث رويناه في الهاشميات بلفظ للسائل حق ولو جاء على فرس فلا تردوا السائل ولابن عدي بحديث أبي هريرة أعطوا السائل وان كان على فرس ومصنف ابن أبي شيبة عن سالم بن أبي الجعد قال عيسى بن مريم عليه السلام للسائل حق وان جاء على فرس مطوق بالفضة (ظلفا) بنقط طاء مشال فلام ففاء كسدر البقر وغنم كحافر الفرس وخف البعير (قدمت علي أمي راغبة) أي طالبة بري وصلتي (وهي راغمة) أي كارهة للاسلام ساخطة علي (دخلت المسجد فاذا أنا بسائل الخ) به ندب الصدقة على من دخل المسجد ذكره نو بشرحه المهذب وغلط من أفتى بخلافه قال حط ورددت على فتواه في مؤلف (فخذه) بحاء فنقط داله ففاء رماه (يستكف الناس) بكسر كافه وشد فاء يتعرض لصدقة ومد كفه اليها أو يسأل كفا من طعام أو يكف جوعا (خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى) قال طب أي عن غنى

يعتمده ويستظهر به على نوائب تنوبه وبالنهاية أي ما كان عفوا قد فضل عن غنى أو ما فضل عن عياله وظهر قد يزاد بمثل هذا اشباعا للكلام وتمكينا كأن صدقته مستندة لظهر قوى من مال (ان خير الصدقة ما ترك غنى) قال طب أي أكثره فترك غنى لتصدق عليه أو ترك غنى عنده من تصدق وهو الاظهر لقوله (وابدأ بمن تعول) أي لا تضيع عيالك وتفضل على غيرك (منيحة العنز) أي يعطي شاة ينتفع بلبنها فترد (اذا انفقت المرأة من بيت زوجها الخ) قال طب هذا خارج عن عادة الناس بالحجاز وبغيره من البلدان من أن رب البيت قد يأذن لاهله وعياله والخادم في الانفاق مما يكون في البيت من طعام وادام ونحوه ويطلق يدهم بالصدقة اذا حصل سائل أو نزل ضيف وليس ذلك بأن تفتات المرأة ومن معها على رب البيت بشيء لم يأذن فيه بل يأثمون اذا قال والخازن من بيده حفظ طعام ومأكول من خادم وقهرمان (المرأة جليلة) أي جسيمة (كل) بفتح كاف فشدّ لام عيال وثقل (قال الرطب) براء فطاء كعبد ضدّ اليابس قال طب وانما خصه من طعام اذ خطبه أيسر والفساد اليه أسرع اذا ترك فلم يؤكل فربما عفن فلا ينتفع به اذ ربما يلقى بخلاف يابس (اذا أنفقت الزوجة من بيت زوجها من غير أمره فلها نصف أجره) قال عز الدين به اشكال لانهما لم تشاو رزوجها في سببه فكيف تساويه فيه قال بجوابه أن معنى نصف هنا تقريب لا تحديد فهو كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الطهور شطر الايمان وكان الغالب على الصحابة رضي الله عنا جميعا انهم لا يأتون لمنازلهم الا بقدر مؤنتهم ومؤنة عيالهم فتكون المرأة شريكة لزوجها في المؤنة والمتصدق اذا كان أحد الشريكين كان له نصف الأجر (بارحا) بالنهاية كثيرا ما يختلف المحدثون بضبطه بفتح موحدة وكسرها وفتح راء وضمه بمد بكل وبفتحها وقصره وهو اسم مال وموضع بالمدينة وبفائق الزمخشري فيعلى من البراح وهو الارض الظاهرة وبريحاء وباريحاء *قلت انظر لسان المحدث باحسان ما به يحدث فيه ما يزيد على مائة لغة (أن يضيع من يقوت) أي من تلزمه مؤنته (و يفسأ في أثره) بهمز كيؤخر في أجله زنة ومعنى (شققت لها من اسمي) قال طب بهذا بيان صحة القول بالاشتقاق في الاسماء اللغوية ورد على من أنكروه وزعموا أن الاسماء كلها موضوعة *قلت نعم سلمنا أنها كلها موضوعة ولكن في وضعها مراعاة لمعنى تما فهو مرادنا بالاشتقاق هنا اه وبه دليل على أن الرحمن عربي أخذ من الرحمة ورد على من زعم أنه عبراني (بتته) بموحدة ففوقيتين أي قطعته (اياكم والشح) قال طب هو أبلغ في المنع من البخل فهو كجنس والبخل كنوع وأكثر ما يقال البخل في أفراد الامور وخواص الاشياء والشح عام فهو كوصف لازم للمرء من قبل طبعه وجبلته وقال بعضهم البخل أن يضن بماله والشح أن يبخل بماله وبمعروفه (وأمرهم بالفجور) قال هو هنا الكذب (ولا توكي فيوكى عليك) اى لا تدخري وتشدى ما عندك وتمنعي ما بيدك فينقطع عليك مادة بركة رزقك

كتاب اللقطة

أشهر لغاته كهمزة وغرفة (عن زيد بن خالد الجهني أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم عن اللقطة) بحواشي ولي الدين العراقي على الرافعي سائله هو بلال (عفاصها) بعين ففاء فصاد ككتاب وعاء من جلد وخرقة تكون به نفقة (ووكاءها) ككتاب خيط يشد به كصرة وكيس (من وجد لقطة فليشهد) قال طب هذا أمر تأديب وارشاد لامرين الاول ما يتخوفه آجلا من تسويل نفسه وشيطانه وانبعاث رغبته فيها فيقع في خيانة بعد أمانة الثاني ما لا يؤمن من حدوث خيانة فيدعيها ويحوزها ورثته من جملة ماله (غير متخذ خبنة) بنقط حاء فموحدة فنون كغرفة بالنهاية معطف ازار وطرف ثوب أي لا يأخذ منه في ثوبه من أخبن يخبن أشياء بطرف ثوبه أو سراويله (ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة) قال طب يشبه أن يكون هذا على سبيل التوعد لينتهي فاعله عنه والاصل أن لا يجب على متلف شيء أكثر من مثله وقد قيل انه كان بصدر الاسلام تقع بعض العقوبات في الاموال فنسخ (الجرين) بجيم فراء فنون كأمير محل تجفيف تمر كمحل تجفيف زرع بيدر (المجن) بكسر ميمه فتح جيمه فشد نونه ترس يواري حامله ويستره فميمه زائد (طريق ميتاء) بهمز كميقات مسلوكة يأتيها الناس مفعال من الاتيان فميمه زائد (وما كان من الخراب) بنقط حاء كسحاب قال طب أي العادي لا يعرف مالكه (في ضالة الابل المكتومة غرامتها ومثلها معها) قال طب سبيل هذا سبيل ما مر من وعيد لا يراد وقوعه بالفعل فهو زجر وردع وكان عمر بن الخطاب حكم به وذهب أحمد وأما عامة الفقهاء فعلى خلافه (لا يؤوي الضالة الا ضال) قال طب هذا لا يخالف أخبارا جاءت في أخذ اللقطة اذ اسم الضالة لا يقع الا على دراهم ودنانير ومتاع ونحوه وانما هي اسم حيوان ضل على ربه كابل وبقر وطير فاذا وجدها المرء لا يحل له تعرض لها ما دامت بحال تمتنع بنفسها وتستقل بقوتها حتى يأخذها ربها

﴿كتاب المناسك﴾

(هذه ثم ظهور الحصر) بخاء فصاد ككتب وقفل جمع كأمير زاد ابن سعد بالطبقات بطريق أبي هريرة قال وكن يحججن كلهن الا سودة وزينب قالتا لا تحركنا دابة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (فصاعدا) نصب حالا قال ابن مالك بشرح التسهيل وغيره فهو مما حذف عامله حتما أي فارتقى أو فذهب ذلك صاعدا (لا صرورة في الاسلام) بصاد كرسولة قال طب أي لا يجوز لاحد أن ينقطع عن النكاح ويتبتل على مذهب رهبان النصارى أو ان سنة الدين أن يحج كل من استطاع حتى لا يبقى صرورة في الاسلام وهو من لم يحج فقط وأصله من الصر حبسا ومنعا أو أراد من قتل في الحرم قتل ولا يقبل منه أن يقول اني صرورة ما حججت ولا عرفت حرمة الحرم اذ من أحدث في الجاهلية حدثا فلجأ الى الكعبة لم يهج فكان اذا لقيه ولي الدم بالحرم قيل له هو صرورة فلا تهجه (من أراد الحج فليتعجل) زاد البيهقي فان أحدكم لا يدري ما يعرض له من مرض أو حاجة وبلفظ فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة (وبيص المسك) بصاد كبير بقه زنة ومعنى (لبد رأسه بالعسل) قال ابن الصلاح يحتمل بعين كسبب وبنقطة كسند رلما يغسل به رأس كخطمي وبج انما ضبطناه بروايتنا في د بمهملتين * قلت فان قيل بمهملتين يجتمع عليه الذباب فلا يفعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم * قلت قد ورد

بشم سائله انه لا ينزل عليه فهو مأمون من أذاه (برة) بضم موحدة ففتح راء مخففا كثبة حلقة تجعل في أنف بعير (فأشعرها) قال طب الاشعار أن يطعن في سنامها بمبضع حتى يسيل دمها فيعلم منه أنها بدنة قال ولا أعلم أحدا من أهل العلم أنكره قال انه مثلة فخالف صاحباه فقالا بقول الكافة وانما المثلة قطع عضو ونحوه ومثله مثل ما أبيح كي وتوديج في بهائم وفصد وحجامة وختان بالناس واذا جاز وسم بما ملكه صاحبه جاز هنا ليعلم أنها بدنة فتتميز من سائر الابل وتصان فلا يتعرض لها حتى تبلغ محلها فكيف يعد الاشعار مثلة والنهي عن المثلة متقدم والاشعار انما هو عام حج فهو متأخر (سلت الدم) كنصر أي أماطه بأصبعه (واستوت به على البيداء) كبيضاء أي علت به الارض الواسعة فوق ذي الحليفة من نحو مكة (من عهن) أي صوف صبغ ألوانا (أزحف) أي أعيا (ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك) قال طب يشبه انه لحسم عنهم باب التهمة فلا يعتلوا بأن بعضها قد زحف فينحروه اذا قرموا اللحم ويأكلوه (يوم القر) بفتح قاف ثاني يوم النحر اذ يقرون به بمنى بعد فراغ من طواف افاضة ونحر واستراحة بمنى أي يستقرون به (وجبت جنوبها) قال طب أي زهقت نفوسها فسقطت على جنوبها (وأمرني أن لا أعطي الجزار منها شيأ) قال طب أي أجرة فان تصدق عليه جاز (ارسالا) كأسباب أفواجا وفرقا (ورأيتك تلبس النعال السبتية) كفسب سدرة نسبة للسبت وهي جلود بقر مدبغة بقرظ سميت به اذ سبت شعرها وأزيل وحلق أو لانها أسبتت بدباغ ولانت بالنهاية انما اعترض عليه لانها نعال أهل نعمة وترفه (يوم التروية) هو الثامن من ذي الحجة سمي به اذ كانوا يتروون فيه من ماء ويستقون لما بعده (طريق الفرع) بفاء فراء فعين كقفل موضع بين مكة وطيبة (ضباعة) بنقط ضاد وموحدة كغرابة (اني أريد الحج أشترط) قال طب ذهب بعضهم الى أن هذا خاص بها كما أذن لهم في رفض الحج فليس ذلك لغيرهم (ارفضي عمرتك) بكسر فاء وضمه أمرا قال طب اختلفوا في معناه فقال بعضهم اتركيها وأخريها عن القضاء والشافعي انما أمرها أن تترك تكميل عمرة من طواف وسعي لا أنها تترك عمرتها أصلا وانما أمرها أن تدخل حجا على عمرة فتكون قارنة فعلى هذا تكون عمرتها من التنعيم تطوعا لا قضاء عن واجب ولكن أراد أن يطيب نفسها فأمرها اذ سألته (ليلة الصدر) بصاد فدال فراء كسبب حاضت بها (ليلة المحصب) كمعظم أي ليلة نزلوا بالوادي بين منى ومكة نحو الابطح (دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة) قال الطبري اختلف بتأويله من نفوها قالوا تؤدى بالحج وهو معنى دخولها فيه ومن أوجبها قالوا ذلك على وجهين الاول ان كل العمرة قد دخلت في عمرة الحج فلا يرى على قارن أكثر من احرام واحد الثاني انها دخلت في وقت الحج وشهوره وكان الجاهلية لا يعتمرون في أشهره فأبطله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بقوله هذا (ينهى عن العمرة قبل الحج) قال طب باسناده هذا مقال وان ثبت حمل على الندب وانما أمر بتقديم الحج لانه أعظم الامرين وأهمهما ووقته محصور والعمرة ليس لها وقت موقوت فأيام السنة كلها تتسع لها وقد قدمه تعالى عليها بقوله وأتموا الحج والعمرة لله (أما انما معهن) قال طب لا يوافق الصحابة معاوية على هذه الرواية

وان

وان ثبت حمل على الافضل لان الافراد أفضل من القران (ثيابا صبيغا) كأمير مصبوغة
فعيل مفعول (نضحت البيت) أى طيبته (بنضوح) بنون فنقط صاد فحاء كرسول ضرب من
طيب تفوح رائحته (بضعة) كرحمة و يكسر قطعة من لحم (بمشقص) بنقط سينه فقاف فصاد
كمنبر نصل سهم طويل غير عريض (ولا الظعن) بنقط ظاء مشال فعين فنون كسبب وعبد
مصدر ظعن كنصر سار (سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة) قال ج تخريج أحاديث الشرح
الكبير زعم ابن باطش ان اسم الملبى نبيشة ومن النوادر ان بعض القضاة ممن أدركناهم صحف
شبرمة فقال شبرمنت بلفظ القرية التى بالبحيرة (لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك) قال عز
الدين باماليه أى لا شريك لك فى الملك من لب فى المكان أقام به فالملبى مخبر عن اقامته وملازمته
عبادته تعالى وتثناه مصدر امبالغة فى كثرة فكأنه تلبية بعد تلبية أبدا ولم يرد مرتين فقط كقوله
تعالى ثم ارجع البصر كرتين أى كرة بعد كرة أبدا ما استطعت فاذا كان معناها اخبار عن
ملازمة عبادة فهل عن كل عباداته تعالى أيا كانت أو ما هو به حجا فقط فهو الاحسن عند
المعتبرين للاهتمام بالمقصود (والرغباء) كبيضاء و بشرى من الرغبة والنعمى من النعمة
(بالعرج) بعين فراء فجيم كعبد قرية جامعة من عمل الفرع على أيام من طيبة (وكانت زمالة
أبى بكر وزمالة رسول الله صلى الله عليه وسلم) كغرابة أى مركوبهما وأداتهما وما كان
معهما بسفر واحدة (فنضمد جباهنا بالسك) بضم سينه كقفرة طيب معروف يضاف لغيره
طيبا فيستعمل والضمد كعبد جعل دواء على جرح وغيره من ضمد كضرب (بجلبان السلاح)
بجيم فلام فموحدة بالنهاية كعثمان شبه جراب من أدم يوضع به سيف مغمودو يطرح به راكب
سوطه وأداته و يعلقه بآخرة الكور أو واسطته واشتقاقه من الجلبة وهى جلدة تجعل على
قتب ورواه القتبى بضمتين فشد موحدة فقال هو أوعية سلاح بما فيها ولا أراه سميه الا لجفائه
وارتفاع شخصه فلذا قيل لامرأة غليظة جافية جلبانة (سدلت) أى أسبلت (بالصبر) ككتف
(بالابواء) كاسباب جبل بين مكة والمدينة وعنده بلد تنسب اليه (بين القرنين) هما قرنا
البئر وهما بناآن أو خشبتان بجنبيها يعترض فوقهما خشبة يعلق فيها ما يستقى به
(والحدأة) بهمز كعنبة (والفويسقة) مصغر فاسقة هى الفأرة سميتها لخروجها من جحرها
على الناس لافسادها (والغراب ولا يقتله) قال طب يشبه ان يراد به صغير لا يأكل جيفا وهو
ما استثناه مالك من جملة الغربان (والسبع العادى) أى الظالم الذى يفترس ناسا (يخبط)
كيضرب أى يضرب شجرا بعصاه ليتناثر ورقه وورقه الساقط خبط كسبب صاحب الابل
فعل كمفعول (مالم تصيدوه أو يصاد لكم) كذا بنسخة والجارى على قوانين العربية أو يصد
لانه عطف على مجزوم (ميمون بن جابان) بجيم فموحدة فنون كهامان (عن أبى المهزم) بزاى
كمعظم (صرما من جراد) بصاد فراء كسدر جماعة (من كسر أو عرج) بالنهاية عرج كنفع عرجانا
غمز من شئ أصابه وكفرح عرجا صار أعرج أو كان خلقة فيه (من كداء من أعلا مكة ودخل فى
العمرة من كدى) قال طب كداء وكدى ثنيتان وكداء ممدود قلت كداء كسحاب ثنية بأعلى
مكة ينزل منها من جاء من طيبة على الحجون وكفتى ثنية تحت مكة بعد بئر ذى طوى يدخل منها

أهل المدينة وكهدى ثنية تحت مكة أيضا يدخل منها من نحو اليمن أو ماقبله أيضا كهدى وأما مابالاعلى فبفتح ومد فقط تنبه لهذا الفرق فانى لم أره محررا فيما وقفت عليه (بمحجن) بحاء فجيم فنون كمنبر عصا معطوفة الرأس كالصولجان وميمه زائد (خربوذ) بفتح نقط خاء ففتح شد راء فوحدة فواو ميت فنقط داله (كأن الناس غشوه) أى ازدحموا عليه وكثروا (موت النغف) بنون فنقط عينه كسبب دود يكون بآناف ابل وغنم واحده بهاء (قعيقعان) بضم قاف ففتح عين فسكون تحتية فكسر قاف فعين فألف فنون جبل بمكة بينه وبين أبى قبيس مكة قيل سمى به لان جرهم لما تحاربوا كثر به قعقعة السلاح (أطأ الله الاسلام) بهمز بين أول عين واو كقدس ثبته وأرساه (انما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمى الجمار لاقامة ذكر الله) زاد الحاكم بطريق سفيان بن عبيد الله بن أبى زياد لا لغيره (جمهان) بضم جيمه (فى نساجة) بنون فسين فجيم كسحابة ضرب من ملاحف منسوجة كأنها سميت بمصدر من نسجه نسجا ونساجة (على المشجب) بسين فجيم فوحدة كمنبر عيدان تضم رؤسها وتفرج قوائمها فيوضع عليها ثياب (القصواء) كبيضاء لقب ناقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لقبت به وان لم تكن قصواء أو كانت مقطوعة أذن ولا يقال لذكر أقصى اذ جاء نعت مؤنث فقط (فرقى) كرضى (لأبد أبد) أى لآخر الدهر (محرشا على فاطمة) بالنهاية أى ذكر ما يوجب عتابه لها (ان دماءكم وأموالكم عليكم حرام) قال عز الدين أى ان سفك دمائكم وأخذ أموالكم وثلب اعراضكم لان الذوات لا توصف بتحريم ولا تحليل فيقدر فى كل شئ ما يناسبه (كحرمة يومكم هذا الخ) قال عز الدين هنا سؤال وهو أن المشبه به لا يكون أخفض من المشبه وحرمة الامام أعظم من حرمة حش حشيش الحرم وقتل صيده قال فجوابه سلمنا أنه أخفض رتبة من المشبه فى التحريم لكن مناط التشبيه هو الظهور بالنسبة للسامع وكان تحريم اليوم أثبت فى نفوسهم من حرمة الدماء لانه المعتاد عندهم من الآباء والاجداد وتحريم الشرع طارئ عليه فكان تحريم اليوم أظهر * قلت هذا جواب دقيق لا يصدر الا من مثله فلله دره (واستحللتم فروجهن بكلمة الله) قال طب قيل به وجوه أحسنها أن المراد به قوله تعالى فامساك بمعروف أو تسريح باحسان (وأن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه) قال ابن جرير بتفسيره اى لا يمكن أنفسهن من أحد غيركم و طب أى لا يأذن لاحد من رجال يدخل فيتحدث اليهن وكان الحديث من الرجال للنساء عندهم عادة لا يرونه عيبا ولا يعدونه ريبة فلما نزلت آية الحجاب فصارت النساء مقصورات نهى عن محادثتهن والقعود اليهن ولم يرد بوطء فرش هنا نفس الزنا لحرمته على الوجوه كلها ولا معنى لاشتراط الكراهة فيه ولا لقوله فان فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح لان الزنا به عقوبة شديدة كرجم (وينكبها الى الناس) قيل بموحدة أى يشهد الله عليهم ويميلها نحوهم من نكب اناء تنكيبا أماله وكبه و قع ضبطناه بهم بكاف ففوقية وهو بعيد معنى صوابه بموحدة قال ورويناه به بطريق ابن الاعرابى بفوقية و بطريق ابى بكر التمار بموحدة أى يردها اليهم مشيرا اليهم (شنق للقصواء الزمام) كنصر كفها عن سير بزمامها ككتاب (حبلا) بحاء فوحدة كعبد بالنهاية رملا مستطيلا أو ضخما حبال

رمل كحبال غيره و طب حباله مادون الجبال ارتفاعا (قفوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم) قال طب أى قفوا بالمشاعر المعالم بعرفة خارج الحرم فان ابراهيم عليه السلام هو الذى جعلها مشعرا وموقفا للحاج فكان عامة العرب يقفون بعرفة وقريش وحدها تقف فى الحرم فردّ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعلهم وأعلمهم أنه شئ أحدثوه من قبل أنفسهم وأن ما أورثهم ابراهيم وقوف بعرفة (أفاض) أى صدر وراجعا الى منى (ليس بايجاف الخيل) أى باسراعها فى سير (العنق) كسبب السير السريع (فجوة) بفاء فجيم كرحمة طرف فارغ ما بين شيئين (نص) بالنهاية النص التحريك حتى يستخرج أقصى سير الناقة (فجاج) ككتاب طريق واسع (أغيلمة) بالنهاية مصغر أغلمة جمع غلام بالقياس ولم يرد بجمعه أغلمة بل غلمة ومثله أصيبية مصغر صبية وأراد بأغيلمة صبيانا فلذا صغره (يلطخ أفخاذنا) بطاء مثال فاء كيضرب اى يضرب ضربا خفيفا بكفه (أبيني) بالنهاية قيل مصغر ابنى كاعمى وأعيمى اسم مفرد يدل على جمع وقيل ان ابنا يجمع على أبنا بقصره ومده فصغر أو مصغر ابن وبه نظر وأبو عبيد هو مصغر بنى جمع ابن مضافا للنفس فعليه يجب أن يكون بالحديث أبينى بزنة شريحى (فأوضع) أى حمل البعير على سرعة سيره (فى وادى محسر) بحاء فسين كمحدث سمى به اذ فيل أصحاب الفيل حسر وأعيا كل به (ان الزمان قد استدار الخ) قال طب كانت العرب بالجاهلية بدلت الاشهر الحرم فقدمت وأخرت أوقاتها من أجل نسيء كانوا يفعلونه وهو تأخير رجب لشعبان ومحرم لصفر فاستمر بهم حتى خلط عليهم وخرج حسابه من أيديهم فكانوا ربما حجوا ببعض السنين بشهر و يقابل بغيره الى أن جاء عام حج به رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فصادف شهر الحج المشروع ذا الحجة فوقف بعرفة تاسعه فخطبهم فأعلمهم أن أشهر النسيء قد تناسخت باستدارة الزمان وعاد الامر الى أصل وضع الله تعالى حساب الاشهر يوم خلق السموات والارض فأمرهم بالمحافظة عليه لئلا يتغير أو يتبدل بما يستأنف من الايام قال وقوله (ورجب مضر) انما أضافه لهم اذ كانوا يشددون فى تحريمه ويحافظون عليه أشد محافظة من سائر قبائل العرب وقوله . (الذى بين جمادى وشعبان) يحتمل أن يريد به معنى تأكيد البيان أو قاله من أجل أنهم كانوا نسؤا رجبا وحولوه من محله وسموا به بعض الشهور فبين لهم أن رجبا هو ما بين جمادى وشعبان لا ما كانوا يسمونه رجبا بحساب النسيء (الحج عرفة) قال عز الدين أى ادراك الحج وقوف عرفة (ما تركت من حبل) بحاء فوحدة كعبد (وقضى تفثه) بفوقية ففاء فمثلثة كسبب بالنهاية ما يفعله محرم بحج بحلوله كقص شارب وأظفار ونتف ابط وحلق عانة واذهاب شعث ودرن ووسخ مطلقا (باب نهيان عن ابن عمر قال استأذن العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالى منى من أجل سقايته فأذن له) قال نو بشرح م اعلم أن سقاية العباس حق لآل العباس كانت للعباس بالجاهلية فأقرها النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهى لآله أبدا قال وقال العلماء لا يجوز لاحد أن ينزعها منهم قالوا وهى ولاية لهم عليها منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فتبقى دائمة لهم ولذراريهم أبدا فلا ينازعون ولا يشاركون فيها ما وجدوا وقال الازرقى كانت السقاية بيد

عبد مناف فكان يحمل الماء في المزاود والقرب لمكة ويسكبه بحياض من أدم بفناء الكعبة للحاج فوليها بعده هاشم فعبد المطلب حتى حفر زمزم فكان يشتري الزبيب فينبذه بماء زمزم ويسقي الحاج وكان أيضا له ابن يجعله في حوض آخر فقام بأمرها بعده العباس في الجاهلية فأقرها النبي صلى الله عليه وسلم بيده يوم الفتح فوليها عبد الله بعده فابنه علي بن عبد الله وهلم جرا وقال ذو المجمل السقاية الموضع الذي يتخذ فيه الشراب بالموسم وغيره * قلت وهي زمزم من يوم حفرت الى يوم القيامة فلا يعلم غيرها الآن سقاية فهي ماعليه ولاية آل العباس أبدا فلا تظن غير ذلك وقد يظن من لا يعلم ذلك أنها عدمت بوقتنا وليس كذلك (عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن أمه) هي أم جندب الازدية (فدعا بذبح) كسدر ما يذبح من غنم (عفا الوبر) كدعا كثر (وبرأ الدبر) ككسبب جرح يكون بظهر بعير أو ما يقرح خفه (لا يعضد) لا يقطع (الا الفشد) كحسن معرّف (الاذخر) بهمز فنقط داله كزبرج حشيشة طيبة الرائحة يسد بها الخلل بين خشب سقف (ولا يختلى خلاها) بنقط خاء كعصا نبات رقيق ما دام رطبا أي لا يقطع فاذا يبس فهو حشيش (للمهاجرين اقامة بعد الصدر) كسبب أي بمكة بعد النفر من منى لقضاء النسك (من لية) بفتح لامه فشد تحتية كنكرة لا ينصرف اسم موضع بالحجاز (القرن) كعبد جبل صغير هنالك (فاستقبل نخبا) بنون فنقط خاء فموحدة اسم موضع هنالك (الصيدوح) بفتح واو فشد تحتية موضع ناحية الطائف أو اسم جامع لحصونها أو اسم واحد منها (وعضاهه) هو شجر أم غيلان وكل شجر عظيم له شوك واحده عضة كعدة وأصله عضهة كرحمة أو واحده عضاهة كتجارة (حرم محرم) بالنهاية يحتمل أن يكون على سبيل الحمى له أو هو حرمه بوقت معلوم فنسخ وكذا قاله طب (ما بين عائر الى ثور) قال طب هما جبلان وزعم بعضهم أن أهل طيبة لا يعرفون بها جبلا يسمى ثورا وانما ثور بمكة ويرون أن هذا انما هو من عائر الى أحد وبالنهاية أما عير بجبل بالمدينة وأما ثور فالمعروف أنه بمكة وبرواية قيل ما بين عير وأحد بطيبة فيكون ثور غلطا من راويه وان شهر وكثر رواية وقيل ان عيرا جبل بمكة فمعناه أن حرم طيبة قدر ما بين عير وثور بمكة أو حرم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين عير وثور بمكة بحذف مضاف ووصف مصدر محذوف وذكر طائفة من المتأخرين أن ثورا جبل صغير مدور خلف أحد من شماليه وبه جزم بالقاموس وأنكر على من ادعى غلط راويه * قلت اذظر تحرير هذا بلسان المحدث في احسان ما به يحدث لنا والحمد لله رب العالمين (فمن أحدث حدثا) كسبب هو الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة (أو آوى محدثا) قال طب وابن الاثير كمحسن أي من نصر جانيا وآواه وأجاره من خصمه وحال بينه وبين أن يقتص منه وكمكرم أي أمرا مبتدعا بأن رضي به وصبر عليه وأقرفاعله فمن رضي ببدعة فقد آوى صاحبها ونصره (لا يقبل منه عدل ولا صرف) بالنهاية عدل أي فدية أو فريضة ولا صرف أي توبة أو نافلة (أخفر مسلما) بنقط خاء ففاء أي نقض عهده (ومن والى قوما بغير اذن مواليه) قال طب ليس معناه معنى شرط حتى يجوز له أن يوالي غير مواليه اذا أذنوا فيه وانما هو لمعنى تأكيد تحريمه (أشاد بها)

بنقط سينه أي رفع صوته تعريفا بها (يهش) بضم هاء أي يبشر بلين ورفق (ما من أحد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام) وقع سؤال عن الجمع بين هذا و بين حديث الانبياء أحياء في قبورهم يصلون وكل أحاديث دلت على حياتهم فان ظاهر الاول مفارقة الروح له في بعض أوقات قال جط فقد ألفت به انباء الاذكياء في حياة الانبياء فحاصل ما ذكر به خمسة عشر وجها أقواها قوله رد الله علي جملة حالية وقاعدة العربية أن جملة حال صدرت بماض يقدر قبلها قد كقوله تعالى أو جاؤكم حصرت صدورهم أي قد حصرت فكذا يقدر ههنا والجملة ماضية سابقة على سلام صدر من كل أحد وحتى حرف عطف كواو لا حرف تعليل فمعناه اذا أي ما من أحد يسلم علي الا قد رد الله علي روحي قبل ذلك فرددت عليه وانما جاء الاشكال من أن جملة رد الله بمعنى حال أو استقبال وظن أن حتى تعليلية ولا يصح كل وبهذا الذي قدرناه ارتفع الاشكال من أصله و يؤيده من حيث المعنى ان الرد لو أخذ بمعنى حال أو استقبال للزم تكرره عند تكرر المسلمين وتكرر الرد يستلزم تكرر المفارقة وتكرر المفارقة يلزم عليه محذورات منها تألم الجسد الشريف بتكرار خروج روحه وعوده أو نوع ما من مخالفة تكرير ان لم يتألم ومنها مخالفة سائر الناس الشهداء وغيرهم اذ لم يثبت لاحدهم أنه يتكرر له مفارقة روحه وعوده بالبرزخ وهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أولى بالاستمرار الذي هو أعلى رتبة ومنها مخالفة القرآن اذ دل أنه ليس الا موتتان وحياتان وهذا التكرار يستلزم موتات كثيرة وهو باطل ومنها مخالفة الاحاديث المتواترة الدالة على حياة الانبياء وما خالف القرآن والسنة المتواترة وجب تأويله والا يقبله فهو باطل قال البيهقي بكتاب الاعتقاد الانبياء بعد ما قبضوا ردت اليهم أرواحهم فهم أحياء عند ربهم كالشهداء وقال الاستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي قال المتكلمون المحققون من أصحابنا أن نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حي بعد وفاته وأنه يسر بطاعات أمته ويحزن بمعاصي العصاة منها وأنه تبلغه صلاة من صلى عليه من أمته وقال ان الانبياء لا يبلون ورؤي موسى بقبره يصلي وقال الشيخ تقي الدين السبكي حياة الانبياء والشهداء بالقبر كحياتهم بالدنيا و يدل له صلاة موسى بقبره لانها تستدعي جسدا حيا ولا يلزم من كونها حياة حقيقية كون الابدان معها كما كانت بالدنيا من احتياج لطعام وشراب و بعد ما سطرت هذا الجواب استنباطا وقررته رأيت هذا الحديث مخرجا بكتاب حياة الانبياء للبيهقي بلفظ الا وقد رد الله علي روحي بذكر قد فحمدته تعالى حمدا كثيرا فقوي أن رواية حذفه محمولة على اضماره وأن حذفه من تصرف الرواة ثم رأيت البيهقي بشعب الايمان قال وقوله الا ورد الله علي روحي معناه والله أعلم الا وقد رد الله علي روحي فأرد عليه السلام فأحدث الله عودا على بدء ومن الاجوبة التي ذكرتها استنباطا أن لفظ الرد قد لا يدل على المفارقة بل كني به عن مطلق الصيرورة وحسنه هنا مراعاة المناسبة اللفظية بينه و بين قوله حتى أرد عليه السلام فجاء لفظ الرد في صدر الحديث لمناسبة ذكره بآخره ومنها أنه ليس المراد برده عودها بعد مفارقة بدنها وانما النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالبرزخ مشغول بأحوال الملكوت مستغرق في مشاهدته تعالى كما هو بالدنيا بحالة الوحي

نعبر عن افاقته من تلك الحالة برد الروح ونظيره قولهم في المكالمة التي وقعت في بعض أحاديث الاسراء من قوله فاستيقظت وأنا بالمسجد الحرام اذلم يرد بالاستيقاظ هنا من نوم لان الاسراء لم يكن مناما بل أراد افاقة مما خامره من عجائب الملكوت فانظر بقية الاجوبة بذلك التأليف قلت هذا الجواب أفضل مما قبله فغاية الرد توجه لرده فان قيل ان المسلمين عليه لا يحصون شرقا وغربا مع مر الزمان دائما فكيف يمكنه رده على كل أبدا * قلت قد أقدره تعالى على ذلك كله وما أراده تعالى لا يكيف وجهه اذ قال انما أمره اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون بل هو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المصلي على نفسه والمصلي من كل أحد فكما أمكنه انشاء البدء فيما يمكنه المسبب فسبحان من أعطاه فانظر شرح محمد محمد اه وقال الشيخ تاج الدين الفاكهاني في الفجر المنير فان قلت قوله الا رد الله على روحي لا يلتئم مع كونه حيا دائما بل يلزم منه أن تتعدد حياته ومماته فالجواب أن يقال معنى الروح هنا النطق مجازا فكانه قال الا رد الله على نطقي وهو حي دائما لكن لا يلزم من حياته نطقه فيرد عليه نطقه عند سلام كل أحد وعلاقة المجاز أن النطق من لازمه وجود الروح كما أن الروح من لازمه وجود النطق بالفعل أو القوة فعبر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأحد المتلازمين عن الآخر ومما يحقق ذلك أن عود الروح لا يكون الا مرتين لقوله تعالى ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين اه وما قاله من أن حياته نطقه بعيد أو ممنوع وما قلت من التأويلات أوجه وأقعد (فاذا قبور بمحنية) كمرضية أي بحيث ينعطف الوادي وهو منحناه أيضا ومحاني الوادي معاطفه

﴿كتاب النكاح﴾

(الباءة) بموحدة ممد كساعة كناية عن النكاح (فعليه بالصوم فانه له وجاء) بواو فجيم فمد ككتاب أصله رض أنثى فحل رضا شديدا يذهب شهوة جماعه فيكون في قطعه كخصي أو توجأ العروق بلا رض خصيتيه أي ان الصوم يقطع نكاحه كما يقطعه الوجاء وبالنهاية وروى وجا كعصا أي تعب وحفاء وذلك بعيد الا أن يراد فيه معنى فتور اذ من وجي فتر عن مشيه فشبه صوما في باب نكاح بتعب في باب مشي (تنكح النساء لاربع) هذا اخبار عن عادة الناس (عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي لا تمنع يد لامس الخ) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات بحديث جابر وقال ج هو حسن صحيح ولم يصب عن جعله موضوعا ولا يلتفت لما وقع من ابن الجوزي بذكره بالموضوعات فقد قال الحافظ زكي الدين المنذري بمختصر السنن رجال اسناده محتج بهم في ق اتفاقا وانفرادا قال حط وله طرق وشواهد ذكرتها بمختصر الموضوعات وبالنكت وقد تكلموا على معناه فحاصل ما حملوه عليه شيآن الاول انه كناية عن الفجور قاله أبو عبيد وابن الاعرابي وبه جزم طب فقال أي الريبة وانها مطاوعة لمن أرادها الثاني انه كناية عن بذل كطعام قاله الاصمعي وقال ن عقبه قيل كانت سخية تعطي وقال أحمد ليس هو وعندنا الا أنها تعطي من ماله فلا يأمره بامساكها لو فاجرة و بالنهاية هذا أشبه وقال القاضي أبو الطيب الطبري الاول أولى اذ لو أريد السخاء لقال يد ملتمس اذ لا يعبر عن الطلب بلمس بل بالتماس من لمسه مسه والتمس منه

طب ولان السخاء مندوب اليه فلا تعاقب لاجله بفراق فان ما تعطيه اما من مالها أو ماله فعليه صونه وعدم تمكينها منه والحافظ شمس الدين الذهبى بمختصر السنن الكبير كأنها تلتذ بمن يلمسها فلا ترد يده فلو أراد بالسكان قاذفا والحافظ عماد الدين بن كثير حمل اللمس على الزنا بعيد جدا والاقرب حمله على انه فهم منها بقرائن أنها لا ترد من أرادها سوا لا أنه تحققه فله أرشده الشارع لمفارقتها احتياطا فلما أعلمه أنه لا يقدر على فراقها ولا يصبر على ذلك رخص له فى ابقائها اذ حبها محقق وفعل فاحشة متوهم (غربها) بنقط عينه أمر من التغريب قال طب أى أبعدها بطلاق عنك فبرواية د والبزار طلقها والبيهقى فارقها (قال أخاف أن تتبعها نفسى قال استمتع بها) بالنهاية أى لا تمسكها الا بقدر ما تقضى متعة نفس منها خاف صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان توجب عليه فراقها فتتوق نفسه لها فيقع فى حرام وبرواية ن قال انى لا أصبر عنها قال أمسكها وللبيهقى انى أحبها (فانى مكاثر بكم) زاد ابن حبان الانبياء يوم القيامة (بغى) بموحدة فنقط عينه كولى زانية (شركنى) كسمعنى (فانما الرضاعة من المجاعة) قال طب أى الرضاعة التى تقع بها حرمة هى ما كان فى صغر والرضيع طفل يقوته اللبن ويسد جوعه والا بأن كان بحال لا يشبعه الا الخبز لحم فلا يحرم رضاعه (أنشر العظم) بنون فنقط سينه قال طب فراء أحياه وشدد قواه وبزاى أى رفعه واعلاه واكبر حجمه (ويرانى فضلا) بفاء فنقط صاد كثلث أى مبتذلة فى ثياب مهنتى أو فى ثوب واحد (فتوفى النبى صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن) قال أراد به قرب عهد النسخ من وفاته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى صار بعض من لم يبلغه النسخ يقرأ على الرسم الاول (ما يدفع عنى مذمة الرضاع قال الغرة العبد أو الأمة) بكسر نقط ذاله وفتحه أى ذمامه وحقه اذ خدمتك صغيرا وحضنتك صغيرا فكافئها بخادم يكفيها مهنتها قضاء لذمامها وجزاء لها على احسانها وبالنهاية هى مفعلة بفتحه من ذم وبكسره من الذمة أو بوجهيه الحق والذمة التى يلزم مضيعها وهى هنا حق لزمه بسبب رضاعه فكأنه قال ما يسقط حق مرضعة حتى أكون قد كفيته كاملا وكانوا يستحبون أن يهبوا لها عند فصال صبيها شيأ قدر أجرتها (كره ان يجمع بين العمة والخالة وبين الخالتين والعمتين) قال الكمال الدميرى بشرح المنهاج قد أشكل هذا على بعضهم حتى حمله على مجاز وانما المراد النهى عن الجمع بين امرأتين كل منهما عمة الاخرى أو كل خالة الاخرى فصورة الاولى أن يكون رجل وابنه تزوجا امرأة وابنتها الأب بنتا والابن أما فولدت كلاهما بنتا فبنت الاب عمة وبنت الابن خالة لبنت الاب وصورة الثانية أن يتزوج رجلان كل أم الآخر فولد كل بنتا فبنت كل منهما عمة الاخرى وصورة الثالثة أن يتزوج كل بنت الآخر فولد كل بنتا فبنت كل منهما خالة للاخر (بغير أن يقسط فى صداقها) أى يعدل فيه فيبلغ به سنة مهر مثلها (فانما ابنتى بضعة منى) كرحمة ويكسر ويضم أى جزء منى كقطعة من لحمى (عاهر) يعنى فيها زان (فان تشاجروا) تنازعوا واختلفوا (لا نكاح الا بولى) قال طب تأوله بعضهم على نفى كمال وهو تأويل فاسد لان النفى فى العقود يوجب فسادا اذ ليس لها الا جهة واحدة فليست كعبادات لها جهتان من جواز ناقص وكامل (فزوجها النجاشى رسول

الله صلى الله عليه وسلم) قال طب ساق عنه مهرا فأضيف له تزويجها وكان من عقد عليها لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عمرا الضمري وكله به وبعثه للحبشة فيه (فأحكم الله عن ذلك) أي منع منه (آمروا النساء في بناتهن) بمد همز كشاوروهن زنة ومعنى أي استطابة لأنفسهن وهو أدعى للألفة وخوفا من وقوع وحشة بينهما ان لم ترض أمها لأن البنات لأمهاتهن أميل وفي سماع قولهن أرغب ولأنها قد تعلم من حال بنتها ما خفي على أبيها أمرا لا يصلح معه نكاح كعلة بها أو سبب يمنع من وفاء حقوق نكاح وقد يقال واكو بواو بلغية (الأيم) كسيد أي الثيب فقط وأصله من لا زوج لها ثيبا أو بكرا مطلقة أو متوفى عنها (عن خنساء بنت خدام) بنقط حاء ككتاب (في اليافوخ) بنقط حاء كيأجوج وما يتحرك بوسط رأس طفل وياؤه زائد (وهم يقولون الطبطبية) قال طب أي يحكون صوت وقع أرجل على الأرض بأرجلهم طب طب أو كناية عن صوت درة خفقت (ويقرن أي النساء هي اليوم) أي يقال أيهن كانت حينئذ (ونش) بفتح نونه وشد نقط سينه قال طب وضع علما العشرين درهما لم يشتق من شيء (ردع زعفران) براء فدال فعين كعبد أثره (مهيم) بهاء فتحتية بين ميمين كجعفر أي ما شأنه كلمة يمانية (بروع) بموحدة فراء فواو فعين كدرهم وبفتح (لا وكس) كسبب لا نقص (ولا شطط) لا زيد على قدر الحق ولا عدوان (فان يكن صوابا فمن الله) أي من توفيقه (وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان) أي من قصور عملي ومن تسويل الشيطان وتلبيسه على وجه الحق فيه (درعك الحطمية) كنسب همزة أي تحطم سيوفا وتكسرها أو العريضة الثقيلة أو نسب لبطن من عبد القيس يسمى حطمة بن محارب يعملون دروعا فهذا أشبه الأقوال (أو حباء) بحاء فموحدة فمد ككتاب عطية (وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه) قال طب هذا يتأول على ما يشترطه الولي لنفسه غير مهر (رفأ الانسان) بفاء فهمز كقدس وبدونه كزكى هنأه ودعا له وكانوا يقولون بدعاء زواج بالرفاء والبنين فنهوا عنه (والولد عبد لك) قال طب لا أعلم أحدا من الفقهاء قال به ولا أحدا منهم قال ان ولد حرة من زنا عبد بل حر فكيف يستعبده ويشبه انه أوصاه به خيرا وأمره بتربيته لينتفع بخدمته اذا بلغ فيكون كعبده طاعة مكافأة على احسانه وجزاء معروفه (لمرزبان) بالنهاية هو الفارس الشجاع المقدم على القوم دون الملك معرب وأهل اللغة يضمون ميمه (ولا تهجر الا في البيت) أي لا تهجرها الا في مضجع ولا يتحول عنها ولا يحولها الدار أخرى (ذئرت النساء على أزواجهن) بنقط داله فهمز فراء كفرح نشطن واجترأن (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة) كغرابة (فقال اصرف بصرك) قال طب أي أمله لجهة أخرى وبرواية أطرق بصرك أي اخفضه وغضه (فانه يضمر ما في نفسك) كيقدس أي يضعفه ويقلله من الضمور هزالا وضعفا (ما رأيت شيأ أشبه باللمم) قال طب أراد ما عفي عنه من صغار ذنوب بقوله الا اللمم وهو ما يلم بالمرء مما لا يكاد يسلم منه الا من عصمه تعالى (مجحاء) بميم فجيم فحاء فمد كحمراء حامل مقرب دنا ولادها (كيف يورثه وهو لا يحل له أو كيف يستخدمه وهو لا يحل له) قال طب ان ذلك الحمل قد يكون من زوجها مشتركا فلا يحل له استلحاقه وقد يكون منه اذا وطئها بأن ينفش ما كان ظاهرا كحمل

فعلقت منه فلا يجوز له نفيه واستخدامه (يسقى ماءه زرع غيره) قال طب شبه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ولد اعلق برحمه بزرع نبت بارضه (جبلتها) بكسرين فشد لامه أي خلقتها وطبيعتها (عليه بذروة سنامه) بنقط داله كسدرة أعلاه (عن ابن عباس قال ابن عمر والله يغفر له أوهم) قال طب كذا بالرواية صوابه وهم كفرح غلط فيه وكوعد ذهب وهمه اليه وأوهم أسقط من قراءته أو كلامه شيأ فلعله بلغ ابن عباس عن ابن عمر في تأويل الآية شئ خلاف ما كان يذهب اليه ابن عباس قال حط قال ابن عمر ان الآية أنزلت في اتيان المرأة في دبرها أخرجه عنه كابن جرير وهو يخ بلفظ قال يأتيها في على الاكفاء (شرحا) كعبد أي يطؤها مبسوطة على قفاها او افعار رجليها (شرى أمرها) بنقط سينه كرضى عظم وتفاقم (تثوّيت أباهريرة) بمثلثة فشد واو جئته ضيفا والثوى كولى الضيف (من أحس الفتى) أي من أبصره (فليسبح القوم هو خاص بالرجال لغة قال زهير

وما أدري وسوف اخال أدري * أقوم آل حصن أم نساء

﴿ كتاب الطلاق ﴾

(من خبب) بنقط حاء فموحدتين كقدس أفسد وخدع (لتستفرغ صحفتها) قال طب هو مثل أي تطلب استئثارا عليها بحظها فتكون كمن استفرغ صحفة غيره وكفأ ما باناته بجعله في اناء نفسه (والاحاديث كلها على خلاف ماقاله أبو الزبير) قال طب قال أهل الحديث لم يرو أبو الزبير حديثا أنكر من هذا قال وقد يحتمل كون معناه أنه لم يره شيأ جائزا في السنة وان كان لازماله (ومن حلف على معصية فلا يمين عليه) قال طب أي ان أراد يمينا مطلقة فلا يبر فيها بل يحنث ويكفر وان أراد نذرا يخرجه مخرج اليمين نحو ان فعلت كذا فلله على نحر ولدى فيمينه باطلة فلا يلزمه بها وفاء ولا كفارة ولا فدية (لا طلاق ولا عتاق في اغلاق) كاكرام قال طب هو الاكراه وبالنهاية ان المكره مغلق عليه في أمره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق باب على المرء (ان ابراهيم لم يكذب قط الا ثلاث الخ) قال سلفنا الطلاق كذب على الثلاثة اذ قال قولا يعتقده سامعه بالبديهة كذبا فاذا حقق رآه صدقا لانه من باب معاريض محتملة للامرين فليس بكذب محض فقوله اني سقيم يحتمل انه أراد سأسقم كصاحب واسم الفاعل يستعمل لمستقبل كثيرا أو اني سقيم بما قدر على من كوت وذكر نو عن بعضهم انه كانت تأخذه الحمى بذلك الوقت قال حج وهو بعيد اذ لو كان كذلك لم يكن كذبا لا تصريحا ولا تعريضا وقوله بل فعله كبيرهم قال قر هذا قاله ممهدا على ان أصنامهم ليست بآلهة وقطعا لقوله انها تضر وتنفع وهذا الاستدلال يتجوز فيه بالشرط المتصل فله أردفه بقوله فاسألوهم ان كانوا ينطقون قال ابن قتيبة أي ان كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم هذا الخاصله انه مشترط في قوله ان كانوا الخ أو انه أسنده اليه لانه السبب وقوله انها أختي أي أخته بالملة (ثنتان في ذات الله) خصهما به اذ قصة سارة وان كانت أيضا في ذاته تعالى لكن تضمنت حظا لنفسه ونفعاله وغيرها محض لذاته تعالى (في أرض جبار) هو عمرو بن امرء القيس بن سبأ وكان على مصر ذكره السهيلي أو هارون كان على الاردن حكاه ابن قتيبة أو سبأ بن علوان حكاه الطبري (هي أحسن الناس) بسند أبي

يعلى بحديث أنس أعطى يوسف وأمه شطر الحسن أراد سارة (وأنه ليس اليوم مسلم غيرى) قال حج بالفتح يشكل عليه وجود لوط قال تعالى فآمن له لوط وقال انى مهاجر الى ربى قال ويجاب بأنه ليس بتلك الارض غيرهما فلوط بغيرها (تتايعني) بفوقيتين فألف فتحتية فعين من التتايع وهو وقوع فى شر بلا فكرة وروية (أنت بذلك) قال طب أى الملم به والمرتكب به (بتناوحشين) بنقط شينه كفرحين أى مقفرين ما لنا طعام من وحش كعبد جائع ماله طعام وأوحش جاع (بفرق) كسبب زنبيل نسج من نسائج خوص (وكان رجلا به لمم) قال طب وابن الاثير كسبب هو هنا الالمام بنساء وشدة حرص عليهن توقانا لا جنون اذ لو ظاهر بتلك الحالة لم يلزمه شئ وهو بغيره طرف من جنون يلم بالمرء ويقرب منه ويعتريه قال حط ينافى هذا التفسير ما بمستدرك الحاكم وسنن البيهقى عن عائشة قالت ان جميلة كانت امرأة أوس بن الصامت وكان امرأ به لمم فاذا اشتد لممه ظاهر من امرأته وما بطبقات ابن سعد عن عمران بن أنس قال كان أول من ظاهر بالاسلام أوس بن الصامت وكان يلم ويفيق أحيانا فلاحى امرأته خولة بنت ثعلبة فى بعض صحواته فقال أنت على كظهر أمى الخ فعرف بهذا أن اللمم هنا الخبل وان ظهاره وقع منه بوقت افاقته منه (ان بريرة خيرها النبى صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا) قال طب قال الشافعى حديث بريرة هو الاصل فى باب المكافأة فى النكاح (فريك) بفاء فراء فكاف ككتف وأمير من فركه كسمعه أبغضه (عن حميضة) بحاء فميم فنقط ضاد كجهينة (أدعج العينين) بالنهاية الدعج كسبب شدة سواد عين وكبرها وقد حمله طب هنا على سواد اللون كله قال لانه روى بخبر آخر (كأنه وحرة) بواو فحاء فراء كرقبة دويبة كالعظاة تلزق بالارض (اللهم افتح) أى احكم أو بين حكما فيه (البينة) كسيدة بنصبه أى أحضرها (والا فحد فى ظهرك) أى والا تحضرها حد (فتلكأت) بلام فكاف فهمز أى توقفت وتباطأت ان تقولها (وتكعت) بشد عينه أى رجعت القهقرى (أكحل العينين) بالنهاية الكحل كسبب سواد باجفان عين خلقة فهو أكحل (سابغ الاليتين) أى تامهما وعظيمهما (خدلج الساقين) بفتحات نقطيهما فدال فشد لام فجيم أى عظيمهما (فلم يهجه) أى لم يزعجه ولم ينفره (فسرى) أى كشف (أصيهب) قال طب مصغر أصهب من تعلوه صهبة وهى كشقرة وقال ابن الاثير المعروف انها مختصة بشعر وهى حمرة يعلوها سواد (اريصح) مصغر أرصح براء فصاد فحاء خفيف الاليتين ويقال أرسح بسين وأرسع بعين بدل حاء وذكر الهروى ان الارسح هو ناتئ الاليتين فانكر عليه (أثيبج) مصغر أثبج بمثلثة فموحدة فجيم ناتئ الثبج وهو ما بين كاهل ووسط ظهر (حمش الساقين) بنقط شينه كعبد دقيقهما (أورق) أى أسمر (جعدا) كعبد أى ليس بسبط شعر (جماليا) بجيم فميم فلام كنسب غراب عظيم الخلق ضخم الاعضاء تام الاوصال شبه خلقته بجمل من ناقة جمالية شبيهة بجمل ابل فى عظم خلقة (نزعه عرق) كضرب من نزع اليه شبها أشبهه (نا يعقوب بن ابراهيم نا معتمر) أخرجه الحاكم بمستدركه بطريق عمرو بن الحصين عن معتمر وصححه وقال الذهبى بتلخيصه انه موضوع فان ابن الحصين تركوه وقد عرفت براءته منه (لا مسلطاة

في الاسلام ومن ساعى في الجاهلية فقد لحق بعصبته) قال طب وابن الاثير المساعاة الزنا وكان الاصمعي يجعلها في الاماء لا الحرائر اذ كن يسعين لمواليهن فيكسبن لهم بضرائب كانت عليهن يقال ساعت فجرت وساعاها زنى بها مفاعلة من السعي اذ كأنه سعى بصاحبه في حصول مراده فابطلها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الاسلام ولم يلحق نسبها بها وعفا عما كان في الجاهلية فالحقه بها (ومن ادعى ولدا لغير رشدة) من هو ولد رشدة كسدرة ورحمة كان بنكاح صحيح وضده ولد زنية (قضى ان كل مستلحق استلحق بعد أبيه الخ) قال طب هذه أحكام ذهبت في أول الشرع وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الاسلام وبظاهر هذا الكلام تعقد واشكال وبيانه ان الجاهلية كانت لهم اماء يساعين وهن البغايا وكان سادتهن يلمون بهن ولا يجتنبونهن فاذا وطئها سيدها وجاءت بولد فربما ادعاه زان وسيدها معا فحكم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم به للسيد لانها فراش له كحرة ونفاه عن زان فان ادعى لزان مدة وبقي عليه لموت السيد ولم يدعه حيا ولا أنكره فادعاه ورثته بعد موته واستلحقوه فانه يلحق به ولا يرث أباه ولا يشارك اخوة استلحقوه في الارث من الاب ان مضت قسمة قبل استلحاقه وجعل حكمه حكم ما كان بالجاهلية فعفا عنه ولم يرده الى حكم الاسلام فان أدركه بلا قسم كلا أو بعضا وقد استلحق شاركهم وأخذ حظه كواحد منهم فان مات من اخوته بعده أحد ولم يخلف من يحجبه عن ارثه ورثه فان أنكر سيده حملا ولم يدعه لم يلحق به وليس لورثته ان يستلحقوه بعد موته (أسارير وجهه) هي خطوط تجتمع في الجبهة وتتكسر واحده سر بكسر وسرر كعنب جمعه اسرار وأسرة وجمع جمعه أسارير (فالتاطه) بلام وطاء مثال كاعتاده أي استلحقه والصق به ودعى اليه (لا دعوة في الاسلام) كسدرة ادعاء ولد بالنهاية الدعوة في نسب ان ينسب المرء لغير أبيه وعشيرته وقد كانوا يفعلونه فنهى عنه وجعل الولد للفراش (وللعاهر الحجر) قال طب يحسبه اكثرهم ان الحجر هنا الرجم بحجارة ولا يصح اذ لا يرجم كل زان بل أراد به هنا حرمانا وخيبة (طبنت لها) كفرح وضرب بالنهاية أصل الطبن والطبانة الفطنة من طبن له طبانة هجم على باطنها وخبر أمرها فهو طبن وانها ممن تواتيه على المراودة هذا اذا روى بكسر باء وان روى بفتحه فمعناه خبثها وأفسدها (فراطنها بلسانه) بالنهاية الرطانة كسحابة وتجارة كلام لا يفهمه الجمهور كالرطن وانما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة والعرب تخص بها غالبا كلام العجم (حواء) بحاء فواو فمد ككتاب مكان يضم شيأ ويجمعه (في مكان وحش) كعبد خال لا يسكنه أحد (حفشا) بحاء ففاء فنقط سينه كسدر بيتا صغيرا (فتفتض به) بفاء ونقط صاد قال طب قال القتبي من فضه كسره أو فرقه ومنه فض خاتم الكتاب أي كانت تسكون في عدة من زوجها فتكسر ما كانت به وتخرج منه بالدابة ومعنى رميها بالبعرة كانها تقول كان حبسها كذلك سنة كرميها ببعرة في جنب ما كان يجب في حق زوجها (الفريعة) بفاء فراء فعين كجهينة (بطرف القدوم) كرسول وتنور بستة أميال من المدينة (ثوب عصب) بعين فصاد فموحدة كعبد برد يمانية يعصب غزلها جمعا ويشد فيصبغ وينسج فيأتي موشى لبقاء ما عصب منه أبيض لم ينله صبغ يقال برد

عصب يثنو بينهما او باضافة ثان أو هي برود مخططة (نبذة من قسط) كغرفة يسير منه (ولا الممشقة) بنقط سينه فقاف كعظمة مصبوغة بمشق بكسر وهو المغرة (بكحل الجلاء) ككتاب وهو الاثمد اذ يجلو البصر اوكغراب وعصا ضرب من كحل (يشب الوجه) بضم فكسر نقط سينه وشده وحدة أى يلونه ويحسنه ويوقد لونه (تعلت من نفاسها) بشد لامه قال طب طهرت من دمها قال ابن الاثير وروى تعالت أى ارتفعت وطهرت ويمكن انه من تعلى من علته برئ أى خرجت من نفاسها وسلمت (من شاء لاعنته لأنزلت سورة النساء القصرى بعد أربعة أشهر وعشرا) قال طب أى سورتهن القصرى الطلاق أنزلت بعد سورة البقرة فقال بحكم حوامل بالطلاق وأولات الاحمال أجلهن ان يضعن حملهن فظاهر كلامه انه حمله على النسخ وان ما بالطلاق ناسخ لما بالبقرة وعامة أهل العلم لا يحملونه على نسخ لكن يرتبون احدى الآيتين على الاخرى فيجعلون ما بالبقرة في عدد غير الحوامل وهذه في الحوامل (لا تلبسوا علينا سنة نبينا) قال طب أراد سنة رواها عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نصا وتوقيفا أو اجتهادا على معنى السنة في الحرائر ولو كان معنى السنة التوقيف وأيضا فان التلبيس لا يقع في نصوص وانما يكون غالبا في رأى واجتهاد (عسيلته) مصغر عسل فالحقه هاء لتأويله بلذة أولانه يذكر ويؤنث (مسيكة) بميم فسين فكاف أو بسين فكاف فنون كجهينة معا

كتاب الصيام

(صرمة بن قيس) بصاد فراء فميم كسدرة (وخنس أصبعه) كضرب ونصر أى أضجعها فاخرها عن مقام اخواتها (فان غم عليكم) ببناء نائب فطى (فاقدروا له) بضم داله قال طب أى قدروا له واكملوا العدة ثلاثين كما آخر (قترة) بقاف ففوقية فراء كرقبة غبرة في الهواء تحال بين الابصار ورؤية هلال (شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة) قال طب قيل لا ينقصان حكما وان نقصا عددا أولا يكادان يجتمعان على نقص في سنة واحدة فان كان أحدهما تسعا وعشرين كان ضده ثلاثين أو ثواب العمل في عشر ذى الحجة لا ينقص عن ثواب رمضان * قلت أو أراد ما عليه أهل التوقيت ان ستة أشهر كاملة دائما وستة ناقصة دائما وان خالفت الرؤية ذلك فمن الست الكاملة دائما رمضان ومن الناقصة دائما ذو الحجة فهما اذا لا يجتمعان أبدا على كمال ولا على نقص حقيقة على قولهم وان اجتمعا على أحدهما بالرؤية والله تعالى أعلم (فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون) قال طب أى ان الخطأ موضوع عن الناس فيما كان سبيله الاجتهاد فلو ان قوما اجتهدوا فلم يروا هلالا الا بعد ثلاثين فلم يفطروا حتى استوفوا العدد فثبت ان الشهر تسع وعشرون فان صومهم وفطرهم ماض بلا عتب عليهم وكذا بالحج اذا أخطأوا يوم عرفة فلا اعادة عليهم وأجزأهم أضحاهم كذلك فهذا تخفيف منه تعالى ورفق بعباده (هل صمت من سرر شعبان) كسبب أى آخره قال طب قال بعض أهل العلم في هذا ان سؤاله سؤال زجر وانكار اذ نهى ان يستقبل الشهر بصوم يوم أو يومين قال ويشبه ان يكون هذا الرجل قد أوجبه على نفسه بنذر فلهذا قال له في سياقه (فاذا افطرت) أى انسلخ رمضان (فصم يومين) فاستحب له الوفاء بهما وقال عبد الغافر الفارسي بمجمع الغرائب

بعض رواياته هل صمت من سرة هذا الشهر كأنه أراد وسطه لان السرة وسط قامة المرء (صوموا الشهر وسره) بكسره بالنهاية الشهر الهلال سمي به لشهرته وظهوره أى صوموا أوله وآخره وبالسنن فقوله وسره أى أوله أو مستهله أو وسطه فسر كل شئ جوفه فكأنه أراد الايام البيض قال الازهري لا اعرف السر بهذا المعنى انما يقال سر الشهر وسراره وسرره آخر ليلة يستتر الهلال بنور الشمس (قال الوليد سمعت أبا عمرو يعني الاوزاعي يقول سره أوله) قال طب وأنا أنكر تفسيره وأراه غلطا فى النقل ولا أعرف له وجها باللغة فالصحيح ان سره آخره حدثناه أصحابنا عن اسحاق بن ابراهيم بن اسماعيل نا محمود قال الدمشقي عن الوليد عن الاوزاعي قال سره آخره فهذا هو الصواب قال وأما قوله صوموا الشهر فان العرب تسمى الهلال شهرا تقول رأيت الشهر أى الهلال قال الشاعر * والشهر مثل قلامة الظفر * أى الهلال واذا كان أوله مأمورا بصومه بقوله صوموا الشهر فقد علم ان الامر بصوم سره هو غير أوله والبيهقي رواه غيره عن الاوزاعي أنه قال سره آخره وهو الصحيح وأراد يومين يستتر بهما القمر قال أو يوم الشك أو أراد بسره وسطه وهو أيام البيض (يستطير) بالنهاية يعترض بالافق وينتشر ضوءه هنالك (ولا يهيدنكم الساطع المصعد) بهاء ودال كيبيع بالنهاية أى لا تنزعجوا بفجر مستطيل فتمتنعوا عن السحور فانه الصبح الكاذب وأصل الهيد الحركة وقد هاده كباعه هيدا حركه وأزعجه والساطع المصعد أى الصبح الاول المستطيل وطب أى لا يمنعكم أكلا وشربا وأصل الهيد زجر والساطع المرتفع وسطوعه ارتفاعه مصعدا قبل ان يعترض (حتى يعترض لكم الاحمر) أى يستبطن البياض المعترض أوائل حمرة لان البياض اذا انتام طلوعه ظهرت أوائل الحمرة والعرب تشبه الصبح بالبلق فى الخيل لما به من بياض وحمرة * قلت لا يصح كونه أحمر الا قبل نزول قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض الآية لانه معنى الآخر والنهار الا ان الشمس لم تطلع وكلاهما يعارض الآية اذ نسختهما وهذا كله على ظاهر المتن وحط والافان الاحمر يطلق على الابيض أيضا فان أطلق عليه وافق الآية فتنبه له ان كنت فائق السجية والافذالك (ان وسادك اذا لعريض طويل) قال طب أى ان نومك لكثير فكنى بالوساد عنه اذ كأنه يتوسده أو ان ليلك لطويل ان كنت لا تمسك عن أكل وشرب حتى يتبين سواد العقال من بياضه أو كنى بوساد عن محل يضعه من رأسه وعنقه على الوساد اذا نام والعرب تقول هو عريض القفا اذا كان به غباوة وغفلة وقد روى انك عريض القفا وبالنهاية الوساد ككتاب وبهاء المخدة كنى به عن نومه لانه مظنته أو عن عرض قفاه فهو دليل الغباوة أو أراد من توسد الخيطين المكنى بهما عن ليل ونهار فانه عريض الوساد (اذا سمع أحدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه) قال طب هذا يحمل على قوله ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم والبيهقي هذا أرجح فانه محمول عند عوام أهل العلم على انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم علم ان المنادى كان ينادى قبل طلوع الفجر بحيث يقع شربه قبل طلوع الفجر (اذا جاء الليل من ههنا وذهب النهار من ههنا فقد أفطر الصائم) قال طب أى صار فى حكم مفطر وان

لم يفعل أو دخل في وقت الفطر وجاز له ان يفطر كما قيل أصبح دخل في وقت الصباح وقد وقع بزمن الشيخين أبي اسحاق الشيرازي وأبي نصر بن الصباغ ببغداد أن رجلا صائما قال لامرأته ان أفطرت على بارد أو حار فانت طالق فغربت الشمس فقال نصر تطلق عليه وأبو اسحاق لا تطلق لهذا الحديث اذ أفطر على غير هذين قال القاضي تاج الدين بن السبكي وقد يقال ان أبا اسحاق مسبوق به سبقه القاضي أبو الطيب اذ نص في التعليقة على أن الفطر يقع بالغروب لكل صائم أكل أم لا وكذا قاله الروياني في البحر ونقله الرافعي قبيل باب القضاء من فتاوى الغزالي لكن مسألة الشيخين في حار وبارد ولا فرق لان هذه العبارة يقصد بها التعميم مطلقا وقد يقال عمومها انما بالنسبة لما يدخل جوفا من المفطرات سواء حارها وباردها فليس الغروب وان حصل به فطر شرعي من ذلك (فاجدح لنا) قال طب بجيم فدال فحاء كانفع لتحريك سويقا بكماء أو لبن وحركه حتى يستوي (حسوات) كرحمات جمع حسوة كرحمة مرة من حسو وكغرفة جرعة من شراب (من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه) قال السخاوي ليس المقصود من مشروعية صوم نفس جوعه وعطشه بل ما يتبعه من كسر شهوات واطفاء ثائرة غضب وتصيير نفس أمارة مطمئنة فاذا لم يحصل له شيء من هذا لم يبال الله بصومه ولا يقبله وقوله فليس لله حاجة أي لا يقبله أطلقه عليه مجازا (فلا يرفث) بضم فائه أي يفحش (بالاثمد المروح) كمعظم المطيب بمسك كانه جعل له رائحة تفوح بعد أن لم تكن له رائحة (من ذرعه قيء) بمعجمة داله سبقه وغلبه خروجا (قاء فأفطر) قال البيهقي هذا الحديث مختلف في اسناده فان صح فهو محمول على من تقيأ عامدا أو بأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان متطوعا بصومه (سفيان عن ربيعة بن أسلم عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال البيهقي هذا هو المحفوظ وقد رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري لا يفطر من قاء قال البيهقي هذا محمول على من ذرعه قيؤه (هششت) كضرب وفرح أي ارتحت فرحا (والله اني لارجو أن أكون أخشاكم لله) قال عز الدين به اشكال لان الخوف والخشية حالة تنشأ عن ملاحظة شدة نقمة أمكن وقوعها بالخائف وقد دل القاطع على أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غير معذب قال تعالى يوم لا يخزي الله النبي الخ فكيف يتصور منه خوف فكيف أشده قال فالجواب أن الذهول جائز عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاذا ذهل عن نفي موجبات العقاب حصل له الخوف ولا يقال ان اخباره بشدة الخوف وعظم الخشية عظم بنوع لا بكثرة عدد أي اذا صدر منه خوف ولو بزمن فرد كان أشد من خوف غيره *قلت بل يقع ذلك منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عملا بقوله تعالى فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون وأيضا هو امام لامته فلا بد أن يعلمهم هيآت الخير كلها ومن جملتها هيآت الخوف بالله ربنا تعالى من كل عدله عدنا وكل فضله سألنا انه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب (من كانت له حمولة) بالنهاية بضم كسهولة الاحمال أي من كان ذا أحمال يسافر بها (الحاء عنب) بلام فحاء كمكتاب بالنهاية قشر عنبة استعاره من قشر عود (أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله كيف تصوم فغضب) قال طب يشبه انه غضب من مسألته اياه عن صومه

كراهة ان يقتدي به فيه فيكلفه أو يعجز عنه فعلا أو يسأمه ويمله بقلبه فيكون صيامه بلا نية أو اخلاص * قلت قيل حقه ان يسأله كيف يصوم لا عن صومه اذ هيئة طاعاته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يطيقها غيره (لا صام ولا أفطر) قال طب أي لم يصم ولم يفطر أو هو دعاء عليه كراهة لصنيعه وزجرا له عنه (وددت اني طوّقت ذلك) قال طب لعله انما خاف عجزا عنه لحقوق تلزمه لنسائه لانه يخل بحظوظهن منه لا لضعف جبلته من احتمال صيام وقلة صبره عن كطعام في هذه المدّة (ثلاث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر) قال عز الدين أي الحسنة بعشر امثالها فثلاثة أيام بثلاثين حسنة بعدد أيام الشهر وبكل شهر كذلك فذلك دهره قال وهنا سؤال وهو ان هذا لا يصح لان الحديث دل على ان من صام ثلاثة أيام فكانما صام ثلاثين وثلاثون بعشرة ثلاثمائة اذ كل يوم مما دل عليه الحديث له عشر حسنات فما دل عليه الحديث أعظم مما دل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلا يصح ان يفسر الحديث بما دلت عليه الآية قال فجوابه ان معنى الآية ان له عشرة أمثال ما يثاب عليه من قبلنا من الامم فضلا من الله ونعمة ومعنى الحديث ان الصائم ثلاثة أيام من كل شهر كانه صام الدهر كله أن لو كان من غير هذه الامة اذ يحصل له ثلاثون حسنة بكل شهر وهي ما كان يحصل لمن صام الدهر كله ممن كان قبلنا فصار كانه صام الدهر كله لو كان من غيرنا ومثل الحديث قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من صام رمضان وأتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر أو قال سنة الا أن هذا الصائم أعظم لانه فرض أي خمسة أسداسه رمضان فالفرض أفضل وأكثر ثوابا من نفل فدل هذا الحديث على أن صيام هذه الايام مع رمضان كانه صيام دهره خمسة أسداسه يثاب عليها ثواب فرض وسدسه يثاب عليه ثواب نفل (شهر الصبر) قال طب هو رمضان وأصل الصبر حبس فسمي الصيام صبرا لما به من حبس نفس عن طعام ومنعها عن وطئ نسائه في نهاره (ان اعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس) زاد ن على رب العالمين فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم قال عز الدين العرض هنا الظهور اذ تقرأ الملائكة صحفا باليومين * قلت تقرعه بمحل مخصوص والله تعالى مشاهد لكل خلقه أبدا باليومين وغيرهما (من غرّة كل شهر) هي الايام البيض الليالي نفس ثالث عشر ورابع عشر وخامس عشر (من لم يجمع الصيام) قال طب أي يحكم نيته وعزيمته من أجمعت رأيا وأزمعته وعزمت عليه فالكل بمعنى (لو كانت سورة واحدة لكفت الناس) بسند أبي يعلى قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تصومي الا باذنه ولا تقرئي بسورتين (فاذا استيقظت فصل) قال طب به أمر عجيب من لطف الله بعباده ومن لطفه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رفقه بأمته

﴿كتاب الجهاد﴾

(لن يترك) بفوقية فراء كيرث أي لن ينقصك وان أقمت من وراء البحار وسكنت أقصى الارض (يبدو) كيدعو يخرج للبادية (التلاع) بفوقية وعين كتاب مسايل الماء من علو لسفل أو ضد يقع على ما انحدر وما أشرف أرضا واحدة تلعة كرحمة (البداوة) بواو كسحابة

وتجارة الخروج للبادية (ناقة محرمة) كمعظمة مالم تركب وتذل فهي غير وطيئة (لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة) قال طب كانت الهجرة بأول الاسلام فرضا فصارت ندبا لقوله تعالى ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة نزلت حين اشتد أذى المشركين على المسلمين بانتقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لطيبة فأمروا بالانتقال لحضرته ليكونوا معه فيتعاونوا اذا حزبهم أمر ويتعلموا منه أمر دينهم ويتفقهوا فيه وعظم الخوف بذلك الوقت من قريش ومظاهري أهل مكة فلما فتحت مكة وبخعت بالطاعة زال ذلك المعنى وارتفع وجوب الهجرة بندبها فهما هجرتان فالمنقطعة فرض والباقية ندب فبهذا يجمع بين هذا وبين خبر لا هجرة بعد الفتح على ان بين الاسنادين ما بينهما لان اسناد هذا متصل صحيح واسناد الاول به مقال (لا هجرة ولكن جهاد ونية) بالنهاية لم يبق بعد فتح مكة هجرة اذ صارت دار الاسلام وانما هو الاخلاص في الجهاد وقتال الكفار (مهاجر ابراهيم) هو الشام (تلفظهم أرضوهم) بكسر وفتح فاء وفتح راء أي تقذفهم وترميهم (تقذرهم نفس الله) بفتح نقط ذاله قال طب أي يكره الله خروجهم اليها ومقامهم بها فلا يوفقهم لذلك وصاروا بردوترك قبول في معنى شئ تكرهه نفس المرء ولا تقبله والنفس هنا مجاز واتباع في كلام كقوله تعالى ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين (خيرة الله) كعنبة (لظاهر بن علي من ناواهم) بواوكناداهم بدال أي عاداهم (قفلة بغزوة) قال طب أراد قفة ولا عن عدو ورجوعا لوطن كأنه قال أجر المجاهد في انصرافه لاهله كاجره في اقباله للعدو اذ تجهيز الغازي يضر باهل العدو أو أراد به تعقيبه ورجوعه ثانيا في وجه جاء منه منصرفا وان لم يلق عدوا ولم يشهد قتالا وقد يفعله جيش انصرفوا من مغزاهم لاحد أمرين الاول ان العدو اذا رأوهم انصرفوا عن ساحتهم أمنوهم فخرجوهم من مكانهم فاذا قفلوا الدارهم نالوا منهم فرصة فأغاروا عليهم الثاني انهم اذا انصرفوا من مغزاهم ظاهرين لم يأمنوا أن يقفوا العدو أثرهم فيوقعوا بهم وهم غادون فربما استظهر الجيش أو بعضهم بالرجوع على ادراجهم فان كان من العدو طلب فقد استعدوا له والا فقد سلموا وأحرزوا ما معهم غنيمة زاد بالنهاية أو لعله تمثل عن قوم قفلوا ليستضيفوا اليهم عددا آخر من أصحابهم فيكروا على عدوهم (عن عبد الخبير ابن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده) قاله المزي بالاطراف كذا قاله وجد عبد الخبير هو ثابت لا قيس ورواه أحمد بن ابراهيم الموصلي عن فرج بن فضالة فقال عن عبد الخبير بن قيس بن ثابت بن شماس عن أبيه عن جده فأصاب (ان أرزأ ابني فلن أرزأ حيائي) بهمز أي ان أصبت به وفقدته فلم أصب بفقد الحياء أدبا مع الله وعباده تعالى فالرزء المصيبة بفقد المحبوب شرعا (فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا) قال طب أراد تفخيم أمر البحر وتهويل شأنه اذ يسرع الافة لراكبه ولا يؤمن الهلاك عليه بكل وقت كما لا يؤمن الهلاك في ملابسة النار ومداخلتها ودنوا (المائد في البحر) هو من يدار برأسه في حركة البحر واضطراب سفينة باهوال (والغرق) بالنهاية كسكتف من مات بغرق أو من غلبه ماء بلا غرق فاذا غرق فهو غريق وبرده بالشارق بأنهما سواء (ثلاثة كلهم ضامن على الله) قال طب أي مضمون

فاعل مفعول وقوله كلهم أي كل واحد منهم (ورجل دخل بيته بسلام) قال طب أي يسلم إذا دخله لقوله تعالى فإذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله أو لزم بيته طلبا للسلامة من فتن يرغب بذلك في العزلة ويأمن بالاقلال من المخالطة (من فصل في سبيل الله) أي خرج من منزله وبلده (أو وقصه فرسه) أي صرعه فدق عنقه (أو لدغته) بدال فنقط عينه (هامة) كدابة احدى هوام ذوات سموم قاتلة كحية وعقرب (حتف) بحاء ففوقية ففاء كعبد هلاك (كل الميت) قال ولي الدين العراقي به اشكال لفظه اذ ذكر النحاة ان كلا اذ أضيف لنكرة أو معرفة جمع فهو لاستغراق افراده فالاول نحو كل نفس ذائقة الموت والثاني كقوله وكلهم آتيه يوم القيامة فردا وان أضيف لفرد معرف فلاستغراق أجزائه فمعناه اذا أنه يختم على كل جزء من أجزاء الميت وابطاله أوضح من أن تقام عليه حجة فصوابه يكون المضاف اليه هنا نكرة أي كل ميت كما بت فلعل تعريفه من تحريف راويه (يختم على عمله) قال ولي الدين أي على صحيفته فلا يكتب له بعد موته عمل (الا المرابط) هو لازم ثغر الجهاد قال القتبي أصله أن يربط الفريقان خيولهم في ثغر كل منهما معدا لصاحبه فسمي المقام بثغور رباطا (فانه ينمو له عمله) كيدعو وبرواية كيرمي أي يزيد (ويؤمن) بضم فهمز كيقدس (من فتان القبر) كرمان أي فتانيه نكير ومنكر قال ولي الدين لعله لا يجيئان اليه ولا يختبرانه أصلا اذ يكتفي موته مرابطا في سبيل الله شاهدا على صحة ايمانه أو يجيئان اليه بلا ضرر ولا ترويع ولا فتنة (فأطنبوا السير) أي بالغوا فيه من أطنبت الابل اتبع بعضها بعضا بسير (حتى كان عشية) قال ولي الدين بنصبه خبر كان واسمه مستتر أي كان الوقت عشية كذا بأصلنا (فحضرت صلاة) بنسخة صلاة الظهر (على بكرة آبائهم) بموحدة فكاف كرحمة قال طب وابن الاثير كلمة تذكرها العرب لارادة كثرة ووفور في عدد وانهم جاؤا جميعا بلا تخلف أحدهم وليس هنا البكرة حقيقة وهي ما يستقى عليها الماء استعيرت هنا * قلت فوجه الاستعارة عموم مجيئهم كعموم احتياجهم لما يستقى بها وهو الماء (بظعنهم) بنقط ظاء مثال كثلث ويسكن نسائهم واحده كسفينة (أصابهم الله بقارعة) أي بداهية تهلكهم من قرعه أمر أتاه فجأة جمعه قوارع (شح هالع) قال طب أي ذو هلع وجزع بأن سلط عليه بخل يمنعه من اخراج حق وجب عليه فاذا أخرجه هلع وجزع بالله ربنا تعالى من كل عدله عذنا وكل فضله سألنا انه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب (وجبن خالع) بالنهاية أي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدته وهو مجاز في الخلع لانه مما يعرض من نوازع الافكار وضعف القلب عند الخوف (ومنبله) كمحدث قال طب هو من يناوله راميه بأن يقوم معه بجنبه أو خلفه ومعه عدد من نبل فيناوله واحدا بعد واحد أو بأن يرد عليه نبلا رمى به (ليس من اللهو الا ثلاثة) قال طب أي ليس المباح منه الا ثلاثة قال حط وعلى هذا فيه حذف اسم ليس ولا يجيزه النحاة ولا حذف خبره واقتصارا على اسمه ولفظ ت كل شئ يلهو به الرجل باطل الا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته فانهن من الحق فهذه الرواية لا اشكال بها وبها يعرف أن الاولى من تصرف الرواة وقال ابن معن في التنقيب في شرح الاول أي من اللهو المستحب (وأنفق الكريمة) أي العزيزة

على صاحبها كذهب وفضة (و باشر الشريك) قال ط أي الاخذ بيسر وسهولة قيد به منع الشريك والصاحب والمعاونة لهما (ونهمه) بنون فموحدة فهاء كعبد الانتهاء من نومه (لم يرجع بالكفاف) كسحاب ما يقدر حاجة فلا يفضل منه شئ (من عرض الدنيا) بعين فراء كسبب متاعها وحطامها (يقاتل للذكر) أي ليذكر بين الناس و يوصف بشجاعة (جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر) قال قر بالتذكرة بخبر كعب نسمة المؤمن طائر فهو يدل على أنها نفسها تكون طائر الاصورته ولا أنها تكون فيه فيكون ظرفها وكذا ما لابن مسعود في أرواح الشهداء عند الله كطير خضر و بلفظ ابن عباس تجول في طير خضر وابن عمر في صور طير بيض و بلفظ عن كعب بن مالك أرواح الشهداء طير خضر قال قر فهذا كله أصح من رواية في جوف طير خضر قال ابن عبد البر في الاستذكار وقال القابسي أنكر العلماء رواية في حواصل طير خضر اذ تكون اذا محصورة مضيقا عليها فرد بأن الرواية ثابتة والتأويل يحتمل أن يجعل في بمعنى على أي أرواحهم على جوف طير خضر كقوله تعالى لاصلبنكم في جذوع النخل أي عليها او يجوز أن يسمي الطير جوفا لانه محيط به ومشتمل عليه قاله عبد الحق قال قر وهو حسن جدا وغيره لا يمنع أن تكون في أجواف حقيقة و يوسعها الله تعالى انها حتى تكون أوسع من الفضاء وقال عز الدين بامالية بقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء *فان قيل الاموات كلهم كذلك فكيف خص هؤلاء فالجواب أن الكل ليس كذلك لان الموت عبارة عن نزع الروح من الاجساد لقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها أي يأخذها وافية من الاجساد والمجاهد تنتقل روحه الى طير اخضر فقد انتقل من جسد لآخر خلاف غيرهم فان أرواحهم تنتقل من الاجساد اه وقال التوربشتي قلت بالقسطلاني بضم فوقية فواو ميت فكسر راء ففتح موحدة فسكون نقط سينه ففوقية فياء نسب اه أراد بقوله جعل الله أرواحهم في جوف طيران الروح الانسانية المتميزة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقتها بدنها يهيأ لها طير أخضر فتنتقل لجوفه ليعلق ذلك الطير من ثمر الجنة فتجد الروح بواسطته ريح الجنة ولذتها والبهجة والسرور ولعل الروح تحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بأمره تعالى طيرا أخضر كتمثل الملك بشرا وعلى أي حالة كانت فالتسليم واجب علينا الورود البيان الواضح على ما أخبر عنه الكتاب والسنة وروده صريحا فلا سبيل لخلافه قال ط اذ فسرها الحديث بأنها تتشكل طائرا فالاشبه انه القدرة على طيران فقط لا في صورة خلقة اذ شكل الانسان أفضل الاشكال فقد قال السهيلي بخبرت ان جعفر بن أبي طالب أعطي جناحين يطير بهما في السماء مع الملائكة يتبادر من ذكر جناحيه وطيرانه أنهما كجناحي طير بهما ريش ولا يصح لان الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها وقد قال العلماء بأجنحة الملائكة انها صفة ملكية لا بمعاينة فقد ثبت ان لجبريل ستمائة جناح ولا يعهد لطائر ثلاثة فكيف بأكثر واذا لم يثبت خبر في كيفيتها آمنا بها فلا نبحث عن حقيقتها اه وقال ولي الدين وصفه طيرا أخضر يحتمل أن ألوانها كذلك أو انها غضة ناعمة و بالطبقات الكبرى للقاضي تاج الدين السبكي

سمعت

سمعت والدى يقول سمعت أبازكريا يحيى بن على يقول حضرنا درس قاضى القضاة صدر الدين ابن بنت الاعز وهو يلقى فى حديث أرواح الشهداء أنى حواصل طير خضر فحضر الشيخ علاء الدين العراقى فلما استقر جالسا قال سائلا لا يخلو أن يحصل للطير الحياة بتلك الروح أولا والاول عين ما تقوله التناسخية والثانى مجرد حبس الارواح وسجنها قال السبكى جوابه انا نلتزم الثانى ولا يلزم منه حبس ولا سجن لجواز أن يقدر الله تعالى بتلك الحواصل سرورا ونعيما مالا تجده فى فضاء واسع * قلت الاولى أنها تتخيل هى نفسها طيرا اخضر افتفعل كل ماذكر بقدرته تعالى وان أعطى ظاهره فى طير قوة كونه ظرفا لها ومما يقويه أيضا ما بمناقب ولى الله ابى حفص عمر بن الفارض انه رأى شيخه يوم موته نزل طيرا أخضر من السماء فالتقطه بجوفه ثم طار فقيل له ان كل من قتله الشوق محبة هو فى جوفه كرامة له الى يوم القيامة فهو مرجع لفظ الحديث والله تعالى أعلم (ولا يشكوا) بضم كاف يجبنوا (والمولود) قال طب هو الطفل صغيرا والسقط ومن لم يدرك حنثا (والوئيد) بواو فهمز كأمير المدفون حيا فى أرض وكانوا يئدون البنات ومنهم من يئد البنين لمجاعة وضيق (جنود مجندة) أى مجموعة كألوف مؤلفة وقناطير مقنطرة * قلت انظر شرح محمد بعالم الارواح محمد (تقطع عليكم فيها بعوث) أى يفرض أقوام يبعثون فى الغزو ويعينون من غيرهم (يزيد بن أبى نشبة) بنون فنقط سينه لموحدة كغرفة (ثلاث من أصل الايمان) قال الطيبى أصله قاعدته التى لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها (والجهاد ماض) أى نافذ (عقبة) أى شوط (والبلابل) هى الهموم والاحزان وبلابل الصدر وساوسه واضطراب الهموم فيه (عجب ربنا) بالنهاية أى عظم ذلك عنده وكبر لديه علم الله انه انما يتعجب المرء من شئ عظم موقعه عنده وخفى عليه سببه فأخبرهم بما يعرفون ليعلموا موقع هذه الاشياء عنده أو رضى أو أثاب فسماه عجبا مجازا اذ لا تخفى عليه أسباب الاشياء والعجب مما خفى سببه ولم يعلم * قلت أو عجب عباده كالملائكة فأسنده له تعالى لانه خلقنا معظما لنا (رغبة) كرحمة (فيما عندى) أى من ثواب (وشفقة) كرقبة أى خوفا (مما عندى) من عقاب (عمرو بن أقيش) بهمز فقاف فنقط سينه كزبير (الدعاء عند النداء) أى الأذان (وعند البأس) أى القتال (حين يلحم بعضهم بعضا) بلام فحاء فميم كيحسن قال طب أى حين يشتبك الحرب بينهم ويلزم بعضهم بعضا بالاصابة وبالنهاية من ألحم نشب فى حرب فلا يجد منه مخلصا وألحمه غيره ولحم كقتل زنة ومعنى ولحمه قتله والملحمة المقتلة (فواق ناقة) بفاء فواو فقاف كغراب وسحاب ما بين حلبتين أو شخبتين (أو نكب) بضم نون وكسر كاف (نكبة) كرحمة بالمشارق كعثرة أدمت رجلا (خراج) بضم نقط حاء كغراب بالصحاح ما يخرج ببدنه قروحا (طابع) بفتح وكسر باء خاتم يختم به على شئ (ولا معارفها) يعنى أى أمكنة نبات اعرافها من رقابها جمع معرفة كرحمة (فان أذنابها مذابها) بفتح ميمه فنقط دال فألف فشد موحدة مدافع يدفع بها كذباب جمع مذبة بكسر ميمه (ومعارفها ادفاؤها) قال ولى الدين بالصحاح الدفء عكسه ندر ما يدفئك جمعه ادفاء وأما الدفاء ككتاب فلا أعرفه أو جمع كثرة له أى كرق ورقاق (يكره الشكال من الخيل) الشكال أن

يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى أو في يده اليمنى وفي رجله اليسرى) قال طب كذا جاء هذا التفسير وقد فسر بأن تكون يده واحدى رجليه محجلة والرجل الأخرى مطلقة فلعله سقط منها حرف وبالنهاية الشكال كون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة تشبيها بشكال يشكل به خيل اذ يكون بثلاث قوائم غالبا وأن تكون واحدة محجلة وثلاث مطلقة أو احدى يديه واحدى رجليه من خلاف محجلتين وانما كرهه لانه كمشكول صورة تفاؤلا ويمكن أن يكون قد جرب ذلك الجنس فلم تر به نجابة وقيل اذا كان معه أغر زالت الكراهة لزوال الشبه الشكال (هدفا) بهاء فدال ففاء كسبب كل بناء مرتفع مشرف (أوحائش نخل) بحاء فهمز فنقط سينه كصاحب نخل ملتف مجتمع كانه لالتفافه حوش بعضه لبعض فعينه واو ولا واحد له من لفظه (حن) بحاء فشد نونه أي رجع صوته وبكى (وذرفت عيناه) بنقط داله فتح راء ففاء جرى دمعهما (فمسح ذفراه) بنقط داله ففاء كذكرى قال طب هي من بعير مؤخر رأسه الذي يعرق من قفاه وبالنهاية أصل أذنيه وهما ذفريان ألفه لتأنيث (وتدئبه) بدال فهمز فموحدة كتتعبه زنة ومعنى من أدأبه ودأب دأبا ودؤبا تعب (لا نسبح حتى نحل الرحال) أي لا نصلي سبحة الضحى حتى نحط الرحال ونجم المطي قال طب ندب بعضهم أن لا يطعم راكب اذا نزل منزلا حتى يعلف دابته وبه بعضهم قال

حق المطية أن يبدأ بحاجتها * لا أطعم الضيف حتى أعلف الفرسا

(لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر ولا قلادة الا قطعت قال مالك أرى أن ذلك من أجل العين) قال طب وقال غيره انما أمر بقطعها اذ يعلقون بها أجراسا (وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار) بالنهاية أي قلدوها طلب أعداء الدين ودفاعا عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية وذحولا كانت بينكم وهو جمع وتر كسدر الدم وطلب الثار أي لا تجعلوا ذلك لازمالها بأعناقها لزوم القلائد للاعناق أو أراد جمع وتر قوس كسبب أي لا تجعلوا في أعناقها أوتارا فتختنق اذ ربما رعت شجرا فنشبت أوتارها ببعض شعب فخنقتها أو نهاهم عنه اذ يعتقدون أنها تدفع عينا وأذى كعوذة فاعلمهم بنهيه أنها لا تصرف ضررا ولا تدفع قدرا (لا تصحب الملائكة الخ) قال ولي الدين أي لا تصحبهم أصلا أو بكلاء وحفظ واستغفار من قوله اللهم أنت الصاحب في السفر أي الحافظ الكالئ وان كان ملازما مع كل خلقه أينما كان قال وأراد أنهم غير الحفظة لانهم يلازمونهم (رفقة) مثلث جماعة ترافقوا سفرا (فيها كلب) قال ولي الدين قيل علته أنه لما نهي عن اتخاذه فاتخذه عوقب باجتنابهم صحبته غضبا عليه فحرم بركتها واستغفارها واعانتها له على دفع كيد شيطان فعلمه لا تجتنب رفقة بها كلب أذن باتخاذه فعلى هذا يجوز أن يستنبط من النص معنى يخصصه أو انما اجتنبتهم لانه نجس وهم المطهرون المقدسون عن مقارنتها أو لانه شيطان ككل كلب والملائكة أعداؤهم أو لقبح رائحتها وانما يحبونها طيبة (أوجرس) بجيم فراء فسين كسبب جلجل يعلق على دواب قيل لرهبة اذ يدل على من هو ومعهم بصوته وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحب أن لا يعلم عدوه به حتى يأتيهم بغتة كذا بالنهاية (نهى عن ركوب الجلالة) أي دابة تأكل عذرة قال طب كره ركوبها كما

كره لحمها اذ ربح عرقها منتن كلحمها (يقال له عفير) قال طب وابن الاثير تصغير ترخيم لأعفر من العفرة كغرفة من الغبرة لون التراب كقولهم بأسود سويد وتصغيرة تاما أعيفر كأسيود

﴿باب في النداء عند النفير﴾ (ياخيل الله اركبي) قال طب أراد ما خرجه العسكري بالامثال عن أنس أن حارثة بن النعمان قال يا نبي الله ادع الله لي بالشهادة فدعا له فنزل يوما فكان أول فارس ركب وأول فارس استشهد وبالنهاية بحذف مضاف أي يا فرسان خيل الله اركبي وقال الطيبي هذا من أحسن المجازات وألطفها والراغب الخيل أصله للافراس والفرسان ويستعمل لكل منفرد نحو يا خيل الله اركبي فهو للفرسان وعفوت لكم عن صدقة الخيل أي الافراس (وكان صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا فزعنا) قال ولي الدين أي اذا خفنا أو اذا أغثنا وبالصحاح أن الفزع يطلق عليهما معا وبالنهاية أصله الخوف فوضع محل استغاثة ونصر اذ من شأنه اغاثة ودفع عن الحريم قال ولي الدين وقوله (واذا قاتلنا) يدل على أن الفزع هنا غير المقاتلة فيحمل على خوف أو يقال لا يلزم من الاستغاثة مقاتلة فقد يغيث ولا يترتب عليه قتال (ضعوا عنها) أي رحلها وأعروها لئلا تركب وقال طب زعم بعضهم أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما أمرهم به لانه قد استجيب لها الدعاء عليها بلعن. واستدل عليه بقوله (فانها ملعونة) أو فعله عقوبة لصاحبتها لئلا تعود لمثل قولها (عن التحريش بين البهائم) بالنهاية أي اغراؤها وتهييج بعضها على بعض كما يفعل بين كباش وديوك (في مربد) بالنهاية براء فموحدة فدال كمنبر موضع تحبس فيه ابل وغنم من ربد بمكان أقام فيه (انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون) قال طب لعله أراد أن حمر احملت على خيل تقطع منافعها ويقل عددها ونماؤها والخيل يحتاج لها الركوب وطلب وركض وعليها يجاهد عدو وبها احراز غنائم ولحمها مأكول ويسهم لها كما يسهم لفارس وما للبغل شيء من هذه الفضائل فأحب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن ينمو عددها ويكثر نسلها لما بها من نفع وصلاح أو أراد أن حمل خيل على حمر جائز لان الكراهة بالحديث انما جاءت في حمل حمر على خيل لئلا تشغل أرحامها بنسل حمر فيقطعها عن نسل خيل فان كانت الفحولة خيلا والامهات حمرا فيحتمل دخوله بالنهي الا أن يتأول أنه أراد بالحديث صيانة خيل عن مزاوجة حمر كراهة اختلاط مائها بمائها لئلا يضيع طرقها ولئلا يكون منه حيوان مركب من نوعين مختلفين فان أكثر المركبات المتولدة من جنسين حيوانا أخبث طبعا من أصول تولدها وأشد شراسة كسبع وخنزير وكذا بغل لما يعتريه من شماس وحران وعضاض ونحوه من عيوب وآفات ثم هو حيوان عقيم لا نسل له ولا نماء ولا أرى لهذا الرأي طائلا لان الله تعالى قال والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة فذكر البغال وامتن بها علينا كامتنانه بخيل وأفرد ذكرها باسم خاص موضوع لها ونبه على ما فيها من أرب ومنفعة والمكروه من الاشياء مذموم لا يستحق مدحا ولا يقع به امتنان وقد استعمله صلى الله عليه وسلم واقتناه وركبه حضرا وسفرا فكان يوم حنين على بغلته فلو كره لما فعله (اياي أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر) قال ابن مالك بشرح الكافية الشائع تحذير أن يراد به المخاطب وقد يكون متكلما كقول بعضهم اياي وأن

يحذف أحدكم الارنب أي تنح عن حذفه و نح حذفه عن حضرتي وقال طب فقد ثبت أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خطب على راحلته واقفا عليها فدل على أن الوقوف على ظهورها اذا كان لارب أو بلوغ وطر لا يدرك بنزول الارض مباح جائز وأن النهي انما انصرف في ذلك لوقوفه عليها لا لمعنى يوجبه بأن يستوطنه المرء ويتخذه مقعدا فيتعب دابته ويضرها بلا طائل (في الخصب) بفتح خاء كسدر (فتنكبوا عن الطريق) أي اعدلوا عنه (عليكم بالدلجة) بالنهاية أدلج كاكرم سار من أول الليل وادّلج بشدّ داله سار من آخره اسمه كغرفة ورحمة ومنهم من جعل الادلاج سير الليل كله فكأنه مراد الحديث اذ عقبه بقوله (فان الارض تطوى بالليل) فلم يفرق بين أوله وآخره (فعقرها) بالنهاية أصل العقر ضرب قوائم الحيوان بسيف وهو قائم قال طب فهذا يفعله الفارس في الحرب اذا أرهق وأيقن أنه مغلوب لئلا يظفر به عدو فيتقوى به على قتال المسلمين (لا سبق الا في خف أو حافر أو نصال) كسبب ما يجعل لسابق على سبقه من جعل ونوال وأما كعبد فمصدر سبقه قال طب والرواية الصحيحة بهذا كسبب أي لا يستحق جعل الا بسباق خيل وابل وما كهما كبغال وحمير ونصال بنقط صاد وهو الرمي لان هذه الامور عدة في قتال عدو فبذل الجعل عليها ترغيب في جهاد وتحريض عليه (أضمرت) بالنهاية تضمير الخيل أن يظاهر عليها بعلف حتى تسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف أو تشد عليها سروجها وتجلل بالاجلة حتى تعرق فيذهب رهلها ويشتد لحمها (أمدها) كسبب أي غايتها (وفضل القرّح) بقاف كسكر جمع قارح من الخيل ما دخل في سنة خامسة (قبيعة) كسفينة هي ما كان على رأس قائم السيف أو ما تحت شاربيه (نهى أن يقد السير بين أصبعين) زاد الطبراني ويقول ان في ذلك عيبين اثنين عيب القطع وتغرير بيده وبالنهاية أن يقطع ويشق لئلا يعقر يده بحديد فهو شبيه بنهيه أن يتعاطى السيف مسلولا والقد القطع طولا كالشق (ظاهر يوم أحد بين درعين) بالنهاية أي جمعهما واحدة فوق أخرى لبسا فكأنه من تظاهر وتعاون وتساعد (من نمرة) بميم كسكلمة شملة من مآزر الاعراب كأنها أخذت من لون نمر اذ بها سواد وبياض (ابغوني الضعفاء) بالنهاية من ابغني كذا بهمز وصل اطلبه لي وبهمز قطع أعني على الطلب (فكان شعارنا أمت أمت) بالنهاية أمر بالموت أريد به تفاؤل بنصر بعد أمر باماتة مع حصول غرض الشعار اذ جعلوا هذه الكلمة علامة بينهم يتعارفون بها لظلمة الليل (ان بيتم فليكن شعاركم حم لا ينصرون) قال طب بلغني عن ابن كيسان النحوي انه سأل أبا العباس أحمد بن يحيى عنه فقال هو خبر لا دعاء والا لجزمه أي لا ينصروا فكأنه قال والله لا ينصرون فقد روى عن ابن عباس أنه قال حم من أسماء الله فكأنه حلف بالله أنهم لا ينصرون وبالنهاية أي اللهم لا ينصرون خبر لا دعاء والا لاخ أو نبه به ان للسور التي تقدمها حم شأنا عظيما بحيث يستظهر به على استنزال النصر منه تعالى فلا ينصرون مستأنف فكأنه لما قال حم قيل ماذا يكون قال لا ينصرون (من وعثاء السفر) بواو فعين فثلثة فمد كبيضاء شدته ومشقته أصله من الوعث وهو أرض بها رمل تسوخ به الاقدام ويشق مشي بها فرمل أوعث ورملة وعثاء (وكآبة المنقلب)

بكاف فهمز كسحاب قال طب أي ان ينقلب من سفره لاهله كئيبا حزينا غير مقضي
الحاجة أو أصابته حاجة أو يقدم على أهله مرضى أو مات بعضهم (آيبون) أي راجعون
جمع آيب (أستودع الله دينك وأمانتك) قال طب الامانة هنا أهله ومن يخلفه منهم ومال
أودعه أمينا واستحفظه وكيله وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر محل خوف وخطر
فقد يصيبه به مشقة وتعب فيكون سببا لاهمال بعض أمور متعلقة بدينه فدعا له بمعونة وتوفيق
فيها (وأسود) أي الحية (ومن ساكن البلد) أي الجن الذين هم سكانه والبلد ما كان
مأوى حيوان وان عرى من بناء ومنازل (ومن والد وما ولد) أي ابليس والشياطين نقله
بالنهاية (لا ترسلوا فواشيكم) بفاء أي دوابكم التي ترسل بمرعى كابل وبقر وغنم اذ تنتشر به
وتفشو فهي فاشية كفاكهة مفردة (فحمة العشاء) بفاء فحاء فميم كرحمة اقبال الليل وأول
سواده شبه بفحم (فأثرى) بمثلثة كثرثراه وهو المال (الراكب شيطان) قال طب أي
المنفرد الذاهب وحده في أرض من فعل الشيطان أو هو شيء يحمل عليه الشيطان ويدعو اليه
وقيل على هذا ان فاعله شيطان وكذلك الاثنان لا ثالث معهما فاذا صاروا ثلاثة فركب وجماعة
وصحب (اذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم) قال طب انما أمروا به ليكون أمرهم
واحدا ولا يتفرق بهم رأي ولا يقع بينهم خلاف (أن يسافر بالقرآن) أي بالمصحف (أغر على
أبنى) بالنهاية بهمزة فموحدة فنون كبشرى موضع بفلسطين بين عسقلان والرملة ويقال يبنى بياء
(اذا أتى أحدكم على ماشية الخ) قال طب هذا في مضطر لا يجد طعاما وقد خاف على نفسه
تلفا وقال البيهقي بسننه أحاديث الحسن عن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويزعم أنها من
كتاب غير حديث العقيقة فان صح فهو محمول على حال الضرورة (أصابتني سنة) أي مجاعة
وقحط وذكر بعض النحاة انه من الاعلام بالغلبة (ساغبا) بنقط غينه فموحدة جائعا
(مشربته) بضم راء أي غرفته (خزانة) ككتابة (فينتثل) بنون فمثلثة كيفتعل أي يستخرج
(فاججوا نارا) بجيمين أي أوقدوها (انما الطاعة بالمعروف) قال طب هذا يدل على أن طاعة
الولاة لا تجب الا بالمعروف وأما غيره فلا طاعة لهم فيه قال حط أمر الامام تابع للامر
الشرعي فان أمر بواجب وجبت طاعته فيه وبمندوب ندبت وبمباح أبيحت وبمكروه
كرهت وبحرام حرمت ومن الجهال الآن من يظن أن طاعة السلطان واجبة في كل ما أمر
به فهذا جهل يؤدي لكفر فان من رأى تقديم أمر سلطان على أمره تعالى وأمر رسوله صلى
الله تعالى عليه وآله وسلم فهو كافر ومن رأى أن أمر السلطان بحرام أو مكروه يحله فضلا أن
يوجبه فهو كافر (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) قال طل معنى ظلالها الدنو من قرن
حتى يعلوه ظل سيفه ضربا فلا يولي عنه ولا يفر منه وكل ما دنا منك فقد أظلك وبالنهاية مثله
(بك أحول) أي أحتال أو أدفع وأمنع (وبك أصول) أي أسطو وأقهر (ووري عليها) براء
كزكى قال التورية أن يريد المرء شيئا فيظهر غيره (الحرب خدعة) قال طب أي الخداع بالحرب
مباح وان كان محظورا في غيرها من الامور قال هو وابن الاثير خدعة مثلث كرحمة أي ان
الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من خداع فالمقاتل اذا خدع خدعة واحدة لم يكن لها

اقالة وهو أفصح الروايات وأصحها وكغرفة اسم من الخداع وكهمزة أى أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا توفى لهم كما يقال لعبة وضحكة لمن يكثر لعبا وضحكا (ابزجى) بزاى فجيم كيرمى يسوق (فنذروابنا) بنقط داله كفرح علموا وأحسوا (لاذ) بنقط ذاله كقال اعتصم (فانه بمنزلتك) أى فى عصمة دمه (وأنت بمنزلته) أى فى اباحة الدم (لاترا آنا راهما) بهمز وياء بدله بالنهاية أى يلزم مسلما ويجب عليه أن يباعد منزله عن منزل المشرك فلا ينزل بمحل يرى منه نار مشرك أو يرى مشرك ناره اذا أوقدها و ينزل بدار الاسلام فهو حث على الهجرة وترايا تفاعل من الرؤية من ترايا القوم رأى بعضهم بعضا وترايا الى كذا ظهر حتى رأيته واسناد الترائى مجاز من قولهم دارى تنظر الى دار زيد تقابلها كأنه قال هما مختلفتان فهذه تدعو الى الله وغيرها تدعو للشيطان فكيف يتفقان واصله تترايا بحذف احدى تاءيه تخفيفا وقال طب هل معناه لا يستوى حكماهما أو ان الله فرق بين دار الاسلام ودار الكفر فلا يجوز لمسلم أن يساكن كفارا فى داريرى نارهم ويرون ناره اذا أوقدت أو لا يتسم مسلم بسمة مشرك ولا يتشبه فى هديه وشكله (فحاص الناس حيصة) بحاء وصاد كباع أى جالوا حولة يطلبون فرارا به وبالنهاية بجيم ونقط صاد من جاض فى قتال فر وعن الحق مال عادلا (بل أنتم الكارون) أى العائدون لقتال والعاطفون عليه (انا فئة المسلمين) قال طب بذلك عذرهم متأولا قوله تعالى أو متحيزا الى فئة فهو وحده لما لم يفر فكأنه لم يفر واحد منهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (بالمنشار) بهمز بالنهاية المنشار يتون من أشرت خشبة أشرا شققتها كنشرتها نشرا (فانتحيناها) بحاء أى قصدناها وعرضنا لها (فبينما نحن نتضحى) أى نتغدى (فانتزع طلقا) بطاء مشال فلام كسبب سير يقيد به بعير (من حقو البعير) كعبد مؤخره (فاخترطت سيفى) أى سللته من غمده افتعل من الخرط (فندر) بنون فدال فراء كنصر بان وسقط (من الغيرة) بنقط عينه كرحمة (فاختيال الرجل عند اللقاء) قال طب هو أن يتقدم فى الحرب بنشاط نفسه وقوة جنانه لا يفر ولا يجبن قال واختياله عند الصدقة أن تهزه أريحية السخاء فيعطيها بطيب نفسه بها بلامن ولا تصريد (الى قردد) بقاف فراء فدالين كجعفر رابية مشرفة على وهدة (يستذنبها) يحلق بها شعر عانته (ان رأيتمونا تخطفنا الطير) قال طب أى رأيتمونا انهزمنا وولينا مدبرين فاثبتوا أنتم ولا تبرحوا (يسندن على الجبل) بسين فنون فدال قال طب يصعدن فيه من أسند فيه صعد والسند كسبب ما ارتفع أرضا ومثله بالنهاية فقال والحميدى يشتددن بنقط سينه ففوقية فدالين يعدون (اذا أكثبوكم) بالنهاية برواية كثبوكم من كثب وأكثب بمثلثة قارب والكثب القرب وهمزة أكثب لتعدية كثب فلذا عداه لضميرهم (عن شبالك) بنقط سينه فوحدة فكاف ككتاب (عن المثلة) كغرفة تعذيب ميت بقطع أعضائه وتشويه خلقته قبل أن يقتل أو بعده كجدع أنفه أو أذنه أو فقء عينه (ولاعسيفا) بفاء كأمير أى أجيرا (اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) بالنهاية الشيوخ الرجال المسنون أهل جلدة وقوة على قتال لا الهرم والشرخ بنقط سينه فراء فنقط حاء كعبد صغار لم يدركوا أو الشيوخ هرمى لا ينتفع بهم فى خدمة والشرخ شباب لا ينتفع بهم

خدمة

خدمة وشرخ الشباب أوله أو نضارته وقوته وهو مصدر يقع على واحد وضده أو جمع شارخ كشارب وشرب (حمرة) بضم حاء فشد فتح ميمه فراء فهاء طائر (فجعلت تفرش) بفاء فكسر شدراء (وتعرش) بعين وراء كذلك قال طب أي ترفرف فالتفريش من فرش جناحه و بسطه والتعريش ارتفاع وتظلل فوقهم فمنه أخذ العريش (فغبرسهم لك أردنا) قال طب فلعله أراد لم أردسهم لك من مغنم ولكن مشاركتك في أجر وثواب (أن يشنوا الغارة على بني الملوح) بضم نقط شينه فشدنونه أي يفرقوها عليهم من كل جهاتهم (برواياف ريش) أي ابل يستقي عليها واحدها راوية (في قليب بدر) كأمير بئر قلب ترابها بالطي (تكون مقلاة) بكسر ميمه فسكون قافه امرأة لا يعيش لها ولد أصله من القلت الهلاك (أما كان فيكم رجل رشيد) قال طب الرشد هنا الفطنة لصواب الحكم (لا ينبغي لنبي أن تكون له خيانة الاعين) قال طب أي ان يضمر بقلبه مالا يظهره للناس فاذا كف لسانه وأومأ بعينه لخلافه فقد خان وكأن ظهور تلك الخيانة من قبل عينه فسميت خائنة (ينهى عن قتل الصبر) هو أن يمسك من ذات روح شيء حي فيرمي بشيء حتى يموت وكل من قتل بلا معركة وحرب فقد قتل صبرا (فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما) قال طب أي أسرا من رجل سلم أسير وقوم سلم فالواحد والجمع سواء وبالنهاية يروى بكسر وفتح لغتان في الصلح وهو مراد الحديث كاد غريب الحميدي والخطابي كسبب أي استسلاما واذعانا كقوله تعالى وألقوا اليكم السلم أي الانقياد وهو مصدر لواحد وغيره وهذا هو الاشبه بالقضية اذ أخذوا قهرا لا صلحا فأسلموا أنفسهم عجزا وللأول وجه اذلم يجر معهم حرب ولما عجزوا عن دفعهم والنجاة منهم رضوا أن يؤخذوا اسرا ولا يقتلوا فكأنهم قد صالحوا على أنفسهم فسمي الانقياد صلحا وسلما (النتنى) أي الكفرة جمع نتن كسبب كزمن وزمنى وبالنهاية سموهم لقوله تعالى انما المشركون نجس (لمن تمسك بشيء) قال طب أي أمسك به فهو وأمسكه سواء وبه اضمار الردف كأنه قال من أصاب شيأ من هذا الفيء فأمسكه ثم رده وقوله (من أول شيء يفيء الله علينا) اى الخمس الذي جعله الله له من الفيء (فأدوا الخياط والمخيط) بالنهاية بكسر الابرة (الى عنق من الناس) بعين فنون فقاف كتلك جماعة منهم (وعليها) وبحذف واو (قشع) بقاف فمنقط سينه فعين كسدر وعبد جلد (لله أبوك) قال أبو البقاء هو في حكم القسم (ينهى عن النهبى) كبشرى فعلى من النهب كرغبى من الرغبة (أعجفها) بفاء أي أهزلها (أخزى الله الأخر) ككتف هو الابعد المتأخر عن الخير (فقال أبعد من رجل قتله قومه) قال طب كذا رواه د وهو غلط صوابه أعمد من رجل بعين مهملة وهي كلمة للعرب كأنه يقول هل زاد شيء على رجل قتله قومه يهون على نفسه ما حل به هلاكا وبالنهاية كذا بد أبعد أي أنهى وأبلغ اذا المتناهي في نوعه يقال ابعد فيه وهذا أمر بعيد أي لا يقع مثله لعظمه يعني انك استعظمت شأني واستبعدت قتلي فهل هو من رجل قتله قومه وأعمد بميم أفصح أي زاد على رجل قتله قومه وهل كان الا هذا فليس بعار أو أعمد أي أعجب منه أو أغضب من عمد عليه غضب أو توجع واشتكى من عمدني في كذا فعمدت أي أوجعني فوجعت وأراد بكل تهوين ما حل به هلاكا وانه لا عار عليه في قتل قومه له (بسيف غير طائل)

قال طب أى غير جاد وأصل الطائل النفع فى الفائدة وبالنهاية أى غير رفيع ولا نفيس (حتى برد) كنصر أى مات (كانت للمسلمين جولة) بجيم كرحمة غلبة من جال فى الحرب على قرنه كقال (على حبل عاتقه) قال طب هو وصلة ما بين العنق والكاهل وبالنهاية محل رداء من عنق أو ما بين العنق والمنكبين أو عرق أو عصبة هناك (لاها الله اذن) قال طب كذا روى صوابه لاها الله ذا بلا همز قيل ذا له أى لا والله يجعلون ها بدل واو أى لا والله لا يكون ذا قال حط قد بسطت الكلام به بالتعاليق السابقة وبحاشية مغنى اللبيب وعقود الزبرجد باعراب الحديث * قلت وقد لخصت ما بالتعليق هنالك (مخرفا) كمرقد بستانا (فى بنى سلمة) ككلمة (فانه لاول مال تأثلته) بمثلثة تملكته فجعلته أصل مالى وأثلة كل شئ أصله (أبعج) كأنفع أشق (يفرى المسلمين) بفاء فراء كرمى يبالغ فى نكايته وقتل وبنسخة يغرى بالمسلمين بنقط عينه وباء جر (لاعرفنكها) أى لاجازينك بها حتى تعرف سوء صنعك قال الفراء العرب تقول اذا اساء لاعرفن لك عن هذا أى لاجازينك عليه (هل أنتم تاركو الى أمرائى) مضافا للياء تكلم جمع أمير قال ابن مالك به شاهد على جواز الفصل بلا ضرورة بجار ومجرور من مضاف ومضاف اليه اذا تعلق بمضاف (لكم صفوة أمرهم) كسدرة وبثلث خياره وما صفا منه (أنت بها) قال طب به اختصار أى أنت تتكلم بهذه الكلمة (يا وبر) كعبد دويبة بقدر سنور وشبهه به تحقيرا له بالنهاية وروى كسبب من وبر ابل تحقيرا له أيضا والصحيح الاول * قلت فهذا انما للأقران بينهم فالصحابة اقران وقع مثله بينهم فلا يصح لاحد من التابعين فمن بعدهم أن يقول شيأ به تحقير لاحد منهم بل نتأدب بما أدبنا به تعالى بقوله والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الخ (تحدر علينا من رأس ضال) بالنهاية بتخفيف لام مكان أو جبل بعينه وينون وهو جبل بأرض دوس أو أراد به ضأن من غنم فأبدله همز * قلت هذا يأباه تحدر ومنه (من قدوم ضأن) ينون بالنهاية ما تقدم من شاة وهو رأسها وانما أراد احتقاره وصغر قدره (ان عثمان انطلق فى حاجة الله وحاجة رسوله) قال طب اذ كان يمرض بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (من خرثى المتاع) بنقط حاء فراء فمثلثة ككرسى أثاث بيت ومتاعه (أميح) بجيم فحاء كابيع من ماح نزل فى ركية لقلة مائها فملأ دلوا بيده (سهما له وسهمان لفرسه) قال طب اللام الاولى لام اضافة والثانية لام السبب (يهزون الاباعر) بضم هاء فزاى أى يحركون رواحلهم (توجف) أى تسرع وتركض (كراع الغميم) بكاف كغراب ونقط عينه كأمير موضع بين مكة وطيبة (ردأ لكم) براء فدال فهمز كسدر عونا وناصرا (من لم يبل بلاء) كلم يدع أى من لم يعمل عملى فى الحرب (نفل الربع فى البدأة والثلث فى الرجعة) بالنهاية البدأة ابتداء الغزو والرجعة كرحمة معا القفول منه أى اذا نهضت سرية من جملة العسكر المقبل على عدو فأوقعت بهم نفلها الربع مما غنمت واذا فعلته عند عود العسكر نفلها ثلثا لان الكرة الثانية أشق عليهم والخطة فيها أعظم وذلك لقوة الظهر عند دخولهم وضعفه عند خروجهم وهم بالاول أنشط وأشهى لسفر والامعان فى بلاد العدو وهم عند القفول أضعف وأفتر واشهى للرجوع لاوطانهم فزادهم لذلك (المسلمون تتكافأ دماؤهم) أى تتساوى فى قصاص وديات

لا يفضل

لا يفضل شريف على وضيع كما كان بالجاهلية (يسعى بذمتهم أدناهم) قال طب أى نحو عبد وامرأة مما جهاد هم به اذا أجار وامضى جوارهم ولم تخفر ذمتهم (ويجير عليهم أقصاهم) قال طب أى بعض المسلمين وان كان قاصى الدار اذا عقد لكافر عقدا لم يكن لاحد منهم أن ينقضه وان كان أقرب دارا من المعقود له (وهم يد على من سواهم) قال طب اليد المعاونة والمظاهرة اذا استنفروا وجب عليهم النفير واذا استنجدوا أنجدوا ولم يتخاذلوا ولم يتخالفوا (يرد مشدهم على مضعفهم) قال طب وابن الاثير المشد القوى داوبه شديدة والمضعف الذى دوابه ضعيفة وابن الاثير أى القوى من الغزاة يساهم ضعيفا مما يكسبه من الغنيمة و طب وجاء بعض الحديث المضعف أمير الرفقة أى يسيرون بسيره فلا يتقدمون فيتخلف عنهم و يبقى فى مضيعة (ومتسريهم على قاعدهم) بفوقية فسين و بعين بدل آخره تحتية خطأ قال طب المتسرى من يخرج فى سرية اذا خرج الجيش فيقيمون بقرب دار العدو وتنفصل منهم تلك السرية فيغنموا فانهم يردون ما غنموه على الجيش الذين هم رداءهم فلا ينفردون به فاذا خرجت السرية عن البلد فانهم لا يردون على المقيمين فى أوطانهم شيئا (لا يقتل مؤمن بكافر) قال الشافعى هذا على ظاهره وعمومه فلا يقتل مسلم بوجه من الوجوه بأحد من الكفار (ولا ذو عهد فى عهده) أى لا يقتل معاهد ما دام فى عهده قال الشافعى وانما احتيج الى أن يجرى ذكر المعاهد و يؤكد تحريم دمه هنا اذ قوله لا يقتل مؤمن بكافر قد يوهم ضعفا وتوهينا لشأنه و يوقع شبهة فى دمه فلا يؤمن أن يستباح اذا علم أن لا قود على قاتله فأكد تحريمه باعادة البيان لئلا يعرض الاشكال فيه ومن ذهب الى أن المسلم يقتل بذمى حمل الحديث على تقديم وتأخير فكأنه قال لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد بكافر فيكون على هذا من عطف المفردات وعلى الاول من عطف الجمل (ياصباحاه) بالنهاية هذه كلمة يقولها مستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة اذ كثيرا ما كانوا يغيرون وقت الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكان القائل ياصباحاه يقول قد غشينا العدو وأن المقاتلين اذا جاء الليل رجعوا عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكأنه أراد بقوله ياصباحاه جاء وقت الصباح فتأهبوا القتال (الذين حليتم عنه) بحاء بالنهاية كذا جاء بلا همز كرميتم وأصله حلأتم بهمز رددتم وطردتم عنه ومنعتم من ورود فقلب همزه ياء بلا قياس اذ لا يقلب ياء اذا لم يكسر ما قبله (ذو قرد) بقاف فراء فدال كسبب ماء على ليلتين من طيبة بينها و بين خيبر (انما الامام جنة) كفرة قال طب أى عصمة و وقاية اذ يعقد هدنة بين المسلمين والمشركين فاذا رآه صلاحا وهادنهم وجب عليهم أن يجيزوا أمانه لهم وليس لغير الامام أن يجعل لامة من الكفار بأسرها أمانا وانما ذلك فى الافراد فقط اه و بالنهاية الامام جنة أى يقى مأمومه سهوا وزللا وهو غلط اذ قوله بعقبه (يقاتل به) بين أن المراد ما ذكره طب وقد بينته بمختصر النهاية (لا أخيس بالعهد) بنقط خاء وسين كابيع لا أنقضه ولا أفسده (ولا أحبس) بحاء مهملة فسين من الحبس (البرد) كثلث و يسكن الرسل جمع بريد (أو ينبذ اليهم على سواء) أى يعلمهم انه يريد غزوهم وأن ما بينهم عهدا قد ارتفع ليكون الفريقان فى العلم به على السواء (من قتل معاهدا فى غير

كنهه) كقفل أي وقته الذي يجوز فيه قتله بالله تعالى من كل عدله عندنا وكل فضله سألنا أنه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب (حنة) بحاء فنون كعدة زنة وأصر يفا أي ضغن وحقد وغضب واللغة الفصحة احنة بهمز كسدرة (حل حل) بحاء كبل كلمة يزجر بها بعير (خلات القصوى) بنقط حاء فلام فهمز بالنهاية الخلاء لبعير كحرن للدواب (يسئلوني خطة) بنقط حاء فطاء مثال كفرة أمرا ومالا وخصلة (على ثمد) بمثلثة فميم فدال كسبب ماء قليل (ذعرا) بنقط داله فعين فراء كقفل فزعا (ويل أمه مسعر حرب) بالنهاية كمنبر ومحراب ما تحرك به نار من آلة حديد وقال طب هذه كلمة تعجب يصفه بما لغتبه في حروب وجودة معالجتها وسرعة النهوض فيها من هو مسعر حرب اذا كان أول من يوقدها ويصلى نارها (سيف البحر) بسين ففاء كفيل ساحله (وعلى ان بيننا عيبة مكفوفة) قال طب أي مشدودة بسرجها والعيبة هنا مثل أي ان بيننا صدورا سليمة ومعاهد صحيحة في المحافظة على عهد عقدناه بيننا وقد يشبه به صدر المرء لانه مستودع سره ومحل مكنون أمره بعيبة أودعها وهي ثيابه ومصونها وبالنهاية مثله به لان العيبة مصون كثياب أو أراد أن بينهم موادعة ومكافة عن حرب تجريان مجرى مودة كانت بين متصادقين يثق كل منهما بكل (وانه لا اسلال ولا اغلال) قال طب لا سرقة ولا خيانة فكلانا يأمن الآخر فلا يتعرض لماله سرا ولا جهرا أو الاسلال سل السيوف والاغلال لبس الدروع فزيفه أبو عبد الله أو الاسلال الغارة الظاهرة والاغلال السرقة الخفية (الفتك) هو قتل المرء غيره غدرا في حال غفلته (شرف) بنقط سينه كسبب مكان مرتفع (من ذي الخلصة) كرقبة بيت به صنم لدوس وخثعم وبجيلة وغيرهم أو هو الصنم نفسه وبالنهاية به نظر اذ ذو لا تضاف الا لاسماء الاجناس (بكره أن يأتي الرجل أهله طروقا) قال طب أي ليلا فكل من أتى ليلا طروق وبالنهاية الطروق من الطرق كعبد الدق فسميه الآتي ليلا اذ يحتاج لدق الباب وللنهي سبب قال حط ذكرته بالمع ألفته في أسباب الحديث (وتستحد) أي تحلق عانتها (المغيبة) بضم ميمه فاعلا أي من غاب عنها زوجها (اياكم والقسامة) كغرابة ما يأخذه القسام من رأس المال قال طب ليس بهذا تحريم أجرة القسام وانما هو فيمن ولي أمر قوم عريفا لهم أو نقيبا فاذا قسم بينهم سهامهم أمسك منها شيأ لنفسه يستأثر عليهم به وهو مبين في الحديث الذي يليه (على الفئام من الناس) بفاء فهمز ككتاب أي الجماعات الكثيرة (أقضيكه) بتحتية من القضاء أي أبدلك وأعوضك منه وبموحدة من المقايضة (بغرة) بنقط عينه كفرة أي بفرس قال طب وأكثر ما جاء ذكر الغرة حديثا العبد والأمة

﴿ كتاب الاضاحي والذبائح والصيد والعتيرة ﴾

بمثلثة كسفينة شاة تذبح برجب وهي منسوخة (من كان له ذبح) كسدر (بكبش أقرن) له قرنان معتدلان (يطأ في سواد الخ) قال طب أي اظلافه ومحل بركه ومحاط ملاحظ عينيه من وجهه أسود وما عداها منه أبيض (المدية) بدال كغرفة وبثلث السكين (اشحذيها) بنقط سينه ففاء فمثلثة أي حديها وسنيها او بنقط دال بدل مثلثة (أملحين) تثنية أملح كبش أبيض بخلال صوفه طاقات سود (موجوأين) بجيم وهمز منزوعي الانثيين بالنهاية وتروى موجيين

كمكرمين وموجئين بابدال همزة ياء وادغامه بواو بتخفيفا من وجئه وجأفهو موجئ كمرضي (خيل) كأمير كريم مختار لفحولة (طاعها) بنقط طاء مشال فلام كعبد عرجها (الانقى) بقاف كنرمى لانقى لها بكسر مخا (ثوماء) بمثلثة فراء فميم كبيضاء ماسقطت ثنيتها أو هي والرباعية أو سن مطلق (المصفرة) بالنهاية كمكرمة وان جاء بتشديد مبالغة (التي يستأصل أذنها حتى يبدو صماخها) بالنهاية سميته اذ صماخها صفر من أذن وخلو وقيل المهزولة لخلوها من سمن وقال الازهري رواه شمر بنقط عين فسره بما بالمتن ولا أعرفه والزمخشري هو من الصفار اذ قالوا للذليل مجدع ومصلم (والمستأصلة قرنها من أصله) بالنهاية وقيل من الاصالة وهي الهزال والبخقاء بموحدة فنقط حاء فقاف كبيضاء (تبخق عينها) أي يذهب بصرها والعين صحيحة قائمة بمحلها قاله بالنهاية وقال طب بخقها فقأها (والمشيعة) بنقط سينه وعين فاعلا ومفعولا (التي لا تتبع الغنم عجفاء) قال طب فهي تشيعها من ورائها وبالنهاية ان كسر ياء فلانها تشيعها وتمشي وراءها أبدا وان فتح فلانها تحتاج لمن يسوقها ويلحقها بغنمها أبدا (ان تستشرف العين والاذن) بالنهاية أي تتأمل سلامتها من آفة تكون بهما أو من الشرفة وهي خيار المال أي أمرنا ان نتخيرها وقال طب أراد صحة وعظما من اذن شرافية (قال يقطع طرف الاذن) زاد الاصمعي فيترك معلقا كانه زنمة (يقطع من مؤخر الاذن) فيترك أيضا معلقا (يخرق اذنها للسمة) قال الاصمعي ان يكون ثقب مستدير باذن (بعضباء الاذن والقرن) بعين فنقط صاد فوحدة كبيضاء أي مقطوعة اذن ومكسورة قرن بالنهاية استعمال عضب بقرن أكثر منه بعين (دفت ناس) بفتح دال فشد فاء أقبلوا من بادية والدف سير سريع يقارب به خطى (حضرة الاضحى) كرحمة مثلثا (ويجملون) بجيم كيضرب يذيبون شحما و يستخرجون دهنه (من أجل الدافة) كداية الجماعة التي دفت (واتجروا) قال طب أصله ائتجروا كافتعلوا فأدغم كاتخذوا أي اقتصدوا ابتغاء الاجر وبالنهاية أي ائتجروا أي تصدقوا طلبا الاجر فلا يجوز اتجروا مدغما لان الهمز لا يدغم بتاء وانما هو من التجارة وأجازه الهروي مستدلا بالآخر من يتجر على هذا فيصلي معه والرواية انما هي يأتجر فان صح يتجر فمن التجارة لا الاجر فكانه بصلاته معه قد حصل تجارة لنفسه أي مكسبا (شفرته) بنقط سينه كرحمة السكين العريضة (عن معاقرة الاعراب) بالنهاية هي عقرهم ابلا كان يتبارى الرجلان بجود وسخاء فيعقر هذا ابلا وهذا ابلا حتى يعجز أحدهما الآخر يفعلونه رياء وسمعة وتفاخرا بلا قصد وجهه تعالى فشبه بما ذبح لاصنام (أرن أو أعجل) قال بالنهاية اختلف في زنته ومعناه به وطب طالما استثبت الرواة وسألت عنه أهل اللغة فلم أر أحدا يقطع بصحة شئ فطلبت له مخرجا فرأيته يتجه لوجوه ان يكون من أران القوم ان هلكت مواشيهم أي أهلكها ذبحا وأزهق روحها بكل منهر دماغير سن وظفر بما له من فتح همز وكسر راء وسكون نونه أو من آرن كأكرم منه أرن كضرب نشط وخف أي خفف وأعجل لئلا تقتلها خنقا بالحديد لا يمور غيره موره في ذكاة أو من رونت اليه أدمت اليه نظرا أي أدم جزاولا تفترا وأدم نظرا اليه وراعه ببصرك لئلا تزل عن المذبح فهو بكسر همز ونون وسكون راء

كارم وقال الزمخشري كل من علاك وغلبك فقد ران بك ورين به ذهب به موت وأران ورين بهم وهلكت مواشيهم وهلكت وصار وا ذوي رين في مواشيهم أي ارن وصر ذا رين في ذبيحتك أو أران تعدية ران أي أزهق نفسها اهـ ما بالنهاية ومعالم طب قوله أرن صوابه ائرن بهمز أي خف وأعجل لئلا تخنقها فان الذبح بغير حديد ينبغي معه خفة يد وسرعة في امراره على مري وحلقوم وأوداجها كلها واتيان عليها قطعا قبل هلاك ذبيحة بما يصيبها من ألم قبل قطع مذابحها وقد ذكرت به وجوها يحتملها تأويله بغريب الحديث وأبو محمد بن السيد البطليوسي بكتاب المسائل والاجوبة فلعله مصحف من أرق أي أرق دمها بكل ما انهره وعجل والتوربشتي هي كلمة تستعمل في استعجال وطلب خفة وأصله كسر راء وسكن ومنهم من حذف ياء لكسر نونه (ما أنهر الدم) أي أساله وأجراه (فما كفئت) بألف أي كبت على أفواهها لينصب ما بها (وند بعير) أي شرد وذهب على وجهه (أوابد) جمع آبدة وهي ما تأبدت وتوحشت ونفرت من الانس (اصطدت) أصله اصطيدت قلب طاء صادا وادغم كاصبر في اصطبر والطاء بدل من تاء افتعل (بمروة) كرحمة حجرة بيضاء قال الاصمعي ما يقدح نارا (فوجأ) بواو وجيم فهمز كوعد أي ضرب وطعن (في لبتها) كسكرة الهزمة فوق صدر بها تنحر ابل (أمر الدم) قال طب أسله وأجره من مراه كرمي قال طب يشدده المحدثون وهو غلط صوابه أمر بسكون ميمه وبالنهاية جاء بدون أمرر براءين مظهرين أي اجعل الدم يمر أي يذهب فشدده اذا غير غلط بل أدغم قال ورق أمر من أراق جرى (عن شريطة الشيطان الخ) قال طب سميته لانه الحامل عليه ويحسن لهم فعله وهي فعيلة من الشرطة وهي شق جلد بكمبضع فكأنه اقتصر على شرطه بحديد دون قطع حلقها ذبحا وبالنهاية كان الجاهلية يقطعون بعض حلقها فيتركونها حتى تموت (ذكاة الجنين ذكاة أمه) بالنهاية التذكية ذبح ونحر اسمه الذكاة والمذبوح ذكي وروي برفعه خبر ذكاة الجنين فلا يحتاج اذا الذكاة تخصه وبنصبه أي كذكاة أمه بحذف جار أو يذكى ذكاة كذكاة أمه بحذف مصدر وصفته فلابد اذا من ذبح يخصه ان خرج حيا وبنصبهما معا أي ذك الجنين ذكاة أمه اهـ قال طب والقصة التي في حديث أبي سعيد تبطل التأويل الاخير وتدحضه اذ قوله ذكاته ذكاة امه لاباحته بلا احداث ذكاة ثانية وتثبت أنه على معنى نيابة عنها (اذبحوا في أي شهر كان) قال البيهقي بسننه أي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله لا لغيره في أي شهر كان لا انها برجب دون غيره من فعل الجاهلية (اذا استحمل) أي قوي على حمل (لا فرع) بالنهاية كسبب وهو أول ما تلده الناقة كانوا يذبحونه لآلهتهم فنهي المسلمون عنه أو كان المرء بجاهلية اذا تمت ابله مائة قدم بكرا فنحره لصنمه وهو الفرع وفعله المسلمون بصدر الاسلام فنسخ (شاتان مكافئتان) بالنهاية أي متساويتان سنا فلا يعق عليه الا بمسنة فأقله كونه جذعا كما بالضحايا أي مستويتان أو متقاربتان واختار طب الاول وبلفظ متكافئتان بكسر كاف من كافأه فهو مكافئه أي مساويه قال بقوله المحدثون مكافأتان بفتح وأراه أولى اذ أراد شاتين متوسطتين بينهما وأما بكسر فمعناه انهما متساويتان فيحتاج لذكر شيء مساو وأما لو قال متكافئتان فالكسر أولى قال الزمخشري لا فرق بين

المتكافئتين والمتكافأتين اذ كل واحدة اذا كافأت اختها فقد كوفئت فهي مكافئة ومكافأة أو متعادلتان لما يجب بز كاة واضحية عن المرء أو يفتح أي مذبوحتان من كافا بين بعضهم بين ذبحهما ولاء بلا تفريق كانه أراد شاتين يذبحهما بوقت واحد (أقروا الطير على مكناتها) قال طب قال أبو عبيد قال أبو زياد الكلابي لا يعرف للطير مكنات بل الوكنات وهي أمكنة عش الطائر قالوا أبو عبيد ويفسر المكنات على غير هذا التفسير أي لا تزجروا الطير ولا تلتفتوا اليها وأقروها على امكنة جعلها الله لها من انها لا تضر ولا تنفع وكلاهما له وجه أو ما قاله الشافعي كانت العرب تولع بعيافة وزجر طير فكان العربي اذا خرج لحاجة من بيته نظر هل يرى طائرا يطير فيزجر بسنوحه أو بروحه فاذا لم يره عمد لطير وقع على شجر فحركه ليطير فينظر لاي جهة يأخذه فيزجره وقال لهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أقروها على امكنتها فلا تطيروها ولا تزجروها وقال بعضهم قوله أقروا الخ به كالدلالة على كراهية صيد طير بليل وبالنهاية أصل المكنات بيض الضباب جمع مكنة بكسر كافه ويفتح من مكنت الضبة وأمكنت قال أبو عبيد يجوز ان يستعار مكن لضباب للطير كما قيل مشافر لغير الابل وانما هي لها أو أراد بمكناتها الامكنة وقال الناس على مكناتهم وسكناتهم أي على أمكنتهم ومساكنهم بمعنى ان المرء في الجاهلية كان اذا أراد حاجة أتى طيرا ساقطا أو بوكره فينفره فان طار ذات يمين مضى لحاجته أو ذات شمال رجع فنهوا عنه أي لا تزجروها وأقروها على أمكنتها الخ أو المكنة المكنة كالطلبة والتبعة من تطلب وتتبع من هو ذو مكنة في السلطان ذو تمكن أي أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا تطيرا بها وقال الزمخشري روى مكناتها بضمين جمع مكن وهو جمع مكان كصعدات في صعد وحمرات في حمر والبيهقي بسننه مكناتها بكسر كاف ويفتح أيضا جمع مكان كما بلغني انا أبو عبد الله الحافظ انا أبو الوليد الفقيه نا ابراهيم بن محمود قال سأل انسان يونس بن عبد الاعلى عن معنى أقروا الخ فقال ان الله يحب الحق ان الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول فيه كان الرجل اذا أتى الحاجة أتى طيرا بوكره فينفره فان أخذ ذات يمينه مضى أو ذات شماله رجع فنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عنه قال وكان الشافعي نسيج وحده في هذه المعاني (عن الحسن عن سمرة بن جندب) قال بعضهم لم يسمع الحسن من سمرة الا هذا الحديث وقال الحافظ جمال الدين المزي بالأطراف وقال ان حديثه عنه كله كتاب احاديث العقيقة (كل غلام رهينة بعقيقته) كسفينة بالنهاية الرهينة الرهن والتاء مبالغة كالشتيمة والشتم فاستعمل بمعنى المرهون فقيل هو رهين أو رهينة بكذا أي العقيقة لازمة له لابد منها فشبه في لزومها وعدم انفكاكه منها برهن في يد مرتهن قال طب تكلموا بهذا وأوجه ما قيل به قول أحمد بن حنبل انه ان لم يعق عنه مات طفلا لم يشفع في والديه أو انه مرهون بأذى شعره مستدل لمن بقوله فأميطوا عنه الاذى وهو ما علق به من دم رحم (ويدمى) ببناء نائب قال طب قيل قال قتادة يدمى بدم عقيقته بدليل هذا وعن الحسن كان يطلى بدمها رأسه وكره أكثر أهل العلم ذلك لانه فعل الجاهلية فتكلموا في رواية هذا فقالوا صواب يدمى يسمى قال طب فاذا أمرهم باماطة أذاه شعرا فكيف يأمر بلطخ رأسه بنجس فدل على أن روايته يسمى أولى وأصح (وأميطوا)

أي نحوا (عنه الاذى) قال طب أى احلقوا رأسه وأزيلوا عنه شعره والكرماني أى أثر دم رحم أولا تلطخوا رأسه بدمها كالجاهلية أو جلدة الختان وعن محمد بن سيرين طلبنا معناه فلم نجد من يعرفه انتهى وأخرجه البيهقي عن محمد بسنده * قلت معناه أزيلوا عنه كل ما احتمله فلا يختص بواحد (لا يحب الله العقوق) قال طب ليس به توهين لامر العقيقة ولا اسقاط لوجوبها وانما استشنع اسمه فأحب أن يسميه بأحسن منه كنسيكة وذبيحة (الفرع حق) قال البيهقي بسنده قال الشافعي أى ليس بباطل ولكنه كلام عربي خرج على جواب السائل ولا يخالفه لا فرع اذ معناه لا يجب (حتى يكون بكرا) كعبد فتيا من ابل كغلام منا (شغزبا) بنقطى سينه وعينه فزاى فوحدة قال طب كذا رواه ذ فهو غلط صوابه زغزبا بضم زاى فنقط حاء أى غليظا كذا رواه أبو عبيد وغيره فلعله أبدل زايه سينا وخاءه عينا لقرب مخرج كل للآخر فصار سغزبا فصحفه راويه شغزبا بنقط سينه قلت وأقرب من كل أنه بنقطى سينه فخائه فراء فوحدة كجعفر غليظا قويا (و يكفئ اناءك) قال طب أى محلبك الذى تحلب فيه ناقتك كأنه قال اذا ذبحت حوارها قطعت مادة لبنها فترك اناءه مكفأ لا يحلب فيه (وتوله ناقتك) أى تفجعها بولدها أصله من الوله كسبب ذهاب عقل من فقد الف (لولا أن الكلاب أمة من الامم لامرت بقتلها فاقتلوا منها الاسود البهيم) قال طب أى كره افناء أمة من الامم واعدام جيل من الخلق حتى يأتى عليه كله فلا يبقى منه باقية اذ ما من خلق لله عز وجل الا وبه نوع وضرب من مصلحة فلا سبيل لقتل كل اذا فاقتلوا شرارها وهو الاسود البهيم وأبقوا غيرها لتنتفعوا بها بحراسة وعن اسحق بن راهويه وأحمد قالا لا يحل صيد كلب أسود (مالم يخزق) كيكرم ويضرب ويحسن أى لم يخطر (بالمعراض) كمحراب بالنهاية سهم بلا ريش ولا نصل وانما أصيب بعرضه لا حدته وطب نصل عريض به رزانة وثقل (نخزق) بنقط حاء فزاى فقاف كضرب نفذ فيه وقطع جلده وبراء فهو أولى (فكل وان أكل منه) قال طب أى وان أكل منه فيما مضى زمانا اذا لم يكن قد أكل في هذه الحال (فانه وقيذ) بنقط ذاله كأمير حرام (أصدت) بشد صاده أى اصطدت (كلاب مكلبة) كمعظمة أى مسلطة على صيد معودة باصطياد ضارية به (ذكيا وغير ذكي) قال طب ذكي ما أمسكت عليه فأدركته قبل موته فذكاه بحلقه ولبته وغيره ما مات قبل أن يدركه أو ذكي ما جرحه جارح بسنه أو مخلبه فسال دمه وغيره مالم يجرحه (مالم يصل) بكسر صاد فشد لامه يتغير ريحه من صل لحم وأصل لغتان وبنقط صاد خطأ قال طب فهذا على سبيل ندب لا تحريم اذ تغير ريح لحم لا يحرمه أو أراد لعل هامة نهشته فتغيرت رائحته بسرعة لسمها فأسرع له فساد (من سكن البادية جفا) كدعا غلظ طبعه لقلة مخالطة العلماء (ومن اتبع الصيد غفل) كنصر بالنهاية أى يشتغل قلبه به ويستولي عليه حتى تصير فيه غفلة (ومن أتى السلطان افتتن) بالصحاح افتتن المرء وفتن بيناء نائب معا أصابته فتنة فذهب عقله أو ماله وأراد هنا ذهب دينه قال الفضيل بن عياض كنا نتعلم اجتناب السلطان كما نتعلم سورة من القرآن رواه البيهقي بشعب الايمان والاحاديث والآثار في النهي عن مجيء العلماء الى السلاطين كثيرة قال حط جمعتها بمؤلف سميته ما رواه الاساطين في عدم المجيء للسلاطين وذلك لما ألح على السلطان الملك الاشرف

فأبيت عن المجيء اليه فصممت على الامتناع منه أغراه من لا علم عنده فقال له ان طاعتك واجبة فقلت انما اقصاده طاعته انما تجب بما وافق أمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأما ماخالفه فأمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مقدم على أمره فأرسل الى مع الامير الكبير مرات يطلب مني أن أكتب له مستندي في هذا فكتبت له الرسالة السلطانية الخصة من الكتاب المشار اليه وأرسلتها اليه مختومة بما بطبقات الحنفية عن أبي الحسن الصندلي ان السلطان ملك شاه زاره وقال له لم لا تجيء الى قال أردت أن تكون من خير الملوك حيث تزور العلماء ولا أكون من شر العلماء حيث أزور الملوك قال الغزالي بالاحياء دخول العلماء على السلاطين مذموم جدا في الشرع وبه تغليظات وتشديدات تواردت بها الاخبار والآثار

﴿كتاب الوصايا﴾

(ماحق امرء مسلم) قال طب أي من جهة الحزم والاحتياط اذ لا يدري متى توافيه منيته فتحول بينه وبين مراده منه وقال الكرماني ما نافية له شيء صفة امرء يوصي فيه صفة لشيء (يبيت ليلتين) صفة ثالثة (الا وصيته مكتوبة عنده) خبر وقيل ليلتين تأكيد لا تحديد أي لا ينبغي له أن يمضي له زمان وان قل (ولا أوصى بشيء) قال طب أي وصية المال خاصة لانه لم يترك مالا يوصي فيه وقد أوصى بأمور من الدين كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أخرجوا اليهود من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد نحو ما كنت أجيزهم وقوله الصلاة وما ملكت أيمانكم (فبالشطر) أي النصف (انك ان تترك ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم) ان فتح ان في ان تترك مبتدأ بصلاته مصدرا خبره خير والجملة خبر انك وان كسر شرطا فخبر خبر انك وحذف جوابه دل عليه خبر انك أي فهو خير أو خير خبر محذوف أي فهو خير والجملة جواب ان والشرط وجوابه خبر انك (عالة) بعين ولام كساعة فقراء جمع عائل كباع وباعة (يتكففون الناس) اي يسألونهم الصدقة بأكفهم (أتخلف عن هجرتي) قال طب خاف موته بمكة وهي دار تركوها لله عز وجل وهاجروا لطيبة فكرهوا أن تكون منايا هم بها (لكن البائس سعد بن خولة) كلمة ترحم مما وقع له وهو آخر كلامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوله (يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة) كلام الزهري فسر به الجملة الاخيرة (يا أباذر اني أراك ضعيفا واني أحب لك ما أحب لنفسي فلا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم) لميم تأمرن مثلث قال عز الدين كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم متوليا وسيد الولاة وحاكم المسلمين فكيف قال له واني أحب لك الخ فيه اشكال من وجهين الاول ان الامام أفضل من غيره الثاني انه كان ينبغي أن يؤثر عليه وآله الصلاة والسلام ما هو أحب اليه قال وجوابه ان معناه أحب لك ما أحب لنفسي لو كان حالي حالك في الضعف اذ للولاية شرطان العلم بحقائقها والقدرة على تحصيل محاملها ورد مفاسدها فقد نبه على هذين الشرطين يوسف على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام بقوله اني حفيظ عليم فاذا فقدا حرمت الولاية قال حط وبالطبراني برفع ابن عمر الامام الضعيف ملعون * قلت الاشكال لا يرد بوجه لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نبي لا ولي فلا يحب الولاية التي كرهها لابي ذر ولا تحل النبوة لابي ذر فقد أحب له عدم الولاية الذي أحبه لنفسه (ان الله قد أعطى

كل ذي حق حقه) قال طب اشارة لآية المواريث وكانت الوصية قبل نزول الآية واجبة
للاقربين بقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين
والاقربين فنسخت بآية الميراث (كل من مال يتيمك) قال طب أي بقدر ما تستحقه من عمل
فيه واستصلاح له (ولا متأثل) أي لا متخذ منه أصل مال (وصمات يوم الى ليل) قال طب
كان من نسك الجاهلية الصمات فيعتكف المرء منهم يوما وليلة صامتا لا يتكلم فنهوا عنه وأمروا
بذكر ونطق بخير وقال نو بشرح المهذب قال أصحابنا يكره صمت يوم لليل لصائم أو غيره بلا
حاجة و بالتتمة للمتولي من الناس من يصمت اذا كان صائما ولا أصل له بشرعنا نعم له أصل
بشرع من قبلنا (الموبقات) أي المهلكات (يوم الزحف) الجهاد ولقاء العدو بالحرب وأصل
الزحف كعبد جيش يزحفون و يمشون للعدو وقصدا (واستحلال البيت الحرام) قال الطيبي
أن يفعل بحرم مكة ما لا يجوز كاصطياد وقطع شجر (ثمغ) بمثلثة فميم فنقط عينه كعبد مال
بطيبة معروف (ان ثمغا وصرمة بن الاكوع) بالنهاية بالثاء ثمغ وصرمة بن الاكوع مالان
معروفان بطيبة كانا لعمر فوقفهما والصرمة هنا قطعة خفيفة من نخل أو من أثل (افتلتت
نفسها) بالنهاية ماتت فجأة وأخذت نفسها فلتة وروى بنصب نفسها أي أفلت الله نفسها
معدى لاثنين كاختلس شيأ واستلبه اياه فبني لنائب فرفع الاول مضمرا و بقي الثاني منصوبا
و برفعه نائبا وعامله معدى لواحد

كتاب الفرائض

(العلم ثلاثة وما سوى ذلك فضل آية محكمة) قال طب هو كتاب الله واشترط بها الاحكام
اذ منها منسوخ لا يعمل به وانما يعمل بناسخه (أو سنة قائمة) أي ثابتة مما جاء عنه صلى الله تعالى
عليه وآله وسلم سنة مروية (أو فريضة عادلة) قال أي معدلة على سهام وانصباء مذكورة
بالكتاب والسنة أو مستنبطة منهما فتكون فريضة عدلت بما أخذ من الكتاب والسنة
اذا كانت بمعنى ما أخذ منهما نصا وقد اختلف الصحابة بمسائل من فرائض وتناظروا فيها
وتحروا وانعدلها فاعتبروها بالنصوص (قال تجزئك آية الصيف) قال طب أنزل الله في
الكلالة آيتين آية أول النساء بالشتاء فيها اجمال وابهام لا يكاد يتبين هذا المعنى من ظاهرها
فأنزلت آية آخرها بالصيف و بها من زيادة البيان ما ليس بآية الشتاء فأحال السائل عليها
ليستبين المراد بالكلالة المذكورة بها (فقال لقد ضللت اذا وما أنا من المهتدين) هذا من أدلة
جواز الاقتباس (الاسواف) بفاء كزنته بقاف موضع بطيبة بالنهاية هو اسم لحرم المدينة
وبقاف خطأ (وقد استفاء عمهما مالهما) قال طب وابن الاثير أي استرجع حقهما من ميراث
وجعله فيئا له وهو استفعل من الفيء (فلاولى عصبة ذكر) قال طب أولى من القرب والولي
القرب أي أقرب عصبة ليت كأخ مع عم وعم مع ابن العم فلو كان أولى بمعنى أحق لبقي الكلام
مبهما لا يستفاد منه بيان الحكم وأنه كان لا يدري من الاحق ممن ليس بأحق فعلم أن معناه قرب
النسب (من ترك كلا) بفتح فشد عيالا (أو ضيعة) كرحمة أي عيالا (بفك عانه) كتاب قال
طب وابن الاثير أي عانيه أي الاسير فحذف ياءه وكذا قوله يفك (عنيه) كغني لانه مصدر عني

كعتاعنوا وعنيا المعنى الاسارهنا ما يتعلق بذمته ويلزمه بسبب جنايات تحملها عاقلة وديانه بالآخر يعقل عنه (كبر خزاعة) كسدر أى كبيرهم وهو أقربهم للجد الاول (هو أولى الناس بحياه ومماته) قال طب لعله فى ارث أو رعى ذمام وايثار وبر وصلة وشبهها (نهى عن بيع الولاء وهبته) قال طب قال ابن الاعرابى كانت العرب تبيعه وتأخذ منه مالا فنهوا عنه (اذا استهل المولود) أى صاح (ورث) قال البيهقى بسنده رواه ابن خزيمة عن الفضل بن يعقوب الجزرى عن عبد الاعلى بهذا الاسناد مثله وزاد متصلا به ثلاث طعنة الشيطان كل ابن آدم نائل منه تلك الطعنة الا ما كان من مريم وابنها فانها لما وضعتها أمها قالت انى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم فضرب دونهما حجاب فطعن فيه (لا حلف فى الاسلام وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة) بالنهاية أصل الحلف المعاندة والمعاهدة على تعاضد وتساعد واتفاق فما كان منه بالجاهلية على فتن وقتال بين القبائل وغارات فهو ما ورد عنه نهى بقوله لا حلف فى الاسلام وما على نصر مظلوم وصلة رحم كحلف المطيبين فهو ما قاله به وأيما حلف الخ الا شدة أى من المعاقدة على خير ونصرة الحق (حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار فى دارنا مرتين) قال طب قال سفيان بن عيينة أى آخى ولا حلف فى الاسلام كما آخر قال عز الدين الاخوة على قسمين حقيقية ومجازية فالحقيقية هى المشابهة نحو هذا أخو هذا اذ شابهه بخروج كل من بطن واحد وظهر واحد ثم ان آثار الاخوة الحقيقية المعاقدة والمناصرة فتستعمل الاخوة فى هذه الآثار من باب التعبير بالسبب عن المسبب ومنه قوله تعالى انما المؤمنون اخوة خبر بمعنى الامر ولما كانت الاخوة الحقيقية منقسمة الى أعلى مراتب كشقيق وما دونها كأخ لأب أو لأم كانت الاخوة المجازية كذلك فالاخوة الناشئة على الاسلام هى المرتبة الدنيا من الاخوة المجازية ثم انها كملت بالمؤاخاة التى استنها النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمؤاخاته بين جماعة من أصحابه أى آخى كالامع كل فى معاونة على معروف ومعاضدة ومناصرة فصار المسلمون بهذه الاخوة الثانية فى أعلى مراتب الاخوة المجازية كما أن الشقيق كذلك بالحقيقية فان قيل هذه الاخوة مستفادة من أصل الاسلام كان دين الاسلام يقتضى معاونة على كل بر فهذا الامر الثانى مؤكد لا منشئ لامر آخر قلنا بل هو منشئ لامر آخر اذ لا يستوى من وعدته بمعروف من المسلمين ومن لم تعده فان الموعود قد وجد فى حقه سببان الاسلام والمواعدة وهذه الاخوة التزام ومواعدة ولا شك ان طلب الشارع للوفاء بالخير الموعود به أعلى رتبة من طلب خير لم يعد به فقد تحقق طلب لم يكن ثابتا بأصل الاسلام وفيها فائدة أخرى وهى ان هذا العزم المتجدد من هذا الوعد يترتب عليه من الثواب على عدد معلوم انه لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ولا شك أن هذا ثواب عظيم وكذا كل من وعد بخير فانه يثاب على عزمه ووعده ما لا يثاب على العزم المتلقى عن أصل الاسلام

﴿كتاب الخراج والامارة﴾

(كلكم راع الخ) قال طب أى حافظ ومؤتمن على ما يليه يأمرهم بنصيحة فيما يلونهم

ويحذرهم أن يخونوا فيما وكل لهم أو يضيعوه (الامارة) كتجارة (استخلاف ابن أم مكتوم على المدينة) قال أي على الصلاة لا القضايا والاحكام اكراماله فيما عاتبه الله عليه من أمره (عن صالح بن يحيى بن المقدام عن جده المقدام) عيم قال البيهقي رواه حاجب بن الوليد عن محمد بن حرب فقال عن صالح بن يحيى عن أبيه عن جده فقال ولم يكن أميرا ولا جابيا ولا عرافا (ولا عريفا) كامير القيم بامر قبيلة ومحلة يلي أمورهم ويتعرف الامير منه أحوالهم فعيل فاعل (ان العرافة حق) أي بها مصلحة للناس ورفق في أمورهم وأحوالهم (ولكن العرفاء في النار) قال طب به تحذير من التعرض للرياسة وتامر على الناس لما به من فتنة وانه اذا لم يقم بحقه ولم يرد أمانته فيه أثم واستحق من الله عقوبة (قال ابن عباس قال السجل كاتب النبي صلى الله عليه وسلم) قال حج باصابته هذا أخرجه ن وابن مردويه وروى ن من وجه آخر عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال بقوله يوم نطوي السماء كطي السجل للكتاب قال السجل الرجل زاد ابن مردويه الرجل بالحبشية وروى هو وابن مندة بطريق حمدان بن سعيد عن ابن غير عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر كان للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كاتب يقال له السجل فأنزل الله يوم الخ وأخرجه أبو نعيم لكن قال حمدان بن علي ووهم ابن مندة بقول ابن سعيد قال ابن مندة تفرد به حمدان قال حج فان كان ابن علي فثقة معروف وهو محمد بن علي بن مهران من أصحاب أحمد ولكن قد رواه الخطيب بترجمة حمدان بن سعيد البغدادي بتار يخه فترجحت رواية ابن مندة ونقل عن البرقاني أن الازدي قال تفرد به ابن زيد وابن نمير من كبار الثقات فهو صحيح بهذه الطرق وغفل من زعم أنه موضوع نعم ورد ما يخالفه فأخرج ابن أبي حاتم بطريق أبي جعفر الباهر ان السجل ملك كان له في أم الكتاب كل يوم ثلاث لحات ونقل البيهقي وغيره عن ابن عباس ومجاهد السجل الصحيفة (فيمانى) كقدس أعطاني العمالة (فرغاء) براء فنقط عينه مد كغراب صوت ابل اي فله رغاء (خورا) بنقط خاء كغراب صوت بقر (تيعر) بتحتية فعين فراء كتضرب تصيح من يعرت شاة يعارا كغراب صاحت (عفرة) بعين ففاء فراء كغرفة بياض غير ناصع ولكن كلون عفر الارض أي وجهها (لا ألفينك) بفاء لا أجدنك (ان أباحريم الازدي) قال البغوي يقال ان أبا عمرو بن مرة الجهني قال حج باصابته وبه نظر فقد جزم غير واحد بأنه غيره وذكر ابن عساكر انه لم يروا الا هذا الحديث (ما أنعمنا بك) بفتح ميمه قال طب أي ماجاءنا بك أو ما أعلمك الينا وانما يقال ذلك لمن يعتمد زيارته ويفرح بالقائه كأنه يقول ما الذي أطاعك علينا وجاءنا بالقائك وبالنهاية كأنه قال ما أسرنا وأفرحنا وأقرعينا بلقائك ورؤيتك * قلت أي أي طاعة صدرت منا له تعالى حتى أكرمنا بك (وخلتهم) بفتح نقط خاء فشد لامه كـكثرة الحاجة والفقر (بدأ بالمحررين) قال طب أي المعتقين لانهم قوم لا ديوان لهم وانما يدخلون تبعا في جملة مواليهم (الآهل) كصاحب من له زوجة وعيال (العزب) كسبب من لا زوجة له والاعزب لغة رديئة (أوحضضا) بالنهاية روى بحاء فنقط ضاد بن كصرد وسبب أو بنقط ظاء بن مثالين أو بضاد فظاء مثال دواء معروف أو انعقد من أبوال ابل أو عقار منه مكي ومدني وهو عصارة شجر معروف له ثمر

كقفل ويسمى شجره الخضض (تجاحضت قريش على الملك) بجيم فحاء فنقط صاد أى تناول بعضهم بعضا بسيوف وتقاتلوا عليه وبنسخة تجاحفت قريش الملك فيما بينها بحاء ففاء تنازعته (وغادا العطاء رشى) قال بأن يصرف عن المستحقين ويعطى لمن له الجاه والمنزلة (ذو الزوائد) صحابى جهنى لا يعرف اسمه سكن المدينة (يعقب الجيوش) كيحسن قال طب الاعقاب بأن يبعث الامام فى أثر المقيمين فى ثغر جيشا يقومون مقامهم وينصرف أولئك فاذا طالت عليهم الغيبة والعزبة تضرروا به وأضروا باهلهم (مفضيا الى رماله) قال طب أى قاعدا عليه بلا فراش عليه ورماله ما رمل ونسج به من كشريط (دف أهل أبيات) يدال فشدفاء أقبلوا مسرعين (التى تعروه) بعين فراء كتدعو وتغشاه وتنتابه (وانما نحن وهم شئ واحد) قال طب كان يحيى بن معين يرويه سي بسين فشدتحتية اى مثل من هذا سي هذا أى مثله وهما سيان مثلان وبالنهاية بنقط سينه وهمز (عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن الحارث بن نوفل) رواه الطبراني بهذا الطريق فرواه بطريق ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن نوفل وبطريقه عن محمد بن عبد الله بن نوفل فقال روى الزهرى هذا عن ثلاثة اخوة عن عبد الله وعبيد الله ومحمد وهم بنو عبد الله بن الحارث بن نوفل (هذا من أمرك) للطبرانى هذا من حسدك وبغيك (أنا أبو حسن القوم) قال طب للاكثر بواو فهذا لا معنى له فصوابه القرم براء أصله فحل ابل فقيل للرئيس قرم أى مقدم فى رأى ومعرفة وتجارب الامور فهو بهم كقرم الابل (لا أريم) كأبيع لا أبرح (بحور ما بعثتما به) بالنهاية بحاء فواو فراء كعبد أى بجواب من كلمة فحار دعلى حورا أى جوابا وأصله الرجوع أى بخيبة واخفاق (أخرجا ما تصرران) بصاد وراءين كتقدس قال طب أى ما تكتمانه أو تضمرانه من كلام فأصله من الصر شدا واحكاما (فتوا كلنا الكلام) أى وكل كل منا كلاما لصاحبه ليبتدئ به دونه (شارف) بنقط سينه كصاحب ناقة مسنة (فى شرب) بنقط سينه كعبد جماعة يشربون خمرا (قينة) بقاف فتحتية فنون كرحمة أمة غنت أولم تغن وأكثر ما يطلق عليها مغنية (ألا يا حمز للشرف النواء) حمز مرخم حمزة للشرف كفلس جمع شارف قبله والنواء بنون فواو فمد ككتاب السمان جمع ناوية وبالنهاية روى ذو الشرف النواء كسبب أى ذو العلاء والرفعة وتمامه وهن معقلات بالفناء

ضع السكين فى اللبات منها * وضرجهن حمزة بالدماء

وعجل من أطايبها لشرب * قديرا من طبيخ أو شواء

قال طب أى انحرهن وأطعم لحومهن أصحابه وأضيافه فهزته أريحة الشرب والسماع فكان منه ذلك الصنيع (ثمل) بمثلثة ككتف سكران (سأدلكما على ما هو خير لكما من ذلك تكبران الله الخ) قال الكرمانى فان قلت لا شك أن للتسبيح ثوابا عظيما لكن كيف يكون خيرا بالنسبة لمطلوبها استخداما قلت لعل الله تعالى يعطى سبحانه قوة على خدمة أكثر مما يقدر خادم عليه أو يسهل عليه أموره بحيث يكون فعله ذلك بنفسه أسهل عليه من أمر خادم أو يقع التسبيح بالآخرة موقع خادم بالآخرة والآخرة خير وأبقى (سأعطيك منه عقبى)

بعين فقاف كبشري أي عوضا وبدلا عن ابقاء والطلاق (انكم أهل الحلقة) كرحمة قال طب أي السلاح أو الدروع لانها حلقة مسلسلة (خدم) بنقط حاء فدال فميم كسبب خلاخل جمع كرقبة (المنصف) كمرقد ما توسط بين موضعين (بالكتائب) بكاف ففوقية ومو حدة كمدائن جمع او فرد الجيوش المتجمعة (مسك حيي) كعبد قال طب هو ذخيرة من صامت وحلى كان له وكان يسمى مسك الجمل ذكروا أنها قومت بعشرة آلاف دينار وكانت لا تزف امرأة الا استعاروه لها وبالنهاية كان أولا بمسك جمل فسلك ثور فمسك جمل أي جلده (والكتيبة) بفوقية كمدينة قرية بخيبر (والسلالم) بالنهاية كعلابط أو مساجد و يقال كثما ثيل حصن بخيبر (اهتف بالانصار) كاضرب نادهم وادعهم (لا يشرفن) أي لا يطلع عليكم (الا أنمتموه) من النوم أي قتلتموه (صناديد) بصاد فنون فدال فين كتماثيل اشرافهم وعظماؤهم ورؤساؤهم جمع صنديد (فاشترطوا عليه أن لا يحشروا) قال طب أي لا يجاهدوا وبالنهاية أن لا يندبوا الى المغازولا تضرب عليهم بعوث (ولا يعشروا) قال طب أي لا تؤخذ منهم صدقة ولا يؤخذ منهم عشور أموالهم (ولا يجبوا) كينزكوا أي لا يصلوا وأصل التجبية بجيم أن ينكب المرء على مقدمه ويرفع مؤخره وبحاء من التحبية خطأ (فقال لكم أن لا تحشروا ولا تعشروا ولا خير في دين ليس فيه ركوع) قال طب لعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سامح لهم بجهاد وصدقة اذ لم يكونا في العاجل لان الصدقة انما تجب بتمام حول والجهاد انما يجب بحضور عدو وأما الصلاة فهي واجبة في كل يوم وليلة فلا يجوز أن يشترطوا تركها اه أو أن لا يحشروا أي لا يحلهم عامل الزكاة ليأخذها بل تؤخذ في أمكنتهم وأن لا يعشروا أي لا يؤخذ منهم عشر مكسا لا صدقة واجبة حكاه بالنهاية ويرده ما الجابر اذ صرح بأنه الجهاد والصدقة (همدان) بهاء ودال كمرجان (عأرب) بهمز فراء فموحدة كمسجد أرض باليمن محلة (مران) بميم فراء كحسان (علث) بفتح عين فشد كاف (خيوان) بنقط حاء فتحتية فواو كمرجان (وأجيزوا الوفد) بجيم وزاي أي أعطوهم والوفد كعبد قوم يجتمعون و يعدون أكابر للزيارة أو استرفاد جمع وافد (منعت العراق قفيزها) أي مكيالا لا يسع ثمانية مكاكيك (ومنعت الشام مدها) أي مكيالا يسع خمسة عشر مكوكا (ومنعت مصر أردبها) أي مكيالا يسع أربعة وعشرين صاعا وهمزه زائد مكسور (ثم عدتم من حيث بدأتم) قال طب أي ستفتح هذه البلاد للمسلمين ويوضع عليها مقدار معلوم من الخراج بمكاييل وموازين وسيمنع في آخر الزمان وقد وقع وضعه بزمن عمر كما قاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلما ارتفع في زمننا هذا فهو من معجزات النبوة (وأيما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها الله ورسوله ثم هي لكم) قال طب هو دليل على أرض العنوة حكمها حكم سائر الاموال التي تغنم وأن خمسها لاهل الخمس وأربعة أخماسها للغانمين (أكيدر دومة) هو رجل من العرب ودومة كحوتة و يفتح موضع وهو دومة الجندل (ان كان باليمن كيد ذو الغدرة) قال طب كذا وقع بكتابي وبرواية غيرها كيد ذات غدر فهو أصوب لان كيدا هي الحرب قاله ابن الاعرابي وبالنهاية فله أنثه و بنسخة كيد او غدرة (وانهوهم عن الزمزمة) بزاءين وميمين

كلام

كلام خفي يتكلمون به عند أكلهم (وأقروا وقر بغل أو بغلين من الورق) بالنهاية كسدر
حمله وأكثر استعماله بحمل بغل وحمار أي حمل أو حملين أخلة من فضة كانوا يأكلون بها طعاما
فأعطوها ليمكنوا من عادتهم في الزمزمة (عن حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمه عن أبيه)
قال البغوي بمعجمه رواه جماعة عن عطاء بن حرب عن جده ولم يقل به أحد عن أبيه غير أبي
الاحوص (انما العشور على اليهود والنصارى) قال طب أي عشور تجارات وساعات
(على أريكته) كسفينة سرير في حجلة ولا يسماها منفردا أو كل ما اتكئ عليه كسرير وفراش
ومنصة (عن آبائهم دنية) بدال فنون فتحتية كسدرة مصدر حال قاله النحاة (ليس على مسلم
جزية) بنسخة المسلم قال طب أي خراج فلو أن يهوديا أسلم وبيده أرض صولح عليها الوضع
عن رقبته جزية وعن أرضه خراج قاله سفيان والشافعي قال سفيان فان كانت أخذت عنوة
فأسلم ربها وضعت عنه جزية وأقر على أرضه خراج أو أراد من أسلم وقد مر بعض الحول
لم يطالب بحصة ما مضى من السنة (فتجهمني) بجيم فهاء فميم تلقاني بغلاظة ووجه كريه (انى
نهيت عن زبد المشركين) بزاي فموحدة كعبد الرفد والعطاء قال طب فلعله منسوخ اذ قبل
هدية غير واحد من المشركين كهدية المقوقس مارية والبغلة وهدية أكيدر وانما ردها عليه
ليغيظه بردها فيحمله ذلك على اسلامه أو ردها لان لها من القلب محلا فبآخر تهادوا وتحابوا
ولا يجوز له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يميل بقلبه لمشرك فردها قطعا لسبب الميل
فلا يخالف ذلك قبول هدية من ذكر لانهم أهل كتاب لا مشركون فقد أبيح له طعامهم
ونكاحهم وقال البيهقي بسننه يحتمل رده حرمة وتنزيها والاخبار في قبول هداياهم أصح
وأكثر (معادن القبلية) بالنهاية نسب لقبل كسبب موضع بين مكة وطيبة بناحية الفرع
هذا هو المحفوظ المشهور وبكتاب الامكنة معادن القلبة بقاف فلام فموحدة كعنبة وبالهروي
معادن الجبلية (نجدها) بجيم كعبد ويسمى نجد جلسا قال الاصمعي كل مرتفع نجد
(وغورها) بنقط عينها كعبد ما انخفض أرضا وبياء ذنب بهما معا (وحيث يصلح الزرع
من قدس) بقاف فدال كقفل بالنهاية جبل معروف أو مكان مرتفع يصلح لزراعة وبكتاب
الامكنة أنه قدس قبل قديس جبلان قرب المدينة والمشهور رواية الاول (عن أبيض) بزنة
ضده أسود (ابن حمال) بحاء (المأربي) قال السبكي بشرح المنهاج بهمز فراء فموحدة
نسب لمأرب كمسجد بلد بلقيس باليمن (انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال
السبكي وفد عليه بطيبة أو لقيه بمكة بحجة الوداع (فاستقطعه) أي سأله أن يقطعه (الملح)
قال ابن المتوكل الذي بمأرب فقطعه له فلما ولى قال رجل من المجلس) قال السبكي هو الاقرع
ابن حابس (أتدري ما قطعت له انما قطعت له الماء العد) بكسر عينه وشدداله أي الكثير
الدائم الذي لا ينقطع ولا يحتاج لعمل وأصله ما يأتي لاوقات معلومة فشبه الملح به (فانتزع منه) قال
القاضي أبو الطيب وغيره انما أقطعه بظاهر ما سمعه منه كمن استفتى بمسئلة فصورت له على
خلاف ما هي عليه فأفتى فبان له أنها بخلافه فأفتى بما ظهر له ثانيا فلا يكون مخطئا في حكمه
أولا لترتب على حجة الخصم فتبين خلافه قال السبكي ويحتمل ان انشاء تحريم اقطاع المعادن

الظاهرة انما كان لرده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاقطاعه قبله اما جائز أو مفسوخ واما على حكم الاصل أو يكون اقطاعه مشروطا بصفة ويرشد اليه قوله ببعض رواياته فلا اذن اذ تبين أنه بخلاف صفة شرطت فيه قال وقد قيل ان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم استقاله والظاهر أن استقالته تطييب لقلبه تكرما منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبمعجم الطبراني ان أبيض قال قد أقلته منه على أن تجعله مني صدقة فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو منك صدقة فهذا من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مبالغة بمكارم الاخلاق (وسأله عما يحمى من الاراك قال ما لم تنله خفاف الابل) ككتاب جمع خف بنسخة اخفاف قال طب ذكر د عن محمد بن الحسن المخزومي أنه قال في معناه فان الابل تأكل منتهى رؤسها ويحمى ما فوقه وبه وجه آخر وهو انما يحمى من الاراك ما بعد عن حضرة العمارة فلا تبلغه الابل الرائحة اذا أرسلت في الرعي وبالنهاية أي ما لم تبلغه أفواهها يعني ان الابل تأكل منتهى ما تصل اليه أفواهها لانها انما تصل اليه بمشيها على اخفافها فيحمى ما فوقه وقال الاصمعي الخف الجمل المسن أي ما قرب من مرعى لا يحمى بل يترك لمسان ابل ونحوها من ضعاف لا تقوى على امعان في طلب رعي (أراكة في حظاري) بحاء فنقط ظاء مشالة كنسب سحاب وككتاب بالنهاية أي أرض بها زرع حيط عليها كحظيرة وكانت تلك الاراكة التي ذكرها في أرض أحياها قبل أن يحميها فلم يملكها باحياء اذ كانت مرعى للسارحة بل أرضا فقط (بالدهناء) كحمراء موضع معروف ببلد تميم (شخص بي) كعني بالنهاية يقال لمن أتاه ما يقلقه قد شخص به كأنه وقع من أرض بقلقه وانزعاجه (مقيد الجمل) كمعظم قال طب مرعاه ومسرحه فهو لا يبرح منه ولا يتجاوزه في طلب مرعاه كأنه قيد هنالك (المسلم أخو المسلم) قال عز الدين بما اليه هو خبر معناه أمر (يسعهما الماء والشجر) قال طب هو أمر بحسن مجاورة ونهي عن سوء مشاركة (ويتعاونان على الفتان) كشداد مبالغة في الفتنة أي الشيطان الذي يفتن الناس عن دينهم ويضلهم وكرمان جمع فاتن ككاهن وكهان أي الذين يضلون الناس عن الحق ويفتنونهم (أم جندب بنت نميلة) بالميزان لم تسم وظاهر ما بتبصرة المنتبه ان نميلة بنون (حضر فرسه) بحاء فنقط ضاد كعب يعدوه (وليس لعرق ظالم حق) بالنهاية هو أن يجيء المرء لارض أحياها غيره قبله فيغرس بها غرسا غصبا ليستوجب به أرضا وروي عرق بتنوينه أي لذي عرق ظالم فجعل العرق نفسه ظالما والحق لربه أو لعرق رجل ظالم فهو صفة لربه والحق للعرق وهو أحد عروق الشجرة (وانها النخل عم) بضم عينه فشد ميمه قال طب أي طوال جمع عميم وبالنهاية أي تامة طولا والتفافا جمع عميمة فأصله عمم فسكن وأدغم (وكتب له بحره) بموحدة فخاء كعبد بلده وأرضه (وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تورث دور المهاجرين النساء) قال هذه خصوصية لهن لانهن بطيبة غرائب بلا عشيرة فأجاز لهن دور المبارآه مصلحة فيه قال حط وبه ملغزا قلت

سلم على مفتي الانام وقل له * هذا سؤال في الفرائض مبهم

قوم اذا ماتوا تحوز ديارهم * زوجاتهم ولغيرهم لا يقسم

و بقية المال الذي قد خلفوا * يجري على حكم التوارث منهم

فيجوابه قلت

هم المهاجرون ذاك بطيبة * صلى على ذيها الكريم المعلم

(من أخذ أرضا بجزيتها الخ) قال طب أي بخراجها ودلالة الحديث ان مسلما اشترى أرضا خراجية من كافر فان الخراج لا يسقط عنه (لا حمى الا لله ولرسوله) بالنهاية كان الشريف بالجاهلية اذا نزل أرضا في حيه استعوى كلبا فحمى مدا صوته فلا يرعى فيه غيره وهو يشاركهم بكل يرعونه فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عنه وأضافه الى الله ورسوله أي لا يحمى الا الخيل ترصد جهادا وابل يحمل عليها في سبيله تعالى والزكاة وغيرها وقال طب أي لا حمى الا ما شرط حماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (حمى النقيع) بنون موضع قرب طيبة كان يستنقع ويجتمع به ماء (بنقيع الخضمة) بنقط خاء وموحدتين كرحمة موضع بنواحي طيبة (جرد) بجيم فراء فنقط داله كصرد ذكر كبير من الفأر (هل هو بيت للعجم) بنسخة الى بلدلا مه بجيم خاء فراء كقفل قال طب يدل على أنه لو أخذها من بحر لكان ركازا يجب به خمس قال وقوله (بارك الله لك فيها) لا يدل على أنه جعلها له في الحال ولكنه محمول على عين الامر في لقطة عرفت سنة ولم تعرف أنها لمن أخذها (قبر أبي رغال) براء فنقط عينه ككتاب.

﴿كتاب الجنائز﴾

(عن عامر الرامي) بالاصابة كان راميا حسن الرمي فسميه (أخي الخضر) بنقطي خاء فصاد فراء كقفل من ولد مالك بن مطرف بن خلف بن محارب سمي الخضر لانه شديد الادمة قاله حج بالاصابة (أتعجبون لرحم أم الافراخ) كقفل الرحمة (وكان له خريف في الجنة) بنقط خاء فراء ففاء كامير أي بستان بها او بمن يدل في (لي الاكحل) عرق بوسط الذراع (من عاد مريضا لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرار أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك الا عافاه الله من ذلك المرض) دخول الا هنا من تحريف رواته اذ لا تدخل في جواب شرط فلا تقول من جاء في الا أكرمته فكأنه من الربيع بن يحيى راويه عن شعبة فقد رواه ابن السني بعمل اليوم والليلة بطريق محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ ما من مسلم يعود مريضا لم يحضر أجله فيقول سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك الا عوفي فهذا محل دخول الا (اللهم اشف عبدك) زاد الطبراني والحاكم فلانا (ينكي لك عدوا) بالنهاية نكيت في عدو كرمى نكاية أكثرت فيهم جرحى وقتلى فوهنوا لذلك وقديهمز (و يمشي لك الى جنازة) لابن السني ويمشي لك الى الصلاة (موتة الفجاءة أخذة أسف) كغرابة ورحمة مرة أسف كسبب أي أخذة غضب أي غضبان من أسف كفرح أسفا غضب فهو آسف وموتها فجاءة بغتة بلا سبب وطب أسف ككتف أي غضبان أي فعلوا ما أوجب غضبا عليهم وانتقاما منهم (والمرأة تموت بجمع) قال طب هو أن تموت وبطنها ولد زاد بالنهاية أو تموت بكرا والجمع كقفل أي مجموع كذخر ومذخور وقال الكسائي كسندر أي من ماتت بسبب شيء مجموع بها كولد و بكارة

(لايموت أحدكم الا وهو يحسن الظن بالله) زاد ابن أبي الدنيا في حسن الظن فان قوما قد أرداهم
سوء الظن بالله فقال الله في حقهم ذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من
الخاسرين وقال طب انما يحسن بالله ظنه من حسن عمله فكأنه قال أحسنوا أعمالكم
يحسن ظنكم بالله تعالى اذ من ساء عمله ساء ظنه وقد يكون أيضا حسن الظن بالله من جهة
الرجاء وتأميل عفو وقال الرافعي بتاريخ قزوين يجوز أنه ترغيب في توبة وخروج عن مظالم
فانه ان فعله حسن ظنه ورجا رحمة وقال نو بشرح المهذب معنى تحسينه بالله أن يظن أنه تعالى
يرحمه ويرجو ويتدبر الآيات والاحاديث الواردة في كرمه تعالى وعفوه ورحمته وماوعده
أهل توحيده وما يسره لهم من رحمته يوم القيامة كما قال الله تعالى بالحديث الصحيح أنا عند ظن
عبدي بي هذا هو الصواب في معناه وقاله جمهورهم وشذ طب فذكر معه تأويلات أخر ان
معناه أحسنوا أعمالكم الخ وهو تأويل باطل نبهت عليه لئلا يغتر به (عن أبي سعيد الخدري
انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها) قال طب استعمله بظاهره وقد جاء في تحسين الكفن
أحاديث وأوله بعضهم بخلافه بأن الثياب عمله فيبعث عليه صالحا أو وهم يقولون طاهر
الثياب اذا وصفوه بطهارة نفس وبراءة من عيب ودنس ها اذا كان بخلافه وقد فسر قوله
تعالى وثيابك فطهر أي عملك فأصلح فهو كآخر يبعث العبد على مامات عليه لقوله صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم يحشر الناس حفاة عراة فدل أنه لم يرد كفنا وقال بعضهم البعث غير
الحشر فيجوز بعثه عاريا حافيا وحشره كاسيا وقال طب بتذكرته قد يكون الحشر بأكفان
خاصا بالشهداء والهروي ليس قول من ذهب به للاكفان بشيء لان المرء انما يكفن بعد موته
(لقنوا موتاكم لا اله الا الله) زاد ابن أبي الدنيا فانه مامن عبد يختم له بها عند موته الا كانت
زاده الى الجنة (شق بصره) بالنهاية بفتح نقط شينه أي انفتح وضمه غير جيد (في المهديين)
بالنهاية المهدي من هداه الله للحق فاستعمل في الاسماء حتى صار كالاسماء غالبة (في
الغابرين) أي الباقين (فاجرني فيها) بمد وقصر آجره يوجره أثابه وأعطاه أجرا وكذا أجره
كنصر أمر الاول آجرني كاكرمني والثاني كانصرني (سجي) بسين فجيم كغطي زنة ومعنى
(ثوب حبرة) قال طب كعنبة نعت ومضاف برد يمان (اقرؤا على موتاكم يس) قال ابن حبان
أي من حضره موت لان الميت لا يقرأ عليه والامام الرازي لان اللسان اذا ضعيف القوة
والاعضاء ساقطة لكن القلب قد أقبل على الله بكليته فيقرأ عليه ما يزداد به قلبه قوة ويشتد
تصديقه بالاصول فهو اذن عمله (بلغت معهم الكدى) كهدى بالنهاية المقابر
اذ كانت بأمكنة صلبة جمع كدية كغرفة وبراء جمع كربة أوكرى وقمن كريت وكروت أرضا
حفرتها (فذكر تشديدا في ذلك) هذا من أدب د اذ لم يصرح بلفظ ورد به بل كنى فرضي الله
تعالى عنه اجمعا وقد صرح به ن وتكلمنا عليه بزهر الربى وبمسالك الحنفاء (ونفسه تقعقع)
بقافين وعينين أي تضطرب وتتحرك كلما صار لحال انتقل لاخرى تقربه من موته (يكيد
بنفسه) بكاف فدال كيبيع أي يجود بها نازعا (ليس منا) أي من أهل سنتنا (من صلق)

بالنهاية رفع صوته عند مصيبته أو صلت امرأة وجهها وخدشه فالاول أصح (ومن حلق) أي شعره لمصيبة حلت به (حتى تأكله العافية) كذا كهة السباع والطير الآكلة جيفا جمعه عوافي (حقوه) بجاء فقاف فواو كعبد ازاره (أشعرنها اياه) أي اجعلنه شعارا لها وثوبا يلي جسدها (اذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه) بالنهاية ذكر بعضهم انه كعبد مصدر أي تكفينه قال لانه اسم يشمل ثوبا وهيئة وعملا والمعروف به كسبب قال نو قال أصحابنا أي يتخذ أبيض نظيفا سابغا كثيفا لا ثمينا لخبر نهيه عن المغالاة فيه (لا تغالوا في الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا) للحاكم عن حذيفة قال عند موته اشتروا لي ثوبين أبيضين ولا عليكم أن تغالوا فانهما ان يتركا على الا قليلا حتى أبدلهما خيرا منهما أو شرا منهما (خير الكفن الحلة) كغرفة بالنهاية واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا تسماه الا أن يكونا ثوبين من جنس واحد (الحقاء) بجاء فقاف كذا كتاب جمع حقو (ومن حمله فليتوضأ) أي لا يحمله حتى يتوضأ ليصلي عليه بوضعه (رأى ناس نارا في المقبرة) بالالقاب للشيرازي انه شمع أوقد للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهو أصل في ايقاد الشمع قال حط ولي به تأليف (واذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر) هو عبد الله ذو البجادين (لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار زاد هرون ولا يمشي بين يديها) قال البيهقي بسنده أراد والله تعالى أعلم ولا يمشي بين يديها بنار كما لا تتبع بها (تتوقص به) أي ترفع يديها وتثب به وثبا متقاربا (مادون الخبب) هو ضرب من عدو (ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهرا فلم يصل عليه) قال طب قال بعضهم استغنى ابراهيم عن الصلاة عليه بنبوة أبيه كما استغنى الشهيد عن الصلاة عليه بقربة شهادته والزركشي ذكروا في ذلك وجوها منها انه لا يصلي نبي على نبي فقد جاء لو عاش ابراهيم لكان نبيا أو انه شغل بصلاة الكسوف أو أراد انه لم يصل عليه جماعة وقد جاء انه صلى عليه رواه ه عن ابن عباس وأحمد عن البراء وأبو يعلى عن أنس والبزار عن أبي سعيد وأسانيدها ضعيفة وما لد أقوى وقد صححه ابن حزم (تضيف الشمس) بنقط صاد ودفاء كتذكر بحذف أحد تاءيه أي تميل (أو مضت) بواو لميم فنقط ضاد أي رضت بعينك (لا تحرمنا أجره) بفتح تاء أفصح من ضمه من حرمه وأحرمه (بقم المسجد) بضم قاف فشد ميمه بكنسه (عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا) روينا في جزء بحديث ابن منيع عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى اذا جئنا القبر اذا هو لم يفرغ فجلس النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على شفير القبر وجلسنا معه فأخرج الحفار عظما ساقا أو عضدا فذهب ليكسرها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتا ككسرك اياه حيا ولكن دسه بجانب القبر فاستفدنا منه سبب الحديث (ولا لا طمة) بهمز كفاكهة من لطأ بالارض (لا عقر) كعبد (قال عبد الرزاق كانوا) أي أهل الجاهلية (يعقرون عند القبر بقرة أو شاة) قال طب يقولون نجازيه على فعله اذ كان يعقرها في حياته فيطعمها الضيفان فنحن نعقرها عند قبره فتأكلها السباع والطير فيكون مضيفا بعد موته كحياته (عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما

فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف) قال نو بشرح المهذب قال أصحابنا وغيرهم أى دعا لهم كدعاء صلاة الميت قال فلابد من هذا التأويل ولم يغن صلاة الميت المعروفة اتفاقا اذ فعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعد دفنهم بثمان سنين كالرواية بعدهده فلو كانت صلاة الجنازة لما أخرها هذه المدة وأيضا فلا يجوز كونها الجنازة اذلا يصلى على الشهيد عندنا وعند أبي حنيفة لا يصلى على القبر بعد ثلاثة أيام فوجب تأويله بما ذكر (نهى أن يقعد على القبر) بالنهاية أى اقضاء حاجة بحدث أولاحداد وحزن بان يلازمه ولا يرجع عنه أولاحترام ميت وتهويل الامر فى القعود عليه تهاونا بالميت والموت (وأن يقصص) بقاف أى يبنى بقصة وهى جص (حتى تخلص) كتنصر أى تصل

﴿كتاب الايمان والنذور﴾

(من حلف على يمين مصبورة) بالنهاية أى ألزم بها وحبس عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم فسميت مصبورة وان كان صاحبها فى الحقيقة هو المصبور لانه انما صبر وحبس من أجلها فوصفت بصبر وأضيفت اليه مجازا (من حلف بالامانة فليس منا) قال طب سببه انه انما أمر أن يحلف بالله وصفاته والامانة ليست من صفاته وانما هى أمر من أمره وفرض من فروضه فنهوا عنه لما به من التسوية بينها وبين أسمائه تعالى وصفاته (فى رتاج الكعبة) ككتاب قال أصل الرتاج الباب ولا يراد به الباب نفسه بل أراد أن يكون ماله هديا للكعبة أو فى كسوتها والنفقة عليها ونحو من أمورها (مجرسة) بجيم فراء فسين كمقدسة أى مجربة مدربة فى ركوب وسير (بوانة) بالنهاية بضم موحدة فواو فنون كغرابة وبفتح مضبة من وراء ينبع (أن أضرب على رأسك بالدف) بضم وفتح داله قال طب ضرب الدف ليس مما يعد فى طاعات يتعلق بها نذر وأحسن مايكون انه مباح لكنه لما اتصل باظهار سرور بسلامة مقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ قدم طيبة ببعض غزواته وبه مساءة كفار وارغام بمايد من ناصار فعله كبعض قرب من نوافل الطاعات (ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين) زاد الطبرانى ومن نذر نذرا يطيقه فليف

﴿كتاب البيوع﴾

(تسمى السماسرة) بسينين وميم وراء جمع سمسار قال طب اسم أعجمى وكان كثير ممن يعالج بيعا وشراء فيه العجم فتلقوا هذا الاسم عنهم فغيره رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الى التجارة التى هى من الاسماء العربية وبالنهاية السمسار كعمران القيم بالامر الحافظ له وهو اسم لمن يدخل بين بائع ومشتر متوسطا لامضاء بيع والسمسرة البيع والشراء (بحميل) كامير ضامن (ليس فيها خير) قال طب لعله لسبب علمه فيه خاصة لامن جهة ان ذهبا استخرج من معدنه لا يباح تملكه (ان الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات) قال عز الدين بامالية الشبهات لا تقع فى سبب أو صفة اذ الحلال لا يكون حلالا الا بصفته ككونه برا أو شاة أو بسببه كالعقود المشروعة فى نقل أملاك وإباحة منافع والحرام لا يكون حراما الا بصفته ككونه مسكرا أو ذا مخلب أو بسببه كغصب وعقد وطريق لم يشرع لاباحة منافع فكل ماحل

بصفته كبيروشاة فلا يحرم الا بسببه وكل ما حرم بصفته كميتة ودم فلا يحل الا من جهة سبب كاضطرار فالشبهة هي تعارض الادلة المبيحة والمحرمة ولا يقع تعارض في وصف ولا سبب اذ هما سبب الحل والحرمة (يلوك لقمة) كيقول يمضغها (وأول دم أضع منها دم الحارث بن عبد المطلب) قال طب كذا رواه د وانما هو بكل الروايات دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وقال أبو عبيد أخبره ابن الكلبي ان ربيعة بن الحارث لم يقتل وقد عاش بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لوقت عمر وانما قتل له ابن صغير بالجاهلية فأهدر دمه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيما أهدر ونسب الدم اليه لانه وليه (الحلف) بجاء فلام كالكتف اليمين الكاذبة (منفقة للسلعة) كمرحمة أي مظنة لنفاقها وموضع له والنفاق كسحاب ضد الكساد (ممحقة) كمرحمة أي مظنة للمحق ونقص ومحو بركة وابطال وحكى عياض ضم ميمه وكسر حاء وقال قر يشدده المحدثون والاول أصوب والتاء للمبالغة قال عز الدين به سؤال اذ قوله تعالى يمحق الله الربا أي لا تقبل منه صدقة ولا يجيز كل تصرفات وقعت به فهو محق لا محالة وأما ثمن السلعة والربح هنا فانه حلال والتصرفات فيه جائزة غاية ما بالباب انه عصى بالحلف وهذا لا يقدح في حل المال فما معنى المحق هنا كذا أورده بلا جواب قال جط وجوابه ظاهر اذ البركة سر من أسراره تعالى يضعها حيث يشاء ومن شرطها الامانة وعدم خيانته وصدق في أخبار وأثمان وعدم كذب فان فقد شرطها أبطلها الله باخبار الصادق المصدوق الامين على وحي الله وأسراره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كالآخر فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محقت البركة من بيعهما فمحق البركة ذهابها فلا يبارك له بماله وان جلالا فيسلط الله عليه وجوها يتلفه بها كسرق أوحرق أوغرق أوغصب أونهب أوعوارض ينفق فيها كامراض وسنين قحط بما شاء تعالى فنظيره قول العلماء ان بركة العلم عزوه لقائله وان من سرق في تصنيفه تصانيف الناس بلا عزو اليهم لم ينتفع به فبركة العلم هو الانتفاع به وشرط حصوله أداء الامانة والصدق فاذا فقد ذهبت البركة وعدم الانتفاع سنة الله قديما وحديثا ولن تجد لسنة الله تبديلا هذا اذا اقتصر على مجرد السرقة فان انضم لذلك كذب كقوله *قلت وتتبعت ورأيت وهو لم يتتبع ولا رأى فهو سارق كذاب (فساومنا بسراويل فبعناه) ذكر بعضهم أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اشترى السراويل ولم يلبسها وبالهدي لابن القيم بالجوزية انه لبسها وتعقبه بعضهم انه سبق قلم لكن بمسند أبي يعلى وأوسط الطبراني بسند ضعيف عن أبي هريرة قال دخلت يوما سوقا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فجاء للبزازين فاشترى سراويل بأربعة دراهم وكان لاهل السوق وزان فقال له زن وأرجح ففعل وأخذ السراويل فذهبت أحمله فقال صاحب الشئ أحق بشيئه أن يحمله الا أن يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم قلت يارسول الله انك لتلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر وبالليل والنهار واني امرت بالستر فلم أجد شيأ أستر منه (الوزن وزن أهل مكة) قال طب أي وزن ذهب وفضة خصوصا دون كل الاوزان يعني ان وزنا يتعلق به حق زكاة في نقود وزن أهل مكة وهي دراهم الاسلام المعدلة منها العشرة بسبع مثاقيل فاذا

ملك المرء منها مائتي درهم وجبت فيها زكاة لان الدراهم مختلفة الاوزان ببعض بلاد وأمكنة
فمنها البغلي والطبري والخوارزمي وأنواع أخر فالبغلي ثمانية دوانق والطبري أربعة والدرهم
الوازن الذي هو من دراهم الاسلام الجائز بينهم بكل بلد ستة دوانق وهو نقد أهل مكة ووزنهم
الجاري بينهم وكان أهل طيبة يتعاملون بالدراهم عددا وقت مقدمه صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم اياها فأرشدهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم للوزن فيها وجعل المعيار وزن أهل مكة
دون ما يتفاوت وزنه منها بكل البلاد فأما أوزان الارطال والامناء فهي بمعزل عن هذا قال
وأما قوله (والمكيال مكيال أهل المدينة) فانما هو الصاع الذي يتعلق به وجوب كفارات
وصدقة الفطر وتقدير النصاب ونحوه بمعياره وللناس صيعان مختلفة وصاع أهل الحجاز
خمسة أرطال وثلث بالعراقي اه وقال أبو عبيد هذا الحديث أصل لكل من وزن وكيل وانما
يأتم الناس فيهما بهم (واذا اتبع أحدكم على ملي فليتبع) أي واذا أحيل على قادر فليحتل
قال طب وأهل الحديث يروونه اتبع بشد تاء فهو غلط صوابه اسكانه كاكرم وما هو بامر
حتما بل رفقا وأدبا وبالنهاية المليء بهمز كريم الثقة الغني وقد أولع بتركه همز وشدكولي
(بكرا) كعبد فتيا من ابل كغلام منا (رباعيا) كثمانيا هو من ابل ما طلع رباعيته اذا دخل
بسنة رابعة (الا هاوها) قال طب أي تقابضا بدا بيد والمحدثون يقولونهما مقصورين
والصواب مدهما ونصب همزة اذ أصله هاك أي خذ فعوض من كافه همز يقال للفرد وللاثنين
هاؤما وللجمع هاؤم وبالنهاية أي هاك وهات أي خذ وأعط (تبرها وعينها) قال طب التبر
كسدر قطع ذهب وفضة قبل أن تضرب أو تطبع دراهم ودنانير واحده كسدرة والعين
ما ضرب دراهم ودنانير (مدي بمدي) بدال كقفل قال طب مكيال معروف بالشام يسع خمسة
عشر مكوكا والمكوك صاع ونصف (كنت أبيع الابل في البقيع) وبباء جريدل في قال الزركشي
وحج كلاهما بتخريج أحاديث الرافعي هو هنا بموحدة كما عند البيهقي في بقيع الغرقد قال
نو ولم تكثر به اذا قبور وقال ابن باطش ألم أر من ضبطه فالظاهر انه بنون وحكاه ابن معن
قولا فرده عليهما نو بتهذيبه (عن الحسن عن سمرة) قال ما للحسن عن سمرة مختلف في
اتصاله عنهم ويقال انها صحيفة (نهى عن بيع الحيوان نسيئة) قال طب وجهه عندي أن
يكون نسيئة في الطرفين فيكون من باب كالئ بكالئ بدليل حديث عبد الله بن عمرو وما يليه
(عن البيضاء) قال طب هو نوع من بر أبيض لونا وبه رخاوة يكون بمصر وبالنهاية البيضاء
الحنطة وهي السمراء أيضا (فنهاه) بالنهاية انما كرهه لانهما عنده جنس واحد وخالفه غيره
وقال طب السلت نوع غير البر وأرق منه حبا (حتى تزهو) قال طب كيدعو كذا يروى صوابه
بالعربية حتى تزهي والازهاء بتمر أن يحمر أو يصفر وبالنهاية روي تزهو وتزهي من زها النخل
يزهو ظهرت ثمرته وأزهى يزهي احمر أو اصفر وهما بمعنى الاحمرار والاصفرار ومنهم من أنكر
تزهي (وأن يصلي الرجل بغير حزام) بزاي بالنهاية أي بلا أن يشد ثوبه عليه اذ كانوا قلما
يتسرولون فاذا لم يشد وسطه فربما بدت عورته (حتى تشقح) بنقط سينه فقاف فحاء كتمنع
وتحسن من شقحت البسرة وأشقحت والاسم الشقحة (أصاب التمر الدمان) قال طب لابن

الاعرابي بنون وهو والصواب بدال كسحاب أن ينشق النخل أول ما يبدو وقلبها عن عفن وسواد قال ولابن داسة الدمار براء وليس بشيء وبالنهاية بالنون كذلك فساد ثمر وعفنه قبل ادراكه حتى يسود من الدمن وهو السرقين ويقال أطلعت عن عفن وسواد أصابها الدمان وبلام أيضا كهو زنة ومعنى قيده الجوهري وغيره بفتحه وبغريب طب كغراب فكان أشبه اذ ما جاء من الادواء والعاهات كغراب كسعال وزكام وبهذا نفسه القشام والمراض وهما من آفات الثمرة بضمها فقط أو هما لغتان (قشام) بقاف فنقط سينه قال طب قال الاصمعي هو أن ينتقض ثمر النخل قبل أن يصير بلحا (مراض) كغراب بالنهاية داء يقع بالثمرة فتهلك (نهى عن بيع السنين) قال طب هو أن يبيع المرء ثمرة نخلة أو نخلات بأعيانها سنتين أو ثلاثا أو أكثر فهو غرر لانه بيع شيء غير موجود ولا مخلوق حال عقد (ووضع الجوائح) قال طب كذا رواه د ورواه الشافعي عن سفيان باسناده فقال ولم يوضع الجوائح والجوائح هي آفات تصيب ثمارا فتهلكها وأمره بوضع جوائح عند أكثر الفقهاء أمر ندب واستحباب بطريق معروف واحسان لا وجوب والزام وقال أحمد وجماعة محدثون هو لازم يوضع بقدر ما هلك (عن المعاومة في بيع السنين) من عام وتخلة حملت سنة دون سنة فهي مفاعلة من عام وسنة (عن بيع المضطر) قال طب هو أن يضطر لعقد باكراه وهو بيع فاسد لا ينعقد أو أن يضطر لبيع متاعه لدين ركبه أو مؤنة أرهقته فيبيع ما بيده بوكس لضرورة فهذا سبيله في حق الدين فالمروءة أن لا يبايع على هذا الوجه بل يعاون ويقرض ليسرة أو تشترى سلعته بقيمتها فان عقد بيعه مع ضرورته على هذا الوجه صح ولم يفسخ مع كراهة عامة أهل العلم له بالنهاية ومعنى بيعه هنا شراء أو مبايعة أو قبول بيع والمضطر مفتعل من الضر أصله مضترر فادغم راء عشله وأبدل تاء طاء لضاد (عن أبي حيان التيمي عن أبيه عن أبي هريرة رفعه ان الله يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما) قال الزركشي بتخريج أحاديث الرافعي هذا حديث صححه الحاكم وأعله ابن القطان بالجهل بحال سعيد بن حيان والد أبي حيان فلا يعرف حاله ولا روى عنه غير ابنه وقال حج ذكره ابن حبان بالثقات وانه يروى عنه أيضا الحارث بن يزيد وقال الطيبي شركته تعالى لهما بركته وفضله فكأنه جعله كمل مخلوط معهما فاذا خانا خرجت وذهبت فقوله خرجت الخ ترشيح للاستعارة (على الأذنيات) بنقط داله قال طب أى الانهار وهو عجمي دخيل في كلامهم (وأقبال الجداول) بموحدة كاسباب بالنهاية الاوائل والرؤس جمع قبل بضم وهو أيضا رأس جبل وأكمة أو جمع كسبب وهو كلا بمواضع من أرض (ان كنت تحب أن تطوق طوقا من النار فاقبلها) أخذ قوم بظاهره فتأوله قوم فقالوا هو معارض بخبر زوجتكها بما معك من القرآن وما لابن عباس ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وقال البيهقي رجال اسناده ثقات الا الاسود بن ثعلبة فانا لا نحفظ عنه الا هذا الحديث وهو حديث مختلف فيه على عبادة وما لابن عباس وأبي سعيد أصح اسنادا منه (فشفوا له الخ) كرموا قال طب أى عالجوه بكل شيء مما يستشفى به والعرب تضع الشفاء موضع العلاج (فكأنما أنشط من عقال) قال

طب أي حل من وثاق من نشطه شده وأنشطه فكه والانشوطة حبل يشد به بالنهاية للأكثر نشط ولا يصح اذ نشط العقدة عقدها وأنشطها حلها (والنفش) قال طب هو نتف صوف أو ندفه و بالنهاية ندف قطن وصوف (نهى عن كسب الأمة حتى يعلم من حيث هو) قال العلماء انما نهى عنه اذ غالبهن ضرائب فلم يؤمن كونه من فجور قال البيهقي بسننه أو أراد بغايا منهن أو هو نهي تنزيه لخوف مصادفة حرام (جاء رافع بن رفاعة الى مجلس الانصار الخ) قال المزي بالاطراف رافع هذا لا يعرف وابن عبد البر رافع بن رفاعة بن رافع بن مالك بن عجلان لا تصح صحبته والحديث غلط وقال حج باصابته لم أره بالحديث منسوبا فلم يتعين كونه رفاعة بن رافع بن مالك فانه تابعي لا صحبة له بل يحتمل غيره وأما كون اسناده غلطا فلم يوضحه وقد أخرجه ابن منده من وجه آخر عن عكرمة فقال عن رفاعة بن رافع والله تعالى أعلم (عن عسب الفحل) كعبد كراء يأخذه على ضرابه (وهبت لخالتي غلاما) أي فاختة بنت عمرو أخرج الطبراني بكبيره بطريق عبد الرحمن الوقاصي عن محمد بن المنكدر عن جابر قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول وهبت لخالتي فاختة بنت عمرو غلاما وأمرتها أن لا تجعله جازرا ولا صائغا ولا حجاما وبالاصابة فاختة بنت عمرو الزهرية خالة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فساق الحديث المذكور (فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا قصابا) بالنهاية أي لا تعطيه لمن يعلمه احدى هذه الحرف فكره حجاما وقصابا بالنجاسة يباشرانها مع تعذر احتراز منها وصائغا اذ يدخل صنعته غش او يصوغ ذهبا وفضة فربما كان منه آنية أو حلي لرجال وهو حرام ولكثرة وعد وكذب في نجاز ما يستعمل عنده (انه قدم بحلوبة) بالنهاية ما قرأناه في د بحاء أي ناقة تحلب ولابي موسى المديني بجيم ما يجلب من كل ما يباع (ولا تصروا) دصادكتزكوا (محفلة) أي مصراة لحفول ابن واجتماعه في ضرعها (نهى أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من بأس) بالنهاية أي الدراهم والدنانير سمي كل سكة اذ طبع بسكة حديد أي لا تكسر الا لامر يقتضي كسرها كرداءة او شك في صحة نقدها فكرهه اذ بها اسمه تعالى أو به اضاعة مال أو أراد أنه لا يعيدها تبرا أو كانت المعاملة بصدر الاسلام بعدد فكان بعضهم يقص أطرافها فنهوا عنه قاله طب عن ابن سريج أو من أجل التدنيق وقال الحسن لعن الله الدانق وأول من أحدث الدانق و بشعب البيهقي قال الحليمي كرهه اذ به تفريق حروف اسمه تعالى أو اسم رسوله وازدراء بقدر المكتوب والباس كونه زائفا فيكسر لئلا يغتر به مسلم ومتى كسر تعذر فانما اثم كسره على ضاربه اذ غر به ودلس فأحوج لكسره لا لاظهار ماله (عن يحيى بن زكريا عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما او الربا) قال طب لا أعلم أحدا من الفقهاء قال بظاهر هذا وصحح البيع باوكس الثمنين الا ما يحكى عن الاوزاعي والمشهور من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه نهى عن بيعتين في بيعة كذا رواه الشافعي عن الداودي عن محمد بن عمرو وقال فأما رواية يحيى بن زكريا هذه عن محمد بن عمرو وعلى وجه ذكره د فلعله كان في حكومة

في شيء بعينه كأنه أسلف دينارا في قفيز حنطة لشهر فحل أجله فطالبه فقال بعنيه لشهرين بقفيزين فهذا بيع ثان دخل على أول فصارا بيعتين في بيعة فيردان لأوكسهما وهو الاصل فان تبايعا البيع الثاني بلا فسخ فقد دخلا في الربا (اذا تبايعتم بالعينة) بالنهاية هو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم لاجل مسمى فيشتريها منه بأقل من ثمن باعها به فان اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها فباعها مشتر من بائع أول نقدا بأقل من ثمن فهذه أيضا عينة وهي أهون من الاولى وسميت عينة لحصول نقد لصاحبها لان العين هو المال الحاضر من نقد والمشترى انما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة تصل اليه معجلة (وأخذتم أذناب البقر) قال ابن الجوزي بجامع المسانيد أي اشتغلتم بالزرع عن الجهاد (انباطا) جمع نبطي (لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلا) قال طب هذا في رجل حفر بئرا في أرض موات فملكها باحياء وحولها أو بقربها موات به كلا لا يمكن رعيه الا بهذا ماشية فلا يمنعهم أن يسقوا ماشيتهم منها ان فضل له ماء بها عن حاجته فان منعهم منه فقد منع الكلا واليه ذهب مالك والاوزاعي والليث فحملوا نهيه على تحريمه وقال غيرهم ليس تحريما بل هو معروف وندب وهذا يحتاج لدليل مع مخالفة الظاهر وأصل النهي تحريم وبالنهاية هو نقع بئر مباحة أي ليس لاحد أن يغلب عليه ويمنع منه غيره حتى يحرزه في اناء ويملكه وقال تقي الدين السبكي بشرح المهذب مفهوم الحديث يقتضي أنه لا يحرم اذا لم يمنع به كلا فلا يجب بذله لزرع ويجب لماشية قال وبآخر من منع الماء ليمنع به الكلا منعه الله فضل رحمته يوم القيامة فيه اشارة الى أن الكلا من رحمة الله فكان منعه بمنعه ماء كذلك يمنعه الله رحمته وبه اشارة لتحريمه اذ رحمة الله لا يمنعها الا عاص فلما كان منع ماء مانعا من الرحمة كان معصية وبه اشارة الى أنه كالحمى الذي ليس الا لله ولرسوله وهو منع الكلا لان منع ماء ليمنع كلا فكأنه قد حمى الكلا والماشية لا ترعى كلا اذا لم تجد ماء فهو بمنعه ماء مانع لها من رعيها قال الشافعي وفي منع ماء يمنع به كلا هو من رحمة الله فهو عام يحتمل معنيين الاول ان ما كان ذريعة لمنع ما أحل الله لا يحل وكذلك ما كان ذريعة الى احلال ما حرمه تعالى قال ولو كان هذا هكذا ففي هذا ما يثبت أن الذرائع للحلال والحرام تشبه معاني الحلال والحرام الثاني انما حرم منع ماء لانه في معنى تلف ما لا غنى به لذوي الارواح الآدميين وغيرهم فاذا منعوا فضل ماء منعوا فضل كلا والمعنى الاول أشبه (رجلا منع ابن السبيل فضل ماء) بدون تنوين (عنده) قال تقي الدين السبكي بشرح المنهاج هذا انما يقتضي ذم منع ابن السبيل فلا يدخل به زرع ولا يلزمه بذل ما فضل عن حاجته من ماء لزرع بل أقول انه مقيد بالطريق لانه مظنة الحاجة فلا يدخل به حضر انه بعض لفظه رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل والظاهر أن الحديث واحد والمختصر بعض المطول فالاخذ بالمطول أولى (ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح) قال طب أي اذا كان بمعدنه بارض أو جبل لا يملكه أحد فلا يحل لاحد أن يمنع من أخذه فأما ما يملكه فله منعه (المسلمون شركاء في ثلاث الكلا والماء والنار) قال طب أي كلا نبت بارض موات فهو لكل فلا يختص به أحد فيمنعه من غيره والنار قال بعضهم أي حجارة يورى بها فلا يمنع من حجر

من هنالك يقتدح به وأماما أوقدها المرء فله منعها قال بعضهم له منع من أراد أخذ جذوة منها لا من أراد أن يستصبح ولا يأخذ شيأ منها حطبا وجمرا الذي استصبح لا ينقصه شيأ و بالنهاية الكلاما أبيح الكل والماء ماء السماء والعيون والانهار التي لامالك لها والنار الشجر الذي يحتطبه الناس من مباح فيو قد وذهب قوم الى أن الماء لا يملك ولا يصح بيعه مطلقا وقوم الى أن العمل بظاهر الحديث في الثلاث والصحيح الاول (عن اياس بن عبد) هو صحابي ليس له بالست غير هذا الحديث (نهى عن بيع فضل الماء) قال طب أى ما فضل عن حاجته وحاجة عياله وماشيته وزرعه (نهى عن ثمن الكلب والسنور) الاول نهى تحريم والثاني لتنزيه قال البيهقي بسننه هذا الحديث صحيح بشرط م لا خ اذخ لا يحتج برواية أبي سفيان وأبي الزبير فلعل مسلما انما لم يخرجه بالصحيح اذ وكيع بن الجراح رواه عن الاعمش فقال قال جابر فذكره فقال قال الاعمش أرى أبا سفيان ذكره فالاعمش كان يشك في أصل الحديث فصارت رواية أبي سفيان بذلك ضعيفة وقد حمله بعضهم على هر توحش لا يقدر على تسليمه فمن زعم أنه كان بصدر الاسلام حتى حكم بنجاسته فلما حكم بطهارة سؤره حل ثمنه وليس على واحد من هذين القولين دلالة بينة فأخرج عن عطاء قال لا بأس بثمن السنور قال البيهقي اذا ثبت الحديث ولم ينسخ فلا يدخل عليه قول عطاء (فاملأ كفه ترابا) امر كافر أقال طب أى أحرمه وخيبه كقوله وللعاهر الحجر (أجملوه) بالنهاية جملت شحما واجملته أذبته وأخرجت ودكه وجمل أفصح من أجمل وقال ظب اذابوه حتى صار ودكا فزال عنه اسم الشحم و بهذا ابطال كل حيلة توصل بها الى محرم وانها لا تغير هيئته ولا تبدل اسمه (لعن الله اليهود ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها) قال عز الدين بأماليه به اشكال لان التحريم اذا أضيف لاعيان فانما يتعلق بما هو المقصود الاهم منها فمعنى حرمت عليكم أمهاتكم أى وطؤهن ومعنى حرمت عليكم الخمر أى شربها والطعام أى أكله والقدوم أى التجارة بها واذا تعين متعلق التحريم في هذه الاشياء فما عداها غير حرام فلما حرم شرب الخمر لم يحرم النظر اليها ووطء الامهات لم يحرم محادثتهن فاذا تقرر ذلك فنقول المتبادر للافهام من تحريم الشحوم انما هو تحريم أكلها لانها من المطعومات فتحريم البيع مشكل لانه غير متعلق التحريم قال وجوابه أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما لعنهم بفعلهم غير أكل دلنا ذلك على أن المحرم عموم منافعها لا خصوص أكلها (من باع الخمر فليشقص الخنازير) قال طب أى فليستحلها بذبحها بشقص وهو نصل عريض وجعلها أشقاصا وأعضاء بعد الذبح كما يفعل بشاة أريد اصلاحها الاكل فان بيعها وأكل خنازير بالاثم سواء فاذا كان لا يحل أكل خنزير لا يحل ثمن خمر فمعناه توكيد التحريم والتغليظ فيه و بالنهاية لفظه أمر ومعناه نهى من باع خمرا فليكن للخنزير قصابا (لما نزلت الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا فقال حرمت التجارة في الخمر) قال قع يحتمل أن يكون هذا متصلا بعد تحريم الخمر ومنه فهم أنا وإن حي اليه بمنع بيع الخمر بظاهر الحديث اذ سورة المائدة التي بها تحريمها من آخر ما نزل قرآنا وآية الربا آخر ما نزل وأن يكون هذا بعد بيان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بتحريم

الخمر

الخمر فلما نزلت آية الربا وقد اشتملت على تحريم ما عدا سعا صحيحا أكد تحريمه وأعلم أن التجارة بالخمر من جملة ذلك كما كرر تحريمه والاعلام به عام الفتح تأكيدا قال حط ويزيل اشكاله ما بعض طرقه فأخرج الخطيب بتاريخ بغداد بطريق الحسن بن عرفة عن داود بن الزبرقان عن عبد الاعلى بن الحجاج عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت سورة البقرة نزل فيها تحريم الخمر فنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن ذلك فهذا يدل على أنه كان بالآيات المذكورة تحريم ذلك فكأنه نسخت تلاوته (من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه) من الوفاء قبضا قال طب أجمعوا على أن الطعام لا يحل بيعه قبل قبضه وانما اختلفوا فيما عداه (كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل أن نبيعه) هذا أصل في اقامة المحتسب على أهل السوق (جزافا) مثلث وكسره ككتاب أفصح وهو المجهول قدرا مكيلا كان أو موزونا (يتباعون بالذهب والطعام مرجى) براء وجيم كمرمى ويهمز أي مؤجلا مؤخرا بأن يشتري من المرء طعاما بدينار لاجل فيبيعه منه أو من غيره قبل أن يقبضه بدينارين مثلا فلا يجوز لانه بيع ذهب بذهب تقديرا والطعام غائب فكأنه باعه دينارا اشترى به طعاما بدينارين فهو ربا ولانه بيع غائب بناجز ولا يصح (رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا الطعام جزافا) هذا أصل في ضرب المحتسب أهل الاسواق اذا خالفوا حكما شرعيا في معاملاتهم كبيع (لا خلابة) كتجارة لا خداع (وفي عقده ضعف) كغرفة أي في رأيه ونظره في مصالح نفسه (عن بيع العربان) بعين قراءة كعثمان ويقال عربون كحلزون وملكوت سمي به لان فيه اعرابا واصلاحا لعقد بيع واحالة فساد الا لعله غيره باشترائه (لا تبع ما ليس عندك) قال طب أي بيع عين لا بيع صفة (لا يحل سلف وبيع) كقوله أبيعك هذا العبد بألف على أن تسلفني ألفا (ولا شرطان في بيع) كبعتك هذا الثوب نقدا بدينار ونسيئة بدينارين (ولا ربح ما لم يضمن) بأن يبيعه سلعة قد اشتراها ولم يقبضها فهي في ضمان بائع أول لا في ضمانه فلا يجوز بيعها حتى يقبضها فتكون بضمانه (عن الحسن عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عهدة الرقيق ثلاثة أيام) هذا قول أهل طيبة ابن المسيب والزهري وبه أخذ مالك وضعف أحمد الحديث وقال لا يثبت بالعهدة حديث وقالوا لم يسمع الحسن من عقبة بن عامر شيئا والحديث مشكوك به فمرة قال عن سمرة ومرة قال عن عقبة (ابن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخراج بالضمان) بالنهاية الخراج ما حصل من غلة عين مبتاعة عبدا كان أو أمة أو غيرا بأن يشتريه فيستغله مدة فيجد به عيبا قديما كتمه بائعه أو لم يعرفه فله رده وأخذ ثمنه والمشتري بما استغله اذ لو تلف بيده لضمنه ولا يتبع بائعه بشيء وباء بالضمان حذف عامله أي مستحق بسبب الضمان وقال طب معنى الحديث مبهم يحتمل كون معناه ان ملك الخراج بضمان الاصل أي وأن ضمان الخراج بضمان الاصل واقتضاء العموم من لفظه ليس بالبين الجواز والحديث في نفسه غير قوي الا أن أكثرهم قد استعملوه في البيوع والاحوط أن

يتوقف عنه فيما سواه قال خ هذا حديث منكر فلا أعرف لمخلد بن خفاف غيره وقال الزركشي بالقواعد هو صحيح أي ما خرج من الشيء من عين أو منفعة أو غلة فهو للمشتري عوض ما كان عليه من ضمان الملك اذ لو تلف لضمنه فهي له ليكون الغنم في مقابلة الغرم وقد ذكروا على هذا التقدير سؤالين الاول أنه لو كان الخراج في مقابلة الضمان لكان الزائد قبل قبضه لبائعه ثم عقده أي انفسخ اذ لا ضمان اذ لم يقل به أحد فأجيب بأن الخراج قبل قبضه يعلل بالملك و بعده بالضمان والملك معا فاقتصر بالحديث على تعليله بضمان فقط لانه أظهر عند بائع وأقطع لطلبه واستبعاده أن الخراج لمشتريه بدله أن الغنم في مقابلة الغرم الثاني لو كانت الغلة بالضمان للزم أن تكون الزوائد لغاصب اذ ضمانه أشد من ضمان غيره ومتى كانت العلة أشد كان الحكم بها أولى وبهذا احتج لابي حنيفة في أن الغاصب لا يضمن منافع مغصوب فأجيب بوجهين الاول أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قضى به في ضمان الملك وجعل الخراج لمن هو مالكه اذ لو تلف تلف على ملك مشتريه والغاصب لا يملك مغصوبا الثاني أن الخراج هو المنافع جعلها لمن عليه ضمان ولا خلاف أن الغاصب لا يملك منافع بل اذا أتلفها فالخلاف في ضمانها عليه ولا يتناول محل الخلاف فهذا جواب الشافعي وقال في التخريج هذا الحديث صححه ت وابن حبان والحاكم وابن القطان والمنذري والذهبي وضعفه خ وأبو حاتم وابن حزم وقال خ لا أعرف لمخلد بن خفاف غيره وكذا قاله ت وقال ابن أبي حاتم سئل أبي عنه فقال لم يرو عن مخلد عن ابن أبي ذئب وليس هذا اسنادا تقوم بمثله حجة وقال الازدي مخلد بن خفاف ضعيف لكن وثقه محمد بن وضاح وابن عدي كنا نظن أن هذا الحديث لم يروه عن مخلد غير ابن أبي ذئب بما ذكره خ حتى وجدناه برواية يزيد ابن عياض عن مخلد (فاقتويته) بقاف فقوقية قال طب أي استخدمته والزركشي هو افتعل من قتو وخدمة كارعوى من الرعو وقال الاأنه نظرا اذا افتعل لم يجئ متعديا والذي سمعته اقتوى أي صار خادما قال ويجوز أن يكون معنى اقتوى استخلص فكنى به عن الاستخدام اذ من اقتوى عبدا لابد أن يستخدمه من اقتويت منه عبدا كان بيننا اشتريت حصته واذا كانت السلعة بين اثنين فقوماها بثمن فهما في المقاواة سواء فاذا اشتراها أحدهما فهو المقتوي لا صاحبه ولا يكون اقتواء في سلعة الا بين الشركاء قيل أصله من القوة اذ بولغ بالسلعة أقوى ثمنها (أو يتتاركان) قال طب أي يتفاسخان عقدا (في كل شرك) كسدر هو اسم من الشركة شركته في الامر أشركه شركة (ربعة) كرحمة قال طب هو والربع المنزل الذي يربع به المرء ويتوطنه يقال هذا ربع وهذا ربعة كما قالوا دار ودارة و بالنهاية الربعة أخص من الربع (أو حائط) هو البستان (الجار أحق بسقبه) كسبب قال طب وابن الاثير بسين وصاد أصله القرب من سقبت الدار وأسقبت قربت واحتج بهذا من أوجب شفعة جار وان لم يكن شريكا أي ان الجار أحق بالشفعة من غير جار وقال من منعها انه الشريك لا غير واذ يسمى جارا أو أراد أحق بالبر والمعونة بسبب قربه من جاره كما بآخر قال رجل يا رسول الله ان لي جارين فالى أيهما أهدي قال الى أقربهما منك بابا الا أن الحديث لم تذكر به شفعة وعن

الاصمعي

الاصمعي سئل عن معنى الحديث فقال لا أدري ولكن العرب تزعم أن السقب اللزاق (جار الدار أحق بدار الجار) هذا نوع من أنواع البديع يسمى العكس والتبديل وهو تقدم جزء على جزء ثم تأخيرا المتقدم وتقديم المتأخر كقولهم عادات السادات سادات العادات وقولي كلام الامام امام الكلام قال حط وبه قلت

للعكس والتبديل أمثلة أتت * وأنصهما في حديث رويناه
فقد جاء جار الدار في لفظ مسند * أحق بدار الجار فيما حويناه

(أيما رجل أفلس الخ) قال طب الحديث اذا صح وثبت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فليس لنا الا التسليم له وكل حديث أصل برأسه ومعتبر بحكمه في نفسه فلا يجوز أن يعترض عليه بكل أصول خالفته أو يتدرع الى ابطاله بوجود نظيره وقلة الاشتباه في نوعه وههنا أحكام خاصة وردت بها أحاديث فصارت أصولا كخبر الجنين والقسامة والمصراة (اسوة الغرماء) بكسر همز وضمه أي مساو بهم وأصله القدوة (بهلاك) كرقدو بثلاث لامه موضع الهلاك (وعلى الذي يركب ويحلب النفقة) تأوله الشافعي بالراهن وابن حنبل بالمرتهن (وان والدي يجتاح مالي) أي يستأصله قال طب فلعله انما هو بسبب نفقته عليه وان ما يحتاج له نفقة شيء كثير لا يسعه عفو ماله وفضله الا بأن يجتاح أصله ويأتي عليه فلم يعذره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يرخص له في ترك نفقته عليه (فقال له أنت ومالك لوالدك) أي اذا احتاج مالك أخذ منه قدر حاجته كأخذه من مال نفسه فأما أن يباح له بحيث يجتاحه ويأتي عليه لا على هذا الوجه فلا أعلم أحدا من الفقهاء ذهب اليه (من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق به ويتبع البيع من باعه) قال طب هذا في مغصوب ومسروق انتهى والبيع كسيد يراد به بائع ومشتر فهو هنا المشتري (عملك) كمسلم بجبل (عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيم الله لا أقبل بعد يومي هذا من أحد هدية الا أن يكون مهاجريا أو قرشيا أو أنصاريا أو دوسيا أو ثقفيا) قال طب قاله اذ أهدى له أعرابي فأثابه فلم يرض قال حط أخرج أحمد عن أبي هريرة أن اعرابيا أهدى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بكرة فعوضه عنها ست بكرات فتسخطه فبلغه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذلك فحمد الله وأثنى عليه وقال ان فلانا أهدى الي ناقة وهي ناقتي أعرفها كما أعرف بعض أهلي ذهبت مني يوم زغابات فعوضته منها ست بكرات فظل ساخطا لقد هممت أن لا أقبل هدية الا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي (نحلا) بنون فحاء كقفل عطية (نحلة) بنون فحاء كسدرة عطية (تلجئة) بجيم كتزكية بالنهاية تفعلة من الالجاء كانه قد ألجأك الى أن تأتي أمرا باطنه خلاف ظاهره وأحوجك الى أن تفعل فعلا تكرهه (فأشهد على هذا غيري) قال القضاعي من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه لا يشهد على جور (لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها) قال طب أخذ به مالك وهو عند أكثرهم على معنى حسن عشرة واستطابة نفس وقال البيهقي بسننه قال الشافعي في هذا الحديث سمعناه وليس بثابت ولزمنا أن نقول به والقرآن يدل على خلافه ثم السنة فالاثر المعقول قال وقد يمكن أن يكون هذا في موضع

اختيار كما قيل ليس لها أن تصوم وزوجها حاضر الا باذنه فان فعلت فصومها جائز وان خرجت بغير اذنه فباعت فجائز وقد أعتقت ميمونة قبل أن يعلم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم يعب عليها فدل هذا مع غيره على أن قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان كان قاله أدب واختيار لها انتهى ما للشافعي قال البيهقي الطريق بهذا الحديث لعمرو بن شعيب صحيح ومن أثبت أحاديث عمرو بن شعيب لزمه اثبات هذا الا أن الاحاديث المعارضة له أصح اسنادا وفيها وفي الآيات التي احتج بها الشافعي دلالة على نفوذ تصرفها في مالها بلا اذن زوج فيكون ما لعمرو ابن شعيب محمولا على أدب واختيار كما قاله الشافعي (والمنحة مردودة) قال طب أي ما يمنحه المرء صاحبه كارض يزرعها مدة فيردها أو شاة يشرب درها فيردها أو شجرة يأكل ثمرها فغايتها انها تمتلك منفعتها لا رقبتها فهي بحكم العواري وحكمها ضمان كعارية (والزعيم غارم) بالنهاية كافيل الكافل والغارم الضامن (القصعة) بقاف كرحة (أفكل) بفاء فكاف فلام كأحمد قال طب هو الرعدة وبالنهاية هو بفتح الرعدة من برد أو خوف ولا يبنى منه فعل وهمزه زائدة ونته أفعل (ناقة ضارية) بالنهاية المواشي الضارية المعتادة لرعي زرع الناس

﴿كتاب الاقضية﴾

(من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين) قال طب وابن الاثير أي من تصدى للقضاء وتولاه فقد تعرض للذبح فليحذر من طلبه والحرص عليه وليتوقه كنى بالذبح عن الهلاك لانه من أسرع أسبابه وبغير سكين أي والذبح انما هو بسكين فمعناه كناية عن ارادة هلاك دينه لا بحرفه أو ان ذبحا وحيا يقع به ازهاق وراحة ذبح وخلاصه من طول ألم وشدة عذاب انما هو بسكين اذ بغير يخاو بمضي في مذابحه فيعهر فمعناه كناية عن طول عذابه وشدته كمخنوق فضرب به مثلا ليكون أبلغ حذرا من الوقوع به وأشد في التوقي منه (واذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد) قال طب وغيره أن ليس كل مجتهد مصيبا والا فلا معنى لهذا التقسيم وانما يعطى عند أن كل مجتهد معذور لا غير وهذا فيمن كان جامعا لآلة الاجتهاد وأما غيره فمتكلف لا يعذر بخطأ في حكم بل يخاف عليه أعظم وزر وفي الفروع المحتملة للوجوه المختلفة لا في الاصول التي هي أركان الشريعة وأمهات الاحكام التي لا تحتمل وجوها ولا مدخل فيها لتأويل فان من أخطأ فيها كان غير معذور في الخطأ اه وقال عز الدين بن عبد السلام فان قيل كيف يجمع بين هذا الحديث وبين قولنا كل مجتهد مصيب فانه قد أثبت خطأ المجتهد فجوابه أن الحديث مطلق فيحمل على الوقائع مثاله اذا حكم بقتل زيد اذ قتل عمرا بشاهدي زور والحاكم لا يعلم وما اذا لم يطابق حكمه ما بنفس الامر لان ما بنفس الامر انه لم يقتله فيكون له أجر واحد لامتثاله أمره تعالى في حكمه بغلبة الظن فلو كانا عدلين صادقين كان له أجر تنفيذه حكما وتحصيل مصلحة دم المظلوم (الراشي) براء أي المعطي رشوة (والمرتشي) هو آخذها (مخيطا) كمنبر ابرة (انما أنا بشر وأنتم تختصمون الى الخ) هذا في أول الامر لما أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يحكم بالظاهر ويكل سرائر الخلق اليه تعالى كسائر الانبياء فخص بخصيصي عنهم وأذن له أن يحكم بالباطن أيضا وأن يقتل بعلمه خصوصية

انفرد بها عن سائر الخلق بالاجماع قال قال قد أجمعت الامة عن بكرة أبيهم انه ليس لاحد أن يقتل بعلمه الا النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم * قلت فهذا خبر فيه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فاستمر على ما كان عليه بالصدر فلم يقع منه الحكم بالباطن الانادرا اشفقة على أمته وتعليما لورثته بعده رضي الله تعالى عنا كل موحد (أن يكون ألحن بحجته) أي أفطن لها وأعرف بها (فمن قضيت له من حق أخيه بشيء الخ) قال السبكي هذه قضية شرطية لا تستدعي وجودها بل معناها بيان ان ذلك جائز قال ولم يثبت لنا قط أنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم حكم بحكم فبان خلافه لا بسبب تبين حجة ولا بغيرها فقد صان الله أحكام نبيه عن ذلك مع أنه لو وقع لم يكن به محذور (وتوخيا الحق) أي اقصدا فيما تصفانه من الغنيمة (ثم استهما) قال طب أي اقترعا زاد بالنهاية أي ليظهر سهم كل منكما (نا حفص بن عمرو عن شعبة عن أبي عون عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث معاذا الى اليمن قال كيف تقضي الخ) هذا أورده الجوزقاني بالموضوعات فقال هو باطل رواه جماعة عن شعبة وقد تصفحت عنه في المسانيد الكبار والصغار وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل عنه فلم أر له طريقا غير هذا والحارث بن عمرو هذا مجهول وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون ومثل هذا الاسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة فان قيل ان الفقهاء قاطبة أوردوه بكتبهم واعتمدوا عليه قيل هذه طريقة والخلف قلد فيه السلف فان أثبتوا طريقا غير هذا مما يثبت عند أهل النقل رجعنا الى قولهم وهذا مما لا يمكنهم البتة والحديث أخرجه ت وقال لا نعرفه الا من هذا الوجه وليس اسناده عندي بمتصل وجمال الدين المزي الحرث ابن عمرو لا يعرف الا بهذا الحديث قال خ لا يصح حديثه ولا يعرف والذهبي بالميزان تفرد به ابو عون محمد بن عبد الله الثقفي عن الحارث وما روى عن الحارث غير أبي عون فهو مجهول قال حط لكن الحديث له شواهد موقوفة عن عمر بن الخطاب وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس وقد أخرجها البيهقي بسننه عقب تخريجه لهذا تقوية له (اجتهد رأيي) قال طب الاجتهاد في رد القضية من طريق القياس الى معنى الكتاب والسنة ولم يرد رأيا يسنح له من قبل نفسه أو يخطر بباله بلا أصل من كتاب أو سنة (ولا آلو) كأدعو أي لا اقصر في اجتهادي ولا أترك بلوغ وسع فيه (المسلمون على شروطهم) زاد ت والحاكم الا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما ولو البيهقي ما وافق الحق منها (سجف) بسين فجيم فاء كسدر أو لا يسماه الا ان يكون بشقين وسط كمصراعين (ردغة الخبال) براء فدال فمغط عين بالنهاية كرحمة ورقبة وهو طين ووحل كثير وجاء مفسرا بالحديث انه عصارة أهل النار قال حط فاضافته هنا للبيان (رد شهادة الخائن والخائنة) قال أبو عبيد لا نراه خص به الخيانة في أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده وائتمنهم عليه اذ سمى الكل أمانة فقال يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم فمن ضيع شيأ مما أمر به تعالى أو ركب شيأ مما نهى عنه فلا ينبغي كونه عدلا (وذي الغمر) بنقط عينه كسبب وسدر الحقد (لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية)

أخذ به مالك وقال البيهقي فلعل هذا ورد في شهادة على اعسار ونحوه مما يعتبر ان يكون الشاهد فيه من أهل الخبرة الباطنة قال وقال طب فيما بلغني عنه لعله انما كره شهادة أهل البدو لما فيهم من جفاء في دين وجهالة باحكام الشرع لانهم غالبا لا يضبطون شهادة على وجهها ولا يضعونها على حقها لقصور علمهم عما يحيلها او يغيرها عن وجهها (وعدى بن بداء) بموحدة فدال مهملة كشداد (مخوصا بالذهب) كمعظم بالنهاية أي عليه صفائح ذهب كخوص نخل (عن عمارة بن خزيمة ان عمه حدثه) بطبقات ابن سعد قال الواقدي لم يسم لنا أخو خزيمة بن ثابت راوي هذا الحديث له اخوان وحوح وعبد الله (ابتاع فرسا من اعرابي) اسمه سواء بن قيس المحاربي واسم الفرس المرتجز قال ابن سعد انا محمد بن عمر قال سألت محمد بن يحيى بن سهل ابن أبي حثمة عن المرتجز قال هو الفرس الذي اشتراه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من الاعرابي فشهد له خزيمة بن ثابت (فطفق رجال يعترضون الاعرابي فيساومونه بالفرس ولا يشعرون ان النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعه) زاد ابن سعد بطبقاته حتى زاد بعضهم له في السوم على ثمن الفرس الذي ابتاعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخ فلما زادوه نادى الاعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنت مبتاعه والا بعته (فقال أو ليس قد ابتعته منك) زاد ابن سعد فقال له الاعرابي لا والله ما بعتك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بل قد ابتعته منك فطفق الناس يلوذون برسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبالاعرابي وهما يتراجعان و يقول هلم شهيدا الخ جاء من المسلمين قال للاعرابي ويلك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يكن ليقول الا حقا فقال له خزيمة أنا أشهد انك قد بايعته فأقبل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (فقال بم تشهد) زاد ابن سعد ولم تكن معنا (فقال بتصديقك يا رسول الله) زاد ابن سعد انا أصدقك بخبر السماء ولا أصدقك بما تقوله و بلفظ قال أعلم أنك لا تقول الا حقا قد أمنالك على أفضل من ذلك على ديننا (فجعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة شهادة رجلين) فقد حصل لذلك تأثير في سهم دينى وقع بعد موته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم روى ابن أبي شيبة بالمصاحف عن الليث بن سعد قال أول من جمع القرآن أبو بكر فكتبه زيد فكان الناس يأتون زيد بن ثابت فكان لا يكتب آية الا بشاهدي عدل وان آخر سورة براءة لم توجد الا مع خزيمة بن ثابت فقال اكتبوها فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جعل شهادته شهادة رجلين فكتبت وان عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها لانه كان وحده قال ابن الحاجب من شروط القياس ان لا يكون حكم الاصل معدولا به عن سنن القياس كشهادة خزيمة (بركبة) براء فكاف لموحدة كغرفة موضع بين عرفة وذات عرق (وخضرمنا آذان النعم) بمقطى حاء فضاد فراء فميم قال طب أي قطعنا اطراف آذانها وكان ذلك في الاموال عامة بين من أسلم ومن لم يسلم (ضالة العمل) أي بطلانه وضياعه (ما رزئنا كم عقالا) قال طب الرواية الصحيحة رزأنا كم بهمز أي أصبنا من أموالكم عقالا (زربيتي) بالنهاية الزربية الطنفسة أو بساط ذو خمل مثلث زاي جمعه زرابي اه وهو بزاي فسكون براء فكسر موحدة فشد تحتية فتاء (الى الوابغي) بفتح لامه فشد تحتية أي مطله (اذا دارأتم) أي تنازعتم (عضد من نخل) بعين

فضم

فضم نقط صاد قال طب كذا برواية د وانما هو عضيد أراد نخلا لم تبسق ولم تطل قال الاصمعي اذا صار للنخلة جذع يتناول منه متناول فهي عضيد جمعه عضدات وبالنهاية أراد بعضد طريقا من نخل واذا صار لها ساق فهو عضيد قلت فالاول بفتح فضم والثاني كأمير (في شراج الحرة) بنقط سينه وجيم ككتاب مجاري ماء يسيل منها جمع كعبد ورحمة (الجدر) كعبد قال طب هو مبلغ تمام شرب ومنه جدر الحساب وبالنهاية هو هنا المسناة ومارفع حول مزرعة كجدار أو لغة في الجدار أو أصله وروي كثلث جمع جدار و بنقط ذال أي مبلغ جذر قلوب تمام شرب من جذر الحساب كسدر وعيد أصل كل شيء أو أراد أصل حائط والمحفوظ بدال (مهزور) بهاء فزاي فراء كمنصور وادي بني قريظة

كتاب العلم

(وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم) قال طب أي تتواضع وتخشع له تعظيما وتوقيرا للعلم كقوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة أي تكف الاجنحة عن طيرانها نازلة عنده بمجالس العلم أو تبعثها له لتحمله وتوصله لمراده كجعل يطلب فيه معونة وتيسير السعي في طلبه وبالنهاية مثله فزاد أو تظلهم بها روى الحافظ عبد القادر الرهاوي بسند للطبراني قال سمعت زكريا بن يحيي الساجي قال كنا نمشي ببعض أزقة البصرة لدار بعض المحدثين فاسرعنا ومعنا رجل ماجن متهم في دينه فقال ارفعوا أرجلكم على أجنحة الملائكة لا تكسرها كمستهزئ لما زال من محله حتى زحفت رجلاه فسقط قال الرهاوي اسناد هذه الحكاية كالاخذ باليد وكر ؤية عين اذ رواتها أعلام وراويها امام (وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف الماء) قال طب قال بعض العلماء ان الله سبحانه وتعالى قد قيض الحيتان وغيرها من أنواع حيوان بالعلم على السنة العلماء أنواعا من منافع ومصالح وارزاق فهم من بينوا حكما فيما يحل و يحرم منها وأرشدوا الى العلم في بابها واوصوا بالاحسان اليها ونفي الضرر عنها فالهمها تعالى استغفارا للعلماء مجازاة على حسن صنيعهم بها وشفقتهم عليها (وافر) اى كثير (ومن ابطأبه عمله لم يسرع به نسبه) بالنهاية أي من أخره عمله سيأ أو تفريطه في عمل صالح لم ينفعه بالآخرة شرف نسبه فبطأبه وأبطأ بمعنى (حذقته) بحاء فنقط ذال فقاف كضرب وعلم عرفته وأتقنته (من قال في كتاب الله برأيه فاصاب فقد أخطأ) قال البيهقي ان صح أراد به والله تعالى أعلم رأيا يغلب على قلبه بلا دليل قام عليه وأما ما يشده برهان فالقول به جائز وبالمدخل بهذا الحديث نظر وان صح فانما أراد به والله تعالى أعلم فقد أخطأ طريقا فسبيله ان يرجع في تفسير الفاظه الى أهل اللغة وفي معرفة ناسخه ومنسوخه وسبب نزوله وما يحتاج فيه لبيانه لاخبار الصحابة الذين شاهدوا تنزيله وأدوا الينا من السنن ما يكون بيانا لكتابه تعالى وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس مانزل اليهم ولعلهم يتفكرون فما بينه صاحب الشرع فيه كفاية عن فكرة من بعده ومالم يرد بيانه عنه ففيه اذا فكرة أهل العلم بعده ليستدلوا بما ورد بيانه على مالم يرد قال وقد يكون مراده من قال فيه برأيه بلا معرفة منه باصول العلم وفروعه فتكون موافقته للصواب ان وافقه من حيث لا يعرفه غير محمودة وقال

الماوردي قد حمل بعض المتورعة هذا الحديث على ظاهره فامتنع من ان يستنبط معانى القرآن باجتهاده ولو صحبها الشواهد ولم يعارض شواهدها نص صريح وهذا عدول عما تعبدنا بمعرفته من النظر فى القرآن واستنباط الاحكام منه كما قال تعالى لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولو صح ماذهب اليه لم يعلم شئ بالاستنباط ولما فهم الاكثرون كتابه تعالى شيأ وان صح الحديث فتأويله ان من تكلم فى القرآن بمجرد رأيه ولم يعرج على سوى لفظه وأصاب الحق فقد أخطأ الطريق واصابته اتفاق اذ الفرض انه مجرد رأى لاشاهد له (لم يكن ليسرد الحديث) أى يتابعه و يستعجل فيه (نهى عن الغلوطات) بالنهاية وبرواية الاغلوطات قال الهروى الغلوطات ترك منه همزة كما تقول فى جاء الاحمر جاء الحمر بحذف همزة وقد غلط من قال انه جمع غلوطة وطب يقال مسئلة غلوط يغلط فيها كفرس ركوب وشاة حلوب فاذا جعلتها اسما زدت هاء فقلت غلوطة كما يقال حلوبة وركوبة وأراد مسائل يغالط بها العلماء ليزلوا فيهيج بذلك شر وفتنة وانما نهى عنها لانها غير نافعة فى الدين ولا تكاد تكون الا فيما لا يقع ومثله قول ابن مسعود أنذرتكم صعاب النطق أى المسائل الدقيقة الغامضة فأما الاغلوطات فجمع اغلوطة افعولة من الغلط كاحدوثة واعجوبة اه وطب الغلوطات جمع غلوطة فذكر انه اسم كركوبة وحلوبة فقال ومعناه انه نهى ان يعترض العلماء بصعاب المسائل التى يكثر بها غلط ليستزلوا بها و يسقط رأيهم بها والاوزاعى هى شرار المسائل جمع أغلوطة (من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من النار) قال طب الممسك عن كلام ممثل بمن ألجم نفسه كما يقال التقى ملجم فاذا ألجم لسانه عن قول الحق والاخبار عن العلم والاظهار له عوقب بالآخرة بلجام من نار وخرج هذا على معنى مشاكلة العقوبة ذنبا قال وهذا فى معلم يتعين عليه فرضه كمن رأى كافرا أراد اسلاما يقول علمونى ما الاسلام وما الدين وكيف أصلى ومن جاء مستفتيا فى حلال أو حرام فانه يلزم فى مثل هذا ان لا يمنعوا جوابا عما يسئلوا عنه و يترتب على منعه الوعيد والعقوبة وليس الامر كذلك فى نوافل العلم التى لا ضرورة بالناس الى معرفتها (نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه) قال طب بنقط ضاد كمدس وتخفيفه أجود دعاء بالنضارة أى النعمة والبهجة و بالنهاية أصلها الحسن والبريق أراد حسن خلقه وقدره وقال أبو عبد الله محمد بن أحمد بن جابر الراذباشي بفهرسته أى ألبسه الله نضرة وحسنا وخلوص لون وزينة وجمالا أو أوصله الله لنضرة الجنة نعيما ونضارة قال تعالى ولقاهم نضرة تعرف فى وجوههم نضرة النعيم قال سفيان بن عيينة مامن أحد يطلب حديثا الا و بوجهه نضرة هذا الحديث رواه الخطيب وقال القاضى أبو الطيب الطبرى رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نوما فقلت يارسول الله أنت قلت نضر الله امرأ فذكرته كله ووجهه يستهل فقال نعم انا قلته * قلت وانما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم امرأ لاوجهه اشارة الى أن النضرة تعمه كله و بالوجه أظهر لانه أشرف (حدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج) قال طب لم يرد اباحة الكذب عنهم ولكن الرخصة فى الحديث عنهم على معنى حكاية ماورد من أخبار وان تحقق صحته بنقل الاسناد لانه أمر

قد

قد يتعذر في اخبارهم لبعد مسافة وطول مدة ووقوع فترة بين زمني النبوة بخلاف الحديث
عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فانه لا يجوز الا بنقل الاسناد والتثبت فيه زاد الداودي
بهذا الحديث وحدثوا عني ولا تكذبوا علي" رواه الشافعي ومعلوم ان الكذب على بني
اسرائيل لا يجوز بحال فانما أراد بقوله وحدثوا عني الخ أي لا تجوزوا شيأ من الكذب على
و بالنهاية أصل الحرج الضيق ويقع على اثم وحرام أو أراد ضيق الصدر ولا حرج أي لا باس ولا
اثم عليكم ان تحدثوا عنهم بما سمعتم وان استحال ان يكون في هذه الامة مثله نحو ماروي ان
ثيابهم كانت تطول وان النار كانت تنزل من السماء فتأكل القربان لا أنه يباح ان تحدثوا
عنهم بالكذب و يشهد لهذا التأويل ماجاء ببعض رواياته فانه كانت فيهم أعاجيب أو أراد
لا باس اذا حدثتم عنهم بما سمعتم كذبا أو صدقا بخلاف الحديث عنه صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم لانه انما يكون بعد العلم بصحة روايته وعدالة رواته لا باس به ولا تتركه اذ لا يجب عنهم
بخلاف الحديث عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ قوله بلغوا عني ببعض طرقه على الوجوب
فاتبعه بهذا اه وقال عز الدين قال بعضهم الواو بقوله ولا حرج للحال أي حدثوا عني
مالم يكن ثم حرج وهو هنا الكذب سببه لادائه الى عذاب الله الذي هو حرج فهو من اطلاق
المسبب على سبب أوليس الامر للايجاب أي لا باس بترك الحديث والاول أولى لان الشارع
لما علم من الناس انهم يتحدثون في هذين البابين كثيرا وكثرة الحديث مظنة الكذب قال حدثوا
مالم يكن كذبا وهو جار على القواعد الشرعية وعلى الثاني يوهم انا نتحدث بكل ماتريد فهو على
خلاف القواعد (مايقوم الا الى عظم صلاة) بالنهاية عظم الشئ كفضل وعتب أكبره كانه
أراد لا يقوم الا الفريضة (لا يقص الا أمير أو مأمور أو مختال) بضم صاد قال طب بلغني عن ابن
سريج انه كان يقول هذا في الخطبة وكان الامراء يلون خطبا فيعظون الناس و يذكرونهم
فيها وأما المأمور فهو من يقيمه الامام خطيبا وأما المختال فهو من نصب نفسه لذلك بلا ان يؤمر
به طلبا للرياسة ومثله بالنهاية وقال طب المتكلمون على الناس ثلاثة مذكر وواعظ
وقاص فالمذكر من يذكر الناس آلاء الله ونعمه يبعثهم به على الشكر له والواعظ من يخوفهم
بالله و ينذرهم عقوبته فيردعهم به عن المعاصي والقاص من يروي لهم اخبار الماضين
و يسرد لهم قصصهم فلا باس ان يزيد فيها أو ينقص (تهملان) كتضرب وتنصر تفيضان دمعا

﴿ كتاب الاشربة ﴾

(الفضيخ) بفاء فمنقطي صاد فخاء كأمير شراب يتخذ من بسر ومشدوخ (الخمر من هاتين
الشجرتين النخلة والعنبة) قال طب هذا لا يخالف ماقبله من خبر النعمان الخمر يكون
من العسل ومن البر ومن الشعير اذ معناه ان معظم مايتخذ من خمر انما هو من هاتين وان
اتخذت من غيرهما وانما خصهما للتأكيد لتحريم مايتخذ منهما لضرورته وشدة سورته
فهو كما يقال الشبع في اللحم والدفء في الوبر وليس به نفي شبع ودفء عن الغير ولكن به
تأكيد لامرهما وتقديم لهما على غيرهما في نفس ذلك المعنى (كل مسكر خمر) قال طب
أي كل من وجد به سكر من الاشربة كلها فهو خمر فمن ذهب لهذا قال ان للشربة ان تحدث

اسمياء لم تكن كما أن لها ان تضع أحكاما لم تكن أو كل مسكر فهو كالخمر فى الحرمة ووجوب حد على شاربه وان لم يكن عين خمر بل ملحق به حكما لانه بمعناه كالحاق نباش بسارق ومتلوط بزان وان اختص كل باسم لغة غير سارق وزان (ومن مات وهو يشرب الخمر يدمنها) كيحسن قال طب مدمنها هو من يتخذها و يعاصرها قال وقال النضر بن شميل من شربها اذا وجدها فهو مدمنها وان لم يتخذها و بالنهاية مدمنها هو من يعاود شربها و يلازمه ولا ينفك عنه (لم يشربها فى الآخرة) قال طب اى لم يدخل الجنة اذ شرابها خمر اه وقال أكثرهم أى لا يدخلها مع السابقين الاولين وحط اوأراد ماقال العلماء من ان من أسباب سوء الخاتمة والعياذ بالله ادمان خمر فلعله أراد أن ادمانها يؤديه لقبضه على سوء ثها عقوبة له فيموت كافرا فلا يدخلها فلا يشربها أبدا (ومن شرب مسكرا نجست صلاته أربعين صباحا) كسمعت وكرمت يستدل به لما قاله تقي الدين السبكي ان قول الشافعي ليس على الاجواف نجاسة وقول ابن شريح الشريعة تقتضي انه ليس ببطن المرء نجاسة مرادهم ما خلقه تعالى فيه منه لا ما أدخله الباطنه عدوانا فانه بنجسه لانه محكوم عليه بالنجاسة وتطهيره متعذر اذ كل قذر ينتهى اليه يتنجس بملاقاته فيحكم عليه بنجاسة (فان عاد الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال) بهذا تأييد للاخبار الواردة بقتل شارب الخمر بالرابعة قال طب وانا أميل الى اختياره فان الاحاديث به صحيحة كثيرة ولم يثبت له ناسخ صريح (والميسر) هو القمار (والكوبة) بكاف لموحدة كحوتة بالنهاية النرد أو الطبل أو البربط وصححه طب (والغبيراء) كمصغر حمراء ضرب من شراب يتخذه الحبشة من ذرة يسمى السكركة وقال ثعلب هى خمر تعمل من الغبيراء هذا الثمر المعروف (عن كل مسكر ومفتر) قال طب المفتر كل شراب يحدث فتورا او خدرا بالاطراف وهو مقدمة سكر نهى عن شربه لئلا يكون ذريعة لسكر * قلت بل نهى عنه لذاته لان ما احدثه فساد والله لا يحب الفساد ومغير للعقل وما كذلك فهو حرام اه وبالنهاية مفتر بفاء ففوقية فراء هو ما اذا شرب احمى به جسد وصار به فتور وضعف وانكسار من أفتر ضعفت جفونه وانكسر طرفه فهو مفتر بمعنى فتره جعله فاترا أو أفتر الشراب افتر شارب به كاقطف المرء قطفت دابته اه وببعض نسخه ومفير بقاف فتحتية فهو غلط ويحكى ان أعجميا قدم القاهرة فطلب دليلا على تحريم الحشيشة فعقد له مجلسا حضره علماء الوقت فاستدل الحافظ زين الدين العراقي بهذا الحديث فاعجب الحاضرين (الفرق) كسبب مكيلة تسع ستة عشر رطلا (والمزادة المجبوبة) بالنهاية بجيم لموحدتين كمنصورة وهى ما يخالط بعضها البعض فانتبذ فيها حتى ضريت أى تعودت انتباذا فيها واشتدت عليه وطب ما ليس لها عزلاء من أسفل تتنفس منها فالشراب قد يتغير بها بلا شعور به (التى يلاث على افواهها) بمثلثة كيقال يشد و يربط (والجعة) بكسر جيمه مخففة عينه كعدة نبيذ متخذ من شعير (فى تور) بفوقية كعبد اناء كالاجانة (كان ينهانا ان ننضج النوى طبخا) من النضج بجيم قال طب أى ان نبلغ به نضجا اذا عصرنا التمر طبخا فلعله كرهه اذ يفسد طعمه لانه علف دواجن فتذهب قوته بنضجه لانه اذا انضج ذهبت منه قوة تصلح غنما كا

بجامع المسانيد لابن الجوزي (فاهرسه) بجيم فراء فسين كانصره أي ادلكه باصابع (المزي) بجيم فزاي كعزي بالنهاية خمر بها حموضة أومن خلط بسر وتمر (في الشنان) بنقط سينه فنونين ككتاب الاسقية من أدم وغيرها جمع شن وأكثر ما يسمى به جلد رقيق أو بال (في القلل) كصرد الجرار الكبار جمع قلة (وله عزلاء) كبيضاء فم المزادة الاسفل (ريح مغافير) بنقط عينه ففاء كمصابيح شئ يتولد من عرفط حلو كناطف وريحه منكرة جمع مغفور (جرست) بجيم فراء فسين كاكلت زنة ومعنى (العرفط) بعين فراء ففاء فطاء مثال كهدهد شجر له شوك (ينش) بكسر نونه وشد نقط شينه يغلي ويتحكم (نهى أن يشرب الرجل قائما) كرهه اذ يورث داء بجوف قال جج

اذا رمت تشرب فاقعد تفز * بسنة صفوة أهل الحجاز
وقد صححوا شربه قائما * ولكنه لبيان الجواز

وقال ابن القيم في الهدى من هديه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الشرب قاعدا فكان هديه المختار وصح انه نهى عنه قائما وانه شرب قائما فقالت طائفة لا تعارض بينهما أصلا لان شربه قائما لحاجة اذ جاء زمزم وهم يستقون منها فاستقى فناولوه دلوا فشرب قائما * قلت لانه محل ضيق مبتذل لا يمكن به جلوس الا تكلفا انتهى وللشرب قائما آفات عديدة منها انه لا يحصل به ري تام ولا يستقر في معدة حتى يقسمه كبد على أعضاء اذ ينزل بسرعة فيخشى منه ان يبرد حرارتها و يسرع نفوذ الاسافل بدن بلا تدريج وكل هذا يضر بشارب قائم يعتاده وأما اذا فعله نادرا أو لحاجة فلا و يعترض هذا بالعوائد فان للعوائد طوابع ثواني وأحكاما أخر فهي بمنزلة الخارج عن القياس عند العلماء رضي الله تعالى عنا جميعا اه وبسنن البيهقي نهيه عنه قائما نهي تنزيه أو تحريم فنسخ بشربه من زمزم قائما صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (نهى عن الشرب من السقاء) قال طب انما كرهه لما عسى ان يكون به من اذى فيدخل جوف شارب فلا يراه فندب ان يشرب في اناء ظاهر يبصره قال حط فقد أخرج البيهقي بسننه عن أبي سعيد الخدري ان رجلا شرب من سقاء فانساب جان فدخل جوفه فنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن اختناث الاسقية باسناده اسماعيل المكي قال البيهقي به ضعف فيه استفدنا سبب نهيه وروى البيهقي عن عروة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى ان يشرب من السقاء قال انه ينتنه قال البيهقي كذا روى مرسلا ووصله الحاكم عن عروة عن عائشة قال البيهقي وأما ما روى في الرخصة فيه فأخبار النهي أصح اسنادا وقد حمله بعض أهل العلم على ما لو كان السقاء معلقا يؤمن أن تدخله هوام الارض (والمجثمة) بجيم فمثلثة كمعظمة بالنهاية هي كل حيوان ينصب فيرمى حتى يموت ويكثر في كالطير والارنب مما يجثم ويلزم الارض لا صقا بها من جثم الطائر كبرك للابل جثوما وقال طب هي المصبورة اذ جثم عليها الموت بصلب وربط ورمي وهو محرم (نهى عن اختناث الاسقية) بنقط خاء ففوقية فنون فمثلثة كانطلاق قال طب هو ان تثنى أفواهها وتعطف فيشرب منها وبالنهاية خنثه ثنى فمه لخارج فشرب وقبعه ثناه لداخل فكرهه اذ ينتنها بدوام فعله و يغير رائحته أو يترشرش ماء

عليه لسعة فله اذا (دعا باداوة يوم أحد فقال اخنث فم الاداوة ثم شرب من فيها) كاضرب امرا أثنه قال طب فلعل نهيه خاص باناء كبير لا كاداوة أو أباحه لضرورة وحاجة اليه بالوقت والنهى خاص بمن اتخذه عادة أو انما أمر به لسعة فلئلا ينصب عليه ماء قال طب مع ان المحذور مأمون فنكهته صاحب الشرع يعنى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أطيب من كل شئ فلا يخشى منه مايخشى من تغير سقاء ونتنه * قلت انما يتأدب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمثل هذا خشية اقتداء غيره به ممن نكهته غير ذلك فيتضرر به الناس ففعله بمثله نهى لغيره والا لما صدر منه الا اختناث لانه يطيبه فقط (نهى عن الشرب من ثلمة القدح) بمثلثة كغرفة بالقاموس فرجة به بالنهاية انما كرهه اذ ثلمة لا تتماسك عليها فم شاربه فربما انصب ماء على ثوبه أو بدنه أو لانه لا تنالها تطهير تام بغسله وروى انها مقعد شيطان فلعله أراد به عدم النظافة (كرعنا) بالنهاية كرع الماء كرعا تناوله بفيه بلا كفه ولا اناء كبهيمة اذ تدخل به أكارعها (كان اذا شرب تنفس ثلاثا وقال هو أهنأ وامرأ وأبرأ) بالنهاية من هنأ الطعام ومرأ أخف ولم يثقل على معدة وانحدر منها طيبا وأبرأ أي يبرئه من ألم عطش أو لا يكون منه مرض وقال علاء الدين بن طرخان الحموى بالطب النبوى أمرأ أي أسرع انحدارا عن مرئ واعلى معدة أو يمرى بدنا ويهنيه ولم أروى بدل أهنأ وابن القيم بالهدى الشراب بلسان الشارع وحملة الشرع الماء وتنفسه فيه ابانة قدح عن فيه وتنفسه خارجه فيعود لشراب وقوله وأروى أي أشد ريا وأبلغه وأنفعه وأبرأ افعل من البرء شفاء أي يبرئ من شدة عطش ودائه لتردده على معدة ملتهبة دفعات فتسكن دفعة ثانية ما عجزت عنه أولى وثالثة ما عجزت عنه ثانية وأيضا فانه أسلم لحرارة معدة وأبقى عليها من هجوم ما ورد عليها مرة واحدة ولانه مرة لا يروى لمصادفة حرارة عطش لحظة فيقلع عنها ولم يكسر سورتها وحدتها وان كسرها لم يبطلها بالكلية بخلاف كسرها بتمهل وتدريج لانه أسلم عاقبة وآمن غائلة من تناول كل ما يروى دفعة واحدة اذ يخاف منه أن يطفئ حرارة غريزية بشدة برده وكثرة كميته أو يضعفها فيورث فساد مزاج كبد وتوالى أمراض رديئة خصوصا لسكان بلاد حارة وأزمنة حارة ومن آفاته مرة واحدة انه يخاف منه شرق بسد مجرى شرابه بكثرة وارد عليه فاذا تنفس رويدا أمنه ومن فوائده انه فى أول مرة يتصاعد بخار ودخان كان على قلب وكبد لورود ماء بارد عليه فأخرجته الطبيعة عنها ويشربه مرة واحدة يتفق نزول ماء بارد وصعود بخار فيتدافعان ويتعالجان فيه شرق وغصة فلا يهنأ بماء ولا يمريه ولا يتم ريه (نهى ان يتنفس فى الاناء أو ينفخ) قال طب لعله كرهه اذ يخاف ان يبرز من ريقه ورطوبة فمه شئ فيقع فى اناء فيعاف وقد تتغير نكهة بعضهم فتتعلق بماء ولطفه (وأكل تمرا فجعل يلقى النوى على ظهر أصبعيه) قال طب لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نهى أن يجعل آكله نواه على طبقه رواه البيهقى بشعب الايمان وعلله الحاكم ت بانه قد يخالطه ريق ورطوبة فم فاذا خالط ما بطبق عافه من رآه (على ثمامتين) بضم مثلثة أى عودين تثنية ثمامة كغرابة واحدة الثمام وهو شجر دقيق العود ضعيفه لا يطول (وخمر اناءك) أى غطه (ولو بعود تعرضه عليه) قال كان الاصمعى يرويه كتنصر وغيره كيضرب (واكفئوا

صبيانكم) بكاف فكسر فاء ففوقية أي ضموهم اليكم وأدخلوهم في البيوت (يستعذب له الماء من بيوت السقيا) كبشرى بالنهاية أي يحضر ماء عذب وطيب لا ملوحة به منها وهي منزل بين مكة وطيبة وقيل على يومين من طيبة

كتاب الاطعمة

(شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء وتترك المساكين) قال الفقهاء جملة يدعى الخ حالية مقيدة لسببها (وحصب الرسول) كنصر أي رجمه بالحصباء (جائزته يومه وليلته الخ) قال طب أي يتكلف له في يوم أول بما يحسه من بر والطاف وبما بعده يطعمه ما حضره ولا يزيد على عادته ومابعد ثلاث فصدقة ومعروف ان شاء فعل أو ترك (ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه) أي لا يحل لضيف أن يقيم عنده بعد ثلاث بلا استدعاء منه حتى يضيق صدره (نزل الضيف حق الخ) هذه الاحاديث كانت بأول الاسلام اذ كانت الضيافة واجبة فنسخ وجوبها وأشار الى هذا بعقد باب بعد هذا (اني لا جنح ان آكل منه) كانفع وأنصر وأضرب أي أرى الاكل منه جناحا واثما (نهى عن طعام المتباريين) تثنية المتباري قال طب من تعارضا بفعل كل طعاما كصاحبه ليرى أيهما يغلب صاحبه فكره لانه لرياء ومباهاة فهو من أكل المال بالطل (فرى الفرام) بقاف فراء فميم ككتاب الستر وبرواية موشى وبالنهاية الستر الرقيق أو الصفيق من صوف ذو ألوان أو الرقيق وراء الستر الغليظ (مزوقا) أي مزينا (لا يؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره) قال طب يجمع بما قبله فابدؤا بالعشاء ان ذلك فمن اشتدتوقانه اليه فيذهب خشوعه وهذا في غيره قال حط لفظ سنن البيهقي لا يؤخر الى آخر ما له وما بأوسط الطبراني لا يؤخر صلاة المغرب لعشاء ولا لغيره (لا آكل متكئا) قال طب يحسب أكثر العامة أن المتكئ هو المائل المعتمد على أحد شقيه وليس معناه هنا بل هو المعتمد على وطاء تحته وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكئ (جثا) بجيم فمثلثة كدعا جلس على ركبته (نا سعيد بن منصور نا أبو معشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات فقال قال أحمد ليس بصحيح وقد كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحتز من لحم الشاة وأبو معشر ليس بشئ وأخرجه البيهقي بشعب الايمان فقال تفرد به أبو معشر المديني وليس بالقوي قال وقد روينا عن عمرو بن أمية الضمري أنه رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحتز من كتف شاة بيده فدعي الى الصلاة وألقاها والسكين التي كان يحتز بها فقام فصلى ولم يتوضأ قال فان صح مالابي معشر فهو فيما أنهم نضجه وهكذا في هذه والاول على انه أطيب كما لصفوان بن أمية له بعد هذا قال حط فقد ورد مثل خبر عائشة هذا بحديث أم سلمة أخرجه الطبراني وغيره فقد سقت طرقه بمختصر الموضوعات (وانهسوه) بسين كانفعوه واسمعوه أمر اهوأخذ لحم باسنانه من عظمه (العراق) بمهملة فراء فقاف كغراب جمع كعبد عظم أخذ منه معظم لحمه وبالنهاية هو جمع نادر (الدباء) بضم دال فشد موحدة فمد بالنهاية فقال هو القرع واحده بهاء (لا يختلجن في نفسك شئ ضارعت فيه النصرانية) بالنهاية بخاء فجيم

لا يدخلن نفسك شئ منه فانه نظيف فلا ترتابن فيه وبنقط خاء كهوزنة ومعنى واصل الخلج بخاء والاختلاج بنقطه الحركة والاضطراب ومثله بطب بحاء فراء ومثله خلج القطن المضارعة المقاربة شبها (غلاما حزورا) بفتحات حاء فزاى فشد واو فراء بالصحاح هو غلام اشتد وقوى وخدم وقال يعقوب من قارب بلوغا (فاصطدت) بشد صاد اصطدت فأدغم طاء فى صاد (وأضبا) بضم نقط ضاد جمع ضب (مجنوذ) بحاء ونقط داله مشوى (أعافه) كأناله آتيا أقذره وأتكرهه (عن ثابت بن وديعة) بسنن البيهقى قيل هى أمه وابوه يزيد (ان أمة من بنى اسرائيل مسخت) قال عز الدين كيف يجمع بين هذا وبين ما ورد ان الممسوخ لا يعيش أكثر من ثلاثة أيام وانه لا يعقب فجوابه انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يخبر بأشياء مجملة فتبين له كما قال بالدجال ان يخرج وانا فيكم فأنا حجيجه فأعلم بعده انه لا يخرج الا بآخر الزمان قبل نزول عيسى فأخبر به ثانيا فكذلك هذا اعلم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالمسخ ولم يعلم بان الممسوخ لا يعيش ولا يعقب فكان فى الظن والحساب على حسب الظن والقرائن الظاهرة * قلت قد كثر بكلام المحدثين وغيرهم فى الاجوبة عن مثل هذا انه لا يعلم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم به أولا فأعلم به ثانيا وليس كذلك بل حاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه تعالى علمه الاشياء كلها قبل خلق غيره من العالم فكان يخبر بما لم يؤذن ببيانه مجملا حتى يؤذن له فيبينه فبهذا يكون الجواب على كل ما قالوا به ذلك والله تعالى أعلم (فلم أسمع لحشرة الارض تحريما) كرقبة قال طب صغار دواب أرض كيرابيع وضباب وقنافذ قال وليس به دليل على اباحتها لجواز ان يكون غيره سمعه (القنفذ) بقاف فنون ففاء فنقط داله كهدهد (حظائرهم) بحاء فنقط طاء مثال جمع حظيرة ما يحاط على كزرع (جوال القرية) بجيم ولام كدواب دوابها التى تأكل الجلة كعفرة مثلث النجاسة (أوجزر عنه) بجيم فزاى فراء كضرب أى كشف عنه ماء وذهب والجزر رجوع ماء الى خلف (وطفا) بطاء ففاء كدعا (فنفقت) بنون ففاء فقاف كفرح ونصر ماتت (وأبى ببدر) كعبد طبق سمى به لاستدارته (من تفل) بفوقية ففاء كقفل (فاذا أنا معصوب) بالنهاية كان من عادتهم اذا جاع أحدهم ان يشد جوفه بعصابة فربما جعل تحتها حجرا (عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ) بطاء مثال لوحدة فنقط خاء كسكين لغة فى البطيخ وحدة نطاء كذلك (بالرطب) للطبرانى بأنس كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ (وكان أحب الفاكهة اليه) قال ابن القيم بالهدى فى البطيخ عدة أحاديث لا يصح فيها شئ غير هذا الواحد وأراد به الاخضر وهو بارد رطب به جلاء وهو اسرع انحدارا عن معدة من قثاء وخيار وهو سريع استحالة الى أى خلط صادفه واذا أكله محرور انتفع به جدا * قلت الظاهر انهما معا أو الاصفر فقط لانه أخو القثاء من كل وجه ولا يتوهم متوهم انه يأكل بشماله بل يأخذ منه بيمينه وهو بيساره مقطوعا أو يقطعه منها فيجعله فى فيه بيمينه (فارجعوها) براء فجاء فنقط صاد كامنعوا واحسنوا وامحوا اغسلوها (الخبط) كسبب ورق شجر يضرب بعصا فيسقط (أن نسلت) بضم وفتح لامه ان تتبع بقايا الطعام بكقصعة ونحوها بكاصابع (فان كان الطعام

مشفوها)

مشفوها) بنقط سينه فقاء فهاء قليلا يعنيه لكثرة شفاه تأكله بالنهاية وأصله ما كثرت عليه شفاه أو أراد مكثورا عليه لكثرة أكلته (فليضع في يده أكلة أو أكلتين) كغرفة لقمة أو لقمتين (غير مكفي) بالنهاية بهمز أي غير مردود ولا مقلوب هو أي الطعام أو من الكفاية معتلا أي غير مكفي هو أي الله تعالى لانه هو المطعم الكافي الخالق كافه فلا يطعم ولا يكفيه غيره بنسخة مكفور بزاء اي لا نكفر شيأ من نعمك (ولا مودوع) كمنصور بنسخة مودع كمعظم أي غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده (ولا مستغنى) اي لا غنى لنا (عنك) في كل شئ (ربنا) نصب على الاول منادى ورفع على الثاني مبتدأ خبر غير مقدما عليه أو الكلام راجع للحمد كأنه قال حمدا كثيرا غير مكفي ولا مستغنى عنه أي الحمد (من بات وفي يده غمر) بنقط معينه فخيم فراء كسبب دسم وزهومة لحم (فأصابه شئ فلا يلومن الا نفسه) قال كالدغ عقرب وقال الحافظ أبو الفضل العراقي ببعض طرقه فأصابه لم بأخرى فأصابه خبل بأخرى فأصابه وضح

﴿كتاب الطب﴾

(كأنما على رؤسهم الطير) قال بعضهم وصفهم بسكون ووقار وانهم لم يكن منهم طيش ولا خفة فالطير لا تكاد تقع الا على شئ ساكن (عن أم المنذر) قال الطبراني اسمها سلمى (وعلي ناقه) بنون فقاف فهاء كصاحب من نقه مريض كفرح برئ وأفاق قريبا من مرضه لم يرجع له كمال صحته وقوته (دوالي) جمع دالية وهي عذق بكسر يعلق فاذا أرطب أكل (مه) بميم كصه أي كف (ولا وجعا في رجليه الا قال اخضبها) بنقطي حاء فصاد كاضرب زاد خ بتاريخه بالحناء (ابو بكرة بكار بن عبد العزيز أخبرتني عمتي كيسة بنت أبي بكرة ان أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ) بهمزة أي لا يقلع ولا يسكن وهذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات وقد تعقبه فيما تعقبه عليه وبكار بن عبد العزيز استشهد به خ بصحيحه ورواه بالادب وقال ابن معين صالح وابن عدي أرجو أنه لا بأس به وهو ممن يكتب حديثه وكيسة بكاف فتحتية فسين كسيدة قال الذهبي وج بالمشتبه بالميزان تفرد عنها ابن أخيها بكار (من وثى) بناء مثلث كعبد من وثت رجله كرمت أصابها وهن بلا خلع وكسر (عن عمران بن حصين قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي) وبالحديث الذي يليه (عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ) قال عز الدين بالجمع بينهما الكي مرة يكون عند قيام اسبابه والداعي اليه فهذا يترجح فعله على تركه لما به من نفي ضرر عن مكوي ومرة يكون مع عدم تحقق أسبابه لما يحكى عن الذين يفعلون ذلك ليرجعوا الطبيعة فلا يصل دواء الى جسد فهذا يترجح تركه على فعله اذ به ضرر عظيم عاجل مع امكان اكتفائه بغيره فهذا هو المنهي عنه (استعط) من السعوط بسين فعين فطاء مثال كرسول ما جعل دواء * قلت في أنف لا حاق فما بالاصل هنا غلط من ناسخه أو مؤلفه كما بالاصول قاموسا وغيره (سئل عن النشرة فقال من عمل الشيطان) قال طب وابن الاثير بنون فنقط سينه فراء كغرفة ضرب من رقية وعلاج يعالج به من ظن مس جن سميته اذ ينشر ويحيل عنه ما خامره من داء فروى بسنده عن

الحسن قال النشرة من السحر (ما أبالي ما أتيته ان أنا شربت ترياقا) كعمران دواء بالنهاية انما كرهه اذ به لحوم الافاعي والخمر وهي حرام نجسة وهو أنواع فاذا لم يكن به شيء مما ذكر لا بأس به أو الحديث مطلق فالحق اجتنابه كله (تميمة) بفوقية قال طب يقال انها خرزة يعلقونها يرونها تدفع عنهم آفات بالنهاية تعلقها العرب على الاولاد ترى انها تدفع عينا (نهى عن الدواء الخبيث) لث يعني السم وقال طب خبثه لنجاسته كخمر ولحوم حيوان لا يؤكل وأرواث وأبوال الا ما خصته السنة من أبوال ابل وسبيل السنن أن يعبر كل شيء منها بموضعه وان لا يضرب بعضها ببعض أو لاجل طعم ومذاق فلا ينكر ان يكرهه لما به من مشقة على طباع وكراهة نفوس اياها (سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه ثم سأله فنهاه فقال يا نبي الله انها دواء قال لا ولكنها داء) قال طب استعمل داء في اثم كما استعمله في عيب بقوله وأي داء أدوى من البخل فنقلها عن أمر الدنيا الى أمر الآخرة وحولها من باب الطبيعة لباب الشريعة فهو كقوله في الرقوب هو من لم يمت له ولد ومعلوم ان الرقوب بكلامهم من لا يعيش له وكقوله في الصرعة وفي المفلس فكل هذا على معنى ضرب المثل وتحويله عن أمر الدنيا وقال الشيخ تقي الدين السبكي كل ما قاله الاطباء بالخمر من منافع فهو شيء كان عند شهادة القرآن بان فيها منافع للناس قبل تحريمها وأما بعد نزول آية التحريم فان الله الخالق لكل شيء سلبها المنافع جملة فلم يبق بها شيء منها فبهذا تسقط مسئلة التداوي بها وعليه يدل قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها (ولا تداووا بحرام) قال البيهقي بسنده هذا وخبر نهيه عن الدواء الخبيث ان صحا محملان على نهيه عن تداو بمسكر أو بكل حرام بغير حال ضرورة فيجمع بينهما وبين حديث العرنيين (مفؤد) بهمز كمنصور أصابه داء بفؤاده (الحارث بن كلدة) بكاف فلام كرحمة (فيلجأهن بنواهن) بجيم فهمز نحو فليهب قال طب ليرضهن ويكسرهن جمعا والوجيئة بهمز فواو فجيم فهمز كسفينة حسا يتخذ من تمر ودقيق فيتحساه مريض وبالنهاية تمر يبل بلبن أو سمن فيدق حتى يلتئم (ثم ليلدك بهن) قال طب من اللدود ما يسقاه المرء في أحد جانبي فمه (من تصبح) أي أكل صباحا قبل ان يطعم شيأ (بسبع تمرات عجوة) بتنوين تمرات فعجوة عطف بيان وعدمه باضافة عام لخاص كثوب خز قال ابن مالك ويجوز نصبه تمييزا وهو كرحمة نوع من تمر بالعالية مكان قرب المدينة (لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر) قال طب وغيره ذلك ببركة دعوته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا لخاصية في التمر (أعلقت عليه من العذرة) بالنهاية الاعلاق معالجة عذرة صبي بعين فنقط داله فراء كغرفة وجع بحلقه وورم يهيج من دم تدفعه أمه باصبعها أو غيرها أو قرحة تخرج في خرم بين أنف وحلق يعرض لهم عند طلوع العذرة فتعمد أمه لخرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها في أنفه فتطعن ذلك بها فينفجر منه دم أسود فربما أقرحه فذلك الطعن يسمى الدغر من دغرته غمزت حلقه لعذرة أو فعلت به ذلك وكن بعد ذلك يعلقن عليه علاقا كعوذة قال والعذرة خمسة كواكب تحت الشعرى العبور وتسمى العذارى وتطلع بوسط الحر ومن العذرة أي من أجلها وأعلقت عنه دفعت عنه وأعلقت عليه أوردت عليه علوقا أي عذبته به

من دغرها ومنه قولهم أعلقت علي أدخلت يدي في حلقي لأتقيأ (علام تدغرت أولادكن) بدال فتقط عينه فراء مر (بهذا العلاق) كسحاب بالنهاية المعروف الاعلاق مصدر أعلقت فان كان العلاق اسمه جاز وقال طب قال الاصمعي الاعلاق دفع عذرة بيد وابن الاعرابي أعلقت عنه دفعت عنه عذرة بكاصبع (عليكن بهذا العود الهندي) فسره د بالقسط (يسعط من العذرة) بان يحك على حجر بماء قال حط وقد حصل هذا المرض لولدي وألح به فارادوا غمزه بعادة النساء فابيت تمسكا بالحديث فاستعملت قسطا فشفي منه سريعا ولم يعاوده بعد ووصفته لجماعة فبرؤا منه فظهر صدق قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (لاتقتلوا أولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه) بدال فعين مثلثة أي يصرعه ويسقطه أراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان مرضعا جومعت فحملت يفسد لبنها وينهك ولدا اغتذى به فيبقى ضاوياً فاذا ترجل وركض فرسا أدركه ضعف الغيل فزال وسقط عن متنه فكانه قتل له سرا الا يعثر ولا يشعر به (ان الرقى) كهدى قال طب مابغير لسان العرب فلا يفهم معناه فلعله يكون كالسحر من محذور فلا يدخل بها التعوذ بكالقرآن من كلامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (والتولة) بفتحية فواو فلام كعنبة ماتحبب المرأة الى زوجها من سحر (شرك) بالنهاية جعله منه لاعتقادهم ان يؤثر ويفعل خلاف ماقدره تعالى وقال البيهقي بسننه هذا يرجع معناه لما قاله أبو عبيد انما أراد عبد الله برقي وتمائم مابغير لسانهم مما لايعرف معناه والتميمة يقال خرزة تعلق لدفع آفة بزعمهم أو قلادة يعلق فيها عوذ فيحتمل هذا وما أشبهه والنهي والكراهة في استعمالها اعتقاد الجاهلية تمام مافيه بها ودفع علة وأما من يعلقها تبركا بذكر الله بها وهو يعلم ان لاكاشف الا الله ولا ينفع ماسواه فلا بأس به ان شاء الله تعالى فاخرج عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت التمائم ماعلق قبل نزول البلاء لامابعده وعن سعيد بن جبير انه كان يكتب لابنه المعاذة وعن سعيد بن المسيب انه كان يأمر بتعليق القرآن وقال لابأس به قال البيهقي وهذا كله يرجع لما قلناه ان الكراهة انما هي لذلك قال والقول فيما يكره من نشرة ومالايكره كالقول في الرقية (لارقية الا من عين أوحمة) بضم حاء مخففة ميمه بالنهاية وقد يشدد وأنكره الازهري وهي السم ويطلق على ابرة عقرب للمجاورة لان السم منها يخرج وأصله حمو وحمى كصرد فحذف لامه واوا أو ياء فعوض عنه هاء وقال طب رضي الله تعالى عنا جميعا الحمة سم ذات سموم وابرة عقرب وزنبور لانها مجراه وليس بهما جواز في الرقية في غيرهما من أمراض وأوجاع لورود الرقية فيه بل اراد لارقية أولى وأنفع من رقيتهذين كما قيل لافتى الا علي ولا سيف الا ذو الفقار وبشعب البيهقي وكان أولى بهما المابهما من زيادة ضرر (عن الشفاء) بنقط سينه فقاء فمد ككتاب (ألا تعلمين هذه رقية النملة) قال طب كرحمة هي قروح تخرج بالجنبين ويقال انها تخرج في غير جنب ترقى فتذهب باذن الله تعالى وبالنهاية قيل ان هذا من لعب الكلام ومزاحه كقوله للعجوز لاتدخل الجنة عجوز اذرقية النملة شيء كانت تستعمله النساء يعلم كل من سمعه انه كلام لايضر ولا ينفع ورقيتها المعروفة بينهن ان يقال العروس تحتفل وتختضب

وتنكحل وكل شئ تفتعل غيران لا تغضى الرجل فاراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهذا المقال تأنيب حفصة اذ ألقى اليها سرا فأفشته (الا في نفس) أى عين (أو لدغة) بدال فمعجمة (لا يغادر) أى لا يترك (حوبنا) كعبد اثمنا (من اقتبس) أى تعلم (علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر) قال طب علم النجوم المنهى عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكائنات والحوادث التى لم تقع كمجئ مطر وتغير الاسعار فاما ما يعلم به أوقات صلاة وجهة القبلة فغير داخل فيما نهى عنه (فى أثر سماء) كسحاب أى مطر (العيافة) بعين فتحتية ففاء كتجارة قال أبو عبيد زجر طير وتفاؤل باسمائها وأصواتها ومرها وكان من عادة العرب كثيرا (والطرق) كعبد بالنهاية هو ضرب بحصا تفعله النساء أو خط برمل (من الجبت) بالصحاح نحو الصنم والكاهن والساحر فاورد الحديث قال وليس من محض العربية لاجتماع جيم وتاء بكلمة واحدة (الطيرة شرك ثلاثا وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل) قال طب أى وما منا الا من قد يعتريه تطير بان يسبق لقلبه الكراهة فيه فحذفه اختصارا واعتمادا على فهم سامعه وقال خ كان سليمان بن حرب ينكر هذا ويقول هذا الحرف ليس قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكأنه قول ابن مسعود وابن القيم بمفتاح دار السعادة قوله وما منا الخ مدرج ليس من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال بعض الحفاظ هو الصواب وحط ونحوه يسمى بالبديع بالاكتفاء قال عز الدين والفرق بين الطيرة والتطير ان التطير ظن سئ بالقلب والطيرة فعل مرتب عليه والبيهقى بشعبه التطير زجر طائر وازعاجها عن أوكارها بارادة خروج لحاجة فاذا مرت بيمينه تفاءل به ومضى وعن يساره تشاءم به فقعد وهو من فعل الجاهلية فكانوا يوجبونه ولا يضيفون التدبير الى الله تعالى فهو شرك بحسب اعتقادهم وان جرت عادة بصحة شئ وقضت التجربة به فانا نحسن اعتقادنا بان لا مدبر لشئ ولا مؤثر فيه الا الله تعالى بقدرته وارادته فنسأله خيرا ونستعيذ به من شر فنمضى متوكلين عليه تعالى قلت من غريب ما رأيت انى يوما سلكت فلاة وحدى ونائرة الفتنة قائمة فرآنى بعض الناس فنادانى قائلا ارجع فان امامك لصوصا قطعوا على الناس بالوقت فتوجهت متوكلا عليه تعالى فاذا عقعقا عن يمينى فطار بالامامى فسارا عن يسارى فعل ذلك مرارا بلا صوت وعادة هذا الطير كثرة صياح اذا رأى أحدا فلم أزدد الا توجها متوكلا على الله سائلا خيره مستعيذا من شره حتى مررت بهم فجعلوا يلتقطون نبقا فسلمت ومررت فلم أر الا خيرا والحمد لله رب العالمين (ولا عدوى) قال طب أى ان شيأ لا يعدى شيأ حتى يكون ضرر من قبله وانما هو بتقديره عزوجل وسابق قضائه فيه (ولا صفر) كسبب حكى أبو عبد الله عن رؤبة ابن العجاج انه سئل عن الصفر فقال حية بطن تصيب ماشية وناسا وهى أعدى من جرب قال أبو عبد الله فابطل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انها تعدى (لا يورد ممرض على مصح) فاعلا من أمرض وأصح قال طب وابن الاثير الممرض من ابله مرضى والمصح من ابله صحاح فنهى ممرضا ان يسقى ابله مع ابل مصح لا لاجل العدوى ولكن لان الصحاح ربما عرض لها مرض نوقع بنفس ربها انه عدوى فيفتنه ويشككه فامر باجتنابه والبعد عنه فربما كان ذلك

من قبل ماء ومرعى تستوبله ماشية فتمرض فاذا شاركها فى ذلك غيرها أصابه مثل ذلك الداء فكانوا الجهالهم يسمونه عدوى وانما هو فعله تعالى (ولانوء) بنون فواو فهمز كعبد قال أبوعبيد انما غلظ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فى أمر الانواء اذ كانت العرب تنسب مطرا اليها والانواء ثمان وعشرون منزلة ينزل القمر كل ليلة منزلة منها ويسقط بالغرب بكل ثلاث عشرة ليلة منزلة مع طلوع فجر وتطلع أخرى مقابلها ذلك الوقت بالمشرق فينقضى كل بانقضاء السنة (لاغول) كحوت بالنهاية هو أحد الغيلان وهو جنس من جن وشياطين تزعم العرب ان الغول بالفلاة تترايا للناس فتتغول وتتلون تغولا وتلونا فى صور شتى وتغولهم وتضلهم عن طريق وتهلكهم فنفاه وأبطله أوليس نفيا العينه ووجوده وانما به ابطال زعمهم فى تلونه بصور مختلفة واغتياله فمعنى لاغول أى لا تستطيع ان تضل أحدا ولا تقدر عليه الا باذنه تعالى فيه جزم طب قلت انما مراده ابطال تأثيره فى شئ من ضلال وتلون واهلاك الا باذنه تعالى فليس كما يزعمونه نسبة كل ذلك لقدرة الغول كأمر بالطيرة ونحوها والاقرب وجود مضل مهلك فانظر شرح محمد محمد أولقط المرجان باخبار الجان (ولا طيرة) قال ابن القيم بمفتاح دار السعادة هذا يحتمل كونه نفيا أونهيا أى لا تطيروا ولكن قوله به ولا عدوى ولا صفر ولا هامة يدل على نفى وابطال هذه الامور التى كانت الجاهلية تعانيها والنفى فيه ابلغ من نهى اذ يدل على ابطاله وعدم تأثيره والنهى انما يدل على المنع فيه (ويعجبنى الفأل) بهمز كعبد (والفال الصالح الكلمة الحسنة) هو من تتمة الحديث المرفوع وليس مدرجا صرح به طب وابن الاثير وقال طب قد أعلم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الفال هو ان يسمع المرء كلمة حسنة فيتفاءل بها أى يتبرك بها ويتأولها على معنى يطابق اسمها وان الطيرة بخلافها اذا أخذت من اسم الطير لان العرب كانت تتشاءم بمرور الطير اذا كانوا فى سفر أوسير فيصدهم عن سيرو يصدهم عن بلوغ مايممونه من مقاصدهم فابطل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان يكون لشئ منها تأثير فى اختلاف ضر أو نفع واستحب الفأل بالكلمة الحسنة يسمعها من باب حسن الظن به تعالى قد روى عن الاصمعى قال سألت ابن عوف عن الفال قال هو ان يكون مريضا فيسمع ياسالم أوطالبا فيسمع ياواجد وبالنهاية فيقع بظنه انه يبرأ من مرضه ويجد ضالته قال وانما أحبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لان الناس اذا أملوا فائدة الله ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيفا أو قوى فهم على خير ولو غلطوا فى جهة الرجاء فان الرجاء لهم خير وان قطعوا أملهم ورجاءهم منه تعالى فهم على شر فان الطيرة انما بها أسوء الظن بالله وتوقع البلاء (ذكرت الطيرة عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال احسنها الفأل ولا ترد الخ) بالنهاية جاءت الطيرة بمعنى الجنس والفال بمعنى النوع (عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع كلمة فاعجبته فقال أخذنا فالك من فيك) رواه أبونعيم بالطب بحديث كثير بن عبد الله المزنى عن أبيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول ياخضرة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالبيك نحن أخذنا فالك من فيك فاسل فيها سيف (الشؤم فى الدار والمرأة والفرس) قال طب قيل ان شؤم الدار

ضيقها او سوء جارها والفرس ان لا يغزى عليها والمرأة ان لا تلد وعزالدين وبهذا الحديث اشكال لانه ان أراد التشاؤم فالواقع انهم يتشاءمون بهذه وغيرها وان أراد بالشؤم ما اشتملت عليه هذه الاشياء من مفاسد فيه بر معناه انما المفاسد من هذه الاشياء وهذا الحصر مشكل اذ غالب ما بالدنيا مشتمل على مفسدة ولو بوجه ما واذا كان كذلك لم يمكن الحصر بهذه اذا قال والجواب ان المراد التشاؤم بها وهو القسم الاول بالسؤال لان التشاؤم يعقبه ضرر يخافه متطير لمرة يعقبه لان التشاؤم سبب عادى فله ترتب عليه ومرة يعقبه عقوبة لتطير التشاؤم فان التطير ظن وقد قال الرب سبحانه وتعالى انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء بالخرى ويظن بي خيرا فاجرى تعالى عادته ان يعاقب من أساء ظنه به بعدة وقع تطيره بها فالضرر يصل الى متطير في هذه الثلاثة فان التطير سبب أولان سوء الظن سبب وأما في غيرها فلسبب واحد وهو سوء الظن والحصر انما ورد على سبب التطير لا انه امنحصر في هذه الثلاثة دون غيرها (أرض أبين) بالنهاية برية أبيض رجل من حمير أقام بها فنسبت له (دعها عنك فان من القرف التلف) قال طب قال القتبي القرف مداناة الوباء ومداناة الارض والتلف الهلاك وليس هذا من باب العدوى بل هو من باب الطب فان استصلاح الاهوية من أعظم الاشياء على صحة وفساد الهواء من أضرها وأسرعها الاسقام الابدان عند الاطباء (ذروها ذميمة) بالنهاية أي اتركوها مذمومة فعيلة مفعولة وانما أمرهم بتحول عنها أبدا لما وقع في نفوسهم من ان المكروه انما أصابهم بسبب سكنى الدار فاذا تحولوا عنها انقطع ذلك الوهم وزال ما خامرهم من الشبهة

﴿ كتاب العتق ﴾

(سفيان عن الزهرى عن نبهان مكاتب لام سلمة قال سمعت أم سلمة تقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان لاحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدى فلتحتجب منه) قال البيهقى قال الشافعى بالقديم لم أحفظ عن سفيان أن الزهرى سمعه عن نبهان ولم أرمن رضيت من أهل العلم أحدا يثبت هذا الحديث قال البيهقى قد رواه معمر عن الزهرى قال حدثنى نبهان فذكر سماع الزهرى من نبهان الا أن ق لم يخرجا حديثه بالصحيح فكانه لم تثبت عدالته عندهما أولم يخرج عن حد الجهالة برواية عدل عنه وقد رواه غير الزهرى عنه ان كان محفوظا فهو فيما رواه قبيصة عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن مكاتب مولى أم سلمة يقال له نبهان فذكر هذا الحديث كذا قاله ابن خزيمة عن قبيصة وذكر محمد بن يحيى الذهلى ان محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة روى عن الزهرى قال كان لام سلمة مكاتب يقال له نبهان ورواه محمد بن يوسف عن سفيان عن معاذا الحديث الى رواية الزهرى قال الشافعى وقد يجوز أن يكون أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أم سلمة بالحجاب من مكاتبها اذا كان عنده ما يؤدى على ما عظم الله به أزواج النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وما خصهن به وفرق بينهن وبين النساء فى الحجاب ويكون قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان كان قاله اذا كان لاحداكن أراد أزواجه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقط وقد أمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سودة ان تحتجب من رجل يقضى انه أخوها وقال أبو العباس بن سريج فى معناه هذا الحجر لما احتجابهن عنه على تعجيل

الاداء والصبر للعر يةولا يترك ذلك لاجل دخوله عليهن فاخرج البيهقي بطريق ابن وهب قال اخبرني ابن سفيان عن ابن شهاب ان أم سلمة قالت لنبهان مكاتب لها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال اذا كانت احداكن عبدها فليرها مابقي عليه شئ من كتابته فاذا قضاها فلا يكلمها الا من وراء حجاب قال البيهقي كذا رواه عبد الله بن زياد عن سمعان وهو ضعيف ورواية الثقات عن الزهري بخلافه (ملاحة) بحاء كسحابة أي مليحة قال طب فعالة يجيء في النعوت لتأكيد فاذا شدد كان أبلغ فيه و بالنهاية أي شديد الملاحة (من أعتق شقصا له أوشقيصا له) كسدر وأمير كلاهما نصيب في عين مشتركة من كل شئ (لا وكس ولا شطط) كسبب معا لا نقص ولا جور (بعنا أمهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فلما كان عمر نهانا فانتهينا) قال حج يحتمل انه أبيح بالعصر الاول فنهى عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قبل موته ولم يعلمه أبو بكر اذ لم يحدث بوقته لقصر مدتها واشتغاله بامر الدين ومحاربة أهل الردة واستصلاح أهل الدعوة فبقي الامر عليه بوقت عمر زمنة فنهى عنه اذ بلغه عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (من أعتق عبدا وله مال فمال العبد له) قال طب هذا متأول على الندب والاستحباب (ولد الزنا شر الثلاثة) قال طب اختلفوا به قال بعضهم اذ جاء برجل بعينه موسوما بشر و بعضهم انما صار شرا من أبويه اذ قد يحدان فيغفر لهما وهو لا يدري ما يصنع به بعد وعبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم قال كان أبو ولد الزنا يكثران يمر بالنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيقولون هو رجل سوء يا رسول الله فيقول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو شر الثلاثة أي الاب فحول الناس الولد بشر الثلاثة وكان أبو عمر اذا قيل ولد الزنا الخ قال بل هو خير الثلاثة قال طب ماتأوله عبد الكريم أمر مظنون لا يدري صحته والذي جاء بالحديث انما هو ولد الزنا شر الخ فهو ماقاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم و بعضهم انه شرهم أصلا وعنصرا ونسبا ومولدا اذ خلق من ماء زان وزانية وهو ماء خبيث فروى العرق دساس فلا يأمن ان يؤثر ذلك الخبث فيه ويدب في عروقه فيحمله على شر و يدعوه لخبث قال تعالى بقصة مريم ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيا فقضوا بفساد أصل على فساد فرع فقد روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص بقوله تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس ان ولد الزنا ممن ذرئ لجهنم وعن سعيد بن جبير مثله وحكى ابن المنذر بكتاب الاستخلاف عن أبي حنيفة ان من ابتاع غلاما فوجده ولد زنا فله رده بعيبه فاما قول ابن عمر انه خير الثلاثة فوجهه انه لا ذنب عليه في ذنب باشره أبواه فهو خير منهما لبراءته عنه اه و بالمستدرك بطريق عروة قال بلغ عائشة ان أبا هريرة قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال ولد الزنا الخ فقالت رحم الله أبا هريرة أساء سمعا فاساء ماجابه لم يكن الحديث على هذا انما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال من يعذرني من فلان فقيل يا رسول الله انه مع مابه ولد زنا فقال هو شر الثلاثة والله تعالى يقول ولا تزر وازرة وزر أخرى و بسنن البيهقي بطريق زيد بن معاوية بن صالح قال حدثني السفر بن بشير الاسدي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما قال ولد الزنا

الخ لان أبويه أسلما ولم يسلم هو فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو شر الثلاثة قال البيهقي وهذا مرسل وبإسناد بطريق ابراهيم بن عبيد بن رفاعة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولد الزنا شر الثلاثة اذا عمل بعمل أبويه وعجم الطبراني برفع ابن عباس مثله وبسنن البيهقي عن الحسن انما صاره اذ قالت له أمه لست لابيك الذي تدعى له فقتلها فسميه (عن الغريف بن الديلمي) قال الحاكم بالمستدرك غريف هذا لقب لعبد الله بن الديلمي (يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار) قال طب كان بعض أهل العلم يستحب أن يكون العبد المعتق غير خصي لئلا يكون ناقص العضو وليكون المعتق قد نال الموعود في عتقه أعضاءه كلها من النار

﴿كتاب الحروف﴾

(وكأي من آية) أي كم من آية بها لغات أشهرها كأي بتشديد وكائن ككائن (فقال لا تحسبن) بكسر سينه (ولم يقل لا تحسبن) بفتحه (والعين بالعين) أي برفعه (فقال من ضعف) كقفل (فبذلك فلتفرحوا) أي بفوقية خطابا (انه عمل) كفرح ماضيا (غير صالح) بنصبه (وأن أبا بكر وعمر لمنهم وأنعما) بالنهاية أي زادا وفضلا من أحسنت الي وأنعمت أي زدت على الانعام أو صارا للنعيم ودخلا فيه كأشمل دخل في الشمال اه وفي ما معنى قوله قال وأهل لذلك هما (حتى اذا فزع عن قلوبهم) هو بنسخة بزاي وعين فلعله براء ونقط عينه اذ يقرؤها أبو هريرة كذلك (قرأه النبي صلى الله عليه وسلم بلى قد جاءتك) بكسر كاف (آياتي فكذبت بها واستكبرت وكنت) بكسر تاء بالثلاثة (بفروح فروح) كحوت (فيومئذ لا يعذب) بفتح ذاله (ولا يوثق) بفتح الثاء (وأول من قرأها مالك يوم الدين مروان) قال الحافظ عماد الدين بن كثير في تفسيره مروان عنده علم بصحة ما قرأه لم يطلع عليه ابن شهاب وقد روى من طرق متعددة أوردها ابن مردويه بتفسيره ان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يقرؤها مالك يوم الدين

﴿كتاب الحمام﴾

بحاء فميمين كشداد البيت المعروف (يغتسل بالبراز) كسحاب الفضاء الواسع (ان الله حيي ستير) بالنهاية كسكين فعيل فاعل أي من شأنه وارادته حب الستر والصون (الى عرية الرجل) بالنهاية ما يعرى منه ويكشف المشهور الى عورة قلت يحتمل من رجل حسن العرية كغرفة وسدرة أو من عراه عرية كغرفة من المصدر

﴿كتاب اللباس﴾

ككتاب (أي بكسوة) مثلث (بها) بنسخة فيها (خميصة) بنقط خاء فميم فصاد كسفينة قال طب قال الاصمعي هي ثياب تكون من خز أو صوف أو معلمة زاد بالنهاية أولا تسمى خميصة الا اذا كانت سوداء معلمة (قال ائتوني بأم خالد فأتي بها فألبسها اياها) قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح من القرب لبس الخرقة وقد استخرج بعض المشايخ أصلا من هذا الحديث قال حط اشار به للسهروردي اذ ذكره بعوارف المعارف قال وأصل لبس الخرقة من السنة هذا الحديث قال ولبسها الارتباط بين الشيخ والمريد فيلبسه الخرقة اظهار التصرف فيه ليكون لبسها علامة

للتفويض والتسليم ودخوله في حكم الشيخ دخوله في حكم الله وحكم رسوله واحياء سنة المبايعة مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال ولا خفاء ان لبس الخرقة على الهيئة التي يعتمدها الشيوخ بهذا الوقت ولم يكن بوقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وانما هي من استحباب الشيوخ ويد الشيخ في لبس الخرقة نائبة مناب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال وقد رأينا من المشايخ من لا يلبسها ويسلك من غير لبسها وكان طبقة من السلف الصالحين لا يعرفونها ولا يلبسونها المريدين فمن يلبسها فله مقصد حسن صحيح وأصل في السنة وشاهد من الشرع ومن لم يلبسها فله رأيه وكل تصاريف المشايخ محمولة على السداد والصواب ولا تخلو عن نية صالحة اه قال حط قد استنبطت للخرقة أصلا أوضح من هذا الحديث وهو ما أخرجه البيهقي بشعب الايمان بطريق عطاء الخراساني ان رجلا أتى ابن عمر فسأله عن ارخاء طرف العمامة فقال له عبد الله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعث سرية وأمر عليها عبد الرحمن بن عوف وعقد لواء وعلى عبد الرحمن بن عوف عمامة من كرابيس مصبوغة بسواد فدعاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فحل عمامته فعممه بيده وأفضل من عمامته موضع أربعة أصابع أو نحوه فقال هكذا فاعتم فهو أحسن وأجمل فهذا أوضح في كونه أصلا للبس الخرقة من وجهين الاول ان الصوفية انما يلبسون طاقية على رأس لا ثوبا عاما لكل بدنه الثاني ان حديث أم عطية في اللباس غطاء وقسمة وكسوة وهذا بالرأس تشريف وهو السبب للبس الخرقة ووجه ثالث ان لبس الخرقة نوع من المبايعة كما أشار له السهروردي وأم خالد كانت صغيرة لا تصلح للمبايعة بخلاف حديث عبد الرحمن بن عوف (وسنه في كلام الحبشة الحسن) بالنهاية وهي لغة (عن اسماء بنت يزيد قالت كانت يد كم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرصغ) براء فصاد فمقط عين كقفل لغة في الرسغ بسين وهو مفصل ما بين الكف والساعد فهذا الحديث خاص بقميص يلبسه بسفره وكان يلبس بحضره قميصا من قطن فوق كعبيه وكماه مع أصابعه كذا بحديث رواه البيهقي بشعب الايمان وبه عن علي رضي الله تعالى عنا جميعا كان يمد كم قميصه حتى اذا بلغ أصابعه قطع ما فضل (من لبس ثوب شهرة) كغرفة بالنهاية هو ظهور الشيء في شنعة حتى يشهده الناس (مرط) كسدر كساء بؤتزر به (مرحل) بحاء كمعظم قال طب هو ما به خطوط أو ما به تصاوير رحل وما أشبهه وبالنهاية ما نقش به تصاوير رحال (يشتملون الحر) بكسر حاء قال أبو موسى وراء مخففة الفرج ومنهم من شدد راء ولبس بجيد والرواية المشهورة الخز بنقط حاء فشد زاي وهي ثياب الابريسم معروفة (حلة سيراء) وهي مضلعة بحرير (فاطرتها بين نسائي) أي قسمتها بينهن وشققتها فجعلت لكل واحدة منهن شقة من أطاره وطارله في قسمة بينهم كذا صار ووقع له في حصته (عن لبس القسي) قال طب ثياب يؤتى بها من مصر بها حرير ويقال نسبت لبلاد تسمى القس بفتح قاف فشد سينه أو أصله القزية أبدل زايه سينا (مستقة من سندس) بضم ميمه فسكون سينه ففتح فوقية فقاف قال الاصمعي فروة طويلة الاكمام جمعه مساتق أصله بالفارسية مستقه فعرب قال طب فلعلها مستقة سندس فنفس الفروة لا تكون سندسا (فكأني أنظر الى

يديه تذبذبان) بنقط ذاليه وموحدتين قال طب أي يتحركان ويضطرب (الكمان لا اركب الارجوان) بضم همزه وجيمه الاحمر من المياثر الحمر وقد تتخذ من ديباج وحرير (عن الوشر) بنقط سينه كعبد معالجة اسنان عما يحددها و يرقق أطرافها تفعله امرأة مسنة تتشبه بشواب حوادث السن (والوشم) هو غرز جلد بابرة فيحشى بكحل من خضرة أو سواد (وعن مكامعة الرجل) بافراده قال ابن الاعرابي هي مضاجعة المراة (وركوب النمور) أي جلود السباع المعروفة قال طب كرهه اذ به زينة وخيلاء أو لانه زي الاعاجم أو غير مدبوغ لانه انما يراد لشعره والشعر لا يقبل دباغا قلت الشعر لا يتوهم دباغه ولكن يصبغ ويقبل صباغا (ولبوس الخاتم الالذي سلطان) قال طب لانه اذا زينة محضة لا لحاجة ولا لارب غير زينة قال البيهقي لعل نهيه لتنزيه وقال الحليمي يدخل بذي سلطان من يحتاج لخاتم يختم به كتبه واموال العامة والطينة التي ينفذها الذي يتعدى عليهم وقال ج به رجل مبهم فلم يصح (نهى عن مياثر الارجوان) بالنهاية جمع ميثرة بكسر مفعلة من وثارة بمثلثة يقال وثر وثارة صار وطيئا أو لينا فهو وثير فاصله موثرة قلبت الواو ياء لكسر ماقبله وهي من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج والارجوان صبغ أحمر تصبغ به ثياب تتخذ كفراش صغير يحشى بقطن أو صوف يجعلها راكب تحته على كرحال جمال أو سروج خيل فالنهي يعم كل ميثرة حمراء تحت راكب (جبة طيالسية) هي نوع من ثياب له علم (مكفوفة) أي جعل على جيبها وكميها وفرجها كفاف من حرير وكفة كل شئ بضمه طرته وحاشيته (المصمت) كمكرم أو معظم بالنهاية ما كله حرير لا يشوبه غيره (ان هذين حرام على ذكور امتي) قال ابن مالك بشرح الكافية أي استعمال هذين الخ فحذف استعمال وأقيم هذين مقامه فأفرد خبره وقال طب أي جنس هذين الخ لاعينهما فقط (ريطة) بتحتية كرحمة بالنهاية كل ملاءة ليست لفقتين بل هي نسج واحد أو كل ثوب رقيق لين (مضرجة) بنقط ضاد فراء فجيم كعظمة قال طب المضرج ماليس صبغه مشبعا تاما بل هو لطخ علق به (هدبها) بدال كقفل طرف ثوب مما يلي طرته (سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها) أي أرخاها (بين يدي ومن خلفي) هذا عندي أصل في لباس الخرقة فهو اقعد من أخذه من الحديث المار كما مر راجعه بصدر الباب (نهى عن الصماء) قال طب قال الاصمعي اشتمالها عندهم أن يشتمل المرء ثوبا ويجلل به كل بدنه ولا يرجع منه جانبا يخرج منه يده فتبقى يداه تحته كالمضطجع على هذه الحالة قال أبو عبيد فلعله يعرض له من يجب احتراس منه فلا يجد مخرجا ليده يدفعه بها فهذا مراد العرب وأما الفقهاء فيقولون هو أن يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو منه فرجه قال فالفقهاء اعلم بالتأويل فيه وذلك أصح لغة

(باب في حل الازار) (وان قميصه لمطلق) للبغوي بمعجم الصحابة لمحلول الازرار فهذا يدل على أن جيب قميصه كان كما هو المعتاد الآن وقد وقع السؤال عنه

(باب في التقنع) (قال قائل لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبل متقنع) قال ج

بشرح خ أي مطيلس رأسه فهذا أصح حديث جاء بالتطيلس وبه أحاديث أخر منها ما أخرجه
خ ون عن ابن عمر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا
مساكن الذين ظلموا الا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم فتقنع بردائه وابن سعد
بطبقاته عن طارق التيمي قال جئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو قاعد وعليه ثوب
أصفر قد قنع به رأسه وابن سعد وت بالشمائل والبيهقي بشعب الايمان عن أنس قال
كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يكثر التقنع بثوبه حتى كأن ثوبه ثوب زيات أو دهان
قال الحافظ بالبيان أي بدهن شعر رأسه و يتقنع فكان ما يصيب رأسه من ثوبه كذلك وأخرج
المروزي في مسند عائشة قالت ما أتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحدا منا فسأله
الا متقنعا يرخي ثوبه على رأسه حياء والطبراني عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وآله وسلم الارتداء لبسة العرب والاقتناع لبسة الايمان قال ابن حبيب في شرح الموطأ
الاقتناع أن يلقي ثوبا على رأسه فيلتحف به فلا يكون الاقتناع الا بتغطية رأس وابن يعيش
السخاوي كلاهما بشرح المفصل وبهاء الدين بن النحاس بتعليقه على المقرب التلفع التقنع
والتردي وقد أطبق أئمة الحديث والفقه واللغة والادب على أن التقنع تغطية رأس قال ح
بشرح م باللباس هو تغطية رأس وأكثر وجه بكرداء وبآخر الباب هو وضع شئ زائد على
رأس فوق عمامة والاسماعيلي هو تغطية رأس وبالنهاية رجل مقنع بالحديد من على رأسه
بيضة وهي الخودة لان الرأس محل قناع وقال الثعالبي بفقه اللغة يسمى أصغر ما يغطى به
رأس مخنقا فالخمار فالمقنعة فنصيف فالمعجر فالقناع فالرداء وبالقاموس تقنع فلان تغشى بثوب
وبتفسير أبي الشيخ ابن حيان عن سعيد بن جبير بقوله تعالى ألا حين يستغشون ثيابهم أي
يتقنعون به وابن جرير وغيره عن ابن عباس يغطون رؤسهم بها وقال عبد الرحمن بن حسان بن ثابت

وإذا تذكرت المكارم مرة * في مجلس أنتم به فتقنعوا

والطيبي بحاشية الكشاف قوله فتقنعوا أي غطوا رؤسكم ووجوهكم من الحياء وقال عمرو
ابن شأس

وكائن رددنا عنكم من مدجج * يجيء امام الالف يردي مقنعا

قال الزمخشري بشرح أبيات سيبويه المقنع من على رأسه مغفر ومالك بن الريب المازني

أحب الهوى لما دعاني ابن قرة * تقنعت منها أن ألام ردائيا

والعجاج

وكنت اذا هموا باحدى هناتهم * حسرت لهم رأسي ولا أتقنع

وآخر وألقيت عن رأسي القناع ولم أكن * لالقيه الا لاحدى العظائم

وقال الافوه

حتى حنا مني قناة المطا * وقنع الرأس بشيب جليس

وأبو نواس

أعاذل بعت الجهل حيث يباع * وأبرزت رأسي ما عليه قناع

وديك الجن

وراهبة أفنت قروناوأعمرا * اهابرنس عال ورأس مقنع

والاشعار والشواهد الدالة على أن التقنع تغطية رأس ونقول الائمة فيه والآثار عن الصحابة والتابعين لمن بعدهم لاتحصى قال حط وقد جمعتها بجزء لف سميته التضلع فى معنى التقنع لما جهل جاهلون معنى التقنع المذكور بالحديث وقد صنفت باستحباب لبس الطيلسان تأليفا قديما من نيف وعشرين سنة سميته طى اللسان عن ذم الطيلسان وآخر أبسط منه بعده سميته الاحاديث الحسان فى لبس الطيلسان تقبل الله تعالى ذلك عنه وفضله (عن أبى جرى) بضم جيمه ففتح شدراء فشد تحتية مصغر (لاتقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الميت) قال طب هذا يوهم أن السنة فى تحية الميت أن يقال أى عليك السلام وقد ثبت أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دخل المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين فقدم الدعاء على اسم المدعوله كتحية الاحياء وانما كان ذلك القول منه اشارة الى ماجرت به العادة بينهم فى تحية الاموات فى مراثيهم بتقديم اسم الميت ضميرا على الدعاء كما باشعارهم كقوله

عليك سلام الله قيس بن عاصم * ورحمته من شاء أن يترحما

وقوله عليك سلام من أمير وباركت * يدالله فى ذاك الاديم الممزق

والسنة لاتختلف بتحية الاحياء والاموات لحديث المذكور وبالنهاية هواشارة لما جرت الى آخره ماقبله قوله وانما فعلوه لان المسلم على القوم يتوقع جوابا وأن يقال له عليك السلام فلما عدم من الميت جعلوا سلامه كالجواب أوأراد بالموتى كفار الجاهلية فهذا بالدعاء خيرا ومدحا وأما به شرا وذما فيقدم الضمير كقوله تعالى وان عليك لعنتى وقوله عليهم دائرة السوء وقال الشيخ تقى الدين السبكى أخذ القاضى حسين وذو التتمة بظاهر هذا الحديث فقال الندب أن يقال بسلام لموتى وعليكم السلام دار قوم مؤمنين ولا يقال السلام عليكم اذ ليسوا أهل الخطاب قال السبكى وهذا يخالف الحديث الصحيح فالصواب أن يسلم عليهم كالحى وابن القيم بالبديع قال قوم حديث السلام أصح من حديث النهى وقوم ان السنة مادل عليه النهى قال وكلا الفريقين انما أوتوا من عدم فهم الحديث فان قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فان عليك السلام تحية الموتى ليس تشريعا منه واخبارا عن أمر شرعى بل هو اخبار عن الواقع عادة بالسنة الجاهلية والاخبار عما وقع لايدل على جواز فضلا عن ندب فتعين المصير لما سلم به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على الاموات فان تخيل متخيل فى الفرق أن السلام على الاحياء يتوقع جوابه فقدم دعاء على أنه مدعوله بخلاف ماقلناه والسلام على الميت يتوقع جوابه كما ورد بالحديث (المنان هو الذى لايعطى شيأ الامنة) قال طب أو يراد بالمن نقص من الحق وخيانة فى كوزن وكيل كقوله تعالى وان لك لاجرا غير ممنون أى غير منقوص (انكم قادمون على اخوانكم) بالنهاية هذا هو المعروف رواية وببعض كتب الغريب انكم تأتدمون أى ان لكم من غنى مايصلحكم كاصلاح ادام خبزا قال هذا جاء مرويا مشروحا والظاهر أنه مهموز (ولا التفحش) أى تكلف الفحش وتعمده (قال الله تعالى

الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في النار) قال طب أي العظمة والكبرياء صفتان لله سبحانه اختص بهما لا يشركه أحد بهما ولا ينبغي لمخلوق أن يتعاطاهما اذ صفة الخلق تواضع وتذلل وضرب الرداء والازار مثلا فيه كأنه قال والله تعالى أعلم فلا يشركه تعالى بهما أحد كما لا يشرك المرء في ردائه وازاره وبالنهاية بمعناه فزاد فليسا كغيرهما من صفات يتصف بها الخلق مجازا كرحمة وكرم (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر) قال طب أي من كفر وشرك اذ قابله في نقيضه بالايمان فقال (ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان) أي دخول تخليد وتأبيد أو أراد اذا دخل الجنة نزع ما بقلبه من كبر فيدخلها بلا كبر وغل كقوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل * قلت وكذا من أراد ادخاله نارا نزع ما به ايمانا حتى يرد اليه بارادة ادخاله الجنة (ولكن الكبر من بطر الحق) قال طب أي كبر من بطره كقوله تعالى ولكن البر من آمن بالله أي بر من آمن قال طب أو يقدر المضاف بالاول أي ولكن ذا الكبر الخ كما قيل مثله بالآية قال وقد بسطته بعقود الزبرجد وبالنهاية بطر الحق جعله ما جعله الله حقا كتوحيده وعبادته باطلا أو تكبره على الحق فلا يقبله (وغمط الناس) بنقط عينه فميم فطاء مثال كضرب ويصاد احتقرهم واستخف بهم (ازرة المؤمن) بالنهاية كسدرة حالة وهيئة ائتزاره (ما كان أسفل من الكعبين فهو في النار) قال طب أي يحرق ما تحت كعبي قدميه بها عقوبة له أو فعله يعد من أفعال أهلها (الرجلة من النساء) بضم جيمه وتاء بالنهاية أي المتشبهة برجال زيا وهيئة وأما بعلم ورأي فمحمود (عمدن الى جمور أو جموز) قال طب جمور براء لا معنى له وبزاي بجمع حجز كصرد وهو جمع حجزة كغرفة وهو الازار وقال الزمخشري مفرد حجوز حجز كسدر وهو الحجزة أو كغرفة بتقدير حذف تاء كبرج وبروج (كأن على رؤسهن الغربان) كعمران بالنهاية شبه خمرا بغربان جمع غراب (أكنف مروطهن) بالنهاية بمثلثة وبنون وهو أشهر أي أسترها وأصفقها (عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة بعبد وقد وهبه لها قال وعلى فاطمة ثوب اذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها واذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها) هذا من شواهد تفسير التقنع بتغطية رأس كما هو صريح في الحديث لا كما افتراه ذلك المجد في دين الله المجترئ على حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بلا علم (فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ما تلقى قال انه ليس عليك بأس انما هو أبوك وغلامك) استدل به من صحح من أصحابنا جواز نظر عبد لسيدته وقال أبو حامد لعله صغير وصوبه في مجموعه على المهذب وقال السبكي بالحلبيات هو تأويل جيد لا سيما أن الغلام انما يطلق لغة على صبي وهي واقعة حال ولم يعلم بلوغه فلا يحتج بها للجواز ولم يحصل مع ذلك خلوة ولا معرفة ما حصل النظر فيه وانما به نفي البأس عن حالة علمت دقيقها ولم تجد فاطمة ما يحصل به كمال ستر قصدته فغايته التعليل بأن الغلام وهو اسم لصبي أو يحتمل له والاحتمال في وقائع الاحوال يسقط الاستدلال * قلت دعوى اطلاق الغلام على صبي يبطلها اطلاق موسى له على نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالمعراج انظر شرح محمد بمحمد (كان مخنث)

بعد لمة يحدث اسمه هيت (فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما وهو عند بعض نسائه) هي أم سلمة (وهو ينعت امرأة) هي بادنة بنت غيلان بنون وقال ذو تحفة العروس لم يروبه الا هو بتحتية (فقال انها اذا أقبلت أقبلت بأربع واذا أدبرت أدبرت بثمان) قال أبو عبيد أي أربع عكن بطنها فهي تقبل بهن وتدبر بثمان أي باطراف هذه الاربع من كل جانب لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت بالمتنين من مؤخرها وأربعة من كل واحد منهما ثمانية وقد رواه أصحاب السنن أبسط من هذا بلفظه كان بالمدينة بوقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثلاثة من المخنثين يدخلون على النساء فلا يحجبون هيت وهرم وماتع وكان هيت يدخل لازواج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فدخل يوما دار أم سلمة ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عندها فاقبل على أم سلمة عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال ان فتح الله عليكم الطائف غدا فعليك ببادنة بنت غيلان فانها مختلمة عيناء شموع نجلاء اذا قامت تثنت واذا قعدت تبنت واذا تكلمت تغنت تقبل بأربع وتدبر بثمان مع ثغر كالاقحوان وثدي كالرمان أعلاها قضيب وأسفلها كثيب وبين رجليها كالقعب المكفوء فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حين سمع كلامه لقد غلغلت النظر ما كنت أحسبك الا من غير أولي الاربة وقال لنسائه لا يدخل عليكن هيت وذكر ذو تحفة العروس ان بادنة هذه ماتت بوقت عمر رضي الله تعالى عنه جميعا ولما صلى عليها رأى منها ما شق عليه أي من شحمها فأخبرته أم سلمة انها رأت بأرض الحبشة أعوادا يغطى بها النعش ووصفتها له فقال عمر نعم هودج الظعينة هذا (لية لا ليتين) قال طب لعله كره لها لي خمار على رأسها ليتين اذ تصير به كتعمم يلوي أطواء عمامته على رأسه وقد نهاهن عن التشبه برجال بكهيئته وبالنهاية أي الوي خمارك على رأسك مرة لا مرتين ولا تتشبهي برجال اه قال حط دصه بفعل حذف دل عليه الحال أي الوي بالية (قبطية) بكسر قاف قال طب نسب لقبط كسدر جيل من الناس وبالنهاية بضم قاف ثوب من ثياب مصر رقيقة بيض كانه نسب لقبط قوم بمصر وضم قافه من تغييرات نسب بضم ثياب وبكسر بناس (اصدعها صدعين) قال طب أي شقها شقين فكل شق منها صدع كسدر والصدع كعبد مصدر صدعه شقه صدعا (الاهاب) ككتاب جلد قبل دبغه جمعه أهب (القرظ) بقاف فراء فنقط ظاء كسبب قال طب شجر يدبغ به وبالنهاية ورق السلم (نهى عن جلود السباع) قال طب كرهه لان الدباغ لا يعمل الا بجلد ما يؤكل لحمه وعليه الاوزاعي ويعمل بجلد لا بشعر وعليه الشافعي أو لانها مراكب أهل سرف وخيلاء (عن أنس ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان له قبالان) تثنية قبال ككتاب زمام وسير يكون بين أصبعين فيمر على ظهر القدم خلف العقب آخذا بشقيها عند الكعبين وقدرويناه مسلسلا بالحذو على تمثال النعل الشريف قال حظ وأفردت له تأليفا به فوائد سميته خادم النعل الشريف (نهى ان ينتعل الرجل قائما) قال طب اذ لبسها قاعدا أسهل وأمكن فربما كان لبسها قائما سبب انقلابه (لا يمشي أحدكم في النعل الواحدة) قال طب اذ به شهرة وكل ما كانت به مكروه وكذا لبس أحد الخفين

واعراء جانب و بالنهاية أولانها ارفع على أختها فهو سبب عثار وتبج نظر فيعاب فاعله * قلت ورد انها مشية الشيطان وانه منسوخ بفعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (شسع) بنقط سينه فسين فعين كسدر بالنهاية أحد سيور النعل وهو ما يدخل في النعل تحت الاصبعين والكعبين فيشد به الزمام المار على ظهر القدم * قلت فهو ثلاثة أشساع في ثلاثة أثقاب بالمحلات الثلاث (فراش للرجل وفراش للمرأة) قال طب ان السنة ان يبيت الرجل وحده على فراشه وهي على فراشها فلو كان المستحب لهما ان يبيتا على فراش واحد لما أرخص في اتخاذ فراش لكل منهما وانما يحسن مذهب الاقتصاد والاقتصار على أقل ما دعت له ضرورة (الانماط) ضرب من بسط له خمل رقيق جمع نمط كسبب (ضجعة رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالنهاية كسدرة من الاضطجاع كجلسة من الجلوس وكرجمة مرة واحدة وأراد ما يضطجع عليه بحذف مضاف أي كانت ذات ضجعة أو ذات اضطجاع فراش أدم (وما انا والرقم) كعبد بالنهاية أي النقش والوشم وأصله الكتابة (تصليب) أي نقش أمثال الصلبان (قضبة) بقاف فنقط ضاد فموحدة كسدرة أي قطعة (فسترته على العرض) بعين كفلس قال طب هي خشبة معترضة كبيرة يوضع عليها اطراف خشب صغار روذ كره أبو عبيد بالسين فقال والبيت المعرس ماله عرس وهو حائط يجعل من حائطي البيت لا يبلغ به أقصاه وجاء بسين د بنقط صاد وبغريب طب بصاد وقدر وي بنقطه اذ يوضع بالبيت عرضا * قلت سياق الحديث انما يعطي ما جرت به العادة من اعراض خشب بجوانب البيت لوضع ثياب عليها وجعل ستر عليها الحاجة لا خشب سقفه كما قيل لان السقف من اجزاء البيت لا شيء زائد فيه لحاجة أخرى غير وقاية كروبرد (منبوذتين) قال طب أي لطيفتين سميتا منبوذتين اذ تنبذان وتطرحان لقعود عليهما (نضد) بنون فنقط صاد فدال كسبب قال طب متاع البيت ينضد بعضه على بعض هذا فوق هذا و بالنهاية هو سرير تنضد عليه ثياب كذلك وهو أيضا متاع البيت المنضود

﴿كتاب الترجل﴾

(نهى عن الترجل الاغبا) بكسر نقط عينه فشد موحدة أي بعد يوم فلا كثرا كل يوم قال عبد الغافر الفارسي بمجمع الغرائب كره مداومة امتشاط وتعهد شعر وتربيته (ينهانا عن كثير من الارفاه) بهاء كاكرام قال طب أي عن استكثار من زينة وأصله من الرفه ان ترد الابل ماء كل يوم فاذا وردت يوما لا يوما فعب ثمنه الرفاهية حفظا ودعة كره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم افراطا في تنعم ودهن وترجيل وأمر بقصد فيه لا انه كره طهارة وتنظيفا لان الطهارة والنظافة من الدين و بالنهاية أو أراد توسعا في مأكل ومشرب لانه من زي الاعاجم من الرفه ورود الابل ماء متى شاءت (ان البذاذة من الايمان) بموحدة فنقط ذاليه كسحابة رثاثة الهيئة قال طب أراد تجوزا في ثياب و بالنهاية أراد تواضعا فيها وترك تبجح (التقحل) بقاف فحاء تكلف اليبس والبلى (لعن الله الواشمات الخ) قال عز الدين هذا كلعن الله اليهود ولعن الله السارق مما جاء كصورة دعاء على العصاة بكفر او ما دونه ليس دعاء منه صلى الله تعالى عليه

بآله وسلم بالابعاد بل اخبار انه تعالى لعن هؤلاء اذلم يبعث صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لعانا وقد قال المؤمن لا يكون لعانا وليس المراد باللعن مطلق الابعاد بل ابعاد شديد فلم نهى عنه قال وهنا سؤالان الاول لم استحق هؤلاء لعنا الثاني انه ذكر بالحديث المغيرات خلق الله وهو مشكل بالوشم اذ يغير جلدا كالكحل وهو صبغ كحناء وكتم وقد أجمع على جواز استعمالهما ولم يجعل كتغير خلق قال فالجواب عن الاول انهن استحققنه بسبب تدليس على أزواج بردا سنا أن يوشر وتطويل شعر بوصل فيؤدي ذلك لتكثير صداق وانفاق مال بلا عوض وأما التعليل بتغيير خلق فمشكل بالوشم اذلا تدليس به ولا مفسدة * قلت بل به لباس زور لم يخلقها تعالى اصالة وبه التعذيب اذلا يكون الا بغرز وقد قال تعالى ولا تقتلوا أنفسكم الخ ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما الخ (استعطرت) استعملت العطر طيبا (فهى كذا وكذا) زاد ت يعني زانية (ولذيلها اعصار) كاكرام قال طب هو غبار ترفعه الريح وبالنهاية هو غبار ساطع مستطيل وهي الزوبعة قيل وتكون العصرة من فوح طيب فشبه بما تثيره ريح من أعاصير (المتضمخ) بنقطتي صاد وخاء المتلطخ (الوفرة) بواو كرحمة بالنهاية هو شعر رأس وصل لشحمة أذن (الجمة) بضم فشد كغرفة شعر رأس وصل لمنكبيه (قال ذباب ذباب) بنقط ذال موحدتين كسحاب بالنهاية أي هذا شؤم أو شر دائم أي أصابك ذباب من هذا الامر (أمر باحفاء الشوارب) قال طب هو ان يؤخذ من شاربه حتى يحفى ويرق أو أراد استقصاء في أخذه (واعفاء اللحى) كاكرام معا أي توفيرها (السبال) بسين كسحاب جمع سبلة كرقبة وهي مقدم لحية وما سبل منها على صدر (كالثغامة) بمثلثة فنقط عينه فميم كسحابة نبات له ثمر أبيض (ان أحسن ماغيرتم به هذا الشيب الحناء والكتم) بكاف ففوقية فميم كسبب قال طب قيل هو الوسمة أو نبت آخر فلعله اراد استعمال كل مفردا لان الحناء اذا خلط بكتم اسود وقد نهى عن السواد وبالنهاية الرواية على اختلافهما بالواو وأراد مطلق التغيير وقال أبو عبيد الكتم بشد تاء والمشهور تخفيفه (ردع حناء) بدال فعين كمنع لطخ لم يعمه كله (الله الطبيب بل أنت رجل رفيق) بالنهاية أي ترفق بمريض وتلطفه والله تعالى يبريه ويعافيه (نا أبو توبة نا عبيد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون قوم يخضبون آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة) أي لا يشمون ريحها من راح كباع وهاب وأراح وجد رائحة شيء وهذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات وقال عبد الكريم هو ابن أبي المخارق وتابعه الحافظ سراج الدين القزويني بما تعقبه على المصابيح ورد عليهما حج بالقول المسدد في الذب عن مسند أحمد وحين رد به على القزويني قال لم يقع عبد الكريم منسوبا بالسند وفي هذه الطبقة ممن يروى عن عكرمة ويسمى عبد الكريم اثنان أحدهما ثقة متفق عليه اخرج له ق وهو ابن مالك الجزري وكنيته أبو سعيد والآخر ابن أبي المخارق وكنيته أبو أمية ويتأيد كونه بهذا السند الثقة أن من روى عنه هذا الجزري مثله وهو عبيد الله بن عمرو كثير وهو مشهور بالرواية عن أبي مالك ونسب ببعض طرقه ابن مالك قاله المنذري

قال ج وجزم بانه الجزري ابن عساكر وابن طاهر والمزي كلهم بالاطراف وكذا ترجم به الحافظ ضياء الدين المقدسي بكتاب الاحاديث المختارة مما ليس بالصحيحين فقال عبد الكريم ابن مالك الجزري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فساقه من مسند أحمد وأبي يعلى وغيرهما كلهم من هذا الوجه وهو المعتمد وصححه الحاكم وابن حبان أيضا اه والحافظ صلاح الدين العلائي أخطأ ابن الجزري بايراده بالموضوعات خطأ فاحشا كانه اعتمد قول من قال ان عبد الكريم هذا هو ابن أبي المخارق أبو أمية فساق معنى ماقبله انه غيره فقال فلو سلم انه ابن أبي المخارق فلا يقع الحكم على ما انفرد به بالوضع لان ابن أبي المخارق روى عنه الامام مالك وقد علم من عادته انه لا يروي الا عن ثقة عنده وان اطلع غيره على ما يقتضي جرحه فقد أخرج له خ تعليقا و م بالمتابعات فهذا يدل على انه ليس عندهما بواه يوضع حديثه (قلادة من عصب) قال طب ان لم يكن ثيابا يمانية فلا أدري ما عصب وما أرى ان قلادة تكون من ثياب وأبو موسى المديني أظنه انه عصب كعب وهو أطناب مفاصل حيوان وهي شئ مدور فلعلهم يأخذون عصب حيوان طاهر فيقطعونه شبه خرز فيبس فيتخذ قلائد فاذا جاز أمكن اتخاذها من عظام سلاحف أو غيرها فينظم قلائد فذكر لي بعض أهل اليمن ان العصب سن دابة بحرية تسمى فرس فرعون يتخذ منها خرز وغيره كنصاب وسكين وهو أبيض (وسوارين من عاج) قال طب هو الذبل ويقال هو عظم ظهر سلحفاة بحرية فاما عظم الفيل فميتة لا يجوز استعماله

﴿كتاب الخاتم﴾

(عن أنس بن مالك قال أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى بعض الاعاجم فقيل انهم لا يقرؤون كتابا الا بخاتم فاتخذ خاتما من فضة) قال طب لم يكن لبسه من عادة العرب فاتخذه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما أراد ان يكتب الملوك قال السفاقسي اتخذه سنة ست (ونقش فيه محمد رسول الله) كذا رفعه حكاية أي أمر بنقشه زاد خ وت كان ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وابن سعد بمرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله قال حج ولم يتابع على هذه الزيادة وقد أورده بمرسل طاوس والحسن البصري وابراهيم النخعي وسالم بن أبي الجعد وغيرهم بلا زيادة وروى أبو الشيخ بن حبان في أخلاق النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بطريق عروة بن الزبير عن عزرة بن ثابت بن ثمامة عن أنس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حبشيا مكتوبا عليه لا اله الا الله محمد رسول الله وعزرة ضعفه ابن المديني فزيادته شاذة و بالافراد للدارقطني عن يعلى بن أمية قال انا صنعت للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خاتما لم يشركني فيه أحد نقش به محمد رسول الله قال ج فيستفاد منه اسم صانعه وناقشه (فكان في يده حتى قبض وفي يد أبي بكر) قال تو به أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يورث والا لدفع للورثة (وفي يد عثمان) زاد ابن سعد ست سنين (اذ سقط في البئر فامر بها فنزحت فلم يقدر عليه) قال بعضهم كان بخاتمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم شئ مما كان بخاتم سليمان على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام اذ سليمان لما فقد

خاتمه ذهب ملكه وعثمان لما فقد خاتم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انتقض عليه الامر وخرج عليه الخارجون فكان بدء فتنة أفضت لقتله واتصلت لآخر الزمان * قلت صواب العبارة كان بخاتم سليمان بعض ما بخاتمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فانقطع ملك سليمان بفقده واتصل ملك نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم للقيامة وان زال من يد البعض انتقل لآخر لفناء المؤمنين بريحهم (عن ابن شهاب قال حدثني أنس قال كان خاتم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من ورق فصه حبشي) وعما يليه (حميد الطويل) عن أنس (قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة كله فصه منه) هذا يدل على انه كان له خاتمان أحدهما فصه حبشي والآخر فصه منه اذ حفظ الزهري من حديثه من ورق والاشبه بكل رواياته ان ما فصه حبشي هو ما كان من ذهب فطرحه فاتخذه من ورق اه وذكر انه لا يسمى خاتما الا اذا كان له فص والا فهو حلقة قال الجوهري والفص بفتح و يكسره العامة وأثبته غيره لغة وزاد بعضهم ضمه فجرى عليه ابن مالك بالمثلث (في أريس) بهمز فراء فسين كأمير وهي حديقة بقرب مسجد قباء قال الكرماني والاصح صرفه (وقال لا ينقش أحد على خاتمي هذا) أي على مثل نقشه لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك (عن ابن شهاب عن أنس أنه رأى في يد النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا فصنع الناس) زاد خ الخواتم من ورق (ولبسوا وطرح النبي صلى الله عليه وسلم) زاد خ خاتمه (فطرح الناس) زاد خ خواتمهم قال حج كذا روى الحديث الزهري عن أنس واتفق الشيخان على تخريجه بطريقه فنسب فيه لغلط لان المعروف ان الخاتم الذي طرحه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بسبب اتخاذهم مثله انما هو ما من ذهب كما صرح به الا ابن عمر قال قع فقال نو قال كل أهل الحديث هذا غلط من ابن شهاب لان المطروح ما من ذهب ومنهم من تأوله قال الاسماعيلي ان كان هذا محفوظا فلعله اتخذه من ورق فكره أن يتخذ غيره مثله فلما اتخذه رمى به فلما رموا اتخذه فنقش فيه الخ ليختم به وقال طل خالف ابن شهاب رواية قتادة وثابت وعبد العزيز ابن صهيب في كون خاتم الفضة استقر بيد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يختم به وختم به الخلفاء بعده فوجب الحكم للجماعة وان وهم به الزهري وقال المهلب قد يمكن أن يتأول لابن شهاب ما ينفي عنه الوهم وان كان الوهم أظهر (فاتخذ عثمان خاتما ونقش فيه محمد رسول الله) قال حط كأنه فهم أن النهي خاص بحياته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لزوال المحذور اشتراكا ونظيره قول من خصص نهيه عن التكني بكنيته بحياته أيضا والمختار من الحديثين الاطلاق (والتبرج بالزينة لغير محلها) قال طب هو أن تتزين المرأة لغير زوجها وأن أصله أن تظهر المرأة محاسنها الرجال وبالنهاية اظهار الزينة وبرواية حلها بدل محلها فيجوز بكسر حاء من الحل وفتحه من الحلول أراد به من ذكرهم تعالى بقوله ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الخ (والضرب بالكعاب) ككتاب بالنهاية هي فصوص النرد جمع كعب (وعزل ماء لغير محله) قال طب هو اراقة المرء منيه خارج فرج كزوجة فهو محله وبالنهاية يقويه تعريض باتيان الدبر (وفساد الصبي) هو وطء مرضع اذ حملها يفسد لبنها فيه فساد صبي مرضع (غير

محرمه) قال طب أي كرهه بلا تحريمه (أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه) كسبب ضرب من نحاس (قال مالي أجد منك ريح الاصنام) قال طب اذ كانت تتخذ من شبه (فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي أرى عليك حلية أهل النار) قال طب أي زي أهل النار الكفار فكرهه له أولسهو كذريحه (فطرحه) زاد ت ثم جاء وعليه خاتم من ذهب فقال مالي أرى عليك حلية أهل الجنة قال البيهقي بشعب الايمان فلعله نهى كراهة وتنزيه فكره كالذلك وأما حديث (معيقيب كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملوي عليه فضة) فهو أجود اسنادا مما قبله لاسيما وقد عضده خبر التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكره هالم يأذن به قال البيهقي اذ بأمن قصده ارتفعت كراهته وقال مح باسنادا الحديث الاول عبد الله بن مسلم المروزي يكنى أبا طيبة قال أبو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به وابن حبان بالثقات يخطئ ويخالف فان حفظ حمل المنع على ماهو حديد صرف وقد قال التيفاشي بكتاب الاحجار خاتم الفولاذ مطردة للشيطان اذ الوي عليه فضة (وكان معيقيب على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم) قال مح أي كان أمينا عليه (قل اللهم اهدني وسددني واذكر بالهداية هداية الطريق) قال طب أي ان سالك طريق بفلاة يؤم سمت طريقه فلا يفارق جادة عنه ويسرة خوف ضلال فيه يصيب هداية وينال سلامة يعني اذا سألت الله تعالى هدايا فأخطر ببالك هداية طريق فسله هديا واستقامة كانحراه بطريق سلكته (واذكر بالسداد تسديدك السهم) أي أن من رمى غرضا يسدد بسهمه نحوه ولم يعدل عنه يمينا ولا شمالا ليصيب رميه فلا يطيش سهمه ولا يخيب سعيه يعني فاخطر هذا ببالك اذا سألت الله سداد ليكون ما تنويه على مشاكلة ما تستعمله رميا (عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) وبما يليه (عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره) قال نو بشرح المهذب صح كل من التختم بيمينه ويساره عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولكنه باليمنى أفضل لانه زينة واليمنى بها أولى وقال مح ورد تختمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بيمينه بابن عمر خ وأنس م وابن عباس وعبد الله بن جعفر ت وجابر بشمائله وعلي د ن وعائشة بالبزار وأبي أمامة بالطبراني وأبي هريرة بالدارقطني بغرائب مالك فهؤلاء تسعة من الصحابة وبيساره بأنس م وابن عمر د وأبي سعيد بابن سعد وبرواية ضعيفة أنه تختم أولا بيمينه فحوله ليساره أخرجه ابن عدي بحديث ابن عمر واعتمدها البغوي بشرح السنة فجمع بين أحاديث مختلفة بأنه تختم أولا بيمينه فيساره فهو آخرهما وقال ابن أبي حاتم سألت أبازرعة عن اختلاف الاحاديث فيه فقال قد ثبت ولكن بيمينه أكثر (وكان فصه في باطن كفه) وبما يليه (وجعل فصه على ظهرها) قال العلماء أحاديث بطنه أصح وأكثر فهو أفضل قلت فيه الاهتمام بالذكر المكتوب به بحيث يتمكن من نظر به بلا كلفة كغيره (نا أبو الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة أن جده عرفجة بن أسعد قطع أنفه) قال ابن القطان هذا حديث لا يصح لانه من رواية أبي الاشهب اختلف عنه فالاكثر قال عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة جده وابن علية قال عنه عن عبد الرحمن بن طرفة

عن أبيه عن عرفجة قال فعلى طريقة المحدثين ينبغي أن تكون رواية الاكثر منقطعة لانها معنعنة وزادتها ابن علية واحدا ولا يرد هذا قولهم ان عبد الرحمن بن طرفة سمع جده فان هذا الحديث لم يقل فيه انه سمع منه وقد أدخل بينهما فيه الاب وعبد الرحمن بن طرفة المذكور لا يعرف بغير هذا الحديث ولا يعرف روى عنه غير أبي الاشهب فان احتيج فيه الى أبيه طرفة كما قاله أبو علية عن أبي الاشهب زاد الحال لانه ليس بمعروف الحال ولا مذكور برواة الاخبار وقال الحافظ أبو بكر بن المواق بغية النقاد هذا عندي مرسل وقد نقله ابن السبكي عن أم سلمة فذكره مرسلا عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة وعبد الرحمن تابعي لم يشاهد القصة ولا ذكر من حدثه فهو مرسل قال ووهم عبد الحق وابن القطان في قولهم عن عرفجة فأوهما اتصاله وهو أمر بين لا خلاف بين أهل التمييز من أهل هذا الشان في انقطاع ما روى كذلك اذا علم أن الراوي لم يدرك وقت القصة كما هذا اه وليس لعرفجة عندهم غير هذا الحديث (يوم الكلاب) كغراب اسم مكان كان به وقعة معروفة بالجاهلية وهو ما بين الكوفة والبصرة ذكره ابن بالطش وبكتاب التصحيف للدارقطني بكتاب الحمقى والمغفلين لابن الجوزي أن حيان بن بشر ولي القضاء باصبهان فحدث بهذا الحديث فقال كِكتاب فرد عليه رجل أنه كغراب لا غير فصحفه فزاره بعض أصحابه فقال لم حبست فقال حرب كانت بالجاهلية حبست فيها بالاسلام (فاتخذ انفا من ورق فانتن عليه) المشهور به ككتف الفضة وذكر التوحيدي بكتاب البصائر عن الاصمعي انه كسبب ورق الشجر لا الفضة لانها تنتن وذكر عنه انه الرق يكتب به قال وقال ابن قتيبة كنت أحسب صحة ما للاصمعي حتى أخبرني خبير ان الذهب لا ينتن وان الفضة تنتن وحكاه الزمخشري بالفائق فقال وعن الاصمعي فقال انما هو من ورق ذهب لا رق يكتب فيه قال ويرده رواية فاتخذ أنفا من صفر (قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشي أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي) بالنهاية أي من جزع أو عقيق لان معدنها باليمن أو الحبش أو نوع ينسب اليهما وبمفردات ابن البيطار أنه نوع من زبرجد يكون ببلاد الحبش لونه لخضرة قيل من خواصه أنه ينقي عينا ويجلو ظلمة (فائدة) سئل ابن الاكفاني عن الحكمة في خلق الجواهر النفيسة فقال من وجوه الاول ما أودع بها تعالى من خواص جليلة كتفريحة ياقوت وترياقية الزمرذ الثاني أن يتحلى بها الغواني زيادة لجمالهن الثالث الدليل على كمال قدرته تعالى في خلقه في تخوم الارض وأعماق البحار جواهر تشبه نجوم السماء بياضا واشراقا الرابع أن يكون أنموذجا بهذه الدنيا الامثالها بالجنة (عن أخت لحذيفة) قال الطبراني اسمها خولة أو فاطمة بنت اليمان (يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلين به اما انه ليس منكن امرأة تحلى ذهبا تظهره الا عذبت به) هذا الحديث وما بعده وكل ما شا كله منسوخ (وعن لبس الذهب الا مقطعا) كقفل استعماله حلية قال طيب الايسر اكشنف وخاتم للنساء

﴿كتاب الفتن﴾

عن حذيفة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما فما ترك شيأ في مقامه ذلك الى قيام

الساعة الاحدثه) من غريب ماوقع من بعض أهل العصر أني لما رويت الاحاديث في نهي العلماء عن المجيء الى السلاطين قال وهل كان في زمنه سلاطين حتى نهى عن التردد اليهم وما علم المسكين أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أعلم بالوحي بكل ما يجيء بعده الى قيام الساعة وأعلم به الصحابة كما بهذا الحديث *قلت وأطلعه ربه تعالى على كل ذلك مشاهدة يرى كلا وأهل البرزخ فعرف الكل بل علمه كلا قبل أن يخلق غيره فانظر شرح محمد محمد (ذكر فتنة الاحلاس) قال طب انما أضيفت لها لدوامها وطول لبثها أو لسوادها وظلمتها (هرب وحرب) كسبب الاول بهاء والثاني بحاء قال طب هو ذهاب مال وأهل وبالنهاية نهب ماله وترك بلا شيء (ثم فتنة السراء) بسين فراء فمد بالنهاية هي البطحاء وقال بعضهم هي ما دخلت بالطنا وزلزلته ولا أدري ما وجهه (دخنها من تحت قدمي رجل) كتفعة سبب بالنهاية أي ظهورها وآثارها شبهت بدخان مرتفع وهو من دخن النار كفرح سود دخنا التي عليها شيء رطب فأكثرت دخانا وأصله أن يكون بلون الدابة كودة وسواد (ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع) قال طب هو مثل أي هذا أمر لا يثبت ولا يستقيم لان الضلع لا تقوم على ورك ولا يريد أن الرجل غير خليق عليك ولا مستقل به وبالنهاية ولم يتركب على ورك لتباين بينهما (ثم فتنة الدهيماء) قال طب مصغر الدهماء وصغرها الذمها وبالنهاية أي الفتنة المظلمة صغرت تعظيما الشرها أوهي الداهية (فاذا صدع) قال طب كسبب رجل شاب معتدل فتى (فاجدقه القوم) أي ترموه بحدقهم والتحديق شدة النظر (بجذل شجرة) بجيم فنقط دال كسدر وعبد أصلها (على أقذاء) بقاف فنقط ذال فمد كأسباب بالنهاية جمع قذى كفتى جمع قذا فيما يقع بكعين وماء وشراب من كتراب وتبن ووسخ أي يجتمعون على فساد وغش في قلوبهم فشبه بما يقص كعين (وهدنة على دخن) كسبب قال طب أي صلح على بقايا ضغن وبالنهاية أي على فساد واختلاف تشبيها بدخان حطب رطب اذ يفسد كل باطنا مع صلاح ظاهر (عمياء صماء) كبيضاء بالنهاية أي مالا يمكن تسكينها لتناهيها في دهائها الان الاصم لا يسمع استغاثة فلا يقلع عما يفعله أي هي كحية صماء لا تقبل رقى (وثمرة قلب) بالنهاية أي خالص عهده (ان الله زوى لي الارض) كرمي أي قبضها وجمعها (وان ملك أمتي سيبلغ ما زوى لي منها) قال طب يتوهم بعضهم ان من هوهنا تبعيضية فكيف يشترط في أول الكلام استيعاب ويرد آخره للتبعيض وليس كما توهم وانما أراد تفصيل الجملة سبقت والتفصيل لايناقض جملة ولا يبطل شيأ منها لكن يأتي عليها شيأ فشيأ ويستوفيها جزأ جزأ أي ان الارض زويت كلها له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فرآها فتفتح شيأ فشيأ منها حتى تفتح كلها فهذا معنى بعضها *قلت فقد كان كل ذلك والحمد لله رب العالمين وسيكون ان شاء الله تعالى (وأعطيت الكنزين الاحمر والابيض) قال طب أي الذهب والفضة وبالنهاية الاحمر ملك الشام اذ غالب ألوانهم حمرة وأموالهم ذهب والابيض ملك فارس اذ غالب ألوانهم بياض وأموالهم فضة (فيستبيح بيضتهم) بالنهاية بيضة الدار وسطها ومعظمها أي يستأصلهم عدو ويهلكهم جميعا اذ بهلاك أصل بيضة يهلك ما بها طعم وفرخ وبيضاته

يصح كل غالبا أو البيضة الخودة شبه مكان اجتماعهم والتآمهم ببيضة حديد (تدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين) قال طب دوران رحى كناية عن حرب وقتال فشبهها برحى دوارة تطحن حبا اذبها اهلاك أرواح وتلف أنفس و بالنهاية دارت حرب قامت على ساقها وأصلها ما يطحن بها أى ان الاسلام يمتد قيام أمره على سنن استقامة و بعد من احداثات ظلمة لمضى هذه المدة بضع وثلاثين فبخمس وثلاثين خرج أهل مصر على عثمان فجرى بها ماجرى و بست وثلاثين كانت وقعة الجمل و بسبع وثلاثين كانت وقعة صفين (وان يقم لهم دين يقم لهم سبعين عاما) قال طب دينهم أى ملكهم أو اراد مدة ملك بني أمية وانتقاله عنهم لبني العباس اذ كان بين استقرار ملك بني أمية الى أن ظهرت دعاة الدولة العباسية بخراسان وضعف أمر بني أمية ودخل الوهن به نحو سبعين سنة بالنهاية بنحو هذا التأويل كاتراه فان المدة المشار اليها لم تكن سبعين سنة ولا كان الدين بها قائما وروى تزول رحى الاسلام بدل تدور رأى تزول عن ثبوتها واستقرارها قال حط أما قوله ان المدة لم تكن سبعين سنة فممنوع لانها امتدت لنحو تسعين سنة ولكن دخلها وهن بآخرها وما سلم من وهن نحو سبعين كما قال طب وأما قوله ولا كان الدين الخ فانه ظن ان المراد بالدين أحكامه وانما أراد الملك كما فسر طب بمعالم السنن فأنشد عليه قول زهير

لئن حللت بجو في بني أسد * في دين عمرو وحالت بيننا فدك

أى فى ملك عمرو ولا يشك ان ملكهم كان قائما بتلك المدة وكان أعظم من ملك بني العباس اذ كان لهم الشرق والغرب بلا منازع ولا متعقب ولما تملك بنو العباس خرج عنهم المغرب الاقصى واستولى عليه من استولى من بني أمية وذو النهاية لم ينقل من كلام طب تفسير الدين هنا بالملك فبسببه أورد ما أورده (يتقارب الزمان) قال طب أراد قصر زمان الاعمار وقلة بركتها أو دنو الساعة أو قصر مدة أيام وليال على ما روى ان الزمن يتقارب حتى تكون السنة كشهر وشهر كجمعة وجمعة كيوم و يوم كساعة وساعة كاحتراق سعفة (أو بعد مسالحهم) جمع مسلحة وهم قوم يحفظون ثغورا من عدوهم وهم اذ يكونون ذوى سلاح أو يسكنون المسلحة وهى كثغر ومرقب يكون به أقوام يرقبون عدوا لئلا يطرقهم على غفلة فاذا رأوهم أعلموا أصحابهم فتأهبوا لهم (سلاح) كغراب موضع بقرب خيبر (وتكون حلسا من أحلاس بيتك) أى الزم بيتك (موت يكون البيت فيه بالوصيف) قال طب البيت القبر والوصيف الخادم أى يشتغل الناس عن دفن موتاهم حتى لا يوجد فيهم من يحفر قبر ميت لدفنه الا أن يعطى وصيفا أو قيمته أو تضيق المقابر فيبتاعون لموتاهم قبور كل قبر بوصيف (أحجار الزيت) موضع بالمدينة روى عمر بن شبة باخبار المدينة عن ابن أبي فديك قال أدركتها ثلاثة أحجار مواجهة بيت ابن كلاب فعلا الكنيس الحجارة وقال ز بن العرب بشرح المصابيح أحجار الزيت موضع بالمدينة من الحرة سميه لسواد أحجاره كأنها طليت بزيت (قد غرقت بالدم) قال طب بالتذكرة أى لزمت والغروق اللزوم وروى غرقت (ان يبهرك شعاع السيف) بكسر وضم هاء فشد راء قال طب أى يغلبك ضوؤه وبريقه (واها) قال طب كلمة تلهف

وأيضا

وأيضا الاعجاب بشئ (من أشرف لها استشرفته) بالنهاية أي من تطلع لها وتعرض لها واتته فوقع فيها (ستكون فتنة تستنظف العرب) بالنهاية بمعجمة طاء مشال تستوعبهم هلاكا من استنظفه أخذه كله وقد أيضا أي ترميهم من نطف ماء قطر والنطفة ماء صاف قل أو كثر جمعه نطاف أي هذه الفتنة تقطر قتلاها في نار وترميهم بها القتال لهم على دنيا واتباع شيطان وهوى قال وقتلاها يدل من قوله العرب هذا ما ظهر لي ولم أقف فيه على شئ لغيري اه والصواب ما بالنهاية بمعجمة طاء (قتلاها في النار) مبتدأ وخبر (اللسان فيها أشد من وقع السيف) قال طب بالتذكرة أي بالكذب عند أئمة الجور ونقل الاخبار اليهم فربما ينشأ عن ذلك نهب وقتل وجلاء ومفاسد عظيمة أكثر من وقوع الفتنة نفسها (شعف الجبال) بمعجمة سينه فعين ففاء كسبب أعاليها جمع كقصبة (من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله) بعين قال طب أي قتله ظلما لا بقصاص من عبط ناقة واعتبطها ذبحها بلا علة بها بالنهاية كذا جاء في د في آخر الحديث (قال خالد بن دهقان) وهو راوي الحديث (سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله اعتبط بقتله قال الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى انه على هدى لا يستغفر الله) قال وهذا تفسير يدل على انه من الغبطة بمعجمة عينه وهي فرح وسرور وحسن حال اذ يفرح قاتل بقتل خصمه فاذا كان مقتوله مؤمنا وفرح بقتله دخل بهذا الوعيد قال وشرحه طب بعين ولم يذكر قول خالد ولا تفسير يحيى (لا يزال المؤمن معنقا) بعين فنون فقاف كمحسن قال طب أي خفيف الظهر يعنق في مشيه سير المخف من العنق كسبب ضرب من سير واسع من أعنق في سيره فهو معنق وبالنهاية أي مسرعا في طاعته منبسطا في عمله أو يوم القيامة بعمله صالحا (بلح) بموحدة فلام فحاء كقدس قال طب أعيا وانقطع وبالنهاية بلح انقطع اعياء فلم يقدر على تحرك وأبلحه السير فانقطع به أي وقع به هلاك باصابة دم حرام وبخفف لامه (ان بحسبكم القتل) عند النحاة هذا من زيادة باء في مبتدا وقالوا لا تحفظ زيادته الا في بحسبك زيد أي حسبك ومثله بحسبك ان تفعل الخير قال ابن يعيش ان حسبك فعل الخير وهو ومجروره محل رفع بابتداء قال ولا نعلم مبتدأ دخل عليه حرف جر في ايجاب الا هذا اه وعليه فهو اسم ان خبره القتل مرفوعا

﴿كتاب المهدي﴾

(المهدي من عترتي من ولد فاطمة) العترة بعين ففوقية كسدرة قال طب ولد الرجل لصلبه وقد يكون من أقارب وبني العمومة والحافظ عماد الدين بن كثير بتاريخه الاحاديث دالت على ان المهدي يكون بعد دولة بني العباس وانه من أهل البيت من ذرية فاطمة رضي الله تعالى عنها معا ومن ولد الحسن لا الحسين وظهوره من المشرق ويبايع له عند البيت وروى الدارقطني بطريق عمرو بن شمر عن جابر عن محمد بن علي قال ان لمهدينا آيتين لم يكونا منذ خلق الله السموات والارض تنكسف الشمس لاول ليلة من رمضان وتنكسف الشمس في النصف منه ولم يكونا الخ (أجلى الجبهة) بجيم قال طب الجلاء كسحاب انحسار شعر عن مقدم رأس وبالنهاية الاجلى الخفيف شعر ما بين النزعتين من صدغيه ومن انحسر شعره عن جبهته (أقنى

الانف) بالنهاية القنا بالانف طوله ودقة أرنبته مع حدب بوسطه (أبدال الشام) بالنهاية الاولياء والعباد كسبب جمعا وفردا سموا اذ كلما مات منهم واحد أبدل بآخر قال حط لم ير ولنا الست ذكر الابدال الا هذا بد واخرجه الحاكم بالمستدرك وصححه وورد بهم أحاديث كثيرة بغير الست جمعتها بمؤلف (وعصائب أهل العراق) بالنهاية جمع كعصابة وهم جماعة من الناس من عشرة لاربعين أولا واحد له من لفظه أى ان المجتمع لحرب يكون بالعراق أو جماعة من زهاد سماهم عصائب اذ قرنهم بالابدال (ويلقى الاسلام بجرانه الى الارض) بجيم فراء فنون ككتاب قال طب هو مقدم عنق وأصله ببعير مد عنقه بارض من القى البعير جرانه وانما يفعله لطول مقامه بمناخه فضرب به مثلا للاسلام اذا استقر قراره فلم تكن فتنة ولا هرج وجرت أحكامه على عدل واستقامة

﴿كتاب الملاحم﴾

(ان الله يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) قال حط أفردت بشرح هذا الحديث تأليفا سميته التنبيه بمن يبعثه الله على رأس كل مائة فهاانا ألخص فوائده هنا فاقول هذا الحديث تكلم على تصحيحه جماعة منهم الحاكم بالمستدرك والبيهقي بالمدخل ومن المتأخرين حج وقد لهج المتقدمون بذكر هذا الحديث فأخرج الحاكم بالمستدرك عقب روايته عن ابن وهب عن يونس عن الزهري قال فلما كان في رأس المائة من الله على هذه الامة بعمر بن عبد العزيز قال حج فهذا يشعر بان الحديث هذا كان مشهورا بذلك الوقت فيه تقوية لسنده مع انه قوى لثقة رجاله اه وأبو جعفر النحاس بكتاب الناسخ والمنسوخ قال قال سفيان بن عيينة بلغني انه يخرج بكل مائة سنة بعد موت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رجل من العلماء يقوى الله به الدين وان يحيى بن آدم عندى منهم وأبو بكر البزار سمعت عبد الملك بن عبد الحميد الميموني يقول كنت مع أحمد بن حنبل فجرى ذكر الشافعي فرأيت أحمد يرفعه فقال روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه قال ان الله يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يقرر لها دينها فكان عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الاولى وأرجو أن يكون الشافعي على رأس المائة الاخرى وأخرج البيهقي بطريق أبي سعيد الفريابي قال قال أحمد بن حنبل ان الله يقيض للناس على رأس كل مائة سنة من يعلم الناس الخير وينفي عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الكذب فنظرنا برأس المائة الاولى عمر بن عبد العزيز وبرأس الثانية الشافعي وأخرج أبو اسماعيل الهروى بطريق أحمد بن زنجويه قال سمعت ابن حنبل يروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث ان الله يمن على أهل دينه برأس كل مائة سنة برجل من أهل بيتي يبين لهم أمر دينهم فذكرنا ابن عبد العزيز برأس الاولى والشافعي برأس الثانية قال القاضي تاج الدين بن السبكي وللزيادة بهذه الرواية لا أستطيع ان أتكلم في المئين بعد الثانية اذ لم يذكر بها أحد من آله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولكن هنا دقيقة ننبهك عليها فنقول لما لم نجد بعد الثانية من أهل البيت من هو بهذه المثابة وجدنا كل من قيل انه مبعوث برأس كل مائة ممن تمذهب بمذهب الشافعي وانقاد لقوله علمنا انه الامام

المبعوث الذي استقر أمر الناس على قوله وبعث برأس كل مائة سنة من يقرر مذهبه بعده اهـ
قال حظ هذا تأويل بعيد والتأويل الظاهر ان نقول ان أراد النبي صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم بقوله من أهل بيتي أي من قريش كما هو المراد في الخلافة اتسع الامر وسهل فان
دارة نسب قريش أوسع من دائرة بني هاشم والمطلب فلا يعدم اذا واحد من المذكورين ان
يكون قرشيا وان جهلنا اتصال نسبه الى قريش وقد علم ذلك يقينا في الامام فخر الدين
الرازي فانه بكري من ذرية أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما معا وان أريد ما هو أخص من
ذلك احتاج الى النظر فيه والظاهر ان الاول هو المراد ويؤيده ان عمر بن عبد العزيز قد عد
على رأس المائة الاولى اجماعا وليس بهاشمي ولا مطلبي بل هو أموي وبنو أمية ليسوا من
الآل على مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه معا وانما هم من قريش وهو النسب الاعم
لانهم من ذرية عبد شمس أخي هاشم والمطلب ونوفل والاربعة أولاد عبد مناف وقد سوى
النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بين أولاد هاشم والمطلب اذ أعطاهم سهم ذوي القربى
وحرم عليهم صدقة فعدوا ولم يجر أولاد عبد شمس ونوفل مجراهم فلم يعدوا من آله فعد ابن
عبد العزيز هنا من أهل البيت انما هو لاعتبار عموم القرابة القرشية لا لخصوص الهاشمية
والمطلبية ثم ان ماذكره ابن السبكي تأويل ينبو عنه لفظ الحديث فلا يشك بان لفظه صريح
في ان المبعوث نفسه رجل من أهل البيت فكيف يكتفي فيه بكونه من غيرهم وهو متمذهب
بمذهب من هو من أهل البيت فهو بعيد جدا والصادق المصدوق لا يختلف خبره فلابد من
أحد أمور اما حمل الحديث على عموم قريش كما مر أو حمله على ما هو أعم من كونه من أهل
البيت بنسب أو ولاء فقد صح ان مولى القوم منهم فقد ألحق مواليه صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم بآله في تحريم زكاة وعليه فلا يبعد ان تكون ذلك أيضا هنا وورد أنه صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم قال لوليين له حبشي وقبطي أنتما من آل محمد رواه الطبراني بسند حسن وورد ان
سلمان منا أهل البيت وان ثوبان مولاه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال يارسول الله أمن أهل
البيت انا قال نعم واما ان يقال لا يشترط فيه كونه من جهة الاب بل يكفي من جهة أمه وهو
شائع عندهم كثير وان لم يثبت به نسب ففرق بين النسب والاهلية فهذا المحمل الآخر هو
الصحيح بل الصواب لان امامنا وأصحابنا صرحوا به في باب وقف ووصية قال ابن الصباغ بالشامل
فرع قال في البويطي اذا قال وقفت هذا على أهل بيتي فأهل بيته أقاربه من جهة رجال ونساء
وكذا ذكر الداني بالاستدراك وابن كج بالتجريد في الوصية وبالشرح الكبير للرافعي
والروضة للنووي فيما لو أوصى لاهل بيت الرجل فالاصح أنه تدخل فيهم قرابته من جهة رجال
ونساء والزوجات أيضا وقال ابن الرفعة بالكفاية اذا وقف على أهل بيته صرف لقرابته مطلقا
حكاه بالشامل في البويطي وبالحاوي ثلاثة أوجه الاول يصرف لمن نسبه الى جد الثاني لمن
جامعه برحم الثالث كل من اتصل به بسبب أو نسب قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سلمان
منا أهل البيت اهـ فتلخص من كل مر أن أهل البيت لا يختص بمن ثبت له نسب بكبنوة بل
يعم أولاد بنات فاذا تقرر ذلك فلا يبعد أن يكون المذكورون أم أحدهم أو أم أبيه أو أم أمه أو

أم جده أو أم جدته لما فوق من أهل البيت علوية كانت أو جعفرية أو عقيلية أو عباسية أو مطلبية أو غيرها فحيث كان في أصوله أم ولدته أو ولدت أحدا من أصوله وهو من أهل البيت صدق عليه انه من أهل البيت بلا شك على ما هو صريح نص الشافعي وأصحابه فيه يتسع المجال جدا فانه في أمهات الناس كثير وهو أحسن من التأويل الذي قاله ابن السبكي اذ به ابقاء الحديث على ظاهره واللفظ على مدلوله فالحاصل ان لاهل البيت اطلاقات أخصها انصرافه لبني هاشم والمطلب وهم الآن الذين تحرم عليهم الزكاة أصالة الثاني شموله لازواجه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أيضا فهو أعم من الاول الثالث شموله لمطلق الذرية وان لم يثبت لهم نسب كبني البنات وان سفلن ولمطلق قرابة وان من جهة نسائه فهو أعم من الاولين الرابع شموله للموالي وهو أعم من الثلاثة وعلى هذين الاحتمالين الأخيرين تخرج هذه الرواية التي نحن في تقريرها ويؤيد ما ذكرناه من ان لأهل البيت اطلاقات انه ورد عن زيد بن أرقم انه قال نساؤه من أهل بيته وزاد مرة أخرى ولكن من تحرم عليهم الصدقة بعده هم آل علي وعقيل وجعفر والعباس أخرجه م فقال باب الدليل على أن أزواجه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من أهل بيته في الصلاة عليهن وأورد به خبر أبي هريرة عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال من سره ان يكتال بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا أهل البيت فليقل اللهم صل على محمد النبي وأزواجه وذريته وأهل بيته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد أخرجه د قال البيهقي فكأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفرد أزواجه وذريته بالذكر على وجه التأكيد فرجع فعمهم ليدخل فيهم من أهله قال حط والحديث صريح في ان مطلق الذرية يطلق عليهم أهل البيت فيعم كل ولد من نسله سواء نسب اليه كأولاد النبي أولا كأولاد البنات كما هو مدلول لفظ الذرية فقد قال الفقهاء لو قال وقفت على اولاده واولاد أولاده وذريته ونسله وعقبه دخل أولاد بناته وان لم ينسبوا له وبالقرآن ومن ذريته داود الى آخر وعيسى ومعلوم ان عيسى بن بنت وقال الحاكم سمعت أبا الشيخ الوليد حسان بن محمد الفقيه يقول كنا بمجلس أبي العباس بن سريج فقام اليه شيخ من أهل العلم فقال أبشر أيها القاضي فان الله يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الامة أمر دينها فبعث على رأس المائة عمر بن عبد العزيز وعلى رأس الثانية الشافعي وبعثك على رأس الثالثة فانشأ يقول

اثنان قد مضيا فبورك فيهما * عمر الخليفة ثم حلف السودد
الشافعي الالمعي محمد * ورث النبوة وابن عم محمد
أبشر أبا العباس انك ثالث * من بعدهم سقيا لنوبة أحمد

فصاح ابن سريج وبكى فقال لقد نعى الي نفسي فمات بتلك السنة الخ قال الحاكم ورويت انا هذه الحكاية فكتبوها وممن كتبها شيخ أديب زاد على الابيات ذكر أبي الطيب سهل بن محمد فجعله على رأس الرابعة فقال

والرابع المشهور سهل محمد * أضحى اماما عند كل موحد
تأوي اليه المسلمون باسرهم * في العلم ان جاؤا الخطب مؤيد

لازال

لازال فيما بيننا شيخ الورى * للمذهب المختار خير مجدد الخ

قال الشيخ تاج الدين السبكي وكان على رأس المائة الخامسة حجة الاسلام الغزالي وعلى السادسة الامام فخر الدين الرازي وعلى السابعة الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد باتفاق من أدركنا من مشايخنا وقال ابن الاثير اختلفوا في تأويل كل واحد في زمنه أشار الى القائم الذي يجدد للناس دينهم على رأس كل مائة سنة فكان كل قائم قد مال المذهبه وحمل تأويله عليه وذهب بعض العلماء الى ان الاولى ان يحمل الحديث على عمومه فلا يلزم ان يكون المبعوث على رأس المائة رجلا واحدا بل قد يكون واحدا فاكثر فان انتفاع الامة بالفقهاء وان عم في أمور الدين فان انتفاعهم بغيرهم أيضا كاولي الامر واصحاب الحديث والقراء والوعاظ وأصحاب الطبقات من الزهاد كثير اذ ينفع كل بفن لا ينفع فيه آخر لان الاصل في حفظ الدين حفظ قانون السياسة وبث عدل وتصانيف به تحقن دماء ويتمكن من اقامة قانون الشرع فهذه وظيفة أولى الامر واصحاب الحديث ينفعون بضبط الاحاديث التي هي أدلة الشرع والقراء ينفعون بضبط القراآت والروايات والزهاد ينفعون بالمواعظ والحث بلزوم تقوى وزهد في الدنيا فالاحسن والاجدر اذا انه اشارة الى حدوث جماعة من الاكابر المشهورين على رأس كل مائة سنة يجددون للناس دينهم ويحفظونه عليهم في أقطار الارض قال لكن الذي ينبغي أن يكون المبعوث على رأس مائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه في كل فن من هذه الفنون فاذا حمل الحديث على هذا الوجه كان أولى وأشبه بالحكمة قال وقد كان قبل كل رأس مائة من يقوم بامور الدين وانما المراد بالمذكور من انقضت المائة وهو حي معلوم عالم مشهور مشار اليه اه مالابن الاثير وقال الحافظ عماد الدين بن كثير بكتابه البداية والنهاية قد ذكر كل طائفة من العلماء في رأس كل مائة سنة عالما من علمائهم ينزلون هذا الحديث عليه وقال طائفة من العلماء بل الصحيح ان الحديث يعم أكثر من واحد ممن يقوم بفرض كفاية في الاقطار وقال ح بمناقب الشافعي حمل بعض الائمة من بالحديث على أكثر من واحد هو ممكن بالنسبة لرواية من لكن الرواية التي بلفظ رجل أصرح في ارادة الواحد مما جاء بلفظ من لصلاحية من لواحد فما فوقه ولكن الذي يتعين فيمن تأخر حمله على أكثر من واحد اذ بالحديث اشارة الى ان المجدد المذكور يكون تجديده عاما لكل أهل ذلك العصر وهذا ممكن في حق عمر بن عبد العزيز جدا ثم في حق الشافعي أما من جاء بعده فلا يعدم من يشاركه بذلك * قلت وكذا الشافعي فذلك بمذهبه فقط وله منازع بغيره بوقته وظهر لابن حنبل بالحديث مالم يظهر له فلم يظهر جدا ما ظهر في عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنا معا وقال الامام بدر الدين صاحب الرسالة المرضية في نصرة مذهب الاشعرية حيث ذكر فيها جماعة ان المبعوث على رأس المائة الثامنة سراج الدين البلقيني جزم به شمس الدين بن الجزري بمشيخته أو زين الدين العراقي وكان حافظ عصره بالحديث مع ديانة وأمانة وتصانيف نافعة أو كلاهما فالمجدد قد يكون اذا واحدا فاكثر فاعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن ممن عاصره من العلماء بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه ولا يكون الا عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة ناصرا للسنة قامعا للبدعة فقد يكون واحدا

بالعالم كله كعمر بن عبد العزيز لانفراده بالخلافة وكالامام الشافعي لاجماع المحققين على انه أعلم أهل زمانه فلما عين ابن حنبل عمر بن عبد العزيز الاول والشافعي فقاس الناس على ذلك تعيين من بعدهما عليه وقد يكون اثنين وجماعة ان لم يحصل الاجماع على واحد بعينه قال فقد يكون في اثناء المائة من هو أفضل من المجدد على رأسها كذا رأيته لبعض المتأخرين وانما كان التجديد على رأس مائة لانخرام علماء المائة غالبا واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج اذا الى تجديد الدين فيأتي تعالى من الخلف بعوض من السلف فعليه ينزل لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق ما اقاموا الدين لا يضرهم من خذلهم الحديث قال حط وقد من الله تعالى علي في رأس هذه المائة التاسعة وحباني منصب الاجتهاد والبراعة وطول الباع بفنون العلوم ونشر تصانيف شرقا وغربا فلله الحمد والمنة ومن اللطائف ما ذكره جخ قال تفرد برأس المائة الثامنة خمسة بخمسة السراج البلقيني بالاجتهاد والزين العراقي بالحديث والشمس العمادي بالنحو والمجد الشيرازي ذو القاموس باللغة والسراج بن الملقن بكثرة التصانيف وقد من الله علي فتفردت برأس التاسعة بهذه الخمسة أجمع وما أحسن ما اخرجه أبو نعيم بالحلية عن أبي يزيد البسطامي انه قيل له هل أنت من الابدال السبعة الذين هم أوتاد الارض فقال انا كل السبعة ﴿فائدة﴾ نظير ما نحن به ما اخرجه ابن أبي حاتم بتفسيره وابن عساكر بتاريخ دمشق عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال ما كان منذ كانت الدنيا رأس كل مائة سنة الا كان عند رأس المائة أمر قال حط ففهمت منه مع حديث الباب انه لابد عند رأسها من محنة شديدة يقرنها الله تعالى بمحنة عظيمة وهي من يبعثه لتجديد الدين واحيائه رحمة منه لعباده وجبر الما حصل من وهن بتلك المحنة فله أدخله د بكتاب الملاحم اشارة لجبر تلك المحنة بتلك المنة كما آخر الله عند كل بدعة كيد بها الاسلام وليا من الاولياء يذب عن دينه فلما كان بآخر المئين أعظم المحن والفتن خروج الدجال كانت المحنة المقابلة لها بنزول عيسى أعظم من كل ما جاء في المئين السابقة لان المنحة على قدر المحنة فصح ان تكون في مقابلتها ولابد أن تكون تلك المحنة عامة عموما مطابقا بالارض أو نوع عموم ﴿فائدة﴾ ويلحق بما نحن فيه ما ذكره جمال الدين المزي بتهذيب الكمال بطريق ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب قال كان يقال يولد في كل مائة سنة رجل تام العقل وكانوا يرون أن اياس بن معاوية منهم ﴿فائدة﴾ ومن نظيره ما أخرجه الحاكم عن بريدة وصححه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الله ريحا يبعثها على رأس مائة سنة تقبض روح كل مؤمن (عمران بيت المقدس خراب يثرب) قال الحافظ بن كثير لم يرد أن طيبة تخرب بالسكلية قبل خروج الدجال وانما ذلك بآخر الزمان (الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر) وبما يليه (بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين) قال ابن كثير هذا مشكل مع ما قبله اللهم الا أن يكون من أول الملحمة وآخرها ست سنين ويكون بين آخرها وفتح المدينة وهي القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال بسبعة أشهر اه والملحمة كمرحمة الحرب وموضع القتال جمعه ملاحم (يوشك) بكسر نقط سينه يقرب (الامم ان تداعى عليكم كما تتداعى الاكلة

الى قصعتها) قال طب بالتذكرة تداعى الامم اجتماعها ودعاء بعضها بعضا حتى تصير العرب بين الامم كقصعة بين الاكلة يحتاطونها من كل جانب (كغثاء السيل) بنقط عينه فمثلثة مد كغراب وقد يشدد ثاء ما يجيء فوق السيل مما يحمله من زبد ووسخ (ان فسطاط المسلمين) بفاء فسين فطاء بن كعثمان قال الزمخشري ضرب من أبنية دون سرادق وبه سميت مدينة تجمع ناسا (حتى يكون أبعد مسالحهم) قال قر الطلائع جمع مسلحة وهم قوم يستعدبهم في مراقد ويرتبون سموهم بحملهم سلاحا (دعوا الحبشة ما ودعوكم) به استعمال ماض من هذا الفعل والمعروف أنهم أماتوا ماضي يدع ويذر استغناء عنه بترك أو هذا من تصرف رواة مولدين رواية بمعناه أو أتى به مقابلة لقوله (واتركوا الترك ما تركوكم) وقد قرئ شاذا ما ودعك ربك مخففا وقال الشاعر

ليت شعري من خليلي ما الذي * ناله في الحب حتى ودعه

وبقوله اتركوا الترك جناس الطباق أو الاشتقاق (وجوههم كالمجان المطرقة) كدواب جمع مجن بكسر ميمه بالنهاية أي كالتراس ألبست عقبا شيأ فوق شيء ومنه طارق نعلا اصيرها طاقا فوق طاق وركب بعضها على بعض كذكره قال ورواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير والاول أشهر وقال طب هي ما عدلت بطرق وجلد تغشاه شبه وجوههم بتراس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وقال شيخنا أبو اسحاق اللهوي بل صوابها كمكرمة (يلبسون الشعر) وبما يليه (نعالهم الشعر) قال قر بتذكرته يصنعون من شعر حبالا ويصنعون من الحبال نعالا كما يصنعون منهم ثيابا هذا ظاهره أو ان شعورهم كثيفة طويلة فهي اذا أسدلوها كاللباس لو صولها الارجلهم كنعال والاول أظهر * قلت بل هو المتعين فانهم بالبلاد الباردة الثلجية لا ينفعهم الا ذلك وقد شاهدناهم بارجل كالترك وجبال الشام اه قال ابن دحية وانما كانت نعالهم ضفائر شعر وجلود مشعرة لما ببلادهم من ثلج عظيم لا يوجد في غيرها ويكون من جلد ذئب وغيره وقوله يلبسون الشعر فلا مفهوم له وكذا وبر وصوف (ذلف الانف) بدال و بنقطه أكثر كقفل قال قر غلاظها وبالنهاية جمع أذلف كاحمر وحمر من الذلف كسبب قصر أنف وانبساطه أو ارتفاع طرفه مع صغر ارنبته والآنف كافلس جمع قلة لانف في موضع كثرة أو جمعه به اصغرها (يقاتلكم قوم صغار الاعين يعني الترك قال يسوقونهم ثلاث مرار حتى يلحقوهم بجزيرة العرب الخ وأما في الثالثة فيصطلمون) أي يستأصلونهم من الصلم وهو القطع المستأصل زاد أحمد قالوا يا نبي الله من هم قال هم الترك أما والذي نفسي بيده لتربطن خيولهم الى سواري مساجد المسلمين قال وكان بريدة لا يفارقه بعيران أو ثلاثة ومتاع السفر والاسقية بعد ذلك للهرب لما سمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من البلاء من الترك قال الحافظ أبو الخطاب بن دحية قد وقع ذلك على نحو ما قاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لخرج بسنة سبع عشرة وستمائة جيش من الترك يسمون التتر عظم بهم البلاء ولا شك بانهم المنذر بهم بالحديث وان لهم ثلاث خروجات يصطلمون في آخرتها قال قر بتذكرته قد كانت خرجاتهم نخرجوا على العراق الاول والثاني وخرجوا بهذا الوقت على العراق الثالث

ببغداد وما اتصل بها فقتلوا كل من بها ملوكا وعلماء وعبادا فعبروا الفرات لحلب والشام فخرج اليهم من مصر الملك المظفر فقتل منهم عددا كثيرا فرجعوا منهزمين (ينزل ناس من أمتي بغائط) قال طب هو مكان مطمئن من أرض (فاذا كان آخر الزمان جاء بنو قنطوراء) بقاف فنون فطاء فراء كمد منصور يقال جارية لابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام ولدت له أولادا فجاء من نسلهم الترك فهم بنوها (وعن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الناس يمصرون أمصارا وان مصرا منها يقال له البصرة الخ) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات بطريق غير ما اخرجه به المصنف فغفل عن هذا الطريق وقد تعقبته بما تعقبته على كتابه وقال الحافظ صلاح الدين العلائي هذا ذكره ابن الجوزي بالموضوعات بطريق أبي يعلى الموصلي نا عمار بن زربي نا النضر بن أنس عن أبيه عن جده عن أنس وتعلق فيه بعمار بن زربي وهو منهم وهو كما قال لكنه لم يتفرد به عمار بل له سند آخر عند د رجاله كلهم رجال الصحيح وليس به الا عدم جزم باتصاله بقول عبد العزيز فيه لا أعلمه الا ذكره عن موسى بن أنس ولكن هذا يقتضي غلبة الظن به وهو كاف كأمثاله (وعليك بضواحيها) جمع ضاحية وهي البادية (ورجف) كعبد زلزلة (فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذو السويقتين من الحبشة) قال طب هو مصغر ساق وهو مؤنث فالحقه تاء وعامة سوق الحبشة بها حموشة ودقة وذكر الحليمي وغيره ان ظهور ذي السويقتين بوقت عيسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام بعد هلاك يأجوج ومأجوج فيبعث عيسى اليه طليعة ما بين السبعمائة الى ثمانمائة فبينما هم يسيرون اليه اذ بعث الله ريحا يمانية طيبة فتقبض فيها روح كل مؤمن (ان أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها أو الدابة على الناس ضحى) قال عماد الدين بن كثير أي أول آيات غير مالوفة فان خروج الدجال ونزول عيسى وخروج يأجوج ومأجوج قبله لان الكل مالوف وأما خروج آية على شكل غريب غير مالوف وخطابها الناس ووسمها اياهم بايمان وكفر وأمر خارج عن مجاري العادات فذلك أول آيات أرضية كما ان طلوع الشمس من مغربها أول آيات سماوية غير مالوفة (فايتهن) ذكر سيبويه ان تأنيث أي كتأنيث كل فانه غير فصيح (لن تقوم الساعة حتى يكون قبلها عشر آيات الخ) ذكر قر بتذكرته عن بعض العلماء ترتيبها فقال أولها الخسوفات فخروج الدجال فنزول عيسى فخروج يأجوج ومأجوج بوقته فريح تقبض الارواح المؤمنة فتقبض روح عيسى ومن معه فتهدم الكعبة اذا ويرفع القرآن ويستولي الكفر على الخلق فتطلع اذا الشمس من مغربها فتخرج الدابة فيأتي الدجال وذكر البيهقي عن الحاكم مثله الا انه جعل خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها فتنوزع فيه فقد ورد ان القمر يطلع أيضا من المغرب مع الشمس أخرجه الفريابي بتفسيره بسند صحيح عن ابن مسعود وقال الكرماني فان قلت ان أهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه قلت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة وان سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على مقدمة انها تتحيث تصير المشرق مغربا وعكسه اه قال حط روى خ بتاريخه وأبو الشيخ في

العظمة عن كعب قال اذا أراد الله ان يطلع الشمس من مغربها أدارها بالقطب فجعل مشرقها مغربها ومغربها مشرقها * قلت انا نشاهد كل يوم الفلك دائرا بقدرته تعالى من المشرق للمغرب فاذا قال له كن مقهقرا ودوراناً من المغرب للمشرق كما قال ذلك بعكسه فكان فأى مانع يمنعه عند كل مؤمن وقد قال انما أمره اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون فسبحان الله وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا (فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها) قال العلماء انما كان كذلك لانه من أكبر أشراط وعلامات الساعة الدالة على اقترابها ودنوها فعومل ذلك الوقت معاملة يوم القيامة (يوشك الفرات) بفوقية كغراب النهر المشهور ويقال انه يجوز الفراه بهاء كتابوت وتابوه وعنكبوت وعنكبوه أفاده الكمال ابن العديم بنار بخه نقلا عن ابراهيم ابن أحمد بن الليث (ان يحسر) بحاء فسين فراء كيضرب ينكشف (عن كنز من ذهب) قال ح بفتحه لعله دنانير اوقطع أو تبر (فمن حضر فلا يأخذ منه شيأ) قال الحليمي بالمنهاج لعله فى آخر زمان أخبر النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان المال يفيض فيه فلا يقبله أحد من عيسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام فلعل سبب هذا الفيض العظيم ذلك الكنز مع ما نغنمه المسلمون من أموال كفار فلعله نهى عن الاخذ منه لتقارب الامر وظهور اشراطه فان الركون للدنيا واستكثارا منها اذا جهل واغترار أوخوف أن يحرصوا عليه فيتدافعوا عليه و يتقاتلوا أوهو كعدن لمن آخذه ولم يخرج حق الله منه لم يبارك له فيه فتركه أولى قال قر والتأويل الاوسط هو ما عليه الحديث (لأنا اعلم مع الدجال أعلم به منه ان معه نهرا من ماء ونهرا من نار فالذى ترونه انه نار ماء والذى ترونه انه ماء نار) بفتح البارى هذا يرجع لاختلاف مرئى بالنسبة للرائى فاما ان الدجال ساحر يخيل شيأ بغير صورته أو جعل الله باطن جنة سخرها له نارا وباطن نار جنة فهذا الأرجح (ما بعث نبى الا أنذر أمته الدجال) يشكل باحاديث دلت أن خروجه بعد أمور ذكرت وان عيسى يقتله بعد نزوله من السماء ويحكم بالشريعة المحمدية فأجيب بان وقت خروجه أخفى على نوح فمن بعده فحذروا امنه لامكان خروجه بوقت أمة كل و يؤيده قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان يخرج وانا فيكم فأنا حجيجه دونكم اذا حمل على انه قاله قبل ان يبين له وقت خروجه وعلاماته فجوز صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خروجه بحياته فيه تجمع الاخبار * قلت لا يخفى عليه ذلك ولكن لما أمر بالبيان بين وقوله هذا الا ذليل به على ذلك وانما أراد به ان يشجع أمته على استعداد من رآه فليكن كل حجيجا لنفسه على دينه لانه كيد الشيطان وهو ضعيف كما قاله تعالى (ألا وانه أعور وان ربكم غير أعور) قيل السر فى اختصاصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالتنبيه المذكور ولم يقله نبى لقومه لانه من أوضح الادلة فى تكذيبه اذ الدجال انما يخرج فى أمته دون غيرها ممن تقدم من الامم ودل الخبر على ان علم كون خروجه فى هذه الامة مطوى عن غير هذه الامة كما طوى عن الكل علم قيام الساعة وانما اقتصر على ذلك مع ان أدلة الحدث فى الدجال ظاهرة لان العور أثر محسوس يدركه عالم وعامى ومن لا يهتدى للادلة العقلية فاذا ادعى ربوبية وهو ناقص الخلقة والاله يتعالى عن النقص كونه بصورة خلق أو به عيب كعور (وان بين عينيه

مكتوبا) اسم (كفر) قال ابن العربي به اشارة الى انه فعل وفاعل من الكفر انما يكتب بلا الف وكذا هو برسم المصحف وان أثبت أهل الخط الالف في فاعل فذلك لزيادة بيان (يقرؤه كل مسلم) زاده كاتب وغير كاتب قال نو الصحيح الذي عليه المحققون ان الكتابة المذكورة حقيقة جعلها الله تعالى علامة قاطعة بكذب الدجال فيظهر الله المؤمن عليها ويخفيها عمن أراد شقاوته أو هو مجاز عن سمة الحدوث قاله بعضهم وهو ضعيف فلا يلزم من قوله يقرؤه كل مسلم كاتب وغير كاتب ان لا تكون كتابة حقيقة بل يقدر تعالى غير كاتب على ادراك بلا تعلم (ان مسيح الدجال) ذكر قر بتذكرته أنه اختلف بتسميته دجالا العشرة أقوال وذكر شيخ شيوخنا الامام الشيرازي سراج الدين ذو القاموس انه اجتمع له بسبب تسميته مسيحا خمسون قولا وذكر القاضي أبو بكر بن العربي ان من شدد سينه أو نقط حاءه فقد حرف (أفحج) بفاء فحاء فجيم كاسود وقال طب من اذا مشى باعد بين رجليه * قلت كالمختتن فهو من جملة عيوبه (أعور مطموس العين ليست بناتئة) بنون ففوقية بهمز كفاكهة (ولا جحراء) بجيم فحاء فراء كحمراء قال طب ما انخسفت فبقي مكانها غائرا كالجحر أي عينه سادة لمكانها ممسوحة ليست بخارجة بارزة ولا داخلة باقية * قلت بل كغار بحائط سوي بطين مع حائطه اه ومثله بالنهاية وقال الازهري بحاء فجيم والهروي ان حفظ فمعناه غير ضيلة متحجرة (عن النواس بن سمعان) قال ابن دحية كعمران قال علماؤنا المتقدمون من اللغويين أو كرجان قاله جماعة من أشياخنا وهو معدود بالشاميين يقال ان أباه سمعان وفد على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فدعا له وزوجه أخته الكلابية وهي من تعوذت منه (ثم ينزل عيسى بن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق) قال الحافظ عماد الدين بن كثير قد جدد بناء منارة بزماننا سنة احدى وأربعين من حجارة بيض وكان بناؤها من أموال النصارى الذين حرقوا منارة كانت مكانها فلعله من دلائل النبوة اذ قيض الله بناءها بيضاء باموالهم لينزل عيسى عندها * قلت فهي من دلائلها قطعا اذ أخبر بها قبل وجود مسجد ولا منارة فضلا عن كونها بيضاء أو بشرقيها (من حفظ عشر آيات من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال) وبم من آخر الكهف قال نو قيل سببه ما باولها من عجائب وآيات فمن تدبرها لم يفتتن به وكذا بآخرها أفحسب الذين كفروا ان يتخذوا الخ وقال قر قيل سببه ما بقصة اصحاب الكهف من عجائب وآيات فمن علمها لم يستغرب أمر دجال ولم يهله فلا يفتتن به أو قوله تعالى لينذر بأسا شديدا من لدنه تمسكا بتخصيص البأس بشدة ولدنية وهو مناسب لما يكون من دجال من دعوى الهية واستيلائه وعظيم فتنته فلعظم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمره وحذر فيه وتعوذ من فتنته أي من قرأ هذه الآيات وتدبرها ووقف على معناها حذره فأمن منه أو هذا من خصائص هذه السورة كلها فمن حفظ سورة الكهف فادرك الدجال لم يسلط عليه فبهذا يجمع بين ما روي من أول سورة الكهف وما روي من آخرها فيكون ذكر العشر على جهة الاستدراج في حفظها كلها أو لقوله لينذر بأسا شديدا من لدنه اذ يهونن بأسه وقوله ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات الخ اذ يهونن صبرا على فتنته بما يظهر من جنته وناره وتنعيمه

وتعذيبه

وتعديه فذمه تعالى لمن اعتقد ولد اله يفهم ان من ادعى الوهية كدجال أولى ذما فناسبت قصة
أصحاب الكهف من غير تناسب عقمه من فتنته اذ حكى عنهم تعالى انهم قالوا ربنا آتنا
من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا اذا بتلوا فصبروا فسألوا اصلاح أحوالهم
فاصلحت فهو تعليم لكل مدعو لشر لئن ومن روى من آخر الكهف فلما بقوله أفحسب الذين
كفروا ان يتخذوا عبادي من دوني أولياء الخ من معان مناسبة لحال دجال ولما بقوله وعرضنا
جهنم يومئذ للكافرين عرضا اذ يرون مايظهره من ناره و بقوله الذين كانت أعينهم في غطاء عن
ذكري تنبيه على أحوال تابعي الدجال اذ عموا عن ظهور آيات تكذيبه انتهى وقال الشيخ
سراج الدين البلقيني الحكمة باختصاص هذه الآيات بهذه الفضيلة انها اجتمع بها من
التوحيد ونفي الالهية عن غير الله وتكذيب من كفر مالم يجتمع بغيرها وذلك بقوله ربنا رب
السموات والارض الخ نقلته من خط الشيخ ولي الدين العراقي بمجموع له * قلت بقوله تعالى قل
انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد الخ أعظم دلالة على ان الدجال بشر ناقص جمع
كل نقيصة تفرقت باصحابه كعور وكذب وكفر وفجور وأن مثله لا يكون الها وان اصحابه أعمى
بصيرة منه والا لشعروا بذلك (عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بيني وبينه
نبي) باحمد أوله الانبياء اخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد وانى أولى الناس بعيسى بن
مريم لانه لم يكن بيني و بينه نبي (وانه نازل) قال ق بتذكرته ذهب قوم الى انه بنزول عيسى
يرتفع التكليف لئلا يكون لاهل ذلك الزمان من يأمرهم و ينهاهم عن الله تعالى فهذا امر مردود
بقوله تعالى وخاتم النبيين وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا نبي بعدي وغير ذلك من
الاخبار فلا يجوز اذا ان يتوهم انه ينزل بشريعة جديدة غير شريعة نبينا صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم بل ينزل متبعا لنبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ قال لعمر لو كان موسى حيا
لما وسعه الا أن يتبعني فعيسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام انما ينزل مجددا لهذه
الشريعة لانها آخر الشرائع ونبينا محمد رسول الله آخر الرسل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
فينزل حكما مقسطا فاذا صار حكما فلا سلطان اذا للمسلمين ولا امام ولا قاضي ولا مفتي غيره وقد
قبض الله العلم وخلا الناس منه فينزل بكل ما تحتاج هذه الشريعة من علم وحكم بين الناس
وعمل به في نفسه فيجتمع المسلمون اليه و يحكمونه على أنفسهم اذ لا أحد يصلح لذلك غيره
* قلت ماقاله كون العلماء يسلبون علمهم بالكل قطعا بل لاتزال الامة بعلمائها وقضاتهم
وغيرهم الا أن الامام الاكبر المرجوع اليه هو نبي الله عيسى على نبينا وآله وعليه الصلاة
والسلام وقبض العلم انما يكون بعد موت المؤمنين اه فان قيل فما الحكمة بنزوله بهذا
الوقت دون غيره فالجواب عنه من ثلاثة أوجه الاول ان اليهود لما ادعوا انهم قتلوه وضرب
الله عليهم الذلة فلم تقم لهم راية ولا كان لهم بكل الارض سلطان ولا قوة ولا شوكة فلا يزالون
كذلك حتى تقرب الساعة فيظهر دجال يتبعونه جند المقدرين أنهم ينتقمون به من
المسلمين فاذا صار أمرهم لهذا أنزل عيسى الذي زعموا انهم قتلوه وأنزله لهم ولغيرهم منافقين
وكفرة حينا ونصره على رئيسهم الرب زعما فقتله وهزمهم فلا يجدون مهربا اذا غير قتل كلهم

الثانى انه نزل لا اقتل دجال بل لدنو أجله اذلا ينبغى لمخلوق من تراب ان يموت بالسماء لقوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم الخ فينزله تعالى ليقبره بارضه مدة يراه من قرب منه ويسمعه من نأى عنه فيقبضه ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه كما دفن الانبياء وبنشر اذا نشر وانه يتفق عند نزوله خروج الدجال فاذا بلغ من فتنته ما صدر منه كادعاء الربوبية مبلغه ولا يتعدى لقتاله أحد من المسلمين تولاه هو لانه أحق بالتوجه اليه فيجرى قتله على يده بالقصد نزوله له الثالث انه وجد بالانجيل فضل أمة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فدعا الله ان يجعله منهم فاستجاب دعاءه ورفعه للسماء الى أن ينزله آخر الزمان مجددا لما درس من دين الاسلام ملة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيوافق خروجه فيقتله اذ وجده فتن المسلمين اخوانه أمة ولا يداوم عليه فيتعين عليه جهاده اذ سار واحدا منهم لحلوله بين ظهرانيهم ولا مانع من ذلك فهو داخل باتباع نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (بين ممصرتين) بم فصاد فراء تثنية كعظمة بالنهاية الممصرة من الثياب ما بها صفرة خفيفة (فيدق الصليب) أى يكسره (ويقتل الخنزير) قال طب أى يحرم اقتناءه وأكله وغيره أى يبطل دين النصرانية بكسر الصليب حقيقة ويبطل ما زعمه النصارى من تعظيمه وباوسط الطبرانى بسند لا بأس به ويقتل الخنزير والقرد قال حط فلعل المناسبة لانه من مسخ بنى اسرائيل (ويضع الجزية) قال طب أى يكره أهل الكتاب على الاسلام فلا يقبل منهم جزية بل اسلاما أوقتلا وبالنهاية فلا يبقى ذمى تجرى عليه جزية أى لا يبقى فقير لاستغناء الناس بكثرة أموال فتسقط الجزية لانها انما شرعت لترد فى مصالح المسلمين تقوية لهم فاذا لم يبق محتاج لم تؤخذ وقال قع أو أراد بوضع الجزية تقريرها على كفار بلا محاباة فيكثر المال بسببه وتعقبه نو بان صوابه أن عيسى لا يقبل غير الاسلام ويؤيده ما باحمد وتكون الدعوة واحدة قال نو فليس باسقاط الجزية نسخ لما تقرر بشرعنا لانه مقيد بانها تستمر الى نزوله فتوضع فنبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بين غاية استمرارها فلا نسخ لشرعه بل هو عمل بما بينه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ويهلك المسيح الدجال) زاد أحمد ثم تقع الامنة على الارض حتى ترتع الاسود مع الابل والنمار مع البقر والذئاب مع الغنم وتلعب الصبيان بالحيات (فيمكث فى الارض أربعين سنة) قال الحافظ عماد الدين بن كثير يشكل بما بم بحديث عبد الله بن عمرو أنه يمكث فى الارض سبع سنين قال اللهم الا أن تحمل هذه السبع على مدة اقامته بعد نزوله فيكون ذلك مضافا للمكث بها قبل رفعه الى السماء فعمره اذ ذاك ثلاث وثلاثون سنة بالمشهور قال حط وقد أقمت سنين أجمع بينهما فرأيت البيهقى قال بكتاب البعث والنشور كذا جاء انه يمكث بها أربعين سنة و بم عبد الله بن عمرو فيبعث الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه ثم يلبث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوة قال البيهقى فلعل قوله يلبث الناس بعده أى بعد موته فيوافق الاول فترجح عندى تأويله هذا من وجوه الاول ان ما ذكره البيهقى ليس نصا كما قاله عماد الدين فى الاخبار عن مدة لبث عيسى وما نص فيها اذ ثم يؤيد هذا التأويل لانه لتراخ

الثالث قوله يلبث الناس بعده فيتعين ان ضمير بعده لعيسى لانه أقرب مذكور الرابع انه لم يرد في ذلك الا هذا الحديث المحتمل للاثنين وقد ورد مكث عيسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام أربعين سنة بعده أحاديث بطرق مختلفة منها ما له وهو صحيح وما للطبراني بابي هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ينزل عيسى ابن مريم فيمكث في الناس أربعين سنة ويرهد أحد عنه مثله فزاد لو يقول للبطحاء سيلي عسلا لسالت وبسنده برفع عائشة مثله فزاد بعد سنة اماما عادلا وحكما مقسطا وبالطبراني بابن مسعود مثله فهذه الاحاديث المتعددة الصريحة أولى من ذلك الواحد محتملا (ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون) قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر يتوفى بطيبة فيصلي عليه هنالك ويدفن بالحجرة النبوية وقد روى ت عن عبد الله بن سلام مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى بن مريم يدفن معه (وأرفئوا الى جزيرة) براء ففاء فهمز قال طب قربوا السفينة اليها من أرفأها قربها الساحل ومحل تشد فيه المرفاء وبالنهاية وبعضهم يقول أرفينا بياء فاصله همز (في أقرب السفينة) قال طب أي القوارب وهو سفن صغار تربط بالكبار يخرج بها الى جمع قارب بلا قياس وبالنهاية أو أقربها أسافلها الدانية للارض (دابة أهلب) أي كثيرة الهلب والشعر بالنهاية تذكر الصفة اذ تقع دابة على ذكر وأنثى (أنا الجساسة) قال طب أي تجسس أخبار الدجال فسميته وروى أبو موسى المديني بابن عمر ان الدابة الهلباء التي كلمت تميما الداري وهي الجساسة دابة الارض التي تكلم الناس قلت بل الجساسة دابة أتان عوراء مثله والتي تكلم الناس فصيل ناقة صالح على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام كما ورد كل (عين زغر) بزاي فنقط عينه فراء كصرد عين بالشام بارض البلقاء قال قر منع صرفه لعلمية وعدل اذ عدل عن زاغر كعمر وعامر وزعم ابن الكلبي انه اسم امرأة نسبت العين لها (فانه في بحر الشام أو اليمن) قال قر بتذكرته هذا شك أو ظن منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو ابهام على سامعه * قلت بل هو ابهام اه فقال مضى باعنه لتحقيقه (لا بل من قبل المشرق ماهو مرتين) فاكده بما زائدة وتكرار لفظي بقوله ما هو لما زائدة لانافية اه قال قع و نو المراد اثبات انه من جهة المشرق قلت أخبرني عالم الشام أبو بابح اليقوي بيلده يفا أنه خارج عن بحر الشام بحر المشرق نسبته لعله بخراسان قال أخبرني رجل صالح مر علينا حاجا فخفر بمقبرتنا هذه ثلاثة قبور فقال لا يدفن بها أحد فهذا قبري وهذان قبرا صاحبي بعد رجوعنا من الحج فكان الامر كما قاله قال ان الدجال بجزيرة ببلادنا بالمشرق يذهب اليه من أراده حتى يراه ويضربونه بكل ما يضرب به فلا يصاب فاذا ألحوا في ضربه حصل لهم جنون فاذا اخرجوا وخرج منهم دم رجعت عقولهم فلما علواه ذا صاروا يتركون خارج كهفه من يجرحهم اذا أصيبوا فلا يعجبونه اليه فاذا أصيبوا اجرحهم فبرؤا (شهد ابن جابر انه ابن الصياد قلت فانه قد مات قال وان مات قلت فانه أسلم قال وان اسلم قلت فانه دخل المدينة قال وان دخل المدينة) أي ان عدم دخوله اياها انما هو بعد خروجه قال عماد الدين قال بعض العلماء كان بعض الصحابة يظن ان ابن الصياد هو الدجال الاكبر الموعود آخر الزمان وليس به وانما هو دجال صغير قطعا الحديث فاطمة بنت قيس فانه

فيتصل بالباب وقال البيهقي بخبر فاطمة ان الدجال الاكبر غير ابن الصياد ولكنه أحد الدجاجلة الكذابين الذين أخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بخروجهم وقد خرج أكثرهم فكان من تجزموا بانه ابن الصياد لم يسمعوا بقصة تميم والا فالجمع بينهما بعيد جدا فكيف يلتئم أن يكون من كان في أثناء الحياة النبوية شبه المحتلم ويجتمع به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويسائله أن يكون بآخرها شيخا مسجونا في جزيرة من جزائر البحر موثقا بالحديد يستفهم في خبره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هل خرج أم لا فالاولى ان يحمل على عدم الاطلاع وأما قول عمر فلعله كان قبل سماعه قصة تميم فلما سمعها لم يعد لحلفه المذكور وأما جابر فشهد حلفه عنده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاستصحب ما اطلع عليه من عمر بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم مر بابن الصياد الخ) قال طب اختلفوا في أمر ابن الصياد فاشكل أمره فقيل فيه كل قول فقد يسئل عنه فقيل كيف يقار صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رجلا يدعي نبوة كاذبا ويتركه بطيبة في داره ويجاوره فيها وما معناه وما وجه امتحانه بما خبأ له من آية الدخان وقوله بعده اخسأ فلن تعدو قدرك قال وجوابه عندي انها قصة جرت معه أيام مهادنته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يهود وحلفاءهم لانه عند مقدمه كتب بينه وبينهم كتابا صالحهم فيه على ان لا يهاجوا وان يتركوا على أمرهم وكان ابن الصياد منهم أو رجلا فيهم فبلغه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خبره وما يدعيه من كهانة وتعاطاه من غيب فامتحنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليروث أمره ويختبرون بشانه فلما كلمه علموا انه مبطل وانه من جملة السحرة أو الكهنة أو ممن يأتيه رئي من جن أو يتعاهده شيطان فيلقي على لسانه بعض ما يتكلم به فلما سمع منه قول الدخ زجره (فقال اخسأ فلن تعدو قدرك) أي ان ذلك شيء اطلع عليه شيطان فالقاه اليه وأجراه على لسانه وليس بوحي السماء اذ ليس له قدر أنبياء يوحى اليهم علم الغيب ولا درجة أولياء يلهمون علما ويصيبون بنور قلوبهم وانما له تارات يصيب ببعض ويخطئ ببعض وهو نص قوله يأتيني صادق وكاذب فقال له اذ ذاك (قد خلط عليك) وسيره انه فتنة امتحن تعالى به عباده ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة كما امتحن قوم موسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام بوقته بعجل فهلك من هلك به ونجا من هداه تعالى وعصمه قلت انما امتحنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بذلك لا لعدم علمه انه مبطل بل مساعفة للاصحاب بالظاهر حتى يترتب عليه كل ما ذكر من اخسأ الخ وقد خلط عليه ليجتنبوه ويحاذروا أمره اه وقد اختلفت الروايات في أمره وعما كان من شأنه بعد كبره فروي انه قد تاب عنه وانه مات بطيبة وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس وقيل لهم اشهدوا (وعن جابر قال فقدنا ابن الصياد يوم الحرة) فهذا يخالف قول من قال مات بطيبة اه وقال قر بتذكرته الصحيح انه هو الدجال لحلف جابر وابن عمر انه الدجال وقد استدل ان الدجال غيره بحديث الجساسة وما بمعناه والصحيح خلافه ولا يبعد أن يكون بالجزيرة ذلك الوقت ويكون بين أظهر اصحابه بوقت آخر الى فقده يوم الحرة اه قال حج ويؤيده ما أخرجه أبو نعيم بتاريخ أصبهان عن حسان بن عبد الرحمن عن

أبيه قال لما افتتحنا أصبهان كان بين عسكرنا وبين اليهودية فرسخ فكنا نأتيها فنمتار منها فأتيتها يوما فاذا اليهود يزفنون ويضربون فسألت صديقا لي فقال ملكنا الذي نستفتح به على العرب فدخلت فبت عنده على سطح فصليت الغداة فلما طلعت الشمس اذا وهج من قبل العسكر فنظرت فاذا رجل عليه قبة من ريحان واليهود يضربون ويزفنون فنظرت فاذا هو ابن الصياد فدخل المدينة فلم يعد حتى الساعة وفي مسند أحمد بسند صحيح عن أنس ان الدجال يخرج من يهودية أصبهان وهي قرية من قراها سميت بها اذ كانت تختص بسكنى اليهود قلت ان صح هذا وانه لم يمت فلا محالة انه أحد من أصحاب الدجال الاكبر كما قيل ان أصحاب الكهف ونحوهم من أصحاب المهدي والأحكام للبيهقي يبعد كونه شيخا وهو غلام بأثناء حياته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بآخره بل بأول عشر سنين غلام وآخرها شيخ وما قيل يمكن ان يكون بالجزيرة وبين أظهر الصحابة بعيد جدا اذ علم ببعثه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وخالطه وسأله فما فائدة السؤال عن أخباره ولو كان مختار الماهر على حبسه الطويل فكل ذلك تهافت والحق انه غيره وانه أحد أصحابه فيأتي قريبا انه من شياطين حبسها سليمان أو غيره (وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان مبين) قال أبو موسى المديني سر خبئه له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم له هذه الآية اشارة الى أن عيسى يقتله بجبل الدخان * قلت صوابه أنه يظهر صاحبه الذي يقارنه على أنه ابن الصياد زعما اذا اتخذ الناس شرب الدخان عادة فهذا زمانه لا محالة (قال ابن الصياد الدخ) بضم داله فنقط خاء باحمد بأبي ذر أراد قوله الدخان فلم يستطع فقال الدخ قيل بلسانه لكنة أو اندهش فلم يقع على بعض لفظ الدخان وحكى طب ان الآية كتبت اذا بيده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم يهتد الا لهذا القدر الناقص بطريقة كهانة أو خبأه في ضميره فيقال فكيف اطلع هو أو شيطان على ما في الضمير فيجاب بانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تحدث مع نفسه أو بعض أصحابه به قبل اختباره فسرقه شيطان أو بعضه ووهم من فسر الدخ بنبت يكون ببساتين وأشد منه وهما الحاكم الزخ بزاي بدل داله فسره بجماع فاتفق الائمة على تغليطه (اخسأ فلن تعدو قدرك) أي لن تجاوز ما قدره الله لك أو مقدور أصحابك من الكهان (رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن الصياد هو الدجال فقلت تحلف بالله قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه) قال البيهقي ليس بما لجابر أكثر من سكوته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على خلف عمر فلعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم توقف بأمره فجاء التثبت منه تعالى انه غيره على ما تقتضيه قضية تميم قال حج وبه تمسك ابن حزم في انه غير ابن الصياد فطريقه أصح فتكون الصفة التي بابن الصياد موافقة لما بالدجال وقد تكلم ابن دقيق العيد على مسئلة التقرير باوائل شرح الالمام فقال ما ملخصه اذا أخبر شخص بحضرته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن أمر ليس به حكم شرعي فهل يدل سكوته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على مطابقة ما بالواقع كحلف عمر على ان ابن الصياد هو الدجال فلم ينكر عليه فهل يدل عدم انكاره على انه هو كما فهمه جابر فصار يحلف عليه ويستند لحلف عمر أو لا يدل به نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل اذ مأخذ المسئلة

ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل وذلك متوقف على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة الا أن يدعي مدع أنه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج لدليل وهو عاجز عنه نعم الضرورة تسوغ حلفا عليه على غلبة ظن لعدم توقفه على العلم اه واخرج نعيم بن حماد شيخ خ بكتاب العتق بطريق جيد عن جبير بن نفير وشريح بن عبيد وعمرو بن الاسود وكثير بن مرة قالوا جميعا الدجال ليس هو بانسان وانما هو شيطان موثق بسبعين حلقة ببعض جزائر اليمن لا يعلم من أوثقه هل سليمان على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام أو غيره فاذا آن ظهوره حل الله عنه كل عام حلقة فاذا برز أتت أتان عرض ما بين أذنيها أربعون ذراعا فيضع على ظهرها منبرا من نحاس ويقعد عليه ويتبعه قبائل الجن يخرجون له خزائن الارض وذكر ابن وصيف المؤرخ ان الدجال من ولد شق الكاهن المشهور قال ويقال انه شق نفسه أنظره الله وكانت أمه جنية فاخذه سليمان على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام فسجنه بجزيرة من جزائر العرب قال حج وأقرب ما يجمع به بين ما تضمنه ما تقدم وكون ابن الصياد هو الدجال بعينه وهو ما شاهده تميم موثقا ان ابن الصياد شيطان تبدى في صورة رجل بتلك المدة الى أن توجه لاصبهان فاستقر مع قرينه الى أن تجيء المدة التي قدر الله خروجه بها * قلت فدعوى ان هذا تهافت وتزيده وهنا ادعاء انه لم يبق الآن موثقا اذ خبر الرجل الصالح انه الآن بجزيرة عندهم بالشرق معروفة لا زال موثقا فراجعه بقوله لا بل من قبل المشرق سابقا اه واخرج أبو نعيم بتاريخ أصبهان عن كعب الاحبار قال لم ينزل خبر الدجال بالتوراة والانجيل وانما هو بعض تمم الانبياء قال حج وأخلق بهذا الخبران يكون باطلا اذ بصحيح الحديث ان كل نبي قبل نبينا أنذر قومه الدجال قال حط لا منافاة فلا يلزم من انذارهم به نزول خبره بما ذكر فهذا القرآن الذي هو أجل الكتب قدرا وأجمعها لكل شيء لم ينزل به خبر الدجال صريحا وانما أنذر به نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في سنته فكذلك انذار الانبياء قبله بلا انزاله بالكتب وقد ذكر انه لم يصرح به بالقرآن استهانة به وتحقيرا لشأنه (لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالا) لخ قريب من ثلاثين فاهنا بطريق جيد الكسر ولاحمد بسند جيد عن حذيفة سبعة وعشرون منهم أربع نسوة (كلهم يزعم انه رسول الله) زاد أحمد وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي (لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا) زاد أحمد وآخرهم الاعور وللطبراني بسند ضعيف سبعون كذابا قال حج فلعل من ادعوا النبوة ثلاثون ونحوها وغيرهم كذابون يدعون اضلالة فقط دون نبوة (أكيله وشريبه) كأميرمعا بالنهاية من يصاحبه بأكله وشربه فعيل فاعل (ولتأطرنه على الحق أطرا) بحاء وطاء مثال كاتفعلنه قال طب أي لتردنه عن الجور اليه وأصل الاطر العطف وبالنهاية أي تعطفونه عليه قال ومن غريب ما يحكى عن تفطويه أنه قال بقط طاء مثال فهمز من ظأر ومنه الظئر المرضع (أو لتقصرنه على الحق قصرا) بالنهاية أي تحبسنه عليه وتلزمنه اياه (قال أجر خمسين منكم) قال عز الدين ليس هذا على اطلاقه بل هو مبني على قاعدتين الاولى ان الاعمال تشرف بثمراتها الثانية ان الغريب بآخر الاسلام كهو بأوله وبعكسه لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بدأ الاسلام

غريبا

غر بيا وسيعود كما بدا فطوبى للغرباء من أمتي أي المنفردين عن أهل زمانهم فاذا تقرر ذلك فنقول الانفاق بأول الاسلام أفضل لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لخالد بن الوليد لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه أي مد حنطة وسببه ان النفقة بتلك المدة تثمر في فتح الاسلام واعلاء كلمة الله ما لا يثمر غيرها وكذا الجهاد بالنفوس لا يصل المتأخرون به لفضل المتقدمين لقلة عدد المتقدمين وقلة أنصارهم فكان جهادهم أفضل ولا تبذل النفس للنصرة ورجاء الحياة ليس كبذلها مع عدمه ولهذا قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر فجعله أفضل ليأسه من حياته وأما النهي عن منكر بين ظهور المسلمين واشهار شعائر الاسلام فانه شاق على المتأخرين لعدم معين وكثرة منكر فيهم كمنكر على سلطان جائر فله قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يكون القابض على دينه كالقابض على الجمر والقابض على الجمر لا يستطيع دوامه لمزيد مشقة وكذلك المتأخر في حفظ دينه وأما المتقدمون فليسوا كذلك لكثرة معين وعدم منكر فعلى هذا يتنزل الحديث (يغربل الناس فيه غربلة) أي يذهب خيارهم وتبقى أراذلهم (يبقى حثالة) بمثلثة كغرابة (من الناس) أي أراذلهم (قد مرجت عهودهم) كنصر أي اختلطت (وخفت أماناتهم) أي قلت (أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر) قال طب انما صار أفضله لان من جاهد عدوا وهو متردد بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب أو يغلب ومن قال للسلطان حقا وأمره بمعروف أو نهاه عن منكر فهو مقهور تعرض لتلف وأهدف نفسه له فكان أفضل لغلبة خوف (حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) أخرجه ابن جرير بتفسيره بطريق عبد الملك بن ميسرة الزراد عن ابن مسعود رفعه ما هلك قوم حتى يعذروا من أنفسهم قيل لعبد الله كيف ذلك فقرأ هذه الآية فما كان دعواهم اذ جاءهم بأسنا الا أن قالوا انا كنا ظالمين (لن يهلك الناس حتى يعذروا أو يعذروا من أنفسهم) قال طب فسره أبو عبيد وحكي عن أبي عبيدة أنه قال يعذروا اي تكثر ذنوبهم وعيوبهم وبه لغتان اعذر اعذارا صار ذا عيب وفساد وبعضهم يقول عذر بمعناه ولم يعرفه الاصمعي قال أبو عبيد أو يعذر بفتح ياء أي يكون لمن يعذرهم عذر فيه وبالنهاية أعذر من نفسه مكن منها أي لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم فيستوجبون عقوبة و يكون لمن يعذرهم عذر كانهم قاموا بعذرهم في ذلك وروى يعذرهم كيضرب بمعناه (أرأيتم ليلتكم هذه فان على رأس مائة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض أحد) قال نو اي كل من كان حيا تلك الليلة على وجه الارض لا يعيش بعدها أكثر من مائة سنة سواء قل عمره قبلها أم لا وليس به نفي عيش أحد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة فقال و به احتراز عن الملائكة وقد احتج بهذا من شذ من المحدثين فقال مات الخضر على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام والجمهور على حياته ووجوده بين أظهرنا فأولوه بانه كان بالبحر لا على الارض وقال بعضهم هذا غالب وقال الكرماني فان قلت فما تقول بعيسى قلت هو بالسماء لا بالارض وهو نادر فان قلت فما تقول بابليس قلت هو بالهواء أو النار أراد بمن الانس فقط واسم ان على هذه الرواية ضمير الشأن و لخ فان رأس (فوهل الناس)

كوعد (يريد ان ينخرم ذلك القرن) بالنهاية القرن أهل زمن وانخرامه ذهابه وانقضاؤه وقال ط انما أراد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان هذه تخرم جيلا كان بها فوعظهم بقصر أعمارهم أو أعلمهم ان أعمارهم ليست كأعمار من قبلهم ليكثروا العبادة (لن يعجز الله هذه الامة من نصف يوم) قال السهيلي ليس بهذا ما ينفي زيادة على خمسمائة فقد جاء بيانه برواية جعفر بن عبد الواحد ان أحسنت أمتي فبقاؤها يوم من أيام الآخرة وذلك ألف سنة وان أساءت فنصف يوم وقال عماد الدين بتاريخه تحديده بهذا لا ينفي ما يزيد عليها ان رفع الحديث وأما ما يورده كثير من العامة ان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يؤلف تحت الارض فلا أصل له بكتب الحديث وقال مج قد حمل بعض شراح المصابيح خبر لن يعجز الله الخ على حال يوم القيامة فزيفه الطيبي فاصاب قال وأما زيادة جعفر فموضوعة اذ لا تعرف الا من جهته وهو مشهور بوضع الحديث وقد كذبه الائمة مع انه لم يسق بسنده فالعجب من السهيلي كيف سكت عنه مع معرفته بحاله رضي الله تعالى عنا معا

﴿كتاب الحدود﴾

(ويح ابن عباس) قال طب لفظه دعاء ومعناه مدح له واعجاب بقوله فهو كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأبي بصير ويل أمه مسعر حرب (فلصت) كضربت أي ارتفعت (فأزله الشيطان) أي حمله على زلل وخطأ أو ذنب (فاخذ المغول) بنقط عينه فواو فلام كمنبر بالنهاية شبه سيف قصير يشتمل به رجل تحت ثيابه فيغطيه أو هو حديدة دقيقة لها حد ماض وقفاء أو سوط بجوفه سيف دقيق يشده فاتك على وسطه ليغتال به ناسا (ان قوما من عكل أو قال من عرينة) التحرير ما رواه أبو عوانة قال كانوا أربعة من عرينة وثلاثة من عكل بعين فكاف فلام كقفل وعرينة مصغر (فاجتووا المدينة) قال طب أي عافوا المقام بها وأصابهم بها جوى بطونهم من اجتوى مكانا كره مقامه به لضرر لحقه به (بلقاح) ككتاب ذوات در من ابل جمع لقحة كسدرة وبفتح (وسمر أعينهم) براء كنصر قال طب كحلهم بمسامير محماة وللاكثر بلام فقأ أعينهم (قافة) كساعة جمع قائف من يتبع أثرا ويطلب ضالة وهاربا (يكدم الارض) بضم وكسر داله يتناولها بفمه ويعض عليها باسنانه (شأن المرأة المخزومية التي سرقت) اسمها فاطمة بنت الاسود (حب رسول الله) بكسر حاء فشد موحدة (ابن أبي فديك عن عبد الملك بن زيد عن محمد بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم) قال طب قال الشافعي ذوو الهيئة من لم تظهر منهم ريبة وبالنهاية من لا يعرفون بشر فيزل أحدهم زلة والهيئة صورة شيء وشكله وحالته أي تجاوزوا عن ذوي هيآت حسنة وهم من لزموا هيئة واحدة وسمتا واحدا خيرا فلا تختلف حالاتهم بان تنقلهم من كذا الى كذا هيئة فهذا أحد أحاديث انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني وكانت انتهت اليه رياسة معرفة الحديث ببغداد على المصابيح للبغوي وزعم انها موضوعة فرد عليه مج بكراسة وقال ابن عدي هو منكر بهذا الاسناد لم يروه غير عبد الملك وقال المنذري عبد الملك ضعيف قال مج لم ينفرد به بل رواه غيره أخرجه من طريق عطاف بن خالد عن عبد

الرحمن بن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة وعطاف به ضعف لكنه غير متروك فيتقوى أحد الطر يقين بالآخر وقد رواه ن من طرق أخر عن عمرة وفيها اختلاف بوصل وارسال وبدون هذا يرتفع الحديث عن كونه متروكا فضلا عن كونه موضوعا وقال الحافظ صلاح الدين العلائي عبد الملك بن زيد هذا قال به ن ليس به بأس ووثقه ابن حبان فالحديث حسن ان شاء الله تعالى لاسيما مع اخراج ن له فانه لم يخرج بكتابه منكرا اولا واهيا ولا عن رجل متروك وسعد الدين الزنجاني ان لابي عبد الله شرطا في الرجال أشد من شرط ق فلا يجوز نسبة هذا للوضع والبيضاوي ذووا الهيآت أصحاب الذوات والخصال الحميدة أو ذووا الوجوه من الناس والعثرات صغار الذنوب وما يندر عنهم من خطايا فالاستثناء من قوله الا الحدود منقطع أو الذنوب مطلقا والحدود ما يوجبها فهو متصل والخطاب مع الائمة وغيرهم ممن يستحق مؤاخذة وتأديبا عليها (تعافوا الحدود فيما بينكم) أي تجاوزوا عنها ولا ترفعوها الى فاني متى علمتها أقمتها (فتجلاها) بجيم أي علاها فهو كناية عن الجماع (بلص) بتثليث لامه فشد صاده أي سارق (فقال يارسول الله اني أصبت حدا فاقمه علي قال توضأت حين أقبلت قال نعم قال صليت معنا حين صلينا قال نعم قال اذهب فان الله قد عفا عنك) قال العلماء هذا رجل لم يفصح بما يوجب حدا فلعله كان بعض الصغائر فظن انه يوجب حدا عليه فلم يكشفه عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ورأى تعرضه لاقامة حد عليه توبة فيه ما يشبه قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت وغ ألست قد صليت معنا (القطع في ربع دينار) قال طب أي القطع الذي أوجبه بالسرقة فله عرفه بال ليعرف انه اشارة لمعهود (لا قطع في ثمر) قال طب قال الشافعي أي ما علق بنخل قبل جذه وحرزه (ولا كثر) بكاف فمثلثة فراء كسبب جمار نخل بالنهاية شحمه بقلب نخلة (رفع القلم عن ثلاثة) قال تقي الدين السبكي بكتاب ألفه بهذا الحديث سماه ابراز الحكم من حديث رفع القلم كذا بكل رواياته عن ثلاثة وببعض كتب الفقهاء عن ثلاث بلا تاء ولا وجه له وصوابه كما ورد وفي سؤالات ابن الجنيد عن يحيي بن معين قال لا يروي هذا الحديث أحد الا حماد بن سلمة عن حماد قال السبكي وقوله رفع القلم هل هو حقيقة أو مجاز به احتمالان الاول وهو المنقول المشهور انه مجاز لم يرد فيه حقيقة القلم ولا الرفع وانما هو كناية عن عدم التكليف ووجه الكناية فيه ان التكليف يلزم منه الكتابة فله يعبر بالكتابة عنه كقوله تعالى كتب عليكم الصيام وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة كتبهن الله على العباد ويلزم من الكتابة القلم لانه آلتها فالقلم لازم التكليف وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم فله كنى بنفي القلم عن نفي الكتابة وهي من أحسن الكنايات وأتي بلفظ الرفع اشعارا بان التكليف لازم لبني آدم الا هؤلاء الثلاثة وان صفة الوضع أمر ثابت للقلم لا ينفك عن غير الثلاثة موضوعا عليه حتى يرفع ولو لم يوضع اولم يكتب على ثلاثة لم يكن به اشعار بذلك وانه في الاصل متصف بوضع وجريان على كل مخلوق من العالمين فهذه فائدة جليلة فاستعمل الرفع في موضع عدم الوضع بطريق المجاز واستعمل عدم وضع القلم في موضع عدم الكتابة بطريق المجاز وعدم الكتابة مجاز في عدم التكليف والوضع الذي أشعر به

لفظ الرفع مجازاً أيضاً بالنسبة الى هؤلاء الثلاثة اذلم يتقدم فى حقهم الابطريق القوة لابطريق الفعل الثانى ان يراد حقيقة القلم الذى ورد به الحديث أول ماخلق الله فقال له اكتب فكتب ماهو كائن الى يوم القيامة فافعال العباد كلها حسنها وسيئها جرى به ذلك القلم وكتبه حقيقة فثواب الطاعات وعقاب السيآت كتبه حقيقة ولذلك خلق وأمر بكتبه وصار موضوعا على اللوح المحفوظ ليكتبه جار بابه للقيامة وقد كتبه وفرغ منه وحفظ وفعل الصبى والمجنون والنائم لاأثر به فلا يكتب القلم اثمه ولا التكليف به فحكم الله بان القلم لايكتبه من بين كل الاشياء رفع للقلم الموضوع للكتابة والرفع فعله تعالى فالرفع فى نفسه حقيقة والقلم حقيقة والمجاز فى شئ واحد وهو ان القلم لم يكن موضوعا على هؤلاء الثلاثة الابالقوة والتهيئ لان يكتب مايصدر منهم فسمى منعه من ذلك رفعا لكن فى هذا الوجه يشارك هذا الاحتمال الاحتمال الاول ويفارقه فيما قبله (حتى يستيقظ) قال السبكى هو وقوله حتى يبرأ وحتى يكبر غايات مستقبلة والفعل المغيا بها قوله رفع ماض والماضى لايجوز ان تكون غايته مستقبلة فلا تقول سرت أمس حتى تطلع الشمس غدا اذ مقتضى كون الفعل ماضيا كون أجزاء المغيا جميعها ماضية والغاية طرف المغيا ويستحيل أن يكون المستقبل طرفا للماضى لان الآن فاصل بينهما والغاية اما داخلة فى المغيا فتكون ماضية أيضا أو خارجة عنه مجاورة له فيصح ان يكون الآن غاية للماضى أو منفصلة حتى يكون المنفصل المستقبل عن الماضى غاية له فكيف قال رفع القلم عن الصبى حتى يبلغ قال وهذا السؤال أنا أخر كتبه وجوابه بالتزام حذف أو مجاز حتى يصح الكلام فيحتمل ان يقدر رفع القلم عن الصبى فلا يزال مرتفعا حتى يبلغ أو فهو مرتفع حتى يبلغ فيبقى الفعل الماضى على حقيقته والمغيا محذوف به ينتظم الكلام ويحتمل أن يقال ذلك فى الغاية وهى قوله حتى يبلغ أى الى بلوغه فيشمل ذلك من كان صبيا فبلغ فى ماض ومن هو صبى الآن ويبلغ فى مستقبل ومن يصير صبيا ويبلغ بعد ذلك فهذه الحالات كلها فى التقدير امافى التجوز فى الفعل الثانى أو الفعل الاول أو الحذف راجعة لمعنى واحد وهو الحكم برفع القلم للغاية المذكورة وفى ٥ يرفع بلفظ الآتى فلا يرد السؤال على هذه الرواية قلت وأفضل من هذا الطول والتكلف كله ان رفع بمعنى يرفع من وضع الماضى موضع الآتى وهو كثير كقوله تعالى أتى أمر الله (وعن الصبى) قال السبكى قال الجوهرى هو الغلام وغيره الولد بطن أمه يسمى جنينا فان ولد فصبى فان ولد فغلام لسبع سنين فيافع لعشر فحزور لخمسة عشر والذى يقطع به انه يسمى صبيا بكلها حتى يبلغ كقوله بهذا وعن الصبى الخ قال ثم ان الرفع يقتضى سبق وضع فهو صحيح بنائم بلا اشكال باعتبار وضعه عليه قبل نومه وبالمجنون قبل جنونه ان سبق له حال تكليف بخلاف صبى فان القلم لم يوضع عليه فيرفع اذلا حالة تكليف له قبله فجوابه ان هذا غير لازم ونظيره قول يوسف على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام انى تركت ملة قوم لايؤمنون الخ اذلم يكن على تلك الملة أصلا وكذا قول شعيب قد افترينا على الله كذبا ان عدنا فى ملتكم بعد اذ نجانا الله منها ولم يكن على ملتهم أصلا وقال الحليمى وتبعه البيهقى انما نيطت الاحكام بخمس عشرة سنة بعد التخلق وقبلها انما

نيطت بالتمييز فاذا ثبت هذا احتمل أن معنى الحديث انقطاع ذلك الحكم وأنه ارتفع التكليف عنه وان ميز حتى يبلغ فيصح فيه أنه رفع بعد وضعه (حتى يكبر) قال السبكي ليس فيهما من البيان ولا في قوله حتى يبلغ ما في الرواية الثالثة حتى يحتلم فالتمسك بها أولى لبيانها وصحة سندها وقوله حتى يبلغ مطلق والاحتلام مقيد فيحمل عليه فان الاحتلام بلوغ قطعا وعدم بلوغ خمس عشرة ليس ببلوغ قطعا قال وشرط هذا الحمل ثبوت اللفظ بن عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (أتى عمر بمجنونة قد زنت الخ) قال طب لم يأمر عمر برجم مجنونة مطبق عليها الجنون ولا يجوز أن يخفى هذا عليه ولا على أحد ممن بحضرته ولكن هذه امرأة تجن مرة وتفيق مرة فرأى عمر أن لا يسقط عنها حد الزنا وهي عفيفة ورأى علي رضي الله تعالى عنهما جميعا أن الجنون شبهة تدرأ الحد عمن ابتلي به فالحدود تدرأ بالشبهات فلعلها أصابت ما أصابت وهي في بقية من بلائها فوافق اجتهاد عمر اجتهاده في ذلك فدرأ عنها (قال د رواه ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن علي) قال السبكي هذه رواية معلقة منقطعة وقد رواها . قال نا محمد بن بشار نا روح بن عبادة نا سريج أخبرني القاسم بن يزيد عن علي أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال يرفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم فانقطع لان القاسم بن يزيد لم يدرك عليا (زاد فيه والخرف) بسقط حاء فراء فقاف ككتف قال السبكي يقتضي أنه زائد على الثلاثة وهو صحيح وأراد به الشيخ الكبير الذي زال عقله من كبر لان الشيخ الكبير قد يعرض له اختلاط عقل يمنعه من تمييز ويخرجه عن أهلية تكليف ولا يسمى جنونا فان الجنون يعرض من أمراض سودا وية ويقبل علاجا والخرف خلافه فلهذا لم يقل بالحديث حتى يعقل لان الغالب انه لا يبرأ منه الى الموت فلو برأ في بعض أوقاته برجوع عقله لتعلق به تكليف فسكوته عن غاية يه لا يضر كما سكت عنها في بعض طرقه بالمجنون وهذا وان انقطع لكنه بمعنى المجنون كما أن المغمى عليه بمعنى النائم فلا يفوت الحصر في ذلك اذا نظرنا للمعنى فهم بالصورة خمسة صبي ونائم ومغمى عليه ومجنون وخرف وبالمعنى ثلاثة وانما لم يكن النائم في معنى المجنون لان الجنون يفسد عقلا بالكلية والنوم شاغل له فقط فبينهما تباين حد العدا الشيئين وأحكامهما مختلفة بخلاف الخرف والجنون فان أحكامهما واحدة وبينهما تقارب ويظهر أن الخرف رتبة متوسطة بين الاغماء والجنون وهي الى الاغماء أقرب (عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فاجازه) قال ولي الدين العراقي بمجموع له ومن خطه نقلت قال البيهقي ان الاحكام اذا انيطت بخمس عشرة سنة من عام الخندق وكانت قبله تتعلق بتمييز (لا يقطع الايدي في السفر) أخذ به الاوزاعي وتركه أكثر الفقهاء (جيء بسارق الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه) قال طب لا أعلم أحدا من الفقهاء يبيح دم سارق وان تكررت منه السرقة وقد يخرج على مذهب مالك بان هذا من المفسدين في الارض فان للامام أن يجتهد في عقوبته وان زاد على مقدار حد وان رأى قتله قتله فيحمل هذا على انه رجل مشهور بفساد مجبول على شر معلوم من أمره انه سيعود لسوء فعله ولا ينتهي عنه حتى تنتهي حياته أو قاله

بوحى منه تعالى والاطلاع منه على ماسيكون منه قال حط وهذا من الحكم بالحقيقة الذى أذن فيه للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مع الحكم بالشريعة ولم يؤذن فيه لغيره من الانبياء بل أمروا أن يحكموا بالظاهر فقط والله تعالى يتولى السرائر وان الخضر امر ان يحكم بالباطن ولم يؤذن له بالحكم بالظاهر وقد شرحت ذلك فى جزء مفرد سميته طرح السقط ونظم اللقط (ولو بنش) بفتح نونه فشد نقط شينه هو عشرون درهما (بوظيف بعير) بنقط ظاء مشال كأمير خفه وهو له كحافر الفرس (زنى الآخر) ككتف الا بعد المتأخر عن خير (نبيب) بنون فموحدتين كأمير صوت تيس عند السفاد (الكثبة) بكاف فمثلثة فموحدة كغرفة القليل لبنا (نكلته) كنصرته أى رددته بعقوبة (يقمس) بقاف قال طب أى يغمس ويغوص فيها والقاموس معظم الماء بالنهاية يقمسه فى ماء فانقمس غمسه وغطه وبصاد (أذلقته الحجارة) بنقط داله وقاف أصابته بحدها (عرض الحرة) كقفل جانبها (بجلاميد الحرة) كتماثيل حجارتها جمع جلمود (حتى سكت) كنصر قال طب اى مات (استنكه ماعزا) أى شم فاه قال طب كأنه ارتاب فى أمره هل هو سكران (فشكت عليها ثيابها) بنقط سينه فشد كافه قال طب شدتها لئلا تتجرد فتبدو عورتها (الى الثندوة) بمثلثة بهمز كهدهدة بالنهاية الثندوتان للرجل كالثديين لامرأة وبلاهمز بفتح ثاء (وأمر انيسا الاسلمى ان يأتى امرأة الآخر فان اعترفت رجمها) قال عز الدين كيف هذا مع ان ماعزا جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بنفسه فجعل يعرض عنه فلما أصر على اقراره جعل يطلب له مخرجا بقوله أبك جنة وكذا فعل مع غيره قال نجوابه ماذكره الشافعى وهو ان القاعدة المجمع عليها ان من بذمته حق لا يعلمه مستحقه يجب عليه أن يعلمه به ليستوفيه أو يعفو عنه وأبو العسيف قذف امرأة الرجل بحضرة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأرسل أنيسا ليعلمها بما وجب لها من حد قذف لتطالبه به أو تتركه وقال لانيس ان اعترفت فارجمها فقوله فارجمها جواب شرط لا علة لبعثه (يحنأ على المرأة) قال طب كذا قال يحنأ والمحفوظ انما هو يجنى أى يكب عليها من حنا يحنى حنوا انكب كذا بالمعالم وبالنهاية قال طب ما بد يجنى بجيم وانما هو يحنأ بحاء أى يكب عليها (يحمم) أى يسود وجهه بالحمم (ويجبه والتجبيه أن تحمل الزانية على حمار ويقابل الخ) قال طب فلعل أصله همز فقلب هاء والتجبيه أيضا أن ينكس رأسه فسمى فعله تجبية أو هو من الجبه وهو استقبال بمكروه (ألظ به النشدة) بهمز فلام فشد نقط ظاء مشال وبدونه أى ألزمه قسما وحلفا عليه فى ذلك (فى أسرة) بهمز فسين فراء كغرفة جماعة عشرة (ان كانت أحلتها لك جلدتك مائة الخ) قال طب هذا غير متصل ولم يعمل به (عن سلمة بن المحبق) بحاء فموحدة فقاف كمحدث (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى رجل وقع على جارية امرأته ان كان استكرهها فهى حرة وعليه لسيدتها مثلها الخ) قال طب لا أعلم أحدا من الفقهاء قال به وخليق أن ينسخ وقال البيهقى بسننه حصول الاجماع من فقهاء الامصار بعد التابعين على ترك القول به دليل على نسخه ان ثبت ماورد من أخبار فى الحدود فأخرج عن الاشعث قال بلغنى ان هذا كان قبل الحدود (ولا يثرب) بمثلثة كيقدس قال طب لا يعير ويكبت بل يقتصر

بذلك على حد وجب عليها وابن الجوزي أي لا يعنفها بعد حدها وبالنهاية أي لا يعيرها ويسمها بزنا بعد ضرب وقيل كان زنا الاماء عند العرب غير مكروه ولا منكر فأمرهم بحدهن كحرائر لانه منكر بالنوعين (أضناني) قال طب أي أصابه ضنا وهو شدة مرض وسوء حال حتى يخل بدنه ويهزل أو انتكاس علته (فهش لها) أي ارتاح وخف (لم يقت في الخمر حدا) كيعد أي لم يؤقت ويحد من وقته كوعده فهو موقوت (في الفم) بفتح فاء الطريق (ول حرها من تولى قارها) قال طب هذا مثل أي ول عقوبة وضربا من وليته عملا ونفعا والقار البارد قال الاصمعي (ول شديدها من تولى هينها) وكلاهما قريب (بالميتخة) بكسر ميمه قال طب فتحتية ففوقية فنقط خاء العصا الخفيفة وهي أيضا بفوقيتين بينهما ميم اذ تتوخ وتأخذ في المضروب من تاخت أصبعه في طين وبالنهاية بكسر ميمه فشد فوقية وبفتحه فشدها وبكسره فسكون فوقية ففتح تحتية وبكسره فياء ميت ففوقية قال الازهري فهذه كلها أسماء لجرائد النخل وأصل العرجون أو عصا أو قضيب دقيق لين أو كلما ضرب به كدرة وماذكر أصله مما قيل من متخ الله رقبته بسهم ضربه به أو من تيخه عذاب وطخه ألح عليه فأبدل طاؤه تاء

﴿ كتاب الديات ﴾

(بنسعة) بنون فسين فعين كسيدرة سير مضفور لزمام كبعير (يبوء باثمه واثم صاحبه) قال طب أي بما اثمه في قتل صاحبه فأضاف الاثم لصاحبه لانه محل قتله وسبب لاثمه فهو كقوله تعالى ان رسولكم الذي أرسل اليكم فأضافه اليهم وانما هو بالحقيقة رسول الله أرسله اليهم وأما اثمه ثانيا فهو ما قارفه من ذنوب كانت بينه وبينه تعالى غير اثم قتله فيبوء به ان عفى عن قتله فلو قتل لكان كفارة (أما انه ان قتله كان مثله) قال طب أي لا ينبغي لصاحب الدم ان يقتله اذا دعى الى قتله فان قتله كان خطأ أو شبه عمدا أورث ذلك شبهة في وجوب قتل أو اذا قتله استويا فلا فضل لمقتص على مقتص منه حيث استوفى حقه منه (الغير) بنقط عينه فتحتية فراء كعنب الديات جمع غيرة كخيرة أو مفرد جمعه أغيار كضلع وأضلاع وأصله من المغايرة لانها بدل من قتل (شكة) بنقط سينه فشد كاف كقفة أي سلاح (الى لم أجد لما فعل هذا في غرة الاسلام) كغرة أي أوله (مثلا الا غنما وردت فرمي أولها فنفر آخرها أسنن اليوم) بسين فنونين (وأغير غدا) بنقط عينه فتحتية فراء كأقدس معا قال طب هذا مثل أي ان لم تقتص منه اليوم لم تثبت سنتك غدا ولم تنفذ كلمتك بعدك وان لم تفعل ذلك وجد القائل سبيلا لقوله مثل هذا أي قوله أسنن اليوم وأغير غدا فتغير لذلك سنتك وتبدل وبالنهاية أي مثل محلم في قتله الرجل وطلبه ان لا تقتص منه وتأخذ منه الدية والوقت أول الاسلام وصدره كمثل هذه الغنم النافرة أي ان جرى الامر مع أولياء هذا القتيل على مراد محلم ثبط الناس عن الدخول في الاسلام معرفتهم ان القود يغير بالدية والعوض خصوصا وهم حراص على درك الاوتار فهم الانفة من قبول الديات فحث صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على الاقادة بقوله أسنن اليوم وأغير غدا أي وان لم تقتص فقد غيرت سنتك ولكنه أخرج الكلام على الوجه الذي يهيج المخاطب ويحثه على الاقبال على المطلوب منه (لهواته) جمع لهاة وهي لحمة من سقف أقصى الفم (مصلية)

أي مشوية (أخبرتني هذه الذراع فعفا عنها النبي صلى الله عليه وسلم) وبما يليه (فأمر بها فقتلت) قال الواقدي الثبت عندنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قتلها وأمر بلحم شاة فأحرق والبيهقي بسننه اختلفت روايته في قتلها ومالانس أصح قال أو انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما لم يمت أحد لم يعاقبها فلما مات بشر بن البراء ممن أكلها أمر بها فقتلت فروى كل مارآه (حجمه أبو هند بالقرن) بالنهاية هو اسم موضع أو قرن ثور جعل كمحجمة ثم (ان الحسن نسي هذا الحديث فكان يقول لا يقتل حر بعبد) قال طب لعله لم ينسه ولكن أوله على معنى غير الايجاب ويراه نوعا من زجر يرتدعون به فلا يقدمون عليه وذهب بعض أهل العلم الى ان ما لسمرة هذا منسوخ (الكبر الكبر) بالنهاية أي ليبدأ الأكبر بالكلام أو قدموا الأكبر الاسن ارشادا للادب (فيدفع برمته) بضم راء فشد ميمه وهو قطعة حبل يشد بها أسير وقاتل قيد لقصاص أي يسلم اليهم بحبل شد به تمكينا لهم منه لئلا يهرب فاتسعوا به حتى قيل أخذ برمته أي كله (في نقير) بقاء فقاف فراء كأمير بئر قرب قعرها يحفر حول فسلان نخل (بحرة الرغاء) كرحمة المدة قاله طب (على شط لية) بفتح لام فشد تحتية كمرة بالنهاية موضع بالحجاز (أوضاح) قال طب حلى لها وبالنهاية يعمل من فضة سميه لبياضه جمع وضح (وهم يد على من سواهم) قال الطيبي اى هم مجتمعون على أعدائهم لا يسعهم التخاذل بل يعاون بعضهم بعضا على كل أديان مخالفهم كأنه جعل أيديهم يدا واحدة وفعلهم واحدا (فلاحه رجل بجيم (أو لاحاه) بحاء أي نازعه وخاصمه (وقد رأيته صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه) ورد بالقصاص أحاديث كالاسيد بن حضير بآخر المصنف وما الحبيب بن مسلمة بالحاكم دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الى القصاص من نفسه

اعرابيا لم يتعمده فأتاه جبريل فقال يا محمد ان الله لم يبعثك

جبارا ولا متكبرا فدعا الاعرابي فقال له اقتص مني فقال الاعرابي قد أحللتك بأبي أنت وأمي ما كنت لافعل ذلك أبدا ولو

بحجر ومنها قصص أخرى بعدة أحاديث أخرجتها في جزء (على المقتتلين أن ينحجزوا الاول فالاول وان كانت امرأة) قال طب لعل المقتتلين هنا ان يطلب أولياء القتلة فينشأ بينهم حرب وقتال من أجله فجعلهم مقتتلين لما ذكرناه أو بنصب الناعين من اقتتل فهو مقتتل غيران هذا انما يستعمل أكثره فيمن قتله الحاكم

حديث مشكل اختلف به أقوالهم فقيل انه في المقتتلين من أهل القبلة ربما أدركت بعضهم فاحتاج للانصراف من مقامه

المذموم للمحمود فاذا

بقي في مكانه الاول فعسى ان يقتتل فيه فأمروا بما في هذا الحديث

وقد يدخل فيه أيضا من المسلمين في قتالهم أهل الحرب

اذ قد يجوز ان يطرأ عليهم من معه عذر يبيح له الانصراف في قتاله الى فئة المسلمين وقوله أي ينحجزوا أي يكفوا عن القود على رجل وله ورثة رجال ونساء

(هكذا في الاصل)

فأيهم عفا وان كانت امرأة سقط قودو صار دية وقوله الاول فالاول أى الاقرب فالاقرب وبالنهاية قوله أن ينحجزوا أى يكفوا وكل من ترك شيأ فقد انحجز عنه والانحجاز مطاوع حجزه منعه (قتل فى عميا) بكسر عينه فكسر وشد ميمه فشد تحتية فقصر قال طب فعيلى من العمى كما يقال بينهم رميا أى رمى أى يترامى قوم فيوجد بينهم قتيل لا يعرف راميه ولا يتبين فيه دية (فهو خطأ وعقله عقل الخطأ) قال البيهقى بسننه أراد والله تعالى اعلم شبه الخطأ وهو شبه العمد وقوله فهو خطأ أى شبهه فلا يجب به قود أو أراد خطأ محضا كرميه شيأ فأصاب غيره فعقله عقل الخطأ (لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا) قال عز الدين عدم القبول يرجع للموازنة وذلك أن الصرف هو انتقال من حالة لحالة عبر به عن توبة اذ ينتقل المرء بها من حالة معصية لحالة طاعة أى من عدم قبول توبته أنه لا يترتب عليها من ثواب وتكفير سيآت ما يترتب على سائر التوبات لاجل ما يدخل عليه من الموازنة فربما استغرق ثوابه وزاد عليه لما حصل من مفاسد وما من توبة صحيحة الا تكفر ما مضى وتحصل مقدارا من ثواب وأما العدل فهو فدية يفتدى بها عبد من الله أخذ من تعادل وتساو وقدر الشئ لا بد أن يساويه ولم يرد عدلا وانصافا أى فلا يقبل منه أيضا ما جاء به من فدية اذ بالموازنة تخرج ان تكون معادلة وفدية فربما استغرقتها الموازنة فلا يقبل منها شئ البتة (قضى ان من قتل خطأ فديته مائة من الابل ثلاثون بنت مخاض الخ) قال طب هذا لا أعرف أحدا من الفقهاء قال به (كانت قيمة الدية) قال طب أى قيمة الابل التى هى أصل فى الدية (مأثرة) بمثلثة كل ما يؤثر و يذكر من مكارم ومفاخر الجاهلية (تحت قدمى) قال طب أى أبطلتها وأسقطتها (الا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت) بسين فدال كحجارة خدمته والقيام بأمره قال طب كانت الحجابة ببنى عبد الدار والسقاية ببنى هاشم فأقرهما صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فالحجابة ببنى شيبة والسقاية ببنى العباس (الاصابع سواء والاسنان سواء) قال طب لو أخذ الناس باعتبار جمال ومنفعة لاختلف الامر فيه اختلافا لا ينضبط ولا يحصى

الاسامى فترك ماوراءه من زيادة ونقصان فى المعانى (فاذا هاجت

رخصتا) أى رخصت ونقصت (ثندوته) بمثلثة فنون بالنهاية أى

روثة انفه وطرفه ومقدمه (ان عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيأ الا ما فضل عن

ورثتها) قال طب العقل الذى يقول ان العصبة يتحملون عقلها كما يتحملونه

من الرجل وانها ليست كالعبد الذى

وقوله (وان قتلت فعقلها بين ورثتها) أى الدية موروثة كسائر الاموال التى

(فى املاص المرأة) بصاد أى اسقاطها ولدا (ولا استهل) أى صاح (فمثل ذلك

بطل) قال طب يروى هذا بوجهين الاول والآخر يطل مضارع من طل

دمه أهدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الكهان من أجل سجعه

الذى سجع) قال طب لم يعبه لمجرد سجعه بل لما تضمنه بالكهان لانهم

كانوا يروجون أقاويلهم الباطلة باسجاع تروق السامعين الاسماع

(هكذا بياض بالاصل)

اليها فأما اذا وقع السجع في موضع حق فانه ليس مكروها وقد تكلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالسجع بمواضع بكلامه كقوله للانصار انكم تقلون عند الطمع وتكثرون عند الفزع وقوله يا أبا عمير ما فعل النغير وذلك كثير (حذفت امرأة) بحاء ونقطه فنقط داله رمتها (بغرة عبد أو امة) أبو داود وروى هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو ولم يذكر أو فرس أو بغل قال طب يقال ان عيسى بن يونس قد وهم فيه وهو غلط أحيانا فيما يرويه عليه وسلم في دية المكاتب يقتل يؤدي ما ادى عن كتابته

أجمع عوام الفقهاء ان المكاتب عبد ما بقي عليه درهم في جنايته والجناية عليه أحد من العلماء فيما بلغنا الا ابراهيم النخعي وقد روى في ذلك أيضا شئ عن علي وجب القول به اذا لم ينسخ أو يعارض بما هو أولى منه (فندرت) بدال كنصر أي سقطت (من تطبب ولا يعلم منه طب فهو ضامن) قال طب لا أعلم خلافا في انه اذا تعدى فتلف مريض يضمن والمتعاطي علما أو عملا لا يعرفه متعد فاذا تولد من فعله تلف ضمن ديته اذ لا يستبد بذلك بلا اذن مريض (فاعنت) بالنهاية يقضر مريضا وأفسده (الرجل جبار) كغراب بالنهاية أي ما أصابته دابته برجلها هدر فلا ضمان ولا قود على ربها وقد تكلموا بهذا الحديث وقيل انه غير محفوظ وسفيان بن حسين معروف بسوء الحفظ قالوا وانما هو العجماء جرحها جبار فلو صح لوجب القول به وقد قال به أصحاب الرأي فذهبوا الى ان الراكب اذا رمحت دابته انسانا برجلها فهو هدر فان نفحته بيدها فضامن قالوا اذ يملك صرف مقدمها لا مؤخرها او بسنن البيامى قال الشافعي هذا اللفظ غلط اذ لم يحفظه الحفاظ هكذا قال البيهقي هذه الزيادة تفرد بها سفيان بن حسين عن الزهري وقد رواه مالك بن أنس والليث بن سعد وابن جريج ومعمر وعقيل وسفيان ابن عيينة وغيرهم عن الزهري فلم يذكروا فيه الرجل (العجماء) كبيضاء البهيمة (جرحها) قال الازهري كعبد مصدر لا غير (جبار) قال طب أي اذا انفلتت بلا سائق ولا قائد (والمعدن جبار) أي اذا استؤجر واحدا وأكثر على استخراج كذهب وفضة من معدنه فانهار فقتل واحدا أو اكثر فدمه هدر اذا أعانوا على أنفسهم فزال عتب عمن استأجرهم (والبئر جبار) قال طب أي اذا استؤجر على حفر بئر او حفر بئرا بملك نفسه أو موات فانهدمت عليه أو وقع بها انسان فدمه هدر قال حط روى عبد الرزاق بالمصنف عن ابن جريج عن يعقوب بن عتبة وصالح واسماعيل بن محمد قالوا كان أهل الجاهلية يضمنون الحي ما أصابت بهائمهم وآبارهم ومعادنهم فابطله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قاله قضاء (النار جبار) قال طب لم أزل اسمع أصحاب الحديث يقولون غلط به عبد الرزاق انما هو البئر جبار حتى وجدته لد عن عبد الملك الصنعاني عن معمر فدل على ان الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق ومن قال هو تصحيف البئر احتج فيه بأن أهل اليمن يميلون النار يكسرون نونها فسمعه بعضهم ممن لا يكتبه باء فنقله الرواة مصحفا فان صح الحديث على ما روى تأول على نارا وقدها رجل في ملكه فأطارتها ريح فاتلفت

(هكذا بالاصل)

فإتلافه مال غيره مع عجزه عن اطفائها فلا ضمان عليه (ان غلاما لاناس فقراء قطع أذن غلام لاناس أغنياء الخ) قال طب أى غلام حر جنى جناية خطأ عليه فجنايته على عاقلته الاغنياء وأما الفقراء فلا شئ عليهم وأما العبد فجنايته فى رقبته (كتاب الله القصاص) قال أى فرض الله الذى أوجبه على لسان نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو أراد قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الخ والسن بالسن وهذا على قول من يقول ان شرائع الانبياء لازمة لنا أو قوله وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وغيره روى برفعهما مبتدأ وخبرا وبنصب أول اغراء وثان بدلا

﴿كتاب السنة﴾

(افترقت اليهود الخ) الف الامام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى كتابا بشرح هذا الحديث به قد علم أصحاب المقالات انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين فى فروع الفقه من أبواب حلال وحرام وانما أراد بالذم من خالف أهل الحق فى تأويل التوحيد وفى تقدير الخير والشر وفى شروط النبوة والرسالة وفى موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم مع اختلافهم لا يكفر ولا يفسق بعضهم بعضا فرجع تأويل الحديث فى افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث بآخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهنى واتباعه وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وأنس فحدث الخلاف بعده شيأ فشيأ انتكامل الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهى الفرقة الناجية فمرداسماءهم وعقائدهم قلت فانظر شرح محمد محمد (الكلب) كسبب بالنهاية داء يعرض للانسان من عض الكلب الكلب وهو داء يصيب كالماشيه جنون فلا يعض أحدا الا كلب وتعرض له اعراض رديئة ويمنع من شرب ماء حتى يموت عطشا (ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا) قال طب به ان تحريم الهجرة بين المسلمين فوق ثلاث انما هو بما بينهما من قبل عتب وموجدة أو تقصير يقع فى حقوق عشرة دون ما كان من ذلك فى حق الدين فان هجرة أهل الاهواء والبدعة دائمة على مر الازمنة مالم تظهر منهم توبة ورجوع للحق قال حط وقد الفت به مؤلفا سميته الزجر بالهجر به فوائد جمة (أيها الثلاثة) هو من باب الاختصاص المشابه لنداء لفظا لا معنى قال فقد أوضحته باعراب الحديث (المراء فى القرآن كفر) قال طب قيل الشك فيه أو الجدال المشكك فيه أو فى قراءته لا تأويله ومعانيه كقول قائل هذا قرآن أنزله الله وآخر لم ينزله الله فيكفر به من أنكره فقد أنزل الله تعالى كتابه على سبعة أحرف كلها شاف كاف فنهاهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن انكاره قراءة يسمع بعضهم بعضا يقرؤها وتوعدهم بكفر ليهما لينتهوا عن مراء فيه وتكذيب اذ كل السبعة تجوز قراءته به ويجب الايمان به أو هو فى آى ذكر بها نحو قدر على مذهب أهل الكلام والجدل وعلى ما يجرى خوضا بينهم دون ما كان منها فى احكام وابواب حلال وحرام فان الصحابة قد تنازعوها بينهم وتحاجوا بها عند

اختلافهم في الاحكام ولم يتحرجوا من التناظر بها وفيها فقد قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول فعلم ان النهي منصرف عن غير هذا الوجه وقال البيهقي بشعب الايمان قال الحليمي والله تعالى أعلم أن يسمع رجل من آخر قراءة أو آية أو كلمة فيتعجل عليه ويخطئه فينكر ان ما سمعه منه غير قرآن فيجادله فيه أو يجادله في تأويل ماذهب اليه ويضلله فانه لا ينبغي له ذلك اذ ربما أزله اللجاج عن الحق فلا يقبله وان ظهر له وجهه فيكفر فله حرم المراء فيه فسماه كفرا اذ يشرف بصاحبه عليه اذ نفى حرف أو اثباته أو كلمة أو اثباتها كفر ممن تعمده زاد قال والمراء اصرار على تغليط وتضليل وترك اذعان لما يقام من حجة وأما المباحثة التي لا يكاد المشكل ينفتح الا بها فمباحة (الا اني أوتيت الكتاب ومثله معه) قال طب أي أوتي من وحي باطن غير متلو مثل ما أوتي من ظاهر متلو أو أوتي الكتاب وحيا يتلى وأوتي مثله بيانا بان أذن له ببيان ما بالكتاب فيعمم ويخصص ويزيد فيشرع ماليس به صريحا فيجب الحكم به واتباعه كوجوب ما بالكتاب متلوا (لا يوشك رجل شبعان على أريكة يقول عليكم بهذا القرآن الخ) قال طب يحذر به مخالفة سنن سنها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مما لم يذكر بالقرآن على ماذهب اليه الخوارج والروافض اذ تعلقوا بظواهر القرآن وتركوا سننا تضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا (الاريكة) كمدينة السرير أو لا يسماه الا في حجلة وانما أراد بهذه الصفة ذوي ترفه ودعة لزموا بيوتا ولم يطلبوا علما ولم يغدوا ويروحوا في طلبه من مظانه واقتباسه من أهله قال وبه دليل على انه لا حاجة بالحديث الى ان يعرض على الكتاب وانه مهما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حجة بنفسه فأما مارواه بعضهم انه قال اذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافقه فخذوه فانه حديث باطل لا اصل له وقد حكى زكريا الساجي عن يحيى بن معين انه قال هذا حديث وضعته الزنادقة وقد روى بحديث الشاميين عن يزيد بن ربيعة عن أبي الاشعث عن ثوبان ويزيد بن ربيعة مجهول لا يعرف له سماع عن أبي الاشعث وأبو الاشعث لا يروي عن ثوبان انما يروي عن أبي اسماء الرحبي عن ثوبان قال وقوله (ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها) أي الا ان يتركها صاحبها لمن اخذها استغناء عنها وقوله (فان لم يقروه فله ان يعقبهم بمثل قراه) أي له ان يأخذ من مالهم قدر قراه عوضا وعقبى بما حرموه من قراه فهذا في مضطر لا يجد طعاما ويخاف هلاكا على نفسه (والسمع والطاعة وان الخ) قال طب أي طاعة امام ولاه لا أن الامام عبد حبشي اذ قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الائمة من قريش وقد يضرب المثل بشئ لا يكاد يصح وجوده كقوله من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة فقدر مفحصها لا يكون مسجد الآدمي وقوله لو سرقت فاطمة لقطعت يدها ولا يتوهم عليها السرقة وقوله لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ونظائره كثيرة (وسنة الخلفاء المهديين) هو اخبار بالغيب عن خلافة الاربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم معا (وعضوا عليها بالنواجذ) بنقط داله أي الاضراس جمع ناجذ قال طب أراد به جدا في لزوم السنة اذ من أمسك شيئا بين أضراسه وعض عليه منع أن ينزع منه وذلك أشد ما يكون من تمسكه بشئ لمن أمسكه بمقدم فمه كان أقرب

تنا ولا وأسهل انتزاعا أو كناية عن التزام صبر على مضض تصيبه في ذاته تعالى كفعل متألم بوجع يصيبه (فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) قال طب هذا خاص ببعض الامور دون بعض وكل شيء أحدث على غير مثال أصل من أصول الدين وعلى غير عبارته وقياسه وأما ما بنى منها على قواعد الاصول ورد اليها فليس ببدعة ولا ضلالة (هلك المتنطعون) قال طب المتنطع المتعمق في شيء المتكلف البحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعنيهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم و بالنهاية معناه المتكلمون بأقصى حلوقهم أخذ من النطع وهو الغار الاعلى من الفم فاستعمل بكل متعمق قولا وفعلا (اني أريت الليلة) قال طب أخبرني أبو عمر الزاهد عن أبي العباس ثعلبة قال تقول ما بينك من لدن الصباح و بين الصبح رأيت الليلة وبعد الظهر الليل رأيت البارحة (ظلة) كثرة أي سحابة (ينطف) بضم وكسر طاء مثال يقطر (يتكففون بايديهم) أي يأخذونه باكفهم من تكففه أخذه بكفه وتناوله بها (فأرى سببا) أي حبلا (واصلا) قال طب أي موصولا فاعل مفعول (أصبت بعضا وأخطأت بعضا) قال طب بلغني عن أبي جعفر راو يا عن بعض السلف انه قال موضع الخطا في عبارته انه يخطئ أحد المذكورين من السمن والعسل فانه فسره بالقرآن لينه وحلاوته وانما هما القرآن والسنة قلت به نظر انظر شرح محمد محمد أو الذهب الابريز (فاستاءها) قال طب أي كرهها حتى ظهرت المساءة بوجهه افتعل من السوء (نيط) كقيل علق (دلى) كزكى أي أرسل (بعراقيها) قال طب هي أعواد يخالف بينها فتشد في عرى دلو ويعلق بها حبل جمع عرقوة (تضلع) قال طب أي شرب حتى امتد جنبه وضلوعه ريا (فانتشطت) أي اضطربت حتى انتضح ماؤها (لم أيتم) قال طب هي لغة لبعضهم بدل آ ثم قلت بكسر أول همزيه اتباعا لعينه فقلب ثانيا ياء (على حراء) قال طب جبل بمكة والمحدثون يقصرونه ولا كثر فتح حاء وكسر راء سمعت أبا عمر يقول هو على ثلاثة أحرف يغلطون به بثلاثة مواضع بفتح حاء وهو ويكسرونه بكسر راء وهو بفتحه و بقصر الفه وهو بمده وأنشد وارث اثر في حراء ونازل (و يفشو فيهم السمن) قال نو قال جمهورهم أي كثرة اللحم فيهم والمذموم من يكتسبه بكثرة مأكل ومشرب زائد على معتاد لا من كان به خلقة أو كثرة تشبع وادعاء ما ليس فيهم من كشرف أو كثرة جمع أموال (لا تسبوا أصحابي) قال الكرماني فان قلت من المخاطب بلا تسبوا الصحابة هم الحاضرون قلت لغيرهم من المسلمين المفروضين في العقل جعل من سيوجد كموجود حاضر فوجودهم مرتقب وقال تقي الدين السبكي الظاهر ان أصحابي من أسلموا قبل الفتح فالخطاب لمن أسلم بعد وبدليل قوله لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وقوله تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى فلابد من تأويله بهذا أو بغيره ليكون المخاطبون غير أصحابه الموصى بهم فهم كبار الأصحاب وان عم اسم الصحبة كلا و يشير له آخر هل أنتم تاركوا لي صاحبي أي أبي بكر فاسم الصحبة يعم كل من رآه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مسلما وكبارهم الذين أسلموا قبل الفتح فأمر المتأخرون بالتأدب معهم قال وسمعت شيخنا

أبا العباس أحمد بن عطاء يقول بمجلس وعظه ان للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تجليات يرى بها من بعده فيكون هذا منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بتلك التجليات خطابا لمن بعده في حق كل الصحابة قبل الفتح وبعده فهذه طريقة صوفية وهو يتكلم لهم على طريقة الشاذلية فان ثبت ما قاله فالحديث يعم كلا والا فهو في حق السابقين على الفتح ويدخل من بعدهم في حكمهم فانهم بالنسبة لمن بعدهم كالذين من قبلهم بالنسبة اليهم اه ما للسبكي قلت انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يرى العالم كله علويه وسفليه ويخاطبه بلفظة واحدة متى أراد باذنه تعالى لكن سبب الحديث انه خاطب لخالد بن الوليد ممن أسلم قبل الفتح فيعم كل من قبلهم لاول الاسلام وبعدهم ليوم القيامة لا محالة اه قال حج والظاهر ان مراده بقوله اصحابي اصحاب مخصوصون والا فالخطاب للصحابة وقد قال لو ان أحدكم أنفق الخ فهو كقوله تعالى لا يستوي منكم من أنفق الخ ومع ذلك فنهى بعض من أدركه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه من باب أولى قال وغفل من قال ان الخطاب لغيرهم بل لمن سيوجد من المسلمين المفروضين الى آخر ما قاله ووجه التعقب عليه وقوع التصريح في نفس الحديث ببعض طرقه بان المخاطب به خالد بن الوليد اذ كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فهو من الصحابة الموجودين اذ ذاك اتفاقا اه وقال الشيخ جلال الدين المحلي بشرح جمع الجوامع الخطاب للصحابة السابين نزلهم لسبهم الذي لا يليق بهم منزلة غيرهم اذ علل بما ذكره (فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا) زاد البرقاني في المصافحة كل يوم قال وهي زيادة حسنة (ما بلغ) أي في الثواب (مد أحدهم ولا نصيفه) كامرأة بالنصف قال طب معناه ان جهد المقل منهم واليسير من النفقة الذي أنفقوه في سبيل الله مع شدة عيش وضرر كانوا فيه أوفى عند الله وأزكى من الكثير الذي ينفقه من بعدهم مع سعة وروى بفتح ميم مدا أي في الطول والفضل (لما استعز برسول الله صلى الله عليه وسلم) قال طب من استعز بالمريض غلبت عليه نفسه في شدة المرض وأصله من العز غلبة واستيلاء على شيء (مجهرا) أي شديد جهر الصوت (ما ادري تبع العين هو أم لا) قاله قبل ان تقص عليه شأن تبع فبأخبار حديث سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تسبوا تبعا فانه كان قد أسلم وللطبراني بابن عباس مثله ولابن مردويه بأبي هريرة مثله (وما أدري عزيرا أنبي هو أم لا) قال الحافظ أبو الفضل العراقي باماليه بمستدرك الحاكم بدله وما أدري ذا القرنين أنبيا كان أم لا وزاد فيه وما أدري الحدود كفارات لاهلها أم لا ورويناه بتمامه بذكر تبع وعزير وذي القرنين والحدود في تفسير ابن مردويه برواية محمد بن أبي السري عن عبد الرحمن قال ثم أعلم الله نبيه ان الحدود كفارات وان تبعا أسلم (الانبياء أولاد علات) بالنهاية أي أمهاتهم مختلفة وأبوهم واحد أراد ان ايمانهم واحد وشرائعهم شتى (الايمان بضع وسبعون شعبة) قال قر بشرح مسلم الشعبة واحدة الشعب وهي أغصان الشجرة والشعبة هنا الخصلة أي ان الايمان ذو خصال معدودة وفي لفظ الايمان بضع وسبعون بابا الخ ولبعضهم بضع وستون أو بضع وسبعون بشك فلا

يلتفت اليه اذغيره من الثقات جزم انه بضع وسبعون فرواية من جزم أولى لعناه ان الاعمال الشرعية تسمى ايمانا وانها منحصرة فى ذلك العدد غيران الشرع لم يعينه ولا فصله فقد تكلف بعض المتأخرين تعديده فتصفح خصال الشريعة فعددها حتى انتهى بها فى زعمه لذلك العدد ولا يصح له ذلك اذ تمكن الزيادة على ماذكره والنقصان منه ببيان التداخل والصحيح ماصار اليه أبو سليمان خطب وغيره انها منحصرة فى علم الله وعلم رسوله وموجودة فى الشريعة مفصلة فيها غيران الشرع لم يوقفنا على أشخاص تلك الابواب ولاعين لنا عددها ولا كيفية انقسامها وذلك لا يضرنا فى علمنا بتفاصيل ما كلفنا به من شريعتنا ولا فى عملنا اذ كل ذلك مفصل مبين فى جملة الشريعة فما أمرنا بالعمل به عملنا به وما نهينا عنه انتهينا وان لم نحط بعض اعداد ذلك (وأدناها) قال الطيبي أى أقربها منزلة وأدونها مقدارا من الدنو قربا (اماطة الاذى عن الطريق) بالنهاية مايؤذى بها كشوك وحجر ونجاسة (والحياء شعبة من الايمان) قال طب أى هو يقطع صاحبه عن معاص ويحجزه عنها فصار بذلك من الايمان لان الايمان مجموعه ينقسم الى ائتمار لما أمر الله به وانتهاء عما نهى الله عنه وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كيف يعد من الايمان مع انه جبلة بالطبع والايمان أمر آخر مكتسب لا ينشأ عنه الحياء فانما هو جبلى لا يحتاج لسبب آخر قال فالجواب ان الايمان مستلزم لمعرفة المؤمن ربه ومعرفة الله تعالى حاثة على كل خير لانها شجرة الاحوال وثمرة الافعال وكذلك الحياء الذى كان سجية فانه يمنع من المخالفات ويحث على الطاعات حياء من الله تعالى فشارك الايمان فى كونه منبع البركات فصار الحث على الخير جنسا لهما فصار معنى الكلام الحياء من جنس الايمان (بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة) قال عز الدين كيف يصير العبد بمثل هذا كافرا فأجاب بانه يعبر بالكفر عن آثاره وهى المعاصى كما يعبر بالايمان عن آثاره وهى الطاعات كقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم أى صلاتكم وقال طب أخذ بظاهر الحديث ابراهيم النخعى وابن المبارك واحمد بن حنبل واسحاق بن راهوية وقال أحمد لا يكفر أحد بذنب الا تارك الصلاة وتأوله غيرهم على الاغلاظ لامر التوعد عليه قال بعض من احتج للطائفة الاولى رضى الله تعالى عنا جميعا ان الصلاة لا تشبه شيأ من العبادات ولا تقاس اليها لانها لم تزل مفتاح شرائع الاديان وهى دين الملائكة والخلق اجمعين ولم يكن لله تعالى دين قط بلا صلاة وليس كذلك زكاة وصيام وحج فليس على الملائكة منها شئ وقد لزمتهم الصلاة كالزمهم التوحيد وهى علم الاسلام الفاصل بين المؤمن والكافر (فقد استكمل الايمان) قال الطبرى أى أكمله قال الطيبي هذا بحسب اللغة وأما عند علماء البيان فيه مبالغة اذ زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى فقد جرد من نفسه شخصا آخر يطلب منه كمال الايمان (لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) قال طب أى لا تكفروا أنفسكم بسلاح وتستروها به لاجل قتال بعضكم بعضا أولا تكونوا بعدى فرقا مختلفين يضرب بعضكم رقاب بعض فتضاهوا كفارا فى اختلافهم كذلك وفعلهم ذلك بينهم عادة مستمرة والمسلمون حقهم ان يكونوا اخوة يحقن بعضهم دماء بعض وأخبرنى ابراهيم بن فراس قال

سألت موسى بن هارون من هذا فقال هؤلاء أهل الردة قاتلهم أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه معا قلت أو غير ذلك فانظر شرح محمد محمد أو لسان المحدث في احسان ما به يحدث (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الخ) قال طب لفظه خبر ومعناه نهي أي من كان مؤمنا فلا يزن ولا يسرق ولا يشرب خمرا فان هذه الافعال لا تليق بالمؤمنين ولا تشبه أوصافهم أو وعيد لا يراد به ايقاع بل يقصد به ردع وزجر قال وبه معنى آخر بحديث يليه وهو (اذا زنى الرجل خرج منه الايمان وكان عليه كالظلة) أي السحابة (فاذا انقلع رجع اليه الايمان) قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع منه الايمان قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين أصابعه رواه خ وأخرج البيهقي بشعب الايمان بطريق ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة وسأله عن قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يزني الزاني الخ فاين يكون الايمان منه قال أبو هريرة يكون هكذا عليه وقال بكفيه فوق رأسه فان تاب ونزع رجع اليه قال البيهقي وانما أراد والله تعالى أعلم قدر ما نقص من ايمانه بزناه وأخرج البيهقي بطريق أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الايمان سربال يسربله الله تعالى من يشاء فاذا زنى العبد نزع منه سربال الايمان فان تاب رد عليه ومن وجه آخر عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال الايمان نزه فمن زنى فارقه الايمان فمن لام نفسه وراجع راجعه الايمان وهو عن ابن عباس قال ان العبد اذا زنى نزع منه نور الايمان فان شاء رده الله عليه أو أمسكه والخرائطي بمساوي الاخلاق عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن قال أبو سعيد قلت وكيف يكون يا رسول الله قال يخرج منه الايمان فان تاب تاب الله عليه قال الطيبي بشرح المشكاة لعل الايمان هنا بمعنى لا يزني الخ وهو مؤمن الحياء كما ورد الحياء شعبة من الايمان أي لا يزني حين يزني وهو يستحي من الله تعالى اذ لو استحى منه واعتقد انه حاضره ومشاهده لم يرتكب فعله الشنيع فهو مثل الحياء ووقاحة وخروج الحياء عنه فنزعه عن ذنبه واعادة الحياء اليه بتشبيك الرجل أصابعه فاخراجها منه فاعادتها اليه كما كانت تخو بفاله وردعا حيث صورهم بهذه الصورة وقال التوربشتي هذا من باب زجر وتشديد في الوعيد زجرا للسامعين ولطفا بهم وتنبيها على ان الزنا من شيم الكفرة وأعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالجمع بين المتنافيين وبقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان عليه مثل الظلة وهي السحابة التي تظل اشارة الى انه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه ولا اسمه اه قلت فهذا معنى ما أجمع عليه أهل السنة أن أهل القبلة لا يكفرون بذنب (نا موسى بن اسماعيل نا عبد العزيز بن أبي حازم واسمه سلمة بن دينار عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح وزعم انه موضوع فقال حج فيما تعقبه عليه هذا حسنه ت وصححه الحاكم ورجاله من رجال الصحيح الا ان له علتين الاولى الاختلاف من بعض رواته عن عبد العزيز بن أبي حازم فقال عن نافع عن ابن عمر

والاخرى ماذكره المنذرى وغيره من ان سنده منقطع لان أباحازم لم يسمع من ابن عمر فالجواب عن الثانية ان أبا الحسن بن القطان القابسى الحافظ صحح سنده فقال ان أباحازم عاصر ابن عمر فكان معه بطيبة ومسلم يكتفى فى اتصاله بالمعاصرة فهو صحيح على شرطه وعن الاولى ان ذكر ياء وصف بالوهم فلعله وهم فأبدل راويا بآخر وعلى تقدير عدم وهمه فلعبد العزيز به شيخان فاذا تقرر هذا لم يسغ الحكم عليه بوضع فلعل مستند من أطلق عليه وضعا تسميتهم مجوسا وهم مسلمون فجوابه ان معناه كأنهم مجوس فى اثبات فاعلين لا فى كل معتقدات المجوس لكن ثم ساغت اضافتهم لهذه الامة وقال طب انما هم اشبه مذهبهم مذاهب المجوس فى قولهم بالاصلين النور والظلمة زاعمين ان الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فصار واثنوية وكذا القدرية يضيفون خير الله تعالى وشر الخلقه والله خالق كل شئ كه لمين (ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض) قال الطيبى القبضة ماينضم عليه من كل شئ لكن ان تعلقت بخلق فهى ابتدائية أى ابتدأ خلقه منها وان كانت حالا من آدم فبيانية فالقبضة هنا مطابقة لما بقوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة فى بيان تصوير عظمة الله تعالى وجلاله وقدرته وان المكونات كلها منقادة لارادته ومسخرات لامره اذ ورد عليها كن فكانت بما شوهد من المرء وقبضه شيأ على السهولة تسخيره له ※ قلت وحسنه انه جل وعلا لما أراد خلقه بعث بعض ملائكته ليأخذ منها قبضة فأخذها فهى اذا حقيقة فى افادة ذلك التصوير (والخبيث والطيب) قال أراد بالخبيث من الارض السبخة فبما الكافر وبالطيب العذبة فبما المؤمن (ببقيع الغرقد) بنقطعينه وقاف ضرب من شجر العضاه شجر الشوك واحده بهاء كان بالبقيع فقطع (مخصرة) كمكنبرة عصا خفيفة يختصر بها الانسان أى يمسكها بيده (شكت) بفوقية كينصر يضرب أرضا (منفوسة) أى مولودة (أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل الخ) قال طب اذا تأملت هذا الحديث وجدت منه شفاء فيما يختلج من أمر القدر لان السائل لم يترك شيأ مما يدخل فى ابواب المطالبات والاسئلة الواقعة فى باب التجريروالتعديل الا وقد طالب به وسأل عنه فأعلمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان القياس فى هذا الباب متروك والمطالبة عليه ساقطة وانه أمر لا يشبه الامور المعلومة التى عقلت معانيها وجرت معاملات البشر فيما بينهم عليها وأخبره انه انما أمرهم بعمل ليكون أمارة فى حال عاجلة لما يصيرون اليه فى حال آجلة (والامر أنف) بضمون ففاء كنملت أى مستأنف لم يتقدم فيه شئ من قدر أو مشيئة (أن تلد الامة ربتها) قال طب أى يتسع الاسلام ويكثر السبى فيستولد الناس امهات الاولاد فتكون ابنة المرء من أمته كسيدة لامها ان ملكها أبوها أو غير ذلك انظر لسان المحدث (العالة) كساعة الفقراء جمع عائل (رعاء الشاء يتطاولون فى البنيان) قال طب أى الاعراب واصحاب البوادى الذين ينتجعون مواضع غيث ولا تستقر بهم دار وذلك بعد اتساع فتح بلدان فيسكنونها فيتباهون بكثرة بناء (من طرف السماط) بسين وطاء ككتاب بالنهاية الجماعة الذين جلسوه عن جانبيه (ان أول ماخلق الله القلم فقال له اكتب الخ) قال القاضى أبو بكر بن

العربي لايمتنع كونه جسما مؤلفا واتفقت الامة انه كذلك فقد تظاهرت الآثار انها اقلام وقد سمع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صريفها في ليلة الاسراء في الملأ الاعلى أو أول مخلوق لم يوجد لخلق غيره بعده أو أول ماخلق القلم عبارة عن الجنس لا عن الوحد والظاهر عندي انه واحد خلقت اقلام غيره بعده قلت هذا الحق الذي لا يبدل فانظر شرح محمد محمد (احتج آدم وموسى الخ) قال طب بحسب كثيرهم أن معنى القدر والقضاء منه تعالى اجبار ونفى عبده على ماقضاه وقدره و يظن ان فلج آدم في الحجة على موسى انما كان من هذا الوجه ويصح ماتوهموه وانما معناه الاخبار عن تقدم علمه تعالى بما يكون من افعال عباده واكسابهم وصدورها على تقديره وخلقه لها خيرها وشرها والقدر اسم لما صدر مقدرا عن فعل القادر كالهدم والقبض والنشر اسماء لما صدر من فعل هادم وقابض وناشر من قدره كنقص وقدس والقضاء في هذا بمعنى الخلق كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات أي خلقهن فاذا كان كذلك فقد بقي عليهم من وراء علمه تعالى فيهم أفعالهم واكسابهم ومباشرتهم تلك الامور وملابستهم اياها عن قصد وتعمد وتقديم ارادة واختيار فالحجة انما تلزمهم بها والملائكة لحقهم عليها وجماع القول بهذا الباب انهما أمران لا ينفك أحدهما عن الآخر اذ أحدهما مثل الاساس والآخر مثل البناء فمن رام فصلا بينهما رام هدم البناء ونقضه وانما كان موضع الحجة لآدم على موسى اذ علم من آدم انه يتناول الشجرة أكلا فكيف يمكن ان يرد علم الله تعالى فيه وأن يبطله بضده وبيانه بقوله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة فأخبر قبل خلقه انما أبدعه للارض لا للجنة فلابد من نقله منها اليها فكان أكله سببب وقوعه من الجنة لما خلق له أرضا وخليفتها وولياً على من بها فانما أدلى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالحجة على هذا المعنى ودفع لومة موسى عن نفسه بهذا الوجه فلذا قال أتلومني على أمر قدره الله على قبل ان يخلقني فان قيل فعلى هذا يجب ان يسقط اللوم عنه أصلا قيل اللوم ساقط عنه من قبل موسى اذ ليس لاحد ان يعير أحدا بذنب كان منه لان الخلق كلهم تحت العبودية أكفاء سواء فقد روي لاتنظروا الى ذنوب العباد كأنكم أرباب وانظروا اليها كانكم عبيد ولكن لازم لآدم من قبله تعالى اذ أمره ونهاه فخرج لمعصيته وباشر المنهي عنه ولله الحجة البالغة لاشريك له وقول موسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام وان كان منه في النفوس شبهة وفي ظاهره متعلق لاحتجاجه بالسبب الذي جعل أمارة لخروجه من الجنة فقول آدم في تعلقه بالسبب الذي هو مثل الاصل أرجح واقوى والفلج قد يقع مع المعارضة بالترجيح كما يقع بالبرهان الذي لامعارض له اه وقال عز الدين بهذا الحديث اشكال أي لان القدر لا ينفي اللوم عن المكلفين قال نجوابه ان لنا قاعدة وهي ان المذنب المرتكب لمحرم ينهى و يوبخ حالة تلبسه بالمحرم دفعا للمفسدة وكذا بعد انقضاء فعله وقبل توبته دفعا للمفاسد ومايتوقع منه من المحرمات لا لاجل ما مضى اذ لا يمكن دفعه بعد وقوعه فلا معنى لمشروعية الزجر عنه في حقه وأما بعد فعله وتوبته فلامعنى للتوبيخ لا لاجل ماض لما مر ولا لمستقبل لان التائب يغلب على الظن انه لا يرتكب محرما لان الانابة والخوف من الله عز وجل

ماذعان منه فلا حاجة لتوبيخه وآدم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام كان بهذه المثابة فلا يحسن لومه وقد أخبر تعالى أنه تاب عليه وانما عتب آدم على موسى لمخالفته هذه القاعدة فكأنه قال له كان الاصل ان لا يلام على مقدر لان العبد مقهور فيه ولا سيما اذا اتصف فاعله بالتوبة فله قال آدم قدر على" (عن مسلم بن يسار أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الخ فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال ان الله خلق آدم ثم مسح ظهره الخ) قال البيضاوي فاعل الماسح هو الملك الموكل على تصوير الاجنة وتخليقها وجمع موادها واعداد عددها فاسنده تعالى لانه الآمر به كما أسند له التوفي بقوله الله يتوفى الانفس الخ وانما يتوفاها الملك لقوله قل يتوفاكم ملك الموت الذين تتوفاهم الملائكة أوهو تعالى مثلا تمثيلا أي أخرجها بقوله كن أو من المماسحة تقديرا أي قدر ما بظهره ذرية وقال الامام فخر الدين الرازي أطبقت المعتزلة على انه لا يجوز تفسير الآية بالحديث اذ قوله من ظهورهم بدل من قوله بني آدم أي واذ أخذ ربك من ظهور بني آدم فلم يذكر انه أخذ من ظهر آدم والا لما قال من ظهورهم بل يقول من ظهره ذريته فاجاب ان ظاهر الآية يدل على انه تعالى أخرج الذرية من ظهور بنيه وليس بالآية دلالة على أخذها من ظهره ولا نفيه وقد دل الخبر على اخراجها من ظهره فلا منافاة بينهما فوجب المصير اليهما معا جمعا بين الآية والخبر وقال البيضاوي فمعناه اذن ان بني آدم بالآية آدم وأولاده معا فكأنه صار اسما للنوع كالانسان وان الاخراج توليد بعضهم من بعض على ممر الزمان واقتصر في الحديث على ذكر آدم اكتفاء بذكر الاصل عن ذكر فرعه قال الطيبي ونظير الآية على هذا قوله تعالى ولقد خلقناكم الخ واذ قلنا للملائكة اسجدوا ولا ريب في ان هذا هو المراد ولان السائل أشكل عليه معنى الآية فطلب منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حل اشكاله فلما فسره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم له وكشف له ما أبهم عليه سكت لانه بليغ عارف بصناعة الكلام والا لما سكت وقال الاشرفي قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في حق أهل الجنة ثم مسح ظهره بيمينه اذ ينسب الخير لليمين وفي حق أهل النار سكت ليفرق بين الفريقين ولم يذكر شماله أدبا اذ ورد كلتا يديه يمين قلت أولى من كل ما ذكر ان الخبر بين به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما سكتت عنه الآية لانه المبهم على السائل فكأنه قال كيف تؤخذ الذرية من ظهور النبي وهم لا زالوا بظهر ابيهم فقال تؤخذ الاصول من ظهر آدم فيستخرج منهم الذرية فسكت اذ بين به كيف تؤخذ الاصول التي انبهمت عنه وكل ما عداه ذا تكلف فانظر تيسير الفرقان في تفسير القرآن (ان خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما) قال طب تفسيره ما رويناه بطريق عمار بن زريق قال قلت للاعمش ما معنى يجمع في بطن أمه قال حدثني خيثمة قال عبد الله بن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشر المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث أربعين ليلة فتنزل دما في الرحم فذلك جمعها قلت انظر شرح محمد محمد (سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين) قال طب ظاهره انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يفت سائله عنهم وانه رد الامر فيهم الى علم الله بلا الحاقهم بمسلمين

ولا كفاروليس هذا معناه بل معناه انهم كفار ملحقون بكفر آبائهم اذ علم تعالى انهم لو حيوا لكبرهم لكفروا كآبائهم فعليه حديث عائشة بعده (كما تنتج الابل من بهيمة جمعاء) كبيضاء أى سليمة سميت به لاجتماع سلامة لها فى اعضائها (هل تحس من جدعها) أى ان البهيمة أول ماتولد تكون سليمة من الجدع وخرم من عيوب حتى يحدث بها أرباب نقائص فكذا الولد يولد مفطورا على خلقته ولو ترك فيها لسلم من آفات الا أن والديه بيان له كفرا ويحملانه عليه (لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم) قال المظهرى أى لا تناظروهم ولا تبحثوا معهم عن الاعتقاد فانهم يوقعونكم فى شك ويشوشون عليكم اعتقادكم (لا يزال الناس يتساءلون) قال الطيبى التساؤل جريان سؤال بين اثنين فصاعدا ويجوز كونه بين عبد وشيطان ونفس أو انسان آخر فى كل نوع (حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله) قال الطيبى لعل هذا مفعول أى حتى يقال هذا القول أو مبتدأ حذف خبره أى هذا القول أو قولك هذا قد علم أو عرف أو هذا القول مقرر أو مسلم وهو ان الله خلق الخلق فما تقول فى الله وقوله خلق الله الخلق بيان لقوله هذا مسلم أو هذا القول مقرر فوضع خلق الله الخلق موضع القول كقوله تعالى واذا قيل لهم لا تفسدوا فى الارض أى قيل لهم هذا القول اذ لا تفسدوا فعل ولا يقع مفعولا الا على التأويل وهذا القول كفر (فمن وجد من ذلك شيأ فليقل آمنت بالله) تدارك بكلمة الايمان (عن أبى هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر نحوه) لفظه لابن السنى بعمل اليوم والليلة يوشك الناس يتساءلون حتى يقول قائلهم هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله (فقولوا الله أحد) قال المظهرى قولوا فى رد هذه الوسوسة الله تعالى غير مخلوق بل هو أحد والأحد لا ثانى له ولا مثل له ذاتا واسما وصفة قلت وما يقال فلان عليم وسميع ونحوه فمشارك له لفظية فقط (ثم ليتفل عن يساره ثلاثا) قال المظهرى أى استقذارا لذلك ومراغمة للشيطان وتبعيدا له (وليتعوذ من الشيطان) قال المظهرى الاستعاذة طلب معاونة من الله الكريم على دفع شيطان رجيم والطيبى أمره باستعاذة واعراض عن مقابلته بتأمل واحتجاج لوجهين الاول ان العلم باستغنائه تعالى عن مؤثر وموجد أمر ضرورى لا يقبل احتجاجا ومناظرة له وعليه فان ثبت من ذلك شئ فهو من وسوسة الشيطان لانه مسلط بباب وسوسة ووساوسه غير متناهية فمهما عارضه فيما يوسوس بحجة وجد مسلكا آخر لاحداث وسوسة أخرى ومغالطة وتشكيك وأدنى ما يفيده استرساله معه فيه اضاعة وقته فلا دواء ولا تدبير لذلك أقوى وأحسن من استعاذة بالله تعالى قال تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله الثانى ان السبب فى اعتوار أمثال ذلك احتباس المرء فى عالم الحس ومادام هو كذلك لا يزيده فكره الا انهماكا فى باطل وزيغا عن الحق ومن كان هذا حاله فلا علاج له الا الالتجاء الى الله تعالى والاعتصام بحوله وقوته بالمجاهدة والرياضة فانهما مما يزيل بلادة ويصفى ذهنا ويزكى نفسا (أتدرى ما الله الخ) قال طب اذا أجرى هذا الكلام على ظاهره كان به نوع من كيفية عن الله تعالى وعن صفاته وهى منتفية فلم يرد تحقيق هذه الصفة ولا تحديده على هذه الهيئة وانما هو كلام تقريب أريد به تقدير عظمة الله

وجلاله

وجلاله سبحانه من حيث يدركه فهم السامع اذا كان عربيا جلفا لا علم له بمعانى ما دق من الكلام وما لطف منه عن درك الافهام وبه حذف أى أتدرى ما عظمة الله تعالى وجلاله (انه ليئط) بكسر همز فشد طاء أى ليعجز عن عظمته تعالى وجلاله وارتفاع عرشه وكثرة الملائكة به حتى يئط ويصوّت صوت رحل عليه ثقل فهو تمثيل لتقرير تلك العظمة ليعلم ان الموصوف بعلو الشان وجلالة القدر وفخامة الذكر لا يجعل شفيعا الا من هو دونه قدرا واسفل منه درجة وتعالى الله ان يكون شبيها بشئ أو مكيفا بصورة خلق أو مدركا بحد قال تعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير وقد ذكره خ بتاريخه هذا دون صحيحه (لا تضامون فى رؤيته) قال طب بفتح تاء وشد ميمه أى لا تضامون و يضم بعضكم بعضا بسبب اختلافكم فى رؤيته فالجأكم ذلك لاجتماعكم فى تحقيق النظر كشئ لم يتحقق فادعى بعض رؤيته وغيره يتكلف ان يرى ما ادعاه بل يرونه مع سعة بلا ضيق ولا شك فيها كرؤية هلال خفى قال واصله تتضامون حذف أحد تاءيه وبضم تاء وخفة ميمه أى لا يلحقكم ضيم ولا مشقة فى رؤيته وقد يتخيل بعض السامعين ان الكاف بقوله (كما ترون) كاف تشبيه المرئى وانما هو كاف تشبيه الرؤية وهو فعل الرائى أى ترون ربكم رؤية يزاح عنها شك وتنتفى معها مرية كرؤيتكم القمر ليلة البدر لا ترتابون به ولا تمترون فيه (تضارون) قال هو والاول سواء فى ادغام أحد الحرفين بالآخر وفتح تاء أوله تفاعلون من الضرار وهو ان يتضارا اثنان عند الاختلاف فى شئ يقال ثبت الضرار بينهما أى الاختلاف (آية ذلك) كساعة أى علامته (سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى قوله ان الله كان سميعا بصيرا يضع ابهامه على اذنه والتى تليها على عينه قال أبو هريرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها و يضع أصبعيه) قال البيهقى بكتاب الاسماء والصفات أراد باشارته هنا تحقيق اتصافه تعالى بسمع وبصر مشيرا لمحل كل كما يقال قبض فلان لى كذا فيشار بقبض يده لذلك معنى وأفاد به انه سميع بصير حقيقة على ما يليق بجلاله لا انهما بمعنى عليم والالاشار للقلب محل العلم وليس به اثبات جارحة له تعالى الله عن شبه مخلوق علوا كبيرا وقال طب مثله اذ قال تعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير (ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا) قال طب مذهب علماء السلف وائمة الفقهاء ان يجروا امثال هذه الاحاديث على ظاهرها وان لا يذكروا لها معانى ولا يتأولوها لعلمهم بقصور عقولهم عن ادراك ذلك يروى عن الاوزاعى قال كان مكحول والزهرى يقولان أقروا الاحاديث كما وردت قال وهذا من العلم الذى أمرنا ان نؤمن بظاهره ولا نكشف عن باطنه فهو من جملة المتشابه المذكور بكتابه تعالى (أعيذكما بكلمات الله التامة) بالنهاية وصفت بتمام اذ لا يجوز أن يكون بكل شئ له تعالى ككلامه نقص أو عيب كما يكون فى كلام الناس أولانها تنفع متعوذا بها وتحفظه وتكفيه من آفات (من كل شيطان وهامة) بهاء وميم كدابة أحد هوام ذوات سموم كحية وعقرب (ومن كل عين لامة) بلام وميم كدابة بالنهاية ذات لمم ولم يقل ملمة من ألم به لتزاوج ما قبله (صلصلة) بصادين ولامين صوت وقع حديد بعضه على بعض (على الصفا) جمع صفاة كصلاة الصخرة والحجر الاملس (الاعجب الذنب) بعين فجيم فموحدة

كعبد عظم باسفل الصلب عند الفخذ (كما بين جرباء) بجيم فراء فوحدة كبيضاء (وأذرح) بفتح همز فسكون نقط ذاله فضم راء فخاء قريتان بالشام بينهما ثلاث ليال (الياقوت المجيب) بجيم فتحتية فوحدة كمعظم المجوف (وكان في السماط) ككتاب أي الجماعة من الناس (ان المؤمن اذا وضع في قبره أتاه ملك) قال ق ر بتذكرته بهذا سؤال ملك واحد وبغيره سؤال ملكين فكلاهما صحيح فلا تعارض لمعناه بالنسبة للأشخاص فبعضهم يأتيانه معا في حال واحد عند انصراف الناس ليكون سؤاله أشد وأهول بحسب ما اقترف من آثام واجترح من سيئ اعمال وآخر باتيانه قبل انصرافهم وآخر يأتيه أحدهما ليكون أخف سؤالا ومراجعة وعقابا لما فعل من سوء الاعمال أو يكون الراوي ذكر السائل وترك غيره ثانيا اختصارا اذلم يقل في الحديث لا يأتيه الى قبره الا ملك واحد فلو صرح به لكان معناه اختلاف اشخاص كما مر (لا دريت ولا تليت) قال طب كذا قاله المحدثون وهو غلط قال يونس انما هو ولا أتليت بسكون تاء دعاء عليه ان لا يولد له من يتلوه ويتبعه يقال أتلت ناقة فهي متلية تلاها ولدها واتبعها وغيره بل ايتليت افتعلت من قولك ما ألوت هذا أي ما استطعته كانه قال لا دريت ولا استطعت قاله بالنهاية أو لا قرأت فاصله تلوت فقلب واو ياء لازدواج دريت (فيقول هاه هاه) بهاءين بالنهاية هي كلمة تقال لا بعاد وحكاية ضحك والتوجع فالهاء الاول بدل من همز آه وهو الاليق بمعنى هذا الحديث وبالتذكرة هي حكاية صوت مبهور لتعب أو جري أو حمل ثقيل (من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه) بموحدة كسدرة ورحمة قال طب ما يجعل بعنق دابة كطوق يمسكها به أي من خرج عن طاعة امام الجماعة أو فارقهم في أمر مجمع عليه فقد ضل وهلك كدابة ربقت فكانت محفوظة فانحل فذهبت فلا تؤمن اذا من ضلال وهلاك (ستكون هانات وهانات) أي شرور ومفاسد يقال له هانات أي خصال شر ولا يقال في خير جمع هنت كعبد أو كسبب كما قيل هن وهو اسم لكل جنس (مودن اليد) بواو فدال فنون كمعظم أي قصيرها (أو مخدج اليد) بنقط خاء فدال فجيم قال طب كهو (أو مثدن) بمثلثة فدال فنون كمعظم قال طب شبه يده بقصرهما بثندوة الثدي وقياسه متندب نون قبل داله فقلب والمقلوب كثير وبالنهاية روى مثدنا ومثدونا أي قصيرة مجتمعة (ان من ضئضئ هذا ان عقب هذا قوما الخ) بنقط ضاديه وهمز بين كزبرج أصله أي يخرج من نسله وأصله أو من أصحابه واتباعه الذين يتدنون ويتمذهبون مذهبه (مروق السهم) كخلوص أي خروجه ونفوذه من جنبه الآخر (عن الرمية) كوابة الطريدة التي يرميها الرام (توحشوا برماحهم) أي رموا بها على بعد (وسجرهم الناس برماحهم) أي دافعوهم بالرماح فكفوهم عن أنفسهم بها (قرطق) بقاف فراء فطاء فقاف مصغر قرطق وهو القباء معرب كذته

كتاب الادب

(لا وأستغفر الله) هذا من حسن العبارة اذ حذف واو توهم نفي الاستغفار قال فخر الدين الرازي بكتابه المحرر في النحو روي عن أبي بكر الصديق انه دخل سوقا فقال لبياع أتبيع هذا الثوب فقال لا عافاك الله فقال له أبو بكر قل لا وعافاك الله فهذا من لطائف النحو اذ حذف

واوه بوهم دعاء عليه ويذكرها اتنى وتحقق انه دعاء له أى وأستغفر الله ان كان الامر على خلافه (ان الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة) للطبرانى جزء من خمسة وأربعين جزأ وله باخرى جزؤ من سبعين جزأ قال طب هدى الرجل كعبد حاله ومذهبه وكذا سمته وأصله الطريق المنقاد والاقتصاد سلوك القصد فى الامر والدخول فيه برفق وعلى سبيل يمكن الدوام عليه أى ان هذه الخلال من شمائل الانبياء على نبينا وآله وعليهم الصلاة والسلام ومن الخصال الممدوحة من أفعالهم وانها جزء من أجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها ولم يرد أن النبوة تجزأ ولا أن من جمع هذه الخلال يكون به جزء من النبوة لانها غير مكتسبة ولا مجتلبة باسباب وانما هى كرامة منه تعالى وخصوصية لمن أراد اكرامه بها من عباده وقد ختمت بنبينا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وانقطعت بعده أو هذه الخلال هى مما جاءت به النبوة ودعت اليه الانبياء على نبينا وآله وعليهم الصلاة والسلام وقد أمرنا باتباعهم بقوله تعالى فبهداهم اقتده أو من اجتمعت به ينبغى أن يتلقاه الناس بتعظيم واجلال وتوقير لانه تعالى ألبسه شيأ مما ألبسه أنبياءه كتقوى (الصرعة) بصاد فراء ففعين كهمزة من يغلب ناسا فى الصراع (يتمزع) بشد زاى فعين يتشقق ويتقطع (اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس الخ) قال طب القائم متهيئ لحركة وبطش والقاعد دونه فى هذا والمضطجع ممنوع منها فلعله أمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بجلوس واضطجاع لما يبدو منه بحال قيامه وقعوده من بادرة يندم عليها بعده (نا نصر ابن على أخبرنى أبو أحمد نا سفيان عن الحجاج بن فرافصة عن رجل عن أبى سلمة عن أبى هريرة ح و نا محمد بن المتوكل العسقلانى نا عبد الرزاق أنا بشر بن نافع عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين على المصابيح فزعم انه موضوع قال حج برده عليه أخرجه الحاكم بطريق عيسى بن يونس عن سفيان الثورى عن حجاج بن فرافصة عن يحيى ابن أبى كثير به موصولا وقال أسنده المتقدمون من ذوى الثورى وحجاج قال ابن معين لا بأس به ولم يحتج ق ببشر ولا حجاج قال حج بل حجاج ضعفه الجمهور وبشر أضعف منه ومعه لا يتجه الحكم عليه بوضعه بعد شرط الحاكم فيه اه والحافظ سراج الدين العلاءى بشر بن رافع هذا ضعفه أحمد وقال ابن معين ليس به بأس وابن نصر لم أر له حديثا منكرا وأخرجه البيهقى بالادب بطريق د الثانية فقال عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة به فتعين المبهم بما لك انه يحيى بن أبى كثير المعلق عليه وحجاج هذا ممن ذكره ابن حبان بالثقات وابن أبى حاتم هو شيخ صالح متعبد وأبو زرعة ليس بالقوى وتوثيق الاولين مقدم على هذا وحصلت برواية حجاج هذا المتابعة لبشر بن رافع فيه فخرج به عن غرابة ذكرها ت وعن قول خ بشر هذا لا يتابع فى حديثه فلعله أراد غالبا فالحديث بروايتهما لا ينزل عن درجة الحسن (المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم) قال طب أى المؤمن المحمود من سمته وطبعه الغرارة وقلة فطنة لشر وترك بحث عنه وانه ليس منه جهل لكنه كرم وحسن خلق والفاجر

من عادته خب ودهاء وغول في معرفة شر وليس ذلك منه عقلا لكنه خب ولؤم وبالنهاية معناه والخب بفتح ويكسر خداع ومن يسعى بين الناس بالفساد ومصدره بفتح فقط (ان الله لا يحب الفاحش المتفحش) قال طب أصل الفحش زيادة الشئ على مقداره أى ان استقبال المرء لغيره بعيوبه فحش والله تعالى لا يحب الفحش ولكن الواجب ان يرفق به ويكنى فى قوله ولا يصرح وبالنهاية الفاحش ذو الفحش بكلامه والمتفحش من يتكلفه ويتعمده (ان مما أدرك الناس من كلام النبوة اذا لم تستح فافعل ما شئت) قال طب أى الحياء لم يزل ثابتا واستعماله واجبا منذ زمن النبوة الاولى أذما من نبى الا وقد ندب اليه وبعث عليه وانه لم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم ولم يبدل فيما بدل منها لانه أمر قد علم صوابه وبان فضله واتفقت العقول عليه وما كان هذا صفته فلا ينسخ وقوله فافعل ما شئت لفظه أمر ومعناه خبر أى اذا لم يمنعك حياء فعلت ما شئت مما تدعوك اليه نفسك من قبح قاله أبو عبيد أو هو وعيد كقوله تعالى اعملوا ما شئتم قال ثعلب أو انظر فما لا يستحيا من فعله فافعله والا فدعه قاله أبو اسحق المروزى أحد فقهاء الشافعية (أنا زعيم) أى ضامن وكفيل (ببيت) أى قصر (فى ربض الجنة) بالنهاية براء فموحدة فنقط ضاد كسبب أى حولها خارجا منها تشبيها بالابنية تكون حول مدن وتحت قلاع (الجواظ) بجيم فواو فنقط ظاء مثال كشداد الفظ الغليظ وقال أبو عبيد الكثير اللحم المختال فى مشيه (ولا الجعظرى) بجيم فعين فنقط ظاء مثال كنسب جعفر من يتفخر بما ليس عنده وهو أقصر شئ ذاتا (اذا لقيتم المداحين) قال طب من اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه بضاعة يستأكلون به ممدوحا وأما من مدح رجلا على فعل حسن تحريضا على الاقتداء به فليس من هذا (فاحثوا فى وجوههم التراب) قال طب استعمله المقداد على ظاهره أو لا تعطوهم وأحرموهم خيبة (فقال السيد الله تبارك وتعالى) قال طب أى السودد كله حقيقة لله عز وجل والخلق كلهم عبيد له وانما منعهم منه مع قوله انا سيد ولد آدم لانهم حديثو عهد بالاسلام وكانوا يحسبون ان السيادة بالنبوة كهى بأسباب الدنيا فكان لهم رؤس يعظمونهم وينقادون لامرهم (فقال قولوا بقولكم) أى قولوا بقول أهل دينكم وملتكم وادعونى نبيا ورسولا كما سمانيه تعالى بكتابه لا سيدا كما تسمون به رؤسكم وعظماءكم ولا تجعلونى مثلهم فانى لست كاحدهم اذ يسودونكم بأسباب دنيوية وانا اسودكم بنبوة ورسالة فسمونى (أو بعض قولكم) به حذف واختصار أى دعوا بعض قولكم واتركوه واقتصدوا فيه بلا افراط أودعوا سيدا وقولوا نبيا ورسولا (ولا يستجرينكم الشيطان) أى لا يتخذنكم أجرياء ووكلاء لان الجرى الوكيل والاجير (التؤدة) كهمزة التأنى (لا يشكر الله من لم يشكر الناس) قال طب أى من كان طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمه تعالى وترك شكره أو الله تعالى لا يقبل شكر عبد على احسانه اليه اذا كان لا يشكر احسان الناس ويكفر معروفهم لاتصال أحد الامرين بالآخر وبالنهاية أى من لا يشكرهم كانه لا يشكر الله وان شكره كقولك لا يحبنى من لا يحبك فان محبتك مقرونة بمحبتى فمن أحبك أحبنى ومن لا فلا قال فهذه الاقوال

مبنية على رفع لفظ الله ونصبه وقال الحافظ أبو الفضل العراقي بأماليه المعروف المشهور في الرواية النصب في الناس والجلالة ويشهد له ما للنعمان بن بشير ومن لم يشكر للناس لم يشكر لله وقال القاضي أبو بكر بن العربي رويا برفعهما ونصبهما معا ورفع واحد ونصب غيره فهي أربعة أوجه (من أبلى بلاء) أي أعطى عطاء (قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) زاد بعده (وارشاد الطريق وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال) فهذه ثمانية آداب وزاد الحاكم وتشميت العاطس إذا حمد والبزار وأعينوا على الحمولة والطبراني وأعينوا المظلوم واذكروا الله كثيرا فالكل ثلاثة عشر أدبا وبجمعها ج قال

جمعت آداب من رام الجلوس على الطريق من قول خير الخلق انسانا
أفش السلام وأحسن في الكلام تقى * وشمت العاطس الحماد إيمانا
في الحمل عاون ومظلوما أعن وأغث * لهفان رد سلاما واهد حيرانا
بالمعروف مر وانه عن منكر وكف أذى * وغض طرفا وأكثر ذكر مولانا

(اذا كان أحدكم في الشمس وقال مخلد في الفيء فقلص عنه الظل) بقاف فلام فصاد كضرب (فصار) بنسخة بواو بدل فاء (بعضه في الظل وبعضه في الشمس) قال البيهقي بسننه بعد ذكره برواية أبي المنيب العتكي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رواه في النهي عن ذلك فلعله كرهه لئلا يتأذى بحرارتهما بقيس عن أبيه رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قاعدا في فناء الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس وأخرج بطريق عبد الرزاق عن اسماعيل بن ابراهيم بن أبان قال سمعت ابن المنكدر يحدث بهذا الحديث عن أبي هريرة قال وكنت جالسا في الظل وبعضي في الشمس فقمت حين سمعته فقال ابن المنكدر اجلس لا باس عليك انك هكذا جلست قال البيهقي راوي هذا محمد بن المنكدر وقد حمله على ما رويناه عنه وبه جمع بين الخبرين وتأكيد لما أشرنا اليه (مالي أراكم عزين) قال طب أي فرقا مختلفة لا يجمعكم مجلس واحد جمع عزة كعدة (لعن من جلس وسط الحلقة) قال طب هذا اذا جاء حلقة قوم فتخطى رقابهم فجلس وسطا ولم يقعد حيث انتهى به مجلسه يلعن لأذى فقد يحول بين وجوه اذا جلس وسطهم فيتضررون بمقعده هناك (لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي) قال طب هذا في طعام دعوة لا طعام حاجة وانما كره مصاحبة غير تقي وزجر عن مخالطته ومؤاكلته لان المطاعمة توقع الالفة والمودة في القلوب أي لا تؤالف من ذكر وتورع عن مخالطته (ثنا ابن بشار ثنا أبو عامر ود قالا نا زهير بن محمد ثني موسى بن وردان عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح فقال انه موضوع فقال ج برده عليه حسنه ت وصححه الحاكم وأورده ابن عدي بترجمة زهير ونقل عن أبي زرعة الدمشقي قال لمحمد بن السري نا أبو مسهر عن يحيى بن حمزة عن زهير به موصولا فقال لم يصنع صاحبك شيئا نا يحيى بن حمزة به مرسلا فقال وقد رواه هشام بن هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن

زهيروزهير بن محمد استشهد به خ ولكن قال ان برواية الشاميين عنه مناكير كانه لما دخل الشام حدث من حفظه فوهم فروايتهم عنه غير معتبرة فهذا الحديث مما اشترك في روايته عنه الشاميون وغيرهم وموسى المذكور وثقه جماعة وضعفه بعضهم من جهة حفظه فحديثه من هذه الحيثية من قبيل الحسن (الارواح جنود مجندة) بالنهاية أي مجموعة كجموع والوف مؤلفة وقناطير مقنطرة (فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) قال طب وابن الاثير الاخبار عن مبدء الارواح وتقديمها على الاجساد التي هي ملابستها على ماروى ان الله خلق الارواح قبل الاجساد بكذا وكذا عاما فاعلم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انها خلقت أول ماخلقت على قسمين من ائتلاف واختلاف كجنود مجندة تقابلت وتواجهت ومعنى تقابل الارواح ماجعلها الله عليه من سعادة وشقاوة في بدء الخلق كانه قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الاجساد التي بها أرواح تلتقي بالدنيا فتأتلف وتختلف بحسب ماجعلت عليه من تشاكل وتنافر في بدء الخلق فلهذا ترى براخيرا يحب شكله ويحن لقرينه وينفر عن ضده وكذا الفاجر يألف شكله ويستحسن فعله وينحرف عن ضده وقال عز الدين التعارف والتنافر تقارب في صفات وتفاوت فالشخص اذا خالفته صفاته أنكرته والمجهول منكر لعدم العرفان فهذا من مجاز التشبيه شبه المنكر بمجهول والملائم بمعلوم * قلت بتحقيق الباب طول انظر شرح محمد محمد (لاتدري مايريد) قال أراد ان لايخالف ولايمانع بصفه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بحسن خلق وسهولة في معاملة (ولاتمار) أي لاتخاصم (فهو أجذم) قال طب أي منقطع أبتر لانظام له (كاليد الجذماء) كبيضاء بالنهاية أي المقطوعة (وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه) بالنهاية قال لان القصد من اخلاقه التوسط في الامور والغلو التشديد في الدين ومجاوزة الحد والتجافي البعد عنه (القرفصاء) بقاف فراء ففاء فصاد كذهد قال طب هي جلسة المحتبي بيديه لابثوبه (واتكات) بهمز من الاتكاء (على ألية يدي) هي أصل الابهام وماتحته أتقعد قعدة المغضوب عليهم (لايتناجى اثنان دون صاحبهما فان ذلك يحزنه) قال طب اذربما يتوهم ان نجواهما لتبييت رأي فيه أو دسيس غائلة له وقد يكون ذلك لاختصاص بكرامة وسمعت ابن أبي هريرة يحكي عن أبي عبيد حرب قال هذا بسفر ومحل لايامن فيه على نفسه وأمابحضر وعمران فلابأس به (ترة) بفوقية فراء كعدة أي تبعة (يقول بآخره) بهاء مضاف أي في آخر جلوسه أو آخر عمره وبتاء بلاهاء خطأ (فاذا هبط بلاد قومه فاحذره فانه قدقال القائل أخوك البكري فلاتأمنه) قال طب هذا مثل مشهور اهم به اثبات حذر واستعمال سوء ظن اذا كان على وجه طلب سلامة من شر الناس (أوضعه) أي أسرع سيره (بالاصافر) بصاد ففاء فراء كأفاضل قال لم أقف عليه في شئ من كتب الغريب واللغة الا اني رأيت بكتاب الامكنة المذكورة في الاخبار لابي الفتح نصر بن عبد الرحمن الاسكندراني من تلامذة الحافظ أبي القاسم بن عساكر الصفر بفتح صاد وفاء أو كتف جبل أحمر من جبال سيل قرب المدينة فلعله هو (لايلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين) قال طب يروى بضم عينه خبرا أي المؤمن الممدوح هو التكيس الحازم الذي لايؤتى من ناحية

الغفلة فيخدع مرة بعد مرة ولا يفطن له ولا يشعر به فقيد بامور الآخرة لا الدنيا وبكسره لا اتقاء ساكنين لهما أي لا يخدع المؤمن ولا يؤتين من ناحية غفلة فيقع في مكروه أو شر ولا يشعر وليكن متفطنا حذرا فيصح هذا في أمور دنيوية وأخروية (يهوي في صبوب) قال طب كرسول اسم لما يصب كماء وكفلوس جمع كسبب بلا قياس وللاكثر في صبب وهو المحفوظ بما انحدر أرضا أي يهوي وينزل ويتدلى وذلك مشية قوي من الرجال (نهى ان يضع الرجل احدى رجليه على الاخرى الخ) والذي بعده قال طب لعله كرهه لانكشاف عورة اذ كان لباسهم أزرا بلا سراويل وغالبها غير سابغة والمستلقي اذا رفع رجله على أخرى مع ضيق ازار لا يسلم من ان ينكشف شيء من عورته فاذا أمن جاز وبه يجمع الخبران (اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة) قال المظهري أي من حدث عندك حديثا وغاب فهو أمانة لا يجوز لك افشاؤه أو التفت يمينا وشمالا احتياطا (قتات) بقاف فتاء بن كشداد ادغام (من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق) بالنهاية أي احتقاره وترفعه عليه والوقيعة فيه (ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم) بالنهاية أي اذا اتهمهم وجاهدهم بسوء الظن فيهم ارتكبوا ما ظن بهم به ففسدوا (ولا يسلمه) بالنهاية من أسلمه ألقاه لهلاك ولم يحمه من عدوه (تقمم لعائشة) بقاف فجاء فميم كتقدم لها بشتم معا بحذف أحد تاءي كل قال طب أي تعرض لشتمها وتدخل عليها (ذفيفة) بنقط ذاله خفيفة زنة ونقطا ومعنى (سرق لها شيء) لاحمد سرقت مخنقتي (لا تسبخي) بسين فموحدة فنقط حاء كتقدسي أي لا تخففي عنه عقوبته زاد أحمد عنه بدعائك (ولا تدابروا) قال طب أي لا تهاجروا وغيره أي لا تستأثروا (ولا يحل لمسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاث) قال طب هذا في الهجر عتبا وموجدة فلا يجوز فوقها وأما هجران الوالد ولدا وزوج زوجة وما أشبههما فيجوز فوقها فقد هجر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نساءه شهرا (عن أبي خراش السلمي) قال جج باصابته بهذه الرواية السلمي وانما هو الاسلمي اسمه حدرد بن أبي حدرد (اياكم والظن) قال طب أي اياكم وسوء الظن وتحقيقه دون مبادي الظنون التي لا تملك (ولا تحسسوا) بجيم أي لا تبحثوا عن عيوب الناس ولا تتبعوا أخبارهم (ولا تحسسوا) بحاء أي لا تطلبوا ذلك (المؤمن مرآة المؤمن) قال ابن الخازن في نزهة الاخبار في محاسن الاخيار أي المؤمن يرى أخاه ما خفي عليه مما يضره ويعاب عليه ليحذره كما تظهر مرآة ما خفي من ذات الانسان (يكف عليه ضيعته) بالنهاية أي يجمع عليه معيشته ويضمها اليه وقال المظهري أي يدفع عنه ما يضره (ويحوطه من ورائه) قال المظهري أي يحفظه في غيبته ويدفع عنه من يغتابه ويلحقه ضررا (الحالقة) بقاف بالنهاية هي خصلة تستأصل وتهلك دينا كما تستأصل موسى شعرا (ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب الا في ثلاث الخ) قال طب هذه أمور قد يضطر المرء فيها الى زيادة قول ومجاوزة صدق طالبا للسلامة دافعا الضرر عن نفسه وقد رخص ببعض أحوال في يسير من فساد لما به من صلاح فالكذب في اصلاح بين اثنين هو أن ينمي من أحدهما لصاحبه خيرا وجميلا وان سمع منه ضده والكذب بحرب اظهار قوة

وتحدث بما يشجع به أصحابه ويكيد عدوه وكذب المرء على زوجته ان يعدها ويمنيها ويظهر لها
من المحبة أكثر مما عنده يستديم به صحبتها او يستصلح به خلقها وقال البيهقي بشعب الايمان
قال الحليمي ان ذلك ليس على صريح الكذب اذ لا يحل بحال وانما المباح منه ما كان تورية
وقد جاء عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه كان اذا أراد سفرا ورى بغيره كقول قائل
أراد تلبيس وجه قصده على غيره هل طريق وجه كذا سهل أو وعر ليظن من سمعه انه أراده
وكذا باصلاح الزوجين فلا يباح به صريحه ولكن تعريضه كشكوى امرأة ان زوجها
لا يحبها فيقال لها الا تقولين ذلك لمن له غيرك واذا لم يحبك فمن يحبه واذا لم يحسن اليك فلمن
يحسن ونحوه مما يوهمها أن زوجها بخلاف ظنها وان كان ظنها صادقا ليصلح به ما بينهما وعليه
القياس بكل اصلاح بين اثنين فقد قال ابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام اني سقيم
أي في مستقبل وسارة أختي أي في الدين وفعله كبيرهم ان كانوا ينطقون وانما سميت هذه
كذبا اذ أوهمته (عن سليمان بن موسى عن نافع قال سمع ابن عمر مزمارا قال فوضع أصبعيه
على أذنيه الخ) قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي هذا حديث ضعفه محمد بن طاهر وتعلق
على سليمان بن موسى وقال تفرد به وليس كما قال فسليمان حسن الحديث وثقه غير واحد من
الائمة وتابعه ميمون بن مهران عن نافع وروايته بمسند أبي يعلى ومطعم بن المقدام
الصنعاني عن نافع وروايته عن الطبراني فهذان متابعان لسليمان بن موسى واعترض ابن
طاهر على الحديث بتقريره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الاعرابي وان ابن عمر لم ينه نافعا
وهذا لا يدل على اباحة لان المحظور هو قصد الاستماع لا مجرد ادراك صوت لانه لا يدخل
تحت تكليف فهو كشم محرم طيبا فانما يحرم عليه قصده لا ما جاءت به ريح لشمه وكنظر
لجأة بخلاف تتابع نظره فمحرم وتقرير راع لا يدل على اباحة لانها قضية عين فلعله سمعه بلا
رؤيته أو بعيد امنه على رأس جبل أو غير ذلك من أسباب لا يمكنه معها نهيه (كنت ألعب
بالبنات) بالنهاية أي تماثيل تلعب بها الصبايا (وفي سهوتها) بسين كرحمة شيء يشبه رفا وطاقا
يوضع فيه شيء (أرجوحة) بالنهاية حبل يشد طرفاه في محل عال فيركبه الانسان ويحرك
وانما سمع به اذ يذهب ويجيء بكسر بكم برواية مرجوحة (بين عذقين) بعين فمنقط داله فقاف
نخلتين تثنية كعبد وكسدر الكباسة (ولي جميمة) مصغر جمة من شعر (نا موسى بن اسماعيل
نا حماد بن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى
رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين
القزويني على المصابيح فزعم انه موضوع وقال حج فيما تعقبه عليه محمد صدوق وحديثه
بمرتبة الحسن واذا تابعه مثله ارتقى للصحة وقد يتوقف في حديثه اذا تفرد ولم يكن له متابع
ولا شاهد لكن لا ينحط لمطلق الضعف فضلا أن يحكم عليه بالبطلان وقد علل بعضهم حديثه
هذا بان بعضهم زاد بسنده رجلا من أبي سلمة وعائشة فاخرجه ه بطريق شريك
ابن عبد الله النخعي فقال عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة فهذه ليست بعلة
قادحة فان الرواة المذكورين موثقون فلعل أبا سلمة حدث به على الوجهين وقد ورد له شاهد

بحديث عثمان أخرجه أيضا بطريق يحيى بن سليم عن ابن جريج عن الحسن بن أبي الحسن عن عثمان وأخرج له شاهداً آخر بطريق أبي سعيد الساعدي عن أنس مثله وأبو سعيد اسمه سعيد بن المرزبان ضعيف ولكن كثرة الطرق يعضد بعضها بعضاً (نا أبو بكر بن أبي شيبة ومسدد المعنى قالا نا سفيان عن عمرو عن أبي قابوس) قال الذهبي في العذب السلسل هذا معدود في افراد سفيان وهو في رتبة من يحتج بما ينفرد به لحفظه وأمانته وكذا شيخه محمد بن دينار عالم أهل مكة مع عطاء متفق على الاحتجاج بما ينفرد به وأما أبو قابوس فتابعي مولى لعبد الله بن عمرو لا يعرف لا بهذا الواحد وبجهالته لم يحتج به ق ولم يسم وقال ابن الصلاح حدثني الثقة أبو رشيد بن أبي بكر قال ذكر لي الحافظ أبو الفرج ثابت بن محمد المديني ان أبا قابوس اسمه المبرد فجعل يتعجب منه وليس هذا مما يركن إليه قال وقابوس لا ينصرف للعجمة والعلمية قطع به غير واحد ممن يعتد به (الراحمون يرحمهم الرحمن) قال الذهبي صحف بعضهم الرحمن بالرحيم والراحمون هم من بهم رقة وتحنن وتعطف وشفقة على خلق الله وضدهم الجبارون القاسية قلوبهم المعاندون خلق الله بعسف وظلم فقيل قد يكون الشخص رحيما من وجه عسوفا جبارا من وجه فجوابه ان الحكم للغلبة وليس من شرط الراحم ان لا يكون يوقت منتقما بالله قال تعالى بالصحابة أشداء على الكفار رحماء بينهم فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة فهم تواصيهم بالمرحمة كانوا يقاتلون من كفر بالله ولا يخافون لومة لائم ويقيمون حدوداً على كقتل وسرقة وزنا فرحمة الخلق تابعة لاتباع الكتاب والسنة فبعض الراحمين يستغرق في الرحمة حتى يخل بجهاد ويهرب من اقامة حدود ولا ينتقم لحرمة الله كما ان بعض الجبابرة والقاسية يتجاوز في ظلمه وينتقم لنفسه ما لا ينتقم لله تعالى وقد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ميزانا عادلا في ذلك فما ضرب خادما ولا مملوكا ولا انتقم لنفسه وكان يضرب بسيفه في أعداء الله ويقيم الحدود كما أمره تعالى وقال لأسامة لا تشفع في حد من حدود الله فدين الإسلام دين حنيفي لا كرقة الرهبان المذمومة ولا كقسوة اليهود الممقوتة اهـ وبتذكرة تاج الدين السبكي سأل ابن الخدبي بكتابه تضليع العلوم ما الحكمة في اتيانه بهذا الحديث بالراحمين وهو جمع راحم ولم يأت بالرحماء جمع رحيم وان كان غالب ما ورد في الرحمة استعمال الرحيم لا الراحم فأجاب بان الرحيم صفة مبالغة فلو أتى بجمعها لاقتضى الاقتصار عليه فأتى بجمع راحم اشارة الى أن عباد الله تعالى منهم من قلت رحمته فيصح وصفه براحم فيدخل في ذلك فأورد عليه قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما يرحم الله من عباده الرحماء فقال ان له جوابا حقه أن يكتب بذهب على صفحات القلوب وهو أن لفظ الجلالة دال على العظمة والكبرياء ولفظ الرحمن دال على العفو بالاستقراء حيث ورد لفظ الجلالة يكون الكلام مسوقا للتعظيم فلما ذكر لفظ الجلالة بقوله انما يرحم الله الخ لم يناسب معه الا من كثرت وعظمت رحمته ليكون الكلام جاريا على نسق العظمة ولما كان الرحمن يدل على المبالغة في العفو وعموم كل ذي رحمة وان قلت (ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء) قال ابن الصلاح في

املا ثم هذا وأشباهه فرق ثلاث ففرقة تؤوّل وفرقة تشبه وفرقة ترى أنه لم يطلق الشارع مثله الا واطلاقه سائغ وحسن فتقولها مطلقة كما قال مع التصريح بالتقديس والتنزيه والتبري من التحديد والتشبيه وتلهى عنها فلا تهتم بشأنها ذكرا ولا ذكرا وتوكل علمها الى من أحاط بها و بكل شئ وعلى هذا صدر الامة وسادتها واياه اختار أئمة الفقهاء وقادتها ودعا اليها أئمة الحديث واعلامه ولا أحد من المتكلمين من أصحابنا يصدف عنها ويأباها وأفصح الغزالي بغير موضع بتهجين غيره اه قال حط وقد روى ارحموا أهل الارض يرحمكم أهل السماء فاشعر أن من بالسماء الملائكة اذ يدعون لهم برحمة ومغفرة قال تعالى ويستغفرون لمن في الارض *(تنبيه)* رواه ت فزاد بآخره الرحم شجنة الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله (ان الدين النصيحة) قال طب النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تحصرها وتجمع معناها غيرها وأصل النصح لغة الخلوص من نصحت عسلا خلصته من كشمعه فنصيحة الله سبحانه الاعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته ولكتابه الايمان به والعمل بما فيه ولرسوله التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه ولائمة المسلمين ان يطاعوا بالحق وان لا يرى الخروج عليهم بالسيف ان جاروا ولعامة المسلمين ارشادهم لمصالحهم (وأصدقها حارث وهمام) اذ ما من أحد الا يحرث و يكتسب ويهم بشئ (وأقبحها حرب ومرة) اذ بحرب مكاره وبمرة مرارة وشناعة وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحب الفأل الحسن والاسم الحسن (يهنأ بعيراله) بهمز كيقرأ أى يطليه بهناء كـكتاب القطران ويعالجه به (فغرفاه) بفاء فنقط عينه فراء كنفع فتحه (يتلمظ) بنقط ظاء مشال أى يدير لسانه في فيه ويحركه يتتبعه أثر التمر (قال أنا أصرم قال بل أنت زرعة) بزاى فراء فعين كغرفة (أخنع اسم) قال طب أى أوضع وأذل (نغر) بنون فنقط عينه فراء كصرد طائر صغير (بئس مطية الرجل) قال طب أصل هذا ان الرجل اذا أراد ظعنا في حاجة وسير البلد ركب مطية وسار حتى يبلغ حاجته فشبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما يقدمه امام كلامه ويرسل به لحاجته من قولهم زعموا بمطية تبلغه محل حاجته وانما يقال في حديث لا سند له ولا ثبت فيه ومن شئ يحكى على سبيل بلاغ فـكره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما هذا سبيله وأمر بتثبت فيه وتوثق لما يحكيه (لا يقولن أحدكم الكرم فان الكرم الرجل المسلم) لم فان الكرم قلب المؤمن قال ابن الجوزي بجامع المسانيد انما كرهه لان العرب كانوا يسمونها كرما لما يدعون انها تحدث كرما بقلب شاربها فنهى عن تسمية ما تمدح به لتأكيد ذمها وتحريمها وأعلم ان قلب المؤمن لما به من نور الايمان أولى بذلك الاسم (وليقل لقست) بكسر قاف فسين قال طب لقست وخبثت بمعنى فكره لخبث لما به من خبث وشناعة فعلمهم أدبا وأرشدهم لاستعمال حسن منطق وهجران قبيحه (لا تغلبنكم الاعراب على صلاتكم ألا وانها العشاء) قال عز الدين جرت العادة ان العظماء اذا سموا شيأ باسم فلا يليق عدول عنه لغيره لانه تنقيص لهم ورغبة عن صنيعهم وترجيح لغيره عليه والحرى انه تعالى سماها بكتابه عشاء فقال ومن بعد صلاة العشاء في القبح لانه ذو الجلال

والاكرام

والاكرام قال طب ولم يصرح بالقرآن باسم غيرها من الخمس وظهر لي ان النكتة فيه لأنها من خصائص الامة اذلم تصلها أمة قبلها كما مر بالصلاة للمصنف (ولكنهم يعتمون بالابل) قال طب أي يؤخرون حلبها ويسمونها بوقت حلبها (يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها) قال طب أي أقم فنستريح باداعها من شغل القلب أونستريح من أمور الدنيا بالدخول بها اذلا راحة بغيرها فله قال وجعلت قرة عيني في الصلاة ولا أقرب راحة من قرة العين (وان وجدناه لبحرا) قال طب قال نفطويه انما شبهه بحر لان جريه كجري ماء بحر ولانه يسبح في جريه كبحر ماج فعلا بعض مائه فوق بعض وقال الاصمعي من فرس بحر اذا كان واسع الجري (المتشبع بما لم يعط) بالنهاية أي المتكثر باكثر مما عنده يتجمل به (كلابس ثوبي زور) بالنهاية المشكل من هذا تثنية ثوب قال الازهري أي من جعل كمين لقميص من كل جهة واحدا فوق آخر يؤذى أنهما قميصان فاخذهما زور أو ثناه لان أكثر ما تلبس العرب عند جدة وقدرة رداء وازار فالمتشبع به زور ونقل اسحاق بن راهويه ان جماعة العرب بالمحافل كان يلبس أحدهم ثوبين فتكون هيئته حسنة فاذا احتاجوا الشهادة زور شهدوا أجازوا شهادته لحسن هيئته والاحسن أن معناه من يقول أعطيت كذا ولم يعطه من الله تعالى ولا من أحد فقد جمع هذا بين كذبين أحدهما اتصافه بما ليس به أو أخذه مالم يأخذه الثاني كذبه على المعطى الله أوغيره فالثوبان هذان الحالان اللذان ارتكبهما والثوب يطلق على صفة محمودة اذشبه اثنين باثنين وقال عبد الغافر بمجمع الغرائب وابن الجوزي بغريب الحديث يجعل له كمين ويلبسه لارادة شهادة زور وزاد ليفيه لباس كزهاد يورى أنه منهم كذبا وقال الفارسي أراد بالثوب النفس وهو مشهور بكلامهم أي يوريهم أنه نقي النفس نقي القلب كذبا فيه غرور وتغرير فعبر عنهما بالثوبين (عن أنس قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ذا الاذنين) بالنهاية قيل هو حض على حسن استماع ووعي لان السمع بحاسة أذن ومن خلق الله له أذنين فأغفل سماعا وحسن وعي لم يعذر أو هو من جملة مزاحه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولطيف أخلاقه كقوله لامرأة عن زوجها ذلك الذي في عينه بياض (الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها) كفا كهة بالنهاية أي يتشدق في كلامه بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلا بلسانها لفا (شرحبيل) قال نو لا ينصرف لانه أعجمي (علم صرف الكلام) كسدر قال طب أي فضله وما تكلفه المرء من زيادة به وراء حاجة (صرفا ولا عدلا) أي توبة وفدية أو نافلة وفريضة (ان من البيان لسحرا) قال أبو عبيد البكري الاندلسي بشرح أمثال أبي عبيد القاسم بن سلام قال الناس ان هذا في مدح البيان ويصمون كتبه على هذا التأويل وتلقاه العلماء على غيره فقال مالك بالموطأ باب ما يكره من الكلام فحمله على الذم وهذا هو الصحيح بتأويله اذ سمى تعالى السحر فسادا لقوله ما جئتم به السحر ان الله سيبطله ان الله لا يصلح عمل المفسدين قال خط وهوظاهر صنيع د قلت فان كان البيان في أمر باطل فهو كذلك ذما والا فمدح لا محالة للفرق بين الكتاب والسنة بقانونهما واستمالة قلوب وسحرها بأخذها على وجه أمر به تعالى فلا جرم أنه سحر محمود لا يشك به من يحسن التوحيد (وان

من العلم جهلا) بالنهاية أى تعلمه مالا يحتاج اليه كنجوم وأخبار الاوائل أو تكلف العالم قولا بما لا يعلمه فيجهله بذلك (وان من القول عيلا) بعين فتحتية فلام كعبد أو كتاب قال طب كذا رواه د ورواه غيره عيلا كسبب من عالت ضالة عيلا وعيلا لم يدر أين توجهت قال أبو زيد كأنه لم يهتد الى من يطلب علمه فعرضه على من لا يريده (ان روح القدس) أى جبريل (نافع) بفاء أى دافع (رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة) قال طب هذا الكلام فى تحقيق أمر الرؤيا وتأكيده وقال بعضهم أى تجىء على موافقة النبوة لانها جزء باق من النبوة وآخر أى جزء من أجزاء علم النبوة وعلم النبوة باق والنبوة غير باقية بعده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بل ذهبت النبوة وبقيت المبشرات الرؤيا الصالحة وقال التاج ابن مكتوم أبدى به بعضهم معنى حسنا وهو انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أقام يوحى اليه منا ماستة أشهر فأوحى اليه يقظة ثلاثا وعشرين سنة وستة أشهر جزء من ستة وأربعين جزأ من ثلاث وعشرين سنة فقال هذا أحسن ما ينزل عليه وأقرب ما أخذ امما قيل به (اذا اقترب الزمان) قيل أى قرب وقت الساعة ودنوه أو اعتداله باستواء ليل ونهار فزعم المعبرون أن أصدقها ما بوقت الربيع ووقت اعتدالهما وقال الفارسى بجمع الغرائب أو قرب أجل الشيخ بأن يطعن فى سن وكهولة وشيب فان رؤياه أصدق لاستكماله تمام حلم وأناة وقوة نفس (الرؤيا على رجل طائر) قال طب هذا مثل أى لا تستقر قرارها ما لم تعبر وبالنهاية أى على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير أو شر وأنه ما قسمه تعالى لصاحبه من قسمه واذا را قطار سهمه فى ناحية كذا وكل حركة من كل شئ يجرى لك فهو طائر بمعنى أنها على تعبير أول معبر فكأنها كانت على رجل طائر فلما عبرت وقعت وسقطت كما يسقط ما على رجل طائر بأدنى حركة (ولا تقصها الا على واد) بشدة الدال فاعل من المودة (أو ذى رأى) قال طب قال أبو اسحق الزجاج من ود لا يحب أن يستقبلك فى تعبيرها الا بما تحب وان لم يعلم بالعبارة فلا يعجل لك بما يغمك الا أن تعبيرها الا يزيلها عما جعلها الله عليه وأما ذو الرأى العالم بعبارتها فهو يخبرك بحقيقة تفسيرها أو بأقرب ما يعلم منها فلعله أن يكون بتفسيرها موعظة تردعك عن قبيح أنت عليه أو بشرى فتشكر الله على النعمة فيها (الرؤيا من الله والحلم) كقفل وقفل (من الشيطان) قال الزركشى هذا تصرف شرعى تخصيص الرؤيا بالخير والحلم بالشر وان كانا لغة ما يراه نائم مطلقا وبالنهاية الرؤيا والحلم عبارة عما يراه نائم بنومه من الاشياء لكن غلبت الرؤيا على ما يراه خيرا والحلم على ما يراه شرا وشيأ قبيحا ويستعمل كل منهما بدل الآخر وقال ابن الجوزى تخصيصها بخير وشر تصرف شرعى (فاذا رأى أحدكم شيأ يكرهه فلينفث عن يساره) بنون ففاء فمثلثة كيضرب وينصر قال قع أمر به طرد الشيطان حضر الرؤيا المكروهة تحقيرا له واستقذارا وخص بيسار لانه محل الاقذار (ثم ليتعوذ من شرها) قال حج ورد بصفة التعوذ من شرها أثر صحيح أخرجه سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وعبد الرزاق بأسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعى قال اذا رأى أحدكم فى منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياى هذه أن يصيبنى فيها ما أكره فى دينى ودنياى

(من

(من رآنی فی المنام فسیرانی فی الیقظة) بفتح القاف قال الشیخ أکمل الدین فی شرح المشارق هو
بالنسبة الی الاخبار بالغیب بکون بشری برؤیتهم اياه صلی الله تعالی علیه وآله وسلم یوم القیامة
فسماه یقظة لانها الیقظة الحقیقیة فلا ینافی أن یکون تأویله بالنسبة للدنیا من حصول
کثیر ودین مما یتأول به ذلك قال وقوله (أو کأنما رآنی فی الیقظة) شك من راویه فمعناه غیر
الاول لانه تشبیه وهو صحیح اذ ما رآه نوما مثال وما بعالم الحس حسی فهو تشبیه خیالی بحسی
قال وقوله (ولا یتمثل الشیطان بی) استئناف فکان سائلا قال وما سببه فقال لا یتمثل الشیطان
بی أی لیس منامه من قبیل القسم الثانی وهو أن یمثل الشیطان فی خیال رائه ما شاء من
تخییلاته قال فهل هذا معنی یختص به صلی الله تعالی علیه وآله وسلم أم لا قال بعضهم رؤیة الله
تعالی والانبیاء والملائکة علی نبینا وآله وعلیهم الصلاة والسلام والشمس والقمر والنجوم
المضیئة وسحاب به غیث لا یتمثل الشیطان بشیء منها وذکر المحققون أنه خاص به صلی الله
تعالی علیه وآله وسلم قالوا لانه صلی الله تعالی علیه وآله وسلم وان ظهر بکل أحکام أسماء
الحق تخلقا وتحققا فان من مقتضی مقام رسالته وارشاده للخلق ودعوته اياهم للحق الذی
أرسل به الیهم أن یکون الاظهر فیه حکما وسلطنة من صفات الحق وأسمائه صفة الهدایة
والاسم الهادی کما أخبر الحق تعالی عنه بقوله وانك لتهدی الی صراط مستقیم فهو صلی الله
تعالی علیه وآله وسلم صورة الاسم الهادی ومظهر صفة الهادی والشیطان مظهر الاسم
المضل والظاهر بصفة الضلالة فهما ضدان فلا یظهر أحدهما بصفة الآخر فهو صلی الله تعالی
علیه وآله وسلم خلقه الله للهدایة فلو ساغ ظهور ابلیس بصورته زال الاعتماد بکل ما یبدیه
للخلق ویظهره لمن شاهد آیته فلهذه الحکمة عصم الله صورته صلی الله تعالی علیه وآله وسلم
من أن یظهر بها شیطان فان قیل عظمة الله سبحانه أتم من عظمة کل عظیم فکیف اعتصی
علی ابلیس أن یظهر بصورته صلی الله تعالی علیه وآله وسلم ثم انه قد تراءی لکثیر وخاطبهم
انه الحق تعالی طلبا لاضلالهم وقد أضل جماعة بمثله حتی ظنوا انهم رأوا الحق سبحانه وسمعوا
خطابه فجوابه من وجهین الاول ان کل عاقل یعلم ان الحق لیست له صورة معینة توجب اشتباهها
بخلافه صلی الله تعالی علیه وآله وسلم فانه ذو صورة معلومة معینة مشهورة الثانی ان من
مقتضی حکم الحق أن یضل من یشاء ویهدی من یشاء بخلافه صلی الله تعالی علیه وآله وسلم
فانه مقید بصفة الهدایة وظاهر بصورتها فوجب عصمة صورته أن یظهر بها الشیطان لبقاء
الاعتماد وظهور حکم الهدایة فیمن شاء الله هدایته به صلی الله تعالی علیه وآله وسلم وقال
ح هل معنی فسیرانی فی الیقظة ان یری تفسیره یقظة لانه نوم وغیب أو فی القیامة فرد بان کلا یراه
به رآه نوما أم لا فاجاب بانه یراه رؤیة خاصة من الخصوصیات کقرب منه ولا یبعد ان یعاقب تعالی
بعض المذنبین بالقیامة بمنع رؤیته صلی الله تعالی علیه وآله وسلم مدة وقال ابن التین أی من
آمن فی حیاته ولم یره لکونه اذا غائبا عنه فیکون مبشرا له انه لابد أن یراه فی یقظة قبل موته
والمازری ان کان المحفوظ فکأنما رآنی فی الیقظة فمعناه ظاهر وان کان فسیرانی الخ احتمل ارادته
أهل عصره ممن لم یهاجر الیه فاذا رآه نوما فعلامة علی أنه یهاجر له ویراه یقظة بان أوحی تعالی

به اليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوم هو على ظاهره فمن رآه نوما رآه يقظة بعيني رأسه أو بعيني قلبه حكاهما القاضي أبو بكر بن العربي وابن أبي جمرة عن ابن عباس ان غيره رآه نوما فبقي بعد استيقاظه متفكرا به فدخل على بعض أمهات المؤمنين لعلها خالته ميمونة فاعطته مرآة كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ينظر بها فرأى بها صورته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دون صورته ونقل عن جماعة من الصالحين أنهم رأوه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نوما فرأوه بعده يقظة فسألوه عن أمور تخوفوا منها فارشدهم لمخرج منها فهذا نوع من كرامات الاولياء قال حظ وأكثر من يقع له ذلك انما يقع له قرب موته أو عند الاحتضار ويكرم الله تعالى من يشاء قبله وقد نص على وقوع ذلك كرامة للاولياء خلق من الائمة كحجة الاسلام الغزالي وابن العربي وعز الدين قال الغزالي لم يرد انه يرى جسمه وبدنه بل مثالا وآلة يتأدى بها معنى أريد له والآلة مرة تكون حقيقية ومرة خيالية والنفس غير المثال المتخيل فما رآه من الشكل غير روح المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا شخصه بل هو مثال له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومثله من رآه تعالى نوما فان ذاته تعالى منزهة عن شكل وصورة ولكن تنتهي تعريفاته لعبده بواسطة مثال محسوس من نور فالخيال حق في كونه واسطة في التعريف فيقول الرائي رأيت الله تعالى نوما ولم يرد رؤية ذاته تعالى كما يقول في حق غيره قلت ماقاله بحقه تعالى فهو الحق الذي لا يختلف أبدا وما بحقه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيه نظر بل هو مرة كذلك ومرة حقيقة فانظر شرح محمد محمد اهـ بعض ذلك وابن العربي رؤيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بصفته المعلومة ادراك على حقيقته ورؤيته على غيرها ادراك للمثال و نو قال قع لعل مراده من رآني على صورتي المعلومة بالحياة قال نو فهذا ضعيف بل الصحيح أنه يراه حقيقة مطلقا على صورته المعروفة أم لا قال حج يؤيد الاول ما أخرجه القاضي اسمعيل بطريق أيوب قال كان محمد بن سيرين اذا قال أحد رأيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال صفه لي فان ذكر صورته المعلومة قال رأيته والا قال لم تره وسنده صحيح وأخرج الحاكم عن عاصم بن كليب قال أخبرني أبي قلت لابن عباس رأيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نوما قال صفه فشبهته بالحسن بن علي قال رأيته وسنده جيد قال ويعارضه ما أخرجه ابن أبي عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من رآني في المنام فقد رآني فاني أرى في كل صورة وسنده ضعيف قال ويجمع بينهما بما مر لابن العربي وقال عز الدين قال العلماء هذا مشروط بأن يراه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بصفته الدنيوية ﴿فائدة﴾ للطبراني بأوسطه بحديث أبي سعيد زيادة لا يتمثل بي ولا بالكعبة فقال لا تحفظ الا فيه ﴿فائدة﴾ روى الازرقي بتاريخ مكة عن عثمان بن ساج قال بلغني عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال أول ما يرفع الركن والمقام ورؤيا النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في المنام (من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها وليس بنافخ ومن تحلم) أي تكلف حلما كذبا بما لم يره بمنامه (كلف أن يعقد شعيرة) زاد الاسماعيلي يعذب بها وليس بفاعل ولاحمد من تحلم كاذبا دفع له شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد قال طب كناية عن

طول عذابه بالنار اذ عقد ما بين طرفيها غير ممكن قال الطبري انما اشتد الوعيد على الكذب نوما مع أنه يقظة قد يكون أشد مفسدة منه كشهادة بقتل أو حد أو أخذ مال لانه نوما كذب على الله اذ أراه ما لم يره والكذب عليه تعالى أشد منه على الخلق وانما كان كذبا عليه تعالى نوما لخبر الرؤيا جزء من النبوة وما من أجزائها فهو من قبله تعالى وابن أبي جمرة مناسبة الوعيد المذكور للكاذب بنومه والمصور أن الرؤيا خلق من خلقه تعالى وهي صورة معنوية فأدخل بكذبه صورة لم تقع كما أدخل المصور صورة ليست صورة حقيقة لان الصورة الحقيقية هي ما بها روح فكلف صاحب الصورة اللطيفة أمرا لطيفا وهو الاتصال المعبر عنه هنا بالعقد بين طرفيها وذا صورة كثيفة أمرا شديدا وهو أن يتم ما خلقه بزعمه بنفخ روحه وقيد وعيد كل بأنه يعذب حتى يفعل ما كلفه وليس بفاعل فهو كناية لطوله لان المحتلم نازع جنس النبوة والمصور نازع الخالق في قدرته (ومن استمع الى حديث قوم بغير اذن منهم صب في أذنيه الآنك) هذا جزاء من جنس عمله والآنك بمد وضم نونه فكاف أي أفرغ بها رصاص مذاب أو خالصه وقال الداودي القسطير وبالنهاية الرصاص الابيض أو الاسود ولم يجئ بزنة افعل غيره هذا أو هو فاعل وهو شاذ أيضا * قلت وبه نظر فانظر اللسان (اذا تثاءب) بهمز ولم تثاوب بواو وجزم ابن دريد وثابت بن قاسم رضي الله تعالى عنه بأن الذي بغير واو أشهر واوقال ثابت لا يقال تثاءب بمد وخفة بل تثأب بشده وقال غير واحد هما لغتان وبهمز ومد أشهر (فليمسك على فيه) هذا مستثنى من النهي عن وضع مصل يده على فيه (فان الشيطان يدخل) وبلام بدل فاء بفتح الباري أي يدخل حقيقة أو يتمكن منه كما يشاء * قلت وأفضل منه انه يجري منه مجرى الدم فهو يفيد أنه حقيقة (قال في الصلاة) قال أبو الفضل العراقي بشرح ت أكثر رواياته فيها الطلاق التثاؤب وبرواية تقييده بحال الصلاة فيحمل مطلقه على مقيده وللشيطان غرض قوي في تشويشه على مصل في صلاته أو يكره في صلاة أشد ولا يلزم منه أن لا يكره في حال غير الصلاة ويؤكد كراهته مطلقا كونه من شيطان وبه صرح نو وقال ابن العربي تشتد كراهة تثاؤب في كل حال وخص صلاة لانها أولى الاحوال بدفعه لما به من خروج عن اعتدال هيئة واعوجاج خلقة (ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب) بفوقية فمثلثة قال طب معنى المحبة والكراهة فيهما منصرف الى سببهما فالعطاس ينشأ عن خفة بدن وانفتاح مسام وعدم غاية في شبع والتثاؤب عن غلبة امتلاء بدن وثقله مما يكون ناشئا من كثرة أكل وتخليط فيه فالعطاس يستدعي نشاطا للعبادة والتثاؤب ثقلا عنها (فانما ذلكم من الشيطان) قال طل اضافة تثاؤب للشيطان بمعنى يرضاه ويريده ويحب أن يرى المرء متثاوبا لانها حالة تغير بها صورته فيضحك منه لا انه فاعله لانه تعالى لا شريك له في أثر ما وقال ابن العربي قد بينا أن كل فعل مكروه نسبه الشرع له لانه واسطته وان كل فعل حسن نسبه الشرع للملك لانه واسطته فالتثاؤب من امتلاء ينشأ عنه تكاسل بواسطة الشيطان والعطاس من خفة بدن وقلة غذاء ينشأ عنه نشاط بواسطة ملك نو وانما نسب له تثاؤب اذ يدعو لشهوات تؤدي لثقل بدن واسترخائه بامتلائه فحذر من سبب يدعو لذلك وهو

توسع في مأكل ومشرب ومن خصائص النبوة ما أخرجه ابن أبي شيبة و خ بتاريخه من مرسل زيد بن الاصم قال ماتثاءب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قط و طب بطريق مسلمة بن عبد الملك بن مروان قال ماتثاءب قط ومسلمة أدرك بعض الصحابة وهو صدوق (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس) بفتح وكسر طاء (وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غض بها صوته) قال ابن العربي السر في خفض صوته بعطاس ان في رفعه به انزعاجا للاعضاء و بتغطية وجهه انه لو بدر منه شيء أذى جليسه ولو لوى عنقه صيانة لجليسه لما أمن من التواء وقد رأينا من وقع له ذلك (وتشميت العاطس) قال نحو الخليل وأبي عبيد بنقط سينه أعلى وأكثر من عدمه وابن الانباري كل داع بخير مسمت بنقطه وغيره والعرب تجعل سينا وشينا في لفظ واحد بمعنى وقد ألف المجد ذو القاموس فيما يقال بسين وشين وقال القزاز التسميت بسين التبريك من سمته دعا له ببركة و بنقطه من شمته دعا له أن يجمع شمله من شمتت الابل في المرعى اجتمعت أو من الشماتة فرح المرء بما يسوء عدوه فكأنه دعا له أن لا يكون في حال من يشمت به أو اذا حمد الله أدخل على الشيطان ما يسوؤه فشمت هو بشيطانه أو من شوامت جمع شامتة وهي القائمة من لا ترك الله شامتته أي قائمته وقال ابن العربي تكلم أهل اللغة على اشتقاقهما دون معناهما وهو بديع لان العاطس يحل به كل عضو برأسه وما يتصل به من كعنق فمعنى يرحمك الله أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك لحاله قبل عطاسه واقامه على حاله بلا تغيره فان كان بسين فمعناه رجع كل عضو لسمت كان عليه وبنقطه فمعناه صان الله شوامت وقوائم كان بها قوامه كرأس وما اتصل به كعنق وصدر (اذا عطس أحدكم فليحمد الله) قال الحليمي سر مشروعية الحمد لعاطس ان عطاسه يدفع أذى بدماغه فيه قوة فكر ومنشأ أعصاب هي معدن حس وبسلامته تسلم الاعضاء فيظهر بهذا انها جليلة يناسب أن تقابل بحمده تعالى لما به من الاقرار له بالخلق والقدرة واضافة خلق اليه تعالى لا لطبائع ولا حمد ون بحديث سالم بن عبيد رفعه اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال أو الحمد لله رب العالمين قال حج لا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد الحمد لله رب العالمين وكذا العدول الى أشهد أن لا اله الا الله أو تقديمه على الحمد فمكروه * قلت رأيت بعض الكتب أنه رأى مكتوبا على حائط زمزم من كمل الفاتحة في عطاسه أمن من وجع الاضراس فلعل هذا معتمد من يفعله فقد سمعت أن لا أصل له (وليقل الذي عنده يرحمك الله) قال الحليمي أنواع البلاء والآفات كلها مؤاخذات وانما المؤاخذة عن ذنب فاذا حصل الذنب مغفورا أو أدركت العبد رحمة لم تقع مؤاخذة فاذا قيل لعاطس يرحمك الله فمعناه جعل الله لك ذلك لتدوم لك السلامة وبه اشارة لتنبيه عاطس على طلب رحمة وتوبة من ذنب ثم شرع جوابه بقوله (يغفر الله لنا ولكم) وقال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى الا بمخاطبة وأما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة (شمت أخاك ثلاثا فان زاد فهو زكام) زاد أبو يعلى وابن السني ولا يشمت بعد ثلاث (لا أعلم أحدا الا انه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه) لفظه كما بتاريخ ابن عساكر اذا عطس أحدكم

فليشمته

فليشمته جليسه فان زاد على ثلاث فهو مزكوم ولا يشمت بعد ثلاث (عن أبيه حميدة أو حميدة) بتصغيرثان قال مج أخرجه الحسن بن سفيان وابن السني وأبو نعيم وغيرهم فقالوا حميدة بلا شك وهو المعتمد (عن أبيها) قال مج هو مرسل فان عبيد بن ربيعة ذكروه بالصحابة اذولد بوقته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وله رواية قال ابن السبكى ولم يصح سماعه والبغوى روايته مرسلة (الرجل مزكوم) قال نو أى لا يشمت بعد لانه مرض لا عطاس نشأ عن خفة بدن فان قيل المريض أولى أن يدعى له لانه أحوج من غيره * قلت نعم لكن يدعى له بدعاء يلائمه كعافاك الله وشفاك الله لا بدعاء العطاس وهل يقال لمن تتابع عطاسه أنت مزكوم بثانية أوثالثة أورابعة أقوال والصحيح فى الثالثة (عطس رجلان الخ) من لم يحمد عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر بن كلاب الفارسى المشهور مات كافرا ومن حمد ابن أخيه (بجشيشة) بجيم فمفقط شينه كسفينة ما يجش من حب فيطبخ والجش طحن خفيف فوق الدقيق (بحيسة) كرحمة أخلاط من تمر وسويق وأقط وسمن تجمع فتؤكل (من بات على بيت ليس عليه حجى) قال طب كفتى والى أى ستر وحجاب فمن قال كالى شبهها بالحجى عقلا اذ يمنع صاحبه من ردى وفساد ويحفظه من تعرضه لهلاك وكذا الساتر على السطح فانه يمنع من تردو هلاك ومن قال كفتى رآه طرفا وناحية وأحجاء الشئ نواحيه جمع حجى بالنهاية رواه غير طب حجار براء ككتاب جمع حجر كسدر حائط أو من الحجرة وهى حظيرة الابل وحجرة الدار ما يحجر المرء نائما ويمنعه من وقوع وسقوط وروى حجاب بموحدة وهو كل مانع من السقوط (فقد برئت منه الذمة) بالنهاية اذ عرض نفسه لهلاك ولم يصنها (من تعارّ من الليل) بشد راء قال طب أى استيقظ من نوم وأصل التعارّ سهر وتقلب على فراش أولا يكون الامع كلام وصوت (اذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة) بفتح البارى قال ث ليس فى الاحاديث ذكر وضوء أعند نوم الا بهذا وله فوائد منها بياته على طهارة فان بغته موت كان على هيئة كاملة وكونه أصدق لرؤياه وأبعد من لعب الشيطان (ثم اضطجع على شقك الايمن) بكسر نقط شينه فشدقاف جانبك وخص الايمن لانه أسرع لانتباه اذ يتعلق قلبه لجهة اليمين فلا يثقل بنوم وقال ابن الجوزى نص الاطباء ان هذه الهيئة أصلح لبدن قالوا يبدأ باضطجاعه على أيمن ساعة فينقلب لايسر فالاول سبب انحدار طعامه وعلى أيسر يهضمه لاشتمال كبد على معدة (وقل اللهم أسلمت وجهى اليك) أى استسلمت وانقدت وجعلت نفسى منقادة اليك تابعة لحكمك فلا قدرة لى على تدبيرها ولا على جلب نفعها ودفع ضررها (وفوضت أمرى اليك) أى توكلت عليك فى أمرى كله (وألجأت ظهرى اليك) أى اعتمدت فى أمورى عليك لتعينى على ما ينفعنى اذ من استند لشئ تقوى به واستعان وخصه بظهر لان استناد المرء على شئ انما هو بظهره (رغبة ورهبة اليك) أى رغبت فى رفدك وثوابك رغبة وخفت من غضبك وعقابك خوفا قال ابن الجوزى حذف من مذكر رغبة وأعمل الى مع ذكر رهبة بطريق الاكتفاء كقوله وزججن الحواجب والعيونا أى وكحلن العيون فاكتفى بحمل أحدهما على الآخر قال مج وجاء ببعض طرقه ذكر من فلفظه رهبة منك ورغبة اليك أخرجه أحمد و ن (لاملجأ ولا منجا

منك الا اليك) أصل ملجأ بالهمز ومنجا بالقصر لكن لما جمعا جاز همزهما وقصرهما ازدواجا ويهمز ملجأ ويقصر منجا ويتون بقصره فهي خمسة أوجه (استذكرهن) أي تذكرهن (قال لا ونبيك الذي أرسلت) أولى ماقيل في حكمته ان الالفاظ اذا كانت توقيفية ولها خصائص واسرار لا يدخلها قياس فتجب المحافظة على لفظ ورد اختاره المازري (مت على الفطرة) قال طب أي فطرة دين الاسلام (بداخلة ازاره) بالنهاية هي طرفه وحاشيته من داخل وانما أمر بداخلته لا خارجته لان المتزر يأخذ ازاره بيمينه وشماله فيلزق ما بشماله على جسده وهي داخلة ازاره فيضع مابيمينه فوق داخلته فمتى عاجله أمر وخشي سقوط ازاره أمسكه بشماله ودفع عن نفسه بيمينه فاذا صار لفراشه فحل ازاره فانما يحل بيمينه خارجته وتبقى داخلته معلقة فبها ينفض اذلم تشغل بيد (باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه) قال السبكي ذكرت فيه عند الاضطجاع فاردت ان أقول ان شاء الله في أرفعه لقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فقلت بنفسي من قاله أوتي جوامع الكلم فلو جاز لجاء عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فتطلبت فرقا بينه وبين ما يقوله الانسان من أمور مستقبلة يستحب بها ذكر المشيئة ولا يقال ان أرفعه حال لا مستقبل لامرين الاول ان لفظه وان كان كذلك لكنا لا نعلم ان رفع جنب مضطجع ليس حال اضطجاعه الثاني ان استحباب المشيئة عام فيما ليس بمعلوم الحال أو المضي والظاهر لي ان الاولى الاقتصار على ماورد بلا زيادة وان ذلك ينبه على قاعدة يفرق بها بين تقدم الفعل على الجار والمجرور وتأخره عنه فانك اذا قلت أرفع جنبي باسم الله فمعناه اخباره برفعه وهو عمدة الكلام وجاء الجار المجرور بعد ذلك تكملة وان قلت باسم الله أرفعه فمعناه أن الرفع كائن باسم الله وهو عمدة الكلام فافهم هذا السر اللطيف وتأمله بكل موارد كلام العربية يظهر لك به شرف كلام المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وملازمة المحافظة على الاذكار المأثورة عنه واياك ان تنظر الى الطلاق ان جارا ومجرورا فضلة في الكلام فتأخذ على اطلاقه بل تأمل ماورد تقدمه وتأخره بكتابه تعالى والسنة وكلام الفصحاء وتفهم هذه القاعدة الجليلة تفهم منها لفظه ومعناه فاعلم انه لابد من المحافظة على قواعد العربية وعلى فهم معنى كلام العرب ومقاصدها وقواعد العربية تقتضي ان الجار والمجرور فضلة لا عمدة وان الفعل مخبر به والاسم مخبر عنه فهذا أصل الكلام ووضعه فقد يكون ذلك مقصود المتكلم وقد لا يكون اذ قد يكون المخبر عنه والمخبر به معلومين أو كمعلومين ويكون محط الفائدة في كونه على الصفة المستفادة من الجار والمجرور كما نحن فيه فان المضطجع وضع جنبه معلوم ورفعه كالمعلوم اذ قد يموت فلا يرفعه (عن أبي الازهر الانماري) قال البغوي لا أدري هل له صحبة أم لا وقال أبو زرعة هو صحابي روى ثلاثة أحاديث ولم يسم وقال ابن أبي حاتم * قلت لابي سماه بعضهم يحيى بن نفير فلم يعرفه (في الندي الاعلى) قال طب الملأ الاعلى ملائكة والندي كولي القوم المجتمعون بمجلس ومثله النادي (رواه أبو همام الاهوازي عن ثور فقال أبو زهير) بالاصابة تابع أبا همام على قوله صدقة بن عبد الله (وقمت البيت) بميمين كرددت أي كنسته (دكنت ثيابها) بدال

كفرح أى اتسخت وتغبرلونها (فى لفاعنا) بفاء فعين ككتاب أى لحافنا (من شر الشيطان
وشركه) بالنهاية أى مايدعو اليه ويوسوس به من اشراك بالله تعالى وكسبب أى حبائله
ومصائده جمع كرقبة (قلها اذا أصبحت واذا أمسيت) قال الموفق عبد اللطيف البغدادى
بذيل النصح الصباح من نصف الليل الآخر للزوال والمساء منه لآخر نصف الليل الاول
والشيخ تاج الدين ابن مكتوم بتذكرته الامساء مابعد الظهر للغروب أو لنصف الليل
والاصباح من أول النهار لقرب الظهر (أبوء لك بنعمتك على) قال طب أى أعترف وأقر بها
لك (وأبوء بذنبى) أى أقربه فلا أستطيع دفعه عنى فيه زيادة على ماقبله (سمع سامع) قال طب
أى شهد شاهد وحقيقته ليسمع سامع ويشهد شاهد على حمدنا الله سبحانه على نعمه وحسن
بلائه (عائذ بالله من النار) قال طب أى أنا عائذ به منها أو متعوذ بالله كما يقال مستجار بالله
فاعل مفعول كماء دافق أى مدفوق (نا قتادة انه بلغه ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
رأى الهلال قال هلال خير ورشد) وصله ابن السنى والطبرانى بالدعاء بطريق محمد بن عبيد الله
العرزمى عن قتادة عن أنس (آمنت بالذى خلقك) زاد الطبرانى بالدعاء فعدلك وجعلك
آية للعالمين (ان أضل) بفتح فكسر (أو أضل) بضم ففتح (أو أزل) بفتح فكسر زاى ولابن
منده بنقط داله من الذل (أو أزل) بضم ففتح (خير المولج وخير المخرج) كمفعول معا
(مستجمعا ضاحكا) هو مستفعل من الجمع قال قع أى مجدا فى ضحكه آتيا به بغايته
(لهواته) قال قع أقصى فمه جمع لهاة كحصاة وهى لحمة معلقة بأعلى حلقه وأبو حاتم مابين
منقطع لسانه لمنقطع قلبه من أعلى فمه (الكراهية) كثمانية (ناشئا) بالنهاية أى سحابا لم
يتكامل اجتماعه واصطحابه (اللهم صيبا) كسيد أى اجعل المطر صيبا وقد صرح به برواية
ن (فحسر) بحاء فسين فراء أى كشف بعض بدنه (لانه حديث عهد بربه) أى بتكوينه
اياه وجعله رحمة يتبرك بها قاله تو (بعد هدأة الرجل) بهاء فدال فهمز كرحمة أى انقطاع
مشيه أبا الطرق ليلا (المغربون) فاعلا سموهم لانقطاعهم عن أصولهم وبعد تناسبهم وأصل
الغرب البعد (ذلك صريح الايمان) قال طب أى صريح الايمان هو الذى يمنعكم من
قبول مايلقيه الشيطان فى أنفسكم وتصديقه حتى يصير وسوسة لا يتمكن من قلوبكم ولا تطمئن
اليه نفوسكم ولم يرد أن الوسوسة نفسها صريح الايمان اذ تتولد من فعل الشيطان وتسويله
فكيف تكون ايمانا صريحا (لان يكون حممة) كهمزة فحم ورماد وكل مااحترق بنار (الحمد
لله الذى رد كيده) قال الطيبى أى كيد الشيطان أضمره وان لم يجر له ذكر لدلالة السياق عليه
(غبية الجاهلية) بضم وكسر نقط عينه فكسر شد موحدة فشد تحتية فتاء الكبر والنخوة
(مؤمن تقى وفاجر شقى) قال طب أى الناس رجلان مؤمن تقى فهو الخير الفاضل
وان لم يكن حسيبا فى قومه وفاجر شقى فهو الدنىء وان كان باصله شريفا رفيعا (فهو كالبعير
الذى تردى فهو ينزع بذنبه) أى انه وقع فى اثم وهلك فلا يقدر على خلاصه كهذا البعير (أبدع بى)
أى انقطع بى (حبك الشىء يعمى ويصم) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزوينى
فزعم انه موضوع وقال المنذرى يروى عن بلال عن أبيه موقوفا عليه قال وهو أشبه وقال حج

بما رده على القزويني فبلال ثقة من كبار التابعين وخالد وثقه أبو حاتم الرازي وأبو بكر ضعيف عندهم من قبل حفظه وكان مستقيم الامر في حديثه فطرقه لصوص فتغير عقله فصار يأتي بغرائب لاتوجد الا عنده فعدوه ممن اختلط ولم يتميز قال وترجم له د باب الهوى واراد به شرح معناه وانه خبر معناه تحذير من اتباع الهوى فان من يسترسل في اتباع هواه لا يبصر قبيح ما يفعله ولا يسمع نهى من ينصحه وانما يقع ذلك لمن أحب أحوال نفسه ولم ينتقد عليها اه وقال زين الدين العراقي بشرح ت قيل أى يعمى عن عيوب المحبوب أو عن كل غير محبوبه وصلاح الدين العلائي الحديث ضعيف فلا ينتهي لدرجة الحسن أصلا ولا يقال انه موضوع والمنذري روى موقوفا عن أبي الدرداء فقيل هو أشبه بالصواب وبحديث معاوية ابن أبي سفيان ولا يثبت قال سئل ثعلب ما معناه قال يعمى طرف عين عن نظر لمساويه ويصم أذناه من سماع عذل فيه فانشد

وكذبت طرفي فيك والطرف صادق * وأسمعت أذني فيك ما ليس تسمع

وغيره يعمى ويصم عن الآخرة وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الاغراق في حبه والبيهقي بشعب الايمان بعد ذكره روى بتاريخ خ موقوفا عن أبي الدرداء قال الحليمي قد يفهم منه ان من أحب الله تعالى لم يعد مصائب قضاها عليها اساءة منه اليه ولا يستثقل وظائف عبادته وتكاليفه المكتوبة عليه كان من أحب أحدا من جنسه لا يرى منه الا ما يستحسنه ويزيده اعجابا به ولا يصدق من خبر المخبرين الا ما يتخذه سببا للولوع به والغلو في محبته وقال البيهقي وسئل على بن عبد الرحمن عن الفرق بين الحب والعشق فقال الحب لذة تعمى عن رؤية غير محبوبه فاذا تناهى سمى عشقا وهو قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حبك الشئ يعمى ويصم (شجاع أقرع) أى حية انحسر شعر رأسها لكثرة سمها (كليب بن منفعة عن جده) اسمه بكر بن الحارث (ان من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه قال ان يلعن أبا الرجل فيلعن أباه) قال نو به تحريم الوسائل والذرائع (وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما) قال الطيبي التي ليس بصلة للمضاف أى الصفة الموصوفة بانها خالصة لحقهما ورضاهما لا لامر آخر ولفظ البيهقي وصلة رحمهما التي لا رحم لك الا من قبلهما فقال ما أكثر هذا وأطيبه يا رسول الله قال فاعمل به فانه يصل اليهما (فلم يئدها) بهمز فدال كيعد لم يدفنها (حية سفعاء الخدين) كبيضاء من تغير لونه الكمودة وسواد من طول الايمة (آمت) بمد صارت أيما لا زوج لها (انا وكافل اليتيم) أى القائم بامره ومصالحه (كهاتين في الجنة وفرق بين أصبعيه الوسطى والتي تلى الابهام) قال الكرماني قال بعضهم لما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذلك استوت سبابته ووسطاه استواء بينا بتلك الساعة فعادتا لحالهما الاصلية وذلك لتوكيد أمر كفالة اليتيم قال فان قلت درجات الانبياء أعلى من درجة كل الخلق خصوصا درجة نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلا يصلها أحد قلت مراده المبالغة في رفع درجته في الجنة قال وانما فرق بينهما اشارة الى تفاوت بين درجة الانبياء وآحاد الامة (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو

ليصمت)

ليصمت) كينصر قال عز الدين به اشكال لان الكلام منه مباح قطعا فان أدرجته وله فليقل خيرا فيكون استعمل الامر بمعنى اذن اشترك بين مباح وغيره بقي ان يقال يلزم ان يكون المباح خيرا والخير انما هو فيما تحت مصلحته أما ما لا مصلحة فيه فكيف يكون خيرا فجوابه ان أحد المذهبين للعلماء ان المباح حسن وخير فله قال تعالى ويجزيهم أجرهم باحسن الذي كانوا يعملون مع ان أحسن أعلى من حسن و يلزم ان لا يجازيهم على الحسن فاذا اعتقدنا ان المباح حسن استقام الكلام لان المباح لا يجازيهم عليه (كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) بالنهاية أي بالاحسان لأرقائكم و التخفيف عنهم أو أراد زكاة واخراجها عن أموال ملكتها أيديكم انه علم بما يكون من أهل ردة وانكارهم وجوب زكاة وامتناعهم من أدائها الى الولي فقطع حجتهم بان جعل آخر كلامه وصية بصلاة وزكاة فعقل أبو بكر رضي الله عنه معاهذا المعنى فقال لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة قال المظهري وانما شمل الزكاة لان القرآن والحديث اذا ذكر الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعده وقال التوربشتي الاظهر انه أراد بما المماليك وانما قرنه بالصلاة ليعلم ان القيام بمقدار حاجتهم من نفقة وكسوة واجب على من ملكهم وجوب صلاة فلا سعة في تركها وادخل بعض البهائم المستملكة في هذا الحكم (للفحتك النار) بعين فخاء كنفع أي شملتك من نواحيك (من لايمكم من مملوككم) بتحتية بدل من همز بالنهاية أي وافقكم وساعدكم (حسن الملكة يمن وسوء الخلق شؤم) قال البيضاوي أي يجب اليمن لان الغالب ان السيد اذا رأف بهم وأحسن اليهم كانوا أحسن اليه وأشفق عليه وأطوع له واسعى في حقه وكل ذلك يؤدي اليمن و بركة وسوء الخلق يورث بغضا ونفرة و يثير لجاجا وفسادا وقصر الانفس والاموال (من خبب) بنقط خاء وموحدتين كقدس أفسد وخدع و بنسخة عندي بمثلثة آخره (بمشقص أو مشاقص) هو شك من راويه هل قاله فردا أو جمعا ومشقص بنقط سينه فقاف فصاد كمنبر نصل سهم طويل لا عريض (يختله) بنقط خاء فوقية فلام كيضرب أي يراوده و يطلبه من حيث لا يشعر (فانما الاستئذان من النظر) أي انما شرع من أجله لان المستأذن لو دخل بلا اذن لرأى بعض ما يكره من يدخل اليه أن يطلع عليه وقد ذكر الاصوليون هذا الحديث مثلا للتنصيص على العلة التي هي أحد أركان القياس (وجداية) بجيم فدال فتحتية كسحابة وكتابة صغار ظباء وغزلان (وضغابيس) بنقطي صاد فغين فموحدة فسين كتماثيل صغار قثاء جمع ضغبوس كعرجون (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخادمه) بتفسير ابن جرير بطريق عمرو بن سعيد الثقفي اسمها وضبة وللطبراني عن كلدة بن حنبل الغساني أن صفوان بن أمية بعثه بالفتح لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بلبن وجداية وضغابيس وهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأعلى الوادي قال فدخلت وما استأذنت ولم أسلم فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ارجع فقل السلام عليكم آدخل وذلك بعد ما أسلم صفوان قال أبو عاصم الضغابيس بقلة تكون بالبادية والطبراني كلدة أخو صفوان بن أمية لامه (قال السلام عليكم آدخل) بفتح الباري اختلف في السلام هل هو شرط

باستئذان أم لا (فقام أبو سعيد معه فشهد له) بما يليه (فقال هذا أبي) قال ج يجمع بان أبا جاء بعد شهادة أبي سعيد (عن جابر انه ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم في دين أبيه قال فدققت الباب فقال من هذا فقلت انا فقال انا انا كانه كرهه) قال المهلب انما كرهه اذ ليس به بيان و طب اذ لا يتضمن جوابا ولا يفيد علما بما استعمله بخفيه ان يقول انا جابر ليعرف اسمه وقت سؤال عنه وقد أخرج خ بالادب المفرد والحاكم وصححه بحديث بريدة قال جئت له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال من هذا قلت أنا بريدة * قلت فلعله كرهه لان أول كلمة عصى بها الله تعالى بكموله قال أنا خير منه (اذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فذلك له اذن) قال البيهقي بسنده هذا عندي والله تعالى أعلم اذا لم يكن بالدار حرمة والا فلا بد من الاستئذان بعد نزول آية الحجاب (أفشوا السلام بينكم) أي أظهروه وقولوه وحيوا به أبدا قال نو أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع مسلما عليه والا يسمعه لم يأت بالسنة (وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف) قال نو أي تسلم علي كل من لقيته فلا تخص من عرفت فقط فيه اخلاص العمل لله تعالى واستعمال تواضع وافشاء كلام هو شعار هذه الأمة (يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير) وبما يليه (يسلم الراكب على الماشي) وهو خبر معناه أمر ولا حد ليسلم قال ابن بطال عن المهلب تسليم الصغير لأجل حق الكبير اذ أمر بتوقيره وتواضع له وقليل لحق كثير اذ حقهم أعظم ومار لشبهه بداخل على أهل منزل وراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع للتواضع قال ابن العربي حاصل ما بالحديث أن المفضول بنوع ما يبدأ الفاضل (أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلمان) لخ على صبيان (فسلم عليهم) لابن السني بعمل اليوم والليلة فقال السلام عليكم يا صبيان قال طل بالسلام عليهم تدريبهم على آداب الشريعة وطرح الاكابر رداء الكبر وسلوك تواضع ولين جانب (أخبرته أسماء بنت يزيد قالت مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا) قال الحليمي كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم للعصمة مأمونا من الفتنة فمن وثق من نفسه بالسلامة سلم فلم والا فالصمت أسلم (ان اليهود اذا سلم أحدهم فانما يقول السام عليكم فقولوا وعليكم) قال طب بواو واكل وبحذفه فيصير عليكم فقط لسفيان بن عيينة وهو الصواب لانه بحذفه يصير ماقالوه بعينه مردودا عليهم وبواو يقع اشتراك معهم والدخول فيما قالوه والسام كاب الموت أو العاجل منه (قال أبو داود وكذلك رواية عائشة وأبي عبد الرحمن الجهني وأبي بصرة) قال المنذري أما ما لعائشة فأخرجه ق وما لابي عبد الرحمن فأخرجه ه وما لابي بصرة فأخرجه ن قال نو حذف واو واثباته ثابتان جائزان واثباته أجود ولا مفسدة به وعليه الاكثر فمعناه أنهم قالوا عليكم الموت فقال لهم وعليكم أيضا فكلانا نموت أو واوه لاستئناف لا لعطف وتشريك أي وعليكم ما تستحقونه من ذم وقال البيضاوي بالعطف شيء مقدر أي وأقول عليكم ما تريدون منا أو ما تستحقون فليس عطفا على عليكم بكلامهم و قر واوه لاستئناف أو زائدة وأولى الاجوبة أنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا

﴿باب في المصافحة﴾ مفاعلة من الصفحة أي الافضاء بصفحة يد الى صفحة يد (اذا التقى

المسلمان فتصافحا) زاد ابن السني وتكاشرا بود ونصيحة (قال مالقيته قط الا صافحني) بسند
أبي بكر الروياني عن البراء قال لقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فصافحني فقلت
يارسول الله كنت أحسب أن هذا من زي العجم قال نحن أحق بالمصافحة (فجاء على حمار أقمر)
قمراف باصحاح أبيض (قال للانصار قوموا الى سيدكم) احتج به ذ وق على مشروعية
القيام قال م لاأعلم في قيام رجل لرجل حديثا أصح من هذا ونازع به طائفة منهم ابن الحاج
بأنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما أمرهم به لسعد لينزلوه عن حماره لانه مريض كما في بعض
رواياته فلاحمد قوموا الى سيدكم فأنزلوه فلو كان القيام المأمور به لسعد هو المتنازع به لما خص
به الانصار فان الاصل في أفعال القرب التعميم والتور بشتي بشرح المصابيح أي قوموا الاعانته
وانزاله عن دابته فلو أراد به تعظيما لقال قوموا لسيدكم فتعقبه الطيبي بأن الفرق بين الى
واللام ضعيف لان الى في هذا المقام أفخم من اللام فانه قال قوموا وامشوا اليه تلقيا واكراما
فهو مأخوذ من ترتيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بعلية فان قوله سيدكم علة القيام له
لانه شريف على القدر (من لا يرحم لا يرحم) قال الكرماني برفع كل وبجزمه ووقع أكثرهم
برفع كل خبرا وأبو البقاء الاجود أن من ان كانت موصولة كالذي فبرتفعان معا وان كانت
شرطا جزما معا والسهيلي حمله على خبر أشبه بسياقه لانه مردود على قول المرء لي عشرة من
الولد الخ أي الذي يفعل مثله لا يرحم ولو جعل شرطا لانقطع الكلام عما قبله بعض انقطاع
لان الشرط وجوابه مستأنف ولان الشرط بعد فعل منفي فأكثر ما ورد منفيا بلا لا بلم كقوله
تعالى ومن لم يؤمن ومن لم يتب (وكان فيه مزاح) كغراب بالصحاح المزح الدعابة والاسم
المزاح كغراب وبهاء وككتاب مصدر مازحه (اصبرني) كانصرني امرأي أقدني من نفسك
(اصطبر) أي استقد (كشحه) بكاف فمعجمة ساكنة فمهملة كعبد ما بين خاصرة الى ضلع خلف
(نا مطر بن عبد الرحمن قال حدثتني أم أبان بنت الوازع بن زارع عن جدها زارع) لاحمد
بطريق ابي سعيد مولى بني هاشم عن مطر قال سمعت هندا بنت الوازع تقول سمعت الوازع
يقول أتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والاشج فذكر فجعله من مسند أبيها
الوازع قال ابن الجوزي بجامع المسانيد كذا ذكره أحمد بمسنده وما رأيت من ذكره صحابيا غيره
قال أبو الفضل العراقي بحاشيته ذكر أبو موسى الاصبهاني بتذييله على الصحابة لابن منده وازع
ابن الزارع وابن ماكولا بالا كمال وازع أبو ذر قيل له صحبة ورواية عنه صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم وروى عنه ابنه درع وذكر ابن عساكر في جزء له رتب به صحابة المسند على الحروف
أن ما وقع بالمسند غلط صوابه زارع بزاي وكذا ذكره البزار بمسنده وابن حبان بالثقات وابن قانع
في معجم الصحابة وابن عبد البر في الاستيعاب وقالوا زارع بن عامر العبدي اه وبالاصابة
الزارع بن عامر ويقال ابن عمرو أبو الوازع روت له ابنة ابنه أم أبان بنت الوازع وذكر أبو الفتح
الازدي انما تفردت بالرواية عنه (عيبة) بعين فتحتية فموحدة كرحمة مستودع ثياب
(والاناة) بنون كصلاة (من أحب أن يتمثل له الرجال) قال قع أي ينتصبون (قياما
فليتبوأ مقعده من النار) قال الطبري به نهي من يقام له عند مروره به لا من يقوم له اكراما

وابن قتيبة أي من أراد أن يقوم له رجال على رأسه كما يقام بين يدي ملوك الاعاجم وليس به نهي عن قيامه لأخ مسلم عليه ورجح نو مقالة الطبري فقال الاصح والاولى بل الذي لا حاجة لغيره انه زجر مكلفا أن يحب قيام الناس اليه وليس به تعرض للقيام بنهي ولا غيره وهذا متفق عليه قال والمنهي عنه محبة القيام فلو لم يخطر بباله فقاموا له فلا لوم عليه وان أحبه ارتكب التحريم سواء قاموا أم لا وقدح ابن القيم بكلام ابن قتيبة بأن سياق الخبر يدل على خلافه اذ معاوية انما رواه حين خرج فقاموا له تعظيما ولان ذلك لا يقال له القيام للرجل وانما هو القيام على رأس الرجل أو عند الرجل (لا تقوموا كما تقوم الاعاجم الخ) قال الطبري هذا ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف (اما كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا الا ما لا) قال أبو الفضل العراقي بتخريج الاحياء و ج بالفتح أي الا ما لا بد له منه (الى علية) بالنهاية بضم وكسر عينه أي غرفة جمعه علالي (من قطع شجرة صوّب الله رأسه في النار) زاد الطبراني بأوسطه أي من سدر الحرم وبالنهاية سئل أبو داود السجستاني عنه فقال هو مختصر أي من قطع سدرة يستظل بها بفلاة ابن السبيل عبثا وظلما بلا حق كان لها كب الله رأسه بها أو سدر مكة لانه حرم أو سدر طيبة اذ نهى عن قطعه ليكون أنسا وظلا لمن بها وقال البيهقي بسننه قال أبو ثور سألت أبا عبد الله الشافعي عن قطعه فقال لا بأس به فقد روى عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال اغسلوه بماء وسدر قال البيهقي فهو كما قاله أبو داود وقال وروينا عن عروة انه كان يقطعه من أرضه وهو أحد رواة النهي قال ورأيت بكتاب أبي سليمان طب ان المزني قال أي سدر قوم أو يتيم أو لمن حرم الله أن يقطع عليه فقطعه ظلما فاستحق ما قاله فتكون المسألة سبقت للسامع فسمع جوابها ولم يسمع المسألة وجعل نظيره خبر أسامة قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما الربا في النسيئة وقد قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل واحتج المزني بما احتج به الشافعي بغسله بماء وسدر فلو حرم لما أمر به فدل على جواز قطعه (عن عثمان بن أبي سلمة عن رجل من ثقيف) قال البيهقي لعله عمرو بن أوس فأخرجه بطريق عمرو ابن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الذين يقطعون السدر يصبهم الله على رؤسهم في النار صبا وأخرجه من وجه آخر عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة عن عائشة موصولا فقال المرسل هو المحفوظ (تسليمه على من لقي صدقة الخ) قال قع أي هذه الاشياء لها أجر كما للصدقة أجر فهي شبيهة بها وسميت صدقة للمقابلة وتجنيس الكلام أي هي صدقة على نفسه (وبضعه أهله صدقة) كفعل جماعه (ويجزى من ذلك كله ركعتان من الضحى) قال نو كيحسن من الاجزاء ويرمي أي يكفي قال تعالى لا تجزى نفس وبالخبر لا تجزى عن أحد بعدك (قالوا يا رسول الله أحدنا يقضي شهوته ويكون له صدقة قال أرأيت لو وضعها في غير محلها ألم يكن يأثم) وزاد م فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له أجرا قال نو به جواز القياس وهو مذهب العلماء كافة ولم يخالف به الا أهل الظاهر فلا يعتد بهم وأما المنقول عن التابعين ونحوهم من ذمه فلم يرد به قياس يعتمده المجتهدون وما بالخبر قياس العكس فاختلف الاصوليون في العمل به وهذا دليل لمن عمل به وهو

الاصم (من هذه الجنان) بكسر جيمه وشد نونه جمع جان (يعني الحيات الصغار) أو الدقاق الخفيفات او الخفيفات البيض (أقتلوا الحيات) قال ق الامر به للارشاد نعم ما كان منها يحقق الضرر وجب قتله (وذوا الطفيتين) تثنية طفية كغرفة أصله خوصة المقل شبه الخطين على ظهرها بخوصتين قال ابن عبد البر هو جنس على ظهره خطان أبيضان * قلت بل أصفران بينهما أسودان وقد رأيته وقتلته غير مامرة (والابتر) هو مقصير الذنب من حيات وقال النضر بن شميل هو نوع من حيات أزرق مقطوع الذنب لا تراه حامل الا ألقت ما بطنها (فانهما يطمسان البصر) أي يخطفانه لخاصية في طباعهما اذا وقع بصرهما على بصر الانسان (و يسقطان الحبل) كسبب الجنين (فأبصره أبو لبابة) بلام فموحدتين كغرابة صحابي مشهور واسمه بشير بموحدة فنقط سينه كأمير أو زبير أو بتحتية فسين كز بير أو رفاعة أو اسمه كنيته وابن عبد البر ليس له ذي غير هذا وله بد ثان وهو ليس منا من لم يتغن بالقرآن (يطارد حية) أي يتبعها طلبا لقتلها (فقال انه قد نهى عن ذوات البيوت) قيل هو عام بكل البيوت وعن مالك خاص ببيوت طيبة فاختير أو خاص ببيوت المدن وعلى كل حال فتقتل ببراز وصحار بلا انذار وروى ت عن ابن المبارك انها حية تكون كأنها فضة ولا تلتوى في مشيها (من قتل وزغة في أول مرة فله كذا وكذا حسنة الخ) قال عز الدين ان ما اليه التكثير بالاولى معلل اما لانه حسن قتله فأدرج بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة أو لانه مبادر للخير لقوله تعالى فاستبقوا الخيرات وعلى كلا التعليلين فالحية والعقرب أولى لعظم مفدتهما وقال يحتمل أن قدر الأجر بالتكاليف بقدر النصب اذا اتحد نوع احترازا عن اختلافه كتصدق بكل ماله وان عظم مع الشهادتين فانهما أعظم ما ينتاهي وشذ عن القاعدة قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالوزغة من قتلها في المرة الاولى فله مائة حسنة ومن قتلها في الثانية فله سبعون وكلما كثرت به المشقة قل الاجر والسبب به أن الاجر انما هو مرتب على تفاوت المصالح لا على تفاوت المشاق اذ لم يطلب تعالى من عباده المشقة والعناء وانما طلب جلب المصالح ودرء المفاسد وانما قال أفضل العبادة أحمزها وأجرك على قدر نصبك لان الفعل اذا لم يكن شاقا كان حظ النفس به كثيرا فيقل الاخلاص وعدمه واذا كثرت مشقته كان دليلا على أنه فعله خالصا لله عز وجل فالثواب في الحقيقة مرتب على مراتب الاخلاص لا على مراتب المشقة أو أنها كانت يوم رمى ابراهيم بالنار تضرم النار عليه على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام بنفخها وكل الحيوان تطفيها (نزل نبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة) بدال فنقط عينه كنفع (فأمر بجهازه) كسحاب وكتاب متاعه (فأمر بقرية النمل) هي مسكنها وبيتها (فأحرقت) قال نو يحتمل أن شرعه جواز قتل نمل وكاحراق فلم يعب عليه قتله ولا بنار وانما عيب عليه الزيادة على واحدة وقوله فهلا نملة واحدة أي هلا عاقبت ما قرصتك لانها الجانية لا غير وأما بشرعنا فلا يجوز احراق حيوان بنار ولا قتل النمل (حمرة) بحاء فميم فراء كسكرة طائر صغير كالعصفور (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف) بنقطي حاء فدال فقاء كعبد رمي حصا أو نوى بين سبابتيك (ولا تنكي

عدوًا) بالنهاية من نكاه كرماه نكاية أكثرهم جراحات وقد لى فضعفوا لذلك وهمزه كقرأ لغة (لا تنهكى) كتنقى أى لا تبالغى فى خفض (يقول الله عز وجل يؤذينى ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدى الامر أقلب الليل والنهار) قال طب كان العرب يسبون الدهر على أنه الفاعل لمصائب تحدث بهم ومكاره تصيبهم فيرجع سبهم اليه تعالى لانه الخالق للدهر او كالاحداث به فأرشدهم بترك ذلك وكان بكر أبو داود رفع الدهر قال لو رفع لكان اسما من أسمائه تعالى فسرويه بنصبه ظرفا أى أنا أدبر طول الزمان بتقليب ليله ونهاره أو أنا مدبر طول الدهر فحذف مضاف فأقيم المضاف اليه مقامه والله سبحانه وتعالى أعلم هنا مرادنا انتهى وكفى آخر يوم الخميس ثالث وعشرين من جمادى الآخرة سنة أربع وتسعين ومائتين وألف وسلام على عباده الذين اصطفى وتراخى عن وشى الانموذج لمانع منعنى النسخة فكتبت اذ ذاك نصف حاشية على المختصر فردها الله لنا بعد سبحانك اللهم الحمد لله رب العالمين

تم بحمد الله تعالى وعونه ما حرر على سنن أبى داود من الحواشى السنيه والفوائد البهيه مع مقابلتها على نسخة مؤلفها والاطلاع عليها من أولها الى آخرها . وكان ختامها بالمطبعة الوهبية احدى المطابع المصريه فى أواخر شوال سنة ١٢٩٨ ألف ومائتين وثمان وتسعين من الهجرة النبويه

(ويليها حاشية صحيح الامام الترمذى

يسر الله ختامها وبقية

الكتب الستة

بجاه خير

البريه

فهرست شرح سنن أبي داود

صحيفة

صحيفة

﴿تم الفهرست﴾

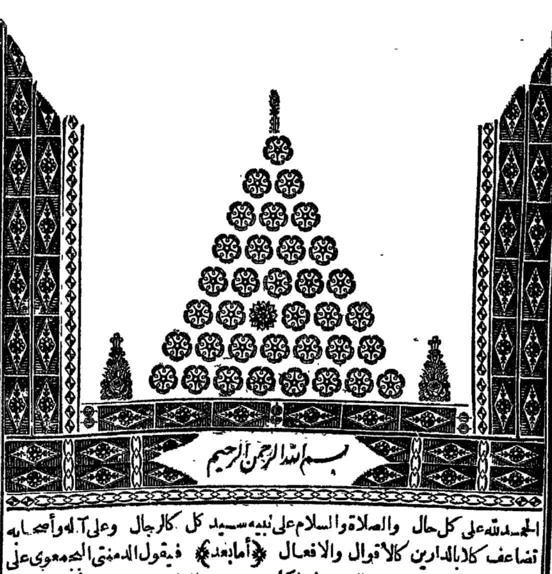
﴿فهرست نفع قوت المغتذى على صحيح الترمذى﴾

صحيفة

صحيفة

﴿تم فهرست الترمذي﴾

نفع قوت المغتذى
على جامع الترمذى للعلامة
السيد على بن سليمان الدمنتى البجمعوى
المغربى المالكى الشاذلى
نفع الله به المسلمين
آمين



الحمد لله على كل حال والصلاة والسلام على نبيه سيد كل كل الرجال وعلى آله وأصحابه تضاعف كلا بالدارين كالأقوال والافعال ﴿أما بعد﴾ فيقول المفتي المعوي على ابن سليمان الراجي من ربه الرحمن له ولكل موحد عموم الغفران هذا هو المختصر الرابع مما وعدت بوضعه على الكتب الستة وهو تعليق على جامع أبي عيسى الترمذي بنمط ما علقته على صحيح خ المسمى بروح التوشيح وعلى صحيح م المسمى بوشي الديباج وعلى سنن د المسمى بدرج مرقاة الصعود (وسميته نفع قوت المغتذي على جامع الترمذي) جعله الله تعالى خالصا لوجهه الكريم موجبا للفوز بجنات النعيم ﴿مقدمة﴾ قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر في شروط الائمة لم ينقل عن واحد من الائمة الخمسة انه قال شرطت بكتابي هذا ان أخرج على كذا لكن لما سبرت كتبهم علم به شرط كل فشرط ق ان يخرج الحديث المجمع عليه عن ثقة نقلته الى الصحابي المشهور وأما د و ن فان كتابيهما ينقسمان على ثلاثة أقسام الاول الصحيح المخرج بق الثاني صحيح على شرطهما وقد حكى أبو عبد الله بن منده أن شرطهما اخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم اذا صح الحديث باتصال اسناد بلا قطع ولا ارسال فيكون هذا القسم من الصحيح الا انه طريق لا يكون كطريق ما أخرج ق بصحيحيهما بل طريق ما تركاه من الصحيح لما بيناه انهما تركا كثيرا من الصحيح الذي حفظناه الثالث أحاديث أخرجاها بلا قطع منهما بصحتها وقد أبانا علتها بما يفهمه أهل المعرفة وانما أودعا هذا القسم بكتابيهما لرواية قوم لها واحتجاجهم بها وأورداها وبينا سقمها لتزول الشبهة وذلك ان لم يجدا له طريقا غيره لانه أقوى عندهما من رأي الرجال وأما أبو عيسى الترمذي فكتابه على أربعة

اقسام

أقسام قسم صحيح مقطوع به وهو ما وافق ق وقسم بشرط د ون كما بينا بالقسم الثاني لهما وقسم آخر كالثالث لهما أخرجه وأبان عن علته وقسم رابع أبان هو عنه وقال ما أخرجت بكتابي الا حديثا قد عمل به بعض الفقهاء فعلى هذا الاصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه سواء صح طريقه أو لم يصح وقد أزاح عن نفسه اذ تكلم على حديثه بما فيه وكان من طريقه ان يترجم بابا به حديث مشهور من صحابي قد صح الطريق اليه وأخرج حديثه بالكتب الصحاح فيورد بالباب ذلك الحكم من حديث صحابي آخر لم يخرجوه من حديثه ولا يكون الطريق اليه كالطريق الى الاول الا ان الحكم صحيح فيتبعه ان يقول وفي الباب عن فلان وفلان و يعد جماعة منهم الصحابي الذى أخرج ذلك الحكم من حديثه وقلما يسلك هذه الطريق الا فى أبواب معدودة وقال الحازمى شروط الائمة مذهب من يخرج صحيحا ان يعتبر حال راو عدل فى مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضا وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمه اخراجه وعن بعضهم مدخول لا يصلح اخراجه الا بالشواهد والمتابعات قال وهذا باب فيه غموض وطريق ايضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوى الاصل ومراتب مداركهم فلنوضح ذلك بمثال وهو ان تعلم ان أصحاب الزهرى مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزية على ما يليها فالاولى بغاية الصحة كمالك وابن عيينة وعبيد الله بن عمر ويونس وعقيل وهو مقصد خ الثانية شاركت الاولى بالتثبت غير ان الاولى جمعت حفظا واتقانا وطول ملازمة له سفرا وحضرا والثانية لم تلازمه الا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه فكانوا بالاتقان دون الطبقة الاولى فهذه شرط م كالاوزاعى والليث بن سعد والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وابن أبى ذئب الثالثة جماعة لزموا الزهرى كالاولى غير انهم لم يسلموا من غوائل الجرح وهم بين الرد والقبول كسفيان بن حسين وجعفر بن برقان واسحاق بن يحيى الكلبى وهم شرط د و ن الرابعة قوم شاركوا أهل الثالثة فى الجرح والتعديل وتفردوا بقلة ممارستهم لحديثه اذ لم يصاحبوه كثيرا كزمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفى والمثنى بن الصباح وهم شرط ت قال وبالحقيقة شرط ت أبلغ من شرط د لان الحديث اذا كان ضعيفا أو من حديث أهل الطبقة الرابعة فانه يبين ضعفه وينبه عليه فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة الخامسة قوم من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الابواب ان يخرج لهم الا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند د فمن دونه لا عند ق كبحر بن كنيز السقاء والحكم بن عبد الله الايلى وعبد القدوس بن حبيب ومحمد بن سعيد المصلوب وقد يخرج خ احيانا عن أعيان الطبقة الثانية و م عن أعيان الطبقة الثالثة و د عن مشاهير الرابعة وذلك لاسباب تقتضيه وقال الذهبى بالميزان انحطت رتبة جامع ت عن سنن د و ن لاخراجه حديث المصلوب والكلبى وأمثالهما وقال أبو جعفر بن الزبير أولى ما أرشد اليه ما اتفق المسلمون على اعتماده وهو الخمسة والموطأ الذى تقدمها وضعا ولم يتأخر عنها رتبة وقد اختلفت مقاصدهم فيها وللصحيحين [illegible] و خ لمن أراد التفقه مقاصد جليلة و لد فى حصر أحاديث الاحكام واستيعابها

ماليس لغيره و لث في فنون الصناعة الحديثية مالم يشاركه غيره وقد سلك بن أغمض تلك المسالك وأجلها وقال قبيل باول شرح ت اعلموا أنار الله أفئدتكم ان كتاب الجعفي هو الاصل الثاني في هذا الفن والموطأ هو الاول واللباب وعليهما بنى الجميع كالقشيري وت لمادونهما ماطفقوا يصنفون وليس في قدر كتاب أبي عيسى مثله حلاوة مقطع وحلاوة منزع وعذوبة مشرع وبه أربعة عشر علما اذ قد صنف وذلك أقرب الى العمل وأسند وصحح وأسقم وعدد الطرق وجرح وعدل وسمى وكنى و وصل وقطع وأوضح المعمول به والمتروك و بين اختلاف العلماء في الرد والقبول والاثارة وذكر اختلافهم في تاويله وكل علم من هذه العلوم أصل ببابه وفرض في قصابه فالقارى له لايزال في رياض مونقة وعلوم متدفقة و به قال بعضهم

كتاب الترمذي رياض علم * حكت أزهاره زهر النجوم
به الآثار واضحة أبينت * بالقاب أقيمت كالرسوم
فاعلاها الصحاح وقد أنارت * نجوما للخصوص وللعموم
ومن حسن يليها أو غريب * وقد بان الصحيح من السقيم
فعلله أبو عيسى مبينا * معاليها لطلاب العلوم
وطرزه بآداب صحاح * تخيرها أولوا النظر السليم
من العلماء والفقهاء قدما * وأهل الفضل والنهج القويم
فجاء كتابه علما يقينا * ينافس فيه أرباب الحلوم
و يقتبسون منه نفيس علم * يفيد نفوسهم أسنى الرسوم
كتبناه رويناه لنروى * من التسنيم في دار النعيم
وغاص الفكر في بحر المعاني * فادرك كل معنى مستقيم
فاخرج جوهرا يلتاح نورا * فقلد عقده أهل الفهوم
لنصعد بالمعاني للمعالي * بسعد بعد توديع الجسوم
محل العلم لايأوى ترابا * ولا يبلى على الزمن القديم
فمن قرأ العلوم ومن رواها * لتنقله الى المغنى المقيم
فان الروح يألف كل روح * وريحا منه عاطرة النسيم
تحلى من عقائده عقودا * منظمة بياقوت وتوم
وتدرك نفسه المعنى ضياء * من العلم النفيس لدى العليم
ويحيا جسمه أعلى لذاذ * مجاباة على الخير الجسيم
جزى الرحمن خيرا بعد خير * أباعيسى على الفعل الكريم
وألحقه بصالح من حواه * مصنفه من الجمل العظيم
وكان سميه فيه شفيعا * محمد المسمى بالرحيم
صلاة الله تورثه علاء * فان لذكره أزكى نسيم

وقال

وقال ابن الصلاح بعلوم الحديث كتاب أبي عيسى ت أصل في معرفة الحسن فهو الذي نوه باسمه وأكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كاحمد بن حنبل وخ وتختلف النسخ بكتاب ت بكقوله هذا حديث حسن أو حسن صحيح فينبغي ان تصحح أصلك به بجماعة أصول وتعتمد على ما اتفق عليه الاكثر وقال ج بنكته على ابن الصلاح قد أكثر علي بن المديني من وصف الاحاديث بصحة وحسن بمسنده وعلله فكانه الامام السابق لهذا الاصطلاح وعنه أخذه خ ويعقوب بن شيبة وغير واحد وعن خ أخذه ت وغيره هذا حديث حسن صحيح وبه اشكال لان الحسن قاصر عن الصحيح فبالجمع بينهما بحديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور واثباته قال فجوابه انه راجع للاسناد فاذا روى الحديث بسند بن أحدهما حسن والآخر صحيح جاز ان يقال به حسن صحيح أي حسن بالنسبة لسند وصحيح بالنسبة لآخر على انه غير مستنكر ان يكون بعض من قاله أراد بالحسن معناه لغة وهو ما تميل له نفس ولا يأباه قلب لا معناه اصطلاحا وهو ما نحن بصدده اه وقال ابن دقيق العيد بالاقتراح يرد على الجواب الاول أحاديث قيل بها حسن صحيح مع انها ليس لها الامخرج واحد فبكلام ت بمواضع هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه قال وجوابه عندى انه لا يشترط في الحسن قيد قصور عن الصحيح وانما يجيئه قصور ويفهمه فيه اذا اقتصر على قوله حسن فالقصور يأتيه من قبل الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته وبيانه ان هنا صفات للرواة تقتضي قبول رواية ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض كتيقظ وحفظ واتقان فوجود الدرجة الدنيا كصدق وعدم تهمة بكذب لا ينافيه وجود ماهو أعلى منه كحفظ واتقان فاذا وجدت الدرجة العليا لم يناف وجود الدنيا كحفظ مع صدق فيصح ان يقال بهذا انه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا وهى الصدق مثلا صحيح باعتبار الصفة العليا وهى حفظ واتقان فيلزم عليه أن يكون كل صحيح حسنا ويلتزم ذلك ويؤيده ورود قولهم هذا حديث حسن في أحاديث صحيحة كما هو بكلام المتقدمين اه وقال عماد الدين بن كثير أصل هذا السؤال غير متجه لان الجمع بين حسن صحيح بخبر واحد رتبة متوسطة بين الصحيح والحسن قال فالمقبول ثلاث مراتب الصحيح أعلاها والحسن أدناها والثالثة ما يتشرب من كل ما به شبه من شيئين ولم يتمحض لاحدهما اختص برتبة منفردة كقولهم للمز وهو ما به حلاوة وحموضة هذا حلو حامض أي مز فعلى هذا يكون ما قال به حسن صحيح أعلى رتبة عنده من الحسن ودون الصحيح ويكون الحكم عليه بصحة محضة أقوى من حكمه عليه بصحة وحسن معا قال أبو الفضل العراقي بنكته على ابن الصلاح هذا الذي قاله ابن كثير تحكم لا دليل عليه وهو بعيد من فهم كلام ت وقال بدر الدين الزركشي وج كلاهما بالنكت على ابن الصلاح هذا يقتضي اثبات قسم ثالث ولا قائل به قال الزركشي وهو خرق للاجماع ثم يلزم عليه أن لا يكون بكتاب ت حديث صحيح الا قليلا لقلة اقتصاره على قوله هذا صحيح مع ان ما يعبر فيه بحسن صحيح أكثره موجود في ق وقال سراج الدين البلقيني بمحاسن الاصطلاح بهذا الجواب نظر لكن جزم به شمس الدين بن الجزري بالهداية فقال وما قال به ت حسن

صحيح أراد يشتاب صحة وحسنا فهو اذا دون الصحيح معنى وقال الزركشي فان قلت فما جواب رفع هذا الاشكال قلت لعله أراد بقوله حسن صحيح فى هذه الصورة الخاصة الترادف واستعمال هذا قليلا ذ ليل على جوازه كما استعمله بعضهم حيث وصف الحسن بصحة على قول من أدرج حسنا فى قسم الصحيح أو أراد حقيقتهما فى سند واحد باعتبار حالين وزمانين فيجوز ان يسمعه مرة من رجل فى حال كونه مستورا أو مشهورا بصدق وأمانة فارتقى حاله لدرجة عدالة فسمعه منه ثانيا فاخبر بالوصفين وقد روى عن غير واحد انه سمع حديثا واحدا عن شيخ واحد غير مرة قال وهذا الاحتمال وان كان بعيدا فهو أشبه ما يقال قال أو هو حسن باجتهاد ت وصحيح باجتهاد غيره أو بعكسه أو الحديث باعلى درجات الحسن وأول درجات الصحة فجمعهما باعتبار مذهبين وأنت اذا تأملت تصرف ت فلعلك تسكن الى ان هذا قصده وقال الجعبرى مثله بمختصره بانهما باعتبار سندين أو مذهبين وقال ج بالنكت قال بعض المتأخرين انه باعتبار صدق الوصفين على الحديث بحسب أحوال رواته عند الائمة فان كان بهم من حديثه حسن عند قوم وصحيح عند قوم قيل به ذلك فتعقب بانه لو أراده لاتى بواو نحو حسن وصحيح قال ثم ان الذى يتبادر للفهم انه انما يقوله بحسب اجتهاده واجتهاد غيره فهذا يقدح فى الجواب و يتوقف أيضا على اعتبار أحاديث جمع بها ت الوصفين فان كان فى بعضها مالا خلاف فيه عند كل فى صحته قدح فى الجواب أيضا لكن لو سلم هذا الجواب لكان أقرب لدا من غيره قال وانى لاميل اليه وأرتضيه والجواب عما يرد عليه ممكن و يجوز أن يريد انه باعتبار وصفين وحالين فساق كل ما الزركشي قال لا قال بعضهم به واختار أنهما مترادفان فصحيح أو جيد قوى فالثانى تأكيد للاول و يقدح به بان الحمل على تأسيس خير من غيره لانه الاصل وأقوى الاجوبة فى الجملة ما أجاب به ابن دقيق وقال بشرح النخبة اذا قال صحيح حسن فى حديث واحد فللتردد حصل من مجتهد فى ناقله هل اجتمعت به شروط صحة أو نقص عنها وهذا فى حديث يحصل منه تفرد بتلك الرواية فحصل جوابه أن تردد الائمة بحال ناقليه اقتضى للمجتهد أن لا يصفه باحدهما فيقال به حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم وغاية ما به انه حذف منه حرف تردد اذ حقه ان يقول حسن أو صحيح وهذا كما يحذف حرف عطف فما بعده وعلى هذا فما قيل به حسن صحيح دون ما قيل به صحيح فقط لان الجزم أقوى من التردد وهذا حيث انفرد والا بان تعدد سنده فالوصفان اذا باعتبارهما اذا احدهما حسن والآخر صحيح وعلى هذا فما قيل به حسن صحيح فوق ما قيل به صحيح فقط اذا كان فردا اذ كثرة الطرق تقوى فان قيل قد صرح ت بان شرط الحسن أن يروى من غير وجه فكيف يقول ببعضها حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه فجوابه ان ت لم يعرف الحسن مطلقا بل نوعا منه خاصا وهو ما يقول به فى كتابه حسن فقط اذ يقول ببعضها حسن و ببعضها صحيح و ببعضها غريب و ببعضها حسن صحيح و ببعضها صحيح غريب و ببعضها حسن غريب و ببعضها حسن صحيح غريب وتعريفه انما هو للاول فقط وعبارته ترشد اليه اذ قال بآخر كتابه وما قلنا فيه فى كتابنا حديث حسن فانما أردنا به حسن اسناده عندنا فكل حديث يروى لا يكون راو به متهما

يكذب و يروى من غير وجه نحو ذلك ولا يكون شاذا فهو عندنا حديث حسن فعرف ان مراده ما قيل به حسن فقط أما ما قال به حسن صحيح أو حسن غريب أو حسن صحيح غريب فلم يعرج على تعريفه كما لم يعرج على تعريف ما قال به صحيح فقط أو غريب فقط فكأنه تركه استغناء بشهرته عند أهل الفن واقتصر على تعريف ما يقول به بكتابه حسن اما لغموضه أو لانه اصطلاح جديد فلذلك قيده بعندنا ولم يعزه لاهل الفن كما فعله خط وبهذا التقرير يندفع كثير من الارادات التي طال البحث فيها ولم يسفر عن وجه توجيهها فلله الحمد على ما ألهم وعلم قال حط وظهر لى توجيهان آخران الأول ان مراده حسن لذاته صحيح لغيره والآخر انه حسن باعتبار اسناده صحيح أى أصح شئ ورد في الباب اذ يقال أصح ما ورد كذا وان كان حسنا أو ضعيفا والمراد أرجحه أو أقله ضعفا ثم ان ت لم ينفرد بهذا المصطلح بل سبقه اليه شيخه خ كما نقله ابن الصلاح فى غير مختصره والزركشى وحج بنكتهما قال الزركشى اعلم ان هذا السؤال يرد بعينه بقول ت هذا حديث حسن غريب اذ من شرط الحسن كونه معروفا من غير وجه والغريب ما انفرد به بعض رواته وبينهما تناف فجوابه ان الغريب يطلق على اقسام غريب من جهة متنه وغريب من جهة اسناده وأراد هنا ثانيا لا أولا لان هذا الغريب معروف من جماعة من الصحابة لكن انفرد بروايته عن صحابى فبحسب متنه حسن لانه عرف مخرجه واشتهر فوجد شرط الحسن وبحسب سنده غريب اذ لم يروه من تلك الجماعة الا واحد فلا منافاة بين غريب بهذا المعنى و بين الحسن بخلاف كل الغرائب فانها تنافى الحسن وقال الحافظ أبو العباس أحمد بن عبد الحسن القرافى فى كتابه معتمد التنبيه قول أبي عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وهذا حسن غريب أراد ضيق المخرج انه لم يخرج الا من وجه واحد ولم تتعدد طرق مخرجه الا أن الراوى به ثقة لا يضر ذلك فيشتهر به هو لقلة المتابعة وهؤلاء الائمة شروطهم عجيبة وقد يخرج الشيخان أحاديث يقول بها أبو عيسى هذا حديث حسن أو حسن غريب كما قال بخبر أبي بكر قلت يارسول الله علمنى دعاء أدعو به فى صلاتى الحديث هذا حديث حسن مع انه متفق عليه اه قال حط اعلم ان الكتب الاربعة الصحيحة وسنن د و ن وقعت لنا من عدة روايات عن مؤلفيها ولم يقع لنا ت الا من رواية أبي العباس محمد بن أحمد بن محبوب عن ت ولا نعلم انه شرحه أحد كاملا الا القاضى أبا بكر بن العربى بكتابه عارضة الاحوذى وكتب عليه الحافظ فتح الدين بن سيد الناس قطعة وكمل عليها زين الدين العراقى مقطعة أخرى ولم يتم وكتب عليه شيخ الاسلام سراج الدين البلقينى قطعة و حج مجلدا لم أقف عليه وله كتاب اللباب بما يقول به ت وفى الباب ولم أقف عليه والله تعالى اعلم وقال الامام أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الذى عندى ان الاقرب للتحقيق والاجرى على واضح الطريق ان يقال ان كتاب ت تضمن الحديث مصنفا على الابواب وهو علم برأسه والفقه علم ثان وعلل الاحاديث ويشتمل على بيان الصحيح والسقيم وما بينهما من المراتب علم ثالث والاسماء والكنى رابع والتعديل والتجريح خامس ومن أدركه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ممن لم يدركه ممن أسند عنه بكتابه سادس وتعديد من روى ذلك الحديث سابع هذه علومه الجملية

وأما التفصيلية فمتعددة وبالجملة فمنفعته كبيرة وفوائده كثيرة قال فتح الدين بن سيد الناس ومما لم يذكر ما تضمنه من الشذوذ وهو ثامن ومن الوقوف وهو تاسع والمدرج وهو عاشر وهذه الانواع مما تكثر في فوائده التي تستجاد منه وتستفاد عنه وأما ما يقل فيه وجوده من الوفيات والتنبيه على معرفة الطبقات أو ما يجري مجراه فداخل فيما أشار اليه من فوائده التفصيلية *(فائدة)* قال الحافظ أبو جعفر بن الزبير بن الزبير رجاله وروى هذا الكتاب عن ت ستة رجال فيما علمته أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب وأبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي وأبو ذر محمد بن ابراهيم وأبو محمد الحسن بن ابراهيم القطان وأبو حامد أحمد بن عبد الله التاجر وأبو الحسن الفزاري قال وما ذكر انه لم يصح سماع أحد في هذا المصنف من أبي عيسى ولا روايته عنه وهو كلام يعزى لابي محمد بن عتاب عن أبي عمر والسفاقسي عن أبي عبد الله المقبري فهو باطل قاله من قاله فان الرواية بالكتاب منتشرة شائعة عن جلة معروفين الى ت ثم ان أبا عبد الله بن عتاب وابنه أبا محمد المذكور والحافظ أبا علي الغساني وغيرهم من أئمة هذا الشان قد أسندوا الكتاب في فهارسهم وما ذكروه باطل من جهل هذا الكتاب وانقطاع روايته ولا ذكروه عن أحد انتهى وقال الحافظ خطيب الدين القسطلاني

أحاديث الرسول جلاء الهموم * وبرء المرء من ألم الكلوم
فلا تبغي بها أبدا بديلا * واعرف بالصحيح من السقيم
وان الترمذي لقد تصدى * لعلم الشرع مغن عن علوم
غدا خضرا نضيرا في المعاني * فاضحى روضة عطر الشموم
فمن جرح وتعديل حواه * ومن علل ومن فقه قويم
ومن أثر ومن أسماء قوم * ومن ذكر الكنى قصد فهيم
ومن نسخ ومشتبه الامام * ومن فرق ومن جمع بهيم
ومن قول الصحاب وتابعيهم * بحل أو بتحريم عميم
ومن نقل الى الفقهاء يعزى * ومن معنى بديع مستقيم
ومن طبقات اعصار تقضت * ومن حل لمنعقد عقيم
وقسم ما روى حسنا صحيحا * غريبا فارتضاه ذوو الفهوم
ففاق مصنفات الناس قدما * ورق فكان كالعقد النظيم
وجاء كانه بدر تلالا * ينير غياهب الجهل العظيم
فنافس في اقتباس من نفيس * بانفاس ودع قول الخصوم
فان الحق أبلج ليس يخفى * طلاوته على الذهن السليم
وفضل العلم يظهر حين ينشا * عن الارواح مألوف الجسوم
فقاري العلم يرقى للثريا * ويبقى في الثرى أثر الرسوم
وليس العلم ينفع من حواه * بلا عمل يعين على القدوم
كتاب الترمذي غدا كتابا * بعطر نشره مر النسيم

واسنادي

واسنادى له فى العصر يعلو * أساوى فيه ذا سن قديم
فربى الله أحمد كل حين * على ايلاء افضال عميم
وصلى مدا الزمان على رسول * يفوح لذكره أرج النسيم

(فائدة) قد زدت على رموز كروح التوشيح (قب) فافا لموحدة للقاضى أبى بكر بن العربى (وحق) حاء وقاف للحافظ العراقى *(أبواب الطهارة لا تقبل)* لكن لا يقبل الله (صلاة بغير طهور) قال قب فرأته كرسول الله وهو كجلوس عبارة عن الفعل وكرسول هو الماء وبالنهاية بضم التطهر وبفتح ما يتطهر به وسيبو يه كرسول ماء ومصدر معا فعليه يضم ويفتح بالسين على انه التطهر اه وابن سيد الناس يضم فقط وقال قب قبول الله عملا رضاه وثوابه عليه وابن دقيق العيد قد استدل جماعة من المتقدمين بانتفاء القبول على انتفاء الصحة كما فعلوه بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار أى من بلغت سن حيض ومعنى هذا اشتراط طهارة فى صحة صلاة ولا يتم ذلك الا ان يكون انتفاء قبول دليلا على انتفاء صحة وقد وردبما مكنه انتفاء قبول مع ثبوت صحة كصلاة عبد آبق لا تقبل له صلاة ومن أتى عرافا أو شارب خمر فاذا أريد تقرير الدليل على انتفاء الصحة من انتفاء القبول كان من تفسير معنى القبول فقيل انه ترتب غرض مطلوب من شئ على شئ من قبل عذر فلان اذا رتب على عذره غرضا مطلوبا منه وهو محو جنايته وذنب فاذا ثبت ذلك فالغرض المطلوب ههنا من الصلاة وقوعها مجزية بمطابقتها للامر فاذا حصل هذا الغرض ثبت القبول على ماذكر تفسيرا واذا ثبت القبول بهذا التفسير ثبت الصحة واذا انتفى به انتفت فر بما قال بعض المتأخرين ان القبول يكون عبادة يترتب عليها ثواب ودرجات والاجزاء كونها مطابقة للامر والمعنيان اذا تغايرا وكان أحدهما أخص من غيره لم يلزم من نفى الاخص نفى الاعم والقبول على هذا التفسير أخص من الصحة فان كل مقبول صحيح بلا عكس فهذا ان نفع فى تلك الاحاديث التى نفى فيها القبول مع بقاء الصحة فانه يضر فى الاستدلال بنفى القبول على نفى الصحة كما حكيناه عن السلف اللهم الا ان يقال دلالة الدليل على القبول من لوازم الصحة فاذا انتفى انتفت فيصح الاستدلال بنفى القبول على نفى الصحة اذا ويحتاج فى تلك الاحاديث التى نفى عنها القبول مع بقاء الصحة لتأويل وتخريج على انه يرد على من فسر القبول بكونه عبادة يثاب عليها أو مرضية أو ما أشبهه اذا قصد به انه لا يلزم من نفى القبول نفى الصحة اذ يقال ان القواعد الشرعية تقتضى ان العبادة اذا أتى بها مطابقة للامر كانت سببا للثواب ودرجات واجزاء والظواهر بذلك لا تحصى (ولا صدقة من غلول) بنقط عينه قال نو وابن سيد الناس كجلوس و قب هو خيانة فى خفية اى لا تقبل صدقة من حرام كصلاة بلا طهور وفر بشرح م هو خيانة مطلقا فى حرام (اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن) قال الباجى بشرح الموطأ الظاهر انه شك من راويه (وغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه) قال قب أى غفرت لان الخطايا هى افعال اعراض لا تبقى فكيف توصف بكدخول ولكنه تعالى لما أوقف مغفرة على طهارة كاملة فى عضو ضرب له مثلا بخروج ولان الطهارة حكم ثابت استقر له

دخول قال حط بل الظاهر حمله على حقيقته لان الخطايا تؤثر في باطن والطهارة تزيله لما أخرجه د و ن ه وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان العبد اذا أذنب ذنبا نكتت في قلبه نكتة سوداء فاذا تاب ونزع واستغفر صقل قلبه وان عاد زادت حتى تعلو قلبه وذلك الران الذي ذكره الله بالقرآن كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وأحمد وابن خزيمة عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الحجر الاسود ياقوتة بيضاء من الجنة وكان أشد بياضا من الثلج وانما سودته خطايا المشركين فاذا أثرت في حجر فجسد فاعلها أولى أي خرج من وجهه سواد حدث بقلبه بنظر عينه أو ذات سوداء لا عرض بناء على اثبات عالم المثال وان كل ما بهذا العالم عرضا فله صورة بعالمه فله صح عرض الاعراض على آدم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام على الملائكة فقال لهم أنبئوني باسماء هؤلاء والا فكيف يتصور عرض الاعراض لو لم تتشخص قال وقد بسطته بمؤلف مستقل وأشرت له بحاشيتي على البيضاوي ومن شواهده خطايا ما أخرجه البيهقي بسنده عن ابن عمر قال سمعته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول ان العبد اذا قام يصلي أتي بذنوبه فجعلت على رأسه وعاتقيه فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه والبزار والطبراني عن سلمان قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يصلي العبد وخطاياه مرفوعة على رأسه كلما سجد تحاتت عنه (مع الماء أو مع آخر قطر الماء) كعبد قال الباجي هذا شك من راويه (فاذا غسل يديه) قال الباجي كذا رواه رواة الموطأ مقتصرين على غسل وجهه ويديه الا ان ابن وهب زاد مسح رأسه وغسل رجليه قال حط زاد الطبراني بحديث أبي هريرة ذكر مضمضة واستنشاق وأحمد بابي امامة مسح رأسه وأذنيه (حتى يخرج نقيا من الذنوب) قال قب الخطايا المحكوم بغفرانها هي الصغائر لا الكبائر لخبر الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارة لما بينها ما اجتنبت الكبائر فاذا كانت مع اقترانها بوضوء لا تكفر كبائر فانفراد الوضوء بالتقصير عنه أحرى قال وانما تكفر ذنوبا هي حقوق له تعالى لا حقوق آدمية لانها انما يقع النظر فيها بالمقاصة مع الحسنات والسيآت قال ولو وقعت الطهارة باطنا بتطهير قلب عن أوضار معاص وظاهرا باستعمال ماء على جوارح بشرط الشرع واعتبرت به صلاة انفرد بها قلبك عن علائق دنياه وطردت خواطره واجتمع فكره على تمام عبادته كما انعقد عليه احرامها فاستمر حاله حتى سلم فان الكبائر تغفر كصغائر والحالة هذه فهكذا كان وضوء وصلاة السلف (مفتاح الصلاة الطهور) قال الرافعي كجلوس قاله بعضهم ويجوز فتحه لان الفعل انما يأتي بآلته قال قب هذا مجاز عما يفتحها من غلقها الا ان ما منع منها حدث كقفل وضع على محدث فاذا توضأ أزال غلقه فهو استعارة بديعة لا يقدر عليها الا النبوة كقوله مفتاح الجنة الصلاة اذ أبواب الجنة مغلقة تفتحها الطاعات وركنها الصلاة (وتحريمها التكبير) قال قب هو مصدر حرم كقدس و يشكل استعماله هنا لان التكبير جزء من أجزائها فكيف يحرمها فقيل مختار مجاز وأصله احرامها من أحرم دخل بالبلد الحرام أو الشهر الحرام والمحرم بالصلاة أشياء فقيل للتكبير أول احرامها تحريم و بالنهاية كان مصليا بتكبيره ودخوله بها صار ممنوعا

من كل قول أو فعل ليس منها فسمي تحريما وتكبيرة الاحرام (وتحليلها التسليم) قال
الرافعي و بسند محمد بن أسلم بلفظ واحرامها التكبير واحلالها التسليم بالنهاية لما احل له
بتسليمه كل ما حرم عليه بتحريمه من كل فعل وقول ينافيها كما يحل المحرم بحج بفراغه ما حرم
عليه سمي تحليلا (هذا الحديث أصح شئ في هذا الباب) قال البزار لا نعلمه عن على
الا من هذا الوجه وأبو نعيم تفرد به ابن عقيل عن ابن الحنفية عن على والعقيلي باسناده لين
وهو أصح مما الجابر و قب مالجابر أصح شئ بالباب وج بتخريج أحاديث الشرح كذا قال وعكسه
العقيلي وهو أقعد منه بهذا الفن (كان اذا دخل الخلاء) بفتح خاء كسحاب مكان ليس به
عمارة قال نو اى اذا أراد دخوله كما جاء مصرحا به بخ قال كان اذا أراد ان يدخل (قال اللهم
انى أعوذ بك من الخبث والخبائث) قال طب بكتاب اصلاح الالفاظ التى صحفها الرواة روى
كقفل فكذا رواه أبو عبيد بكتابه أى الشر والخبائث الشياطين و طب كقفل جمع خبيث
والخبائث جمع خبيثة استعاذ بالله من مردة جن ذكورهم واناثهم و قب ككتاب أى ذكور
الجن واناثها وكقفل أى المكروه وأهله والخبث كل مكروه فان كان قولا فسب واعتقادا
فكفر بحال واعتقاد سوء بأخرى وطعاما وشرابا فحرام قال وغلط طب من رواه كقفل وهو
الغالط فقد سمعت معناه فكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم معصوما من شيطان حتى من
قرينه بشرط استعاذته منه كما غفر له بشرط استغفاره قلت بل أعاذه تعالى وغفر له بلا شرط
وانما هذا تعليم لامته وتواضع لربه تعالى اه قال وخص استعاذته بهذا لانه خلاء
وللشيطان بارادته تعالى وقدرته بالخلاء تسلط يسلبه بالملا فله قال صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب أولانه محل قذر يترك ذكره تعالى
به باللسان فيغتنمه لان ذكره تعالى مطردة له فلجأ للاستعاذة به قبله ليعقدها عصمة بينه
و بين الشيطان حتى يخرج وليعلمه أمته اه و نو لا يصح انكار طب كقفل لانه باب واسع
معروف بالتصريف ان كثلث يخفف بسكونه وهما وجهان مشهوران هنا رواية وهل معناه
شر أو كفر أو الخبث الشياطين والخبائث المعاصى (عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك) قال قب هو مصدر كسبحانك نصب بفعل
حذف أى أطلب فكانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يطلب مغفرة من ربه قبل ان يعلمه انه
قد غفر له فصار يسألها بعده اذ غفر له بشرط استغفاره ورفعه لشرف منزلة بشرط اجتهاده
فى الاعمال الصالحة والكل حاصل بفضله تعالى قلت شرطه عليه ما ذكر دعوى بلا دليل
ولكن يستغفر لغيره والظاهر قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وهل يسأل مغفرة
هنا لتركه ذكرا بتلك الحال أو انه سألها وان تركه بامره تعالى لانه لحاجة نفسه أو سأل مغفرة
فى عجز عن شكر نعمته فى تيسير غذاء وابقاء منفعة واخراج فضلته بسهولة وبحق ان يعتقد أن
هذا المقدار نعمة تستحق شكرا كثيرا فاداه باستغفاره وهو المشهور وأخص أو هذا خرج
منه مخرج تشريع وتعليم لسلامته منه داخلا وخارجا فوجب شكر هذه النعمة فاستغفر
خوف عدم اتيانه بشكرها فهو قريب من تحميد عاطس على سلامته مما يخشى من تغير حاله

(هذا حديث غريب حسن) قال نو بشرح المهذب هو صحيح وجاء مما يقال عقب الخلاء أحاديث كثيرة ليس بها شئ ثابت الا ما لعائشة المذكور قال وهو مراد ت بقوله (ولا نعرف في هذا الباب الا حديث عائشة (اذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط) قال أهل اللغة أصل الغائط مكان مطمئن يأتونه لحاجة فكنوا به عن نفس حدث كراهية لاسمه ومن عادة العرب التعفف في ألفاظها واستعمال الكنايات في كلامها وصون الالسن مما تصان الاسماع والابصار عنه قال حط وقد اجتمع الامران بالحديث فالغائط باوله المكان و بآخره الخارج قال قب غلب هذا الاسم على حاجة حتى صار فيها أعرف منه في مكانها وهو أحد قسمي المجاز (ولكن شرقوا أو غربوا) قال نو هذا خطاب لاهل المدينة ومن بمعناهم بحيث اذا شرق أو غرب لا يستقبلها * قلت وهم أهل الجنوب والشمال وأما من بالمشرق أو المغرب فخاطبون بشملوا أو جنبوا (فوجدنا مراحض) جمع مرحاض كمحراب مفعال من رحض اغتسل بالنهاية أمكنة مبنية لاغتسال أو غائط (فننحرف عنها ونستغفر الله) قال قب أي نستغفر من الاستقبال أو من ذنوب أو لمن بناها فان الاستغفار للمذنبين سنة (عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول) زاد ابن حبان او نستدبرها (فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها) قال حج بتخريج أحاديث الشرح الكبير بالاحتجاج به نظر لانها حكاية فعل لا عموم لها اذ لعله فعله لعذر أو بكبنيان (حديث حسن) قال حج صححه الحفاظ وتوقف به نو لعنعنة ابن اسحاق وقد صرح بالتحديث كاحمد وشعفه ابن عبد البر بأبان بن صالح وغلط به لانه ثقة وادعى ابن حزم انه مجهول فغلط (رقيت) بكسر قاف فياء ميت (أتى سباطة قوم) بسين فوحدة فطاء مثال كغراب هي ملقى كتراب وكناسة بفناء دور مرفقا للقوم قال طب وغالبه سهل لين منثال يخده بول ولا يرجع على بائل (فبال قائما) قال نو بشرح المهذب ذكر طب فالبيهقي بسبب بوله قائما انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان به وجع صلب والعرب كانت تشتفي منه بالبول قائما روى عن الشافعي قال القاضي حسين في تعليقه فصار هذا عادة لاهل هراة يبولون قياما بكل سنة مرة احياء لتلك السنة أو لعله بما بضمر رواه البيهقي عن أبي هريرة أو لم يجد محلا يصلح لقعوده لان الطريق الذي يليه عال مرتفع فقام أو لبيان جوازه و بال بسباطتهم لعلمه انهم يرضونه ولا يكرهونه أو هي عامة للناس وانما أضيفت لهم لقربها منهم قلت بل ملكه ربنا تعالى العالم كله فهو ملكه لا شريك له فيه الا بكعارية ونيابة عنه صلى الله عليه وسلم (نهى عن أن يمس الرجل ذكره بيمينه) لفظ ق اذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه (قيل لسلمان قد علمكم صلى الله عليه وسلم كل شئ حتى الخراءة) قال طب عوام الناس يقولون كسحابة فيفحش معناه وانما هو كتجارة أي الجلسة لتخلي وتنظف وذكره بالنهاية وزاد وقال الجوهري كسحابة من خرئ بهمز خراءة ككره كراهة قال بفتحه مصدر او بكسره اسما * قلت ان كانت الجلسة فقياسه كسدرة وهو المطابق لسياقه لانه وزن الهيآت (أجل) بسكون لامه حرف جواب كنعم معا (برجيع) براء فجيم فعين كامير غائط (انه ركس) براء فسكان فسين كسدر نجس قال قب

مغناه رجوع لحالة مذمومة عن حالة محمودة (ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن) بافراد ضمير فانه أي ماذكر روى الطبراني وأبو نعيم بالدلائل عن ابن مسعود قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمكة فذكر قصة الجن الى أن قال قلت من هؤلاء يارسول الله قال هؤلاء جن نصيبين جاؤني يختصمون في أمور كانت بينهم وقد سألوني الزاد فزودتهم فقلت مازودتهم فقال الرجعة وماوجدوه من روث وجدوه تمرا وماوجدوه من عظم وجدوه كاسيا فعنده نهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان يستطاب بروث وعظم (فأبعد في المذهب) بالنهاية أي المكان الذي يتغوط فيه مفعل من الذهاب (نهى ان يبول الرجل في مستحمه) بالنهاية أي مكان يغتسل فيه بحميم وأصله الماء الحار وقيل اغتسل باي ماء استحم وانما نهى عنه اذا لم يكن له مسلك يذهب به بوله أو كان صلبا فيوهم المغتسل انه أصابه منه شئ فيحصل منه الوسواس (هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث أشعث بن عبد الله ويقال له أشعث الاعمى) قال عبد الغني هو أشعث بن جابر وأشعث بن عبد الله وأشعث الاعمى وأشعث الازدي وأشعث الحملي والذهبي بالميزان وثقه ن وغيره وأورده العقيلي بالضعفاء وقال بحديثه غلط فاورد له هذا قال الذهبي قول العقيلي بحديثه غلط ليس بمسلم فانا أتعجب كيف لم يخرج له ق (عبد الرحمن بن حرملة عن أبي ثفال المري عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب عن جدته عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) زاد ه باوله لا صلاة لمن لا وضوء له والحاكم بآخره ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يؤمن بي من لا يحب الانصار قال الدارقطني بالعلل اختلف فيه فقال وهيب وبشر بن المفضل وغير واحد هكذا وحفص بن ميسرة وأبو معشر واسحاق ابن حازم عن أبي حرملة عن ابي ثفال عن رباح عن جدته انها سمعت ولم يذكر أباها ورواه الدار وردي عن أبي ثفال عن رباح عن ابن ثوبان مرسلا وصدقة مولى أبي الزبير عن أبي ثفال عن أبي بكر بن حويطب مرسلا قال الدارقطني والصحيح مالكوهيب قال ح وبالمختارة للضياء بسند الهيثم بن كليب بطريق وهيب عن عبد الرحمن بن حرملة سمع أبا غالب سمعت رباح بن عبد الرحمن حدثتني جدتي انها سمعت أباها كذا قال قال الضياء المعروف أبو ثفال بدل أبي غالب وهو كما قال وقال أبو حاتم وأبو زرعة أبو ثفال ورباح مجهولان وزاد ابن القطان ان جدة رباح لا نعرف اسمها ولا حالها قال ح أما هي فعرف اسمها برواية الحاكم فيها حدثتني أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو ورواه البيهقي أيضا مصرحا باسمها وأما حالها فقد ذكرت بالصحابة وان لم تثبت لها صحبة فمثلها لا يسئل عن حالها وأما أبو ثفال فروى عنه جماعة وقال خ بحديثه نظر فهذه مادته فمن يضعفه وذكره ابن حبان بالثقات الا انه قال لست بالمعتمد على ماتفرد به فكانه لم يوثقه وأما رباح فمجهول قال ابن القطان فالحديث ضعيف جدا والبزار أبو ثفال مشهور ورباح وجدته لا نعلمها روو باغير هذا الحديث ولا حدث عن رباح الا أبو ثفال فالخبر من جهة النقل لا يثبت وأبو بكر بن أبي شيبة ثبت انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال أي بمجموع طرقه اذ ورد به أحاديث تدل على ان له أصلا والبزار لكنه

مؤول أى لا فضل لوضوء من لم يذكر اسم الله لا أن من لم يذكره تعالى يبطل وضوءه و قب قال علماؤنا أى لم يتولان الذكر ضد النسيان والشيآن انما يتضادان بمحل واحد ومحل النسيان القلب ومحل الذكر ايضا القلب وذكر القلب هو النية * قلت هو فى غاية البعد من لفظه نعم لو لم يذكر الله فقال لمن لم يذكر عليه لكان حسنا وأنت تراه غيره (اذا توضأت فانثر) قال قب أى أدخل بانفك ماء أخذ من النثرة وهى الانف و بالنهاية من نثر كضرب امتخط أى استنشق ماء فاستخرج ما بانفك بتحريك النثرة وهى طرف الانف (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحدة) قال قب أخبرنا شيخنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أحمد القيسي قال رأيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يوما فقلت له أجمع بين مضمضة واستنشاق فى غرفة واحدة قال نعم (يخال لحيته) قال قب أى يدخل يده فى خللها وهى فروج بين شعرها (لقيط بن صبرة) بصاد فموحدة ككلمة أو رحمة (و يل للاعقاب من النار) قال التعافى بن زكريا فجالسه الاعقاب جاء على من يجعل المثنى جمعا أو جمع العقبين وما حولهما وهو جمع ككتف مؤخر قدم وبالنهاية خصها بعذاب لانها أعضاء لا تغسل غالبا أو أراد صاحب الاعقاب فحذف اذ لا يستقصون غسل أرجلهم بوضوء (كان اذا فرغ من طهوره) بالوضوء (أخذ من فضل طهوره) كرسول (اذا توضأت فانضح) أمر كاضرب رش ماء قال قب قيل أى اذا توضأت فصب ماء على عضوك ولا تقتصر على مسحه اذ لا يجزئ به الا غسل أو استبرما بقبل وتنضح أورش ازارا يلى فرجا بماء ليذهب وسواسك أو استنج بماء اشارة للجمع بينه وبين أحجار لان الحجر يخففه والماء يطهره وقد حدثني أبو مسلم المهدى عن القراء الرائقة الماء يذهب الماء أى من استنجى باحجار لا يزال بوله يرشح فيجد بللا منه فاذا غسل بماء نسب ما يجده لماء وضوئه فارتفع وسواسه (الا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا) قال قب هذا دليل على محو الخطايا بالحسنات من صحف تكتبها بها الملائكة لا من أم الكتاب الذى عنده تعالى فانه لا يزيد ولا ينقص أبدا (اسباغ الوضوء) أى اتمامه (على المكاره) قال قب أى برد الماء وألم الجسم أو ايثار الوضوء على أمور دنياه فلا يأتى به مع الا كارها مؤثرا لوجه الله و بالنهاية جمع مكره ككرم وهو ما يكرهه المرء و يشق عليه أى بان يتوضأ مع برد شديد وعلل بدنية يتأذى معها بمس ماء ومع اعوازه وحاجة لطلبه وسعى فى تحصيله أو ابتياعه بثمن غال وما أشبهه من أسباب شاقة (وكثرة الخطا الى المساجد) قال قب أى بعد داره منها (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال قب أى الجلوس بالمسجد بعد ظهر لعصر و بعد عصر لمغرب و بعده لعشاء لا بعده لصبح أو تعلق قلبه بصلاة واهتمام بها وتأهب لها وذلك يتصور بكل صلاة (فذلكم الرباط) قال قب أراد تفسير قوله تعالى اصبروا وصابروا ورابطوا و بالنهاية أصله اقامة على جهاد عدو بحرب وربط خيل واعدادها فشبه به ما ذكر من الاعمال الصالحة وعبادة والقتبي أصل المرابطة أن يربط الفريقان خيولهم فى ثغر كل منهما معد لصاحبه فسمى المقام بالثغور رباطا ومنه قوله فذلكم الرباط أى ان المواظبة على طهارة وصلاة وعبادة كالرباط فى سبيل الله فهو مصدر رابط لازم أو هو اسم لما يربط به شئ

وتشد أي هذه الخلال تربط صاحبها عن معاص وتكفه عن محارم (عن الزهري قال انما كره المنديل بعد الوضوء لان الوضوء يوزن) رواه البيهقي بشعب الايمان بطرق ت بلفظ لان كل قطرة توزن قال حط ماذكره الزهري ورد مرفوعا فاخرج تمام بفوائده وابن عساكر بتاريخه بطريق مقاتل عن حيان عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من توضأ فمسح بثوب نظيف فلا بأس به ومن لم يفعل فهو أفضل لان الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الاعمال (روى عبد الله بن صالح وغيره عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي ادريس عن عقبة بن عامر عن عمر والخ) حديث الذكر بعد الوضوء بهذا الطريق أخرجه م قال قب واعجبا للمصنف كيف عرج عنها (وهذا حديث في اسناده اضطراب ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كبير شئ) قال حج بتخريج أحاديث الشرح لكن رواية م سالمة من هذا الاضطراب والزيادة التي فيه رواها البزار والطبراني باوسطه بطريق ثوبان بلفظ من دعا بوضوء فتوضأ فساعة فرغ من وضوئه يقول أشهد ان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين الخ (في جفنة) بجيم ففاء فنون كرحمة أعظم قصاع من خشب (عن أبي سعيد الخدري قال قيل يارسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة) قال نو بشرح المهذب هو بفوقيتين خطاب له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال وقد رأيت من صحفه بنون وهو غلط فاحش ولقد مررت بالنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو يتوضأ من بئر بضاعة فقلت أتتوضأ منها وللدارقطني قيل يارسول الله انه يستقى من بئر بضاعة بئر بني ساعدة وهي بئر يلقى بها محائض النساء ولحوم الكلاب وعذر الناس والمشهور بموحدة فنقط صاد كغرابة وحكاه جماعة كتجارة وحكى بصاد وهو اسم لصاحبها أو مكان (يلقى فيها الحيض) قال نو كعنب وزاد ابن سيد الناس جمع حيضة كزينة اسم من الحيضة كرحمة (حديث حسن وجود أبو أسامة هذا الحديث) قال حج بالتخريج قد صححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وابن حزم ونقل ابن الجوزي ان الدارقطني قال انه ليس بثابت ولم نره في العلل له ولا في السنن وأعلن القطان بجهالة راويه عن أبي سعيد واختلاف الرواية في اسمه واسم أبيه (عن ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما ينوبه) أي ينزل به ويقصده وقال ابن سيد الناس أي يطرقه (من السباع والدواب قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث) كيضرب أي لم ينجس بوقوع النجاسة فيه كذا لد وابن حبان فانه لا ينجس وللحاكم لم ينجسه شئ أي لا يقبل نجاسة بل يدفعها عن نفسه فلو كان معناه انه يضعف عن حمله لم يكن للتقييد بقلتين معنى فان مادونها أولى بذلك أو لا يقبل حكم النجاسة كما بقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها أي لم يقبلوا حكمها قال قب مدار هذا الحديث على مطعون عليه أو مضطرب في الرواية أو موقوف وحسبك ان الشافعي رواه عن الوليد بن كثير وهو أباضي واختلفت روايته فقيل قلتين أو قلتين أو ثلث أو أربعين قلة أو أربعين غربا ووقف على ابن عمرو وأبي هريرة وعلى كثرة طرقه لم يخرجه من شرط الصحة

وقال ابن عبد البر بالتمهيد هذا الحديث تكلم به جماعة من أهل العلم ولم يوقف على حقيقة مبلغ القلتين في أثر ثابت و بالاستذكار حديث معلول رده اسمعيل القاضي وتكلم به والطحاوي انما لم نقل به لان مقدار القلتين لم يثبت وابن دقيق العيد قد صححه بعضهم وهو صحيح بطريقة الفقهاء لانه وان اضطرب سنده واختلف في بعض ألفاظه فانه يجاب عنها بجواب صحيح بانه يمكن الجمع بين الروايات ولكن تركته اذلم يثبت عندنا بطريق استقلالي يجب الرجوع اليه شرعا في تعيين مقدار القلتين وأبو الفضل العراقي باماليه قد صححه الجم الغفير من أئمة الحفاظ الشافعي وأبو عبيد وأحمد واسحاق و يحيى بن معين وابن خزيمة والطحاوي وابن حبان والدارقطني وابن منده والحاكم وطب والبيهقي وابن حزم وآخرون وقال البيهقي قد ورد ببعض طرقه قلتين بقلال هجر وقلال هجر كانت مشهورة عندهم فلذا شبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ماراى ليلة الاسراء من نبق سدرة المنتهى بقوله فاذا ورقها مثل آذان الفيلة واذا نبقها مثل قلال هجر وقال الازهري القلال مختلفة في قرى العرب وقلال هجر أكبرها وطب قلالها مشهورة الصفة معلومة المقدار والقلة لفظ مشترك و بعد صرفها الى أحد معلوماتها وهو الاواني تبقى مترددة بين كبار وصغار والدليل على انها من كبار جعل الشارع الحد مقدرا بعدد فدل على انه أشار لاكبرها اذلا فائدة في تقديره بقلتين صغيرتين مع القدرة على تقديره بواحدة كبيرة (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم) أي الراكد (ثم يتوضأ) بالرفع (مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الازرق ان المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أخبره انه سمع أبا هريرة يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انا نركب البحر الخ) قال قب هو حديث مشهور لكن بطريقة مجهول وهو الذى منع ق من اخراجه وأصل مالك ان شهرة الحديث بالمدينة تغني عن صحة سنده اه والشافعي بسنده من لا أعرفه قال البيهقي لعله سعيد بن سلمة أو المغيرة أو معا و ح بالتخريج لم ينفرد به سعيد عن المغيرة اذرواه عنه يحيى بن سعيد الانصاري والمغيرة وثقه ن وقد صححه غير ت عن المنذري وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن منده وأبو محمد البغوي وسمى ابن بشكوال السائل عبد الله المدلجي وسماه نو بشرح المهذب عبيدا أو عبدا قال وأما قول السمعاني بالانساب اسمه العركي ففيه ايهام ان العركي علم وانما هو وصف له وهو ملاح السفينة (انا نركب البحر) زاد الحاكم نريد الصيد (ونحمل معنا القليل من الماء) للحاكم والبيهقي فيحمل أحدنا معه الاداوة وهو يرجو أن يأخذ الصيد قريبا فربما وجده كذلك وربما لم يجده حتى بلغ من البحر مكانا لم يظن انه يبلغه فلعله يحتلم أو يتوضأ فان اغتسل أو توضأ بهذا الماء فلعل أحدنا يهلكه العطش فهل في ماء البحر ان نغتسل به أو نتوضأ به اذا خفنا ذلك فقال اغتسلوا منه وتوضؤا به (فانه الطهور ماؤه) كرسول (الحل ميتته) قال طب بالاصلاح عوام رواته بكسر ميم ميتته وانما هو كرحمة أي حيوان بحري مات به سمعت أبا عمرو يقول سمعت المبرد يقول الميتة الموت وهو أمر الله تعالى يقع في بر و بحر لا يقال به حلال ولاحرام قال قب انما توقفوا في ماء بحر لانه لا يشرب أو لانه طبق جهنم كما روى عن ابن عمر

وطبق

وطبق سخط لا يكون طريقا للطهارة ورحمة وانما أجابهم بما ذكره لا بقوله نعم اذ لو قاله لما جاز به وضوء الا الضرورة بحسب السؤال واستأنف بيان الحكم لجواز الطهارة به وزاد بجوابه ما تمم به فائدة وهو من محاسن الفتوى وقد روى الدارقطني ان البحر طهور والملائكة اذا نزلوا واذا عرجوا * قلت المراد بالبحر هنا بحر بين السماء والارض حلو فلا يتم هذا (وقال عبد الله ابن عمر هو نار) قال قب أراد انه طبق النار لا انه نار بنفسه * قلت أو أراد انه سيكون نارا قال تعالى واذا البحار سجرت (ان ناسا من عرينة) هم ثمانية كما بالصحيح (قدموا المدينة فاجتووها) أى لم توافقهم (فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم) اسمه يسار (وسمر أعينهم) كنصر أحمى مسامير فكحلهم بها (يكدم الارض) بضم وكسر داله أي يعض ويحوه بكد (سمل) كنصر فقأها بحديدة محماة أو غيرها كسمر (غط) بنقط عينه وشد طاء مثال قال قب هو ترديد نفس بحلق حتى يكون له صوت (كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينامون) زاد ن حتى تخفق رؤسهم (الوضوء مما مست النار) مبتدا وخبر أى ثابت أو مستقر منه (ولو من ثور أقط) بمثلثة كعبد قال قب هو جملة مجموعة من طعام وقد اضيف لاقط و بالنهاية قطعة من أقط وهو لبن جامد مستحجر أى يجب غسل يد وفم منه ومنهم من حمله على ظاهره فاوجب به وضوء صلاة (بقناع) ككتاب طبق (بعلالة) بعين فلامين كغرابة البقية من كل شئ (عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الابل فقال توضؤا منها) قال قب هذا صحيح ظاهر مشهور وليس بقوى عند ترك الوضوء منه اه قال حط واختاره من أصحابنا ابن خزيمة والبيهقي وهو قول قديم للشافعي ونو بشرح المهذب هو القوى أو الصحيح من حيث الدليل قال واعتقد رجحانه (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذى الغرة) قال حج بالتخريج قيل ان ذا الغرة لقب البراء بن عازب والصحيح انه غيره وان اسمه يعيش (انها ليست بنجس) كسبب (انها من الطوافين عليكم أو الطوافات) قال الباجى لعله شك من راويه أو قاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أى لا يخلو أنه من الذكور الطوافين أو الاناث الطوافات (اذا كنا سفرا) كعبد بالنهاية جمع سافر كصاحب وصحب والمسافرون جمع مسافر والسفر والمسافرون بمعنى وقال قب هو كلمة تقال لفرد وذكر وفرعهما (ان لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن الا من جنابة ولكن من بول وغائط ونوم) قال قب لكن حرف نسق وتختص باستدراك بعد نفى فالباقر عما استدرك بها بعد اثبات فتختص بجملة لا مفرد وبلفظه اشكال اذ قوله أمرنا ان ننزع خفافنا الا من جنابة نفى معقب باستثناء فصار اثباتا وقوله بعده لكن استدراك من ايجاب بمفرد وذلك خلاف ما مر وبه نظر فمعناه بعد تأمل وفكر مقرر فى رسالة محشية للمتفقهين بمعرفة غوامض النحويين أى أمرنا ان لا نمسك خفافنا فى السفر مدة ثلاثة أيام ولياليهن المرخص فيهن للامساك عند الجنابة لكن عند البول والغائط والنوم (مسح على الخفين والخمار) قال قب ككتاب ما تستر به المرأة رأسها وهو لها كعمامة لرجل ولم أره مستعملا لرجل الا بهذا وحده وان اقتضاه اشتقاق لانه من التخمير وبالنهاية وهو هنا العمامة اذ بها يستر المرء رأسه كما أنها تغطيه بخمارها وذلك اذا اعتم عمة العرب فادارها

تحت حنكه فلا يستطيع نزعها بكل وقت فتصير كخفين الا انه يحتاج الى مسح قليل من رأسه فعلى عمامته بدل استيعابه (على الجوربين) تثنية جورب قال قب وهو غشاء قدم من كصوف يتخذ لدفء (فا كفأ الاناء) أى أماله بالنهاية من كفأه وأ كفاه كبه وأماله (ثم يشرب شعره الماء) كيحسن ويقدس أى يسقيه (أشد ضفر رأسى) بنقط ضاد فقاء كسبب بالنهاية أى أجعل شعره ضفائر وذوائب مضفورة قال قب يقولون كعبد وانما هو كسبب لانه كعبد مصدر ضفر رأسه ضفر انسج خصل شعره وأدخل بعضها ببعض وكسبب الشئ المضفور (ان النساء شقائق الرجال) أى نظائرهم وأمثالهم فى أخلاق وطبائع كأنهن شققن منهم وقد خلقت حواء من آدم على نبينا وآله وعليهما الصلاة والسلام وشقيق المرء أخوه من أبيه وأمه (عن أبى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فانبجست) قال قب بنون لموحدة لجيم أى اندفعت منه مستترا قال تعالى فانبجست منه اثنتا عشرة عينا أى اندفعت منفجرة وبنون لفوقية أى اعتقدت نفسى نجسا بحسب طهارته حلالة فكرهت لقاءه نجسا وبنون فنقط خاء فنون أى تأخرت مستخفيا قال تعالى فلا أقسم بالخنس (استحاض) من أفعال بناء نائب لزمت (انما ذلك عرق) زاد البيهقى والدارقطنى انقطع (تدع الصلاة أيام اقرائها) أى حيضها (الكرسف) بكاف فراء فسين ففاء كهدهد القطن (انما أثج ثجا) بضم مثلثة أثج فشد جيمه أصب الدم صبا (أيهما صنعت) قال أبو البقاء باعرابه بنصب أيهما بصنعت لاغير (انما هى ركضة من الشيطان) كرحمة بالنهاية أصل الركض ضرب برجل واصابة بها كركض دابة برجلها شيأ أى ان الشيطان قد وجد بذلك طريقا الى تلبيس عليها واضرار بها وأذى فى أمر دينها وطهرها وصلاتها حتى أنساها ذلك عادتها وصار تقديرا كأنه ركضة بآلة من ركضاته (قد طهرت واستنقأت) كذا بألف فقاء بهذه الرواية فصوابه استنقيت لانه من نقى الشئ وأنقاه نظفه فلا وجه به للالف ولا للهمزة (فصلى أربعا وعشرين ليلة أو ثلاثا وعشرين ليلة بايامها) بفتحة بواو مغنية بدل باء قال أبو البقاء باياما متعلق بصلى وضميره لليالى (ان حيضتك ليست فى يدك) قال طب بالاصلاح بقوله رواته كرحمة فصوابه كزنة وهو الاسم أو الحال اى ليست حاسة المحيض وأذاه فى يدك وأما كرحمة فمرة من الحيض (من أتى حائضا أو امرأة فى دبرها أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد) قال الطيبى بشرح المشكاة أتى لفظ مشترك هنا بين مجامعة واتيان كاهن أى من ارتكب الكهانة فقد برئ من ملة محمد الكتاب والسنة اذ كلاهما منزل عليه اه وخط بهذا الحديث استخدام وهو عزيز بالحديث ولما ألفت شرح القيتى بالمعانى والبيان التزمت به ذكر امثلة كثيرة من الحديث فتيسر لى بكل نوع من أنواع البديع جملة من أمثلته الا الاستخدام فقد عز على وجوده بالحديث واعلم ان لعلماء البيان فى الاستخدام طريقين الاولى طريقة المفتاح وهو ان يؤتى بلفظ له معنيان بالاشتراك أو بالحقيقة والمجاز أو بالمجاز و يراد به أحد معنييه فيؤتى بضميره مرادا به المعنى الآخر كقوله

اذا نزل السماء بأرض قوم * رعيناه وان كانوا غضابا

فالسماء أراد به مطرا وضميره أراد به نباتا قالوا ولم يقع بالقرآن الا على هذه الطريقة ولا

بصيح قولهم فقد استخرجت أربع آيات وقع بها على هذه الطريقة ذكرتها بالاتقان الثانية طريقة المصباح ان يؤتى بلفظ مشترك فبلفظين يفهم من أحدهما أحد المعنيين ومن الآخر الآخر كقوله تعالى لا تقربوا الصلاة الخ فالصلاة تحتمل ان يراد بها فعلها أو مكانها وقوله حتى تعلموا ما تقولون يخدم الاول والاعابري سبيل يخدم الثاني فاذا علمت ذلك فلم أر بالحديث مابه استخدام على الطريقة الاولى الا أن يكون حديث صلوا ركعتي الضحى بسورتيها والشمس وضحاها والضحى والليل اذا سجى ان رد الضمير الى الضحى يثبت ان كل سورة بها ذكر الضحى فاستخدام على طريقة المفتاح وان عاد الى ركعتي فلا استخدام وأما على طريقة المفتاح فوجدت هذا الحديث فان أتى مشترك بين مجامعة ومجيء فقوله حائضا أو امرأة في دبرها يخدم اللفظ الاول أو كاهنا يخدم الثاني (حتيه) بضم حاء فكسر فوقية فتحتية حكيه (ثم اقرصيه) بضم راء فصاد بالنهاية من القرص الدلك بأطراف الاصابع والاظفار مع صب ماء عليه حتى يذهب أثره (بالورس) كعبد قال قب هو نبات يزرع باليمن فقط (من الكاف) كسبب هي لمع سود تكون بوجه (عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في غسل واحد) قال قب كان له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالوطء قوة ظاهرة على الخلق وكان له بالاكل قناعة ليجمع الله له بين الفضلين في الامور العادية كما جمع له الفضلين في الامور الشرعية * قلت من الادلة الظاهرة في قوته مع قلة أكل وكثرة ملازمته الحجامة المنقص الدماء اذ كلا الامرين جوعا وجماعا يذهبه بالكلية فهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بخلافه وقد تواصى الاطباء على ان من أراد كثرة جماع لايزيل قطرة دم من جسده بلا علة (يطهره ما بعده) قال مالك في القشب اليابس (ولا نتوضأ من الموطئ) قال قب كمسجد مفعل من وطئ اسم مكان قدر و يجوز كمرقد وهما بمعنى و يجوز من الموطوء مفعولا و بالنهاية أي ان ما يوطأ من أذى بطريق لا نعيد منه وضوأ ولكن نغسله (دخل اعرابي المسجد) زاد الدارقطني فقال يا محمد متى الساعة فقال له ما أعددت لها فقال والذي بعثك بالحق ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم الا اني أحب الله ورسوله فقال أنت مع من أحببت قال وهو شيخ كبير (لقد تحجرت واسعا) قال قب أي اعتقدت منعا فيما لا منع فيه من رحمة الله * قلت وأفضل منه سأ لت منع واسع فلا يستجاب لك فيه (فاسرع اليه الناس) زاد الدارقطني فقال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دعوه فخشي أن يكون من أهل الجنة قلت وأيضا ليجتمع ذلك بمحل واحد بعدم ترجيه (أهريقوا عليه) بسكون و بفتح هاء (سجلا) كعبد قال قب أي دلوا ممتلئ فلا تسماه فارغة والدلو مؤنث والسجل مذكر ﴿فائدة﴾ قال قب تبين بما للدارقطني ان البائل بالمسجد والسائل عن الساعة والقائل ولا ترحم معنا أحدا رجل واحد قال حج انه ذو الخويصرة ورد بمرسل سليمان بن يسار أخرجه أبو موسى المديني بالصحابة * قلت الظاهر أن ذا الخويصرة حسبما هو امام المبتدعة الخوارج اعقل ان يبول بالمسجد وبحضرة الناس فلا اراه الا أعرابيا غيره.

﴿أبواب الصلاة﴾

(أمنى جبريل عند البيت) للشافعى عند باب البيت قال قب سمعت بالمجالس ولم أره بكتاب ان جبريل لم يكن مصليا وانما أمه بقوله أو أتاه بصورة الصلاة بمعنى تعليمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهذا ضعيف يرده ظاهر قوله فصلى اذ يقتضى انه صلى مثله والذى عندى ان اقرار هذا القائل بهذا القول انما هو من تعلق أصحاب الشافعى على علمائنا فى صحة امامة المتنفل بهذا الحديث قالوا فان جبريل متنفل معلم والنبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مفترض فادعى ذلك بان جبريل لم يكن مصليا فاسقط قوله أمنى وقوله ان جبريل متنفل والنبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مفترض خلف متنفل هو الدعوى فمن أين علم ان جبريل متنفل أو مفترض فان قيل لا تكليف على ملك فى هذه الشريعة وانما هو على الجن والانس قلنا ذلك لا يعلم عقلا وانما علم بالشرع وجبريل مأمور أن يؤم النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يؤمر غيره من الملائكة به فلما خص بالامامة جاز ان يخص بالفريضة وقد روينا بحديث مالك من قول جبريل على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام بهذا أمرت بضم تاء وفتحه فاما ضمه فثابت صحيح وهو فى أمر جبريل صريح ولم تعلم صفة أمره تعالى له هل قال بلغ لمحمد هيئة الصلاة قولا أو فعلا أومعا أو كيف شئت فلا يجىء هذا الالزام وقال ابن التين لما أمر الله تعالى جبريل بتعليم النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هذه الصلاة كانت فرضا عليه اذ أمر به فصلاته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خلفه صلاة مفترض خلف مفترض * قلت هذا هو الحق وما قيل ان الملك غير مكلف يرده ما بالحبائك ان ما من صلاة من الخمس الا وللملائكة بالسماء مؤذن ومقيم وامام يصليها بهم (حين كان الفىء مثل الشراك) ككتاب سير النعل قال قب أى قصر الظل مثله وابن قتيبة يتوهم الناس ان الظل والفىء بمعنى ولا يصح بل الظل من أول النهار لآخره وأما الفىء فلا يكون الا بعد زوال فلا يقال لما قبله فىء فسميه ما بعده لانه ظل فاذا جمع من جانب لجانب سمى فيأ من الفىء الرجوع * قلت ما قاله الناس هو الذى يساعده قوله تعالى يتفيأ ظلاله عن اليمين والشمائل الخ فكلاهما فىء وظل (حين وجبت الشمس) أى سقطت (حين برق الفجر) كنصر (هذا وقت الانبياء من قبلك) قال قب ظاهره يوهم ان هذه الصلوات فى هذه الاوقات كانت مشروعة لمن قبله من الانبياء ولا يصح بل معناه هذا الوقت المشروع الموسع المحدود بطرفيه الاول والآخر مثل وقت الانبياء فى سعة ذات طرفيه والا فلم تكن هذه الصلوات على هذه المواقيت الا لهذه الامة فقط وان كان غيرهم قد شاركهم فى بعضها وقد روى د بحديث العشاء أعتموا بهذه الصلاة فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولذا قال ابن سيد الناس أى فى التوسعة عليهم فان للوقت أولا وآخرا الا ان الاوقات هى أوقاتهم بعينها (والوقت فيما بين هذين الوقتين) قال ابن سيد الناس أراد هذين الوقتين وما بينهما وهو اما أراد به ان الوقتين اللذين أوقع فيهما الصلاة وقت لهما فتبين بفعله وأما الاعلام بان ما بينهما وقت فبينه بقوله عليه السلام قال محمد أصح شئ فى المواقيت حديث جابر قال ابن القطان ما لجابر يجب ان يكون مرسلا لان جابر الم يذكر من حدثه بذلك ولم يشاهده صبيحة الاسراء لما علم انه انصارى صحب بالمدينة قال وابن عباس وأبو هريرة اللذان رويا

أيضا قصة امامة جبريل ايس في حديثهما من الارسال ما يما لجابر اذ قالا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال ذلك وقصه عليهما (ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح) قال ابن سيد الناس ان تأكيد مخففة من ثقيلة مؤكدة واللام بعدها لازم للفرق بينها وبين النافية (فيمر النساء متلففات) بفاءين (بمروطهن) قال قب أي أكسيتهن جمع مرط كسدر كساء وأكثر ما يستعمل لنساء وابن فارس هو ملحفة يؤتزر بها وقال قتيبة متلفعات بفاء فعين قال قب التلفع هو التلفف بثوب الا انه بزيادة تغطية رأس فكل متلفع متلفف بلا عكس (أسفروا بالفجر) قال قب الاسفار ضوء أخذ من سفر تبين وانكشف وابن سيد الناس هو تبين وتيقن أي اذا انكشف واتضح بحيث لا يصلي مصل في شك من دخول الوقت وبالنهاية لعلهم حين أمروا بغلس صلاة الفجر باول الوقت كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال أسفروا بها وأخروها الطلوع الفجر الثاني وتحققوه ويقويه انه قال لبلال نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم أو الامر به بالاسفار خاص بليال مقمرة لان أوان الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسفار احتياطا لها (اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة) قال قب أي أخروها الزمن برد ولا ينتظم مع قوله عن اذ صورته أخروا عن الصلاة الا بحذف أي أخروا أنفسكم عنها أو لم فابردوا بالصلاة وهو انتظام في الظاهر فعن اذا بمعنى الباء كرميت السهم عن القوس أي به وقال ابن سيد الناس أي أخروها عن ذلك الوقت وأدخلوها بوقت برد وهو زمن يتبين به انكسار شدة حر وتوجد به برودة ماء من أبرد صار في برد نهاره أو عن هنا زائد أي أبردوا الصلاة من أبرد شيأ فعله ببرد نهاره (من فيح جهنم) كعبد أي انتشار حرها وشدة غليانها قال قب أصله ووقاله ابن سيد الناس وقد روي به بحديث أبي سعيد من فوح جهنم قال أحمد لا أعلم من رواه بواو الا الاعمش (حتى رأينا في التلول) بفوقية فلامين كفلوس قال قب هي الروابي المرتفعة والكدى الثابتة بالأرض جمع تل قال ابن سيد الناس وظلها لا يظهر الا بعد تمكن الفيء واستطالته جدا بخلاف أشياء منتصبة فان ظلها يظهر سريعا في أسفلها الاعتدال أعلاها وأسفلها (في حجرتها) بحاء فجيم كغرفة دارها (لم يظهر الفيء) قال ابن سيد الناس أي لم يعل سطحها أي لم يزل عليها والظهور يستعمل فيهما (اذا كان بين قرني الشيطان) قيل هو على حقيقته وظاهره ومراده انه يحاذيها بقرنيه عند غروبها وطلوعها اذ يسجد الكفرة لها اذا فيقارنها ليكون الساجدون لها في صورة الساجدين له أو هو مجاز فقرناه علوه وارتفاعه وسلطانه وغلبته أعوانه وسجود مطيعه من كفار للشمس (فنقر أربعا) كنصر أي خفف صلاتها جدا كنقر طائر حبا (وتوارت بالحجاب) أي استترت (الوقت الاول من الصلاة رضوان الله والوقت الآخر عفو الله) قال قب روي عن أبي بكر الصديق انه قال به رضوان الله أحب الينا من عفوه قال علماؤنا لان رضوانه للمحسنين وعفوه عن المقصرين وللدارقطني بحديث أبي محذورة زيادة ووسط الوقت رحمة الله * قلت أحفظ انه لما روي لأبي بكر بالثلاث قال لراويه عليك برضوان الله تعالى تريد الم (الصلاة اذا أتت) بسكون تاء ثان قال قب وابن سيد الناس روايتنا بفوقيتين وروي آنت بهمز

فمن كأنما أسبب ذبحت وحضرت (الذى تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله) قال قب أي سلبا عنه فبقي وترا فردا قال روى برفع أهله بدل من ضميرو تر و بنصبه مفعولا وزاد ابن سيد الناس أو أهله نائب وتر بمعنى نزع وماله عطف على كل وهذا بمن فاته بلا عذر حتى غربت والداودي أي يجب عليه أسف واسترجاع مثل ما يجب على من وتر أهله وماله قال حط ودخلت الفاء بالخبر وهو فكأنما التضمن الذى معنى الشرط * قلت صوابه لشبهه بالشرط في عمومه وابهامه (يا أباذر أمراء يكونون بعدي يميتون الصلاة) قال ابن سيد الناس أي يخرجونها عن وقتها فتكون كميت لا روح له (فصل الصلاة لوقتها) أي المختار بدليل قوله (فان صليت لوقتها كانت لك نافلة) أي زيادة في عمل وثواب (والا كنت قد أحرزت صلاتك) أي فعلتها بوقتها وعلى ما يجب أداؤها (حديث أبي ذر حديث حسن) بل هو صحيح أخرجه م (قال عبد الله ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله) قال قب الصحيح ما بعد هذا ان ما شغل عنها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأصحابه يوم الخندق صلاة واحدة وهو العصر وقال ابن سيد الناس اختلفت الروايات في مغيبه يوم الخندق فيما يأتي لجابر العصر وهو في ق و بالموطأ الظهر و بهذا أربع صلوات فمن الناس من اعتمدما في كقب ومن جمع بين كل بان الخندق كانت أياما فكانت الصلاة بأوقات مختلفة في تلك الايام فهذا أولى من الاول لحديث أبي سعيد في ذلك وسنده صحيح جليل فتسح بصلاة الخوف (بطحان) بموحدة فطاء مثال فجاء كعثمان واد بطيبة أو كقطران قاله كابي عبيد البكري فأنشد عفا بطحان من بنى فالمحصب (بين كل أذانين صلاة) قال ابن سيد الناس أي بين أذان واقامة تثنية تغليب كالعمرين والقمرين تخففا فالمذكر أخف من مؤنث (نا أبو سلمة يحيى بن خلف المصري نا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات وأعله بحنش وقال كذبه أحمد وقد أخرجه الحاكم بالمستدرك وقال حنش ثقة سكن الكوفة وأخرجه البيهقي بسنده وله شاهد موقوف على عمر أخرجه البيهقي وأخرجه عن أبي موسى الاشعري وأخرجه ابن أبي شيبة بمصنفه (لما أصبحنا أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بالرؤيا فقال ان هذه الرؤيا بالحق) قال قب رؤيا الانبياء وحي ومرآها حق من جملة شرائع الدين ورؤيا غيرهم في الدين ليست بشئ الا أن هذه من غيرهم استقرت من الدين لوجوه الاول أنه قيل له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يوحى أنفذها فانفذها أو كانت مما يتشوف اليها ويميل للعمل بها فأمر بها حتى يقر عليها أو ينهى عنها على قول بجواز اجتهاد له وعلى أن تبين هذه المسئلة من مسائل القياس أولانه رأى أن نظمها لا يستطيعه الشيطان ولا يدخل في جملة وسواس وخواطر مسترسلة وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى الاذان ليلة الاسراء وسمعه ولم يؤذن له به عند فرض الصلاة حتى يبلغ الميقات وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه حق فذلك أثبت دليل على ترجيح أحد الاحتمالين الثاني والثالث على الاول لانه كان

الاقرار عليه أو لا بوحي اه قال ابن سيد الناس وذكر د بمراسيله ان عمر لما رأى الاذان نوما أتاه
ليخبره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد جاءه الوحي به فما راعه الا بلال يؤذن فقال صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم سبقك به الوحي قال فهذا معضد لتأويل الاول (فانه أندى) أي أحسن
صوتا قال مج أي أبعد مدى وأطالة (حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح) قال ابن سيد
الناس عبد الله بن زيد اثنان من الانصار من بني مازن الاول ابن عبد ربه ذو خبر الاذان والآخر
ابن عاصم له أحاديث في نحو الوضوء وصلاة الاستسقاء وقد نسب بعض المتقدمين لغلط اذ جعل
خبر الاذان لابن عاصم (فيتحينون الصلوات) قال مج أي يقدرون حينها ليأتوا اليها فيه من الحين
وقتا وزمنا (فقال عمر أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة) قال ابن سيد الناس ظاهره معارض
للحديث الاول ويمكن الجمع بان نداء بلال لم يكن اذانا أشار به عمر على صورة أذان شرعي بل لعله
لمجرد اعلام بدخول وقت وانما استقر الاذان الشرعي بعده فلا يعارض هذا رؤيا عمر بجواز
وقوعها بعده وليس بما يجر أكثر من مطلق النداء (وأبو محذورة) اسمه سمرة بن معين قال
ابن سيد الناس هذا ما اختاره ت وقال غيره أوس بن معين أو سمرة بن عمير (اذا أذنت فترسل)
هو ترك العجلة مع الابانة (واذا أقمت فاحدر) بحاء فضم وكسر داله فراء وروي بمقطاله فيم أي
أسرع معا (والمعتصر) أي الداخل لقضاء حاجته وأصل الاعتصار ارتجاع العطية (خرج
رجل من المسجد بعدما أذن فيه العصر فقال أبو هريرة اما هذا فقد عصى أبا القاسم)
قال ابن سيد الناس ذكر بعضهم ان هذا موقوف وقال ابن عمر هو مسند عندهم وقال
لا تختلفوا في هذا وذلك انهما مسندان مرفوعان في هذا وقول أبي هريرة ومن لم يجب أي
الدعوة فقد عصى الله ورسوله قلت يقيد هذا بكونه على طهارة والا لم يتناوله الوعيد (عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من أذن سبع سنين محتسبا كتب له براءة من النار)
ولابن حبان بحديث ثوبان من حافظ على النداء بالاذان سنة أوجب الجنة ولابن ماجه بابن عمر
من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة وباقامته
ثلاثون حسنة ولابي الشيخ بابي هريرة من أذن خمس صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من
ذنبه قال ابن سيد الناس ولا تعارض بين هذه المدد المختلفة في اقامة بوظيفة الاذان طولا وقصرا
لاختلاف ثواب ترتب عليها فحديث أبي هريرة غفر له ما تقدم من ذنبه فهو وان كان ثوابا
حسنا فليس به ما يقتضي دخول الجنة ولا براءة من نار لما قد يحدث بعد ما يطلب بعهدته وما
لثوبان قيد بسنة أطول مدة وأكمل ثوابا لان الوعد به محقق فهو يقتضي سلامة مما يحول بينه
وبين الجنة فيما سبق له قبل أذانه تلك المدة وما تأخر عنها وما لابن عباس قيد بسبع سنين
كذلك أي لان البراءة من النار أمر زائد على دخول الجنة فليس كل من دخل الجنة سلم من
النار وما لابن عمر الاطول منها أكملها مدة تضمن مع وجوب الجنة الجنة وزيادة تسعين حسنة
على أذانه واقامته كل يوم زيادة رفع الدرجات بالجنة (الامام ضامن والمؤذن مؤتمن) قال قب
قيل أي ضامن وراع أو حافظ لعدد ركعات قال وهما ضعيفان لانه لغة رعاية أو حفظ لا يوجد
ووعاء اذ كل ما جعلته في شيء فقد ضمنته اياه وشرعا الالتزام فاذا عرف معناه فضمان الامام

الصلاة مأموميه التزام شروطها وحفظ صلاته في نفسه اذ صلاة مأموم تنبني عليها فان فسدت صلاة مأمومه فكان غارما لها وان كان بمعنى الوعاء فقد دخلت صلاته بصلاة امامه لتحمله قراءة عنه وقياما لحين ركوعه وسهوا فالله لا تجزئ صلاة مفترض خلف متنفل اذ ضمان واجب بما ليس بواجب محال وهو فائدة قوله (اللهم أرشد الائمة) كما كرم لانهم اذا رشدوا باجراء الامور على وجهها صحت عبادتهم في نفسها (واغفر للمؤذنين) أي ما قصروا فيه من مراعاة وقت بتقديم عليه أو تأخير عنه اه وبرواية لابن حبان فارشد الله الائمة وعفا عن المؤذنين قال ابن حبان الفرق بين العفو والغفران ان العفو قد يكون منه تعالى لمن استوجب نارا من عباده قبل تعذيبه اياهم أو بعد تعذيبه بيسير فيتفضل عليهم بعفوه بشفاعة شافع وبغيرها والغفران هو الرضى نفسه فلا يكون عز وجل لمن استوجب نارا الا و يتفضل عليهم بعدم دخولها اه وبالنهاية الامام ضامن اى حافظ وراع لا غارم اذ يحفظ عليهم صلاتهم والمؤذن مؤتمن أي يثق به القوم و يتخذونه أمينا حافظا على صلواتهم وصيامهم من أئتمن عمرو فهو مؤتمن وقال ابن سيد الناس الامام ضامن أي لما غاب عليه من اسرار بقراءة وذكر أو لعموم دعائه وللكل لا يخصها بنفسه أو يتحمل قياما وقراءة عن مسبوق والمؤذن مؤتمن أي أمين على أوقات صلاة وصوم أو على حرم الناس اذ يشرف على منارات عالية أو متبرع بالاذان وفي ه بحديث ابن عمر خصلتان متعلقتان في أعناق المؤذنين للمسلمين صلاتهم وصيامهم وللبيهقي بابي محذورة أمناء المسلمين على صلاتهم وسحورهم المؤذنون (الدعوة التامة) كرجمة كلام الاذان سميها لكماله وعظم موقعه (والصلاة القائمة) أي التي ستقوم أي تقام وتحضر (وابعثه مقاما محمودا) قال ابن سيد الناس كذا جاء منكرا حكاية لقوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا وقال ج نصبه ظرفا أي ابعثه يوم القيامة وأقمه مكانا يحمده به الخلق كله أو مفعولا أي أعطه مقاما أو مصدرا ضمن وابعثه أقمه أو حالا أي ذا مقام محمود (الذي وعدته) بدل من مقام أو بيان (حلت له الشفاعة) أي وجبت كالطحاوي أو نزلت عليه فلامه كعلى و يؤيده ما لم حلت عليه (حديث جابر حديث حسن) بل صحيح أخرجه خ (غريب من حديث محمد بن المنكدر لا نعلم ان أحدا رواه غير شعيب بن أبي حمزة) قال ج فهو غريب مع صحته وقد توبع ابن المنكدر عليه عن جابر أخرجه الطبراني باوسطه بطريق أبي الزبير عن جابر (عن أبي اياس معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة حديث أنس حديث حسن وقد رواه أبو اسحاق الهمداني عن بريد بن أبي مريم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا) قال المنذري ما لبريد أجود فكان الاولى اخراجه بحديث بريد وابن سيد الناس انما كان أجود اذ لم يختلف في رفعه وما لمعاوية مختلف فيه و بوقفه ووقفه عندهم أصح من رفعه عن سفيان بن مهدي فاصنعه أولى اذا أخرج مختلفا فيه واستشهد له بمتفق عليه لان الاستشهاد لا يحسن بمختلف فيه اه و بريد بموحدة فراء فدال كزبير (الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر) بنقط عينه قال نو أي الذنوب كلها تغفر الا الكبائر

فانها

فانها لا تغفر ولم يرد ان الذنوب تغفر مالم تكن كبيرة فان كانت لا يغفر شئ من الصغائر فان هذا وان احتمل يأباه سياق الاحاديث وقد يقال اذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلاة واذا كفرت الصلاة فما تكفر الجمعات ورمضان وصوم عرفة وعاشوراء وموافقة تأمين الملائكة قال أجاب العلماء ان كلا صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من صغائر كفره وان صادف كبيرة أو كبائر رجونا أن يخفف منها والا يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات ورفعت به درجات قال ابن سيد الناس يقول نو ر رجونا نظر من وجهين الاول ان تكفير ذنوب وثوابا مرتبين على الطاعات أمر توقيفي لا مجال به للظن الثانى ان النص الوارد باجتناب كبائر يرده الذى نقله المحققون ان الكبائر لا يكفرها الا التوبة وقال قر وغيره من المتأخرين لا بعد فى ان يكون بعض الاشخاص يكفر له بذلك الكبائر والصغائر بحسب ما يحضره من اخلاص و يردعنه من احسان وآداب وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء (صلاة الجماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة) أى تكون صلاة الجمعة مثل سبع وعشرين صلاة كذا دل اللفظ ان الدرجة هى الصلاة ورجحه ابن سيد الناس (ثم آمر بالصلاة فتقام ثم أحرق على أقوام لا يشهدون الصلاة) قال ابن سيد الناس بالصلاة المرادة خلاف هل العشاء أو هى والفجر أو الجمعة فقط قاله يحيى بن معين أو كل من الخمس (ترعد فرائصهما) قال ابن سيده الفريصة بصاد كسفينة لحمة تحت نغض كتف بوسط جنب عند منبض القلب وهما فريصتان ترتعدان عند فزع (أيكم يتجر على هذا) بالنهاية الرواية انما هى يأتجر من الاجر والهمز لا يدغم فى تاء فان صح فيها يتجر فمن التجارة لا الاجر كانه بصلاته معه حصل لنفسه تجارة ومكسبا (فقام رجل فصلى معه) قال ابن سيد الناس هو أبو بكر الصديق رواه ابن أبى شيبة عن الحسن مرسلا (ولا تخفروا الله فى ذمته) بالنهاية خفره وأخفره نقض عهده وذمامه وهمزه للازالة أى أزال خفارته كاشكيته أزلت شكواه (بشر المشائين فى الظلام الى المساجد بالنور التام يوم القيامة) هو خطاب عام لم يرد به واحد بعينه (خير صفوف الرجال أولها) قال ابن سيد الناس أى أكثرها أجرا (وشرها آخرها) أى أقلها اجرا وكذا بصفوف النساء فسببه ان الاول من صفوف رجال مختص بكمال ضبط عن امام واقتداء به وتبليغ عنه وكل ذلك معدوم فى النساء فاقتضى ذلك تأخيرهن وكان أول ما للنساء شرا من الآخر لما به من مكارهة انفاس الرجال للنساء فقد يخاف ان يشوش كل كلا وهذا القول فى تفضيل التقديم فى حق الرجال مطلقا وأما القول فى صفوفهن فليس على الطلاقه بل حيث كن مع رجال والا فصفوفهن كالرجال سواء اه وقال قع قد يكون شر صفوف الرجال لمخالفة أمره فيها وتحذيرا من فعل المنافقين بتأخيرهم وعن سماع ما يأتى (لو أن الناس يعلمون ما فى النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه) أفرد ضمير اثنين لارادة ذلك الثواب كقوله

فيها خطوط من سواد وبلق * كانه فى الجلد توقيع البهق

والاستهام الاقتراع وترام بسهام قال ابن سيد الناس هل النداء هنا للجمعة فقط قاله الداودى أو لكل صلاة قاله الجمهور (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) بالنهاية أى يصرف كل وجه عن الآخر

عداوة و بغضا الا ان اقبال وجه على وجه من آثار المحبة والالفة أو أراد تحويلها للادبار أو تغير صورها لصور أخر (ليليني منكم أولو الاحلام والنهى) قال ابن سيد الناس الاحلام والنهى بمعنى وهي العقول وقال بعضهم أولو الاحلام البالغون وأولو النهى العقلاء فالعطف على الاول كقوله فالفى قولها كذبا ومينا فاقامت مغايرة لفظية مقامها معنوية وهو كثير بالكلام وعلى الثاني لمعنى كل مستقل (ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم) أي فتتغير عن توادو ألفة لتباغض وعدواة (واياكم وهيشات الاسواق) بفتح هاء فسكون تحتية فمعجمة أي اختلاطها منازعة بارتفاع أصوات وخصومة ولغط وفتن (نشر اصابعه) كنصر أي بسطها (رفع يديه مدا) قال ابن سيد الناس نصب مدا مصدرا مختصا كقعد القرفصاء أو مفعولا كقعد جلوسا أو حالا من رفع (وتعالى جدك) بفتح جيمه أي علا جلالك وعظمتك (من همزه) أي الموتة وهي شبه الجنون (ونفخه) أي كبره (نفثه) أي الشعر كعبد بكل قال ابن سيد الناس وتفسير الثلاث بذلك من المجاز (هلب) بهاء فلام فموحدة كقفل بالشهور أو ككتف أو بشد موحدة لقب وهب اسمه يزيد بن عدي بن قنافة أو هلب بن يزيد بن قنافة (نهى عن لبس القسي) بفتح قاف فكسر شد سينه نسب لموضع تنسب له ثياب قسية بمصر يماني الفرما وهي مخططة بحرير (بسبعة آراب) أي اعضاء جمع ارب كسدر (الى عفرتي ابطه) تثنية كغرفة وسدر بياضهما والعفرة بياض غير ناصع (انا لنراه جفاء بالرجل) قال ابن سيد الناس بقوله كسدر وقال ابن عبد البر وغلط من قاله كعضد واختار الاكثر ما رده قالوا وهو الذي يصلح ان ينسب له الجفاء (استعينوا بالركب) كصرد قال قب لما شكوا اليه المشقة قال لهم يكفيكم الاعتماد على الركب راحة وبالتتمة اذا كان يصلي وحده وطول سجود اوالحقه اعياء باعتماده على كفيه وضع ساعديه على ركبتيه لهذا احدينا (عن أبي هريرة قال حذف السلام سنة) بنقط ذاله تخفيفه بلا طول بقوله قال ابن سيد الناس هذا مما يدخل في المسند عند أهل الحديث أو أكثرهم وبه خلاف بين أرباب الاصول معروف (التكبير جزم) قال ابن سيد الناس بجيم فزاي كعبد وقال بعضهم بحاء فنقط داله أي سريع من الجزم سرعة اه وزاد عبد الرزاق بمصنفه بآخره بقوله لا يمد وبه فسره بالنهاية والرافعي بالشرح الكبير وآخرون وأغرب الطبري فقال أي لا يمد ولا يعرب بل يسكن آخره قال حط وهذا الاخير مردود كما بسطته بالفتاوى (فلم يصوب رأسه) أي لم يخفضه (ولم يقنع) كيحسن أي لم يرفعه (وفتخ اصابع رجليه) بفوقية فنقط حاء أي نصبها وغمز أمكنة مفاصلها وثناها لباطن رجل وأصل الفتخ اللين (عن عبد الرحمن مولى قيس) ليس له عند ت الا هذا ولم يذكر له نسبا ولا حالا (عن زياد) هو ابن عبد الله النميري ليس له عند المصنف الا هذا الحديث ولا نعرف له رواية الا عن أنس (من بنى لله مسجدا بنى الله له مثله في الجنة) قال قب أي مثله قدرا ومساحة أو جودة وصيانة و بقاء قال أبو الفضل العراقي وما صدر به بعيد جدا يرده ما لاحمد بيتا أوسع منه وكذا ما حكاه ثانيا اذ بناء الجنة لا يخرب ولا يشعث ولاحمد والطبراني بنى الله له في الجنة أفضل منه وقال قر ليست هذه المثلية على ظاهرها بل أراد بنى له بثوابه بيتا أشرف وأعظم وأرفع و نو اي مثله

في

فى معنى بيت وأما صفته بكسعة ففضلها معلوم بآخره الاعين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر أو مثله بمعناه و فضله كفضل المسجد على بيوت الدنيا (عن محمد بن جحادة عن أبى صالح عن ابن عباس) قال العراقى لم يرد بشئ من السنن بيان اسم أبى صالح و بابن عبد البر أن من رووا عن ابن عباس ممن يكنى أبا صالح سبعة وهم أبو صالح ذكوان و باذام أو باذان أو ذكوان مولى أم هانئ وميزان البصرى وعبد الرحمن بن قيس وعبيد مولى السفاح وسميع مولى ابن عباس وقيل وبه فقيل راوى هذا مولى أم هانئ كما عين بمسند الطيالسى وجرى عليه ابن عساكر بالاطراف وتبعه المزى أو السمان أو ميزان به جزم ابن حبان فى محل من صحيحه قال العراقى وقال به يحيى بن معين ثقة مامون ولم يذكره المزى بتهذيبه اذ جعل راويه مولى أم هانئ (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج) قال قب نسخ من هذا الزيارة فقط (وقال ابن عباس لا تتخذه مبيتا ولا مقيلا) لابن أبى شيبة بالمصنف قال رجل لابن عباس انى نمت فى المسجد الحرام فاحتلمت فقال أما ان تتخذه مبيتا أو مقيلا فلا (وأن يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة) حمله الجمهور على كراهة اذ ربما قطع صفوفا مع أنهم أمروا بتبكير يوم الجمعة وتراص بالصفوف الاول فالاول وقال الطحاوى اذا عم المسجد وغلبه فمكروه والا جاز (وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى غير حديث رخصة فى انشاد الشعر فى المسجد) قال العراقى يجمع بينها و بين أحاديث النهى بوجهين الاول حمل النهى على تنزيه والرخصة على بيان الجواز الثانى حمل أحاديث الرخصة على شعر حسن مأذون فيه كهجاء حسان الكفرة ومدحه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والنهى على تفاخر وهجاء اه وقال الماوردى والرويانى بباب حد الشرب بالحديث المنع من انشاد شعر بالمسجد وهو محمول على ما به هجاء أو مدح بغير حق فانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مدح وأنشد مدحه بالمسجد فلم يمنع منه وقال ط ل لعله فيما يتشاغل به الناس حتى يغلب على كل من بالمسجد كما تأول أبو عبيد قوله لان يمتلئ جوف أحد كم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا انه الذى يغلب على صاحبه (عن أنيس عن أبى يحيى عن أبيه) ليس لهما عند المصنف غير هذا الحديث وهما ثقتان واسم أبى يحيى سمعان الاسلمى مولاهم (عن أبى سعيد الخدرى قال أخبرنى رجل من بنى خدرة ورجل من بنى عمرو بن عوف فى المسجد الذى أسس على التقوى الخ) قال العراقى هذا هو صريح فى أنه مسجده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بطيبة وظاهر غيره أنه مسجد قباء قال ابن عطية بتفسيره انه الذى يليق بالقصة قال الا أن ذلك القول روى عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا نظر مع الحديث اه قال وقد اختلف الصحابة والتابعون فى ذلك فذهب زيد بن ثابت وابن عمر وأبو سعيد الخدرى انه مسجد طيبة وقال به سعيد بن المسيب ومالك وذهب ابن عباس وعروة بن الزبير وسعيد بن جبير وقتادة وعطية العوفى انه مسجد قباء والاول أصح لموافقته أحاديث صحيحة وخالف فيه قب فذكر الآية فقال لا خلاف انهم أهل قباء فالامر مشهور جدا صح عن جماعة لا يحصون عددا فهو أولى من العمل بحديث رواه أنيس ابن أبى يحيى عن أبيه ورواة ما قلناه أولى فاستدل بحديث عائشة فى قصة الهجرة قال العراقى

وأنيس وأبوه ثقتان ولم ينفرد به فقد رواه م بحديث عبد الرحمن بن أبي سعيد وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد كما مر وقصة الهجرة من قول عائشة ولم تشهد القصة وما لأبي سعيد من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهو أرجح قال فإن قيل هل يمكن إعمال أحاديث دلت على أنه مسجد طيبة وأحاديث أخر مع أول الآية وآخرها أم يصار للترجيح لتعذر الجمع فالجواب أنه يمكن أن يقال ان الضمير بقوله فيه الثاني يحتمل عوده لمسجد طيبة إذ كثير من الأنصار يصلون معه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من بني عمرو بن عوف وغيرهم حتى كان معاذ يصلي معه العشاء فيروح ويؤم بها قومه وبهذا الجواب بعد أو يقال ان المسجد الموصوف بكونه أسس على التقوى من أول يوم يصدق على كلا المسجدين إذ كلاهما أسسه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على التقوى مسجد قباء أول قدومه بنزوله ببني عمرو بن عوف فمسجد طيبة ويمكن ارادة كليهما بالآية وبين صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فضله على مسجد قباء وصدق الآية عليه وأعاد الضمير على مسجد قباء بلا ذكر لدخوله في مسجد أسس على التقوى كقوله تعالى وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلا فأعاد ضمير وتسبحوه لله تعالى وان لم يجر في اللفظ ذكره وبهذا الجواب أيضا نظر فإذا تعذر الجمع يصار للترجيح فالأحاديث بأنه مسجد طيبة أصح وأصرح (نا أبو أسامة الخ) هو عبد القدوس بن محمد عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب العطار البصري (نا أبو الأبرد) بهمز فموحدة فراء فدال كأحمد ليس له بث غير هذا الحديث ولم يسم ولا يعرف أحد روى عنه الا عبد الحميد بن جعفر وذكر بالكنى بمن لم يسم أبو أحمد الحاكم وابن أبي حاتم بالجرح والتعديل وابن حبان بالثقات ولم يذكره ن بالكنى إذ لا يذكر بكتابه من أصحاب الكنى الا من عرف اسمه قال وأما قول المصنف ان اسمه زياد وتبعه المزي عليه فالظاهر أنه غلط التبس عليه بأبي الأبرد الحارثي فإن اسمه زياد (أسيد بن ظهير) كزبير معا ولهما صحبة واسم جده رافع (الصلاة في مسجد قباء) كغراب يذكر ويؤنث (ولا نعرف لأسيد ابن ظهير شيئا يصح غير هذا الحديث) زاد قب أنه ليس له غيره عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قاله العراقي فهذا النفي ليس بجيد بل له ثلاثة أحاديث أخر حديث النهي عن كراء المزارع وخبر المبتاع من السارق أخرجهما معا ن وسنده هذا جيد وخبر اجازة رافع بن خديج يوم أحد أخرجه الطبراني وسنده جيد (صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام) أي الصلاة في مسجده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف صلاة ونقل ابن عبد البر عن جماعة من أهل الأثر أن معناه أنها بمسجد مكة أفضل منها بمسجد طيبة فايده بما أخرجه بحديث ابن عمر رفعه صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فإنه أفضل منه بمائة صلاة * قلت هذا يحتج به أهل القول الأول بأنه تفسير للدون المدعى فلا حجة به لما أراد أهل هذا القول اه وأخذ من قوله هذا اختصاص التضعيف بمسجده الذي كان بزمانه دون ما أحدث بعده من زيادة بزمن الخلفاء الراشدين فمن بعدهم تغليبا لاسم الاشارة بخلاف المسجد الحرام فإنه لا يختص بما كان أولا فقط بل يعم كل حرم يحرم صيده على الصحيح ذكره نو وغيره وقال الجمهور يعم

التضعيف

التضعيف فرضا ونفلا وخصه الطحاوي بالفرض وقال الزركشي في أحكام المساجد هل المسجد الحرام الذي تضاعف به الصلاة مكان يحرم على الجنب اقامته فيه أو مكة أو الحرم كله أو الكعبة أوهي وما بالحجر منها أو الكعبة والمسجد حولها أو الحرم كله وعرفة قاله ابن حزم سبعة أقوال * قلت الظاهر انه الاول فيه وفي مسجد طيبة وما ادعى من تغليب الاشارة يرد بانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى مسجده الى محل ينتهي اليه فاشار اليه كما هو معلوم بعالم الهباء وقد ورد عنه انه قال ان مسجدي هذا لو بلغ ما بلغ لكان مسجدي انظر شرح محمد محمد (لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد) قيل هو نفي معناه نهي أو مجرد اخبار لا نهي قال نو أي لا فضيلة في شد ها لمسجد غير الثلاثة ونقله عن جمهورهم وقال القرافي من أحسن محامله ان مراده حكم المساجد فقط وانها لا تشد لكل مسجد الا هذه الثلاثة وأما قصد غير المساجد من الرحلة في كطلب علم وزيارة صالح واخوان وتجارة ونزهة فليس داخلا فيه فقد جاء مصرحا به فلا حمد لا ينبغي للمصلي ان تشد رحاله الى مسجد يبتغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا وقال الشيخ تقي الدين السبكي ليس في الارض بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد الرحال لها لذلك الفضل غير البلاد الثلاثة قال ومرادي بالفضل ما شهد الشرع باعتباره ورتب عليه حكما شرعيا وأما غيرها فلا تشد لها لذاتها بل لكجهاد ورباط وعلم وزيارة من مندوبات أو مباحات أو واجبات وقد التبس ذلك على بعضهم فزعم ان شد ها للزيارة لمن بغير الثلاثة داخل بالمنع وهو غلط لان الاستثناء انما يكون من جنس المستثنى منه أي لا تشد لمسجد من مساجد أو مكان من أمكنة لاجل ذلك المكان الا للثلاثة المذكورة وشدها لكزيارة شدلمن في المكان لاله (مسجد الحرام) من اضافة الموصوف لصفته أجازه الكوفيون وأولها البصريون أي مسجد البلد الحرام أي الحرم وكذا قوله (ومسجد الاقصى) سمي به لبعده عن المسجد الحرام * قلت وتنويها ببعد مسافة الاسراء في مدة لا تسعها عادة (وعليكم السكينة) برفعه مبتدأ وخبرا والجملة حال بالمشهور رواية وذكر قر نصبه اغراء أي الزموا السكينة وهل سره لتكثر الخطا فلكل خطوة حسنة أو لان الساعي للصلاة فهو فيها فينبغي ان يتأدب بآداب الصلاة كخشوع وترك عجلة (لا يزال أحدكم في صلاة ما دام ينتظرها) قال العراقي أراد بكونه فيها أنه يجري له أجر المصلي لا أنه في صلاة حقيقة (ولا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في المسجد) زاد م ينتظر الصلاة (يصلي على الخمرة) قال العراقي اختلف في حقيقتها واشتقاقها فقال أبو عبيد هي كغرفة سجادة من سعف نخل بقدر ما يسجد عليه مصل سميت به اذ خيوطها مستورة بسعفها فان عظم بحيث يكفي جسده كله لصلاته أو اضطجاعه فحصير لاخمرة والجوهري كغرفة سجادة صغيرة تعمل من سعف نخل وترمل بالخيوط والمشارق هي كحصير صغير من سعف نخل يضفر بسيور بقدر ما يوضع عليه وجهه وأنفه فان كان أكبر منه فحصير سميت به اذ تستر وجهه وكفيه من برد وحر أرض و بالنهاية هي قدر ما يضع عليه وجهه بسجوده من حصير أو نسجة خوص أو ثوب فلا يسماها غيره هذا المقدار وجاء بسنن د عن ابن عباس قال جاءت فأرة فأخذت

تجر الفتيلة فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فأحرقت منها مثل موضع درهم قال وهذا صريح في اطلاق الخمرة على أكبر من نوعها وقال طب هي سجادة يسجد عليها المصلي سميت اذ تخمر وجهه من أرض قلت مال ابن عباس انها شيء أكبر يقعد عليه فتكفي اذا صلى لسجود وجهه وكفيه ورجليه وسجوده هو المتبادر وانما اغتر من حصرها بما يكفي وجهه فقط تصريحهم في تسميتها بجعل يقي وجهه فقط دون غيره من سائرها الا انه الاشرف المقصود أولا باتخاذها فلا تغتر بغير هذا (ونضح بساطا بماء فصلى عليه) قال العراقي بسند د اي حصيرا (نا الحسن بن أبي جعفر) ليس له عند المصنف غير هذا اسمه عجلان اشتهر بكنيته أو عمرو الجفري بجيم وفاء فراء كذا نسب فقيل لجفرة خالد مكان بالبصرة (كان يستحب الصلاة في الحيطان) البساتين جمع حائط (قال أبو داود) هو الطيالسي (يعني البساتين) بالنهاية البستان من نخل عليه حائط وجدار قال العراقي استحبها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيها قصدا للخلوة عن الناس وبه جزم قب أو لحلول بركته بثمرها ببركة الصلاة فانها جالبة للرزق أو من كرامة المزور ان يصلي بمكانه أو تحية كل مكان نزله أو توديعا احتمالات (والحسن بن أبي جعفر قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره) قال العراقي انما ضعف من جهة حفظه بلا اتهامه بكذب (مثل مؤخرة الرحل) هو عود يستند عليه راكبه بمؤخره وبه لغات بضم ميمه فسكون همزة فكسر خاء حكاها أبو عبيد وانكرها يعقوب و بفتح همز فشد خاء حكاها ذو المشارق وقال قب كذا روه مشددا و بالنهاية بلا شذو بسكون همز وفتح خاء مخففا حكاها ثابت السرقسطي بغريبه وانكرها ابن قتيبة و بفتح ميمه فسكون واو بلا همز وفتح خاء حكاها ذو المشارق وآخرة كفاكهة هي المشهورة فكذا جاء بحديث أبي ذر الآتي وقال انه الصواب (عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهني أرسل الى أبي جهيم) المرسل هو بسر المذكور فلح أرسله والبزار ان أبا جهيم أرسل بسر بن سعيد الى زيد بن خالد فهو مقلوب خطئ به سفيان بن عيينة سئل ابن معين عن رواية ابن عيينة فقال أخطأ انما هو زيد الى أبي جهيم كما رواه مالك وليس لأبي جهيم عند المصنف الا هذا وله بالست غيره وغير ابن ماجه خبر أقبل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من نحو بئر جمل الخ وهو أبو جهيم بن الحارث بن الصمة واسمه عبد الله وهو ابن اخت أبي بن كعب كما بنفس سنده بسند البزار (لو يعلم المار بين يدي المصلي) زاد أبو العباس السراج بسنده والمصلي فجعله د لهما معا وجله الغزالي في الاحياء على ما اذا صلى على طريق أو قصر في الدفع (ماذا عليه) زاد ابن أبي شيبة بمصنفه يعني من الاثم (لكان ان يقف أربعين خيرا له) برفعه اسم كان و بالحاوي نصبه خبره (وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لأن يقف أحدكم مائة عام خير له من ان يمر بين يدي أخيه وهو يصلي) أخرجه ابن حبان في صحيحه بحديث أبي هريرة وأراد بمروره ان يمر بين يديه معترضا أما اذا مشى بين يديه بلا اعتراض ذاهبا للقبلة فغير داخل بالوعيد (على أتان) بفوقية كسحاب انثى الحمار ولا يقال أتانة فالحمار يطلق على ذكر وأنثى كالفرس (فصلى بأصحابه بمنى) زاد في حجة الوداع اذا صلى

الرجل

الرجل وليس بين يديه كآخرة الرحل كفاكهة أو كواسطة الرحل قال العراقي لعله وسطه أو مقدمه أو قالهما صلى الله تعالى عليه بآله وسلم معا أو شك من رواه عن المصنف لانه انفرد به (قطع صلاته الكلب الاسود والمرأة والحمار) زاد أحمد والكافر د والخنزير وهذا منسوخ عند الجمهور وذكره الطحاوي وابن عبد البر (الكلب الاسود شيطان) حمله بعضهم على ظاهره وقال انه يتصور بصور الكلاب السود وقال بعضهم لما كان الاسود أشد ضررا من غيره وأشد ترويعا كان المصلي اذا رآه اشتغل عن صلاته به فربما أداه لقطعها فسمي ذلك قاطعا باعتبار ما يخوف منه و يؤل اليه وكذا أولوا قطع المرأة والحمار فالمرأة تفتن والحمار ينهق والكلب يروع (يصلي في بيت أم سلمة مشتملا في ثوب واحد) قال العراقي كيف يجمع بينه و بين نهيه عن اشتمال الصماء فجوابه ان النهي جاء عن صورة مخصوصة فيحمل هذا على غير مورد النهي وقد فسر بان كان مخالفا بين طرفيه وهو يخالف اشتمال الصماء (لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة أو سبعة عشر شهرا) بحذف تنوين ستة قال قب نسخ الله القبلة مرتين ونكاح المتعة مرتين ولحوم الحمر الاهلية مرتين قال ولا احفظ رابعا وقال أبو العباس العزفي هو الوضوء مما مست النار قال جط وبه نظما قلت

وأربع تكرر النسخ لها * جاءت بها النصوص والآثار

لقبلة ومتعة وحمر * كذا الوضو لما تمس النار

(فصلى رجل معه العصر ثم مر على قوم من الانصار) هو عباد بن بشر او عباد بن نهيك (ما بين المشرق والمغرب قبلة) قلت أي لاهل الجنوب كالسودان والشمال كطيبة والشام لمن كان باحدهما استقبل ضده فالقبلة تجاهه وما بين الجنوب والشمال قبلة أهل المشرق والمغرب فمن بالشرق استقبل مغربا وعكسه فالقبلة نحو وجهه ان شاء الله تعالى (ابن أشعث بن سعيد السمان) قال العراقي تابعه عليه عمرو بن قيس الملقب سندل عن عاصم أخرجه أبو داود الطيالسي بمسنده والبيهقي بسننه فالا أن عمرو بن قيس مشارك لاشعث بضعفه بل ربما كان أسوأ حالا منه فلا عبرة اذا تابعته وانما ذكرته ليعلم (عن زيد بن جبيرة) بجيم فموحدة فراء كمدينة ليس له عند المصنف الا هذا الحديث الواحد (في المزبلة) بفتح وضم باء مكان يلقى به زبل (والمجزرة) بفتح وكسر زاي مكان يذبح به حيوان (صلوا في مرابض الغنم) براء فموحدة فنقط ضاد كمساجد جمعا وفردا قال الجوهري هو للغنم كما طن الابل وهذا أمر اباحة (في أعطان الابل) بعين فطاء مشال فنون كاسباب جمعا وفردا فسره الشافعي باماكنه تجر اليها لشاربه ليشرب غيرها و بالنهاية العطن مبرك ابل حول الماء وابن حزم فكل عطن مبرك بلا عكس لان العطن ما تناخ به بعد ورودها فقط والمبرك مكان اتخذ لها مطلقا فهو أعم (عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرابض الغنم) زاد الشيخان قبل ان يبنى المسجد قال العراقي ويجوز اختصار مثل هذا انظر (اذا حضر العشاء) قال العراقي أي وضع بين يدي الآكل لا استواؤه أو جعله في أوعيته فخبر ابن عمر المتفق عليه اذا

وضوء لعائشة اذا قرب (اذا نعس) بفتح عينه (أحدكم وهو يصلي فليرقد) حمله طائفة على صلاة الليل قال مذهبنا ومذهب الجمهور انه عام في نفل وفرض بليل أو نهار (حدثني صهيب ابن صالح عن يزيد بن شريح عن أبي حي) بضم حاء ففتح تحتية فشدثانية ليس للثلاثة عند المصنف الا هذا الحديث اسم أبي حي شداد بن حي (حقن) بحاء فقاف فنون كتكتف من به بول شديد يحبسه (عن السفر) بسين ففاء كعبد (ابن نسير) بنون فسين فراء كزبير (نا محمد بن القاسم الاسدي) قال العراقي لم أر له عند المصنف الا هذا الحديث وليس له ببقية الكتب شئ وهو ضعيف جدا كذبه أحمد والدارقطني وقال أحمد أحاديثه موضوعة (عن عمرو بن الحارث قال كان يقال أشد الناس عذابا الخ) قال العراقي هذا كقول الصحابي كانقول وكانفعل فان عمرو بن الحارث له صحبة وهو أخو جويرية بنت الحارث احدى أمهاتنا واذا حمل على الرفع فكأنه قال قيل لنا والسائل هو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم) أي لا ترفع الى السماء كما بحديث ابن عباس في ه لا ترفع صلاتهم فوق رؤسهم شبرا وهو كناية عن عدم القبول كما للطبراني بابن عباس لا يقبل لهم صلاة

(باب ما جاء اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا الخ) قال ابن حبان بصحيحه هذا أمر فريضة لا فضيلة وهو عندي ضرب من الاجماع الذي أجمعوا عليه لان من أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أربعة أفتوا به جابر بن عبد الله وأبو هريرة واسيد بن حضير وقيس ابن فهد والاجماع عندنا اجماع صحابة شهدوا هبوط الوحي والتنزيل وأعيذوا من التحريف والتبديل حتى حفظ الله بهم الدين على المسلمين ولم يرو عن واحد من الصحابة خلاف لهؤلاء الاربعة بسند متصل ولا منقطع فكأن الصحابة اجمعوا على ان الامام اذا صلى قاعدا كان على المأمومين أن يصلوا قعودا وهذا أفتى به من التابعين جابر بن زيد أبو الشعثاء ولم يرو أحد من التابعين أصلا خلافه باسناد صحيح ولا واه فكأن التابعين أجمعوا على اجازته وأول من أبطل في هذه الامة صلاة المأموم قاعدا اذا صلى امامه جالسا المغيرة بن مقسم صاحب النخعي وأخذه عنه حماد بن أبي سليمان فعن حماد أبو حنيفة فتبعه عليه من بعده أصحابه (فجحش) بجيم فحاء فنقط سينه ببناء نائب قشر وخدش (على الرضف) براء فنقط صاد ففاء كعبد الحجارة المحماة على نار واحده رضفة (عن نابل صاحب العباء) بنون بلحو خدة فلام كصاحب وليس له بالكتب غير هذا بت و د ون (التثاؤب في الصلاة من الشيطان) قال العراقي قيده بهذه بالصلاة وفي ق الطلاقه فيحتمل حمل مطلق على مقيد أي انه يشوش عليه في صلاته ويلهيه قال تقي الدين السبكي و يحمل عليه في أمر لا في نهي اه و يحمل على النهي ذكر الشئ في معرض الذم له والتنفير عنه وقد صرح نو في التحقيق بكراهة التثاؤب بغير الصلاة أيضا لانه من الشيطان وقال قال قب وله فليكظمه في كل حال قال وخصص الصلاة لانها أولى الاحوال قال وأما نسبته للشيطان فان كل مكروه نسبه الشرع له لانه واسطته وكل فعل حسن نسبه للملك لانه واسطته والتثاؤب من امتلاء وتكاسل وهو بواسطة الشيطان والتقليل من غذاء والنشاط من الملك وجاء صفة تسببه في تثاؤب المصلين روى ابن أبي شيبة

بمصنفه بسند صحيح عن عبد الرحمن بن يزيد أحد التابعين قال نبئت ان له قارورة يشمها القوم في الصلاة ثم يتثاءبون وبرواية فيها نفوح فاذا اقاموا الصلاة نشقوها فله أمروا باستنثار وعن يزيد بن الاصم ما تثاءب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في صلاته قط قلت ولا خارجها قط (فاذا تثاوب) قال العراقي باصل سماعنا بواو وبرواية تثاءب بعد فهمزة وهي للمبارك بن عبد الجبار الصيرفي وقد أنكره الجوهري والجمهور بواو وقال السقسطي هو بهمز وشد موحدة لا غير (فليكظم ما استطاع) بكاف فمعجمة ظاء مشال كيضرب أي ليحبسه ما أمكنه (عن صفية بنت الحارث) ليس لها عند المصنف و د و ه الا هذا الحديث (لا يقبل الله صلاة حائض) بنسخة الحائض أي من بلغت سن حيض لا من لابست حيضا فانها ممنوعة من الصلاة ولابن خزيمة صلاة امرأة قد حاضت (الا بخمار) ككتاب ما يغطى به رأس امرأة وقد استدل الروياني بمفهومه على انه تجوز صلاة صغيرة بلا خمار وذكر الماوردي والصيمري ما يوافقه و نو بشرح المهذب ما يخالفه (عن عسل بن سفيان) بعين فسين فلام كسدر وماله عند المصنف الا هذا الحديث (عن السدل في الصلاة) قال أبو عبيد هو ارسال رجل ثوبه بلا أن يضم جانبيه بين يديه فان ضمهما فليس بسدل وغيره هو أن يضع وسط رداء على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله بلا جعلهما على كتفيه (عن أبي الاحوص) قال ن لم نقف على اسمه ولا نعرفه وقد انفرد الزهري بالرواية عنه وليس له عند المصنف و ه الا هذا الحديث اذا قام أحدكم الى الصلاة أي دخل فيها (فلا يمسح الحصباء) لانه يشغله عنه وليفعل ذلك قبل دخوله فيها (عن أبي صالح عن أم سلمة) قال الذهبي بالميزان هو مولاها واسمه ذكوان لا يعرف وقال المزي بتهذيبه اسمه زاذان وليس له بالكتب الا هذا الحديث عند المصنف (عن عمران بن موسى) هو عمرو الاشرف بن سعيد العاصي الاموي لم يرو عنه الا ابن جريج وليس له بالكتب الا هذا الحديث عند المصنف و د (ذلك كفل الشيطان) بكاف ففاء فلام كسدر أي فعله به نصيبا (وهو معقوص) هو خاص بالرجال لا النساء لان شعرهن عورة يجب ستره في الصلاة فاذا نقضته فربما استرسل وتعذر ستره (عن عبد الله بن نافع بن أبي العمياء) ليس له بالكتب الا هذا الحديث عند الاربعة (تشهد في كل ركعتين وتخشع وتضرع وتمسكن) قال العراقي المشهور بهذه الرواية انها أفعال آتية حذف أحد تاءى كل ويدل عليه ما لد وان تشهد وبرواية بتنوين كل اسما وهو غلط من راويه وبالنهاية تمسكن أي تذل وتخضع تمفعل من السكون وقياسه تسكن وهو الاكثر الافصح وقد جاء على الاول أحرف قليلة قال تمدرع وتمنطق وتمندل (وتقنع يديك يقول ترفعهما الى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك) قال طب اقناع اليدين رفعهما في الدعاء والمسئلة قال قب وهو بعد الصلاة لا فيها والعراقي وقد يكون فيها في القنوت حيث شرع باول القنوت نو معناه هنا القيام باتفاق العلماء بما علمت ويطلق أيضا على طاعة وصلاة وسكون وخشوع ودعاء واقرار بعبودية (عن ضمضم) بنقط ضاديه وميميه كجعفر (ابن جوس) بجيم فواو فسين كعبد ماله بالمصنف الا هذا الحديث (أمر بقتل الاسودين في الصلاة الحية والعقرب) بمسند البيهقي برفع أبي

هريرة كناس الحية ضربة بالسوط أصبتها أم أخطأتها قال فان صح هذا فانه أراد والله تعالى أعلم وقوع الكفاية بها في الاتيان بقتلها الذي أمر به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأراد والله تعالى أعلم اذا امتنعت بنفسها عند الخطأ ولم يرد بالمنع زيادة على واحدة (عن عبد الله بن بحينة الاسدي) بسين كنسب عبد والاسد والازد واحد وبحينة بموحدة فحاء فنون بجهينة هي أمه وأبوه مالك بن القشب وليس له عند المصنف و د الا هذا الحديث (فيلبس) كيضرب (وخفاف) بنقط حاء ففاء ين كغراب (ابن ايماء) بهمز فتحتية فميم كيقات وبفتح همز وقصر ابن رحضة براء فحاء فنقط ضاد كرقبة له ولابيه صحبة (صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد الطبراني أي المغرب (قال من المتكلم في الصلاة) زاد الطبراني وددت أني عرضت عدة من مالي وأني لم أشهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حين قال أين المتكلم (عطس) كضرب ونصر (عن الحارث بن شبيل) بنقط سينه فموحدة فلام كزبير ليس له بالكتب الا هذا (عن ايماء بن أبي الحكم الفزاري) قال العراقي ليس له بالكتب الا هذا وآخر لم يتابع عليه (نا حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني عن عمه عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده) ليس للاربعة عند المصنف الا هذا (نا أحمد بن محمد) هو ابن موسى أبو العباس السمسار المروزي الملقب مردويه السماء (من فوقهم) اي المطر (والبلة) بكسر موحدة فشد لامه الندأوة (فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته) استدل به نو وغيره على انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم باشر الاذان بنفسه وعلى ندب الجمع بين الاذان والاقامة ذكره بشرح المهذب مبسوطا وبالروضة مختصرا وجاءت رواية أخرى صريحة في ذلك بسنن سعيد بن منصور ومن قال انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يباشر هذه العبادة بنفسه والغز فيه بقوله ماسنة أمر بها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يفعلها فقد غفل وقد بسطت المسئلة بشرح الموطا وحواشي الروضة (انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة) قال العراقي فلعله أراد به ما انتقصه من سنن وهيئات مشروعة بها كخشوع وأذكار وأدعية وانه يحصل له ثواب ذلك في فريضة وان لم يفعله فيها وانما فعله في تطوع أو اراد ما انتقص من فروضها وشروطها أو ما ترك من فرائض رأسا فلم يصله فيعوض عنه من تطوعه وانه تعالى يقبل من تطوعات صحيحة عوضا عن صلوات مفروضة وقال قب الاظهر عندي أن يكمل له ما نقص من فرض صلاته واعدادها بفضل تطوع لقوله ثم ان الزكاة كذلك وسائر الاعمال وما بالزكاة الا فرض أو نفل فكما يكمل فرض زكاة بنفلها كذلك الصلاة وفضل الله أوسع (من ثابر) بمثلثة فالف فموحدة فراء واظب ولازم (عن قدامة بن موسى عن محمد ابن الحصين) ليس لهما وليسار مولى بن عمر عند المصنف الا هذا (نا محمد بن مسلم بن عمران سمع جده) ليس لهما عند المصنف الا هذا (رحم الله أمرأ صلى قبل العصر أربعا) قال العراقي هو دعاء أو خبر (هذا حديث غريب حسن) قال العراقي جرت عادة المصنف ان يقدم حسن على غريب فقدم هنا غريب على حسن والظاهر انه يقدم وصفا غلب متنه حسن أو غريب فهذا الحديث بهذا اللفظ لا يعرف الا من هذا الوجه واتفقت به وجوه المتابعات والشواهد

فغلبت عليه وصف غرابة (الزوفى) بزاى فواو ففاء كغضب عبد (أمدكم) اى زادكم (أوتر بثلاث فقرأ فيهن تسع سور من المفصل فقرأ فى كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد) زاد أحمد قال أسود بن عامر شيخ أحمد يقرأ فى الركعة الاولى ألهاكم وانا أنزلناه واذا زلزلت و بالثانية والعصر واذا جاء نصر الله وانا أعطيناك الكوثر و بالثالثة قل يا أيها الكافرون وتبت يدا وقل هو الله أحد (يقرأ فى الوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد فى كل ركعة) قال العراقى انفرد المصنف بهذه الزيادة عن ن و ه اى انه يقرأ بكل سورة من السور الثلاث فى كل ركعة (عن بريد بن أبى مريم) بموحدة فراء كزبير واسم أبى مريم مالك ابن ربيعة له صحبة (فانه لا يذل من واليت) زاد البيهقى ولا يعز من عاديت (تباركت ربنا وتعاليت) زاد أبو بكر بن أبى عاصم بالتوبة أستغفرك وأتوب اليك ن وصلى الله على النبى (عن ميمون بن موسى المرى) بفتح ميمه فراء فياء نسب أو فراء فهمز فياء نسب لامرء القيس بن تميم وليس له عند المصنف وه الا هذا (أبو جعفر السختيانى) بكسر سينه فسكون نقط خاء فكسر تاء نحتيه فألف فنون فنسب (أكفك آخره) بحذف بائه جواب أمر قال العراقى اى من آفات أوذنوب قلت أومعاوه والاولى (عن نهاس) بنون فهاء فسين كشداد (ابن فهم) بفاء فهاء فميم كعبد (من حافظ على شفعة الضحى) قال العراقى المشهور بالرواية بضم نقط سينه وبالهروى والنهاية بضم و يفتح أخذ من الشفع زوجا وارادركعتيه ولم أره مؤنثا غير هذا وأحسبه ارادالفعلة الواحدة أو الصلاة (عن عبد الله بن السائب) هو وأبوه صحابيان وليس له عند المصنف الا هذا (كان يصلى أربعا بعد ان تزول الشمس) قال العراقى هى أربع غير سنة الظهر قبلها وتسمى هذه سنة الزوال (عن فائد بن عبد الرحمن) بفاء كقائم وليس له عند المصنف الا هذا (أسئلك موجبات رحمتك) اى مقتضياتها بوعدك فانه لا يجوز به خلف والا فالحق سبحانه لا يجب عليه شئ (وعزائم مغفرتك) اى موجباتها جمع عزيمة (والسلامة من كل اثم) قال العراقى فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكر بعضهم ذلك لان العصمة انما هى للانبياء والملائكة قال والجواب انها فى حق الانبياء والملائكة واجبة و بحق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز الا ان الادب سؤال الحفظ فى حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا (يعلمنا الاستخارة الخ) قال نو اذا استخار مضى لما شرح الله له صدره وعزا الدين يفعل بعدها ما اراد فأخرج له هو الخير قلت وان ظهر فى صورة شر فلا يبال به فانه ستحمد عاقبته (عن أنس بن مالك ان أم سليم غدت على النبى صلى الله عليه وسلم فقالت علمنى كلمات أقولهن فى صلاتى فقال كبرى الله عشرا وسبحى عشرا واحمدى عشرا ثم سلى ماشئت يقول نعم نعم) قلت أى فاسألى الله ماشئت يجبك بنعم اه قال العراقى ايراد هذا الحديث بباب صلاة التسبيح به نظر لان المعروف انه ورد فى التسبيح عقب الصلوات لا فى صلاة التسبيح وذلك مبين فى عدة طرق منها مسند أبى يعلى والدعاء للطبرانى فقال يا أم سليم اذا صليت المكتوبة فقولى سبحان الله عشرا الخ (نا أبو كريب محمد بن العلاء نا زيد بن الحباب العكلى نا موسى بن عبيدة نا سعيد بن أبى سعيد مولى أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبى رافع قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس الخ) بالغ ابن الجوزي فأورده بالموضوعات وأعله بموسى ابن عبيدة الربذي وليس كما قال فانه وان ضعف لم ينته لدرجة الوضع وموسى ضعفوه ووثقه سعد وليس بحجة وقال يعقوب بن شيبة صدوق ضعيف الحديث جدا وشيخه سعيد ليس له عند المصنف الا هذا وقد ذكره ابن حبان بالثقات وقال الذهبي بالميزان ما روى عنه الا موسى بن عبيدة (محمد بن خالد بن عثمة) بعين مثلثة كرحمة (الزمعي) بزاي فميم فعين كنسب عبد الى جمه زمعة (أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة) قال ابن حبان بصحيحه أي أقربهم مني في القيامة وبه بيان ان أولاهم به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيه أصحاب الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم أكثر صلاة عليه منهم والخطيب البغدادي قال لنا ابو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الاثر ونقلتها اذ لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أكثر مما يعرف لهذه العصابة كتبا وذكرا * قلت ان أراد العلماء فنعم والا فقوم لا شغل لهم بعد الفرائض الا الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا) قال قب ان قيل قد قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فما فائدة هذا الحديث * قلت أعظم فائدة لان القرآن اقتضى ان من جاء بالحسنة تضاعف له عشرا والصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حسنة يقتضي أنه يعطى عشر درجات بالجنة فأخبر الله تعالى أنه يصلي من صلى على رسوله عشرا وذكر الله للعبد أعظم من الحسنة مضاعفة وتحققه انه تعالى لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقي لم يقتصر عليه حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عشر سيآت ورفع عشر درجات كما جاء باحاديث (عن أبي قرة الاسدي) بضم قاف فشد راء ليس له عند المصنف الا هذا الاثر ولا يعرف الا بروايته عن سعيد بن المسيب عن عمر ورواية النضر بن شميل عنه قال الشيرازي في الالقاب أبو قرة هذا من أهل البادية لم يسم وقال الذهبي بالميزان مجهول تفرد عنه النضر بن شميل (عن عمر بن الخطاب قال ان الدعاء موقوف بين السماء والارض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك) قال العراقي هو وان كان موقوفا على عمر فمثله لا يقال برأي وانما هو أمر توقيفي فحكمه حكم المرفوع (خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة) ذكر الشيخ عز الدين ان تفضيل الازمنة والامكنة بعضها على بعض ليس لذاتها بل لما يقع من وجوه الخيرات قال جط قد تتبعت خصائص يوم الجمعة فبلغتها المائة خصوصية وأفردتها بتأليف و بن كذا رواه الليث بن سعد عن يزيد عن محمد بن أبي سلمة ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة فجعل قوله خير يوم طلعت عليه الشمس رواية عن أبي هريرة عن كعب ورواه الاوزاعي عن يحيى زاد قال قلت له شيء سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال بل شيء حدثناه كعب قال فذهب ابن خزيمة الى ان هذا الاختلاف بقوله فيه خلق آدم الخ واما قوله خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فعن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا شك به (وفيه ساعة) لاحمد عن أبي هريرة سألت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الساعة التي في الجمعة فقال اني كنت

أعلمتها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر * قلت انما أراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالنسيان ترك بيانها والا فلا يخفى احدهما على رجال أمته فكيف به فقال الولي الدباغ الدري البزاغ انها بزمنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو وقت صلاته الجمعة باول الزوال فانتقلت بعد وفاته في كله أولا ووسطا وآخرا ولم ينتقل وقت الزوال الذي كان يصلي فيه فهو خيرها باق للقيامة لمن لم يصل الجمعة بالزوال فانه خير كثير (لا يسأل الله فيها شيأ الا أعطاه) زاد أحمد مالم يسأل مأثما أو قطيعة رحم (ولا تضن بها على) قال العراقي يجوز ضبطه بستة أوجه بفتح ضاده وشده فتح نونيه و بكسر ضاد مع ماذكر و بفتح ضاد فشد فتح نون أول وسكون ثان و بكسر ضاد مع ماذكر و بسكون ضاد ففتح نون أول فسكون ثان و بكسر نون أول مع ماذكر (والوضوء أيضا) قال بنصبه بالمشهور بفعل حذف أي توضأت الوضوء أو خصصته بلا غسل قاله الازهري وغيره (من اغتسل يوم الجمعة وغسل) كضرب وقدس (و بكر) كقدر بالمشهور رواية (وابتكر) قال قب هو تأكيد محض أي أتى الصلاة لاول وقتها (ودنا) زاد كد من الامام (عن الحسن عن سمرة بن جندب) ذكر ن ان الحسن لم يسمع من سمرة الا حديث العقيقة قال العراقي وقد صح سماعه منه غيره ولكن هذا الحديث لم يثبت سماعه منه اذ رواه منه بالعنعنة بكل الطرق ولا يحتج به لانه يدلس (من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت) قال العراقي فبطهارة الوضوء حصل الواجب في التطهير للجمعة وتاء نعمت لتأنيث قال أبو حاتم أي نعمت الخصلة والطهارة للصلاة (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة) أي غسلا كغسل الجنابة كقوله تعالى وهي تمر مر السحاب هذا هو المشهور بتأويله أو اغتسل من الجنابة في اتيانه أهله (عن عبيدة بن سفيان) كسفينة (عن أبي الجعد) ذكر ابن حبان بالثقات ان اسمه ادرع وأبو أحمد الحاكم بالكنى وأبو عبيد الله بن منيعة انه عمرو بن بكر أو انه جنادة ولم يروعنه الا عبيدة (من ترك الجمعة ثلاث مرات) ببعض طرقه متواليات (تهاونا طبع الله على قلبه) قال العراقي أي لا جل تهاون بلا عذر صير الله قلبه قلب منافق (وقال لا اعلم له عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث) قال جط بل له ثان أخرجه الطبراني نا محمد بن عبد الله الحضرمي وموسى بن هارون قال نا سعيد بن عمرو الاشعثي نا عبثر بن القاسم عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد الضمري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى (قصدا) أي معتدلة (فقرأ على المنبر ونادوا يا مالك) قال قر أي الآية وحدها أو سورتها كلها (عن جابر بن عبد الله قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل) هو سليك الغطفاني (وفي الباب عن جابر) قال العراقي ان قيل قد صدر المصنف بحديث جابر فما وجه قوله وفي الباب الخ وما عادته ان يعيد ذكر صحابي الحديث الذي قدمه على قوله وفي الباب فالجواب لعله أراد حديثا غيره وهو ما رواه الطبراني بطريق الاعمش عن أبي سعيد عن جابر دخل النعمان بن قوقل ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يخطب يوم الجمعة فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صل ركعتين تجوز فيهما فاذا جاء أحدكم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين وليخففهما

(من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم) جواب من شرطا أو خبره موصولا مبتدأ قال العراقي المشهور بروايته اتخذ ببناء نائب بضم تاء فكسر نقط حاء أي جعل جسرا يوطأ في طريق جهنم ويتخطى كما تخطى رقابهم جزاؤه من جنس عمله وببناء فاعل أي اتخذ لنفسه جسرا يمشي به لجهنم بسبب فعله كقوله من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وفيه بعد والاول أظهر وأوفق للرواية ولفظ مسند الفردوس من تخطى رقبة أخيه المسلم جعله الله يوم القيامة جسرا على باب جهنم للناس (نهى عن الحبوة) كرحمة مثلثا قاله الشمني بحاشية الشفاء بكل ذي الواو ولاما (عمارة بن رويبة) براء فهمز فموحدة كجهينة مصغر روبة كغرفة وليس له عند المصنف الا هذا (على الزوراء) بزاي فواو فراء كبيضاء دار بالسوق (نا على بن الحسن الكوفي) قال العراقي لم يتضح من هو اذ بهذه الطبقة ثلاثة الاول على ابن الحسن بن سليمان الكوفي كنيته أبو الحسن ويعرف بابي الشعثاء روى عنه م والثاني على بن الحسن الكوفي روى عن عبد الرحيم بن سليمان والمعافى بن عمران روى عنه ن والثالث على بن الحسن الكوفي روى عن اسماعيل بن ابراهيم التيمي وروى عنه المصنف (حقا على الناس ان يغتسلوا يوم الجمعة) قال العراقي نصب حقا مصدرا بفعل حذف أي حق حقا كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عمدا فعلته يا عمر (فالماء له طيب) قال حق المشهور رواية طيب كفعيل أي أنه يقوم مقام الطيب (والعواتق) أي الشواب جمع عاتق وهي امرأة شابة أول ما تدرك أو من لم تبن من والديها أو تزوج بعد ادراكها أو من قاربت بلوغا أو ما بين ان تدرك الى ان تعنس قاله ابن السكيت (وذوات الخدور) كفلوس جمع كسدر وهو ناحية بالبيت يجعل بها ستر فتكون بها الجارية البكر وهي مخدرة أي خدرت في الخدر والخدر البيت (جلباب) بجيم فلام فموحدتين كقرطاس ازار ورداء أو ملحفة أو مقنعة تغطي بها امرأة رأسها وظهرها وخدها أو خمار (وروى أبو تميلة) بفوقية فميم فلام كجهينة اسمه يحيى ابن واضح (عن ثواب بن عتبة) بمثلثة فواو فموحدة كسحاب ليس له عند المصنف الا هذا وليس له ببقية الست شئ (لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي) قال المهلب ابن أبي صفرة انما كان يأكل يوم فطره قبل غدوه لصلاة لئلا يظن ظان أن الصوم يلزم اذا حتى تصلى صلاة العيد وهذا مفقود يوم الاضحى وابن قدامة انما أكل قبله لاظهار مبادرة لامتثال أمره تعالى بالفطر على خلاف عادته والاضحى خلافه مع ما به من ندب فطره على شئ من أضحيته (عن أبي بسرة الغفاري) بموحدة فسين فراء كغرفة تابعي لم يسم ولم يروعنه غير صفوان بن سليم وماله بالكتب الا هذا عند المصنف وه وربما اشتبه على من لم يتنبه له بابي بصرة الغفاري بموحدة فصاد فراء كرحمة وهو صحابي اسمه جميل بجيم كزبير (عن البراء بن عازب قال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفرا) بسين ففاء كسبب قال حق كذا وقع باصول صحيحة وببعض نسخه بدله شهرا فهو غلط (نا محمد بن عبيد المحاربي (أبو على الكوفي) قال حق كذا كناه المصنف أبا على والمعروف ان كنيته أبو جعفر كذا كناه ابن حبان بالثقات وعبد الغني في الكمال والمزي في التهذيب (وهو مقنع بكفيه) بقاف

فنون

فنون فجبين كحسن ومحدث أي رافع يديه (خرج متبذلا) بضم ميمه ففتح فوقية فموحدة فكسر نقطداله وشدده قال حق كذا باصول صحيحة بسماعنا قال ويجوز بسكون موحدة ففوقية فذال مخفف كذا بقول الشافعي يقال تبذل وابتذل لبس الثياب البذلة كسدرة ما يمتهن من الثياب (عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في كسوف فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم سجد سجدتين) قال حق وقع به شئ اذ مقتضاه انه قام في كل ركعة ثلاث مرات ولم يصرح بالركوع بالمرة الثالثة واغا قال ثم ركع والمعروف من هذا الطريق ان قيامه وركوعه في كل ركعة أربع مرات كذا هو عند مسلم و د و ن قالوا به فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم سجد فلعله سقط برواية المصنف ذكر القيام الرابع والركوع (يتخذنه دغلا) بدال فنقط عينه فلام كسبب أي خديعة واضمار امهن أمرا غير الصلاة بالمسجد أصله الشجر الملتف كني به عن ذلك (فضلت سورة الحج بان فيها سجدتين) قال حق أي فضلت على سائر السور أو السور التي بها سجود التلاوة والثاني أولى لثبوت تفضيل سورة الفاتحة (وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك) قال قب عسر علي في هذا الحديث أن يقول به أحد فان به طلب قبول مثل ذلك القبول وأين ذلك وأين ذلك الانسان وأين تلك النية قال خط لم يرد المماثلة من كل وجه بل في مطلق القبول وقد ورد بدعاء الاضحية وتقبلها مني كما تقبلتها من ابراهيم خليلك ومحمد نبيك فلين المقام من المقام فما أريد بهذا الا مطلق قبول وبه ايماء الى الايمان بهؤلاء الانبياء واذا ورد الحديث بشئ اتبع ولا اشكال (من نام عن حزبه) بحاء فزاي فموحدة كسدر وفي ٥ جزئه بجيم فزاي فهمز فهاء كقفل وفي ن عن جزبه أو قال جزئه فهو شك من راويه قال حق هل هو من صلاة ليل أو قراءة قرآن بصلاة أو غيرها يحتمل كلا (نا أحمد بن محمد) هو موسى المروزي السمسار كاتب ابن مردويه وسكت عن بيانه لانه مشهور بالرواية عن ابن المبارك (بالظهائر) كدائن جمعا وفرد الهواجر (يلحظ) بفتح حاء فنقط طاء مثال ينظر بطرف عين يلي صدغا (في الدور يعني القبائل) قال حق فسره ابن عيينة بالقبائل كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خير دور الانصار الخ أي قبائل الانصار (يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين ومن يتبعهم من المؤمنين والمسلمين) قال حق حمل بعضهم هذا على ان المراد بالفصل بالتسليم التشهد اذ به السلام على النبي وعلى عباد الله الصالحين قال اسحق ابن مردويه اذ كان يرى صلاة النهار أربعا قال وفيما أوله عليه بعد (في لحف نسائه) بلام فحاء ففاء كتلك جمع لحاف ككتاب وهو وملحفة لباس فوق سائر اللباس من كدثار البرد قاله بالمحكم (الدقل) بدال فقاف فلام كسبب أردأ التمر (نا محمود بن غيلان) بنقط عينه كرجان قال حق كذا بأصل سماعنا ورواية ابن المبارك بن عبد الجبار الواقعة بالمغرب نا محمد بن بشار (فاحسن وضوءه) قال ابن دقيق العيد في شرح الالمام الاحسان في وضوئه اتيانه به على وجه مشروع بلا غلو ولا تفريط (لا ينهزه) بنون فهاء فزاي كينفعه أي لا يحركه (يحب التيمن في طهوره) كطلوس أي فعله (وفي ترجله) أي تسريح شعر او تنظيفه (وأدواته كافة

أموالكم) بالخلعايات وأدوا زكاتكم طيبة بها أنفسكم وتجوا بيت ربكم (تدخلوا جنة ربكم) بجزمه جواب أمر

﴿أبواب الزكاة﴾

(عن المعرور بن سويد) بعين فراء بن كمنصور واهم المعرور بن سويد النهشلي بنقط عينه أسر يوم يوم البحرين فاسلم (هم الاخسرون) قال حق الابتداء بضمير بلا تقدم مرجعه يدل على انه كان متخيلا بذهنه (فداك أبي وأمي) قال حق المشهور رواية فداك كمالك جملة فعلية وككتاب اسمية (الا كثرون) أى أموالا (تطؤه باخفافها) أى تطؤه الابل بها لان الخف خاص بها كما ان الظلف وهو المنشق من قوائم خاص ببقر وغنم وظباء والحافر بكفرس وبغل وحمار والقدم بالناس (تنطحه) المشهور رواية بكسر طاء (بقرونها) أى البقر (كلما نفدت) بنون ففاء فدال كفرح وبنقط داله كنصر من النفود (وقبيصة بن هلب) بهاء فلام فوحدة كقفل أو بفتح فكسر فشد موحدة وصوّبه ابن الجوزى (واسم ابى ذر جندب بن السكن ويقال ابن جنادة) قال حق ماصدر به قول مرجوح وجعله ابن حبان غلطا وصحح المتقدمون والمتأخرون الثانى (عن درّاج) كشداد قيل اسمه أو لقبه واسمه عبد الرحمن او عبد الله واسم أبيه سمعان أو عبد الرحمن (أن يقتدى الاعرابى العاقل) بعين وقاف بالمشهور وبنقط غينه وفاء أى من لم يبلغه نهيى عن الرسول (اذ أتاه اعرابى) هو ضمام بن ثعلبة (قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق) أى اسقطت تكليفا بهما (الرقة) بكسر راء وخفة قاف الفضة المضروبة وكذا الورق قاله كثير من اللغويين أو أكثرهم وقال ابن قتيبة تطلق على مضروب وغيره والهاء عوض عن واو (ومن كل حالم) بحاء كصاحب أى محتلم (أو عدله) كعبد (معافرى) بعين وفاء فراء ثوب من ثياب من اليمن نسبة لمعافر كمساجد قبيلة (وكرائم أموالهم) جمع كريمة وهى خيار المال وأفضله (واتق دعوة المظلوم) أى اتق ظلما خشية أن يدعو عليك مظلوم (فانها ليس بينها وبين الله حجاب) أى لا يترك اجابتها وان كان للمظلوم فيه ما يقتضى أن لا يستجاب لمثله كيكون مطعمه حراما فببعض طرقه وان كان كافرا رواه أحمد بانس قال قب ليس بين الله وبين شئ حجاب عن اسمائه وصفاته كقدرته وعلمه وارادته وسمعه وبصره فلا يخفى عليه شئ فاذا أخبر عن شئ ان بينه وبينه حجابا فانما أراد حرمانه (فى كل عشرة أزق) بضم زائه جمع قلة لزق بكسر أصله أزقق كافلس نقل شكله فادغم وللبيه فى ازقاق والزق سقاء زق جلده وسلخ من قبل راسه على خلاف ما يسلخ الناس (لا تصلح قبلتان فى أرض واحدة) أى الكافر اذا اسلم ببلد حرب فلا يقيم بها أو اراد ان اهل الذمة المقيمين ببلد الاسلام لا يمكنون من اظهار دينهم (وليس على مسلم جزية) قال حق أى اذا أسلم فى أثناء حول لا يؤخذ منه شئ عن ذلك العام قال وقد جرت عادة المصنفين بذكر الجزية بعد الجهاد وقد أدخلها المصنف بالزكاة تبعا لمالك قال قب أول من أدخل جزية فى أبواب الصدقة مالك بالموطأ فتبعه قوم من المصنفين وترك اتباعه قوم قال ووجه ادخالها هنا انها من جملة حقوق مالية فالصدقة حق على المؤمنين والجزية حق على الكافرين (عن زينب امرأة

عبدالله) اسم ابيها عبدالله أو معاوية (أو كان عثريا) بعين فثلثة فراء كنسب سبب أو عبد قال ابن فارس ما يسقى من نخل سيحا وهو ماء جار أو العدى وهو زرع لا يسقيه الا ماء مطر قال حق وما رجحه ضعيف وبالثانى جزم الجوهرى والاصح عند أهل اللغة انه ماسقى بماء سيل وهو نسب لعثر وهو شبه سافية تحفر يجرى فيه ماء فانه يعثر به مار ولا يشعر به (وفيما سقى بالنضح) بنون فنقط صاد فحاء كعبد وهو ماسقى من ماء نهر أو ساقية أو بئر بالناضح وهو بعير او بقرة يستقى عليه (اذا أتاكم المصدق) بخفة صاد وهو العامل (فلا يفارقنكم الا عن رضى) قال الشافعى والله تعالى أعلم أى وفوه طائعين ولا تلووه الا ان يسألكم من أموالكم ماليس عليكم قال البيهقى بسننه ماقاله الشافعى محتمل لولا زيادة د قالوا يارسول الله وان ظلمونا قال أرضوا مصدقيكم وان ظلموكم فكانه رأى صبرا على تعديهم (خموش أو خدوش أوكدوح) هو شك من راويه والثلاثة كفلوس بمعنى (ولا لذى مرة) بكسر فشد قوة وشدة (سوى) بسين كولى صحيح الاعضاء (لذى فقر مدقع) بدال فقاف فعين كمحسن أى شديد من الدقعاء وهو التراب أى يفضى بصاحبه اليه (أو غرم) بنقط عينه كقفل (ليثرى) بمثلثة كيرضى زنة وتصريفا ليكثر (و يوسف بن يعقوب الضبعى) بضاد فموحدة فعين كنسب صرد لبنى ضبيعة كجهينة اذ نزل بهم وليس منهم (بعث رجلا من بنى مخزوم) هو الارقم بن الارقم (عن الرباب) براء فموحدتين كسحاب وأبوها صليع بن عامر بصاد فلام فعين كزبير فلا تعرف الا برواية عن عمها ورواية حفصة بن سيرين عنها وقد ذكرها ابن حبان بالثقات (ام الرائح) براء فهمز فحاء كصاحب (وتصديق ذلك فى كتاب الله وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات) قال حق هذا تخليط من راويه صوابه ألم تعلموا ان الله هو يقبل التوبة الخ قال وقد زويناه بكتاب الزكاة ليوسف القاضى على الصواب (عن انس قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم أى الصوم أفضل بعد رمضان قال شعبان) قال حق يعارضه مالم عن ابى هريرة أفضل الصوم بعد شهر الله المحرم فما لانس ضعيف وما لابى هريرة صحيح فيقدم عليه (و يدفع ميتة السوء) كزينة قال حق الظاهر ان مراده مااستعاذ منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كهدم وتردد وغرق وحرق وتخبط شيطان عند موت وقتل بالغزو مدبرا وموت فجأة أو شهرة كمصلوب (عن الحكم بن جحل) بجيم فحاء كعبد (عن حجر) بحاء فجيم فراء كقفل قال بالميزان لا يعرف تفرد به الحكم بن جحل ومالهما بالكتب الا هذا عند المصنف (ان المسئلة كد) بفتح كاف فشد دال وفى د كدوح كفلوس فذكرهما معا أبوموسى المدينى بذيله على الغريبين وفسر كدوح بخموش بالوجه وكد ابتعب ونصب وقال حق أو كدوح كدمن قوله تعالى انك كادح أى ساع وحارص (يكد بها الرجل وجهه) قال حق أى يذهب بها ماؤه ورونقه بضم كاف (الا أن يسأل الرجل سلطانا) قال طب أى ولو مع الغنى يسأله حقه من بيت المال لان السؤال مع الحاجة دخل بقوله أوفى أمر لابد منه

(أبواب الصوم)

(اذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين) أى شدت وربطت باصفاد وهى

قيود (وينادي مناد) قيل أي ملك أو القاؤه تعالى ذلك بقلب من أراد اقباله على خير (يا باغي
الخير) بموحدة ونقط عينه أي يا طالبه (أقبل) كأحسن أي اغتنم وقتا حبست به الشياطين
وكثر به اعتاق من نار (ويا باغي الشر اقصر) بضم صاده أي عنه فهذا وقت قبول توبة وتوفيق
لعمل صالح قال حق ظن قب ان باغي بالشقين من البغي فنقل عن أهل العربية ان أصله
في الشر وأقله ما جاء في طلب خير فذكر قوله تعالى غير باغ ولا عاد وقوله يبغون في الارض بغير
الحق فما بالآيتين بمعنى التعدي وما بالحديث من بغيته طلبته بغاء كغراب وبهاء قاله الجوهري
(ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة) قال حق الظاهر ارادة كل ليلة من رمضان أو كل
ليلة من السنة ويتضاعف ذلك برمضان (من صام رمضان وقامه ايمانا) أي تصديقا بانه فرض
عليه حق وانه من أركان الاسلام وبما وعد الله تعالى عليه من ثواب وأجر (واحتسابا) أي
طلبا للثواب (غفر له ما تقدم من ذنبه) زاد أحمد وما تأخر وهو محمول على صغائر لا كبائر
(لا تقدموا الشهر بيوم ولا يومين) انما نهي عنه احتياطا لاحتمال أن يكون من رمضان
وهو معنى قول المصنف لمعنى رمضان وانما ذكر اليومين اذ يحصل الشك فيهما لحصول غيم
أو ظلمة في شهرين أو ثلاثة فلذا عقب يوما بيومين والحكمة في النهي أن لا يختلط صوم فرض
بصوم نفل قبله ولا بعده حذرا مما صنعت النصارى في زيادة على ما افترض عليهم برأيهم
الفاسد (عن أبي اسحق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر فاتي بشاة مصلية فقال كلوا
فتنحى بعض القوم فقال اني صائم فقال عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا
القاسم صلى الله عليه وسلم وفي الباب عن أبي هريرة عن أنس حديث عمار حديث حسن
صحيح) قال حق جمع الصاغاني في تصنيف له أحاديث موضوعة فذكر فيها ما لعمار
المذكور وما أدري ما وجه حكمه عليه بالوضع فكل من بسنده ثقات قال وقد كتبت على
الكتاب المذكور كراسة في الرد عليه في أحاديث منها هذا قال نعم باتصاله نظر فقد ذكر المزي
بالاطراف انه روى عن أبي اسحاق السبيعي انه حديث عن صلة بن زفر لكن جزم خ بصحته
الى صلة فقال بصحته وقال صلة وهذا يقتضي صحته عنده وقال البيهقي بالمعرفة لان سنده صحيح
(نا مسلم أنا الحجاج) قال حق لم يرو المصنف بكتابه عن م ذي الصحيح الا هذا أو هو من
رواية الاقران اذ اشتركا بكثير من شيوخهما (أحصوا هلال شعبان لرمضان) هذا مختصر
من حديث رواه الدارقطني بتمامه فزاد ولا تخلطوا برمضان الا أن يوافق ذلك صياما كان
يصومه أحدكم وصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان غم عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة
قال حق أي أحصوا استهلاله حتى تكملوا العدة اذا غم عليكم ويدل عليه ما للدارقطني زيادة
وأحصوه ليترتب عليه رمضان باستكمال أو رؤية (لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته)
قال حق ضمير رؤيته لهلال وان لم يذكر أو لرمضان أي صوموا لرؤية هلال رمضان بحذف
مضاف (فان حالت دونه غياية) بنقط عينه فتحتيتين كسحابة زنة ومعنى وكذا غيرها قال حق
هذا هو المشهور بضبطه وقال قب يجوز بموحدة بدل تحتية آخرى من الغيب أي
ما خفي عليك واستتر وبنون من الغين وهو الحجاب (شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة)

قال البزار لا أعلم من رواه بهذا اللفظ الا أبا بكرة واضاف عيد لرمضان وانما هو بشوال مجازا لانه مجاوره وملاصقه (حسوات) بحاء فسين كرحمات جمع حسوة كرحمة مرة من شرب وكغرفة جرعة من شراب بقدر ما يحسى (ولا يهيدنكم) بهاء فدال فنون توكيد مشدد كيبيعنكم قال طب أي لا يمنعنكم أكلكم وشربكم (الساطع المصعد) كمسلم قال طب سطوعه ارتفاعه مصعد اقبل اعتراضه (أكلة السحور) قال نو كرحمة مرة من أكل وان كثر المأكول بها كغدوة وعشوة (تسحروا فان في السحور بركة) بالنهاية هو كرسول ما يتسحر به من طعام وشراب وكجلوس مصدر والفعل نفسه وأكثر ما يروى كرسول وصوابه كجلوس لانه بفتحه الطعام والبركة والاجر والثواب في فعل لا في طعام (عن موسى بن علي) بضم عينه مصغرا (عن أبي قيس) بن عبد الرحمن بن ثابت وماله عند المصنف الا هذا الحديث (كراع الغميم) بكاف فراء فعين كغراب والغميم بنقط عينه فمين كأمير قال حق هذا هو المعروف وجزم به قع بشرح م وبالمشارق كزبير ولم يجئ رواية أصلا والكراع ما سال من أنف الجبل وكراع كل شيء طرفه وهو عند جبل أسود بطرف وادي الغميم وهو واد أمام عسفان بثمانية أميال (عن معمر بن أبي حبيبة) بضم حاء ففتح فشد تحتية أخرى فتاء ويقال ابن أبي حبيبة وماله عند المصنف الا هذا (من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا) قال حق الرواية هنا بالنصب وكان وجهه اقامة ظرف مقام مفعول كما اقام الجار والمجرور مقامه وقد قرئ ليجزى قوما بما كانوا يكسبون وفي ه وابن عدي مسكين برفعه صوابا (سمعت أبا داود السجزي) قال حق أي أبا داود السجستاني ذا السنن اذ روى عنه قال ابن ماكولاء السجزي نسب لسجستان بلا قياس (ذرعه) بنقط ذاله أي سبقه وغلبه (فاستقاء) أي تكلف قيئا (وكان أملككم لاربه) قال حق للاكثر كسدر ومن حكاه عن الاكثر كطب وقع قال بالمشارق كذا رويناه عن كافة شيوخنا وانما هو كسبب (ولاربته) أي حاجته والارب كسدر العضو أي لعضوه أو لعقله حكاه بالمشارق او لنفسه فبالموطا وأيكم أملك لنفسه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (من لم يجمع الصيام) كيحسن قال طب أي من لم يحكم نيته وعزيمته من أجمعت رأيا وأزمعته وعزمت عليه بمعنى (عن سماك بن حرب عن ابن أم هانئ) للبيهقي بسنده عن هارون ابن بنت أم هانئ وبالمعرفة عن سماك قال أخبرني أنا أم هانئ قال شعبة فلقيته أنا فقلت له سمعته أنت من أم هانئ قال أخبرني أهلها وأبو صالح مولى أم هانئ (قال ان قضى الخ) أخرجه البيهقي بالمعرفة من وجه آخر بلفظ قال ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان تطوعا فان شئت فاقضي وان شئت فلا تقضي فقال وليس هذا باختلاف في الحديث فلعله قال كلا فنقل كل واحد ما حفظه (يصوم من غرة كل شهر) قال حق أي أوله أو الغر البيض (لحاء) بلام فحاء فمد ككتاب قشر الشجرة (فليمضغه) بضم وفتح فنقط ضاد فنقط عينه وفي ه فليمصه (عن عائشة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط) قال حق بآخر اثبات صومه به ففي ن و د عن بعض أزواجه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قالت كان صلى الله

تعالى عليه وآله وسلم يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء قال البيهقي بعد ذكرهما معا والمثبت أولى من النافي (والصوم جنة) بضم ستر من النار (ولخلوف فم الصائم) كجلوس لا غير هذا هو المعروف لغة وحديثا ولم يحك ذو المحكم والصحاح غيره قال ق وكثير يقولون كرسول أي تغير رائحته وطعمه لتأخر طعام (أطيب عند الله من ريح المسك) قال الداودي أي يثاب عليه ما لا يثاب على رائحة مسك تطيب به لكطاعة كصلاة جمعة قال نو هو أصح قيل بمعناه (واسم بشير زحم) أي كان اسمه في الجاهلية زحما فلما هاجر للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال له ما اسمك فقال زحم فقال له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنت بشير رواه أبو داود (أفضل الصوم صوم أخي داود) قال عز الدين بقشاويه قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص لا افضل من ذلك أي لا افضل لك من ذلك اذ قال له به فانك ان فعلت ذلك نفهت نفسك بقاء كسمع وغارت عينك لا يسأله أكثر الصحابة عن أفضل الاعمال الا ليختاروا الانفسهم فكأنه قال أي الصوم أفضل لي وقد سأله سائل أي الاعمال أعظم فقال الجهاد في سبيل الله وآخر أي الاعمال أفضل فقال بر الوالدين وآخر فقال الصلاة لأول وقتها لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهم من كل أحد انه يسأل عن أي الاعمال أفضل له فاجاب كلا على قصده وقرن سؤاله به لانه لفظ عام ورد على سبب خاص وكذا قوله أفضل الصوم صوم أخي داود محمول على من يسأل أي غب الصوم وتفريقه أفضل ويجب ان يحمل على ما ذكر توفيقا بين الاحاديث بحسب الامكان مع ماذكروا القرائن الدالة على انهم ما سألوه عن الافضل الا لذلك (عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيد) قال حق كذا هو بكل نسخ ت وكذا هو عند من رواه من اصحاب السنن وغيرهم يوم عرفة ويوم النحر قال ابن عبد البر في التمهيد لا يوجد ذكر عرفة في غير هذا الحديث قاله حق وبه اشكال (وهي أيام أكل وشرب) ويوم عرفة ليس كذلك قال ويجاب بوجهين الاول انه يفضل على أيام التشريق فقط أو عليها مع يوم النحر دون يوم عرفة الثاني ما قاله في حجة الوداع أو قال بحق الحاج لان الافضل في حقه الافطار يوم عرفة وأما تسميته عيدا فلا مانع منه وقوله (أهل الاسلام) منصوب على الاختصاص (اني لست كاحدكم ان ربي يطعمني ويسقيني) هو على ظاهره فيؤتى بطعام وشراب من الجنة وطعام الجنة لا يفطر أو انه تعالى يخلق به من شبع وري من يغنيه عن طعام وشراب أو انه تعالى يحفظ عليه قوته بلا طعام ولا شراب كما يحفظها بهما فعبر بطعام وشراب عن فائدتهما وعليه اقتصر قب وقال عز الدين أو يغنيه ما يرد عليه من معارف ومواهب اذ تقوت نفسه كما تقوت بكطعام فاطلق عليه الطعام وسقيا لمجاز تشبيه قاله الاكثر اه وبالدرر الفريدة للعلامة شمس الدين الصائغ هذا طعام الارواح وما يفيض عليها من أنواع البهجة

لها أحاديث من ذكراك تشغلها * عن الشراب وتلهيها عن الزاد
لها بوجهك نور تستضيء به * ومن حديثك في اعقابها حاد

وغلط من قال يأكل ويشرب حقيقة لوجوه الاول قوله ببعض رواياته يأكل الثاني انهم لما قالوا

له تواصل قال اني لست كاحدكم فلو كان كما قيل لقال وانا لا أواصل الثالث لو كان كذلك لم يصح الجواب بالفارق فكيف يكون صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهم مستوين فلا يصح اه (الغنيمة الباردة) قال حق هذا مثل من أمثاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد ذكره بالامثال أبو الشيخ بن حيان وأبو عروبة الحراني وغيرهما (الصوم في الشتاء) شبهه بها بجامع ان كلا منهما حصول نفع بلا مشقة والغنيمة الباردة ما حصلت بلا شدة حرب ولا مشقة و يعبرون عن شدة حرب بكونها حميت ومنه الآن حمي الوطيس (تحفة الصائم الدهن والمجمر) بالنهاية أي يذهب عنه مشقة صومه وشدته والتحفة طرفة الفاكهة كغرفة وقد يفتح حاء جمع كصرد فاستعمل في غير الفاكهة من الالطاف قال الازهري أصل التحفة الوحفة فابدلت الواو تاء

﴿أبواب الحج﴾

(ولا فار بحربة) بنقط حاء فراء فموحدة كرحمة بالمشهور وحكى به المصنف كغرفة قال قع وأراه غلطا وبرواية بزاي فتحتية كسدرة أي بشئ يخزي ويستحي من فعله أو بخيانة أو بفساد في الدين (تابعوا بين الحج والعمرة) أي أتبعوا أحدهما الآخر (نا محمد بن يحيي القطعي نا مسلم بن ابراهيم نا هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن أسلم الباهلي نا أبو اسحق الهمداني عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات فكيف يصفه بوضع وقد أخرجه ت بجامعه وقال ان كل حديث بكتابه معمول به الاحديثين قال والحديث مؤول اما على من يستحل تركه ولا يعتقد وجوبه وقال حج هذا الحديث له طرق مرفوعة ومرسلة وموقوفة فاذا انضم بعضها لبعض علم ان له أصلا فيحمل على من استحل تركه وتبين به خطأ من ادعى وضعه وقد بسطت به كلاما بمختصر الموضوعات وبالتعقبات وقال حق الحديث خرج مخرج تحذير وتخويف من تركه مع قدرته كقوله ليس بمؤمن من فعل كذا وليس منا من فعل كذا وأراد من استحل تركه مع قدرته (بره) بضم موحدة ففتح راء مخفف فهاء الحلقة بانف بعير (من فضة) للبيهقي من ذهب (العج) بفتح عينه فشد جيمه رفع صوت بتلبية والثج بفتح مثلثة فشد جيم سيلان دماء هديا أو ضحايا (أراد ابن معمر) هو عمرو بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي (أن ينكح ابنه) اسمه طلحة (رجل) كسدر جماعة كثيرة من جراد وهو اسم جمع (نضر به باسناطنا) قال حق كذا بسماعنا ولا يعرف لغة وانما جمع سوط أسواط وسياط بلا همز كما ذكره الجوهري وغيره قلت فلعله جمع سياط ككتاب فرخما أو بلا قياس ان صح روايته وبنسخة ككتاب على بابه (اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لدخول مكة بفخ) بنقط فاء فشد نقط خاء موضع قريب من مكة قال المحب الطبري هو بين مكة ومنى وبالنهاية هو ماد فن به ابن عمر قال حق وبسنن الدارقطني بجيم والمعروف الاول (عن أبي يعلى) هو صفوان كذا سماه ابن عساكر بالاطراف وتبعه عليه المزي (مضطبعا) قال الشافعي الاضطباع أن يشتمل برداءه على منكبه الايسر ومن فوق منكبه الايمن فيكون ضبعه الايمن بارزا (عابس بن ربيعة) بموحدة فسين كصاحب (من

طاف بالبيت خمسين مرة) حكى المحب الطبري عن بعضهم ان مراده بمرة الشوط فرده فقال فله خمسين أسبوعا وقد ورد كذلك باوسط الطبراني قال ولم يرد أن تكون متوالية في آن واحد وانما معناه أن يوجد ذلك بصحيفة حسناته ولو بعمره كله (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) قال قب مراده الصغائر (بسورتي الاخلاص قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد) قال حق هذا من باب التغليب فانه أطلق على الكافرون الاخلاص أوهي بانفرادها سورة الاخلاص اذبها تبرمن عبد من دون الله تعالى (عن يزيد بن يثيع) قال حق قيل بضم تحتية ففتح فوقية فياء فعين كز بير قال ابن حنبل انه المحفوظ وابن معين انه الصواب وقال بعضهم أثيع بضم همز بدل تحتية وشعبة أثيل بلام بدل عينه قال ابن معين لم يقله الا شعبة وحده وأبان بن تغلب نفيع بنون ففاء كز بير وهو غلط قال الذهبي والاول أصح ليس له عند المصنف الا هذا ولم يروعنه الا أبو اسحق السبيعي وكذا ذكره ابن حبان بالثقات (نزل الحجر الاسود من الجنة) زاد الازرقي مع آدم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام (فسودته خطايا بني آدم) قال المحب الطبري كيف سودته خطايا المشركين ولم يبيضه توحيد المؤمنين قال فجوابه من وجوه انه طمس نوره ليستتر جماله عن الظلمة فكأنه لما تغيرت زينته بسواد كحجاب منعه من رؤيته وان رئ جرمه اذ يجوز أن يطلق عليه انه غير مرئي كالطلاق على مرآة مستترة بثوب انها غير مرئية أو ما قاله ابن حبيب لو شاء الله تعالى لكان وقد أجرى تعالى عادة بان السواد يصبغ ولا يصبغ والبياض يصبغ ولا يصبغ أو ابقاه تعالى اسود عبرة للخلق ليعلم ان الخطايا اذا أثرت في جماد فتأثيرها بقلوب أعظم (طمس الله نورهما) قال قب فلعله لا يحتمله الخلق كما أطفأ حر نار اذ أخرجها من جهنم بغسلها من البحر مرتين قال القسراني ويدل عليه قول ابن عباس في الحجر فلولا ذلك ما استطاع أحد أن ينظر اليه (عن يوسف بن ماهك) بميم فهاء فكاف كآدم أوصاحب (عن امه مسيكة) كسفينة لم يروعنها الا ابنها ومالها الا هذا (مناخ) كغراب موضع الاناخة (كونوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم) قال طب أي قفوا بعرفة خارج الحرم فان ابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام جعلها مشعرا وموقفا للحاج والمشاعر المعالم جمع كرقد (الحمس) بحاء فميم فسين كقفل (على هينته) بهاء ونون كزينة أي على عادته في سكونه ورفقته قال أبو موسى المديني ولغير المصنف على هيئته بهمز بدل نون كرحمة أي هيئته في سيره المعتاد (والناس يضربون) زاد د الابل (يمينا وشمالا لا يلتفت اليهم) أي لا يلتفت بلا نافية قال المحب الطبري اسقاط ت لا أصح وقد تكررت هنا لا على بعض رواته من قوله شمالا (عليكم السكينة) بنصبه اغراء (قزح) بقاف فزاي فحاء كزفر جبل بمزدلفة قلت وهو نفس ما عليه مسجدها كله فقد دار بكل رأسه كعصابة فتنبه لذلك واعرفه فقد قل من يعرفه الآن (محسر) بحاء فسين فراء كمحدث (فقرع ناقته) أي ضربها بمقرعة (فخبت حتى جاز الوادي) قيل حكمة فعله لسعة موضعه أولان الاودية ماوى شياطين أو كان موقفا للنصارى فاحب اسراعه فيه مخالفة لهم أولان رجلا اصطاد به صيدا فنزلت نار من السماء فاحرقته أو لنزول عذاب به على أهل الفيل فاسراعه لمكان عذاب كما

اسرع

أسرع بديار ثمود (ثم أتى الجمرة) بالنهاية سميتها اذ ترمى بجمار واحجار صغار أو لانها مجمع حصى يرمى بها من الجمرة او من اجتمار قبيلة على من ناداها من قولهم اجمر أسرع ومنه الحديث ان آدم رمى بمنى فاجمر ابليس بين يديه (أوضع) أي أسرع سير راحلته حذف مفعوله (الحج عرفة) قال طب أي معظمه هو الوقوف بعرفة كقوله الندم توبة أي مقصودها الاعظم (وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري) أي من حديث أهل الكوفة اذ أهل الكوفة يكثر فيهم التدليس والاختلاف وهذا الحديث سالم من ذلك فان الثوري سمعه من بكير وسمعه بكير من عبد الرحمن وسمعه عبد الرحمن من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (من جبلي طيّ) اسمهما أجا وسلمى ذكره الجوهري بالصحاح وغير واحد (وما ترك من حبل) قال حق المشهور رواية بحاء كعبد وهو ما طال من رمل وبجيم كسبب قال ت ببعض نسخه قوله ما ترك من حبل الا وقفت عليه اذا كان من رمل يقال له حبل واذا كان من حجارة يقال له جبل وليس هذا من روايتنا (في ثقل) بمثلثة فقاف كسبب متاع مسافر وحشمه (عن مشاش) عجم فنقط سينه كغراب (يرمي يوم النحر ضحى) قال حق بتنوينه رواية (أشرق) كاكرم أمرا من أشرق دخل في شروق شمس (ثبير) بمثلثة كأمير منادى بني على ضم جبل بمزدلفة يسار الذاهب لمنى (عن أيمن بن نابل) بنون فموحدة فلام كصاحب وماله عند المصنف الا هذا (عن قدامة) هو العامري ماله بالكتب الا هذا كان اسمه ذكوان فسماه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ناجية اذ نجا من قريش واسم ابيه جندب أو كعب (نا محمد بن موسى الحرشي) بحاء فراء فنقط سينه كنسب سبب (يلبي على النساء) قال المحب الطبري أي يرفع صوته بالتلبية نيابة عن رفعهن لا مطلق التلبية مجازا (عن محرش) بحاء فراء فنقط سينه كمحدث أو منبر (وهب بن خنبش) بنقط خاء فنون فموحدة فنقط سينه كجعفر (خرجت من يديك) كفرح سقطت كناية عن خجل (قفل) بقاف ففاء فلام كنصر رجع (فدفدا) بفاء ودالين كجعفر مكانا به ارتفاع وغلظ (او شرفا) بنقط سينه فراء ففاء كسبب مكانا مرتفعا (آيبون) أي راجعون (الاحزاب) أي الطوائف التي تجمع على حرب الانبياء على نبينا وآله وعليهم الصلاة والسلام (فوقص) بضم واو فكسر قاف فصاد كسرت عنقه (ولا تخمروا رأسه) بنقط خاء أي لا تغطوه (أضمدها) بنقط ضاد أي الطخها (بالصبر) بصاد فموحدة ككتف بالاشهر (يتهافت) بفاء ففوقية يتساقط (عن أبي البداح) بموحدة فدال فحاء كشداد ذكر جماعة أنه لقب غلب عليه وكنيته أبو عمرو أو أبو بكر واسمه عدي وأبوه عاصم بن عدي وليس له ولا لابيه عند المصنف الا هذا (من طاف بهذا البيت أسبوعا فاحصاه) أي لم يسه فيه بزيد أو نقص (يشهد على من استلمه بحق) قال حق على هنا كاللام ولاحمد والدارمي وابن حبان يشهد لمن استلمه وباء بحق يتعلق بيشهد أو استلمه

﴿أبواب الجنائز﴾

(من نصب) بنون فصاد فموحدة كسبب (ولا وصب) بصاد كسبب دوام وجع ولزومه وتعب وفتور في بدن (لم يزل في خرفة الجنة) بنقط خاء فراء ففاء كغرفة قال الهروي بالغريبين ما يخترفونه

من نخل حين بدرك ثمره قال أبو بكر بن الانبارى شبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما يحوزه عائد مريض من ثواب بما يحوزه مخترف من ثمره وحكى الهروى عن بعضهم أى انه فى طريق تؤديه للجنة فقد قيل انها الطريق بين النخل قال شمس الدين الخرفة سكة بين صفين من نخل يخترف من ايهما شاء والخريف كامير البستان نخلا (عن ثويب) بمثلثة فواو كزبير (وأبو فاختة) بفاء فنقط حاء ففوقية كفاكهة (عن حارثة بن مضرب) بحاء ومثلثة ومضرب بنقط صاد فراء فموحدة كمحدث ماله عند المصنف الا هذا (خباب) بنقط حاء فموحدتين كشداد (ابن الارت) بشد فوقية (لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به) زاد ابن حبان فى الدنيا (وليقل اللهم أحينى ما كانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفاة خيرا لى) قال حق لما كانت الحياة حاصلة وهو متصف بها حسن الاتيان بها أى ما دامت الحياة متصفة بهذا الوصف ولما كانت الوفاة معدومة فى حالة تمنيه لم يحسن أن يقول ما كانت بل أتى باذا الشرطية أى اذا آل الحال أن تكون الوفاة بهذا الوصف (لقنوا موتاكم) أى من حضرهم موت قاله نو وغيره (اذا حضرتم المريض أو الميت) لعله شك من راويه أو كلاهما حديث فلم والميت بواو (فقولوا خيرا) أى ادعوا له لقوله فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون والتامين يكون عند الدعاء أو اتركوا تسخطا وجزعا ودعاء بويل وثبور فان الملائكة تؤمن على دعائكم فيستجاب دعاء الملائكة بذلك (عن موسى بن سرجس) بفتح سينه فسكون راء فكسر جيمه فسين وليس له بالكتب الا هذا (عن عبد الرحمن بن العلاء) هو ابن اللجلاج الغطفانى وقال العامرى لا يعرف الا برواية ابن مبشر بن سهيل الحلبى عنه وليس له ولا لأبيه بالكتب الا هذا (يهون موت) كيقدس أى يرفق ويلين (المؤمن يموت بعرق الجبين) قال حق أى عرق الجبين يكون لما يعالجه من شدة موت أو من حياء لانه اذا جاءته البشرى مع ما كان قد اقترفه من ذنوب خجل واستحى من الله فعرق له جبينه (انا حبيب بن سليم العبسى عن بلال بن يحيى العبسى) كلاهما بموحدة فسين كنسب عبد (ينهى عن النعى) بنون فعين فتحتية كعبد وولى قال الجوهرى هو خبر الموت وأراد به عادة الجاهلية قال الاصمعى كانت العرب اذا مات بها ميت له قدر ركب راكب فرسا فجعل يسير فى الناس نعاء فلانا أى أنعه وأظهر خبر وفاته قال الجوهرى هو مبنى على كسر كدراك ونزال (عن سعد بن سنان) قال ابن حبان بالثقات قيل اسمه سعد بن سنان كفلس أو كامير أو سنان بن سعد قال فلعله الصحيح فاعتبرت حديثه فرأيت ما روى عن سنان بن سعد يشبه أحاديث الناس وما روى عن سعد بن سنان وسعيد بن سنان فيه المناكير كأنهما اثنان قال حق وقد انفرد بالرواية عنه يزيد بن أبى حبيب (الصبر فى الصدمة الاولى) قال حق أى الصبر الكامل الذى يعقبه جزيل الاجر والثواب لأن ما بعد الاولى لا يسمى صبرا (عن خليد بن جعفر) بنقط حاء كزبير (اذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه) كسبب بالمشهور رواية وحكى كعبد مصدرا وتحسينه سبوغه وبياضه (يمانية) كثمانية (وبردحبرة) كعنبة باضافة وبتنوين برد وهى ما كان موشى مخططا (أولم تكن نهيت عن البكا) ببناء فاعل بالمشهور وببناء نائب (ورنة شيطان) قال نو بالخلاصة أراد به غناء ومزامير كما جاء مبينا برواية البيهقى قال حق

أورنة نوح لا رنة غناء فنسب الشيطان اذجاء أول من ناح ابليس لما لت ذكر به احدى صورتيه فقط واختصر الاخرى و يؤيده ماللبيهقي انى لم أنه عن البكا انما نهيت عن النوح وصوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة لهوولعب ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة وهذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم (مادون الخبب) هو سرعة مشي مع تقارب الخطا (فلا يبعد الا أهل النار) قال حق بيناء نائب أي حاملها يبعدها عنه بسرعة بها لانها من أهل النار أو ببناء فاعل كيفرح من بعد كفرح هلك (الجنازة متبوعة الخ) قال حق يحمل على صلاة عليها جمعا بين الاحاديث (وأبو ماجد رجل مجهول) قال أبو حاتم الرازي اسمه عائذ بن نضلة قال ابن المديني لا نعلم روى عنه غير يحيى بن جابر و يقال فيه أبو ماجد عنه حديثان (عن ابن مسعود) والآخر مار واه أبو الاحوص عن يحيى التيمي عن أبي ماجد عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الله عفو يحب العفو (و يحيى امام بني تيم الله ثقة) قال حق هذا يخالف قول الجمهور فقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم ونو والجوزجاني وقال البيهقي ضعفه جماعة من أهل النقل نعم قال به أحمد وابن عدي لا بأس به (سمعت جابر بن سمرة) قال حق ثبت ببعض نسخ ت جابر بن عبد الله وصحح عليه بعضهم فهو غلط صوابه ابن سمرة (وهو على فرس له يسعى) قال حق روى بتحتية ونون (وهو يتوقص به) بشد قاف فصاد يتوثب به و يسين بمنصف ابن أبي شيبة فهما لغتان (العافية) قال طب هي سباع وطير تقع على جيف فتأكلها جمعه العوافي (في مالك بن هبيرة) هو أبو سعيد السكوني وهو من أهل مصر ماله بالكتب الا هذا الحديث (فقد أوجب) أي وجبت له الجنة وللبيهقي غفر له (رأى قبرا منتبذا) بالنهاية أي منفردا عن القبور بعيدا عنها (حتى تخلفكم) كتحدث تجاوزكم وتجعلكم خلفها (عن واقد) بقاف (والشق لغيرنا) ولاحمد والشق لاهل الكتاب (باسم الله وبالله) قال حق أي وبالله استعنت حذفه (عن أبي كدينة) بكاف فدال فنون كجهينة (بالحبشي) بحاء فموحدة فمنقط سينه كنسب فقل مكان بينه و بين مكة اثنا عشر ميلا (السلام عليكم يا أهل القبور) زاد الطبراني من المؤمنين والمسلمين (نا يوسف بن عيسى نا علي بن عاصم نا والله محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عزى مصابا فله مثل أجره هذا حديث غريب) قال الحافظ صلاح الدين العلائي أخرج هذا ابن الجوزي بالموضوعات بطريق حماد بن الوليد عن سفيان الثوري عن محمد بن سوقة به و بطريق محمد بن عبيد الله العرزمي عن ابي الزبير عن جابر به وتعلق عليه في الاول بحماد بن الوليد فقد قال به ابن عدي عامة مايرويه فلا يتابع عليه وقال ابن حبان يسرق الحديث ويلزق بالثقات ماليس بحديثهم فذكر له هذا وانه انما يعرف من حديث علي بن عاصم لا الثوري و بالثاني بالعرزمي فقد قال به ن ليس بثقة قال العلائي علي بن عاصم أحد الحفاظ المكثرين ولكن له أوهام كثيرة تكلموا فيه بسببها ومن جملتها هذا الحديث فقد تابعه عليه ابن محمد بن سوقة عبد الحليم بن منصور لكنه ليس بشئ قال فيه ابن معين و ن متروك فكانه سرقه من علي بن عاصم والحافظ أبو بكر الخطيب كان أكثر

كلامهم في علي بن عاصم بسبب هذا الحديث وقد رواه ابراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سوقة وابراهيم بن مسلم هذا ذكره ابن حبان بالثقات ولم يتكلم به أحد وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه يؤيد رواية علي بن عاصم ويخرج به عن كونه ضعيفا واهيا فضلا عن كونه موضوعا وقال يعقوب بن شيبة هذا حديث كوفي منكر يرون ان لا أصل له مسندا ولا موقوفا وقد رواه أبو بكر النهشلي وهو صدوق ضعيف عن محمد بن سوقة قوله قال العلائي وهذه علة مؤثرة لكن يعقوب بن شيبة ما ظفر بمتابعة ابراهيم بن مسلم او قد روى ه والبيهقي بطريق قيس بن عمارة مولى الانصار وقد وثقه ابن حبان عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده انه سمعه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول من عزى أخاه المؤمن في مصيبته كساه الله حلل الكرامة يوم القيامة والظاهر أن بسنده انقطاعا (ما من مسلم يموت يوم الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر) قال الحكيم ت بنوادر الاصول من مات يوم الجمعة فقد انكشف الغطاء عماله عند الله اذ يوم الجمعة لا تسجر فيه جهنم وتغلق أبوابها فلا يعمل سلطان النار فيه ما يعمل في سائر الايام فاذا قبض الله عبدا من عبيده فيه كان دليلا على سعادته وحسن مآبه فله بقيه فتنة القبر اذ سببها تمييز منافق من مؤمن قال حط لو من تتمته ان من مات يوم الجمعة أو ليلتها له اجر شهيد كما وردت به أحاديث والشهيد ورد النص بانه لا يسئل فكان الميت يوم الجمعة أو ليلتها على منواله عن سعد بن عبد الله الجهني قال حق ليس له بالكتب الا هذا فلا يعرف الا فيه ولا يعرف الا برواية ابن وهب عنه وقال به أبو حاتم مجهول وذكره ابن حبان بالثقات (عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه) ليس له عند المصنف الا هذا الحديث (الصلاة اذا آنت) قال حق بهمز فنون كباعت أي حانت وحضرت كذا باصولنا وبروايتنا المسند أحمد اذا أتت بهمز ففوقيتين والاول أظهر (والايم) بهمز فتحتية كسيد من لا زوج لها (أم الاسود) هي بنت يزيد مولاة أبي شرية الاسلمي (عن منية) لا يعرف روى عنها الا أم الاسود (من عزى ثكلى) بمثلثة كتقوى من فقدت ولدها (نفس المؤمن معلقة) أي محبوسة عن مقامها الكريم وقال حق أي أمرها موقوف لا يحكم لها بنجاة ولا هلاك حتى ينظر هل يقضى ما عليها دينا أم لا انتهى وسواء ترك الميت وفاء أم لا كما صرح به جمهور أصحابنا وشذ الماوردي فقال ان الحديث محمول على من لم يخلف وفاء

﴿أبواب النكاح﴾

(عن أبي الشمال) بنقط شينه ككتاب (ابن ضباب) بنقط لموحدتين ككتاب قال أبو زرعة لا أعرفه بهذا الحديث (أربع من سنن المرسلين الحياء) قال حق بروايتنا بحاء فتحتية قد وصحف بكسر خاء فشد نون وابن القيم بالهدى روى بهما وسمعت أبا الحجاج الحافظ يقول صوابه الختان بنقط خاء ففوقية فنون حذفت نونه كذا رواه المحاملي عن شيخ ت (عن ابن وثيمة) اسمه زفر (فعليك بذات الدين تربت يداك) قال حق بامالسه الدين هنا يمكن حمله على الملة والتوحيد أي ارغبوا عن نكاح الكتابيات فهو مكروه والاظهر حمله على الطاعات والاعمال الصالحة والفقه قال وهذا يعنيه الفقهاء بقولهم ان الدين من خصال الكفاءة (فانه

أحرى) أي أجدر (أن يؤدم بينكما) ببناء نائب ودال فميم أي يؤلف ويوفق (أنا أبو بلج أبو) بموحدة فلام فجيم كسدر لم أره مسمى (فصل ما بين الحلال والحرام الدف) بفتح داله فشد (والصوت) قال البيهقي بسننه ذهب بعضهم الى أنه السماع وهو خطأ بل معناه اعلام نكاح واضطراب صوت به والذكر في الناس (اذا رفأ الانسان) براء ففاء فهمز كقدس بالشهور ورواية أي اذا أحب ان يدعو له بالرفاء أخذا من التئام واجتماع ومنه رفو ثوب وروي كزكى (عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان أحدكم اذا أتى أهله الخ) قال حق هو من افراد ابن عباس عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يروه عن ابن عباس الا كريب ولا عن كريب الا سالم قال البزار لا نعلم روى هذا عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا من هذا الوجه (لم يضره الشيطان) أي يصرعه (ائتوا الدعوة) كرحمة الطعام (هلا جارية) نصب بفعل حذف أي هلا تزوجتها (لا نكاح الا بولي) حمله الجمهور على نفي الصحة وأبو حنيفة على نفي الكمال (فان اشتجروا) بقطسينه أي اختصم الاولياء أيهم يزوج (البغايا) جمع بغي كولي زانية (فهو عاهر) برواية ه فهو زان (ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين) قال حق ذهب أكثر الاولين الى أن مفهومه غير حجة فمن يؤتون أجرهم مرتين أكثر من ذلك (عبد أدى حق الله وحق مواليه) قال ابن عبد البر لما اجتمع عليه واجبان طاعة ربه وطاعة سيده في المعروف فقام بهما معا كان له ضعفا أجر الحر المطيع لربه (ورجل عنده جارية وضيئة) قال حق ليس بالست صفة وضيئة الا بت هنا فهل هو قيد بحصول الاجر المذكور أم لا به بحث قلت أي بحث به بل غيرها أولى بوفور أجره اذ بها زيادة الصبر بتزوجه وخشا وقد قال تعالى انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب (ثم جاء الكتاب الآخر) كصاحب أي القرآن (جاءت امرأة رفاعة) لم تسم بالست وسماها مالك برواية تميمة بنت وهب (عبد الرحمن بن الزبير) كأمير بلا خلاف (عن أبي حريز) بحاء فراء فزاي كأمير اسمه عبد الله بن الحسين (نهى ان تتزوج المرأة على عمتها أو على خالتها) زاد الطبراني وقال انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم (ان غيلان بن أسلم الثقفي أسلم وله عشر نسوة) ذكر ابن حبيب بالمحبر ممن جاء الاسلام وله عشر نسوة وكلهم من ثقيف غيلان هذا ومسعود بن معتب ومسعود بن عمر أو ابن عمير وعروة بن مسعود وسفيان بن عبد وأبو عقيلة مسعود بن علي بن عامر ابن معتب ونزل غيلان وسفيان وأبو عقيلة للاسلام عن ست ست (عن أبي وهب الجيشاني) بجيم فتحتية فنقط سينه كنسب مرجان ليس له ولا لشيخه الضحاك بن فيروز بالكتب الا هذا (عن رويفع بن ثابت) ليس له عند المصنف الا هذا (فلا يسق ماءه ولد غيره) قال حق يجوز نصب ماء مفعولا أول ليسق وفاعله ضمير من مستتر ورفعه فاعلا فعداه لواحد (يوم أوطاس) بطاء مثال وسين كاسباب موضع بين حنين والطائف يصرف ويمنع (وحلوان الكاهن) كعثمان (أجره عشرة أقفزة) جمع قفيز وهو مكيال معروف (عند ابن عم له) اسمه عياش بن أبي ربيعة (وخمسة برا) لم تمرا (خطبني أبو جهم) بجيم كعبد بن حذيفة ذو الانبجانية (ومعاوية) هو ابن أبي سفيان أو غيره قال نو وهو غلط (فرجل شديد على النساء) قال حق أي يضربهن وهو الظاهر

أوكثير الجماع حكاه الرافعي عن أبي بكر الصديق فاستبعده (ان الله اذا أراد أن يخلقه لم يمنعه) أي العزل أو الوطء من خلفها (فشقه ساقط) لد مائل (بعد ست سنين) أي من هجرة زينب لطيبة اذهاجرت بعد غزوة بدر وأسلم أبو العاصي سنة ثمان قبل الفتح (بالنكاح الاول) قال البيهقي فان قيل العدة لا تبقى غالبا بهذه المدة قلنا النكاح كان باقيا الوقت نزول الآية بالممتحنة ولم يؤثر بقاؤه على كفره وهي مسلمة فيه فلما نزلت الآية بعد الحديبية وقف نكاحها والله تعالى اعلم لانقضاء العدة فاسلم أبو العاصي بزمن يسير لم تنقض به فكان الرد لذلك والله تعالى أعلم (لاوكس) بواو فكاف فسين كعبد لا نقصان (ولا شطط) بنقط سينه فطاءين مثالين كسبب لا زيادة (فقام معقل بن سنان) ليس له بالكتب الا هذا (في بروع) بموحدة فراء فواو فعين قال حق كدرهم بالمشهور وقلت صوابه كما بالقاموس كجعفر اذلم يركفرعون الاخروع لنبت وعتور وادالواد (بنت واشق) بنقط سينه زاد أحمد امرأة من بني رواس وبالاصابة الرواسية أو الاشجعية زوج هلال بن مرة لها رواية (مذمة الرضاع) قال حق المشهور روايته بفتح ميمه فكسر نقط ذاله فشد ذاله قال طب ويفتح ذاله أي ذمام الرضاع وحقه (غرة عبد) قال حق بتنوين غرة وعبد تفسيره بالمشهور رواية وأضافه بعضهم اضافة شئ لنفسه (اذ أقبلت امرأة) هي حليمة بنت أبي ذؤيب السعدية (في صورة شيطان) قال فرأى في صفته (فان معها مثل الذي معها) هو كناية عن محل وطء قال فر محله منهن سواء والتفاوت انما هو من خارج فليكتف بمحله فهو المقصود وليتغافل عما سواه (الدستوائي) بكسر داله فسكون سينه فضم فوقية كذا جزم به ابن السمعاني بالانساب (ابن سنبر) بسين فنون فموحدة فراء كجعفر (عوان) بعين فواو فنون كجوار جمع عانية أسيرة وبراء بدل نونه خطأ فاحش (غير مبرح) بموحدة فراء فحاء كمقدس أي شديد شاق (مثل الرافلة في الزينة) براء وفاء أي الجارة ذيلها المتمايلة بمشيها (استشرفها الشيطان) أي رآها من أعلى ما يفتن به الناس أو دعاهم لاستشراف وتطلع لها (دخيل) بدال فنقط حاء كأمير ضعيف نازل (اللهم غفرا) بنقط عينه كعبد أي اغفر غفرا (جدهن جد) بكسر جيم كل (ذواد) بنقط داله فواو فدال كشداد بن علبة بعين فلام فموحدة كغرفة (أفتكحلها) بفتح وضم حاء فلام آت من الكحل كعبد

﴿أبواب البيوع﴾ (عن قيس بن أبي غرزة) بنقط عينه فراء فزاي كرحمة (السماسرة) بسينين وميم جمع سمسار كعمران (معشر التجار) قال حق روى كرمان وكتاب (ان الشيطان والاثم يحضران البيع) أما حضور الشيطان فقد جاء أن مجالسه الاسواق وأما الاثم فقال قب هو مجاز أي اذا حضر شيطان يدعو لاثم فقد حضر الاثم قال حق أو الاثم اليمين الكاذبة قال حط يؤيده ان ببعض طرقه للطبراني ان هذا البيع يحضره الحلف الكذب وبه يحضره الحلف والشيطان (فشوبوا) أي اخلطوا (ولا يعرف لقيس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا) قال حط روى له الطبراني حديثا آخر فاخرج بطريق الحكم عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يبيع طعاما فقال يا صاحب الطعام أأسفل هذا مثل أعلاه قال نعم قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من غش المسلمين فليس منهم (عن خرشة) بنقط حاء

فراء فنقط سينه كرقبة (ابن الحر) بضم حاء فشدّ راء ماله عند المصنف الا هذا (ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث) قال حق وللطبراني آخر أخرج برواية سفيان عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن عمارة بن حديد عن صخر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء (عمارة بن أبي حفصة) اسم أبي حفصة نابت بنون بأوله أو مثلثة (قطريان) بقاف فطاء فراء كنسب سبب نوع من برود يصنع بالمين (بز) بفتح موحدة فشدّ زاى ثياب لها قدر (قد علم أني من أتقاهم وآداهم للامانة) قال حق به اشكال لاستعمال افعل التفضيل من فعل رباعي وانما يستعمل من ثلاثي والاشهر رواية انه بفتح همز بلا مد وشدّ داله وبالجوهري بدّه وعلى كل فهو شاذ لانه من أداه كزكاه (ودرعه) كسدر (واهالة) كتجارة دسم يجمد على رأس امرقة قاله ابن المبارك وقال الخليل هي الالية تقطع فتذاب وقال أبو زيد هي ما يؤتدم به من أدهان (سنخة) بسين فنون فنقط حاء ككلمة متغيرة وزنخة بزاى أيضا (ولقد رهن درعا له مع يهودي) باخري رهن له درع مع الخ قال حق استشكله بعضهم بأنه لم يكن اذا بالمدينة يهودي قال ويجاب بأنه لم يقل انه بطيبة فلعله من يهود خيبر وسماه البيهقي برواية أبا الشحم (العداء) بفتح عينه فشدد اله فد (اشترى منه عبدا أو أمة) هو شك من عباد بن ليث كما ذكره أبو الحسن الطوسي بالاحكام فقال بسنده قال عباد انا أشك (لاداء) هو المرض (ولا غائلة) بنقط عينه (ولا خبثة) بنقط حاء فموحدة فمثلثة كسدرة قال الاصمعي سألت سعيد بن أبي عروبة عن الغائلة فقال هو اباق وسرقة وزنى فسألته عن خبثة فقال بيع أهل عهد المسلمين وبالنهاية الغائلة كونه مسر وقا والخبثة عبد غير رقيق لأنه من قوم لا يحل سبيهم كذى ذمة وحر وقيل الداء ما بجسده خلقة والخبثة ما من الطباع كسرقة والغائلة سكوته عما يكره ببيعه (بيع المسلم) قال حق الاشهر رواية نصب بيع بحذف حرف تشبيه أي كبيعه أو مصدر لاشترى بلا لفظه ويرفع خبر المحذوف أي هو (وليتم أمرين هلك فيه الامم) أفرد ضمير فيه لارادة المذكور وقياسه فيهما كقول رؤبة

فيها خطوط من سواد وبلق * كأنه في الجلد توقيع البهق

(عبد الله بن شميط) بنقط سينه فميم فطاء مثال كزبير وليس له عند المصنف الا هذا (عن عبد الله الحنفي) قال الذهبي بالميزان لا يعرف روى عنه الا الاخضر وحده حديثا واحدا (دبر غلاما له فمات ولم يترك غلاما غيره) قال حق هذا مما نسب به سفيان بن عيينة الى خطا وبين الشافعي خطأه فيه وقد انفرد ت بهذا اللفظ أي قوله فمات قال البيهقي وسبب غلطه أن لفظ الحديث ببعض طرقه أن رجلا من الانصار أعتق مملوكا كما ذكره حدثه به حدث فمات فدعا به النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فباعه قال البيهقي فمات من شرط العتق وليس باخبار عن موت المعتق قال ومن هنا وقع الغلط لبعض رواته في ذكر وفاة الرجل فيه عند البيع وانما ذكر وفاته بشرط العتق يوم التدبير (فاشتراه نعيم بن النحام) قال حق كذا وقع بأصوله وفي خ وأحمد بزيادة ابن خطأ من بعض رواته لان النحام صفة لنعيم لا أبيه وهو بنون فحاء فميم

كشداد من النخمة كرحمة السعلة أو النحنحة كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دخلت الجنة فسمعت نخمة نعيم فيها (لا يبيع حاضر لباد) قال حق الرواية المشهورة باثبات ياء لانه خبر معناه نهي و قب الحاضر من هو مقيم على ماء والبادي من هو من أبناء السماء قال كذا فسره فقيه العرب مالك بن أنس (ان زيدا أبا عياش) هو ابن عياش وكنيته واسم أبيه بنقط سينه كشداد وليس له بالكتب الا هذا (ولا شرطان في بيع) قال الخطابي هو نهي عن بيعتين في بيعة (فمن زاد واستزاد فقد أربى) قيل هو شك من راويه والاظهر خلافه أي من زاد أعطى زيادة واستزاد أخذها (لا يشف) قال حق لعله ببناء نائب بضم تحتية ففتح نقط سينه ففاء فلا نافية لا ناهية أو هو نهي لواحد بضم فوقية فكسر شينه من أشف فقد انتقل لنهي واحد من نهي جماعة وهو من اضداد نقص وزيادة (البيعان بالخيار مالم يتفرقا) و لم مالم يفترقا وسئل ثعلب هل هما بمعنى فقال أنا ابن الاعرابي عن المفضل قال يفترقان بالكلام و يتفرقان بالابدان و بسنن البيهقي انا أبو عبد الله الحافظ انا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت اسحق بن ابراهيم الحنظلي يقول سمعت سفيان يقول سمعت عبد الله بن المبارك يقول الخ الحديث في البيعان بالخيار مالم يتفرقا أي من هذه الاماكن (أو يختارا) أي امضاء بيع وهما بالمجلس (أن رجلا كان في عقدته ضعف) أي ضعف عقله وهو حبان بن منقذ (أو أبو منقذ بن عمرو (فقل ها ولا خلابة) قال حق روى ها بمد وقصر أي لا آخذ العطاء والخلابة بنقط خاء فلام فموحدة كتجارة الخديعة (اذا أصاب المكاتب حدا أو ميراثا ورث بحسب ما عتق منه) قال حق اقتصر على ذكر ارث ولم يذكر حد وإياه عن حد اختصار الدلالة ذكر ارث عليه (لا يحتكر الا خاطئ) أي آثم اسم فاعل من خطئ كفرح خطأ كحذر لا تستقبلوا السوق أي لا تتلقوا سلعا قبل ان تدخل سوقا (ولا ينفق بعضهم لبعض) بشد فاء أي لا يكن له نجش ايزيد بهم البيع غيره (وهو فيها فاجر) أي كاذب (أبو طيبة) اسمه نافع أو دينار أو ميسرة (من دخل حائطا) أي بستانا من نخل عليه حائط وجدار (ولا يتخذ خبنة) بنقط خاء فموحدة فنون كغرفة قال الجوهري ما تحمله في حضنك (سئل عن الثمر المعلق) أي ثمر شجر قبل قطعه (عن صالح بن جبيرة عن أبيه) ليس لهما بالكتب غير هذا ولا يعرف لابي جبيرة راو غير ابنه صالح (ان الله ورسوله حرم بيع الخمر) حرم بافراده بكل اصوله قال قر فاصله حرما بالف لكن تأدب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم يجمع بينه وبين اسمه تعالى بضمير اثنين ولابن مردويه حرما (ليس لنا مثل السوء) اذ جعل الله تعالى مثل السوء للكفرة فقيل للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء فاراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان حق المؤمن ان لا يرتكب شيأ مما يستحق ان يمثل المرتكب له بنحو هذا المثل من تشبيهه بكلب يقيء فيأكل قيأه (بخرصها) بنقط خاء كسدر قاله قب ونو وقال قب لا يجوز فتحه قال حق فتحها لغة وهو أشهر على الالسنة والخرص تخمين وحدس (عن سويد بن قيس) يكنى أبا صفوان وماله بالاربعة الا هذا (ومخرفة العبدي) بفاء أو ميم كرحمة ورواه الطبراني بروايته و لا تعرف له رواية غيره (سليمان اليشكري) بتحتية

فنقط

فنقط سينه فكاف كنسب بنصر والمعاومة هو بيع ثمر نخل وشجر سنتين فاكثر

(أبواب الاحكام)

(من ولى القضاء فقد ذبح بغير سكين) حمله الجمهور على ذم وترغيب عنه لما به من خطر وحمله ابن القاص على ترغيب فيه لما به من مجاهدة (الله مع القاضى مالم يجر) أى يكون معه بنصره وهدايته وتوفيق (فاذا جار تخلى عنه) أى قطع عنه اعانته وتسديده وتوفيقه لما أحدثه من جور (الخلة) بفتح نقط حاء فشد لامه (الصلح جائز بين المسلمين الاصلحا حرم حلالا) كأن يصالح من دراهم على أكثر منها فلا يحل للربا (عن بشير بن نهيك) كاسير معا (عن بشير بن كعب) كزبير (الى رجل تزوج امرأة أبيه) قال ابن بشكوال بالمبهمات هو منظور بن زبان بن سيار واسمها مليكة بنت خارجة (فى شراج الحرة) بنقط سينه فراء فجيم ككتاب مسائل الماء جمع كرحمة (بالحرة) الارض ذات الحجارة السود (سرح الماء) أمر كقدس أرسله (الى الجدر) بجيم فدال فراء كعبد الجدار قال حق أى جدار الحائط أو جدار النخل (فقال له قولا شديدا) لن فقال قد هممت ان لا أصلى عليه وللبيهقى لو علمنا ما صلينا عليه (من أحيا أرضا ميتة) كسيدة قال حق ولا يخفف لانه تحذف تاء تأنيث اذا (محمد بن قيس الحاربى) بحاء فهمز فراء فموحدة فياء نسب وماله ولا لمن فوقه عند ت الاهذا الحديث (شمير) بنقط سينه فجيم فراء كزبير (الماء العد) بكسر عينه فشد دال أى الدائم لا انقطاع لمادته

(أبواب الديات)

(نا أبو السفر) كسبب (أوضاح) هو نوع من حلى يعمل من فضة جمع وضح كسبب معا (والتارك لدينه المفارق للجماعة) هو المرتد (الا من قتل نفسا معاهدا) قال حق روى بكسرها وفتحه والاول أشهر والصحيح رواية معاهدا بتذكيره وهو صفة لنفس لارادة شخص وروى معاهدة بتاء (خفر) بنقط خاء ففاء فراء كضرب نقض عهدا (فلا يرح رائحة الجنة) قال حق كذا ينهى لفظا ومعناه خبر ويرح كيهب أى لم يجد ريحها قال قب انما هو فى حين دون حين والا فهو ذنب مغفور فلا ينتهى لقتل مسلم وقد ثبت انه لا قصاص به فكيف يقصر عنه بحكم الدنيا وينافيه الآخرة (فاحسنوا القتلة) كسدرة (فاحسنوا الذبحة) كسدرة فكلاهما هيئة (وليحد) بسكون لامه فضم تحتية فكسر حاء فتثليث داله (شفرته) كرحمة هى سكين عريضة (سوداء فى بيضاء) كحمراء معا أى شيأ مكتوبا (من قتل عبده قتلناه) قال الحافظ صلاح الدين العلاءى بتكابه الاختصاص بما يمنع الاقتصاص أحسن ما قيل بتأويله انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أراد عبدا أعتقه فسماه عبدا بما كان عليه كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تستأمر اليتيمة فى نفسها فتكون فائدة هذا الحديث ازالة توهم ان المعتق لا يقاد بعتيقه كما لا يقاد الوالد بولده فقد يظن بعضهم ذلك لان حق مولى النعمة كحق الوالد فبينه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهذا الحديث فبهذا تجمع الادلة كلها (أخبره الضحاك بن سفيان الكلبى) ليس له بالسنن الا هذا الحديث

(أبواب الحدود)

(رفع القلم عن ثلاثة الخ) بصحيح ابن حبان مراده رفعه عنهم في شر دون كتب خيراتهم قال حق
وهو ظاهر بالصبي دون النائم والمجنون (ادرؤا الحدود) هو أمر للائمة أي لا تحدوا الا بأمر
متيقن (أذاقته الحجارة) بنقط داله أي بلغت منه جهدا حتى قلق (عسيفا) بعين فسين ففاء
كأمير أجيرا (عن معاوية قال قال رسول الله من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة
فاقتلوه) صححه ابن حبان والحاكم ولعبد الرزاق فان شرب في الرابعة فاضربوا عنقه (وفي الباب
عن أبي هريرة) أخرجه أحمد وذوو السنن وابن حبان والحاكم فقال صحيح بشرط م (والشريد)
أخرجه الطبراني بكبيره والحاكم فقال صحيح بشرط م (وشرحبيل بن أوس) أخرجه أحمد والحاكم
(وجرير) أخرجه الدارقطني بالافراد والحاكم (وأبي الرمد البلوي) براء فجيم فدال كسبب
أخرجه الطبراني بكبيره والبغوي بمعجمه عنه ان رجلا منهم شرب الخمر فاتوا به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فضربه فشرب الثانية فأتوا به فضربه فأتوا به الرابعة فامر به فجعل على العجلة
فضرب بت عنقه (وعبد الله بن عمرو) أخرجه الحاكم وأحمد (وجابر) أخرجه الحاكم والبيهقي
(وقبيصة بن ذؤيب) أخرجه د وبه أيضا عن أبي سعيد الخدري أخرجه بن حبان وابن عمر
أخرجه د وغضيف أو غطيف أخرجه الطبراني وابن منده بالمعرفة ونفر من الصحابة أخرجه
الحاكم فهذه بضعة عشر حديثا كلها صحيحة صريحة في قتله بالرابعة وليس لها معارض صريح
وقول من قال بالنسخ لا يعضده دليل وقولهم انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم أتى برجل
قد شرب بالرابعة فضربه ولم يقتله لا يصلح لرد هذه الاحاديث لوجوه الاول انه مرسل
اذ راويه قبيصة ولد يوم الفتح فكان عمره عند موته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم سنتين
وأشهرا فلم يدرك شيأ يرويه الثاني انه لو كان متصلا صحيحا لكانت تلك الاحاديث
مقدمة عليه لانها أصح وأكثر الثالث ان هذه واقعة عين لا عموم لها الرابع ان هذا
فعل والقول مقدم عليه لان القول تشريع عام والفعل قد يكون خاصا الخامس ان
الصحابة خصوا في ترك الحدود بما لم يخص به غيرهم فلا يفسقون بما يفسق به غيرهم
خصوصية لهم وقد ورد بقصة نعمان لما قال عمر أخزاه الله ما أكثر ما يؤتى به فقال النبي
صلى الله تعالى عليه بآله وسلم لا تطعنه فانه يحب الله ورسوله فعلم النبي صلى الله تعالى عليه
بآله وسلم من باطنه صدق محبته لله ورسوله فأكرمه بترك القتل فله صلى الله تعالى عليه
بآله وسلم أن يخص من شاء بما شاء من الاحكام فلا أقبل هذا الحديث الا بنص صريح من
قوله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم وهو لا يوجد وقد ترك عمر اقامة حد الخمر على فلان
لانه من أهل بدر وقد ورد فيهم اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وترك سعد بن وقاص اقامته
على أبي محجن لحسن بلائه في قتال الكفار فالصحابة رضي الله عنا جميعا جديرون بالرخصة
اذا بدت من احدهم زلة بالحين وأما هؤلاء المدمنون للخمر الفسقة المعروفون بانواع الفساد
وظلم العباد وترك الصلاة ومجاوزة الاحكام الشرعية واطلاق أنفسهم بحال سكرهم
بالمكفريات وما قاربها فانهم يقتلون بالرابعة لا شك فيه ولا ارتياب وقول المصنف لا نعلم خلافا
رده حق بان الخلاف ثابت محكي عن طائفة فروى أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاصي

وقال

فقال ائتونى برجل أقيم عليه حد الخمر فان لم أقتله فأنا كذاب ومن وجه آخر عنه ائتونى بمن شرب خمرا فى الرابعة ولكم على أن أقتله (ولا كثر) بكاف فمثلثة فراء كسبب جمار النخل (عن عياش بن عباس) الاول بتحتية ونقط سينه والثانى بموحدة وسين كشداد معا (عن شييم) بنقط سينه فتحتيتين لميم كز بير و بكسر شينه (بن بيتان) بلفظ تثنية بيت (عن بسر بن أرطاة) بموحدة فسين فراء كقفل

﴿أبواب الصيد﴾

المعراض) بعين فراء فنقط صاد كمحراب خشبة ثقيلة أو عصا فى طولها حديدة وقد تكون بلا حديدة أو سهم لا ريش له أو عود رقيق الطرفين غليظ الوسط (وقيذ) بواو فقاف فنقط داله كأمير أى موقوذ ومقتول بغير محدد فعيل مفعول (المجثمة) بجيم فمثلثة فميم كمعظمة من جثم الطائر لطا بالارض (الخليسة) بنقط خاء فلام فسين كمدينة ما اختلسها سبع فلا تدرك ذكاتها فعيلة مفعولة (غرضا) بنقط عينه فراء فنقط صاد كسبب ما ينصب فيرمى اليه (وزغة) بزاى فنقط عينه كرقبة (ذا الطفيتين) بطاء فقاء فتحتية تثنية كغرفة ما على ظهره خطان أصفران كخوصتى المقل ويحاذيهما أسودان (والابتر) ما لا ذنب له حية (فانهما يلتمسان البصر) أى اذا نظرا الى بصر انسان ذهب نوره بخاصية جعلها الله تعالى بهما بك اللهم عذنا من كل عدلك (و يسقطان الحبل) كسبب الجنين بخاصية أيضا (عن جنان البيوت) بكسر جيمه فشد نونه فألف فنون فردا وجمع جنان فهو الاصح (العوامر) جمع عامرة (ان لبيوتكم عمارا) صحح ابن عبد البر انه خاص ببيوت طيبة وقب انه عام (فحرجوا عليهن) بحاء قال حق والظاهر أن هذا التخريج ما حديث أبى يعلى من قول انا نسألك بعهد نوح الخ (ثلاثا) لم ثلاثة أيام (مدى) كهدى جمع مدية كغرفة السكين (ما أنهر الدم) براء أساله وأجراه تشبيها بجريان ماء بنهر وبزاى غلط (فند) بنون فشد داله شرد ونفر (أوابد) بواو فموحدة فدال توحشات ونفورات جمع آبدة كفاكهة

﴿أبواب الاضاحى﴾

قال قب ليس فى فضل الاضحية حديث صحيح قال وقد روى الناس بها عجائب لم تصح قال حق قد صحح الحاكم ما أخرجه المصنف لعائشة ولعمران بن حصين وأبى هريرة قال جط وهو واسع الخطا فى الصحيح (ما عمل آدمى من عمل يوم النحر أحب الى الله من اهراق دم) قال قب لان قربة كل وقت أخص به من غيرها وأولى فلذا أضيف اليه فهو محمول على غير فروض الاعيان كالصلاة (انها لتأتى يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها) قال حق أى فتوضع بميزانه كما صرح به بحديث على (وان الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع على الارض) قال حق أى ان الدم وان شاهده الحاضرون يقع بأرض ولا ينتفع به فانه محفوظ عنده تعالى فلا يضيع منه شئ كما بعائشة ان الدم وان وقع فى التراب فانما يقع فى حرز الله يوفيه صاحبه يوم القيامة رواه أبو الشيخ بن حيان بكتاب الضحايا (فطيبوا بها نفسا) قال حق الظاهر ان هذه الجملة مدرجة من قولها لا مرفوعة اذ لابى الشيخ عنها قالت يا أيها الناس ضحوا وطيبوا بها نفسا فانى سمعت

رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول مامن عبد يوجه أضحيته الخ (أملحين) قال حق تثنية أملح فهل هو ما به بياض وسواد وبياضه أكثر قاله ن وجزم به أبو عبيد بغريبه ورجحه الهروي أو أبيض خالص قاله ابن الاعرابي أو ما به بياض وسواد بلا قيد كثرة وهو ظاهر الجوهري أو ماخالط بياضه حمرة قاله أبو حاتم أو أسود تعلوه حمرة (أقرنين) قال نو لهما قرنان حسنان (على صفاحهما) قال حق أي صفاح عنقهما جمع صفحة (كان يضحي بكبشين أحدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال البلقيني هذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وذكر بعض المتأخرين وهو الشمس البلالي بمختصر الاحياء انه تتأكد أضحيته عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد أشكل ذلك على أهل المغرب فارسلوا الى بسؤال من تونس سنة ثلاث وتسعمائة فكتبت لهم جوابا مطوّلا فارسلته لهم وأودعته بالفتاوى فبعثوا الى انه قد زال عنهم الاشكال بكتابك ويدعون بالدعاء لي (فحيل) كأمير بالنهاية النجيب في ضرابه واختاره على خصي ونعجة طلبا لنبله وعظمه أو هو مايشبه فحولة في عظم خلقه (يأكل في سواد وينظر في سواد) قال حق أي ماحول فمه وعينيه وقوائمه أسود (ظلعها) بنقط ظاء مثال فلام فعين كعبد عرجها هذا هو المعروف وفي لغة كما بالمحكم والصحاح واشتهر على ألسنتهم كسبب (ولا العجفاء) كبيضاء أي المهزولة (لاتنقى) بنون فقاف كتعطى لانقي لها كسدر وهو المخ الذي بالعظام (لانعرفه الا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء) قال حق جاءبرواية غيره أخرجه أبو الشيخ بالاضاحي والحاكم وصححه برواية أيوب بن سويد عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن البراء (أن نستشرف العين والاذن) بفاء أي نتأمل وننظر اياهما أن لا يكون عيب بكل من استشرف نظر من مكان مشرف مرتفع لانه أمكن نظرا وتأملا وهو المشهور أو نتخذها كاملة العضوين المذكورين لانه يدل على انه أصل في جنسه بالجوهري اذن شرفاء طويلة بنسخة تثنية كليهما (من شريح بن النعمان الصائدي كوفي وشريح بن الحارث الكندي كوفي يكنى أبا أمية وشريح بن هانئ كوفي وهانئ له صحبة وكلهم من أصحاب علي في عصر واحد) قال حق فاته رابع شريح بن أمية ذكره ابن حبان بالثقات فقال يروي عن علي وليس بالقاضي وقال به أبو أحمد الحاكم بالكنى مولى عنبسة بن سعيد روى عنه أبو مكي نوح بن ربيعة الانصاري (عن أبي كباش) بكاف فموحدة فنقط سينه كسكتاب لم يعرف اسمه ولا حاله ولا له ذكر الا بهذا الحديث ولم يروعنه غير كرام بن عبد الرحمن (عتود) بعين ففوقية فدال كرسول قال الجوهري ماقوي ورعى من ولد معز وأتى عليه حول وأبو موسى المديني صغير من أولاده (عن علباء) بعين فلام فموحدة فمد كعمران (ابن أحمر) براء (هذا يوم اللحم فيه مكروه) قيل المشهور بالسنتهم كعبد قال قع قال بعض شيوخنا كسبب أي ترك ذبح وتضحية وبقاء أهله بلا لحم حتى يشتهوه لانه سبب اشتهائه وقال قب قد غلط من قرأه كعبد اذ ذات اللحم لاتكره فيه قال وانما الرواية كسبب من لحم كفرح لحما كسبب اشتهى لحما فله جاء ببعض طرقه هذا يوم يشتهى به اللحم وبرواية مقروم بقاف بدل مكروه وقال قع وضونيه بعضهم أي يشتهى به اللحم من قرم للحم وقرمه اشتهاه

وقال

وقال بعضهم أي ذبح ما لا يجزئ بالاضحية مما هو لحم مكروه لمخالفة السنة (نا أبو رملة) اسمه عامر ولا يعرف الا بهذا الحديث ولم يرو عنه الا عبد الله بن عون عن مخنف بن سليم قال حق لا أعرف له عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا هذا الحديث (عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب) هذا منقطع وصله الحاكم بالمستدرك برواية يعلى بن عبيد عن محمد بن سحق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي (الغلام مرتهن بعقيقته) قال طب تكلموا به وأجود ما قيل به ما قاله ابن حنبل انه اذا لم يعق عنه مات طفلا لم يشفع في أبويه او العقيقة لازمة لابد منها فشبه مولودا في لزومها له وعدم انفكاكه عنها برهن بيد مرتهنه أو انه مرهون باذى شعره لقوله وأميطوا عنه الاذى وقال ابن القيم بكتاب أحكام المولود ما قاله أحمد تبعا لعطاء به نظر لا يخفى اذ لا يقال لمن يشفع بغيره انه مرتهن ولا باللفظ ما يدل عليه فالمرتهن من حبس عن أمر كان بصدد نيله وحصوله فالاولى ان يقال العقيقة سبب افكاكه من شيطان تعلق به من حين خروجه للدنيا وطعنه بخاصرته فكانت العقيقة فداء وتخليصا له من حبسه له وأسره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته فهو بمرصاد لولود من حين خروجه حريص على جعله في قبضته وتحت أسره ومن جملة أوليائه فشرع للوالدين ان يفكا رهانه بذبح يكون فداءه والابقى مرتهنا فلهذا قال فاريقوا عنه الدم وأميطوا عنه الاذى أمر باراقة دم عنه ليتخلص به من ذلك فلو تعلق الارتهان بالابوين لقال فاريقوا عنكم الدم لتخلص لكم شفاعة فلما أمر بازالة أذى بظاهر عنه واراقة دم بن بل أذى باطنا بارتهانه علم انه تخليص لمولود مما ذكر والله تعالى اعلم بمراده ومراد رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم

(أبواب النذور والايمان)

(عن ثابت بن الضحاك) ليس له عند المصنف الا هذا الحديث (حدثني محمد مولى المغيرة بن المغيرة) هو ابن يزيد بن أبي زياد الثقفي نزيل مصر ليس له عند المصنف الا هذا (حدثني كعب بن علقمة) هذا هو صوابه وببعض نسخه كعب بن مالك بن علقمة فهو غلط (ما حلفت به بعد ذلك ذاكرا ولا آثرا) أي ولا ذاكرا له عن غيري قال حق قد يقال ان حاكيه عن غيره غير حالف فالجواب أنه يجوز حذف عامله أي ما حلفت به ذاكرا ولا ذكرته آثرا كقوله علفتها تبنا وماء باردا أي وسقيتها أو حلفت أي نطقت أو قلت ونحوه أو ولا آثرا أي مختارا من آثره اختاره فذاكرا من الذكر فقل خلاف النسيان أي ما حلفت به ذاكرا لليمين ولا مختارا مريدا لها و يكون معناهما واحدا ومتفاخرا بالآثر أي مفتخرا بالآباء والاكرام لهم من آثره أكرمه لكن على عادة العرب في النطق به لا على سبيل تعظيم وكرامة (أوف بنذرك) قال عز الدين بما ليه هو مشكل لان الاسلام يجب ما قبله من كنذور فكيف ألزمه الوفاء به قال جوابه انه أمر ندب لا ايجاب والمكلف مندوب لفعل الخيرات سواء نذرت بجاهلية أو اسلام فالاسلام انما يسقط وجوبا لا ندبا (لا ومقلب القلوب) قال الغزالي بالاحياء انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يحلف بهذه اليمين لاطلاعه على عظيم صنعه تعالى في عجائب القلب وتقليبه

(عن سعيد بن مرجانة) هي أمه وأبوه عبد الله القرشي مولى عامر بن لؤي وليس له عند المصنف الا هذا الحديث (حتى يعتق فرجه بفرجه) ظاهره ان العتق يكفر كبائر اذ معصية الفرج زنى وهو منها الا ان له مزية على كثير العبادات لانه أشق من وضوء وصلاة وصوم لما به من بذل مال كثير فله يكفرها الحج أيضا (عن سويد بن مقرن المزني لقد رأيتنا سبع اخوة) هم غير سويد النعمان ومعقل وعقيل وسنان وعبد الرحمن ونعيم هاجروا كلهم وصحبوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يشاركهم بهذه المكرمة غيرهم كما قاله ابن عبد البر وجماعة (عن أبي سعيد الرعيني) اسمه جعثل بجيم فعين فمثلثة فلام كجعفر هو ابن هاعان بن عمير ليس له بالسنن الا هذا (عن عبد الله بن مالك اليحصبي) جعله أبو سعيد بن يونس أبا تميم الجيشاني وفرق بينهما أبو حاتم الرازي فجعلهما اثنين فقال المزي بتهذيبه صوابه ما قال ابن يونس وبالاطراف صوابه ما لأبي حاتم وقال حق صوابه انهما واحد فابن يونس أعرف بأهل مصر من أبي حاتم (ومن قال تعال أقامرك فليتصدق) قيل أي بقدر ما يذهب في قمار وأعم وعليه المحققون (في نذر كان على أمه) اسمها عمرة بنت مسعود أو بنت سعيد كانت من المبايعات ماتت سنة خمس والنذر قيل مطلق أو صوم أو عتق أو صدقة (عمران بن عيينة) ليس له عند المصنف الا هذا وله عند بقية الاربعة آخر (وهو أخو سفيان بن عيينة) وله أيضا اخوة أخر هم آدم وابراهيم ومحمد ومخلد وذكر غير واحد انهم عشرة

﴿أبواب السير﴾

(لا تنهدا اليهم) أي لا تنهض من نهد لقتال نهض (نابذنا كم على سواء) بالنهاية أي كاشفناكم وقاتلناكم على طريق مستقيم مستو في العلم بالمنابذة بيننا وبينكم بان يظهر لهم غيرما في قتالهم ويخبرهم به اخبارا مكشوفا (وعبد الله بن بحير) قال حق بالاصول الصحيحة هنا بموحدة فحاء فراء كأمير وقال ابن ماكولا وغيره بحير بجيم كزبير وهو الصواب (من خرثي المتاع) بنقط خاء فراء فمثلثة كنسبي فقل متاع البيت (بجرة الوبر) بواو فموحدة فراء كسبب أو عبد مكان بينه وبين طيبة أربعة أميال (تنفل سيفه) أي أخذه من الانتفال (ذا الفقار) بفاء فقاف فراء كسحاب سمي اذ به حفر صغار حسان (لا يتخلجن) قال حق قيل بفوقية فنقط حاء أي لا يتحرك فيه شيء من ريبة وشك من الاختلاج حركة واضطرابا وبغير يبي الهروي بحاء ففوقية افتعل من الخلج حركة واضطراب أيضا (في صدرك طعام ضارعت فيه النصرانية) بنقط ضاد فراء فعين من المضارعة مفاعلة و بصاد كذلك اذ جعله كمضارعة قرن قرباله قال حق اختلف جوابه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هل هو منع من المسؤل فيه أو اذن فيه فالمشهور انه اذن فيه وهو ما اعتمده المصنف وقال أبو موسى المديني انه منعه منه اذ سأله عن طعام النصرانية فكأنه قال يترك كما شابهت فيه على انه حرام أو خبيث أو مكروه (وقال أبو عوانة بحديثه السكين) بكاف فموحدة فراء كسيدر (السعيد السكين) بكاف فنون فزاي كعبد (ورواية سعيد أصح) قال حق أي في حذف راو ولفظ معا فبكاف فنون برواه الدارقطني فقال وغلط من رواه بموحدة وزاي (عن زيد المشركين) بزاي فوحدة

فدال كعبد الرفد والعطاء من ز بده كضرب (ان المرأة لتأخذ على القوم) قال حق يسماعنا بالاصول المعتمدة هنا انما تأخذ القوم وما لجزري بالاطراف عن ت على القوم وزعم بعضهم انه الصواب (عن الحارث بن مالك) ليس له عند المصنف الا هذا (ابن البرصاء) قيل هي أمه أو جدته أم أبيه اسمها ريطة بنت ربيعة (لا تغزا هذه بعد اليوم الى يوم القيامة) قال حق هذا الحديث هل أخرج مخرج خبر أو نهي احتمالان وانما قلناه لاخباره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه يغزو جيش الكعبة كما خ وقد أوله محمد بن سعد بالطبقات أي على الكفر قال حق فهو جواب أيضا عن غزو الحبشة الكعبة وتخريبهم اياها اذ لا يغزونهم على الكفر قال حط كذا قتال الحجاج لابن الزبير بها وقتال القرامطة لاهلها وقتلهم اياهم وأخذ الحجر الاسود

﴿أبواب فضائل الجهاد﴾

(حدثني مرزوق أبو بكر) هو باهلي بصري مولى طلحة بن عبد الرحمن الباهلي لا يعرف اسم أبيه وليس له عند المصنف الا هذا وقد روى المصنف بابواب البر حديثا آخر برواية مرزوق لم يسم أباه فكناه أبا بكر فتوهم صاحب الاكمال انه هو فغلطه المزي فيه فذكر انه تيمي وان المعروف بكنيته أبو بكر كزبير (نا أحمد بن محمد) هو ابن موسى المروزي الملقب مردوية (يمي له عمله) قال حق بتت آخره ياء و بد ينمو بواو والافصح ماهنا وهو ماذكره ثعلب بالفصيح (المجاهد من جاهد نفسه) أي هذا أفضل الجهاد كقوله ليس الشديد بالصرعة الخ (عن يسير) بتحتية فسين فراء كزبير (ابن عميلة) بعين فميم فلام كجهينة ليس له بالكتب الا هذا ولا يعرف روى عنه الا أخوه الربيع بن عميلة (عن خريم) بنقط خاء فراء فيم كزبير (خدمة عبد في سبيل الله) كسدرة أي منحة الغازي عبدا يخدمه في غزوه (أو ظل فسطاط) أي ان ينصب خباء لغزاة يستظلون فيه وضم فاء أشهر من كسره (أو طروقة فحل في سبيل الله) كرسولة أي ان يمنح غازيا فرسا أو ناقة بلغت ان يطرقها الفحل يغزو عليها (حدثنا عن رسول الله واحدا) أي من أن تغير شيئا من ألفاظه (من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة) قال حق يقال الشيب ليس باكتساب العبد فما وجه ثواب عليه قال فجوابه انه اذا كان بسبب الجهاد أو غيره من أعمال بر كدؤب في عمل وخوف من عدو وخوف منه تعالى كان له الجزاء المذكور والظاهر انه يصير بنفسه نورا يهتدي به صاحبه (ان أرواح الشهداء في طير خضر تعلق) كنتصر بالنهاية تأكل وأصله بالابل اذا أكلت عضاها من علقت علوقا فنقل للطير (القتل في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين) قال الامام كمال الدين الزملكاني بكتابه تحقيق الاولى عن أهل الرفيق الاعلى به تنبيه على ان حقوق الآدميين لا تكفر لانها مبنية على المشاحة والتضييق ويمكن أن يقال ان هذا محمول على دين هو خطيئة وهو ما استدين بوجه لا يجوز كأخذه بحيلة أو غصب فثبت في ذمته البدل أو ادان بلا نية وفاء لا به استثناء من الخطايا والاصل الاستثناء كونه من الجنس فيكون الدين المأذون به مسكوتا عنه في هذا الاستثناء فلا تلزم المؤاخذة به لما يلطفه تعالى بعده من استيفائه وتعويض

صاحبه من فضل الله تعالى* فان قيل فكيف تقول فيمن تاب وقد عجز عن وفاء لو وجده لوفاه * قلت ان كان مال لزم ذمته انما لزمها بطريق لا يجوز تعاطي مثله أو اتلاف مقصود فلا تبرأ الذمة من ذلك الا بوصوله لمن وجب له أو بابرائه منه ولا تسقطه توبته وانما تنفع توبته في اسقاط عقوبة أخروية على ذلك الدين فيما يختص بحق الله تعالى لمخالفته الى ما نهي عنه وان لزم ذمته بطريق جائز وعزم على وفاء فعجز عنه فانه يرجى له خير في العقبى ما دام على هذا الحال (ثبج هذا البحر) بمثلثة فوحدة فجيم كسبب وسطه ومعظمه (الغدوة) بنقط عينه كرحمة من أول النهار الظهر (وروحة) كرحمة سير في زوال الغروب * قلت الاولى ذهابه وايابه بازمنة وأمكنة بينه وبين عدوه (لقاب قوس أحدكم) كباب أي قدره (أو موضع يده) بفتح تحتية فدال مخفف قال حق كذا باصل سماعنا من ت وصوابه المعروف قده بكسر قاف فشد دال سوطه كذا ذكره الهروي بالقصر بين وغيره وأصله ان يقد السير الذي لم يدبغ نصفين (والنصيف) بنون فصاد ففاء كامير خمارها (عن ابن أبي ذباب) بنقط داله فوحدتين كغراب اسمه عبد الله بن عبد الرحمن (رجل يسئل بالله ولا يعطي به) قال طل ببناء يسئل لنائب ويعطي لفاعل كذا باصول صحيحة من ت وببعض نسخ ن ببناء كل لفاعل أي طالب بالله فاذا سأل به لا يعطي فله وجه صحيح قال فرأيت من قال ببناء أول لفاعل وثان لنائب أي يعرض اسمه تعالى ليسأل به فلا يعطي فكأنه الموقع غيره بهذا المحذور ولكنه مخالف للرواية معا (فواق ناقة) بفاء فواو فقاف كغراب وسحاب أي قدر ما بين الحلبتين (أو نكب نكبة) كرحمة ما يصيب المرء من حوادث (لا يكلم) كيفرح يجرح (والريح ريح المسك) قال كمال الدين في تحقيق الاولى فان قيل فقد قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ودم الشهيد ريحه ريح المسك وما كان أطيب كان أعلى قلت الفرق بين الموضعين من وجوه الاول ان الخلوف قال عند الله ودمه كذلك عند الناس ولم يذكر كيف هو عند الله تعالى فلا جامع بين الامرين ولا يخرج عن هذا كونه خصوصية للشهيد الثاني أن الخلوف لم يتغير عن رائحته الكريهة عند الناس لكنه تعالى أخبر أنه عنده بخلاف ما عندكم ودم الشهيد أجل عند الله طيبا ريحه ريح المسك عند الناس الخ الثالث أن طيب الخلوف ينقطع بانقطاع سببه صوما ودم الشهيد يحصل له طيب بعد انقطاع سببه فترجح من هذا الوجه قلت دعوى انقطاع طيب الخلوف تحكم بل يبقى كذلك حتى يجازى به يوم القيامة (بحضرة العدو) مثلث حاء وفتحه أفصح بنسخة العدو يدل الحتف (ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف) أي الجهاد وحضور معركة القتال طريق وسبب لدخول الجنة (جفن سيفه) بجيم ففاء فنون كغمد غمده

(أبواب الجهاد)

(الراكب شيطان) قال حق أي معه شيطان أو شبيه به اذ عادة الشياطين انفراد في أمكنة خالية كاودية وحشوش (الحرب خدعة) مثلث ففتحه أفصح (أوجب طلحة) أي استحق الجنة بهذا الفعل (خير الخيل الادهم) هو الاسود (الاقرح) بقاف وحاء (ما بوجهه قرحة) كغرفة

ذون الغرة (الارثم) براء فمثلثة من الرثم كعبد بياض في جحفلة فرس عليا والجحفلة لذوات حافر كشفة لنا قاله الجوهري وبالنهاية ما انفه وشفته العليا أبيض (المحجل) كمعظم ما بقوائمه بياض (طلق اليمنى) هي الخالية من بياض مع وجوده ببقيتها (فكميت) كزبير هو ما لونه فيه سواد وحمرة يستوى به ذكر وأنثى (على هذه الشية) بنقط سين فتحتية فهاء كعنب أى على هذا اللون والصفة (كره الشكال في الخيل) هو ما برجله يمنى وبيده يسرى أو يمنى (وقد رواه شعبة عن عبد الله بن يزيد الخثعمى) بنقط حاء فمثلثة فعين فميم كنسب جعفر قال حق كذا باصولنا فصوابه النخعى بنون فنقط حاء فعين كنسب سبب كذا في م و ن وليس له عندهما الا هذا وما رأيت روى عنه غير شعبة (من الحفياء) بحاء ففاء فتحتية فمد كبيضاء بالمشهور ويقصر ويضم وبفتحية ففاء (الى ثنية الوداع) هي بقرب طيبة من جهة الشام سميه اذ يشيع اليها من خرج منها (الى مسجد بنى زريق) بزاى فراء كزبير (لاسبق) كسبب وهو ما يجعل للسابق على سبقه من جعل قال طب كسبب أصح رواية (ما اختصنا دون الناس بشئ الا بثلاث أمرنا أن نسبغ الوضوء وان لا نأكل الصدقة وان لا ننزى حمارا على فرس) قال حق ظاهره ان الامر باسباغه والنهى عن انزاء الحمر على الخيل مخصوص بهم كأكل الصدقة ولم يخص العلماء هذين الامرين بهم فاسباغه عام لكل ثم بصحيح ابن خزيمة ما يقتضى التخصيص في الانزاء اذا زاد باخره قال موسى فلقيت عبد الله بن حسن فقلت ان عبد الله بن عبيد الله حدثنى بكذا وكذا فقال ان الخيل كانت ببنى هاشم قليلة فاحب أن تكثر فيهم قال حط فظهر التخصيص مع نص العلماء على ان انزاء حمر على خيل جائز غير حرام وقد أطنب طب بتقريره وأما اسباغه فلعله واجب بخصوصية لكل صلاة كما هو له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال حق والاشهر رواية بضم نون ننزى الاول فسكون ثان وكسر زاى كنعطى وجاز بفتح ثان وتشديد زاى كنزكى قال الجوهرى نزى الذكر على الانثى نزاء ككتاب يقال في حافر وظلف وسباع وأنزاه غيره ونزاه تنزية (أبغونى في الضعفاء) قال حق كذا بسماعنا من ت وفى د و ن أبغونى الضعفاء بحذف في ولاحمد والطبرانى أبغونى ضعفاءكم قال الجوهرى بغاه طلبه أو همزه قطع رباعى وأما ما للمصنف فوصل لا غير اذ عداه لمفعول واحد أى اطلبونى في مجالس ضعفائكم فانى لا أرتفع عليهم (رقبة) مثلث فضمه أشهر (تشى به) بفتح فوقية فكسر نقط سينه كترمى من وشى به للسلطان سعى (عضلة) بعين فنقط صاد كرحمة كل لحم اجتمع على عظم (عن قطبة) بقاف فطاء مشالة فموحدة كغرفة (ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب) قال الزملكانى به حث على أنه لا بد من الاخلاص لله تعالى في العمل وذلك شرط كونه مكفرا (مقبل غير مدبر) قال فلعله مقبل أبدا غير مدبر في وقت ما أو تأكيد برفع احتمال تجوز (ويروى عن أبى هريرة قال ما رأيت أحدا أكثر مشورة) كرسولة ومرحمة مصدر أشار عليه بكذا (لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم) وصله البيهقى بسنده (أرادوا أن يشتروا جسد رجل) أى ميتا هو نوفل بن عبد الله بن المغيرة من بنى مخزوم (فحاص الناس حيصة) قال حق ثبت باصول سماعنا من ت بجيم ونقط ضاد ومن د بحاء وصاد أى

مالوا وحادوا معا

(أبواب اللباس)

(شكا القمل) قال ح ق بياء بسماعنا من ث ومن م شكوا بواو فهو صوابه لانه من ذوات الواو كما جزم به الجوهري (من ديباج) بكسر داله المشهور ما غلظ من حرير وما وشى منه (لمة) بكسر لامه فشد ميمه شعر رأس نزل عن شحمة اذن فالم بمنكبيه (قال فتوخيته ذراعا) بنقط خاء كتركيته زنة قال ح ق الظاهر انه ذراع الآدمي وهو شبران وأوله من أول ما يمس أرضا فلما جرها منه على أرض ذراعا (عن أم الحسن) هي أم الحسن البصري اسمها خيرة مولاة أم سلمة (شبر لفاطمة شبران) زاد الطبراني من عقبها فقال هذا ذيل المرأة (من نطاقها) ككتاب قال الجوهري هي شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل للركبة والاسفل يجر على أرض وليس لها حجزة ولا منفق ولا ساقان (وهو المنطق أيضا) وأول من اتخذه هاجر ام اسماعيل لتعفي أثرها على سارة كما بخ فتبعها نساء العرب (كساء ملبدا) بالنهاية مرقعا وما ثخن وسطه وصفق حتى أشبه لبدا (وكمة صوف) بضم كاف فشد ميمه أو بكسر كاف (الكمة القلنسوة الصغيرة) وقال الجوهري القلنسوة المدورة وبالمحكم القلنسوة بلا قبة (سدل عمامته) أي أرخاها (نا حفص الليثي) قال القاضي ما علمت له راويا غير أبي التياح ولا يعرف الا بهذا الحديث (فصه) بفتح فاء اشهر (منه) قال ح ق لم يذكر صفته أمربعا أو مثلثا أو مدورا الا أن التربيع أقرب الى نقشه وسئل حميد راويه عنه فلم يدره رواه أبو الشيخ بكتاب اخلاقه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (نمطا) بنون فميم فطاء كسبب بساط لطيف له خمل (رقما) براء فقاف فميم كعبد نقشا (الآنك) بمد وضم نون الرصاص المذاب (عن الاجلح) هو لقب اسمه يحيى بن عبد الله الكندي الكوفي يكنى أبا حجية (فوق الجمة) بضم جيمه فشد ميمه (ودون الوفرة) بواو ففاء فراء كرحمة قال ح ق الوفرة ما بلغ شحمة أذن واللمة ما نزل عنها والجمة ما نزل عن ذلك فحل بمنكبيه قاله جمهور اهل اللغة وفي د و ه دون الجمة وفوق الوفرة عكس ما للمصنف فيوافق قول أهل اللغة الا ان يؤول ما بالمصنف ان مراده بقوله فوق ودون محل وصول شعره أي ان شعره كان أرفع في المحل من الجمة وأنزل فيه من الوفرة وما في د بحسب كثرة وقلة أي أكثر من الوفرة وأقل من الجمة فعليه تتفق الروايتان (بالاثمد) بهمز فمثلثة فميم فدال كزبرج وحكى ضم ميمه (المياثر) بمثلثة بلا همز قال أبو عبيد مراكب العجم من حرير (بدأ بميامنه) جمع ميمنة كمرحمة (نا عبد الله بن محمد بن الحجاج الصواف البصري) قال ح ق لم أر للمصنف رواية عنه الا في هذا قال المزي وما أظنه روى عنه غيره (علي بن الاشم بن البريد) بموحدة فراء فدال كامير (وأبو سعد الصاغاني) بصاد فنقط عينه فنون كنسبها مان اسمه محمد بن ميسر بتحتية فسين كمحدث (يوم الكلاب) كغراب اسم ماء كانت عنده وقعة بالجاهلية (ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحدة) لابن عبد البر بالتمهيد ربما انقطع شسع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فمشى في النعل الواحدة حتى يصلح (غدائر) بنقط عينه فدال فهمز فراء ذوائب كذا ئن

جمعا

جمعا وفردا (ضفائر) بنقط ضاد ففاء فهمز فراء كزنته عقائص والغدائر أعم (كمام) ككتاب جمع كمة بضم فشد وهي القلنسوة (بطحا) بموحدة فطاء فحاء كقفل أي لازقة برؤس غير ذاهبة بالهواء قاله الهروي بالغريبين وبالنهاية منبطحة غير منتصبة قال حق تفسير المصنف لها بالواسعة غير جيد فكأنه حمل المصنف الكمام هنا على انه جمع كم قميص كابي الشيخ وبهما معا نظر فالمعروف ماس (مسلم بن نذير) بنون فنقط داله فراء كزبير

(أبواب الاطعمة)

(على خوان) بنقط خاء ككتاب مائدة (ولا سكرجة) بضم سينه فسكون كاف فضم راء فشد جيمه (ولا خبزله مرقق) كمعظم مارققه صانعه وجعله رقيقا (أنفجنا أرنبا) بنون ففاء فجيم كاكرم أي أثرناه من مكانه (فارحضورها) بفتح حاء فنقط صاد أي اغسلوها (فليمط) بضم تحتية (ثم ليطعمها) بفتح تحتية وعين أي ليأكلها (ان نسلت الصفحة) بسين فلام ففوقية كنتصر أي نمسحها والصحفة دون القصعة (استغفرت له القصعة) قال حق ان الله تعالى خلق فيها تمييزا ونطقا تسأله به مغفرة وبرواية تقول أجارك الله من النار كما أجرتني من الشيطان (البركة تنزل وسط الطعام) كسبب قال حق لعله أراد ينزل تعالى امداده بوسطه (أخذ يد مجذوم الخ) قال البيهقي بشعب الايمان به مع ماروى عنه من الفرار من المجذوم وأمر مجذوم أتاه في وفد ثقيف بالرجوع توجيه طريق التوكل فيكون هذا فيما حاله صبر على مكروه وترك اختيار في موارد القضاء والآخر فيمن يخاف على نفسه عجزا عن احتمال مكروه وصبر عليه فيحترز بما جاز في الشرع بانواع الاحترازات (امعاء) كاسباب مصارين جمع معى بكسر وقصر وتنوين (طعام الاثنين كافي الثلاثة) قال عزالدين بامالية ان اراد اخبارا عنما وقع فهو مشكل اذ طعامهما انما يكفيهما وان أراد معنى آخر فما هو وقال فجوابه انه خبر معناه أمر أي أطعموا طعامهما ثلاثة أونبه به على انه يقوت ثلاثة وأخبر به لئلا يجزع والاول أرجح قال حط روى العسكري بالمواعظ بحديث عمر قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة كلوا جميعا ولا تفرقوا فان البركة في الجماعة فيؤخذ منه ان شرط المسئلة الاجتماع على الاكل وان معناه طعام من ذكر بافتراق يكفي من ذكر باجتماع (دجاجا) مثلث وكغراب ضعيف (لحم حبارى) بحاء فموحدة فراء كسكارى طائر معروف (أما أنا فلا آكل متكئا) قال البيهقي بشعب الايمان قد عد القاضي أبو العباس بن القاضي تركه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم متكئا من خصائصه فلعله المختار أيضا لغيره فانه من فعل المتعظمين أخذ أصله من الاعاجم فان كانت به علة لا يقدر الاعلى أكله متكئا جاز له بلا كراهة (كان يحب الحلوا والعسل) قال طب حبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذلك لا لمعنى كثرة وشدة نزاع نفسه اليها وتأنق صنعة في اتخاذها كفعل أهل الشره والنهم بل اذا قدمت له نال منها أكثر مما ناله من غيرها فيعلم به انها تعجبه وبه دليل على جواز اتخاذ حلاوات وأطعمة من أخلاط شتى ذكره البيهقي بالشعب (العنقزي) بعين فنون فقاف فزاي كنسب جعفر للعنقز المرزنجوش

كان يبيعه قاله ابن حبان (انهسوا اللحم نهسا) بسين أهمل من كنفع وسمع قال حق هو أخذه بمقدم الاسنان (فانه أهنأ وأمرأ) كلاهما بهمز من هنؤ ومرؤ الطعام صار هنيأ مريئا بان ينهضم عن معدته طيبا بلا ثقل (بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده) أى غسل يديه فهو الوضوء لغة وبركته بزيادة به أو كثرة نفعه (عن ابى اسيد) كامير اسمه عبد الله بن ثابت وليس له عند ت و ن غيره (واضربوا الهام) كتاب جمع هامة أى جاهدوا أعداء الله بقطع رؤسهم (والوذر) بواو فمنقوطة فراء كعبد أى واقطعوا لحومهم جمع كرحمة (ان الشيطان حساس) بحاء فسينين كشداد أى شديد الحس والادراك (لحاس) بحاء فسين كشداد أى يلحس بلسانه ما يتركه المرء على يده وفمه من طعامه (من بات وفى يده ريح غمر) بنقط عينه فميم فراء كسبب قال الجوهرى ريح اللحم (فاصابه شئ) للبزار خبل برواية لم وهو مس جنون باخرى وضح وهو البرص

(أبواب الاشربة)

(من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا) قيل اذ تبقى بعروقه وأعضائه هذه المدة نقله ابن القيم فى الهدى (عن البتع) بموحدة ففوقية فعين كسدر نبيذ عسل (تنسج نسجا) قال حق كذا بسماعنا بجيم وكذا ببعض نسخ م وقال قع هو غلط صوابه بحاء اى تقشر من القشر (البجيمى) بسين فجيم فميم كنسب زبير لبنى بجيم بطن من بنى حنيفة (الغبرى) بنقط عينه فموحدة فراء كنسب سبب لبنى غبر (نهى عن اختناث الاسقية) بسكون نقط خاء فكسر فوقية فنون فألف فمثلثة مصدر اختنث سقاء طوى فمه وقلبه ليشرب منه وللبيهقى بالشعب بطريق ابن أبى ذئب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبى سعيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه نهى عن اختناث الاسقية أن يشرب من أفواهها وأخرج البيهقى بطريق الزهرى عن عبيد الله عن أبى سعيد قال شرب رجل من فم سقاء فانساب فى بطنه جان فنهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يشرب من فى السقاء قال ايوب نبئت ان رجلا شرب من سقاء فخرجت منه حية وبطريق معمر عن هشام عن عروة عن أبيه قال نهى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يشرب من فى السقاء قال هشام فانه ينتنه قال البيهقى رواه حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه عن عائشة موصولا وقال لانه ينتنه والصحيح انه من قول هشام رضى الله تعالى عنا جميعا قال وماقاله هشام محتمل وهو مما يصيبه من نفسه وبخار معدته فلا تطيب نفس كل أحد لشرب سؤره وأحب التنزه منه لئلا يفسده على غيره فساق ما للمصنف عن عبد الله بن أنس بعد هذا فقال الظاهر ان خبر النهى كان بعد هذا فساق ما للمصنف عن كبشة ومثله حديث عائشة وأم سليم فقال هذه الاخبار تدل على الجواز وخبر النهى يدل على ندب تنحية الاذى عن الشراب وغيره او خبر النهى فى غير المعلقة وخبر الرخصة فى المعلقة فالمعلقة أبعد من دخول حيات بها (الايمن فالايمن) برفعه خبر مبتدا حذف أى فالاحق به الايمن الخ وبنصبه بفعل حذف أى أعط

(أبواب البر والصلة)

(من

(من أبر قال أمك) بفتح همز فقح وكسر موحدة قال حق المعروف رواية نصبه (الوالد أوسط أبواب الجنة) قال أبو موسى الديلمي أي خيرهما من هو من أوسط قومه أي خيارهم وقال حق أي بره مؤد لدخول الجنة من أوسط أبوابها (انكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون) بكسر ثالث الافعال الثلاثة وتشديده (وانكم لريحان الله) اى رزقه (انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين) قال ابن حبان بصحته أي في دخولها وا السبق اليها الا انه معه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في مرتبة واحدة (الرحم شجنة) بنقط شينه فجيم فنون كرحمه ثلثة أي مشتقة من اسمه وبالنهاية قرابة مشتبكة كاشتباك العروق شبهت بها مجازا أو اتساعا وأصلها شعبة من غصن من غصون الشجرة (ان أحدكم مرآة أخيه) فعلة من الرؤية وبهذا الحديث انتهى ما كتبه الحافظ زين الدين العراقي من الشرح قال الطيبي هو في اراءة عيب أخيه اليه كمرآة مجلوة تحكي كل ما ارتسم بها من صور ولو كان أدنى شيء (من نفس عن مؤمن) كقدس فرج (وضر صفرة) بواو فنقط صاد فراء كسبب لطخ من خلوق أو طيب له لون (اخوانكم) قال الطيبي هو خبر لمبتدا حذف أي مما ليكم بالاخوة من آدم أو الدين فقوله (جعلهم الله تحت أيديكم) بيان لما بالكلام من معنى التشبيه أو اخوانكم مبتدأ جعلهم الخ خبره فاخوانكم اذا استعارة لطي المشبه (لا يدخل الجنة سيء الملكة) بالنهاية أي من يسيء صحبة مماليكه وحسن الملكة حسن الصنع اليهم وقال الطيبي سوء الملكة يدل على سوء خلق وهو شؤم والشؤم يورث خذلانا ودخول نار (من قذف مملوكه بريئا مما قال أقام عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كما قال) قال الطيبي الاستثناء مشكل اذ قوله بريئا يأباه الا أن يؤول أي يعتقد ويظن براءته ويكون العبد كما قال في الواقع لا ما اعتقده فاذا لا يحل قذفه (اذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله) عطف على الشرط (فارفعوا أيديكم) جوابه (أو هدى زقاقا) بالنهاية كغراب طريقا أي دل ضالا به أو أعمى أو من تصدق برقاق نخل وهو سكة منه والاول أشبه اذ هدى من هداية لا من هدية (اذا حدث الرجل ثم التفت فهي أمانة) قال المظهري أي اذا حدث أحد عندك حديثا فغاب صار حديثه أمانة عندك فلا تجوز اضاعتها والطيبي والظاهر ان التفت هنا التفات خاطره لما تكلم به فالتفت يمينا وشمالا احتياطا (السخي قريب من الله الخ) قال الطيبي أل بالسخي والبخيل لعهد ذهني وهو ما عرف شرعا ان كلا منهما من هو فمن أدى زكاة ماله فقد امتثل أمر الله وعظمه وأظهر شفقته على خلق الله وواساهم بماله فهو قريب من الله قريب من الناس لمنزلته الجنة ومن منعها فامره بعكسه فلذا كان جاهل سخي أحب اليه تعالى من عابد بخيل (خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق) بالنهاية مراده بلوغ نهاية بالامرين بحيث لا ينفكان عنه واما من به بعض منهما معا أو من أحدهما او ينفك بعض أوقاته فهو بمعزل عن ذلك (لا يدخل الجنة) قال التوربشتي أي مع الداخلين في الرعيل الاول بلا باس بل يصيبه منه العذاب (خب) بفتح نقط خاء وكسره فشد خداع يسعى بين الناس بفساد (ولا منان كشداد) من المنة الاعتداد بالصنيعة او من المن النقص والقطع (نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق عن بشر ابن رافع عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه) هذا أحد أحاديث انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على المصابيح وروى انه موضوع وقال الحافظ صلاح الدين العلائي باجو بته بشر بن رافع هذا ضعفه أحمد بن حنبل وقال ابن معين ليس به باس وابن عدى لم أر له حديثا منكرا وتابعه حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير أخرجه د والبيهقي بالادب وحجاج هذا قال به ابن معين لا باس به وذكره ابن حبان بالثقات وقال أبو حاتم هو شيخ صالح متعبد وأبو زرعة ليس بقوى وتوثيق الاول ابن مقدم على هذا وحصلت بروايته المتابعة لبشر بن رافع في الحديث وخرج به عن الغرابة التي ذكرها ت وعن قول خ في بشر هذا لايتابع في حديثه فكأنه أراد غالبا والحديث بروايتهما لا ينزل عن درجة الحسن اه قال حط واخرجه ابن المبارك بالزهد نا اسامة بن زيد عن رجل من بلحارث بن كعب عن يحيى بن أبي كثير به وله طريق آخر عن كعب بن مالك أخرجه الطبراني قال نا محمد بن أبي زرعة الدمشقي نا هشام بن خالد الازرق نا يوسف بن السفر نا الاوزاعي عن يوسف ابن يزيد عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المؤمن غر الخ (المؤمن غر كريم) قال الحافظ صلاح الدين العلائي أي ليس بذي مكر فهو ينخدع لانقياده ولينه من فتى غر وفتاة غر فالمؤمن المحمود من طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك بحث عنه فذلك كرم منه وحسن خلق لا جهل فله وصفه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بكريم ضد وصف الفاجر (والفاجر خب لئيم) قال ابن سيده رجل خب خبيث خداع منكر يقال رجل خب وامرأة خبة وبكسر خاء والتخبيب افساد زوجة غير أو عبده أو أمته (مثراة في المال) بمثلثة مفعلة من الثراء الكثرة (منسأة في الاثر) مفعلة من النسا في العمر أي مظنة له وموضع (على كثبان المسك) بمثلثة كعثمان جمع كثيب وهو رمل مستطيل محدودب (النغير) بنون فنقط عينه فراء كزبير مصغر كصرد طائر صغير (في ربض الجنة) براء فموحدة فنقط ضاد كسبب ما حولها خارجا عنها تشبيها بابنية حول مدن وتحت قلاع (أحبب حبيبك هونا ما) بالنهاية أي حبا مقتصدا بلا افراط فوصله بما افادة لتقليل أي لا تسرف في حب ولا بغض فعسى أن ينعكس الامر بكل فلا تكونن قد أسرفت في حب فتندم أو في بغض فتستحي (من بطر الحق) بان يجعل ما جعله تعالى حقا كتوحيده وعبادته باطلا أو يتكبر عن الحق فلا يقبله (وغمص الناس) بنقط عينه فميم فصاد أي حقرهم ولم يرهم شيأ (لايزال الرجل يذهب بنفسه) قال المظهري باؤه لتعدية أي يرفع نفسه ويبعدها عن الناس في المرتبة ويعتقدها عظيمة قدرا وكع أي يوافقها ويعززها ويكرمها كما يكرم خليل خليلا حتى تصير متكبرة وبالاساس ذهب به قرينه مع نفسه ومن المجاز ذهبت به الخيلا (البذى) كولى من البذاء بموحدة فنقط ذاله فمد وهو الفحش في القول (تقوى الله وحسن الخلق) قال ابن القيم جمع بينهما لان التقوى صلاح ما بين عبد وربه وحسن الخلق صلاح ما بين عبد والناس (امعة) بكسر همز ففتح شد ميمه فعين فتاء مبالغة من لا رأى له فهو يتبع كلا على رأيه (الحياء والعى شعبتان من الايمان) قال البيضاوي عدا منه اذ يبعثان على تحفظ في كلام

واحتياط فيه وما خالفهما نفاق وعلى هذا فالعي ما كان بسبب تأمل وتحرز من وبال لاخلل في لسان والبيان هو اجتراء وعدم مبالاة بطغيان وتحرز عن كزور وبهتان (والبذاء) بموحدة فنقط دال ومد (والبيان شعبتان من النفاق) بالنهاية أي هما خصلتان ينشأ عنهما نفاق فالبذاء كسحاب الفحش في الكلام وأما البيان فما يذم منه هو التعمق في نطق وتفاصح والظهار تقدم فيه على الخلق فكأنه نوع من عجب وكبر فلذا قال بآخر بعض البيان اذ لا يذم كل البيان (عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حليم الاذو عثرة ولا حكيم الاذو تجربة هذا حديث حسن غريب) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح فزعم انه موضع وقال صلاح الدين العلائي أبو الهيثم اسمه سليمان بن عمرو وثقه ابن معين ولم يتكلم فيه وأما دراج فقد انفرد عنه بنسخة كبيرة هذا الحديث منها وهو مما أنكره عليه وقد ثقه ابن معين برواية عنه واعترض عليه الرازي فقال ما هو بثقة ولا كرامة وقال أحمد أحاديثه مناكير ولينة وضعفه الدارقطني وغيره وقال ن ليس بقوي ومعه أخرج له بسننه كثيرا والمصنف حسن هذا مع تفرده به وقال د حديثه مستقيم فحاصل الامر ان هذا الحديث باول درجات الحسن أو هو ضعيف ضعفا يحتمل وأما الحكم بوضعه فلا اه وقال الطيبي أي لا يحصل له الحلم ويوصف به حتى يركب أمورا و يعتبرها فيستبين موضع الخطأ منها بدليل قوله ولا حليم الاذو تجربة وقال المظهري أي لا حليم كامل الاوقع في زلة وحصل منه خطأ فيجب أن يستر من رآه على عيبه فيعفو عنه فانه لعلمه يحب العفو عنه وان الستر على عيوب الناس مندوب وكذا من جرب أمورا نفعها وضرها ومصالحها ومفاسدها فلا يفعل ما فعل الاعن حكمة

﴿أبواب الطب﴾

(ناقه) بنون فقاف فهاء كصاحب من برئ من مرضه فافاق قريب عهد به ولم يرجع لكمال صحته وقوته (الوعك) كعبد الحمى أو ألمها (أمر بالحساء) بحاء فسين لمد كسحاب طبيخ رقيق يتخذ من دقيق وماء ودهن (ليرتو فؤاد الحزين) براء ففوقية كيدعو يشده و يقويه (و يسرو عن فؤاد السقيم) بسين فراء كيدعو يكشف عن فؤاده ألما و يزيله (فان الله تعالى يطعمهم ويسقيهم) قال الحكيم ت بنوادر الاصول أي يطهر قلوبهم من رين ذنوب فاذا طهرها من عللها سقاهن أشبعهم وأرواهم فهو الطعام وسقيه لهم ألا ترى انه يمكث أياما كثيرة لا يذوق شيا ومعه قوته فلو كان ذلك بايام صحته لضعف عن ذلك وعجز عن مقاساته والصبر عليه (تتوجابها) بجيم يضرب (يجأ) بهمز كيهب من وجاه بسكين ضربه بها (السعوط) بسين كرسول ما يجعل بانف من دواء (واللدود) بدال بين كرسول ما يسقاه مريض من دواء في أحد شقي لحه (والمشي) كولي الدواء المسهل اذ يحمل شاربه على مشيه وتردده للخلاء (من الشوكة) بنقط شينه فواو فكاف كرحمة هي حمرة تعلو وجها وجسدا (في الاخدعين) هما عرقان في جانبي العنق (الكاهل) كصاحب مقدم الظهر (من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل) قال البيهقي بالشعب اذا ارتكب ما يستحب التنزه عنه من الاكتواء لما به من خطر ومن

استرقاء بما لا يعرف من كتابه تعالى أو ذكره لجواز كونه شركا فقد رويناه رخصة بما يعلم من كتابه تعالى وذكره بلا كراهة وانما الكراهة بما لا يعلم كلسان يهود أو استعمل ذلك معتمدا عليها الا على الله تعالى فيما وضع بها من شفاء فصار بهذا أو بتركه به مكروها بريا من التوكل فان لم يوجد واحد من هذين أو غيرهما من اسباب لم يكن صاحبها بريا من التوكل اه. وبالنهي بالرقية العوذة التي يرقى بها صاحب آفة وقد جاء بعض الاحاديث جوازها وببعضها النهي عنها فمن الجواز استرقوا لها فان بها النظرة أي اطلبوا لها من يرقيها ومن النهي لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث بالقسمين كثيرة فالجمع ان المكروه ما بغير لسان العرب وغير القرآن واسمائه تعالى وصفاته فليس منه ما بكالقرآن والرقى المروية فلهذا قال لمن رقى بالقرآن وأخذ عليه اجرا من أخذ برقية غير باطل فقد أخذ برقية حق وكقوله اعرضوا على فعرضوها فقال لا بأس بها انما هي مواثيق فكأنه خاف أن يقع بها شيء مما اعتادوه في الجاهلية شركا وأما قوله لا رقية الا من عين أو حمة أي لا رقية أولى وانفع فهو كقولهم لا فتى الا على وقد أمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غير واحد من الصحابة بالرقية وسمع جماعة يرقون فلم ينكر عليهم وأما قوله بغير لا حساب عليهم هم الذين لا يسترقون الخ فهذه صفة الاولياء المعرضين عن أسباب الدنيا فلا يلتفتون لشيء من علائقها وهي درجة الخواص لا يبلغها غيرهم فأما العوام فقد رخص لهم بتداوو ومعالجة ومن صبر على بلاء وانتظر فرجا منه تعالى بدعاء فهو من جملة الخواص والاولياء ومن لم يصبر فيسبيله الرقي المباحة ألا ترى ان الصديق لما تصدق بكل ماله لم ينكر عليه علما منه بيقينه ولما أتاه الرجل بكبيضة حمام من ذهب وقال لا أملك غيره حذفه به لو أصابه عقره وقال به ماقاله (من الحمة) بضم حاء مخففة ميمه ويشدد وأنكره الازهري السم وابرة كعقرب لانها آلته أصله حمو أو حمى بحذف واو أو ياء معوض عنه هاء (والنملة) كرحمة قروح تخرج بجنب (لا شيء في الهامة) كساعة النهاية طائر من طير الليل يتشاءمون بها أو البومة أو تزعم العرب ان روح قتيل لم يدرك بثأره يصير هامة فيقول اسقوني اسقوني فاذا أدرك بثاره طارت فنفاه الاسلام (فابردوها) بهمز وصل وضم راء (عرق نعار) بنون فعين فراء كشداد بالنهاية نعر عرق بدم ارتفع وعلا وبالقاموس فار منه دم أو صوت لخروج دم ويروى عرق يعار بتحتية كشداد أي مصوت لخروج دم وأصل اليعار صوت غنم (بما تستمشين) أي تسهلين بطنك (الشبرم) بنقط سينه كوحدة فراء فجيم كهدهد حب يشبه حمصا يطبخ فيشرب ماؤه دواء أو نوع من الشيح

﴿أبواب الولاء﴾

(المدينة حرم ما بين عير الى ثور) قال مصعب الزبيري ليس بطيبة عير ولا ثور وانما هما بمكة وقال أبو عبيد القاسم بن سلام قوله ما بين الخ هي رواية أهل العراق وأما أهل طيبة فلا يعرفون ثورا الا بمكة وبرواية الى أحد وقال قع لا معنى لانكار وجود عير بطيبة لانه معروف ذكروه باشعارهم فانشد أبو عبيد البكري به عدة شواهد وقال ابن السيد بالمثلث عير جبل معروف قرب طيبة وبالنهاية مثله وان ثورا بمكة وبرواية قليلة ما بين عير وأحد فثور غلط من راويه وان

كان اشهر وأكثر رواية أو عير جبل بمكة أي ان حرم المدينة قدر ما بين عير وثور بمكة أو حرم تحريما كما حرم ما بينهما بمكة فحذف مضافا ووصف مصدر وقال نو اوثورا سم جبل هنالك أحد أو غيره فخفي اسمه وقال المحب الطبري بالاحكام بعد حكاية ما لابي عبيد ومن تبعه أخبرني الثقة العالم أبو محمد عبد السلام البصري ان حذاء أحد عن يساره جانبا الورائه جبلا صغيرا يسمى ثورا تكرر سؤاله لطوائف اعراب عنه عارفين بتلك الارض وما بها من جبال فلم يسمه كل الا ثورا متواردين على ذلك فعلمنا ان ذكر ثور بالحديث صحيح وان عدم علم أكابر العلماء له لعدم شهرته وعدم بحثهم عنه فهذه فائدة جليلة اه وقال الحافظ قطب الدين الحلبي بشرح خ حكى لنا شيخنا الامام أبو محمد عبد السلام بن مزروع البصري انه خرج رسولا للعراق فلما رجع لطيبة وكان دليله يذكر له الامكنة والجبال فسمى جبلا صغيرا بقرب أحد ثورا فعلمت صحة الرواية وقال الامام زين الدين المراغي باخبار المدينة خلف أهل المدينة ينقلون عن سلفهم ان خلف أحد من جهة الشام جبلا صغيرا الحمرة بتدوير يسمى ثورا قال وقد تحققته بالمشافهة وبالقاموس ثور جبل بمكة به الغار المذكور بالتنزيل وجبل بالمدينة به الحديث الصحيح المدينة حرم ما بين عير الى ثور وأما قول أبي عبيد بن سلام وغيره من الاكابر الاعلام انه مصحف صوابه أحد اذ ثورا انما هو بمكة فغير جيد كما أخبرني الشيخ الزاهد عن أبي محمد عبد السلام فساق ما قبله فزاد ولما كتبت للشيخ عفيف الدين المطري عن والده الحافظ الثقة قال ان خلف أحد من شماليه جبلا صغيرا مدورا يسمى ثورا يعرفه أهل طيبة خلفا عن سلف (وحر الصدر) بواو وحاء فراء كسببب وساوسه أوحقده وغيظه أو عداوته أو شدة غضبه

﴿أبواب القدر﴾

(عن أبي هريرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نتنازع في القدر) قال الطيبي أي نتناظر ونختصم (فغضب حتى احمر وجهه حتى كأنما فقئ في وجهه الرمان) قال الطيبي حتى الثانية غاية احمر والاولى غاية غضب وانما غضب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لان القدر سر من اسراره تعالى وطلب سره تعالى منهي عنه ولان من بحث بالقدر لا يامن ان يصير قدريا أو جبريا والعباد أمروا بقبول ما أمرهم الشرع بلا طلب سر ما لا يجوز طلب سره (فقال أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت اليكم) قال الطيبي الهمزة في أبهذا الانكار فقدم جارا ومجرورا على عامله لمزيد الاهتمام بشان المشار اليه وكونه منكرا جدا وام منقطعة الهمزة به أيضا الانكار ترقيا من الاهون للاغلظ وانكار بعد انكار (انما هلك من كان قبلكم) جملة مستأنفة (عزمت عليكم) أي أقسمت (احتج آدم وموسى الخ) قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام هذا مشكل لان القدر لا ينفي لوما عن المكلفين فكيف قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فحج آدم موسى ومثله لا تقوم به الحجة قال فجوابه ان لنا قاعدة وهي أن مذنبا يوبخ وينهى حالة تلبسه بمحرم دفعا لمفسدة وكذا بعد انقضاء فعله وقبل توبته دفعا لفساد ما يتفرع منه من محرمات لا لما مضى اذ لا يمكن دفعه بعد وقوعه فلا معنى لشرعية الزجر في حقه أما بعد فعله وتوبته فلا معنى لتوبيخ لاجل ماض لما تقرر ولا لاجل مستقبل لان بالتوبة يغلب على الظن انه

لا يرتكب محرمات لان الانابة والخوف منه تعالى مانعان من ذلك فلا حاجة لتوبيخ وآدم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام كان بهذه المثابة فلا يحسن لومه والعتب على موسى لمخالفته القاعدة فقال له آدم كان الاصل ان لا يلام على مقدر لان العبد مقهور فيه لاسيما اذا اتصف العبد بتوبة فلهذا المعنى أشار آدم بقوله قدر على على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام (أنت الذي خلقك الله بيده) قال كمال الدين الزملكاني هو اشارة الى العناية في الخلق وتكميله والاتيان به على الوجه الاكمل المحكم اذ جمع به أحكام سائر المخلوقات ومعانيها وما تولته الاسماء الالهية كلها بتولي خلقه ولا بخاصة ليست لغيره من المخلوقات فاجرى عليه هذه اللفظة المستعملة في لسان العرب لما يتفق ويحمل به فلا يخرج هذا عن حمل اليد على القدرة أو النعمة ولكن أتم قدرة وأكمل نعمة فله ورد لا أجعل صالح ذريتي من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان فهو اشارة الى هذا التخصيص في الخلق على هذا الوجه (ان أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما) بالنهاية اعله تمكث فيها هذه المدة لتخمر وتهيأ للخلق (ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك) قال المظهري اعلم انه تعالى يحول المرء ببطن أمه حالة بعد حالة مع انه قادر على أن يخلقه في لمحة اذ للتحويل فوائد وعبر منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على أمه اذ لم تعتد ثقله فجعله أولا نطفة لتعتادها مدة فعلقة مدة وهلم جرا الولادته ومنها اظهار قدرته تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار لكونهم أناسي على حسن صورة متحلين بعقل وشهامة متزينين بفهم وفطانة ومنها ارشاد الخلق وتنبيهه على قدرته تعالى على حشر ونشر اذ من قدر على خلق انسان من ماء مهين فمن علقة فمن مضغة مهيأة فنفخ روح به يقدر على صيرورته ترابا ونفخ روح به وحشره في المحشر للحساب والجزاء (يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد) قال الطيبي من حق الظاهر ان يقال وشقاوته أو سعادته فعدل عنه لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما (لا يرد القضاء الا الدعاء) قال التوربشتي أي ما يخافه العبد من نزول مكروه يرده دعاء وفق له فسماه قضاء مجازا ويوضحه ما روي أرأيت رقى وأدوية نتداوى بها أترد من قدر الله شيأ قال هي من قدر الله فقد أمر تعالى بالتداوي والدعاء مع علم الخلق بان المقدور كائن اذ حقيقة المقدور وجودا أو عدما مخفية عنهم أو أراد حقيقته فرد الدعاء له تهوينه وتيسيره حتى يكون القضاء النازل كانه لم ينزل ويؤيده الدعاء ينفع مما نزل ومالم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به وأما مما لم ينزل فهو صرفه عنه أورده قبل نزوله بتأييده تعالى فخفف عليه أعباءه اذا نزل به قال الغزالي فان قيل فما فائدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان الترس سبب لرد السهم (ولا يزيد في العمر الا البر) قيل حقيقة أو مجاز عن البركة قال حط ولي به تأليف (ان القلوب بين أصبعين) قال التوربشتي هو من جملة ما يتنزه السلف عن تأويله كاحاديث السمع والبصر بلا تشبيه بل يعتقدانها صفات له تعالى لا كيفية لها قلت انظر شرح محمد محمد (خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان الخ) قال الطيبي هذا تمثيل لان المتكلم اذا أراد تحقيق قوله وتفهيم

غيره واستحضار معنى دقيق خفي في مشاهدة سامع حتى كأنه متنقل اليه رأى عين صوره بصورة وأشار له باشارة محسوسة فالنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما كوشف بحقيقة هذا الامر وأطلعه الله عليه اطلاعا لم يبق معه خفاء مثل معنى حاصلا بقلبه بشئ حاصل بيده هذا ونحن لا نستبعد أيضا اطلاقه على الحقيقة فان الله قدير على كل شئ ونبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مستعد لادراك معان غيبية ومشاهدة الصورة المصوغة لها (فقلنا لا الا أن تخبرنا) قال استثناء منقطع أي لا نعلم ولكن اذا أخبرتنا نعلم كأنهم طلبوا بالاستدراك اخباره اياهم ويجوز اتصاله مفرغا أي لا نعلمه بسبب من الاسباب الا باخبارك (فقال للذي في يده) أي لاجله (هذا كتاب من رب العالمين) خصه بالذكر من بين الاسماء دلالة وتنبيها على انه مالكهم يتصرف فيهم كيف شاء فيسعد من يشاء ويشقي من يشاء (ثم أجمل على آخرهم) بجيم ضمن أجمل معنى أوقع فعداه بعلى أي أوقع اجمالا على ما انتهى اليه التفصيل ويجوز حالا أي أجمل في حال وقوع انهاء التفصيل الى آخرهم فمن عادة الحساب ان يكتبوا أشياء مفصلات فيوقعوا بآخرها فذلكة ترد تفصيلا للجملة (سددوا) أي اجعلوا أعمالكم مستقيمة على طريق الحق (وقاربوا) أي اطلبوا قربة الله تعالى وطاعته بقدر ما تطيقونه (ثم قال بيديه) أي أشار بالنهاية العرب تجعل القول عبارة عن كل فعل غير فعل لسان فتقول قال بيده أخذ وبرجله مشى وقالت له العينان سمعا وطاعة أي أومأتا وبالماء على يده قلبه وبثوبه رفعه (فرغ ربكم من العباد) قال الاشرفي أي قدر أمرهم لانه تعالى لما قسم الخلق قسمين وقدر لكل على تعينه من أهل الجنة أو النار تعيينا لا يقبل تبديلا ولا تغييرا فكأنه فرغ من أمرهم والا فالفراغ لا يجوز في حقه تعالى (لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربع) قال المظهري هذا نفي أصل الايمان لا نفي الكمال (عن ابن أبي خزامة عن أبيه) بنقط حاء فزاي قال ج باصابته سمي م وغيره أبا خزامة معمرا وبالكنى لم أبو خزامة بن معمر وكذا قال يعقوب بن سفيان وقواه البيهقي وسماه يطريق أخرى زيد بن الحارث وقال ابن عبد البر ذكره بعضهم بالصحابة لحديث أخطأ فيه رواية عن الزهري وهو تابعي كأنه جنح لتقوية قول من قال عن أبي خزامة عن أبيه وأخطأ من سماه خزامة أو الحارث بن سعد أو سعد بن هديم وانما هو أبو خزامة أحد بني الحارث بن سعد بن هديم العدوي (أرأيت رقى نسترقيها) كهدى جمع رقية كغرفة ما يقرأ كدعاء الشفاء (ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها) قال الطيبي التقاة أصله الوقاة فقلب واوه تاء وهو اسم ما يلتجئ به الناس خوف أعداء من وقاه وقاية حفظه أو تقاة مصدر أي ونتقي الاتقاء فالضمير له (فقال هي من قدر الله) قال الطيبي أي كما انه تعالى قدر داء مثلا قدر زواله بالدواء كدعاء فمن تداوى فلم يبرأ فليعلم انه لم يقدر أن يكون تداويه نافعا له وان اجتمع عليه الاطباء وقال التوربشتي ان السائل عرف ان من حق الايمان ان يعتقد ان المقدور كائن لا محالة ووجد الشرع يرخص استرقاء ويأمر بتداو وباتقاء من مواطن الهلكات فاشكل عليه الامر كما أشكل على الصحابة اذ أخبروا ان الكتاب يسبق على الرجل فقالوا ففيم العمل فبينه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بقوله هي من قدر الله (نا واصل بن عبد الاعلى الكوفي نا محمد بن فضيل

عن القاسم بن حبيب وعلى بن نزار عن نزار عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من أمتي ليس لهما في الاسلام نصيب المرجئة والقدرية وفي الباب عن عمر وابن عمر ورافع بن خديج وهذا حديث حسن غريب نا محمد بن رافع نا محمد بن بشر نا سلام بن أبي عمرة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال محمد بن رافع وحدثنا محمد بن بشر نا على بن نزار عن نزار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) قال حط رأيت كراسة بخط الحافظ صلاح الدين العلاءي بها مانصه هذه أحاديث تكلم عليها بعضهم وهي من المصابيح للبغوي فجعلها موضوعة فسئلت عنها فنها هذا الحديث فساق ما لت نفسه قال ورواه جعفر الفريابي بكتاب القدر له عن عثمان بن أبي شيبة عن أبي اسامة ومحمد بن بشر العبدي قال نا ابن نزار عن أبيه عن عكرمة عن أبي هريرة فذكره وقد أخرجه أبو الفرج بن الجوزي بالعلل المتناهية في الاحاديث الواهية وتعلق عليه بان على بن نزار رواه وسلام بن أبي عمرة الذي رواه ت آخر امن حديثه قال به يحيي بن معين ليس بشئ قال أبو الفرج ورواه النضر بن سلمة وهو متروك عن محمد بن بكر عن محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فاخرجه بالموضوعات بطريق بها مأمون ابن أحمد أحد الكذابين بلفظ صنفان لا تنالهما شفاعتي فاما علة الطرق الثلاث فهي كما ذكر وأما طريق على بن نزار فهو متكلم فيه وضعفوه جدا وقال به يحيي بن معين ليس حديثه بشئ ولكن الحديث لم ينفرد به عن أبيه بل رواه معه القاسم بن حبيب وهو التمار الكوفي فقد ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان وذكره بكتاب الثقات فقال روى عنه وكيع بن الجراح فهذا توثيق يعارض تضعيف ابن معين اياه وقد أخرجه ه أيضا بطريق عبد الله بن محمد الليثي عن نزار بن حيان فهو متابع آخر لكن عبد الله هذا لم أر من وثقه ولا من جرحه ولا عرفه شيخنا المزي بتهذيبه باكثر من رواية ابن محمد المؤدب عنه فهو يخرج عن عداد المجاهيل على أحد القولين برواية يونس عنه لانه من الثقات الاثبات أي يونس لكنه يبقى في عداد المستورين فيعتبر بمتابعته فكان تحسين ت نقله برواية هذين له مع على بن نزار وأما استغرابه اياه فلتفرد نزار ابن حيان به ونزار هذا لم يوثقه أحد ولا ضعفه الا ابن حبان بعبارة خشنة على عادته وذكر ابن عدي بترجمة على بن نزار ان هذا الحديث مما أنكروه على على وعلى أبيه نزار ولا شك أن تحسين ت له مقدم على هذه الاشياء مع ما اشار اليه من شواهده عمن ذكر من الصحابة اه ما للعلاءي وقد تكلم حج على هذه المنتقدة على المصابيح في كراسة فيها وردت على قتيا عن أحاديث انتقدها سراج الدين عمر بن على بن عمر القزويني البغدادي وكان قد انتهت اليه رياسة علم الحديث ببغداد وبين أماكنها بمصابيح البغوي وزعم انها موضوعة فمنها هذا فقد أخرجه ت وه وهما من الائمة الستة وحسنه ت وقد تكلم العلماء في على بن نزار وفي أبيه فاما على فقال العباس بن محمد الدوري بتاريخه عن ابن معين امام الجرح والتعديل بزمنه على بن نزار ليس حديثه بشئ وقال أبو أحمد بن عدي بالكامل في معرفة الضعفاء ليس بشئ وذكره يعقوب بن سفيان الفارسي بتاريخه بباب من يرغب عن الرواية عنهم سمعت أصحابنا

يضعفونهم وذكره أبو الفتح محمد بن الحسن الموصلي بالضعفاء فقال ضعيف جدا فهذا أشد ما وجدت فيه فهذه الصيغة هي المرتبة الثالثة في التضعيف فاولها من أطلق عليه الكذب والثانية من اتهم به وهذه الثالثة من أتى بتضعيفه بصيغة مبالغة تركوا حديثا انفرد به فاذا توبع وصف بالمرتبة الرابعة وهي من يطلق عليه ضعيف فيعمل به بفضائل الاعمال لا الاحكام الراجعة للاعتقاد في الاصول وفي الحل والحرمة في الفروع فاذا تقرر هذا فلم ينفرد على ابن نزار بروايته هذا عن أبيه فان القاسم بن حبيب وافقه عند ت وأورده ابن عدى بطريقه أيضا وقال أنكروه على على بن نزار وأبيه وتابع نزارا على روايته سلام بن أبي عمرة عن عكرمة قال ابن عدى وليس بشئ ولم يروه عن عكرمة غيره وغير نزار قال جح فوجدنا هذا الحديث بمسند أبي بكر الصديق ومعاذ بن جبل وعبد الله بن عمر بن الخطاب وجابر وطرقها كلها ضعيفة ولكن اجتماعها وتباينها يشعر بان له أصلا ومن ثم لم يذكره ابن الجوزي بالموضوعات مع تساهله فهذا الحديث يدخل بعلامات النبوة اذ أعلم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان هذين الصنفين سيوجدان في أمته وعلى هذا الآخر يحمل صنيع ت اذ حسنه وأما استغرابه فلم يرد انه مفرد مطلق بل مقيد برواية نزار عن عكرمة (ان أول ما خلق الله القلم) قال قب لا يمتنع ان يكون جسما مؤلفا ولا خلاف بين الامة انه كذلك وقد تظاهرت الآثار انها أقلام وقد سمع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صريفها ليلة الاسراء في العلو الاعلى أو أول ما خلق الله تعالى قلم واحد فخلق كلا بعده فأول ما خلق الله الى آخره عبارة عن الجنس لا عن الواحد قال والظاهر أنه خلق أولا واحد انفاق غيره بعد اهـ وسئل أبو محمد البطليوسي عن هذا وهل القلم مرفوع أو منصوب فأجاب وجهه رفعه ولا أعلم احدا نصبه رواية وقد رأيت من ينصبه بخلق وهو خطأ اذ معناه ان أول المخلوقات القلم وعليه دلت احاديث وردت فيه فان ثبتت رواية صحيحة بنصب فان ناصبه المجزأين وهي لغة لبعض العرب ولا يصح نصبه بخلق لفساده معنى واعرابا وقال ز بن العرب بشرح المصابيح رضي الله تعالى عنا جميعا يعارض هذا الحديث ما روي ان أول ما خلق الله العقل ان أول ما خلق الله نوره ان أول ما خلق الله الروح ان أول ما خلق الله العرش فيجاب بان الاولية من الامور الاضافية فيؤول ان كل واحد مما ذكر خلق قبل ما هو من جنسه فالقلم خلق قبل الاشجار ونوره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خلق قبل الانوار فاول ما خلق الله من الاجسام اللطيفة العقل ومن الكثيفة العرش فلا تناقض في شئ اذا قال حط حديث العقل موضوع والثلاثة الباقية لم ترد بهذا اللفظ فاستغنى عن التأويل قلت بل صححها كلها أهل الكشف فالروح هو روحه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والعقل نور روحه ونوره يشملهما معا فالثلاثة أول ما خلق فالعرش فالقلم فانظر شرح محمد (يكون في أمتي خسف ومسخ) قال الطيبي الخسف ابتلاع الارض ما كانت تمسكه فوقها والمسخ تحويل صورة لما هو أقبح منها وقال التور بشتي هذا من باب تغليظ وتشديد وذكر طب ان المسخ قد يكون بهذه الامة وكذا الخسف كما كان بسائر الامم خلافا لمن زعم أنه لا يكون فيها وانما المسخ في قلوبها قلت قد ورد وقوع كل في هذه الامة بالازمنة الماضية

و بهذه وأخبر فى ماشاهد كلا الا ان المسخ فى افراد قليلة والخسف قد يعم قرية فاكثر (ستة لعنتهم لعنهم الله وكل نبى مجاب الدعوة) قال الطيبى قوله لعنهم الله لعله انشاء دعاء عليهم فكل نبى الخ حال من فاعل لعنتهم والجملة معترضة بين الحال وصاحبها أو خبر مستأنف فكأنه لما قيل لعنتهم سئل لماذا بعد فاجاب لعنهم الله فتكون الثانية مسببة عن الاولى أو العكس كأنه لما قال لعنتهم سئل لماذا فاجاب لانه لعنهم الله تعالى فيكون قوله وكل نبى الخ معترضا بين البيان والمبين اى ومن شأن كل نبى تستجاب دعوته فلا يعطف كل نبى الخ على فاعل لعنتهم وصححه الاشرفى لوجود فاصل وان لم يؤكد بضمير وبه نظر لان المانع عطف جملة على مفرد فان قلت لم لا يوصف نبى بمجاب فلا يخبر به * قلت يلزم منه أن لا يكون بعض الانبياء مجاب الدعوة فنبه التوربشتى فابطل رواية جر مجاب اه قال حط اللازم ممنوع فانها صفة موافقة الواقع لا مفهوم لها (الزائد فى كتاب الله) قال الطيبى اى من يدخل فيه ماليس فيه أو يتأوله بما ينبو عنه لفظه كما فعلته اليهود بالتوراة تبديلا وتحريفا وزيادة فالزيادة بكتابه تعالى كفر وتأويله بما يخالف الكتاب والسنة بدعة (والمستحل لحرم الله) اى من أباح فى حرم مكة كاصطياد وقلع شجر (والمستحل من عترتى ماحرم الله) مابفوقية كرحمة قال الطيبى اى من فعل باقاربه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مالا يجوز من ايذائهم وترك تعظيمهم فمن عليه ابتدائية متعلقة بالفعل أو بيانية وأراد من يستحل من أقاربه شيئا من المحرمات وبه تعظيم الجرم فيهم كتعظيم جرم صادر منهم لقوله تعالى من يأت منكن بفاحشة مبينة الخ (قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة) قال البيضاوى وزين العرب بشرح المصابيح اى أجرى القلم على اللوح المحفوظ وأثبت به مقادير خلقه ما كان ومايكون ليوم القيامة على وفق ماتعلقت به ارادته ازلا وقوله بخمسين ألف سنة اى طول الامد وتمادى الزمن بين التقدير والخلق من المدة خمسون ألف سنة مما تعدون فان قيل كيف يحمل على زمان وهو مقدار حركة فلك لم يخلق اذا أجيب بانه ان سلم ان الزمان ذلك فان مقدار حركة الفلك الاعظم الذى هو العرش وهو موجود اذ قوله وكان عرشه على الماء اى ماكان تحته قبل السموات والارض الا الماء والماء على متن الريح فهو يدل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل السماء والارض * قلت نعم ومن الماء خلقت السموات والارض والافلاك ولكن العرش لا يتحرك والافلاك والسموات تحت أعلاه بكثير وفوق أسفله بكثير وكذا ما خلقت منه ماء فانظر شرح محمد شحمد

(أبواب الفتن)

(من أراد بحبوبة الجنة) بموحدتين وجاء بن كعرجونة بالنهاية بحبوحة الدار وسطها وتبحبح توسط المنزل والمقام وقال ابن الخازن بحبوحة الجنة وسطها وخيارها أراد تفضيل الموضع وشرفه على غيره من الامكنة (يد الله مع الجماعة) بالنهاية كناية عن الحفظ أى ان الجماعة المتفقة من أهل الاسلام فى كنف الله و وقايته (وتجالدوا بأسيافكم) أى اضربوا أعداء الله تعالى من جلده بسيف ضربه والجلاد والمجالدة الضرب به والمجتلد موضع

القتال

القتال (ان الله زوى لى الارض) كرمى أى جمعها وطواها (فرأيت مشارقها ومغاربها) هذا أصل طى المسافة ورفع الحجاب الذى هو أحد كرامات الاولياء (وأعطيت الكنزين الاحمر والابيض) بالنهاية الاحمر ملك الشام سميه اذغالب ألوانهم الحمرة وأموالهم الذهب والابيض ملك فارس اذغالب ألوانهم البياض وأموالهم الفضة (وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم) استدل به ابن مالك على ان سوى تقع غير ظرف وتجر بغير فى (فيستبيح بيضتهم) بالنهاية أى مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم فلا يسلط عليهم عدوا يهلكهم فبيضة الدار معظمها فكنى بها الانها اذا سلمت سلم مابها المعاما أو فرخا غالبا واذا هلكت هلك او الخودة فكانه شبه مكان اجماعهم والتئامهم ببيضة الحديد (عن زياد بن بسر بن كرش تكون فتنة تستنظف العرب) بنقط ظاء مشال بالنهاية أى تستوعبهم جميعا من استنظفه أخذه كله (فى جدر قلوب الرجال) بجيم فنقط دال فراء كعبد أصلها (مثل الوكت) بواو فكاف ففوقية كعبد جمع كرحمة الاثر فى الشئ من غير لونه كنقطة (مثل المجل) بميم فجيم فلام كعبد وسبب من مجلت يده كضرب وفرح ثخن جلدها وتغلظ بعمل باشياء صلبة خشنة (فتراه منتبرا) بنون ففوقية فموحدة فراء كمنتقم مرتفعا فى جسمك (عذبة سوط) بعين فنقط دال فموحدة كرحمة طرفه (قذف) بنقط داله رمى بقوة (سترون بعدى أثرة) بهمز فمثلثة فراء كرقبة وغرفة اسم من آثر ايثارا أعطى أى يستأثر عليكم فيفضل غيركم عليكم فى نصيبه من الفئ (لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) قال قع رفع المتقدمون والمتأخرون يضرب وهو الصواب وبه يتضح معناه هنا وسكنه بعضهم وهو خطأ وقال ابن مالك مما خفى على أكثر النحاة استعمال رجع كصار معنى وعملا ومنه لا ترجعوا بعدى كفارا أى لا تصيروا وقوله

قد يرجع المرء بعد المقت ذا مقة ※ بالحلم فادرأ به بغضاء ذى احن

قال ويجوز رفع وجزم يضرب (فتنا كقطع الليل المظلم) بالنهاية كعنب طوائفه جمع كسدرة أى فتنا مظلمة سودا تعظيما لشأنها (بعرض من الدنيا) كسبب متاعها وعظمها (عن عديسة) بعين فدال فسين كجهينة بنت اهبان بهمز فهاء فموحدة كعثمان ويقال وهبان بواو (وابن صيفى) هو ابن أخت أبى ذر رواه ابن مندة (ما من عام الا والذى بعده شر منه حتى تلقون ربكم) روى البيهقى بالشعب عن ابن مسعود قال لا يأتى عليكم عام الا والذى بعده شر منه قالوا فانه يأتى علينا العام نخصب فيه والعام لا نخصب فيه قال انى والله لا أعنى خصبكم ولا جدبكم ولكن ذهاب العلم والعلماء فقد كان قبلكم عمر فأر ونى العام مثله فهذا يصلح ان يفسر به ما لانس هذا (تقئ الارض) بالقاف من القئ (أفلاذ كبدها) بفاء فلام فنقط داله جمع كسدر جمع كسدرة القطعة المقطوعة طولا أى تخرج كنوزها المدفونة فيها وتطرحها على ظهرها كقوله تعالى وأخرجت الارض أثقالها بالنهاية سمى ما بالارض قطعا تشبيها وتمثيلا وخص كبد الانها من أطايب الجزور واستعار القئ للاخراج (أمثال الاسطوان) بسكون سين بين ضمين بلا تاء (لكع ابن لكع) كصرد أى اللئيم أو الوسخ وأكثر استعماله بنداء

(اذا كان المغنم دولا) كصرد جمع دولة كحوتة ما يتداول من مال فيكون لقوم دون قوم
(والزكاة مغرما) كمرقد أي يرى ربها ان اخراجها غرامة يغرمها قلت لظلم عمال كهذا الوقت
فان كل مالك يعطي بلا رعاية نصاب لحرث ولا غيره (وكان زعيم القوم) أي رئيسهم (أرذلهم
واتخذت القينات) جمع قينة كرحمة المغنية وأصلها الامة (والمعازف) بعين فزاي ففاء
كمساجد آلات لهو تضرب كدفوف (قطع سلكه) كسدر خيطه (بعثت في نفس الساعة) كسبب
بالنهاية بعثت وقد حان قيامها وقرب الا ان الله أخرها قليلا نفسا فبعثني فيه مثل نفس المرء
تشبيها في القلة وهو وقت بانت أشراطها فيه وظهرت فيه علاماتها (بعثت انا والساعة) برفعه
(كهاتين وأشار بالسبابة والوسطى) قال الحكيم ت بنوادر الاصول روى لنا عن أصابع
رسول الله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ان المشيرة منها كانت أطول من الوسطى والوسطى
أقصر منها فالبنصر أقصر من الوسطى فاخرج مستدلا حديث ميمونة بنت كردم قالت خرجت
في حجة رسول الله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم
على راحلته وسأله أبي عن أشياء فلقد رأيتني أتعجب وأنا جارية من طول أصبعه التي تلي الابهام
على سائر أصابعه فذكرت ذلك لعبد الله بن الحسن فقال نعم كذلك كانت أصابع رسول الله صلى
الله تعالى عليه بآله وسلم (كأن وجوههم المجان المطرقة) كمكرمة أو معظمة أي التراس التي
ألبست عقبا شيئا فوق شئ (ومبير) بميم فموحدة فراء كمميت أي مهلك يسرف في اهلاك الناس
(ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون) بالنهاية أي يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من
شرف أو يجمعون ويمنعون أو يتوسعون في أسباب سمن أكلا وشربا (زياد بن كسيب
بكاف فسين فموحدة كزبير (من أهان سلطان الله في الارض أهانه الله) قال ابن الخازن في
نزهة الاخبار في شرح محاسن الاخيار أي ان الله نصبه لينفذ أوامره فاذا أكرمه المرء أكرم
من نصبه فيكرمه وبعكسه واهانته ترك أوامره في الطاعات واكرامه المسارعة لامره بها
أو من نظر اليه بعين اكرام وتعظيم فذلك علامة تعظيم الله تعالى فيكرمه الله به ومثله الاهانة
فيه دليل على تحريم قتال سلطان عادل وخروج عليه (بنو الزرقاء) قلت هو بدل من واو كذبوا قبله
أو واوه حرف كتاء قامت (في جمهور) كعرجون جماعة (يقال له جهجاه) بالنهاية جهجه الرجل
زجره وبالحديث حتى يملك رجل يقال له جهجاه كانه مركب من هذا ويروى جهجها
(ان في أمتي المهدي) قال الرافعي في تاريخ قزوين أورده الخطيب بكتاب تاريخ بغداد بترجمة أمير
المؤمنين المهدي العباسي فكانه أشار لحمل الحديث عليه (عن يزيد بن قطيب) بقاف
فطاء مثال فموحدة كزبير (عن أبي بحرية عن النواس بن سمعان) بكسر وضم سينه
(فخفض فيه ورفع) كقدس معا أو الاول كضرب والثاني كنفع أي عظم فتنته ورفع قدرها
فوهن أمره وقدره وهونه أو رفع صوته وخفضه في اقتصاص أمره (قطط) بقاف فطاءين
مثناتين كسبب شديد الجعودة (عينه قائمة) أي ذهب بصرها ونورها وهي باقية براقة (فعاث)
بعين فمثلثة كباع أفسد (فقلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال أربعين يوما) قال أبو البقاء أي
يلبث أو يقيم أربعين دل عليه لبثه (سارحتهم) كفاكهة ماشيتهم (كاطول ما كانت

ذرى) كهدى أسنمة جمع كسدرة (كيعاسيب النحل) بتحتية فعين فسين فوحدة كما قيل جمع يعسوب كيعقوب وبحاء وبنسخة بنقطه ونسب تصحيحه للسلفي (جرادتين) بجيم فراى كقطعتين زنة ومعنى (بين مهرودتين) بالنهاية اى فى شقتين أو حلتين والثوب المهرود ماصبغ بورس فزعفران فجاء لونه كزهرة الجودانة وقال القتبي هو خطأ أراه مهرو يتين أى صفراوين من هريت عمامة لبستها صفراء كانه فعلت من هروت فان حفظ بدال فهو من الهرد شقا وخطئ ابن قتيبة فى استدراكه واشتقاقه قال ابن الانبارى القول عندنا بالحديث بتين مهرودة بين يروى بدال وبنقطه أى بين ممصرتين كما جاء ولم نسمعه الا به كاشياء كثيرة لانسمع الا بالحديث والممصر من الثياب ما به صفرة خفيفة والمهرود ماصبغ بعروق تسمى هرد ابهاء فراء فدال كعبد (تحدر جمان كاللؤلؤ) أى عرق كما برواية لان الجمان هو نفس اللؤلؤ واحده جمانة (ولا يحدر يح نفسه) كسبب (بباب لد) بضم لام فشدد داله بالنهاية موضع بالشام أو بفلسطين قالت قرية معروفة بالشام بفلسطين بين القدس والرملة وللرملة أقرب (حرز عبادى الى الطور) بحاء فراء فزاى كقدس ضمهم اليه واجعله لهم حرزا وبحاء فراء ومن التحويز (النغف) بنون فنقط عينه ففاء كسبب دود يكون بآناف ابل وغنم جمع كرقبة (فيصبحون فرسى) بسين كقتلى زنة ومعنى من فرس ذئب شاة وافترسها قتلها (ملأته زهمتهم) بزاى كغرفة رائحة منتنة أى تمتلىء الارض من جيفهم (فطرحهم بالمهبل) بهاء فوحدة كقدس موضع (وجعابهم) ككتاب كانات تجعل بها سهامهم جمع كرجعة (فتتركها كالزلفة) بزاى فلام ففاء كرقبة مكان ماء جمع كسبب وخزالف أى يغزر مطر بارض حتى تصير كانها مصنع من مصانع الماء أو الزلفة المرآة شبهت بها لاستوائها ونظافتها أو الروضة وبقاف بدل فاء (ويستظلون بقحفها) بقاف كسدر بالنهاية أى قشرها تشبيها بقشر رأس فوق دماغه (فى الرسل) براء فسين كسدر اللبن (الفئام) بفاء فهمز ككتاب الجماعة الكثيرة (يتهارجون) قال أبو موسى المدينى يتسافدون والزمخشرى يتشاررون (كانها عنبة طافية) كذا كهة بالنهاية فهى حبة خرجت عن حد نبتة اخواتها فظهرت وارتفعت من بينها قلت معناه انه بغاية تشويه وتقبيح منظر اه أى شبهها بعنبة طافية على ماء (فى الفدادين) بفاء فدال ين كمع شداد أى تعلو أصواتهم فى حروثهم ومواشيهم أى المكثرين ابلا أو الجمالين والبقارين والحمارين والرعاة أو هو بخفة داله جمع فدان بنون كشداد بقرة يحرث بها اهلها أهل جفاء وغلاظة (واهل الوبر) أى الابل (أطم) كثلث بناء مرتفع (بنى مغالة) بنقط عينه كسحابة (فرضاخية) بكسر فاء فسكون راء فنقط صاد فالف فخاء فياء مشددة فخمة (نفس منفوسة) أى مولودة (عين زغر) بزاى فنقط عينه كصرد عين بالشام من أرض البلقاء اسم لها أو اسم امرأة نسبت لها (من سكن البادية جفا) كدغاغلظ طبعه وصار جافيا بعد لطف اخلاقه لفقد من يروضه ويؤدبه (ومن اتبع الصيد غفل) لانه اذا اهتم به غفل عن مصالحه (ومن أتى أبواب السلطان افتتن) ببناء فاعل ومفعول قال ابن الملك سببب فتنته انه يرى سعة الدنيا والخير هنالك فيحتقر نعمة الله عليه وربما استخدمه فلا يكاد يسلم فى تصرفه من اثم

بأجلى أو عقوبة بما جلى أو لانه لا يمكنه انكاره عليه بما يجب انكاره (المطيطا) بميم وطاء من مثالين بقصر وتصغير مشية بها تبختر ومد يدين بالنهاية هو من مصغرات لم يسمع لها مكبر

﴿أبواب الرؤيا﴾

(اذا اقترب الزمان) بالنهاية اقتربت الساعة أو اعتدل ليل ونهار فتكون رؤياه به صحيحة لاعتدالهما افتعل من القرب (من رآني في المنام فقد رآني) قال الشيخ تقي الدين السبكي بشرح المنهاج تعبير الرؤيا علم شريف وقال ابن الرفعة انه شرعي وما أظنه كما قاله فان حقيقته راجعة الى معرفة معنى رؤيا المنام وما هو المرئي فيها وذلك يتعلق بالحكمة ومعرفة حقائق الامور وقل من يعرفها وتعز معرفته بالاكتساب بل هو هبة من الله تعالى وانظر الى تعبير يوسف على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول من رأى منكم الليلة رؤيا وكان لابي بكر رضي الله تعالى عنه منها حظ وافر من هذا العلم وللنفس بحال النوم تجرد لم يكن لها حالة استقلالها بالبدن حالة يقظته وهو شبيه بتجردها بعد الموت وان كان بينهما فرق كبير فاذا تجردت حال نوم رأت ما لم تكن تراه ويختلف الناس في ذلك التجرد اختلافا كبيرا على قدر مراتبهم فتارة تكون الرؤيا صحيحة من الله تعالى أو من ملك وكلمه الله تعالى بها فيكون لها تعبير صحيح أو تقع كما هي بلا تعبير وتارة لا تكون صحيحة بل هي من شيطان أو حديث نفس وما يراه في رؤياه صحيحة يبعد أن يكون ذلك الشخص الواقع في نفس النائم انه رآه بعينه اذ نرى شخصا ميتا أو حيا لا علم له برؤيتنا له فالمرئي اذا على ما يظهر لنا صورة مخلوقة لله تعالى على مثال تلك الصورة ثم تلك الصورة اما مع عين أو حاسة وهو بعيد اذ لو كان كذلك كان عنده شعور بها ونحن نراه ثم نسأله عنه فلا يكون له علم به البتة فلم يبق الا انه تعالى خلق حقيقة على مثال صورته وروحانيته وأرانا اياها وأوقع في نفسنا مخاطبتنا اياها أو جعلها مخاطبا حقيقة وقد يختلف المرئيون فمنهم من يكون المرئي مثال صورته ومعناه ومنهم من يكون مثال صورته وحقيقة معناه بان يكون جعل الله لها ذلك ومنهم من ينتزع من صورته ومعناه بعينهما حقيقة مطابقة لتلك الحقيقة ويريناها اياها وانما ذكرنا هذه الاحتمالات ليفهم بها قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من رآني في المنام فقد رآني حقا فقوله رآني الخ شرط وجزاء ليس من رؤية بصرية ولا علمية بل من الرؤيا المنامية فالمعنى تعلقت رؤياه بي فهو تعلق صحيح لان الشيطان لا يتمثل به ولكن الشرط والجزاء لا بد من تغايرهما فالمعنى من تعلقت في اعتقاده فهي رؤيا صحيحة حتى وقع في نفس الرائي انه رآه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كيفما رآه على هيئته المنقولة يقظة أم لا وقد كنت أقمت دهرا أظن ان هذا انما يكون فيما اذا رأى تلك الصورة بعينها وانما يعلم بذلك الصحابة الذين رأوه يقظة أو من وفقه تعالى من غيرهم لذلك فاعترضت على نفسي بان ذلك لو كانت رؤيا بصرية وانما هي حلمية ثم باتحاد شرط وجزاء لا بد من تغايرهما فسلكت الطريقة المارة ومعه اذا وقع في نفسه أو سمعه مناما أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمره بامر لا يجب عمله به لان الذي أخبره النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو رؤيته ولم يخبرنا بانه يقول له ويكلمه والنائم ليس على يقين من

كلامه ولا من كلام تلك الصورة المرئية وليست تلك صورة بصرية بل رؤيا حلمية اكثر الناس لا يعرفون حقيقتها فله لا يجب الاخذ بها لكن اذا لم تخالف حكما ظاهرا احسن العمل بها أدبا مع صورته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومثالها ولا نقول انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما أمره ولا خاطبه ولا انتقل من مكانه ولا أحاط علمه الشريف بذلك البتة وانما الله أراه اياه لحكمة علمها فقد يكون ذلك وقد يكون عن علمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فالله تعالى اعلم أي الحالين كان وقد يختلف بعض الرائين مع بعض فيه وقد يقع في نفس نائم انه رأى ولم يكن رأى فلا يوجد بشرط رؤيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على جزء فالحاصل ان ارتباط الرؤيا وهي تعلق نفس بمرءى بارتباط جزء بمعنى ان المرءى لا يتمثل به الشيطان صحيح قطعا وما عداه يمكن ان يقع للنائم غلط فيه والصور المختلفة التي يرى النائم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بها يجوز ان تكون أحوالا تعرض لحقيقته والحقيقة هي المشار اليها بانا وهي الاجزاء الاصلية وعناصرها مع الروح وله مثال مطابق موكل به ملك الرؤيا فعصم به عن تمثل الشيطان به اهما السبكي (الرؤيا من الله والحلم من الشيطان) فانهما كلاهما عبارة عما يراه نائم لكن غالب الرؤيا مايراه على خير او شيأ حسنا والحلم على مايراه شرا او قبيحا (وهي على رجل طائر) بالنهاية أي على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير او شر وانه ماقسمه الله لصاحبه من قسم وادار افطار سهم فلان بناحية كذا أي وقع سهمه وخرج وكل حركة من كلمة أو شيء يجري لك فهو طائر فعناه ان الرؤيا كانها كانت على رجل طائر فاذا عبرها معبر أول سقطت ووقعت حيث عبرت كما يسقط ما على رجل طائر بادنى حركة وقال الطيبي التركيب من باب التشبيه التمثيلي شبه رؤيا بطائر أسرع طيرانه على رجله شيء يسقط بادنى حركة وينبغي أن يتوهم للمشبه حالات متعددة مناسبة لهذه الحالات وعلى ان الرؤيا مستقرة على ماسوقه التقدير اليها من تعبير فاذا كانت في حكم الواقع قيض وألهم من يتكلم بتأويلها على ماقدر فيقع سريعا والا تسكن في عله لم يقدر لها مؤول (ذنوبا) كرسول أي دلوا عظيمة بها ماء (فاستحالت غربا) بنقط عين فراء فموحدة كعبد وهو دلو عظيمة تتخذ من جلد ثور بالنهاية أي لما أخذها عمر يستقي بها اعظمت في يده وصارت من صغر لكبر كناية عن كثرة فتوحات كانت بخلافته وقلتها من أبي بكر (فلم أر عبقريا) أي سيد قوم وكبيرهم ورئيسهم وقويهم فاصل العبقري عما قيل ان عبقر قرية يسكنها الجن بزعمهم فكلما رأوا شيأ فائقا غريبا مما يصعب عمله ويدق أو شيأ عظيما في نفسه نسبوه لها فقالوا عبقري فاتسع فيه فسمي به سيد وكبير (يفري فريه) كغني رميه أي يعمل عمله ويقطع قطعه وضربه وكولي وأنكره الخليل وغلط قائله وأصله القطع من فراه شقه وقطعه لاصلاح وأفراه شقه لافساد (ثائرة الرأس) بمثلثة كناية منتشرة الشعر قائمته (لهيعة) بهاء فتحتية فعين كرحمة الجحفة (ظلة) بضم سحابة (ينطف) بكسر طاء أشهر من ضمه يقطر (سببا) أي حبلا (صاحب غمر) بنقط عينه لميم فراء كسدر أي حقد

(أبواب الزهد)

قال ابن القيم الفرق بين الزهد والورع ان الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة والورع ترك ما يخشى ضرره بالآخرة (نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ) قال ابن الخازن النعمة ما ينعم به المرء ويستلذه والغبن ان يشتري باضعاف الثمن أو يبيع بدون ثمن مثله فمن صح بدنه وتفرغ من أشغال مانعة ولم يسع لاصلاح آخرته فهو كمغبون في بيع (بادروا بالاعمال سبعا) قال الطيبي أي سابقوا وقوع الفتن باشتغال باعمال صالحة واهتموا بها قبل نزولها (أو هرم مفند) بفاء فنون فدال كمحسن من أفند الشيخ اذ تكلم بكلام منحرف عن سنن صحته وأفند تكلم بالفند كذبا وأفنده الكبر أوقعه في الفند (أو موت مجهز) بجيم وزاي كمحسن سريع من أجهز على جريح أسرع قتله (اذكروا هاذم اللذات) بمعجمة أي قاطعها (الموت) قال المظهري بجره عطف بيان ورفعه خبر مبتدأ حذف اي هو ونصبه باعني حذف (أفظع) بفاء فنقط ظاء مثال فهو أشد وأشنع (أطت السماء) بهمز فشد طاء مثال بالنهاية الاطيط صوت أقتاب وأطيط ابل أصواتها وحنينها أي كثرة ما بها ملائكة أثقلتها حتى أطت كناية عن كثرتهم وان عدم الاطيط تقريرا لعظمته تعالى (الى الصعدات) بضمتين جمع صعيد أو جمع كغرفة فناء باب الدار وممر الناس بين يديها (تجأرون) بجيم فهمز فراء كتمنعون ترفعون أصواتكم وتستغيثون من جار جؤرا كجلوس (من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه) كيرميه قال الفاكهاني بشرح الاربعين هذا الحديث ربع الشريعة وهو من جوامع الكلم التي أوتيها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال ابن عبد البر هذا من الكلام الجامع لمعان كثيرة جليلة في ألفاظ قليلة وهو مما لم يقله أحد قبله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا انه روي بعض شيء من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه قال الفاكهاني هذا خاص بالكلام وأما الحديث فهو أعم من الكلام لان مما لا يعنيه التوسع بالدنيا وطلب مناصب ورياسة وحب محمدة وثناء وغيره (ان الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالم أو متعلم) هما منصوبان لان الاستثناء موجب فكتبا بلا ألف بمذهب كثير من المحدثين (في اليم) أي البحر أو معرب (ما نقص مال عبد من صدقة) قال عز الدين بأماليه أي ان ابن آدم لا يضيع له شيء فما لم ينتفع به في دنياه انتفع به بآخرته فالمرء اذا كان له داران فحول بعض ماله لاحداهما فلا يسمى ما حوله نقصا من ماله وقد كان بعض السلف يقول اذا رأى السائلين مرحبا بمن جاء يحول مالنا من دنيانا لاخرانا فهذا معنى الحديث لا أنه لا ينقص حسا ولا أنه تعالى يخلفه عليه لانه معنى مستأنف * قلت أي لا يجب اخلافه على كل حال بل قد يدخر له بلا خلاف فيه بقيد قوله تعالى وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه (لا تتخذوا الضيعة) كرحمة بالنهاية هي ما يكون منه المعاش كصناعة وزراعة وتجارة * قلت أي كثيرا يشغل عن عبادته تعالى (لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر الخ) بالنهاية أي يطيب الوقت حتى لا يستطال وأيام السرور والعافية قصيرة أو كناية عن قصر الاعمار وقلة البركة (كالضرمة بالنار) بنقط ضاد فراء فميم كرقبة بالنهاية النار وبالقاموس ضرمت اشتعلت (وجلف الخبز) كسدر بالنهاية خبز وحده بلا ادام أو غليظ يابس وكعنب جمع كسدرة كسرة منه (لو انكم كنتم تتوكلون

على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا) أي تغدو بكرة وهي جياع وتروح عشاء وهي ممتلئة البطون والخماص بنقط حاء فميم فصاد ككتاب جمع خميص وهو الضامر بطنا والبطان بموحدة فطاء فنون ككتاب جمع بطين وهو العظيم بطنا قال البيهقي بالشعب ليس به دلالة على قعود عن كسب بل به ما يدل على طلب الرزق لانها تغدو طالبة فمعناه والله تعالى أعلم لو توكلتم على الله في ذهابكم وايابكم وتصرفكم ورأيتم ان الخير بيده تعالى ومن عنده لم تنصرفوا الا سالمين غانمين كطير تغدو جياعا وترجع شباعا لكنكم تعتمدون على قوتكم وجلدكم وتغشون وتكذبون ولا تنصحون وكل ذلك خلاف التوكل (آمنا في سربه) بالنهاية كسدر أي في نفسه وكعبد مسلكه وطريقه (خفيف الحاذ) بحاء ونقط دال كاب بالنهاية الحاذ والحال واحد وأصل الحاذ طريق المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر فرس أي خفيف الظهر من العمل (كان لا يدخر شيأ لغد) قال البيهقي بالشعب قال الامام أبو سهل محمد بن سليمان باملائه على هذا الحديث فان قال قائل كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يرجع للبس ومفرش وكان يعد لجوعه ما يعده وله درع وسيف وقوس وفرس وبغل وحمار ويبذله بالعشي فيشربه بالغداة وبالغداة فيشربه بالعشي ويحبس لنسائه قوت سنة مما أفاء الله تعالى عليه وكل هذا ادخار فكيف يسلم على هذه الاخبار هذا الخبر المأثور قال الاستاذ أبو سهل الرواية صحيحة وعلى حكم الدراية مستقيمة والتنافي عن هذه الرواية منصرف ووجهه انه كان يعامل فيما بينه وبين مولاه على حسن الظن به والانتظار دون الحبس والادخار وكان لا يحتجز لنفسه ليومه من أمسه فاما ثيابه فانما يعدها لدينه لا على بقاء عليها الغد وكذا آلات حربه كان يحبسها لنصر الاولياء وكبت الاعداء على حكم الاستعمال مما تصدق به في حياته فلهذا قال انا لا نورث ما تركناه صدقة وأما ما يبذله فانما كان يفعله نساؤه مما يملكه تمليكا منه لهن فقد صح انه لم يكن يدخر شيأ لغده فان احتبس عنده شيء فلا يكون على نية غد وقيل لا يدخر ملكا بل تمليكا أو لم يكن يدخره على أصل ابقاء لغد (وكان غامضا في الناس) بنقطتي عينه وضاد أي مغمورا غير مشهور وبنسخة بصاد أي مغموصا محتقرا وقال الحكيم بنوادره بصاد وبنقطه (تجفافا) بجيم ففاء بن كعصران بالنهاية ما جلل به فرس من سلاح وآلة تقيه جراحا والتاء زائدة جمعه تجافيف (فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة عام) روى أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال بكتابه فضل الفقر والفقراء بحديث القاضي بدر الدين بن الهيثم نا سليمان بن الربيع نا الحرب بن ادريس عن خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم عن أنس بن مالك قال بعث الفقراء رسولا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخبر به يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة عام قال الحرب قال سفيان ان للجنة ثمانية أبواب ما بين كل خمسمائة عام لكل باب أهل فينسى الغني بابه فيجيء لباب غيره فيقول البواب ارجع لبابك فيرجع له تلك المسافات (نا عبد الاعلى بن واصل الكوفي نا ثابت بن محمد العابد الكوفي نا الحارث بن النعمان الليثي عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرني

في زمرة المساكين يوم القيامة قالت عائشة لم يارسول قال لانهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا ياعائشة لاتردي المساكين ولو بشق تمرة ياعائشة أحبي المساكين وقربيهم فان الله يقربك يوم القيامة هذا حديث حسن غريب) هذا مما أورده ابن الجوزي بالموضوعات وقال الحارث منكر الحديث وقال حط هذا لا يقتضي وضعا وقد تابعه على وضعه سراج الدين القزويني بما انتقده على المصابيح وقال خ بل حسنه ت كأنه لشاهد له بحديث أبي سعيد الخدري أخرجه ه وصححه الحاكم قال حط وله شاهد آخر بحديث عبادة بن الصامت أخرجه الطبراني والبيهقي بسنده وقال القاضي تاج الدين السبكي بالتوشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول لم يكن صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقيرا من مال قط بل كان أغنى الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعياله وكان يقول اللهم أحيني مسكينا أي ارزقني استكانة العبودية لا مسكنة الفقر وكان يشتد نكيره على من يعتقد خلافه قال البيهقي بسنده الذي يدل عليه حاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عند موته انه سأل مسكنة اخبات وتواضع وأن لا يكون من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشر بزمرة الاغنياء المترفهين والقيضي المسكنة من السكون تمسكن تخشع وتواضع (تربه) بمثلثة فراء كغرفة نسبه لهباء (والحبلة) بحاء موحدة فلام كغرفة ثمر السمر أو العضاه (يعزروني في الدين) بالنهاية يوقفوني عليه أو يوبخوني على تقصير فيه (من الخصاصة) بالنهاية الجوع والضعف وأصلها الفقر والحاجة الشيء (حتى تقول الاعراب هؤلاء مجانين أو مجانون) بالنهاية مجانين جمع مجنون ومجانون شاذ كما شذ شياطون في شياطين (على بطوننا عن حجر حجر الخ) سره أن برد الحجر يخفف حرارة الجوع (من الدقل) بدال فقاف كسبب ردي ءتمر ويابسه (يونس بن وردان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل هذا حديث حسن غريب) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح فزعم أنه موضوع وقال صلاح الدين العلائي نسبته للوضع جهل قبيح بل حسن كما في ت فان موسى بن وردان وثقه العجلي و د وقال به أحمد بن حنبل لا أعلم الا خيرا وأبو حاتم والدارقطني لا بأس به ولم يتكلم به أحد وزهير بن محمد هو المروزي وثقه أحمد وابن معين وتكلم به غيرهما واحتج به ق بالصحيحين فذلك يدفع ما تكلم فيه فتفرده بكونه حسنا غريبا لا ينتهي لضعفه فضلا عن وضعه (ماملأ آدمي وعاء شرا من بطنه بحسب ابن آدم أكلات) بضمين لقمات جمع أكلة كغرفة (صلبه فان كان لابد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه) قال ابن القيم بالهدى الامراض أمراض مادية تكون من زيادة مادة أفرطت في بدن حتى أضرت بأفعال الطبيعة وهي أمراض أكثرية وسببها ادخال طعام على طعام قبل أن يهضم أول وزيادة في قدر يحتاجه بدنه وتناول أغذية قليل نفعها وبطيء هضمها واكثار من أغذية اختلفت تراكيبها متنوعة فادمان ذلك يورث أمراضا مختلفة فاذا توسط غذاء بأخذه قدر حاجته وكان معتدلا في تكيفه وكيفيته كان انتفاع بدنه منه أكثر من انتفاعه من كثير ومراتب الغذاء ثلاث الاولى مرتبة الحاجة الثانية مرتبة الكفاية الثالثة مرتبة الفضلة فأخبر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه يكفيه لقيمات

يقمن صلبه فلا تسقط قوته ولا يضعف معها بدن فان تجاوزها فليأكل في ثلث بطنه ويدع ثلثا للماء وثلثا لنفسه فهذا أنفع ما للبدن و قلبه فان بطنه اذا امتلأ من طعامه ضاق عن شرابه فاذا ورد عليه شراب ضاق نفسه فعرض له كرب ونصب كذات حمل ثقيل فالشبع المفرط يضعف قوى بدنه وانما يقويه ما يقبله من غذاء فلما كان با لمرء جزء أرضي وجزء مائي وجزء هوائي قسم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم طعامه وشرابه ونفسه على اجزاء ثلاثة فان قيل فأين الجزء النارى قيل هي مسألة خلاف فأنكر طائفة وجوده وأثبته طائفة * قلت فعلى اثباته فهو جزء لطيف يتركب من الثلاثة اذا اعتدلت تركيبا نافعا جدا والا كان مضرا جدا (نشغ) نون فمعجمة بينه وعينه كمنع بالنهاية أصله شهيق يكاد يبلغ به غشيا وانما يفعله المرء تشوقا الى الشئ فات وأسفا عليه (بل أردت أن يقال قارئ فقد قيل ذلك) سئل تقي الدين بن الصائغ عن هذا وهل هو محمول على أنه لا حسنة له غير العلم أو على أن له حسنات غيره فأحبطت نيته في العلم حسناته وهذا خلاف قوله ان الحسنات يذهبن السيآت فأجاب كان بمثابة لو أخلص في علمه لنجاه علمه من عذاب وجد مقتضيه فلما لم يخلص نزل به موجب مقتض لعذابه أوهذا فيمن ترجحت سيآت ريائه بعلمه على حسناته فلم تدفع عنه حسناته عذاب ذنب ريائه فعذب والله تعالى أعلم (الرجل يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه أعجبه) لابن حبان سره قال أي سره ان الله وفقه لذلك العمل فعسى يستن به فيه وان كان كذلك كتب له أجران وان سره لتعظيم الناس اياه أوميلهم اليه كان ضربا من رياء فلا يؤجر عليه أصلا (والاثم ما حاك في نفسك) بحاء فكاف كقال و باع أي أثر فيها ورسخ (أن نحثو في وجوه المداحين التراب) بالنهاية أي نرميه كناية عن الخيبة وترك اعطائهم ومنهم من يجريه على ظاهره فيرميهم به (يختلون الدنيا بالدين) كيضرب بالنهاية يطلبون الدنيا بعمل الآخرة من ختله خدعه والذئب صيد اختفى له (لأتيحنهم) بفوقية فحاء فشدنون توكيد كأقيضهم من أتاح الله له كذا قدره له وأنزله به (أملك عليك لسانك) أي لا تجره الا فيما لك لا عليك (وان الاعضاء كلها تكفر اللسان) بالنهاية أي تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحنى المرء و يطأطئ رأسه قريبا من ركوعه كما يفعله من أراد تعظيم صاحبه (مبتذلة) من التبذل ترك تزين وتهيؤ بهيئة حسنة جميلة تروى بذلة ومبتذلة بمعنى (ترجمان) بسكون بين ضمين وفتح فضم (ثم ينظر أيمن منه) نصبه ظرفا اي عن يمينه (ثم ينظر أشأم منه) كاحمد معا أي عن شماله (الشاة الجلحاء) بجيم فلام فحاء كبيضاء ما لا قرن لها (فتصورهم الشمس) بصاد فهاء كتنفع تذيبهم أوتقرب وتدنو منهم (غرلا) بنقط عينه فراء فلام كقفل أي غير مختتنين جمع أغرل (من نوقش الحساب) أي من استقصى محاسبته وحوقق (كأنه بذج) بوحدة فنقطد اله فجيم كسبب ولد ضأن جمعه بذجان كعثمان (وتركتك ترأس) من رأسهم رياسة صار رئيسهم ومقدمهم (وتربع) كتنفع معا تأخذ ربع غنيمة من ربعهم أخذ ربع أموالهم أي جعلتك رئيسا مطاعا اذ كان رئيس الجاهلية يأخذ ربع غنيمة دون أصحابه (فنهس منها نهسة) بهاء فسين أخذ لحما كنفع وسمع بأطراف أسنانه (وينفذهم البصر) بالنهاية قال أبو حاتم يقوله المحدثون بنقط ذاله وانما هو بدونه أي يبلغ أولهم وآخرهم فيستوعبهم كلهم برؤيته من نفذه

وأنفذه أي بصر الناظر أيا كان لاستواء الصعيد لا بصر الرحمن اذ لا يعزب عنه مثقال ذرة بكل حال أبدا فيجمعهم يوم القيامة كلهم ويحاسبهم محاسبة عبد واحد فيرى كل ما يبصر اليه قلت لا أراه بلا نقط الا خطأ (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي) قال نو بالاذكار روى النحاس عن أبي بكر محمد بن أبي يحيى قال وكان من رؤساء الادباء العلماء لا تقل اللهم ارزقنا شفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فانما يشفع لمن استوجب النار قال نو هذا خطأ فاحش وجهالة بينة ولولا خوف الاغترار بهذا اللفظ وكونه مذكورا بكتب مصنفة لما تجاسرت على حكايته فكم من حديث صحيح جاء في ترغيب الكاملين بوعدهم شفاعته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كغيرمن قال مثل ما يقول المؤذن حلت له شفاعتي ولقد أحسن الحافظ أبو الفضل قع بقوله قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله تعالى عنا معا شفاعة نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ورغبتهم فيها فلهذا لا يلتفت لكراهة من كرهها لانها لا تكون الا للمذنبين اذ ثبت بأحاديث كم اثبات الشفاعة الاقوام في دخولهم الجنة بغير حساب ولاقوام في زيادة درجاتهم في الجنة فكل عاقل معترف بتقصيره محتاج للعفو مشفق من كونه من الهالكين ويلزم هذا القائل أن لا يدعو بمغفرة ورحمة لانها لاصحاب ذنوب فكل هذا خلاف ما عرف من عادة السلف والخلف اه (ان من أمتي من يشفع للفئام) بهمز كتاب الجماعة الكثيرة (ومنهم من يشفع للعصبة) كغرفة الجماعة من عشرة لاربعين لا واحد له من لفظه (الى عمان البلقاء) بالنهاية يعني لهم كشداد مدينة قديمة بالشام بأرض البلقاء وكغراب موضع عند البحرين (السدد) كصرد جمع سدة وهي كظلة على باب تقيه من كطر أو نفس الباب أو الساحة بين يديه (لم يظمأ آخر ما عليه) قال أبو البقاء نصب آخر ظرفا أي أبدا كما جاء بآخر لا يظمأ الشارب هذا آخر مدة بقائه ومعلوم أن بقاءه أبد المعنى لا يظمأ أبدا قال البطليوسي ان العرب تستعمل الآخر للابد كقوله

أمالك عمرو انما أنت حية * اذا هي لم تقتل تعش آخر الدهر

(عكاشة) كرمانة وغرابة (تخيل واختال) هما تفعل وافتعل من الخيلاء كبرا وعجبا (أدلج) كاكرم سار أول الليل وبشدداله سار آخره (شدة) بكسر فقط سينه فشدداله كفضة نشاط ورغبة (الكيس من دان نفسه) أي أذلها واستعبدها أو حاسبها (يتكثرون) من الكثر بنقط سينه ظهور أسنان الضحك (على رمل حصير) براءلهم كسبب السعف المنسوج (قرام ستر) بقاف فراءلهم ككتاب ستر رقيق أو صفيق من صوف ذي ألوان واضافته كثوب قميص أو ستر وراء ستر غليظ فلهذا فلستر (سمل قطيفة) كسبب وكتف الخلق ثوبا (ان كا) مخففة من ثقيلة (آل محمد) نصب بالاختصاص (اهابا معطونا) أي منتنا تمزق شعره من عطن الجلد بعين نطاء مثال فنون كضرب مرت شعره وانتن في دباغ فهو عطن ومعطون (بجوبث وسطه) بجيم فواو موحدة كقدس قطعته كما أدخل فيه رأسي (وهو يسقي بنكرة) آلكرجية (مرقوعة) بقاف كرفوعة نقطا مخيطة برقع خل (لا يلوون) بلام فواو بن كرضون أي لا يلتفتون ولا يعطفون وبهمز بدل لامه خطأ (انجفل الناس اليه) أي ذهبوا

مسرع عين نحوه (وأشركونا فى الهناء) كسحاب أى الامر الهنيء بالقاموس هو والهنأ ما أتاك الله بلا مشقة (فى مهنة أهله) كرحمة خدمة قال الاصمعى لا يكسر والزمخشرى هو خطأ عند الاثبات (أمثال الذر) أى النمل الاحمر الصغير جمع ذرة وسئل ثعلب عنها فقال ان مائة نملة وزن حبة (تعلوهم نار الانيار) قال أبو البقاء جمع النار بحملا على نيران كارياح حملا على رياح (دوبة) بفتح دال فشد واو فياء نسب لدوّالعصر الانعاث بها (نا سلمة بن شعيب نا أمية بن القاسم نا حفص بن غياث عن برد عن سنان عن مكحول عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك حديث حسن غريب ومكحول قد سمع من واثلة) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزوينى على المصابيح فزعم أنه موضوع وقال صلاح الدين العلائى ذكره ابن الجوزى بالموضوعات فقال تفرد به عمر بن اسماعيل بن مجالد وهو متروك عن حفص بن غياث وعمر بن اسمعيل كما ذكر اتفقوا على ضعفه لكن لم يتفرد به اذ رواه ت بطريق أمية بن القاسم عن حفص قال شيخنا المزى بالاطراف كذا ثبت بكل الروايات أمية بن القاسم وهو خطأ صوابه القاسم بن أمية الحذاء العبدى رواه محمد بن غالب بن حرب فقال نا القاسم بن أمية الحذاء بالبصرة فذكره وقد ذكره عبد الرحمن بن أبى حاتم بكتابه فقال سئل أبى عنه فقال ليس به بأس صدوق وأبو زرعة عنه فقال كان صدوقا قال العلائى فبرئ عمر بن اسمعيل بن مجالد من عهدته فهو حسن كما قاله ت لكنه غريب لتفرد القاسم بن أمية به قال والعجب من شيخنا المزى ذكره بالاطراف ولم يذكر بالتهذيب الا أمية بن القاسم فى حرف الالف ولم يزد على قوله روى عن حفص بن غياث روى عنه سلمة بن شبيب روى له ت ولم يذكر بالقاف القاسم بن أمية اذ لم يجئ فى ت هكذا ولم ينبه عليه بالالف كما فعل بالاطراف (عافسنا الأزواج) المعافسة المعالجة والممارسة والملاعبة (والضيعة) كرحمة المعاش (ولكن يا حنظلة ساعة وساعة) قال أبو البقاء بنصبه ظرفا أى يذكر ساعة وتلهو ساعة وبرفعه مبتدأ حذف خبره أى لنا ساعة ولله تعالى ساعة وبنوادر الحكيم ساعة للذكر وساعة للنفس (احفظ الله يحفظك) قال القاكهانى أى احفظ أمر الله واتقه فلا يراك حيث نهاك أو حدوده أو وجهها عليك فلا تضيع منها شيأ فان فعلت حفظك فى نفسك ودينك ودنياك وأخراك وهذا من أحسن عبارات على هذا المعنى وأبلغها وأجزلها وهو من جوامع الكلم التى أوتيها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (احفظ الله تجده تجاهك) ككتاب قال القاكهانى أى تجده معك بحفظ واحاطة وتأييد حيثما كنت وتوجهت وهو من أبلغ المجاز وأحسنه فالجهة فى حقه تعالى محال وخص التجاه من الجهات الست لان المرء مسافر لآخرته والمسافر انما يطلب تجاهه لا غير (رفعت الاقلام وجفت الصحف) قال القاكهانى أى ذلك أمر ثابت لا يبدل ولا ينسخ ولا يغير عما كان عليه (اعقلها وتوكل) قال ابن الخازن قالوا أراد طمأنينة النفس فى حالتى شدة ورخاء (دع ما يريبك الى ما لا يريبك) براء فوحدة كبيعك من الريبة بالنهاية روى بفتح وضم ياء أى دع ما تشك فيه الى ما لا تشك فيه * قلت أى اترك ما تظن انه ذنب مائلا لفعل ما تعلم انه قربة (لا يعدل بالرعة) بكسر

راء الورع من ورع يرع ورعة كوعد يعدة (وأمن الناس بوائقه) أي غوائله وشروره جمع بائقة كداهية زنة ومعنى

«أبواب صفة الجنة»

(لو أنكم تكونون اذا خرجتم من عندي على ذلك لزارتكم الملائكة في بيوتكم) هذا دليل على امكان رؤية الملائكة كرامة للاولياء (ولولم تذنبوا) كتحسنوا (لجاء الله بخلق جديد كي يذنبوا فيغفر لهم) قال ابن الخازن أي قدر الله ذنوبا لتظهر ذل عبوديته من نادم فيقابل بعفو يظهر عز الربوبية (ملاطها) بفتح الميم واللام فطاء ككتاب طين يجعل بين ساقي بناء يملط به الحائط ويخلط (وحصباؤها) أي الحصى الصغار (ينعم لا يبأس) أي لا يفتقر ولا يحتاج (ان في الجنة جنتين من فضة آنيتهما ومافيهما) قال الكرماني آنيتهما مبتدأ خبره من فضة أو آنية فاعل فضة كما قال ابن مالك في قولهم مررت بواد أثل كله أثل كله فاعل اثل أي جنتين مفضض آنيتهما (ومابين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الارداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن) قال نو اي والناظرون في جنة عدن فهي ظرف للناظر قلت وكذلك الناظرون في كل جنة وفي كل مكان فلم يحجب الخلق عن رؤيته تعالى بكل مكان حلوه الا ذلك الرداء وخص جنة عدن لان الرؤية العامة لكل أهل الجنة بها فانظر شرح محمد محمد (والفردوس أعلى الجنة وأوسطها) أي خيرها (وفوق ذلك عرش الرحمن) قال ابن القيم بكتابه نكت شتى وفوائد حسان أنزه الموجودات وأطهرها وانورها واشرفها وأعلاها ذاتا وقدرا وأوسعها عرش الرحمن جل جلاله وكل ما كان أقرب الى العرش كان أنور وازهر وأشرف مما بعد عنه فلهذا كانت جنة الفردوس أعلى الجنان واشرفها وانورها واجلها لقربها من العرش اذ هو سقفها وكل ما بعد عنه كان أظلم وأضيق فلهذا كان أسفل سافلين شر الامكنة وأضيقها وأبعدها من كل خير قلت أعلى العرش سطح مسكن سيد الوجود صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عليين فكل ماقارب به كان خيرا وأسفله هو الفرش فراش جهنم وقعرها مسكن شر الوجود ابليس أسفل سافلين فكل ماقاربه كان شرا فانظر شرح محمد محمد (من الالوة) بفتح وضم همزة زائد أو أصل عود يتبخر به قاله بالنهاية (لوأن مايقل ظفر) بضم قاف وكسره من قله وأقله أي يرفعه ويحمله (بدا) كذا ظهر (لتزخرفت) أي لتزينت (مابين خوافق السماء) بالنهاية أي جهاتها التي يخرج منها الرياح الاربع (في ظل الفنن) بفاء فنونين كسبب غصن الشجرة (لينضغطون أي يزدحمون من ضغطه كنفع عصره (الا حاضره الله محاضرة) قال التور بشتي بحاء ونقط صاد أي يكاشفه ويقاوله تعالى بلاحجاب وترجمان (حتى يخيل عليه) أي يظهر عليه لباس الحسن من لباس صاحبه (ان في الجنة لسوقا مافيها شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتهى رجل صورة دخل فيها) قال الطيبي أي تعرض عليه صور حسان فاذا تمنى صورة مما عرض عليه صوره تعالى بشكلها بقدرته أو تعرض عليه من زينات من كل ما يتزين به تختص بتلك السوق فيختار لنفسه من حلي وحلل وتاج يقال لفلان صورة حسنة أي شارة حسنة وهيئة مليحة وعلى كلا المعنيين التغيير في صفة لا في ذات والسوق هو المجتمع

والاستثناء

والاستثناء منقطع وقال ج بالقول المسدد أورد هذا ابن الجوزى بالموضوعات فقال هذا لا يصح والمتهم به عبد الرحمن بن اسحاق وهو أبو شيبة الواسطى قال أحمد ليس بشئ منكر الحديث وقال يحيى متروك وقد أخرجه ت بطريقه وقال غريب وحسن له غيره من قوله انه تكلم فيه من جهة حفظه وصحح له الحاكم حديثا غيره وأخرج له ابن خزيمة بالصوم من صحيحه آخر لكن قال فى القلب من عبد الرحمن شئ وله شاهد أخرجه الطبرانى باوسطه برفع جابران فى الجنة اسوقا ما يباع فيها ولا يشترى الا الصور فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها و بسنده جابر ابن يزيد الجعفى وهو ضعيف والمستغرب منه قوله دخل فيها والذى يظهر لى ان صورته تتغير فيصير شبيها بتلك الصورة لا انه دخل فيها حقيقة فاراد بالصورة شكلا وهيئة و بزة قلت فلما تغيرت صورته لذلك فكانه دخلها فحسن تعبيره بدخولها (أتى بالموت ملببا) من لببه كقدس جعل بعنقه كثوب يجر به (اذا كان يوم القيامة أتى بالموت كالكبش الاملح) قال عز الدين به سؤال وهو ان الموت عرض فكيف يكون كبشا و يذبح ولا يبقى زمانين قال فجوابه انه تعالى خلق كبشا فسماه موتا لا أنه نفس عرض وخلق فرسا فسماه حياة فلا ينظر هذا الكبش أحد الا مات ولا يأتى عزرائيل أحدا به الا وتزهق روحه برؤيته وكذا الفرس لا يحل بشئ الا حيى وهى ما عليه جبريل يوم غرق فرعون وأخذ السامرى من تراب حافره شيأ فالقاه بفم عجل الذهب فحيى قلت فهو خلق عظيم يهبه العظماء كعزرائيل ومع ذلك حبس فى يده فانظر شرح محمد محمد

﴿أبواب صفة جهنم﴾

(ونخذه مثل البيضاء) بعده بالنهاية اسم جبل (سقطت فروة وجهه) كرحمة و يثلث بالنهاية أى جلدته استعاره من رأسه لوجهه (فسلت ما فى جوفه) كضرب ونصر أى قطعه واستأصله (ووقعت فروة رأسه) بالنهاية أصلها جلد رأسه بما عليها من شعر (فلا يزن ذرة) بفتح نقط ذاله فشد راء واحدة الذر النمل الصغير الاحمر قال ثعلب مائة نملة زنة حبة أو ما لا وزن له كما يرى بشعاع شمس دخل بكوة نافذة وقال شعبة ما يزن ذرة بضم نقط داله ففتح راء مخففة و بلا نقطه خطأ (فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه) بنقط داله بالنهاية أنيابه او ما يلى أنيابه أو آخر أضراسه وأقصاها والاول مراده اذ لا يبلغ به الضحك حتى يبدو آخرها كيف وقد جاء فى صفة ضحكه التبسم فان أريد أواخرها فالوجه انه يبالغ فى ضحكه بلا بدوها وهو أقيس القولين لاشتهار النواجذ بالاواخر (حمما) كصرد جمع حممة وهى الفحمة (فينبتون كما ينبت الغثاء فى حالة السيل) بنقط عين فمثلثة فمد كغراب أى ما احتمله سيل من بزورات فانها ان استقرت بشط مجرى سيل نبتت فى يوم وليلة قلت بل بليلة أو يوم وقد شاهدنا ذلك فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم اليهم بعد احتراقها واحالته كسحابة زيادته بالامطار (ما رأيت مثل النار نام هاربها ولا مثل الجنة نام طالبها) قال ابن الخازن هذا حديث واه لا يصح عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو محفوظ من كلام عامر بن قيس وأراد به تعجبا من مؤمن بالدارين ولا يعمل بمقتضى علمه (انما نعرفه من حديث

يحيى بن عبيد الله ويحيى بن عبيد الله ضعيف عند أهل الحديث تكلم فيه شعبة) قال حط أخرجه البيهقي بالشعب بهذا الطريق ثم بطريق عبد الرحمن بن شريك عن أبيه عن محمد الانصاري والسدى عن أبيه برفع أبي هريرة فهذه متابعة ليحيى فقال البيهقي وروى ذلك أيضا عن ذر يع بن مسعود وروى عنه موقوفا (ان أهون أهل النار عذابا رجل في أخمص قدميه جمرتان) قيل هو أبو طالب (كل ضعيف متضعف) بالنهاية من يتضعفه الناس ويتجبرون عليه بالدنيا الفقر ورثاثة حال (كل عتل) أى شديد جاف وفظ غليظ من الناس (جواظ) بجيم فواو فنقط طاء مثال كشداد جموع ممنوع أو كثير لحم مختال في مشيه أو قصير بطين

(أبواب الايمان)

(و يتقفرون العلم) بالنهاية بفاء فقاف والمشهور عكسه قال بعض المتأخرين هي عندى أصح رواياته وأليق بمعناه أى يستخرجون غامضه ويفتحون مقفله من قفر بئر احفرها لاستخراج مائها فلما كانت القدرية بهذه المثابة من بحث وتتبع لاستخراج معان غامضة بدقائق تأويلات وصفهم به ومعنى الرواية المشهورة أى يطلبون العلم (وان الامر أنف) بهمز فنون ففاء كنائث أى مستأنف بلا أن يسبق به سابق قضاء وتقدير (وان تلد الامة ربتها) قال البيضاوى بشرح المصابيح أنث ربتها وأضافه لانه سبب عتقها أولانه ولد لها أو مولاها بعد أبيه وهو اشارة لقوة الاسلام لان كثرة السبي والتسرى دليل على استيلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الامارات اذ قوة الامر وبلوغه غايته منذر بالتراجع والانحطاط المؤذن بان القيامة ستقوم (العالة) كساعة الفقراء جمع عائل (يتطاولون في البنيان) قال الطيبي يتفاخرون في طولها وتهم رفعتها من تطاول تكبر (ومارأيت من ناقصات عقل) قال الطيبي من ناقصات صفة لمحذوف أى أحدا منهن أو من زائدة استغراقية لانها بعد نفى والعقل غريزة يدرك بها معنى وتمنع من ارتكاب قبائح وهو نور الله في قلب عبده (أغلب لذوى الالباب) جمع لب وهو العقل الخالص من شوائب سوء لانه خالص ما بالمرء من قواه كلباب الشئ أو ماذكا به العقل فكل لب عقل بلا عكس (منكن) قال الطيبي يتعلق باغلب والمفضل عليه مقدرا ومن لبيان ناقصات على التجريد كرأيت منك اسدا جرد منهن ناقصات (الايمان بضع وسبعون بابا) قال البيضاوى بشرح المصابيح لعله أراد به تكثيرا لا تعديدا كقوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فاستعمال السبعة والسبعين للتكثير كثير أو أراد تعداد الخصال وحصرها فيقال ان شعب الايمان وان تعددت فان حاصلها يرجع لاصل واحد وهو تكميل نفس على وجه يصلح معاشه ويحسن معاده وذلك أن يعتقد الحق ويستقيم في العمل فيه قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لسفيان اذ سأله في الاسلام قولا جامعا قل آمنت بالله ثم استقم ففنون اعتقاد الحق ستة عشر طلب العلم ومعرفة الصانع وتنزيهه عن النقائص وما يداعى اليها والايمان بصفات الاكرام مثل الحياة والعلم والقدرة والاقرار بالوحدانية والاعتراف بان ما عداه صنعه فلا يوجد ولا يعدم الا بقضائه وقدره والايمان بملائكته المطهرة عن الرجس وتصديق رسله المؤيدين

بالايات

بالآيات في دعوى النبوة وحسن اعتقاد فيهم والعلم بحدوث العالم وما به على ماورد به الكتاب والجزم بالنشأة الثانية واعادة الارواح للاجسام والاقرار باليوم الآخر بما به كصراط وحساب وموازنة أعمال وكل ماتواتر عن الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والوثوق على وعد الجنة وثوابها واليقين بوعيد النار وعقابها وفنون العلم تنقسم ثلاثة أقسام الاول يتعلق بالمرء نفسه وهو قسمان الاول مايتعلق بالباطن فحاصله تزكية نفس عن رذائل وامهاتها عشرة شره الطعام وشره الكلام وحب الجاه والمال والدنيا والحقد والحسد والرياء والعجب وتحلية نفس بكمالات وامهاتها ثلاث عشرة توبة وخوف ورجاء وزهد وحياء وشكر ووفاء وصبر واخلاص وصدق ومحبة وتوكل ورضى بقضاء ثانيهما مايتعلق بالظاهر ويسمى العبادات وشعبها ثلاث عشرة طهارة بدن من حدث وخبث واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان واعتكاف وقراءة القرآن وحج البيت والعمرة وذبح ضحايا ووفاء بنذر وتعظيم ايمان وأداء كفارات الثاني مايتعلق به وبخواصه وأهل منزله وشعبها ثمان تعفف عن زنا ونكاح وقيام بحقوقه وبر بوالديه وصلة رحم وطاعة سادة واحسان لمماليك وعتقاء الثالث مايعم الناس ويتوسط به اصلاح العباد وشعبها سبع عشرة قيام بامارة المسلمين واتباع جماعة ومطاوعة أولى الامر ومعاونتهم على بر واحياء معالم الدين ونشرها وأمر بمعروف ونهي عن منكر وحفظ الدين بالزجر عن كفر ومجاهدة كفار ومرابطة في سبيل الله وحفظ نفس بكف عن جنايات واقامة حقوقها من قصاص وديات وحفظ أموال الناس بطلب الحلال وأداء الحقوق والتجافي عن المظالم وحفظ الانساب واعراض الناس باقامة حدود زنا وقذف وصيانة العقل بالمنع من تناول مسكرات ومفسدات بتهديد وتاديب عليه ورفع الضرر عن المسلمين ومن هذا القبيل اماطة الاذى عن طريق وقال الراغب هذا حديث من تأمله وعرف حقيقته علم أن الايمان بالواجب هو اثنان وسبعون درجة لايصح أكثر منها ولا أقل ولا يوجد من الايمان ماهو خارج عنها بوجه (فادناها) قال الطيبي أقربها منزلة وأدونها مقدارا من الدنو قرب بامن هودانى القدر وقريب المنزلة رفيعها وعاليها فله جاء في مقابلة الاعلى والفاء به جواب شرط محذوف كانه قيل أذا كان الايمان ذاشعب يلزم التعدد وحصول الفاضل والمفضول بخلافه اذا كان أمرا واحدا (اماطة الاذى عن الطريق) من أماطه عنه أزاله وأذهبه والاذى كل مايؤذى ناسا كشوك وحجر (الحياء من الايمان) قال البيضاوي هو تغير وانكسار يعتري مؤمنا من خوف مايلام به أو أخذ من الحياة فكان الحي صار لما يعتريه منكسر القوى فله قيل مات حياء وجمد في مكانه خجلا (أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار) قال التوربشتي الجزم فيهما على جواب أمر غير مستقيم رواية ومعنى قال الطيبي أما رواية فلا تعلم وأما معنى فاستقامته بما ذكره البيضاوي قال وان صح الجزم فجواب شرط حذف أي بعمل ان عملته يدخلني الجنة والشرط وجوابه صفة عمل أو جواب أمر أي ان اخباره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما كان وسيلة لعمله وعمله ذريعة لدخول الجنة كان الاخبار سببا بوجه ما لادخال العمل اياه الجنة (قال لقد سألتني عن عظيم وانه ليسير على

من يسره الله عليه) قال المظهري أي سألتني عن شيء عظيم مشكل متعسر الجواب ولكنه سهل
على من سهله تعالى عليه اذ معرفة عمل يدخل عبدا الجنة من علم الغيب وعلم الغيب لا يعلمه الا الله
تعالى ومن علمه اياه قال الطيبي ذهب الى ان عظيم صفة لمحذوف أي عن سؤال عظيم والاظهر
ان الموصوف أمر واريد به العمل لان قوله (تعبد الله) الخ استئناف جاء بيانا لذلك العظيم فعليه
ينبني ما للبيضاوي اذ قال وانه ليسير اشارة الى أن أفعال العباد واقعة بأسباب ومرجحات تفيض
عليهم من عنده تعالى فان كان كطاعة سمي توفيقا ولطفا أو معصية سمي خذلانا وطبعا (ثم
قال ألا أدلك على أبواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وصلاة
الرجل في جوف الليل ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع) قال المظهري أل بالخير للجنس جعل
هذه الاشياء أبواب الخير لان الصوم شديد على النفس وكذا اخراج المال صدقة والصلاة في
جوفه لمن اعتادها يسهل له كل خير ويأتي منه كل خير لان المشقة في دخول الدار ترتفع بفتح باب
مغلق أو هو للعهد الخارجي التقديري يعلم من قوله تعبد الله ولا تشرك به الخ وأراد به الاسلام
والايمان الذي هو سبب لدخول الجنة والمباعدة عن النار ظاهرا وأراد بأبواب الخير النوافل
دل عليه قوله وصلاة الرجل الخ لئلا يلزم التكرار وسميت النوافل بالفرائض لانها مقدمات
ومكملات لها لمن فاتته السنن حرم الفرائض قال العلماء من ترك الادب عوقب بحرمان
النوافل ومن ترك النوافل عوقب بحرمان الفرائض ومن ترك الفرائض أوشك أن يعاقب
بحرمان المعرفة وقال الطيبي قوله الصدقة تطفئ الخطيئة أي تذهب كقوله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات ثم في الدرجة الثانية تمحو الخطيئة لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأتبع
السيئة الحسنة تمحها أي السيئة المثبتة في صحيفة الكرام الكاتبين وانما قدرت صحيفة
لقوله تمحها ثم بالدرجة الثالثة تطفئ الخطيئة لمقام الحكاية عن المباعدة عن النار فلما وضع
الخطيئة موضع النار استعارة مكنية أثبت لها على التخييلية ما يلائم النار من الاطفاء لتكون
قرينة مانعة لها من ارادة الحقيقة من الخطيئة وقال البيضاوي قوله وصلاة الرجل مبتدأ
حذف خبره أي كذلك تطفئ الخطيئة أو هي من أبواب الخير والاول أولى لاستشهاده صلى
الله تعالى عليه وآله وسلم بالآية وهي متضمنة للصلاة والانفاق قال الطيبي وعضده تقييد
القرينتين صوم وصدقة بفائدتين زائدتين جنة واطفاء خطيئة لان الظاهر أن يقال أبواب
الخير الصوم والصدقة لا غير وصلاة الرجل في جوف الليل فلما قيدتا بهما وجب أن تقيد
هذه بما يناسبهما والاظهر أن يقدر الخبر شعار الصالحين ويفيد فائدة مطلوبة زائدة على
القرينتين وهي انهما كما أفادتا المباعدة عن النار يفيدان بهذا الادخال في الجنة ويتم
الاستشهاد بالآية لان قرة العين كناية عن السرور والنور التام مباعدة عن النار ودخول
الجنة كما قال تعالى فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز قال ح ط وعندي اعراب
الصوم خبر مبتدأ حذف أي هي الصوم أو مبتدأ حذف خبره أي منها الصوم والصدقة
وصلاة الخ عطف عليه وجنة خبر مبتدأ حذف أي هو وكذا قوله تطفئ أي هي تطفئ الخ
(وذروة سنامه) كسدرة أعلى الشيء والسنام كسحاب ما ارتفع بظهر جمل (رأس الامر

الاسلام) قال التوربشتي الامر هنا الدين والاسلام كلمة الشهادة أي مالم يقر العبد بهما لم يكن له من الدين شيء أصلا واذا أقر بهما حصل له أصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كبيت ليس له عمود فاذا صلى وداوم على صلاة قوي دينه ولكن ليس له رفعة وكمال فاذا جاهد ارتفع وقال الطيبي معناه والله تعالى أعلم ان الاسلام لا يصح شيء من الاعمال بدونه واذا فات لم يبق معه عمل فهو كرأس لا ينفع شيء من الاعضاء الا ببقائه فاذا فارق جسده لم ينتفع بشيء من أعضائه وأما الصلاة فانها عمود الامر وهو الدين لان الاسلام لا ينفع ولا يثبت بلا صلاة ولا يغني قبولها عن فعلها الا ان الاسلام وحده لا يحقن دما حتى تكون معه اقامة الصلاة وأما قوله وذروة سنامه الجهاد فقد قيل لا شيء من معالم الاسلام أشهر ولا أظهر منه فهو كذروة فلا شيء في بعير أعلى منه وعليه يقع بصر ناظره بعد (ملاك ذلك) ككتاب برواية وبه من يفتح لغة قال التوربشتي هو قوامه وما يتم به والبيضاوي أصله ما يملك به كنظامه والمظهري ما به أحكامه وتقويته من ملك عجينا أحسن عجنه وبالغ فيه (وأخذ بلسانه) قال الطيبي الباء زائدة وضميره له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (كف عليك هذا) قال البيضاوي أي خذ لسانك عنك ولا تتكلم فيما لا يعنيك أوما يهجس في نفسك من وسواس فانك لا تؤاخذ به مالم تظهره (ثكلتك أمك) أي فقدتك والثكل موت ولد وفقد حبيب وهذه وأمثالها منقولة من أصلها وهو الدعاء على الغير لمعنى تعجب وتعظيم أمر ولا يراد وقوعه بل يذكر تأديبا وتنبيها عن الغفلة (وهل يكب الناس) من كبه صرعه على وجهه فهو من نوادر تتعدى ثلاثية وتلزم رباعية (على وجوههم أو على مناخرهم) شك من راويه (الا حصائد ألسنتهم) جمع حصيدة فعيلة مفعولة من حصد زرعا قطعه أي محصودات ألسنتهم شبه ما تكلم به لسانه بما حصد زرعا بمنجل في ان المنجل يقطع بلا تمييز بين يابس ورطب وجيد ورديء فكذلك السنة بعض الناس تتكلم بكل نوع كلام قبيح وحسن قاله الطيبي وبالنهاية وروي الا حصى ألسنتهم جمع حصاة اللسان وهي ذرابته (اذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد) قال التوربشتي من التعهد وهو التحفظ لشيء وتجديد عهد به وروي معتاد يتردد مرة بعد مرة لاقامة الصلاة أو عمارة أورم أو كنس أو تنظيف وتنوير بمصابيح وقراءة وذكر قاله الطيبي (فاشهدوا له بالايمان) أي اقطعوا فان الشهادة قول صدر عن مواطأة قلب لسانا على سبيل القطع (بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة) قال الطيبي ترك مبتدا وبين خبره قدم ليفيد اختصاصا ويؤيده الحديث الثالث وظاهر الحديث نظم قوله تعالى ومن بيننا وبينك حجاب وجعل بين البحرين حاجزا فاذا ذهب لهذا المعنى أوجب خلاف المقصود فله قيل به وجوه الاول ان ترك الصلاة معبر عن فعل ضده لان فعل الصلاة هو الحاجز بين الايمان والكفر فاذا ارتفع رجع المانع قاله التوربشتي الثاني ان تاركها دخل الحد وحام حول الكفر ودنا منه الثالث قال متعلق الظرف محذوف أي ترك الصلاة وصلة بين العبد والكفر فيوصله اليه قال الطيبي وأقوي الوجوه الثاني ثم هو من باب تغليظ أي المؤمن لا يتركها أو هو غير مقتضى الظاهر لان الظاهر ان يقال بين الايمان والكفر ترك الصلاة أو بين المؤمن والكافر تركها فوضع موضع المؤمن العبد وموضع الكافر الكفر فجعله

نفس الكفر مبالغة (العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة) قال البيضاوى الضمير الغائب للمنافقين أى العمدة فى اجراء أحكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين فى حضور صلاتهم وجماعتهم فاذا تركوا ذلك كانوا هم وكل الكفار سواء (لايرون) قال الطيبى من الرأى (شيأ) مفعوله (من الاعمال) نعته (تركه كفر غير الصلاة) نعت ثان والاستثناء من ضمير شيأ أو ليس بصفة ثانية أى ما كانوا معتقدين ترك شئ من أعمال توجب كفرا الا الصلاة (ذاق طعم الايمان) قال الراغب الذوق وجود طعم بفم وأصله فيما يقل تناوله فان كثر فاكل وجاء بالكتاب بمعنى الاصابة رحمة أو عذابا والطيبى مجاز قوله ذاق طعم الايمان كمجاز قوله (وجد حلاوة الايمان) وكذا موقعه كموقعه اذ من أحب أحدا يتحرى مراضيه ويؤثر رضاه على رضى نفسه (ثلاث من كن فيه وجد بهن طعم الايمان) قال الطيبى ثلاث مبتدأ وجملة الشرط خبره أى خصال ثلاث فهذا مسوغه أو جملة الشرط صفة ثلاث خبره (من كان الله ورسوله أحب اليه) وعلى كلا التقديرين لابد من حذف مضاف قبل من كان لانه على الاول انما يدل على ثلاث أوبيان وعلى الثانى خبر فلابد من اضمار مضاف قبل كان لاستقامة المعنى تقديره قبل من محبة من كان الله الخ (من سواهما) قال البيضاوى فان قيل ثنى الضمير هنا ورد قول على الخطيب ومن عصاهما فقد غوى وأمره بالافراد فجوابه انه ثناه هنا ايماء الى ان المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها كافية وأمر بالافراد هنالك اشعارا بان كلا من العصيانين مستقل باستلزام الغواية فان قوله ومن يعص الله ورسوله من حيث ان العطف فى تقدير التكرير والاصل فيه استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه فى قوة قولك ومن عصى الله فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى قال الطيبى هذا كلام حسن متين ويؤيده قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فلم يعد أطيعوا فى أولى الامر كما قبله ليؤذن بانه لا استقلال لهم فى الطاعة استقلال الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) قال الراغب كل اسم نوع فانه يستعمل على وجهين الاول دلالته على مسماه وفصل بينه وبين غيره الثانى لوجود معنى اختص به فهو ما يمدح أو يذم به اذ كل ما أوجده تعالى بهذا العالم جعله صالحا لفعل خاص لا يصلح له غيره كفرس لعدو وشديد وبعير لقطع فلاة بعيدة وانسان لعلم وعمل وكل ما لم يوجد كاملا لما خلق له لم يستحق اسمه مطلقا بل قد ينفى عنه كقولهم زيد ليس بانسان أى لا يوجد به معنى خلق له علما وعملا فعليه اذا وجدت مسلما يؤذى مسلما بيده أو لسانه فقلت له لست بمسلم عنيت به انك لست بكامل فيما تحليت به من حلية الاسلام (والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم) زاد الحاكم والبيهقى بحديث فضالة بن عبيد والمجاهد من جاهد نفسه فى طاعة الله ورسوله والمهاجر من هاجر الخطايا والذنوب قال الطيبى فى ترتيب من سلم على المسلم ومن أمنه على المؤمن رعاية للمطابقة لغة (ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدا) كفرا قال نو بدأ بهمز من الابتداء (ان الدين ليأزر الى الحجاز) بتثليث زاى فراء أى ينضم اليه ويجتمع بعضه الى بعض فيه قلت اذ به عنصره سيد الوجود فاذا وجد أمكنة تأهلت كذلك انتشر اليها والا فهو

قائم بمنصره لا ينفك عنه أبدا (وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل) بالنهاية أي ليتحصن ويعتصم ويلتجئ اليه كما يلتجئ الوعل الى رأس جبل والاروية بضم همز فسكون راء فكسر واو فشد تحتية أنثى الوعول ومعقل كمسجد قال الطيبي مصدر كالعقل أو اسم مكان (آية المنافق) أي علامته (ثلاث) زاد ق وان صلى وصام وزعم انه مسلم (أربع من كن فيه كان منافقا) قال البيضاوي لعله يختص بأبناء زمانه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فقد علم بنور الوحي بواطن أحوالهم وميز بين من آمن به صدقا ومن أذعن له نفاقا وأراد تعريف أصحابه بأحوالهم ليكونوا على حذر منهم ولم يصرح بأسمائهم لانه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم علم ان منهم من سيتوب فلم يفضحهم بين الناس ولان عدم التعيين أوقع في النصيحة وأجلب للدعوة الى الايمان وأبعد عن النفور والمخاصمة أوهو عام لزجر الكل عن هذه الخصال ايذانا بانها طلائع النفاق الذي هو أفضح القبائح أو أراد منافقا عرفيا وهو من خالف سره علانيته مطلقا ويشهد له قوله (ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) وكذا قوله كان منافقا خالصا لان الخصال التي تقتضي المخالفة بين سر وعلانية لا تزيد على هذا فلو نقصت منها خصلة نقص الكمال (سجلا) بكسر سينه وجيمه معا فشد لامه كتابا كبيرا (بطاقة) كتجارة بالنهاية رقعة صغيرة يثبت فيها مقدار ما تجعل فيه ان كان عينا فوزنه أو عدده أو متاعا فثمنه سميت به اذ تشد بطاقة من ثوب فالباء اذا زائدة وهي كلمة كثيرة استعمال بمصر وبنون وهو غريب (فيها أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله) قال قر بتذكرته ليست هذه شهادة التوحيد اذ من شأن الميزان أن يوضع بكفته شيء وبالاخرى ضده فتوضع الحسنات بكفة والسيآت بكفة فهذا الا يستحيل اذ العبد قد يأتي بهما معا ويستحيل أن يأتي واحد بكفر وايمان حتى يوضع كل بكفة كما يستحيل وضع شهادة التوحيد بالميزان وأما بعدما آمن العبد فالنطق بلا اله الا الله حسنة توضع به مع كل حسناته قاله ت الحكيم بنوادره وقال غيره ان النطق منه بها زيادة ذكر على حسن منه ويكون طاعة مقبولة قالها بخلوة وخفية من الخلق فتكون له عنده تعالى يوردها له بذلك اليوم فيعظم قدرها ويجل موضعها وترجح خطاياه وان كثرت وبذنوبه وان عظمت ولله الفضل على عباده يتفضل بما شاء على من يشاء قال قر ويدل على هذا قوله به فيقول بل ان لك عندنا حسنة لا ايمانا وسئل صلى الله تعالى عليه بآله وسلم عن لا اله الا الله أمن الحسنات هي قال هي أعظم الحسنات أو هذه آخر كلامه بالدنيا فيما خبر من كان آخر كلامه لا اله الا الله وجبت له الجنة أو هذه الشهادة هي شهادة الايمان فتكون بكل مؤمن فيكل مؤمن ترجح حسناته ويوزن ايمانه كما توزن حسناته وايمانه يرجح بسيآته كما بهذا الحديث ويدخله النار بعده فيطهره من ذنوبه فيدخله الجنة بعده فهذا مذهب قوم يقولون ان كل مومن يعطى كتابه بيمينه وكل مؤمن يثقل ميزانه فيتأولون قوله تعالى فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون أي الناجون من الخلود وقوله فهو في عيشة راضية أي يوما ما وقوله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة أي ولو أصابه من النار ما أصابه قال قر فهذا تأويل به نظر

يحتاج لدليل من خارج نص عليه والذي دلت عليه الآي والاخبار ان من ثقلت موازينه فقد نجا وسلم وبالجنة أيقن وعلم لا أنه يدخل النار بعده والله تعالى أعلم (ليأتين على أمتي ما أتى على بني اسرائيل) قال الطيبي الاتيان مجيء بسهولة فعداه بعلى بمعنى غلبة أدت الهلاك والأمة من جمعتهم دائرة الدعوة من أهل القبلة اذ أضافهم لنفسه وأكثر ما ورد بالحديث على هذا الاسلوب هم أهل القبلة فلو ذهب الى انهم أمة الدعوة فله وجه فيتناول أصناف أهل الكفر (حذو النعل بالنعل) بالنهاية أي يعملون مثل أعمالهم كلها سواء كما تقطع احدى النعلين على قدر أختها من الحذو تقدير او قطعا وقال المظهري الحذو جعل شيء مثل شيء آخر نصبه مصدر أي أفعال بعض أمتي تحاذي مثل أفعال بني اسرائيل (حتى ان كان منهم) بكسر ان شرطا (من أتى أمه علانية) قال الطيبي لعلها زوجة الاب وتقييده بعلانية لبيان وقاحته وصفاقة وجهه * قلت أخبرني فلان ان فلانا أقراهم انه أتى أمه فلانة واني أعرف الثلاثة فهو من علامة النبوة (لكان في أمتي من يصنع ذلك) اللام جواب ان بتقدير لو كان وان كانت تأتي كلو (ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة فالقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل) قال الطيبي أي خلق الثقلين جنا وانسا كائنين في ظلمة نفس امارة بالسوء المجبولة بالشهوات الرديئة والأهواء المضلة والنور الملقى عليهم ما نصبه من شواهد وحجج وما أنزل عليهم من الآيات والنذر فمن شاهد آياته فقد أصابه ذلك النور فتخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آياته بقي في ظلمات الطبيعة متحيرا أو أراد خلق الذر المستخرج من صلب آدم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام فعبر بالنور عن الطاف تباشير صبح الهداية واشراق لمعان برق العناية فاشار بقوله أصاب وأخطأ الى ظهور تلك العناية بالازل من هداية بعض وضلالة بعض * قلت أراد بخلقه عالم الارواح فما قبله وما بعده ذرا فقد خلق ذلك وليس اذ ذلك نور كشمس بل هم بظلمة حقيقية فأفاض عليهم نوره المحمدي مخلوقه فتلقته الارواح سقيا فمنهم من شربه بطيب نفس فذلك المصيب هداية ومنهم من شربه كرها فذلك المخطئ شقاوة والعياذ بالله تعالى من كل عدله فانظر شرح محمد تحمد (فلذلك) أي من أجل عدم تغيير ما جرى به تقديره من ايمان وطاعة وكفر ومعصية (أتدري ما حق الله على العباد) أي الواجب واللازم (فتدري ما حقهم على الله تعالى) قال تو هو جهة المقابلة والمشاكلة لحقه عليهم

﴿أبواب العلم﴾

(من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع) قال المظهري وجه مشابهة طلب العلم بالمجاهدة في سبيل الله انه احياء الدين واذلال الشيطان واتعاب النفس وكسر الهوى واللذة (ان الناس لكم تبع) كسبب قال الطيبي أي تابعون فوضع مصدرا موضعه مبالغة كرجل عدل وقال المظهري الخطاب للصحابة رضي الله تعالى عنا جميعا (وان رجالا يأتونكم) عطفا على ان الناس (من أقطار الارض) أي جوانبها جمع كقفل يتفقهون في الدين (فاستوصوا بهم خيرا) أي مروا أهل الطول ان يحسنوا اليهم (من طلب العلم ليجاري به العلماء) بالنهاية يجري

معهم فى المناظرة والجدال ليظهر علمه الى الناس رياء وسمعة (أو ليمارى به السفهاء) أى يخاصمهم ويجادلهم (ويصرف به وجوه الناس اليه) قال المظهرى أى يطلب العلم بنية تحصيل مال وجاه وصرف وجوه العوام اليه وجعلهم اياه معقب القدم (نضر الله امرأ) كنصر وقدس قال التور بشتى النضرة الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى وروى كقدس أى خصه الله بالبهجة والسرور لما رزق من علمه ومعرفته والقدر والمنزلة بين الناس فى الدنيا ونعيمه بالآخرة حتى يرى رونق الرخاء ورفيق النعمة وانما خص حافظ سنته ومبلغها بهذا الدعاء اذسعى فى نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه فى دعائه له بما يناسب حاله فى المعاملة (فرب حامل فقه الى من هو أفقه منه) قال التوربشتى رب وضعت للتقليل فاستعيرت بالحديث للتكثير (ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم الخ) بالنهاية يغل بضم تحتية من الاغلال خيانة فى كل شئ أى ان هذه الخلال الثلاث يستصلح بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من خيانة ودخل وشر وعليهن فى محل حال أى لا يغل كائنا عليهن اھ وقال البيضاوى هى جملة مستأنفة تأكيد لما قبلها لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما حرض على تعلم السنة ونشرها أعقبه برد ماعسى أن يعرض مانعا وهو الغل من ثلاثة أوجه الاول ان تعلم الشرائع ونقلها ينبغى ان يكون خالصا لوجهه تعالى عاريا عن شوائب مطامع وأغراض دنيوية وما كذلك لا يتأثر عن حقد وحسد الثانى ان أداء السنن للمسلمين نصيحة لهم وهى من وظائف الانبياء فمن تعرض له وقام به كان خليفة لمن بلغ عنه فكما لا يليق بالانبياء ان يهملوا أعداءهم ولا ينصحوهم لا يحسن من حامل الاخبار وناقل السنن ان يمنحها صديقه ويمنع عدوه الثالث ان النقل ونشر الاحاديث انما يكون غالبا بين الجماعات فحث على لزومها ومنع من تأبى عنها لحقد وضغينة تكون بينه وبين حاضريها لبيان مابها من فائدة عظمى وهى احاطة دعائهم بهم من ورائهم فتحرسهم من مكائد الشيطان وتسويله (فان دعوتهم تحيط من ورائهم) بالنهاية تحوطهم وتكنفهم وتحفظهم لانهم أهل سنة لا بدعة والدعوة المرة الواحدة من الدعاء قال الطيبى وهذا ارشاد الى أن صوابه فتح من موصولا مفعولا لتحيط أى فعليه بالجماعة فان دعوتهم تحيط من ورائهم (لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته) قال الطيبى من ألفاه وجده فهو كقولهم لا أرينك ههنا نهى النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نفسه عن ان يرهم على هذه الحالة وأراد نهيهم عن ان يكونوا عليها لانهم اذا كانوا عليها وجدهم عليها فهو من باب اطلاق المسبب على السبب ومن الكناية الايمائية والاريكة سرير مزين فى علية أو بيت والا يكن به سرير فحجلة (يأتيه أمرى) أى شأنى فيبينه بقوله (مما أمرت به أو نهيت عنه) لانه أعم من الامر والنهى (فيقول لا أدرى) أى لا أعلم ولا أتبع غير القرآن فهو مرتب على ما قبله والجملة كما هى حال أخرى من المفعول فالنهى منصب على المجموع أى لا ألفين أحدكم والحالة انه متكئ ويأتيه الامر فيقول لا أدرى (وان ما حرم رسول الله كما حرم الله) قال الطيبى قيل انه من كلام راويه أو من كلامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على سبيل التجريد تنبيها به على ان من اسمه رسول الله حقيق بان يستقل باحكام غير ما أنزله الله عليهم قلت لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى وما آتاكم

الرسول فيخذوه الخ (بلغوا عني ولو آية) قال البيضاوي ولم يقل ولو حديثا لان الامر بتبليغ حديثه يفهم بطريق الاولوية فان الآيات مع انتشارها وكثرة حملتها وتكفله تعالى بحفظها وصونها عن ضياع وتحريف اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث الذي لا شئ فيه مما ذكر أولى (كفل) كسدو حظ ونصيب (موعظة بليغة) قال الطيبي أي بالغ فيها بانذار وتخويف لقوله تعالى وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا (ذرفت منها العيون) بنقط داله فراء ففاء كضرب أي جرى دمعها (عضوا عليها بالنواجذ) بنقط داله أي الاضراس أو الضواحك أو الانياب قال الطيبي والعض بها مثل في التمسك بهذه الوصية بكل ما يمكن من أسباب معينة عليها كمن يتمسك بشئ يستعين عليه باسنانه استظهارا للمحافظة (من أحيا سنة من سنتي) قال المظهري السنة ما شرعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من أحكام الدين فقد تجب كزكاة فطر وتندب كصلاة عيد وجمعة وقراءة قرآن في غير صلاة واحياؤها عمله بها وأمر غيره بالعمل بها وحثه على اقامتها وقال الاشرفي الظاهر يقتضي من سنني جمعا لكن جاء مفردا بالرواية والطيبي هو جنس شائع بافراده والاحياء استعارة للعمل بها أو الحث عليها (قد أميتت بعدي) هو استعارة أخرى لما يقابلها من ترك ومنع اقامتها فهو كترشيح للاولى (ومن ابتدع بدعة ضلالة) قال الاشرفي يروى باضافة وبنصبه نعتا (عن أبي هريرة رواية) قال الطيبي بنصبه تمييزا وهو كناية عن رفع حديثه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والا كان موقوفا عليه (يوشك ان يضرب الناس أكباد الابل) قال الطيبي اي يقرب وان يضربوا بمحل اسم يوشك سد مسد الخبر وضرب أكبادها كناية عن سرعة سير اذ من أراد ركبها وضرب أكبادها برجله وغيرها كناية عن اسراعه الى مراده وادمانه ادلاجا وقطع شقة شاسعة حتى تمرض وتقطع أكبادها ويمسها أدواء بشدة عطش فصارت كانها ضربت أكبادها (فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد) قال الطيبي لانه كلما فتح باب فساد وأهواء على الناس وزين شهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف مكائده ومكامن غوائله فيسده ويجعله خاسيا خاسرا والعابد بما اشتغل بعبادته وهو في حبائل الشيطان ولا يدري (من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا الى الجنة) قال الطيبي هاء به ضمير من والباء لتعدية أي يوفقه أن يسلك طريق الجنة أو ضمير العلم فالباء سببية أي سهل وحذف عائد من أي سهل الله له بسبب العلم طريقا من طرق الجنة فعلى الاول سلك من السلوك تعدى بباء وعلى الثاني من السلك حذف مفعوله كقوله تعالى نسلكه عذابا صعدا قيل عذابا مفعول ثان وعلى التقديرين فنسبة سلك اليه تعالى مشاكلة (وان الملائكة) هي وما صدر بان بعده عطف على الجملة الشرطية (لتضع أجنحتها) أي تكفها عن الطيران حقيقة وتنزل لسماع علم وان لم نشاهد كقوله خبر الذكر الا نزلت عليهم السكينة وحفتهم الملائكة ومجازه تواضع كقوله تعالى واخفض جناحك لمن اتبعك أو عن معونته وتيسير سعي في طلبه (رضى لطالب العلم) مفعول له وليس فاعلا لفاعل المعلل فيقدر مضاف أي ارادة رضى (وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب) قال البيضاوي العبادة كمال ونور لازم لذات عابد فلا يتخطاه فاشبه نور كواكب والعلم كمال

اوجب

أوجب لعالم شرفا في نفسه وفضلا ويتعداه لغيره فيستضيئ بنوره ويكمل بواسطته لكنه كمال ليس للعالم من ذاته بل نور يتلقاه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلهذا شبه بالقمر قال الطيبي فلا تظن ان العالم المفضل عار عن عمله ولا العابد عن علم بل ان علم ذلك غالب على عمله وعمل ذلك غالب على علمه فلهذا جعل العلماء ورثة الانبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل فهذه طريقة العارفين بالله وسبيل السائرين الى الله (خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت ولا فقه في الدين) قال الطيبي لم يرد أي واحدة منهما قد تثبت بمنافق دون الاخرى بل هو تحريض للمؤمن ان يتصف بهما معا ويجتنب عن ضدهما فان المنافق من عرى منهما وهو من باب تغليظ كقوله تعالى فويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة اذ ليس منهم من يزكي لكنه حث للمؤمنين على أداء وتخويف من منع اذ جعله من أوصاف المشركين وحسن عطف ولا فقه على حسن سمت وهو مثبت لانه في سياق نفي اهـ وبالفائق للزمخشري حسن السمت أخذ النهج ولزوم المحجة فقيل لكل طريقة ينتحيها المرء في تحري خير وتزيي بزي خير سمت وبالنهاية السمت حسن الهيئة والمنظر في الدين وليس من الحسن والجمال أو من السمت الطريق يقال الزم هذا السمت وهو حسن السمت أي القصد قال التوربشتي حقيقة الفقه في الدين ما وقع بالقلب فظهر على لسانه فافاد علما وأورث خشية وتقوى وأما ما يتدارسه المغرورية فانه بمعزل عن الرتبة العظمى لان محله لسانه دون قلبه (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم) قال كمال الدين الزملكاني في تحقيق الاولى من أهل الرفيق الاعلى اعلم ان التفضيل تارة يكون بين الصفتين وتارة بين المتصفين فالتفضيل بين المتصفين قد يراد به الاكثر منهما ثوابا وقد يراد به الاقرب الى الله تعالى وبكلام كثير من العلماء الاشارة الى أن الفضيلة تكون بكثرة ثواب وهذا يحتاج لتفصيل لانه ان أريد بكثرة ثوابه ما يعطيه تعالى لعبده بالآخرة من درجات الجنة ولذاتها وما كلها ومشاربها ومناكحها وملكها ونعيمها الجسمانية فالمنع فيه مجال وان أريد به ما يعطيه له من مقامات القرب ولذة النظر اليه وسماع كلامه ولذات المعارف الالهية التي تحصل عن كشف الغطاء وما ناسبه فهو القول الآخر وهو الاقرب الا أن يقال ان الثوابين متلازمان فمن كان أرفع في أحدهما كان أرفع بالآخر وبذلك نظر للمتامل ثم الفضيلة تارة تكون باعتبار ذاتي وتارة بعرضي فالا بالاعتباري الذاتي كتفضيل أحد الجنسين على الآخر كقوله تعالى الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وما بالعرضي فما يمكن اكتسابه كقوله تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدين وقد يطلق الفضل على كل عطية فلا تلزم المعطى ثم ان الصفة التي يستحق بها التفضيل قد تكون فضيلة بحسب ما دونها كما يكون في تفاضل بين الحيوانات بكثرة حمل أو حسن مشي أو قوة عدو فانما تظهر فضيلة أحدها على غيره بحسب اعتبار حال الآخر وقد تكون فضيلة في نفسها كعلم لانه شريف مطلوب لذاته وهو فضيلة بحسب ما دونه أيضا ومن وجه آخر وهو ان الفضيلة قد تراد لذاتها أو لما يتوصل بها اليه كعلم وعبادة فان العلم في ذاته مطلوب متلذذ به مفتخر به وتراد العبادة لما توصل اليه من سعادة أخروية ويشاركها فيه العلم فظهر بهذا ان

التفضيل بين أمرين قد يكون باعتبار ذاتيهما أو ماتوصلان اليه وقد أطلق بعضهم ان الفضل في أعمال صالحة باعتبار كثرة ثواب وعندى انه ليس على اطلاقه بل ان كانت ذات هذا الوصف أو العمل أشرف وأعلى فهو أفضل وقد يخص الله تعالى بعض الاعمال بما لا يخص به غيره ترغيبا فيه لنفرة نفس عنه أو لمشقة عليه فيرغب فيه بمزيد ثواب أو لان غيره مما يكتفى فيه بدغاية نفس والثواب عليه فضل فالانصاف ان المفاضلة مرة تكون بكثرة ثواب ومرة بحسب متعلقاتها ومرة بحسب الوصفين بالنظر اليهما ومرة بحسب ثمرتهما ومرة بامر عرضى هذا اذا كان الكلام في وصفين لذات وأما المفاضلة بين الذاتين فقد تكون لامر يرجع للجنسين وهو أمر لا يدخل تحت الاكتساب كتفضيل انسان على حمار أو أمر يرجع للشخصين وهذا النوع من التفضيل عند التحقيق يرجع لتفضيل باوصاف قال ابن حزم الفضل قسمان لا ثالث لهما فضل اختصاص منه تعالى بلا عمل وفضل مجازاة بعمل فاما فضل الاختصاص بلا عمل فيشترك به كل مخلوق حيوان ناطق أو غيره وجمادات وأعراض كفضل ملائكة وأنبياء وابراهيم ابنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على أطفال وناقة صالح وذبح ابراهيم ومكة وطيبة ومساجد على بقاع أرض والحجر الاسود على الحجارة وشهر رمضان ويوم الجمعة وليلة القدر وأما فضل المجازاة فلا تكون الا لحى ناطق وهو الملائكة والانس والجن فقط والاقسام المستحق بها التفضل في هذا القسم وهو المستحق بعمل سبعة ماهية العمل وكميته وهى الفرض فيه وكيفيته والكم والزمان والمكان والاضافة فالماهية ان يكون أحدهما أوفى فروضه و الآخر لا يوفيها ويكثر نوافله ونوافل أحدهما أفضل والكمية ان يخلص أحدهما عمله و يشوبه غيره ببعض مقاصد دنيوية والكيفية ان يوفر أحدهما كل حقوق العمل ورتبه والآخر يأتى به ببعض رتبه والكم ان يستويا في الفرض و يتفاوتا في النفل والزمان كصدر الاسلام أو وقت الحاجة والمكان كصلاة بمسجد مكة وطيبة والاضافة كعمل من نبى وعالم وولى فقال ونتيجة الفضل بهذه الوجوه شيآن الاول تعظيم الفاضل على المفضول فهذا يشترك فيه ما كان فضله بلا عمل بل باختصاص وما فضله بعمل الثانى علو الدرجة في الجنة اذ لا يجوز الحكم للمفضول بعلو الدرجة في الجنة على الفاضل والا لبطل الفضل وهذا القسم من التفضيل يختص به الفاضل بفضل عمله دون من حكم له بفضل اختصاص هذا خلاصة ما ذكره واعلم ان فضيلة عمل على عمل أو وصف على وصف أو شخص على شخص من أمور توقيفية لا يسع المرء كلامه فيها من قبل نفسه ولا ينبغى لاحد تفضيل شئ مما ذكر الا بتوقيف عمن له التفضيل أو بدليل يستند فيه للكتاب أو السنة أو اجماع الأمة فاذا قام دليل شرعى على تفضيل كقيام أو نوع على غيره فذاك والا فلا اذ لا استقلال للعقل في الاحكام الشرعية لاسيما في فضائل الاعمال فانها ترجع حقيقة لمقادير ثواب وعقاب أو تفاوت درجات قرب الهى ولا مجال للعقل فيه وقد يعرض لبعض العاملين ان يعطى نوعا من أجر بالآخرة لا يحصل لغيره ويكون ما فعله غيره أفضل مما فعله كما ورد ان الصائمين يدخلون الجنة من باب الريان لا يدخل منه غيرهم كرامة لهم مع ان بالعبادات ما هو أفضل من صيام وقد يكون الاجر على

عمل

عمل بحسب فضله على غيره ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقد ورد في أعمال خاصة وعد بأجور لم يرد مثلها على غيرها بل قد ورد تخصيص بعض الاعمال المقصودة بنوع من أجر لم يحصل على عمل فاضل مثاله عن أبي موسى الاشعري قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثلاثة لهم أجران رجل مؤمن من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والعبد المملوك اذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران وكان بالصحابة جماعة آمنوا بأنبيائهم وآمنوا به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مع ان غيرهم من الصحابة أفضل منهم واختص هؤلاء بان لهم أجرين وان يؤتوا أجرهم مرتين وكما ورد من حياة الشهيد وكثير من الخصائص مما اختص به بعضهم دون بعض فثبت ان الدرجات تتفاوت مرة بحسب تفاوت الاعمال ومرة بحسب رتب الاعمال ومرة بحسب خصوصية عمل خاص أو وقت خاص فاذا حاولنا كلاما في تفضيل بشئ كمرتبة على مرتبة وعمل على عمل فلا بد من ملاحظة ذلك فما لم يكن به نص فيحتاج لاجتهاد في جهات الترجيح وأما ما به نص انه أفضل من شئ آخر بلا معارض فلا نعدل عن منصوص عليه ولا حاكم الا الشريعة أخذت منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأما العلم فهو فضل في ذاته وشرف في الذات المتصفة به كيفما كان وهو خير من الجهل على كل حال لكن هذا الفضل المشار اليه عقلي وأما فضله شرعا فانما هو لانه قربة من الله تعالى ومقتض لثوابه وموجب لخشيته ومؤد لمعرفته أو معرفة شريعته أو الفهم عنه أو فهم كلامه أو هداية ضال أو ارشاد مسترشد وكل من هذه الامور فضيلة بحسب متعلقه وما ترتب عليه من خير الدنيا والعقبى وكل علم لا يؤدي لمقصود شرعي فليس بعلم يستحق به عالم تفضيلا شرعيا فالعلوم منقسمة الى محمودة ومذمومة والمحمودة منقسمة لفرض عين وكفاية وندب والى ما يختلف الى هذه الرتب بحسب أشخاص وأزمنة وأمكنة على الجملة فكل ما أدى لقصد شرعي بلا معارض فهو من المحمود وحقه ومنها فاضل ومفضول وما لا يتصف متصف به بفضل شرعي كعلم العروض مثلا والمذمومة شرعا كعلم السحر والطلسمات وأحكام النجوم ومنها ما لا يدخل به مدح ولا ذم الا بحسب ما يستعمل فيه كعلم الهندسة وكل العلوم الشرعية ويجري بها كلام يناسب ما ذكرناه في تفاضل العبادات فان الفاضل منها قد يكون مفضولا باعتبار والمفضول قد يصير فاضلا باعتبار وقد ينتقل العلم بحسب قصد متعلقه واستعماله في مقصود شرعي من درجة اباحة لدرجة ندب كعلم حساب وتسيير شمس وقمر اذا تعلمه ليتوصل به الى قسمة المواريث ومنه لمعرفة أوقات العبادات وقد يصير فرض كفاية من العلوم فرض عين وهو ظاهر وأما ادراك فضل علم فبالنظر لحال متعلمه لا قصده ولا عارض من انه في وقت معين أو محل معين بل من حيث انه علم فالحق فيه ان شرف العلم بشرف معلومه فكلما كان متعلق العلم أشرف كان العلم أشرف فعلى هذا الأشرف من علم وصل لمعرفته تعالى ومعرفة صفاته والغوص في معاني كلامه والفهم عنه وتحقيق توحيده وتنزيهه ولا يكون الا بالادلة وذلك شأن علماء أصول الدين القائمين بحقه أو بالمعارف الالهية وذلك شأن العارفين بالله تعالى ويحتاج ادراك هذا العلم

الى المبالغة فى تزكية النفس وتطهير القلب والتنزه من أوضار الذنوب ورذائل الاخلاق فاذا تقرر هذا فشرف العالم وفضله بشرف العلم وفضله فضله يزداد شرفا بحسب ما اتصف به علما نعم قد يعرض للمتصف بالمفضول حالة يكون فيها أفضل من المتصف بعلم هو أعلى رتبة منه كما يعرض لعالم مفضول حالة يكون فيها أفضل من عالم فاضل فيكون التفضيل فى هذا المقام بحسب العوارض فاذا انتفت العوارض أو قطع النظر عنها رجع الامر الى تفضيل العلم على الآخر من حيث هو هو فلهذا لا يطلق القول باطلاق تفضيل العالم فى الجملة اذ قد لا يكون عالما بعلم يقتضى تفضيلا بل العالم بعلم يقتضيه كعالم بعلم الشريعة لانه وراثة النبوة كعلم بحلال وحرام يهتدى به لطريق الآخرة وأما اذا لم يكن عاملا بحق علمه أو فسدت نيته فى علمه أو استعمله فى غير وجهه فلا يحكم له بالفضل وان كان علمه فاضلا فى نفسه شريفا على الدرجة لكنه كبضاعة نفيسة فى وعاء خبيث واذا فسد العالم لم يقتصر فساده على نفسه بل هو فاسد مفسد فتنة على الناس وضرر عليهم ان كان محل الاقتداء لاسيما ان استعمل من علم الله تعالى أو ما أعطاه من الجدل والحجج والتفقه فى استنباط الباطل والمراء فى الدين وتدقيق الحيل فى بلوغ المقاصد والتقدم عند الاكابر بانالتهم أغراضهم وتشبيه الباطل بالحق وتلبيسه على الناس أو المبالغة فى المناظرة فكيف يقال فى هذا العالم انه أفضل من صديق أو شهيد أو أحد من المؤمنين المطيعين كلا بل هو أشبه بابليس اذ غر آدم وحواء بقوله ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين والاحاديث والآثار فى تمييز علماء الآخرة من علماء السوء كثيرة والذى استقر منه ان العلم النافع فى الآخرة من الفضائل العظيمة وليس كل عالم مستحق للتفضيل العالم المستحق للتفضيل المطلق هو من علم علما نافعا شرعا بالدنيا والعقبى وقام به عملا وهداية وغيرهما فذلك العالم المفضل بعلمه انتهى ما للزملكانى (لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة) قال الطيبى شبه استلذاذه بمسموعه باستلذاذه مطعوما لانه أرغب وأشهى وأكثر اتباعا لتحصيله فاندرج فى استماع خير وترقى فى استلذاذه وعمل به الى أن يدخله الجنة اذ سماع خير سبب عمل والعمل سبب حصول الجنة ظاهرا ولما كان قوله لن يشبع مضارعا يدل على الاستمرار تعلق حتى به (الكلمة الحكمة ضالة المؤمن) أى مطلوبه بالنهاية لا يزال يطلبها كما يطلب الرجل ضالته (فحيث وجدها فهو أحق بها) قال التوربشتى أى أحق بعقلها واتباعها فربما تكلم بها من ليس لها باهل فلا يكون من وجدت عنده خسيسا كان رب الضالة مراده ضالته لا من وجدت عنده وان خسيسا فيأخذها متى وجدها أو الكلمة الحكمة ما أحكمت مبانيها بعلم وعقل دالة على معنى بدقة

﴿أبواب الاستئذان والآداب﴾

(لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا) بحذف نون تدخلوا وتؤمنوا بلا جازم وناصب كقوله أبيت أسرى وتبيتى تدلكى ذكره ابن مالك (فقال النبى صلى الله عليه وسلم عشر) قال الطيبى أى له عشر حسنات أو كتب له عشر حسنات أو المكتوب له (أولاهما بالله) قال الطيبى أقربهما الى رحمة الله (السام) كناية نزنه وتصريفا الموت (يسلم الراكب على الماشى

والماشي على القاعد) قال المار وردي للايذان بالسلامة وازالة الخوف (والقليل على الكثير) أي لتواضع (ويسلم الصغير على الكبير) أي لتوقير وتعظيم (ثم اذا قام فسلم فليست الاولى بأحق من الآخرة) قال الطيبي قيل كما ان التسليمة الاولى اخبار عن سلامتهم من شئ عند الحضور كذلك الثانية اخبار عن سلامتهم عند الغيبة بل الثانية أولى (وضغابيس) بالنهاية صغار القثاء جمع ضغبوس أونبت في أصول الثمام يشبه الهليون يسلق بخل وزيت فيؤكل (نا محمود بن غيلان نا شبابة عن حمزة عن أبي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كتب أحدكم كتابا فليتربه فانه أنجح لحاجته هذا حديث منكر لانعرفه عن أبي الزبير الامن هذا الوجه وحمزة هو عدي بن عمرو الضبي وهو ضعيف في الحديث) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح وزعم انه موضوع وقال صلاح الدين العلاءي هذا ليس من الحسان قطعا فهو مما ينكر على المصابيح جعله منها وقد اعترض الحفاظ على ت فقالوا بل حمزة هذا ابن أبي حمزة ميمون الضبي قال فيه ابن معين لا يساوي فلسا وقال خ منكر الحديث والنسائي متروك وابن عدي عامة رواياته موضوعة وله طريق ثان أخرجه ابن ماجه بطريق يزيد بن هارون عن بقية عن أبي أحمد عن أبي الزبير به وبقية يروي عن المجاهيل وشيخه أبو أحمد مجهول وقد رواه عمار بن نصر أبو ياس عن بقية عن عمر عن أبي عمر عن أبي الزبير ذكره شيخنا المزي بالاطراف فقال وقيل عنه عن بقية عن عمرو بن موسى بن أبي الزبير قال العلاءي ان كان أبو أحمد هو عمر بن أبي عمر فقد قال به ابن عدي منكر الحديث وساق له برواية بقية عنه أحاديث واهية وان كان عمر بن موسى فهو الوجيهي روى عنه بقية أيضا قال به ابن معين ليس بثقة و خ منكر الحديث وابن عدي هو ممن يضعه متنا وسندا وانما كان فالحديث ضعيف منكر وله سند آخر ذكره ابن حاتم بالعلل برواية بقية عن ابن جريج عن عطاء برفع ابن عباس وذكر عن أبيه أبي حاتم انه قال هذا حديث باطل وقال حج كذا قال ت ان حمزة هو ابن عمرو النصيبي والمزي والمحفوظ انه حمزة بن ميمون فكان ت عرفه وخالف فيه ومن ثم قيد بقوله عندي وقد ورد برواية غيره عن شيخه أبي الزبير فاخرجه ه بطريق أبي أحمد الكلاعي عن أبي الزبير عن جابر وأخرجه البيهقي بطريق عمر بن أبي عمر فقيل ان عمر هذا هو أبو أحمد الكلاعي وقيل غيره والحديث عنده برواية بقية بن الوليد عنه فقال مرة عن أبي أحمد بن علي ومرة عن عمر بن أبي عمر فقيل هما واحد أو اثنان وعلى الحالين يمكن ان يخرج الحديث عن كونه موضوعا بوجوده بسندين مختلفين اه وبالنهاية فليتربه أي ليجعل عليه ترابا والطيبي أي ليضعه على تراب حتى يصير أقرب للقصد قال أهل التحقيق انما أمر بوضعه عليه اعتمادا على الحق سبحانه وتعالى في ايصاله للقصد أو يذر ترابا على المكتوب أو فليخاطب الكتاب على غاية التواضع أو يبالغ في الخطاب بالتواضع (فضع القلم على اذنك فانه أذكر للممل) قال الطيبي السر فيه ان القلم أحد اللسانين المترجمين عما بالقلب من الكلام وفنون العبارات فمرة يترجم عنه اللسان لحميا فيسمى قولا ومرة يعبر عنه اللسان خشبيا فيسمى كتابة وكل واحد من اللسانين يسمع ما يراد من قول وفنون كلام قلبي ومحل الاسماع الاذن فاللسان موضوع أبدا على محل الاستماع ودرج القلب فلم يزل يسمع منه كلاما

والقلم منفصل عنه خارج عن محل الاستماع فيحتاج فى الاستماع للقرب من محل الاستماع والدنو لطريقه ليسمع من القلب مايرده من العبارات وفنون الكلام ويكتب فهذا أورده ابن الجوزى بالموضوعات وأعله بعنبسة فلم يصب فقد ورد بطريق آخر بحديث أنس أخرجه ابن عساكر بتاريخه وقد مر ما الحجر انه يخرجه عن كونه موضوعا بوجوده بسندين مختلفين (ان عليك السلام تحية الميت) هذا يشعر بان السنة بالسلام على الموتى قوله عليكم السلام بتقديم عليكم وقد صح انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال بسلامهم السلام عليكم دار قوم مؤمنين فقال قوم هذا أصح من خبر النهى وقوم ان السنة مابخبر النهى قال ابن القيم فى البدائع كلا الفريقين لم يصب معنى الحديث اذ قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم السلام عليك تحية الميت لم يذكره تشريعا ولا اخبارا عن أمر شرعى وانما أخبر عما جرت به السنة الناس فى ذلك اذ يقدم الجاهلية اسم الميت على الدعاء كقوله

عليك سلام الله قيس بن عاصم * ورحمته ماشاء ان يترحما

وقول راثى عمر عليك سلام من أمير وباركت * يد الله فى ذاك الاديم الممزق

وهو باشعارهم كثير والاخبار عن الوقائع لا يدل على الجواز فضلا عن الندب فتعين المصير لما صح عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من تقديم الدعاء قال فان تخيل متخيل فى الفرق ان السلام يتوقع جوابه فقدم الدعاء على المدعو له دون الميت قلنا والسلام على الميت يتوقع جوابه أيضا كما ورد (والله ما رأيته عر باناقبله ولا بعده) قال البيضاوى لعلها ما رأته عريانا استقبل رجلا فاعتنقه فاختصرت لدلالة الحال (اذهب بنا) أى معنا قاله الطيبى (لو سمعك كان له أربعة أعين) قال التور بشتى أى لو سمعك لسر بقولك سرورا يزداد به نور الناظرة كذى عينين أصبح ينظر بأربع والطيبى هو كناية عن تمرور متزايد اذ يكنون عن السرور بقرة عين (فسألاه عن تسع آيات بينات فقال لهم لا تشركوا بالله شيأ الخ) قال الطيبى كان عند اليهود عشر كلمات تسع منها يشاركهم غيرهم بها وواحدة مختصة بهم فسألوه عن تسع مشتركة وأضمروا المختصة بهم فاجابهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن كلها معجزة له قبلا بيد به (ولا تمشوا ببرىء الى ذى سلطان) كاميرينسخة كولى قال الطيبى أى لا تكلموا بسوء فيمن لا ذنب له فالباء للتعدية (وعليكم خاصة اليهود أن لا تعدوا فى السبت) قال الطيبى عليكم مقدم خبر وان الخ مبتدأ مؤخر أو عليكم اغراء وأن الخ مفعوله أى الزموا واحفظوا تركه وخاصة بنصبه منونا حالا واليهود بنصبه اختصاصا أى أخصهم أو خاصة بمعنى خصوصا وبرواية يهود بضم بلا أل منادى (المسلم على المسلم ست بالمعروف) قال الطيبى بالمعروف صفة بعد صفة لموصوف حذف أى ست ملتبسة بالمعروف وهو ما عرف شرعا (لعن الله على لسان محمد من قعد وسط الحلقة) قال الطيبى أراد من أتى حلقة قوم فتخطى رقابهم فيقعد وسطها دون ما انتهى به المجلس أو جلس وسطها فحال بين وجوههم وحجب بعضهم عن بعض فيتضررون بذلك (كان تأخذ من لحيته من عرضها وطولها) قال الطيبى هذا لا ينافى قوله أعفوا اللحى لان المنهى عنه قصها كفعل الاعاجم وأخذ قليل الاطراف وطول ليس من القص فى شئ (ان هذه ضجعة

لايحبها الله) كسدرة أى هيئة وكرحمة مرة ولا وجه له هنا (أنماط) أى بسط لها خمل رقيق كاسباب جمع ولوفرد ا (عن نظرة الفجأة) بهمز كبغتة زنة ومعنى بان ينظر لاجنبية بغتة بلا قصد (لاتتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الآخرة) قال الطيبى دل على ان الاولى نافعة كما ان الثانية ضارة لان الناظر اذا أمسك عنان نظره ولم يتبع الثانية أجر (وخير طيب النساء ماظهر لونه وخفى ريحه) قال البغوى بشرح السنة حملوه على ما اذا أرادت خروجا فان كانت مع زوجها فعلت ماشاءت (نظفوا أفنيتكم) جمع فناء ككتاب ما اتسع أمام دار (قرام ستر) ككتاب بالنهاية ستر رقيق أو صفيق من صوف ذى ألوان واضافته كثوب قميص أو ستر رقيق وراء ستر غليظ اضافه (فى ليلة أضحيان) بهمزة مضمومة بالقاموس بكسر همزوا فعلان قل بكلامهم وبالنهاية مضيئة مقمرة يقال ليلة اضحيان واضحيانة فالفه ونونه زائدتان (اسمال مليتين) بالنهاية اسمال جمع سمل قلت كسبب اه وهو الخلق ثيابا وملية بن تثنية ملية كامية مصغر ملاءة كغراية ازار (المستشار مؤتمن) قال الطيبى أى أمين فيما يسئل من أمور فلا ينبغى أن يخون مستشيره بكتمان مصلحته (من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة) زاد ابن حبان وان دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه قال قال قرأى أنه يحرمه اذا دخل الجنة اذا لم يتب فان كانت هذه الجملة من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فهو غاية فى البيان وان من قول راو به على ماذكر انه موقوف فهو أعلم بالمقال وأقعد بالحال ومثله لا يقال رأيا أو حرمانه انما هو بوقت دخوله النار فاذا دخل الجنة حل له كل اذ حرمان شئ من لذات الجنة مما هو انوع عقوبة وهى ليست بدار عقوبة ومؤاخذة بوجه من الوجوه والحديث يرد هذا القول بل لا يشتهى ذلك أصلا كما لا يشتهى منزلة من فوقه فلا عقوبة أصلا (الحزور) بحاء فزاى فواو فراء كجعفر وقنور بالنهاية من قارب بلوغا (ووضع الاذى عنه) أى يزال عن مولود كل ماخرج عليه من نجاسة ودم حين يولد ويحلق شعره يوم ولادته (يتافح) بفاء فحاء يكافح ويدافع (كان يتمثل بشعر ابن رواحة ويأتيك بالاخبار من لم تزود) لاحمد وابن أبى شيبة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استراث الخبر تمثل ببيت طرفة ويأتيك بالاخبار من لم تزود وروى ابن أبى شيبة وعبد بن حميد عن قتادة قال بلغنى انه قيل لعائشة هل كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يتمثل بشئ من الشعر قالت كان أبغض الحديث اليه غير انه كان يتمثل ببيت أخى بنى قيس فيجعل أوله آخره وآخره أوله فيقول ويأتيك من لم تزود بالاخبار فقال له أبو بكر ليس هكذا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انى والله ما أنا بشاعر وماينبغى لى (لان يمتلئ جوف أحدكم قيحا يريه) باخرى حتى يريه بالنهاية من الورى والازهرى وهو الرى داء يداخل جوف غير مهموز والجوهرى ورى جوفه كرمى أكله وقوم حتى يصيب رئته باخرى يراه من الرؤية (خير له من أن يمتلئ شعرا) قال نو قالوا أراد من غلب عليه فشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكره تعالى (ان الله يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة) بالنهاية هو من يتشدق بكلامه ويلفه بلسانه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفا (اذا سافرتم فى الخصب) كسلب (فأعطوا الابل حظها من الارض)

قال البيضاوي أي دعوها ساعة فساعة ترعى (وإذا سافرتم في السنة) أي الجدب (فبادروا بها نقيها) بنون فقاف فتحتية كسدر أي أسرعوا بها ما دامت قوية بها نقيها مخا قال التوربشتي وبقاف فموحدة خطأ والاشر في نقب البعير كفرح رقت اخفافه فلعله منه فلا يكون خطأ قال العراقي بشرح الالفية قرأه على بعض العجم بموحدة كعبد أي الطريق فاعطاني نسخة كتب على حاشيتها ذلك فقلت انما هو خطأ فاحش صوابه بتحتية كسدر المخ بأم زرع لاسمين فينتقي وبالاضحية العجفاء التي لا تنقي قال فليحذر طالب العلم الضبط من الحواشي غير الائمة اهـ قلت فلو صح رواية وأريد الطريق لكان معناه اسلكوا بها طرقا مختصرة عن أمكنة ضيقة لتصلوا بعده قريبة اهـ قال الطيبي نقيها بنصبه مفعولا به وبها حال منه أي بادروا نقيها مستعينين بسيرها وبرفعه فاعلا بالظرف وهو حال أي بادروا الى القصد ملتبسين بها نقيها أو مبتدأ والجار خبره والجملة حال كقولهم فوه الى في وبحره بدلا من بها أي بسارعوا بها الى القصد بما فيه نقيها قال وليت شعري كيف يستقيم معناه بارادة نقب الخف قلت معناه بادروا بها فوتها أو سارعوا قبل نقب أخفافها بسبب ضعفها اذ غالب رقة اخفافها انما يكون من الضعف فمعناه مرادف لما قبله لا محالة (وإذا عرستم) كقدس نزلتم آخر الليل (يتخولنا بالمواعظ) بمعجمة حاء بالنهاية يتعهدنا من هو خائل مال أي يصلحه ويقوم به متعهد الله دائما وقال أبو عمرو صوابه بحاء أي يطلب حالا ننشط فيه فيعظنا ولا يكثر عليهم فيملوا ورواه الاصمعي يتخوننا بنون بدل لامه أي يتعهدنا بأخرى بالموعظة مفردا

أبواب الامثال

(ان الله ضرب مثلا صراطا مستقيما) قال الطيبي هو بدل من مثلا لا على اهدار المبدل كرأيت غلامه رجلا صالحا لو حذف غلامه لما تبين (كأنهم الزط) بضم زاي فشد طاء بالنهاية جنس من السودان والهنود (من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه) قيد بقاف كفيل وربقة كسدرة ورحمة بالنهاية مفارقة الجماعة ترك السنة واتباع البدعة وأصل الربقة عروة بحبل تجعل في عنق بهيمة أو يدها تمسكها استعارها للاسلام أي ما يشد به المسلم نفسه من عرى الاسلام وحدوده وأحكامه من أوامره ونواهيه وقيد قدره (ومن ادعى دعوى الجاهلية) أي قولهم عند أمر حادث شديد يا آل فلان (فانه من جثى جهنم) بجيم فمثلثة كهدى أي أشياء تجمع بها جمع جثوة كغرفة شيء مجموع (شجرة الارز) بهمز فراء فزاي كعبد وسبب بالنهاية شجر معروف أو الصنوبر (من دونه) كسبب وسخه (مثل أمتي مثل المطر لا يدري أوله خير أم آخره) قال التوربشتي لا محل لهذا الحديث على التردد في فضل الاول على الآخر لان القرن الاول هم المفضلون على كل القرون بلا مرية فالذين يلونهم فالذين يلونهم لمعناه نفعهم في بث الشريعة والذب عن الحقيقة والبيضاوي نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الامة في الخيرية وأراد به نفي التفاوت لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيرية كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في شيء وغناء لا يمكن انكارها والحكم بعدم نفعها فان الاولين آمنوا بما شاهدوه من المعجزات وتلقوا دعوة الرسول بالاجابة والايمان والآخرين آمنوا بالغيب

لما تواتر عندهم من الآيات واتبعوا من قبلهم بالاحسان فكان المتقدمين اجتهدوا في تأييد وتمهيد بذل المتأخرون وسعهم في تخليص وتجديد وصرفوا عمرهم في تقريرها كيد فالكل مغفور وسعيه مشكور وأجره موفور وقال الطيبي تمثيل الامة بالمطر انما هو في هدى وعلم كما ان تمثيله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الغيث بالهدى والعلم فتختص هذه الامة المشبهة بالمطر بالعلماء الكاملين منهم والمكملين لغيرهم فيستدعي هذا التفسير ان يراد بالخير النفع فلا يلزم منه المساواة في الافضلية ولو ذهب الى الخيرية فالمراد وصف الامة قاطبة سابقها ولا حقها أولها وآخرها بالخيرية وانها ملتحمة بعضها مع بعض مرصوصة كالبنيان كقول الانمارية هم كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها وقوله

ان الخيار من القبائل واحد * وبنو حنيفة كلهم أخيار

فالحاصل ان الامة بأسرها مرتبطة بعضها مع بعض في الخيرية بحيث أبهم أمرها وارتفع التمييز بينها وانما كان بعضها أفضل من بعض في نفس الامر وهو قريب من باب سوق المعلوم مساق غيره وبمعناه قوله

تشابه يوما بأسه ونواله * فما نحن ندري أي يوميه أفضل

أيوم نداه الغمر أم يوم بأسه * وما منهما الا أغر محجل

ومعلوم علما جليا أن يوم ندى الغمر أفضل من يوم بأسه لكن الندى لما لم يكن يكمل الا بالبأس أشكل عليه الامر فقال ما قال فكذا أمر المطر والامة * قلت بل يوم بأسه أفضل اذ به شفاء غليل النفوس بأخذ الثار من الاعداء فالاستعلاء عند الشجعان أعظم من ندى الغمر وانما يستحسن الندى الضعفاء اللاحقون بالبهائم الذين لا يهمهم الا التوسع بالشهوات بالله تعالى من كل عدله عبدنا وكل فضله سألنا انه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب وأما الامة فلا محالة ان شقها أولا أجل اذ به خير العالم كالشمس والقمر والنبي والملك فهو أجل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (انما الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة) قال طيب ان الناس في أحكام الدين سواء لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع منهم على وضيع كالابل المائة لا يكون فيها راحلة وبالنهاية أراد ان المرضي المنتخب من الناس في عزة وجوده كالنجيب القوي على الاحمال والاسفار الذي لا يوجد في كثير من الابل قال الازهري الذي عندي فيه ان الله تعالى ذم الدنيا وحذر العباد سوء مغبتها وضرب لهم فيها أمثالا ليعتبروا ويحذروا وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحذرهم ما حذرهم الله ويزهدهم فيها فرغب الناس فيها بعده فتنافسوا عليها حتى كان الزهد في النادر القليل منهم فقال تجدون الناس بعدي كابل ليس فيها راحلة أي ان الكامل زهدا في الدنيا ورغبة بالآخرة قليل كقلة الراحلة في الابل والراحلة البعير القوي على الاسفار والاحمال النجيب التام الخلق الحسن المنظر ذكرا كان أو أنثى فالتاء للمبالغة

﴿أبواب فضل القرآن﴾

(ما أنزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها) قال ابن حبان أي

لايعطى لقارئ ماذكر من الثواب مثل ما يعطى لقارئ الفاتحة اذ فضل تعالى هذه الامة
على غيرها من الامم فاعطاها على قراءة كلامه أكثر ما أعطى غيرها على قراءة كلامه قلت
بل على سائر الاعمال الخير ية قيراط قيراط ولها قيراطان فا كثر كـكون ليلة القدر خيرمن
ألف شهر (لا تجعلوا بيوتكم مقابر) قال البيضاوى أى كهى خالية عن ذكروطاعة
فاجعلوا لها نصيبا من قراءة وصلاة (لكل شئ سنام) بالنهاية سنام كل شئ أعلاه (وفيها آية هى
سيدة آى القرآن آية الكرسى) قال البيضاوى انما كانت أعظمها لانها مشتملة على
أمهات المسائل الالهية اذ دلت على انه تعالى واحد فى الالهية متصف بالحياة قائم بنفسه
مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرء عن التغير والفتور لا يناسب أشباحا ولا يعتريه
ما يعترى أرواحا مالك الملك والملكوت مبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد
الذى لا يشفع عنده الامن أذن له العالم وحده بالاشياء كلها وجزئها واسع الملك والقدرة لا يؤده
شأن ولا يشغله شأن المتعالى عن ان يدركه وهم العظيم لا يحيط به فهم (سهوة) كرحمة بالنهاية
بيت صغير منحدر فى أرض قليلا شبيه بمخدع وخزانة أوكصفة تكون بين يدى البيت أو شبيه
برف أوطاق يوضع فيه الشئ (فكانت تجئ الغول) كحوت بالنهاية مفرد الغيلان وهو جنس
من جن وشياطين (قال صدقت وهو كذوب) أى صدقت الغول وهو شخص كذوب قال الطيبى
تتميم فى غاية الحسن لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما قال صدقت أوهم عموما فاستدرك
بصفة تفيد مبالغة أى صدقت فى هذا القول مع ان عادتها الكذب البليغ فهمانه وبالمثل ان
الكذوب قد يصدق * قلت أراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تحذيره من قوله الا تعود وأنها
به كاذبة على عادتها (من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة) قال المظهرى هى آمن الرسول الخ
(كفتاه) قال أى دفعتا عن قارئهما شر الجن والانس (ان الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات
والارض بالفى عام أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة) قال الطيبى فان قيل كيف يجمع بين
هذا وبين ما لابن عمرو قدر الله المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة
فالوجه ان اختلاف الزمانين فى اثبات الامر لا يقتضى الخلاف بينهما اذ يجوز ان لا يكون
الظهور باللوح دفعة واحدة بل يظهره الله تعالى شيأ فشيأ فيكون أمر المقادير على ماذكر
وأمر النوع المنزل منه الآيتان على ماذكر وفائدة التوقيت تعريفه صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم انا فضل الآيتين اذ سبق الشئ بالذكر على كل أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصة
به (يأتى القرآن وأهله الذين يعملون به فى الدنيا تقدمه) كتنصر (سورة البقرو آل عمران) قال
الطيبى هاء تقدمه للقرآن قيل يسبق ثوابهما ثوابه أو يصور صورة ترى يوم القيامة كما تصور
كل أعمال العباد خيرا وشرا فتوزن فليقبل المؤمن أمثال هذا ويعتقده بايمانه كما
أراده تعالى اذ لا سبيل للعقل فى مثله وبتقدم الصورتين دليل على انهما أعظم من غيرهما
لانهما أطول والاحكام فيهما أكثر (كانهما غيايتان) بنقط عينه فتحتية باخرى كتثنية
سحابة بالنهاية الغياية كل ما أظلك فوق رأسك كسحابة (بينهما شرق) بنقط سينه وقاف
كسبب وعبد بالفاء توشاة شرقاء بينهما فرجة وفصل لتميزهما بالتسمية (أوكانهما غمامتان

سـودا وان) قال التور بشتي انما وصفهما بسـوادلا تساقهما وارتـكام البعض على البعض وذلك أجدى ما يكون من ظلال (تلك السكينة) بالغربين السكون والطمأنينـة أو الرحمة أو الوقار وما سـكن به المرء قال التور بشـتي اظهار هذه الامثال على العباد من باب التأييد الالهـي يؤيد بها المؤمن فيزداد يقينه ويطمئن قلبه بايمان اذا كوشف بها (ان لكل شئ قلبا وقلب القـرآن يس) قال أبو عبيد أي لبـه وقلب كل شئ لبه وخـلاصـته قال التور بشتي اذا حتوت مع قصر نظمها عـلى آيات ساطعـة وعـلوم مكنونة ومعان دقيقة ومواعيد رغيبة وزواجر بالغـة واشارات باهرة وشواهد بليغة وغيرها وقال حجة الاسلام انما كانته لان صحة الايمان الاعتراف بحشر ونشر وهذا المعنى مقرر بها بابلغ وجه (من قرأ حم الدخان الخ من قرأ اذا زلزلت عدلت له بنصف القرآن الخ) قال التور بشتي والبيضاوي لعل المقصود الاعظم بالذات من القـرآن بيان المبـدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصـفه وبالآخر ربع القرآن فهو مشتمل عـلى تقرير توحيد ونبوة وأحكام معاش ومعاد فهـذه مشتملة على المعاد وقل يا أيها الـكافرون عـلى التوحيد لان البراءة من الشرك اثبات للتوحيد فكان كلا منهما ربعـه قال الطيبي فان قلت هلا حـملوا المعادلة على التسوية في الثواب عـلى المقـدار المنصوص عليـه قلت منعهم منه لزوم فضـل اذا زلزلت عـلى الاخـلاص والقول الجامع به ماذكره التور بشتي فقال نحن وان سلـكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان بيان ذلك على الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسـلم فانه الذي ينتهـي اليـه في معرفة حقائق الاشياء والـكشف عن خفيات العـلوم فاما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله عـلى قدر فهمنا وان سـلم من خلل وزلل لا يتعرى عن ضرب من الاحتمال (محيت عنه ذنوب خمسين سـنة الا أن يكون عليه دين) قال الطيبي جعل الدين من جنس الذنوب تهويلا له فاستثنى منها (الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به) هو الحاذق بالقراءة (والذي يقرؤه وهو عليه شاق فله أجران) قال ابن الجوزي بجامع المسانيد ربما توهـم سامع أجرين انه مزيد ان عـلى أجر الماهر فلا يصح لان مضاعفة الماهر لا تحصى فالحسنة قد تضاعف لسبعمائة فاكثر والاجر شئ مقـدر فالحسنة ثواب معلوم ففاعلها يعطى مضاعفا العشر مرات ولهذا المقصر منـه أجران (من قرأ القرآن فاسـتظهره) بالنهاية أي حفظه من قرأته على ظاهر قلبي أي من حفظي (هو الفصـل) قال البيضاوي أي بين الحق والباطل وصف بمصدر مبالغة كرجل عدل (ليس بالهزل) أي كله جد ليس فيـه ما يخـلو عن اتقان وتحقيق (قصمه الله) أي كسره وأماته (ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله) قال الطيبي هو خبر أو دعاء (وهو حبـل الله المتين) قال الطيبي أي الوصلة التي يوثق عليها فيتمسك بها من أراد ترقيا وعروجا المعارج القدس وجوار الحق (وهو الذكر) أي المـذكور (الحكيم) أي المحكم الذي لا يأتيه الباطـل من بـين يديه ولا من خلفه أو المشتمل على الحقائق والحكم أي ذو الحـكمة (لا تزيـغ به الاهواء) أي لا تميل عن الحق باتباعه أو ما دامت تتبعه (ولا تلتبس به الالسنة) أي لا تختلط به غـيره فيشتبه الامر ويلتبس الحق بالباطل اذ تـكفل تعالى بحفظه

أولا يتعسر على أهل الا لسنة المختلفة بل تتيسر وتسهل عليهم تلاوته (ولا تشبع منه العلماء
كيفرح) أي لا يحيط علمهم بكنهه فيقفوا عن طلبه وقوف من شبع من مطعوم فان الناظر به
لا ينتهي الى حد الا وهو طالب بعد لحقائقه باحث عن دقائقه (ولا يخلق عن كثرة الرد) بنقط خاء
كينصر و يفرح أي لا يبلى ويزول رونقه ولذة قراءته واستماعه من كثرة ترداده على السنة
تاليه وتكراره على آذان سامعيه ضد ما عليه كلام المخلوقين (لم ينته الجن) أي لم يتوقفوا
ويتمكثوا (من قال به صدق) قال الطيبي أي أخبر به أو كقوله سبحان من ليس العز وقال به
أي أحبه واختصه لنفسه كفلان يقول بفلان أي بمحبته واختصاصه فمعناه على هذا صدق
للعمل بمقتضاه والتحري لرضا الله فينطبق عليه اذا قوله (ومن عمل به أجر) وقوله (ومن دعى
اليه هدى) روى لما ثبت فلابد فيه من ضمير يرجع لمن فيصير الهادي مهديا أي من دعاهم الى
القرآن هداهم لصراط مستقيم (لا أقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف)
قال الطيبي أي مسمى ميم وهو مه حرف لما تقرر ان لفظ ميم اسم لهذا المسمى فحمل الحرف في
هذا الحديث على المذكورات مجاز لان المراد منه نحو ضرب في ضرب الله مثلا كل واحد من
هو مرقوم به فعلى هذا ان أريد بالم مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلاثين وان أريد
به مفتتح سورة البقرة وشبهها يبلغ العدد تسعين (ما أذن الله لعبد) قال الطيبي هو من أذنت
لشئ كفرح أصغيت اليه وهو هنا عبارة عن الاقبال من الله برأفة ورحمة على عبده لانه اذا كان
في صلاة وقد فرغ من شواغل متوجها لمولاه مناجيا له بقلبه ولسانه فانه تعالى أيضا يقبل عليه
بلطفه واحسانه اقبالا لا يقبله في غيره من العبادات فكنى عنه بالاذن (وان البر ليذر على
رأس العبد) بنقط داله ينثر ويصب (وما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه) قال ابن
فورك الخروج قسمان خروج جسم من جسم بمفارقة مكان لآخر وهو محال عليه تعالى
وظهور شئ من شئ كخرج لنا من كلامه نفع وخير أي ظهر فهذا مراده أي ما أنزل الله على
نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأفهم عباده قال وقد قال قوم ان هاء منه ضمير العبد وخروجه
منه وجوده على لسانه محفوظا في صدره مكتوبا بيده والاشرفي أي خرج من كتابه المبين اللوح
المحفوظ (يقال لصاحب القرآن) قال التوربشتي الصحبة للشئ ملازمته بالبدن وهو
الاصل والاكثر وبالغاية والهمة كصاحب القرآن وتكون مرة بحفظ وتلاوة ومرة
بتدبر له وعمل بما فيه فان ذهبنا للاول فالدرجات ما بعضها دون بعض والمنزلة ما ناله العبد من
كرامة بحسب منزلته حفظا وتلاوة لا غير اذ عرفنا من أصل الدين ان العامل بكتابه تعالى
المتدبر أفضل من الحافظ والتالي له اذا لم يساوه علما وتدبرا وان ذهبنا للثاني وهو أحق الوجهين
وأتمهما بما يستحقه من درجات جميعها مقدرا اذ القراءة بالقيامة بقدر عمل فلا يقدر أحد
ان يتلو آية الا وقد أقام ما يجب عليه فيها واستكماله انما يكون للنبي صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم فالائمة بعده على مراتبهم ومنازلهم في الدين كل منهم يقرؤه بقدر ملازمته اياه تدبرا وعملا
(عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد) قال التوربشتي القذاة
ما يقع بعين كتراب وتبن ووسخ أي أجور أعمال أمتي وأجر اخراج القذاة أو بجر يحتى كالى

أي الى أدناها القذاة أو حتى ابتدائية لما بعدها مبتدا وخبر وقال ولي الدين العراقي أو القذاة
عطف على أجور او بجر بحذف مضاف وابقاء مابعده على جره ونصب أي حتى رأيت القذاة
(وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيها)
قال التوربشتي هذا مقتبس من قوله تعالى كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى
وانما قال أوتيها لا حفظها لينبه به على أنها نعمة عظيمة أولاها الله ليقوم بها و يشكر موليها فلما
نسيها فكأنه كفرها فبالنظر لهذا المعنى كان أعظم جرما فلما عد اخراج القذاة لا يؤبه لها من
الأجور تعظيما لبيته تعالى عد أيضا نسيانها من أعظم الجرم تعظيما لكلامه تعالى فكأن
فاعله عد الحقير عظيما بحسب العظيم فازاله عنه والناسي عد العظيم حقيرا فازاله عن قلبه قال
ولي الدين العراقي بشرح د واستدل بهذا الحديث على ان نسيان القرآن من الكبائر وقد
صرح به ذوا العدة من أصحابنا وتوقف به الرافعي والذي العمدة ظاهره انه بنسيان كله أو
أراد أي جزء كان منه وهذا الحديث يدل عليه لقوله من سورة أو آية فلعله شك من راويه في أي
لفظ قاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو هو تنويع منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
وان الوعيد مرتب على كل قال فان صح اقتضى انه أكبر الكبائر ولا قائل به أو أراد بنسيانها
رفضها ونبذها كقوله تعالى أتتك آياتنا فنسيتها فيقتضي كفرا وهو أكبر الكبائر بلا
توقف أو أراد ذنوبا تعلقت بنسيان أو ذنوبا اطلع عليها بذلك الوقت فان قيل كيف يكون
النسيان ذنبا وقد رفع عن هذه الامة قلت المعدود ذنبا هو تفريطه في محفوظه منه بترك
تعاهده ودرسه فانه سبب ظاهر لنسيانه اه ما للعراقي قال حط أو أراد مما عرض عليه
صغائر فيكون نسيان آية أعظم الصغائر أو ذنوبا خصت بها هذه الامة لقوله ذنوب أمتي اذ
من قبلنا لم يكلفوا حفظ كتبهم ولا يسر لهم فلا تدخل ذنوب شاركت بها الامم كزنى وقتل وكل
كبيرة فنسيان القرآن أعظم ذنوب لم تحرم الا بهذه الامة كتصوير ولبس حرير وكشف
عورة والله تعالى أعلم وقال الدارقطني بالعلل هذا حديث لم يثبت لان ابن جريج لم يسمع من
المطلب شيئا ويقال كان يدلسه عن ابن أبي سبرة أو غيره من الضعفاء (من قرأ القرآن
فليسأل الله به) قال الطيبي أي كلما قرأ آية رحمة سألها وآية عذاب تعوذ به منه أو دعا بعد
فراغ من قراءته بالادعية المأثورة (ما آمن بالقرآن من استحل محارمه) قال الطيبي أي
من أباح ما حرمه الله بالقرآن فقد كفر مطلقا فخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته (الجاهر
بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة) قال الطيبي شبه القرآن جهرا
وسرا بالصدقة جهرا وسرا ووجه الشبه ما ذكره بقوله جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت
بالقراءة وآثار بفضيلة الاسرار قال العلماء والجمع بينهما ان الاسرار أبعد من الرياء فهو
أفضل في حق من يخاف ذلك فان أمنه فالجهر أفضل بشرط ان لا يؤذي غيره كمصل ونائم (كان
يقرأ المسبحات) قال الطيبي أي كل سورة تقدمها اسبحان وسبح ويسبح (يقول ان فيهن آية
خير من ألف آية) قال عماد الدين بن كثير هي لو أنزلنا الخ وقال الطيبي هي مبهمة كاخفاء ليلة
القدر برمضان وساعة الاجابة بيوم الجمعة (من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله

السميع العليم الخ) قلت أي أتحفظ بك اللهم من كل عدلك المنسوب فعله للشيطان وحزبه فانت السميع لمن دعاك وغيره العليم بكل شئ كيفية تدفع عنا ذلك (فاذاهي تنعت) أي تصف قال الطيبي أي تقول كانت قراءته كيت وكيت أوتقرأ مرتلة مبينة لقراءته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (سعة) دبن فعين فتاء كسبب (نا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني عن عمرو بن قيس عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القرآن وذكري عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين) الخ هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات لحديث عمر بن الخطاب قال حج بامالية على الاذكار هو حسن وان ابن الجوزي لم يصب وقد بسطته في التعقبات على الموضوعات وعز الدين باماليه هذا يدل على تقديم ذكره على الدعاء وقوله تعالى أستجب لكم قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم ادعوا ربكم تضرعا وخفية يدل على أمره بالدعاء فجمع بان الاوقات ثلاثة أقسام وقت دل دليل شرعي على ان الدعاء فيه أفضل كوقت السجود فيقدم راجحا ووقت دل على ان الذكر أفضل كوقت الركوع لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فيقدم الذكر ووقت لم يرد به دليل على أحدهما فيقدم الذكر لقوله من شغله ذكري عن مسئلتي وبتاريخ ابن عساكر عن سفيان بن عيينة قال يا أصحاب الحديث بم تشبهون بنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما شغل عبدي ذكري عن مسئلتي الا أعطيته أفضل ما أعطي السائلين قالوا له تقول يرحمك الله كما يقول الشاعر

وفتى خلا من ماله * ومن المروءة غير خال
أعطاك قبل سؤاله * وكفاك مكروه السؤال

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف) قال الطيبي هذه الرواية غير سديدة في الالسنة ولا هي متبينة في اللغة العربية بل هي ضعيفة لا يكاد يرتضيها أهل البلاغة وذوو اللسان فان الوقف الحسن ما تفق عند الفصل والوقف التام من أول الفاتحة عند قوله ملك يوم الدين وكان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفصح الناس لهجة وأتمهم بلاغة وانما كان يقف على الآية ليبين للمستمعين رؤس الآي ولو لم يكن لهذه العلة لما وقف على رب العالمين ولا على الرحمن الرحيم اذ بالوقف عليهما قطع الصفة عن الموصوف (بئس مالاحدكم ان يقول) قال الطيبي ما نكرة موصوفة وان يقول مخصوص بالذم أي بئس شيأ كائنا للرجل قوله (نسيت بل هي نسي) اضراب عن القول بنسبة النسيان لنفسه (واستذكروا القرآن) قال الطيبي سينه للمبالغة أي اطلبوا من أنفسكم مذاكرته ومحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس مالاحدكم كانه يقول لا تقصروا في استذكاره (لهو أشد تفصيا) بفاء فصاد أي تفلتا وأصل التفصي من الشئ التخلص منه من تفصيت من الديون خرجت منها (من صدور الرجال من النعم من عقله) من الاولى متعلقة بتفصيا والثانية بأشد والثالثة بتفصي مقدرا أي من تفصي النعم من عقلها وتذكره على احدى اللغتين وعقل جمع عقال ككتاب وكتب وهو حبل يشد به ذراع بعير

(أساروه) بسين أى أنازعه (لبئته برد ائه) بالنهاية لببه جعل فى عنقه ثوبه فجره به (لم يفقه) أى لم يفهم ظاهر معانى القرآن (الحال المرتحل) بشد لام الحال بالنهاية هو من يختم القرآن تلاوة فيفتتحه متصلا لا بختمه شبه بمسافر بلغ منزلا فحله فارتحل مفتتحا سيره راجعا أو بمن يغزو فمرة بعد مرة فلا يحل منزل أهله الا ارتحل منه غازيا فلا راحة له بغير ذلك

﴿أبواب تفسير القرآن﴾

(فصلى كل رجل منا على حياله) ككتاب فياؤه عن واو بالنهاية أى قبل وجهه (الحج عرفة) أى معظمه (هما ماواحدا) ككتاب بالنهاية أى فى ملك واحد فاصله ماتسد به الفرجة سمى به الفرج أو بحذف مضاف أى موضع سمام و بسين بدل صاد (حولت رحلى البارحة) بنسخة الليلة بالنهاية أراد برحله زوجته أى غشيها فى قبلها من جهة ظهرها لان المجامع يعلوها من قبل وجهها فان أتاها من قبل ظهرها فقد حوّل رحله أى منزله أو ما يركب على الابل كورا (فاملت على) بتشديده (ان للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة) بلام فميم كقصة بالنهاية اللمة الخطرة تقع بقلب أى الم شيطان أو ملك وقرب منه فما من خطرات خير فمن ملك وما من خطرات شر فمن شيطان (تحت جحفته) بحاء فجيم ففاء كرقبة ترسه (فكلمه كفاحا) ككتاب أى مواجهة بلا حجاب ولا رسول (ان أرواحهم فى طير خضر تسرح فى الجنة كيف شاءت) قال كمال الدين الزملكانى فى تحقيق الاولى من أهل الرفيق الاعلى بهذا الحديث دليلان على مسئلتين من مسائل أصول الدين الاولى ان الجنة والنار مخلوقتان موجودتان فى وقتنا هذا وهو مذهبنا أهل السنة وأكثر المسلمين كالحسن البصرى وقال به من المعتزلة الجبائى وآيات القرآن شاهدة به لحسنه جدا والاحاديث الدالة على ذلك كثيرة صحيحة وقد أجمعت الامة بالصدر الاوّل عليه والمخالف فيه محجوج بالاجماع قبل ظهور الخلاف فلا عبرة بخلافه لتقدم الاجماع عليه الثانية فى الروح ومفارقتها ابدانا وبقائها بعده وتنعيمها فى البرزخ قال قع فى هذا هم أرواح الشهداء وبما لكعب بن مالك انما نسمة المؤمن فالقسمة تطلق على الذات جسما وروحا وعلى الروح مفردة وهو المراد هنا لانها بالحديث الآخر مفسرة بالروح ولان الجسم يفنى و يأكله التراب ولقوله حتى يرجعه الله الى جسده يوم القيامة وعلى هذا فالحياة المذكورة بالآية محمولة على ما حصل للروح اذروح غير الشهيد ممن يؤخر للحساب لاتدخل الجنة عند مفارقتها فقد ورد أرواح المؤمنين على أفنية قبورهم وعرض مقعد المؤمن عليه من الجنة بكرة وعشيا وببعض ألفاظ هذا ان أرواح المؤمنين قال قع فيحمل على من يدخلون الجنة بغير حساب فهم يدخلونها الآن وقد قيل ان هذا المنعم والمعذب جزء من الجسد يبقى فيه الروح فهو ما يؤلم ويعذب ويلذو ينعم وهو الذى يقول رب ارجعون وهو الذى يسرح فى الجنة فيمكن أن يكون هو ما يجعل طائرا أو فى جوف طائر قلت هذا المعبر عنه بالجزء الباقى من البدن هو النفس وهى شبيهة بالروح ممازجة ملازمة لها كالدخان للنار فهى المتألمة المتلذذة وأما الروح فلا تتألم أصلا ولا تلتذ بغير ذكر وعز من يفرق بينهما فانظر شرح محمد تحمد * فان قيل فاذا كان الشهيد حيا فهل حياته تجدث بعد موته وما الفرق بين حياته وحياة من يعذب فى قبره

وينعم * قلت قد قدمنا الجواب عنه في أثناء الكلام وذكرنا أن الحياة راجعة للروح وكونها مختصة بهذا النعيم أو الى بعض اجزاء الجسد وفيه الروح وغير روح الشهيد ممن الحساب لا يحصل لها ذلك فبه تمتاز حياة الشهيد عن حياة غيره قال الغزالي الذي يشهد له طرق الاعتبار وتنطق به الآيات والاخبار ان معنى الموت تغير حال فقط وان الروح باقية بعد مفارقة الجسد اما منعمة أو معذبة ومعنى مفارقتها الجسد انقطاع تصرفها فيه قال وحقيقة الانسان نفسه وروحه وهي باقية نعم تغير حاله من وجهين الاول انه تسلب منه أعضاؤه وأهله وولده وكل أمواله فلا فرق بين سلب هذه من الانسان أو سلب الانسان منها فالمؤلم هو الفراق فعنى الموت سلب الانسان عن أمواله بازعاجه لعالم آخر لا يناسب هذا العالم فيعظم تحسره على ما كان يأنس اليه من ذلك ومن كان لا يفرح الا بذكر الله تعالى ولا يأنس الا به فانه يعظم نعيمه وتتم سعادته لانه خلي بينه وبين محبوبه وقطعت عنه العلائق والشواغل الثاني ينكشف له ما لم يكن مكشوفا من حسناته وسيآته فعنده يتحسر على ما فرط فعند دفنه ترد روحه لجسده لنوع من عذاب وقد يعفو عنه نعم لا يمكن كشف الغطاء عن كنه حقيقة الموت اذ لا يعرف الموت من لا يعرف الحياة ومعرفة الحياة بمعرفة حقيقة الروح في نفسها وادراك ماهية ذاتها ولم يؤذن لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان يتكلم فيها ولا أن يزيد على أن يقول الروح من أمر ربي ولكن بالموت ينقل اما لسعادة أو شقاوة وكل ما سوى الله تعالى وذكره والانس به فلا بد من فراقه عند الموت بلا مرية قال عبد الله بن عمرو انما مثل المؤمن حين تخرج روحه مثل رجل كان في سجن فاخرج منه وما ذكره حال من تجافى عن الدنيا ولم يكن أنسه الا بذكره تعالى وكانت شواغل الدنيا تحجبه عن محبوبه وبموته خلاصه من كل مؤذياته وانفراده بمحبوبه بلا عائق وما أجدر ذلك أن يكون منتهى النعيم واللذات وأكمل اللذات للشهداء الذين قتلوا في سبيل الله لانهم ما قدموا على القتال الا قاطعين لالتفاتهم عن علائق الدنيا مشتاقين الى الله تعالى راضين بالقتل في طلب مرضاته فان نظر للدنيا فقد باعها طوعا بالآخرة والبائع لا يلتفت قلبه الى مبيعه وان نظر الى الآخرة فقد اشتراها وتشوق اليها فما أعظم فرحه بما اشتراه اذا رآه وما أقل التفاته الى ما باعه اذا فارقه وتجرد القلب لحبه تعالى قد يتفق ببعض الاحوال ولكن لا يدركه الموت عليه فيتغير والقتال سبب الموت فكان سببا لادراكه على مثل هذا الحال فله عظم نعيمه اذ معناه نيله ما يريده قال تعالى وفيها ما تشتهيه الانفس فكان هذا أجمع عبارة لمعاني لذات الجنة وأعظم العذاب منعه مراده قال تعالى وحيل بينهم وبين ما يشتهون فكان هذا أجمع عبارة لعقوبات أهل جهنم وهذا النعيم يدركه الشهيد كما قطع نفسه بلا تأخير وهذا امر انكشف لارباب القلوب وان أردت عليه شهادة سمعية فكل أحاديث الشهداء تدل عليه وكل حديث يشتمل على التعبير عن منتهى نعيمهم بعبارة اخرى وما ذكره الغزالي مع ما مر يوضح ما بين حال الشهيد وحياته وبين حال سائر الاموات وقال أبو الحكم بن مرجان حياة الشهداء عند ربهم كاملة بالاضافة لحياتهم بالدنيا مخلصة من خبث الاجساد الدنيوية وطعامها مطهرة من أرجاسها سالمة من الاضداد متصلة

بالحياة الآخروية انها الاصح الكنها انما تتم بوجودها في أجسادها يوم بعثها ويكمل الكمال الذي أهلت له بدخولها أبدا دار الحيوان في جوار الحي الذي لا يموت فهذا الكلام من هذا الرجل يدل على انه أراد ان هيئة الشهيد بالبرزخ أكمل من حياته بالدنيا وعند رد روحه لجسده أكمل قال وينبغي أن يكون معنى قوله في حواصل طير خضر أن الشهيد يطير بدار البرزخ لا أنه على صورة طائر بل على صورة كان عليها بدنياه وأحسن يطير فيما هنالك وذكر الحواصل اعلاما بانهم أحياء وان أرواحهم حاصلة في حقائق أجسادهم الدنيوية وهو أظهر من أن تكون في صورة طائر اذ جاء ان الله خلق الانسان في أحسن تقويم ولو كانوا بصورة طائر لكان ضربا من مسخ ولخرج عن طريق الالزام اه وماذكره من رجوع روحه الى غير جسده ولصورة مثل صورته لم أقف عليه لغيره وانما قاله بحثا وهو بحث حسن لو ساعده النقل عن العلماء ويجعفر ان الله عوضه عن يديه جناحين من ياقوت يطير بهما في الجنة وانه رآه في نفر من الملائكة يبشرون أهل بيته بالقطرة فلعله رآه في صورته أو صورة طائر لقوله يطير مع الملائكة وانما جعل في صورة طائر فرقا بين حياة البرزخ وحياة البعث وان كان الشهيد حيا بالحالتين ورأيت بالجهاد لابن المبارك قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا استشهد الشهيد أخرج الله جسدا كاحسن جسد ثم أمر روحه فادخله فيه فيطير الى جسده الذي خرج منه كيف يصنع وينظر لمن حوله ممن يحزن عليه فيظن أنهم يسمعونه أو يرونه فان صح هذا أو كان مما تقوم به الحجة فهو ظاهر فيما ذكرناه والله تعالى أعلم انتهى ما للزملكاني قلت وانكار كونه بالصورة الآدمية وانه لم يره لغيره يرده ما نقله حط في غير ما موضع من التعاليق السبت عن فع وابن العربي وغيرهما ان الصورة الآدمية أفضل الصور وأنهم لا يتغيرون عنها بل يعطون قوة الطير في صورهم (واليمين الغموس) كرسول مبالغة هي الكاذبة الفاجرة كيمين يقطع بها الحالف مال غيره سميت به اذ تغمس صاحبها في اثم ونار (يمين صبر) هي ما ألزم بها وحبس عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم وتسمى مصبورة وان كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور اذ صبر وحبس من أجلها فوصفت بصبر وأضيفت له مجازا (ضجنان) بنقط ضاد فجيم فنونين كمرجان موضع أو جبل بين مكة وطيبة (ضفطة) بنقط ضاد فنا ءفطاء مثال كرقبة جلاب ميرة ومتاع للمدن جمع ضافط (من الدرمك) كجعفر الدقيق الحواري (اخترط سيفه) أي سله من غمده افتعل من الخرط (فتأطروه على الحق أطرا) بهمز فطاء مثال فراء كتضرب وتنصر تعطفوه وتثنوه وبنسخة حتى تأطروهم بالنهاية ومن غريب ما حكى عن نفطويه انه بنقط ظاء من ظأر ومنه الظئر المرضع فقلبه بهمز فطاء قال بل (أجر خمسين منكم) قال الطيبي به تاويلان الاول أن يكون أجر كل واحد منهم على أنه غير مبتلى ولم يضاعف أجره الثاني أن يراد أجر خمسين منهم ممن ابتلوا ببلائهم وقال كمال الدين الزملكاني فان قيل كيف يجمع بين هذا وبين قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قلنا هذا لا يمنع تفضيل الاولين على هؤلاء اذ غاية ما في هذا ان هؤلاء الآخرين يعملون على مشقة شديدة لان القابض على دينه كالقابض على الجمر فيضاعف ثواب عامل منهم على عمله

لقلة من يعمله ولا يلزم من أفضليته على من تقدم بل يكون ذلك العمل الخاص الذي عمله هذا المتأخر مضاعف الثواب لقلة الاعوان عليه كما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انكم تجدون على الشر أعوانا ولا تجدون على الخير أعوانا ويمتاز المتقدم بامور لا يجدها المتأخر توازي هذه المضاعفة في هذه الاعمال الخاصة وتفضلها بأضعاف كثيرة كيف وقد قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بحق الاولين لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه فصح أن خير القرون قرنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لرؤيتهم له وصلاتهم خلفه وغزوهم بين يديه وغير ذلك وقال عز الدين بامالية حمل هذا الحديث على الطلاقه خطأ بل هو مبني على قاعدتين الاولى ان الاعمال تشرف بثمراتها الثانية ان الغريب في أول الاسلام هو كالغريب بآخره وبالعكس بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء من أمتي أي المنفردين بالتقوى دون أهل زمنهم فاذا تقرر ذلك قلنا الانفاق في أول الاسلام أفضل لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لخالد لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم الخ أي مد حنطة فسببه ان تلك النفقة أثمرت في فتح الاسلام واعلاء كلمة الله ما لا يثمره غيرها وكذا الجهاد بالنفوس لا يصل به المتأخرون الى فضل المتقدمين لقلة عدد المتقدمين وقلة أنصارهم وكان جهادهم أفضل اذ بذل النفس مع النصرة ورجاء حياة ليس كبذلها مع عدمها فلذا قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر اذ أيس من حياته وأما النهي عن المنكر بين ظهور المسلمين واظهار شرائع الاسلام فانه شاق على المتأخرين لعدم معين وكثرة منكر فهم كمنكر على سلطان جائر فلذا قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم القابض على دينه كالقابض على الجمر والقابض على الجمر لا يستطيع دوامه لمزيد مشقته فكذلك المتأخر في دينه وأما المتقدمون فليسوا كذلك لكثرة المعين وعدم المنكر فهذا معناه والله تعالى أعلم (فقدوا اجاما من فضة مخوصا بالذهب) بجيم فيم كما بالنهاية أي عليه صفائح كخوص النخل (لما خلق الله آدم مسح ظهره) قال البيضاوي أي مسح ملك الارحام بتصوير أجنة وتخليقها وجمع موادها وأعدادها فاسند له تعالى لانه الآمر به كقوله تعالى الله يتوفى الانفس فبينه بقوله قل يتوفاكم ملك الموت الذين تتوفاهم الملائكة أو هو الله تعالى فهو تمثيل أو من المساحة تقديرا كأنه قال قدر ما بظهره من ذريته (فسقط من ظهره كل نسمة) قال الطيبي أي كل ذي روح أو كل ذي نفس أخذ من النسيم (هو خالقها) قال الطيبي صفة نسمة ذكرها ليتعلق بها قوله (الى يوم القيامة) وقوله (وجعل بين عيني كل انسان منهم وبيصا) به ايذان بان الذرية كانت بهذه الصورة بقدر الذر والوبيص كالبريق واللمعان وبذكره تنبيه على الفطرة السليمة الاصلية فرأى رجلا منهم فاعجبه وبيص ما بين عينيه قال الطيبي في تخصيص العجب من وبيص داود اظهار كرامة من كراماته ومدح له فلا يدل على تفضيله على الغير اذ الانبياء أفضل وأكثر كرامة قال وبه اشارة لحديث اذا هرم ابن آدم شب فيه خصلتان الحرص على المال والحرص على العمر قال حط الذي عندي في توجيه نحو آدم وموسى حب

الحيا

الحياة انهم لم يحبوها لذاتها ولا كراهة للموت معاذ الله ولكن حبب اليهم عبادة الله ويحلها الدنيا وبالموت ينقطع التكليف بها فاحبوا طولها لاكثارها (يهتف به) أي يصيح به ويدعوه (فانما هن عوان عند كم) بنون وبراء بدله خطأ أسرى أو كاسرى جمع عانية (عن زيد بن أيثع) بتحتية فمثلثة فعين كاحمد أو بفاء بدل مثلثة (لو علمنا أي المال خير فنتخذه) قال الطيبي لو للتمني فله ذهب فنتخذه وأي مبتدأ خبره خير والجملة سدت مسد مفعولين لعلمنا تعليقا (فخرجت قريش مغوثين لعيرهم) بنقط عينه فواو فمثلثة جمع سلامة كمحسنين بالنهاية جاء على أصله بلا اعلال كاستحوذ واستنوق قال فلو روي مغوثين بشدواو من غوث كقدس كلغات اسكان وجها (بعث الي أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة) قال الطيبي مقتل ظرف زمان أي أيام قتال اليمامة وهي بلاد الحجر (قد استحر) بشد راء بالنهاية كثر واشتد استفعل من الحر الشدة (هو والله خير) قال الطيبي رد قوله كيف أفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأشعر بان من البدع ما هو حسن وخير (والعسف) كثلاث وقفل جمع عسيف سعف النخل (واللخاف) بنقط خاء ففاء ككتاب حجارة بيض رقاق جمع كرحمة (فارسل الى حفصة ان أرسلي الينا بالصحف) قال السخاوي في شرح الرائية فان قيل ما قصد عثمان بارساله لحفصة واحضاره الصحف وقد حفظه كنز بد * قلت الغرض به سد باب المقالة وان يزعم زاعم ان بالصحف قرآنا لم يكتب والئلا يرى اذ سان فيما كتبوه شيأ مما لم يقرأ به فينكره فالصحف شاهدة بصحة كل ما كتبوه (ما اختلفتم فيه أنتم وزيد فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم) قال الطيبي فان قلت فكيف يجمع بين هذا وبين قوله أنزل القرآن على سبعة أحرف أي لغات * قلت الكتابة والاثبات بلغة قريش لا يقدح في القراءة بتلك اللغات وقوله فانما أنزل الخ أي ان أول ما نزل بلغتهم فهي الاصل فخفف ورخص ان يقرأ بكل اللغات (من حال البحر) بحاء فلام ككتاب بالنهاية أي طينه الاسود كحمأة (أين كان ربنا قبل ان يخلق خلقه قال كان في عماء) بالنهاية العماء كسحاب زنة ومعنى قال أبو عبيد لا ندري كيف ذلك العماء وبرواية في عما كعصا أي ليس معه شيء أو كل أمر لا تدركه عقول ولا يبلغ كنهه وصف وفطن وقوله أين كان ربنا بحذف مضاف أي أين كان عرش ربنا ويدل عليه قوله (وخلق عرشه على الماء) قال الازهري نؤمن به ولا نكيفه بصفة أي نجري لفظه على ما جاء عليه بلا تأويله قلت العماء أنوار ذاته تعالى وأسمائه وصفاته التي تحجب بها عن خلقه سماها عماء اذ لا ناظر لها هنالك فلو قدر ناظر لها العمي بقوتها فلما خلق عرشه وغيره من خلقه بخلقه بوسط ذلك العماء وحجبه عن الخلق وان كان به فهو سبحانه وتعالى بعد خلقه الخلق كما كانه قبله بلا تغير بسبب الخلق أبدا وما سواه تغيره قدرته وارادته تعالى فانظر شرح محمد تجد (الا في ذروة) بنقط داله كسدرة ثروة (مخاريف) بالنهاية كمحاريب جمعا وفردا أصل المخراف ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضا فهي آلة تزجر بها اصحابا ويسوقه (عرق النسا) بالنهاية كالعصا عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ والافصح النسا بلا اضافته لعرق (اتقوا فراسة المؤمن) كحجارة بالنهاية ما يوقعه تعالى في قلوب أوليائه فيعلمون

أحوال بعض الناس بنوع من الكرامة وإصابة الظن والحدس وهو المراد هنا ونوع يتعلم بدلائل وتجارب وخلق وأخلاق فيعرف به أحوال الناس وللناس به تصانيف قديمة وحديثة (مضطرب) بالنهاية مفتعل من الضرب والطاء بدل تاء افتعال والضرب من الرجال الخفيف اللحم الممشوق المستدق (رجل الرأس) كسبب وكتف أي شعره ليس شديد جعودة ولا سبوطة بل بينهما (كأنه من رجال شنوأة) بنقط سينه فنون فهمز كرسولة قبيلة معروفة (ولم يفض عرقا) براء فقاف فشد نقط صاد أي جرى عرقه وسال (قال جبريل بإصبعه) أي فعل بها من إطلاق قول على أفعل بالنهاية العرب تجعل القول عبارة عن كل فعل من كلام أو لسان فتقول قال بيده أخذ وبرجله مشى وبعينه أومأ كقوله فقالت له العينان سمعا وطاعة وبالماء على يده صبه وبثوبه رفعه فكل ذلك مجاز واتساع (يطعنها) بضم عينه (بمخصرة) كمنبرة بالنهاية ما يختصره المرء بيده فيمسكه كعصا وعكازة ومقرعة وقضيب (من احتج بالقرآن فقد أفلج) بفاء فلام فجيم غلب وبحاء بدل جيمه وبفوقية فجيم (ثم رجعا عودهما على بدئهما) قال أبو حيان بالارتشاف رجع عوده على بدئه نصبه الكوفيون مصدرا أي عاد عوده على بدئه وبعضهم مفعولا به أي رد عوده على بدئه وأصحابنا حالا بالأوجه الثلاثة في كلمته فاه إلى في على اختلاف قائليها فإذا نصب حالا منع تقديم المجرور عليه لأنه من صلته ومفعولا جاز ويجوز رفع عوده فاعل رجع أو مبتدأ خبره على بدئه وعليهما معا يجوز تقديمه على عوده وقال الرضي على بدئه متعلق بعوده أو رجع والحال مؤكدة والبدء كعبد مصدر معناه الابتداء بمعنى مفعول أي عائدا على ما ابتدأه وجاز نصبه عوده مفعولا مطلقا لرجع أي رجع على بدئه عوده المعهود كأنه عهد منه أن لا يستقر على ما ينتقل إليه بل يرجع لما كان عليه قبله فهو كقوله تعالى وفعلت فعلتك الخ وأبو علي الفارسي نصبه مفعولا مطلقا للحال المقدر أي رجع عائدا عوده فهو مضاف لفاعله (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة) قال نو قال الهروي السيد من يفوق قومه في خير وغيره من يفزع إليه في النوائب والشدائد فيقوم بأمورهم ويتحمل عليهم ويدفع عنهم وقيده بيوم القيامة وإن كان سيدهم بالدارين لأنه لا ينازعه إذا أحد بخلاف الدنيا فقد نازعه به الملوك والكفرة فهو أشبه بقوله تعالى لمن الملك اليوم وقد كان له تعالى قبله وبعده الملك بلا ريب إذا انقطع مدعو الملك إذا بخلاف الدنيا فقد ادعت أقوام أن لهم الملك جورا وزورا بغيا (ولا فخر) قال الطيبي حال مؤكدة أي أقوله غير مفتخر بل حمدا وصدقا ونصحا والتورية بشتى الفخر ادعاء عظم ومباهاة بأشياء خارجة عن المرء كمال وجاه ونو قاله امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث أو لبيان ما يجب عليه تبليغه لأمته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه في توقيره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبالنهاية قاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إخبارا عما أكرمه تعالى من فضل وسودد وتحدثا بنعمة الله تعالى عليه وإعلاما لما يجب عليه تبليغه الخ ليكون إيمانهم به على حسبه فلذا أتبعه بقوله ولا فخر أي أن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله تعالى ولم أنلها من قبل نفسي ولا بلغتها بقوتي فلا ينبغي لي أن أفتخر بها (وبيدي لواء الحمد) ككتاب بالنهاية اللواء الراية ولا يمسكها إلا أمير جيش وقال الطيبي

أراد انفراده بالحمد اذاوشهرته على رؤس الخلائق أوهولواء حقيقة قال التور بشتى لامقام من مقامات عباد الله الصالحين أرفع وأعلى من مقام الحمد ودونه تنتهى سائر المقامات فلما كان نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحمد الخلائق بالدارين أعطى لواء الحمد ليأوى الى لوائه الأولون والآخرون فبه قال آدم فمن دونه تحت لوائى فله افتتح كتابه بالحمد واشتق اسمه من الحمد فقيل محمد وأحمد وأقيم يوم القيامة المقام المحمود ويفتح عليه بذلك المقام من المحامد مالم يفتح على أحد قبله ونعت أمته بالكتب الحمادون * قلت هولواء يبعث به له من الجنة يحبه من بعثه حامله على فيسير به حتى يركزه بوسط الموقف فيأوى اليه الخلق كذلك فانظر شرح محمد تحمد (ومامن نبى يومئذ) قال الطيبى نبى نكرة جاءت بسياق نفى وأدخل عليه من الاستغراقية افادة لاستغراق الجنس وقوله (آدم فمن سواه) بدل من محله أو بيان ومن به موصولة وسواه صلته لانه ظرف وآثر الفاء على الواو للترتيب كقولهم الامثل فالامثل (ماحل بها عن دين الله) بحاء كصاحب أى دافع وجادل من المحال ككتاب الكيد أو المكر أو القوة والشدة فميمه أصلية (فاقعقعها) أى أحركها التصوت والقعقعة حركة لشئ يسمع صوته (قال ياموسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه وأنا على علم من علم الله علميه لا تعلمه) قلت أى فكل منا يجب ان يعمل بعلمه دون علم صاحبه وذلك يوجب انكار كل على صاحبه أو التسليم له فان كان الاول فالفراق خير من الاصطحاب فقد أنذره ليسلم فلم يكن الامر اده تعالى من انكار وفراق لا اله الا الله تعالى (بغير نول) أى بلا أجر مصدر ناله نولا أعطاه (جلس على فروة بيضاء) كرحمة ويثلث بالنهاية الفروة أرض يابسة أوهشيم يابس من نبات (فاهتزت تحته خضراء) بنون فهاء وبياء فتاء أى صارتها قال الطيبى نصب تمييزا أوحالا (نغف) بنون فنقط عينه ففاء كسبب دود بانوف ابل وغنم جمع كرقبة (وتشكرشكرا) كتفرح فرحا تسمن وتمتلئ شحما من شكرت الشاة كفرح سمنت وامتلأ ضرعها لبنا (فيشرئبون) بنقط بينه ففتح راء فكسر همز فشد موحدة يرفعون رؤسهم لينظروا اليه وكل رافع رأسه مشرئب (فيضجع ويذبح) قلت سائقه جبريل لانه أقرب الملائكة الى نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وذابحه يحيى تفاؤلا بالحياة المستقبلة أبدا الا انه ابن خالة عيسى الذى هو من الامة كفاحا فكان له التقدم لذلك فالتقدم أبدا لصاحب لواء الحمد فمن له القرب منه الاقرب فالاقرب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ترحا) بفوقية فراء فحاء كسبب هو ضد الفرح (كحضر الفرس) بحاء فنقط ضاد فراء كفعل عدوه (ثم كشد الرجل) أى عدوه (فبئس القوم) بموحدة فهمز فسين ككرم وسمع سكتوا حزنا (الخندمة) بفتح نقط خاء فسكون نون فدال فميم فتاء جبل بمكة قاله بالنهاية (فتلكأت) بهمز توقفت وتباطأت ان تقولها (ونكصت) كنصر بالنهاية النكص رجوع لوراء وهو القهقرى (سابغ الأليتين) أى تامهما وعظيمهما (خدلج الساقين) بشدلامه عظيمهما (أبنوها) بهمز فموحدة فنون كنصر وضرب أى اتهموها (فبقرت لى الحديث) بموحدة فقاف فراء فتحته وكشفته (حتى أسقطوا لها به) بالنهاية أى قالوا الجارية من سقط الكلام نحو يقالها (ما كشفت كنف أنثى) بالنهاية كسدر من الكنف وعاء

وكب بمن الكنف ناحية وجانبا (باءت) كقال أقرت (يستوشيه) أي يستخرج الحديث بالبحث عنه (وسأبلها) بضم موحدة (ببلالها) ككتاب بالنهاية أي أصلكم بالدنيا وهو جمع بلل وهو كل ما بل حلقا كماء ولبن (ياصباحاه) بالنهاية كلمة يقولها مستغيث فأصلها اذا صاحوا للغارة يوم الصباح فكان قائلها قال قد غشينا عدو وكانوا اذا جاءهم الليل وهم بقتال رجعوا لامكنتهم فكان قائله قال جاء وقت الصباح فتأهبوا القتال (انما حمله عليه الجزع) بالنهاية بجيم فزاي الخوف وقال ثعلب انما هو بنقط حاء فراء الضعف والانكسار (في مناحبة الم غلبت الروم) بنون فحاء فموحدة أي مراهنته المراهنة بين الروم والفرس (لا تبيعوا القينات) أي الاماء المغنيات (طلحة ممن قضى نحبه) بالنهاية النحب النذر كانه الزم نفسه ان يصدق أعداء الله في الحرب فوفى به أو الموت كانه التزم ان يقاتل حتى يموت (فجللهم) بجيم فلام كقدس أي غشاهم (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) قال الرافعي بتاز يخ قزوين معنى اللهم صل على محمد أي عظمه بالدنيا باعلاء ذكره بالمقام المحمود وتقديمه على كافة المؤمنين الشهود وهذه أمور قد أنعم تعالى بها عليه لكن لها درجات ومراتب وقد يزيدها تعالى بدعاء المصلين عليه فقيل أصل الصلاة التعظيم لغة وآل محمد فسره الشافعي برواية حرملة ببني هاشم وبني المطلب فيه فسر لا تحل الصدقة لمحمد ولا لآل محمد فيدخل به زوجاته اذ قالت عائشة رضي الله تعالى عنها كل موحد كنا آل محمد نمكث شهرا ما نستوقد نارا وأيضا فاسل آل أهل فله تصغير باهيل رد لاصله فلا شك ان أهل بعم زوجاته (أدرة) كغرفة نفخة في الخصية (وطفق بالحجر ضربا) قال الطيبي بالحجر يتعلق بخبر طفق أي طفق يضرب بالحجر ضربا (ان بالحجر لندبا) بنون كسبب أثر الجرح اذا لم يتسع عن الجلد فشبه به أثر ضربه في حجر (على صفوان) كمرجان بالنهاية حجر أملس جمعه صفا أو هو جمع صفوانة بتاء (أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة) بالنهاية جاءت الصورة بكلامهم للشخص وحقيقة الشيء وهيئته وصفته يقال صورة الفعل كذا وكذا أي هيئته وصورة الامر كذا أي صفته لما هنا أتاه في أحسن صفة أو أتاني تعالى وأتاني في أحسن صورة فتجري به كل المعاني شخصا أو هيئة أو صفة وأما اطلاق ظاهر الصورة عليه تعالى فتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقال البيضاوي اذا رأى ذلك منا ما فلا اشكال اذ الرائي قد يرى غير المتشكل متشكلا والمتشكل غير متشكل ثم لا يعد ذلك خللا بالرؤيا ولا في خلد رائيه بل له أسباب أخر نذكر بعلم المنامات فلولا تلك الاسباب لما افتقرت رؤيا الانبياء على نبينا وآله وعليهم الصلاة والسلام للتعبير واذا رآه يقظة وجب التأويل فنقول صورة الشيء ما تميز به عن غيره سواء كان عين ذاته أو جزأها المتميز وكما تطلق على جثة تطلق على معنى كصورة المسئلة كذا وصورة الحال كذا فصورته تعالى والله تعالى أعلم ذاته المخصوصة المنزهة عن مماثلة ما عداه من الاشياء قال تعالى ليس كمثله شيء البالغة لاقصى مراتب الكمال والمظهري اذا جرت الصورة على الله تعالى وأريد بها الصفة فمعناه ان ربي تعالى كان أحسن اكراما ولطفا ورحمة على من وجه آخر واذا جرت عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فمعناه كنت في تلك الحالة في أحسن صورة كامر وأحسن صفة في انعامه ولطفه

على وقال التوربشتي مذهب أكثر السلف في امثال هذا الايمان بظاهره ولا يفسر بما تفسر به صفات الخلق بل تنفي عنها الكيفية ويوكل علم باطنه اليه تعالى فانه تعالى يري رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مايشاء من وراء أستار الغيب مما لا سبيل لاحد على ادراك حقيقته بجد واجتهاد فالاولى ان لا يتجاوز هذا الحد فان الخطب فيه جليل والاقدام على منزلة اضطربت عليها أقدام الراسخين شديد ولأن نرى أنفسنا أحقاء بجهل ونقصان أزكى وأسلم وهذا لعمر الله هو المنهج الاقوم والمذهب الاحوط (فيم يختصم الملأ الاعلى) بالنهاية أي الملائكة المقربون وقال التوربشتي اختصامهم تقاولهم في الكفارات والدرجات شبه أسئلتهم وأجوبتهم بما يجري بين المتخاصمين والبيضاوي تخاصمهم مبادرتهم لكتب تلك الاعمال والصعود بها للسماء أو تقاولهم في فضلها وشرفها وانافتها على غيرها أو اغتباطهم الناس بتلك الفضائل لاختصاصهم بها وتفضيلهم على الملائكة بسببها مع تهافتهم في الشهوات وتماديهم في الجنايات (فوضع يده بين كتفي) قال البيضاوي هو مجاز عن تخصيصه اياه بمزيد فضله عليه وايصال فيضه اليه اذ من ديدن الملوك اذا أرادوا ان يدنوا الى انفسهم بعض خدمهم و يسروهم ببعض أحوال مملكتهم يضعون يدهم على ظهره تلطفا به وتعظيما لشأنه وتنشيطا له في فهم ما يقوله فجعل ذلك حيث لا يد ولا وضع حقيقة كناية هي التخصيص بمزيد الفضل والتأييد وتمكين الملهم في الروع قوله (حتى وجدت بردها بين ثديي) كناية عن وصول ذلك الفيض الى قلبه وتأثره منه ورسوخه فيه واتقانه له من ثلج صدره وأصابه برد اليقين تيقن شيأ وتحققه وقوله (فعلمت ما في السموات وما في الارض) يدل على ان وصول ذلك الفيض صار سببا لعلمه وزاد بعض طرقه وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض استشهادا أي انه تعالى كما أرى لابراهيم ذلك وكشفه فتح على أبواب الغيوب حتى علمت ما فيها ذواتا وصفات وظواهر ومغيبات قلت أراد زيادة علي ما علمه اذ علمه تعالى كل ذلك قبل بهذا بمدة مديدة (في الكفارات) جمع كفارة كواحة بالنهاية عبارة عن فعلة وخصلة من شأنها ان تكفر الخطيئة وتسترها وتمحوها فعالة مبالغة من صفات غالبة في باب الاسمية (ومن فعل ذلك عاش بخير) قال البيضاوي هو من قوله تعالى من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة أي انرزقنه بدنياه حياة طيبة بتوفيقه لعمل صالح فان كان موسرا عاش به طيبا حلالا أو معسرا طاب عيشه بقناعة ورضى بقسمته تعالى وأما الفاجر فامره بعكسه فان معسرا ضاقت نفسه أو موسرا ازداد حرصا لا يغنيه شئ بئيسا كئيبا معه (ومات بخير) أي يأمن في عاقبته وكان له روح وريحان اذا بلغت الحلقوم فقيل له يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي (واذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون) قال المظهري أي اذا أردت ان تضل قوما عن الحق فقدر موتي غير ضال قلت هذا تعليم منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لامته فأما هو فمأمون من كهذا (والدرجات افشاء السلام) قال الطيبي مبتدأ وخبر أي ما يرفع به الدرجات أو يوصل للدرجات العالية هذه الخصال الثلاث (جاء يهودي فقال يا محمد ان الله يمسك السموات على اصبع الخ) قلت انما يفعله

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بإذن ربه تعالى على أصابعه وأما هو تعالى فمنزه عن هذا اللعب فانظر شرح محمد كروح التوشيح محمد (كيف أنعم) بالنهاية أي كيف أتنعم من النعمة كرحمة المسرة والفرح والترفه (فلا أدري أرفع رأسه قبلي أم كان ممن استثنى الله) قلت لم يؤذن له بكشفه وإنما هو ممن استثنى اذ جوزي بصعقة الطور كما يعض طرقه فانظر شرح محمد محمد (ومن قال أنا خير من يونس بن متى فقد كذب) قلت أي من قاله غيري وغير كإبراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام (وان لكم ان تنعموا فلا تبأسوا) بالنهاية فمن بؤس ككرم يكرم بأسا اشتد حاله كفقر (ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا أوتوا الجدل) قال الطيبي أوتوا حال وقد مقدرة والمستثنى منه أعم لكل الاحوال وصاحبها فاعل خبر كان أي ماضل قوم مهتدون كائنين على كل حال من الاحوال الا على ايتاء الجدل أي بالحل يؤولون ما كانوا عليه من ضلال انه حق عناد اولجاجومراء وتعصبا (ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ماضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون) قال الطيبي فان قلت كيف طابق هذا المعنى معنى الآية حتى استشهد بها قلت من حيث انهم عرفوا الحق بالبراهين الساطعة فعاندوا وانتهزوا مجالا للطعن فلما تمكنوا مما التمسوه جادلوا الحق بالباطل فكذا آداب الفرقة الزائغة كالزنادقة (لخصت كل شئ) بشد صاد أي أذهبته (اذا رأى مخيلة) كسفينة بالنهاية هي موضع خيل وظن كالظنة وهي سحابة خليقة بمطر أو سميت به مصدرا كمحبسة من الحبس (اغتيل) بالنهاية الاغتيال ان يخدع ويقتل بمحل لا يراه به أحد (استطير) أي ذهب به بسرعة كان حمله طير أو غاله أحد (كل عظم لم يذكر اسم الله عليه) لم كل عظم ذكر اسم الله عليه قال بعضهم ما لم في حق المؤمنين وما لث في حق الكفرة قال السهيلي فهو قول صحيح تعضده الاحاديث (منوطا) أي معلقا (بالثريا) قال ابن يعيش بشرح المفصل الثريا مصغر الثروى فعلى من الثروة سميته لكثرة كواكبها وهي سبعة ونحوها قال

خليلي اني للثريا لحاسد * واني على ريب الزمان لواجد
تجمع منها شملها وهي سبعة * وأفقد من أحببته وهو واحد

فأصله ثرويا فاجتمع ياء وواو بسكون أول فقلب واوه ياء فادغم كسيد وميت فدخلت أل للعهد تغلب على هذه الكواكب دون من يوصف بكثرة وثروة (نزرت رسول الله) بنون فزاي كنصر أي ألححت عليه في المسئلة (فانشبت) بنقط سينه كفرح أي لبثت (هنيأ مريئا) قال أبو حيان في الارتشاف قال سيبويه هنيأ مريئا نصبا نصب مصادر نصبت بفعل لا يظهر دل عليه سياقه كأنهم قالوا ثبت ذلك هنيأ مريئا أو هنأه ومرأه فبتقدير ثبت حال مبينة وبتقدير كهنأه حال مؤكدة وأجاز أبو البقاء العكبري انهما مصدران كصهيل ونكير ومريئا تابع لهنيأ وقيل ان مريئا يستعمل وحده بلا هنيء ولا يحفظ بمريئا صفة لهنيأ عند كأبي الحسن الحوفي أو ثبت مريئا فنصبه كهنيأ قاله الفارسي (عبية الجاهلية) بضم وكسر عينه فشد كسره وحده فشد تحتيه كبرهم فعولة أو فعيلة فان كان فعولة فمن التعبية لان المتكبر ذو تكلف وتعبية خلاف من يسترسل على سجيته وان فعيلة فمن عباب الماء أوله وارتفاعه فقيل لامه قلب ياء كتقضي البازي

(لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة قدمه) كسبب أي من قدمهم لها من شرار خلقه فهم قدمه تعالى للنار كما ان البررة قدمه للجنة والقدم كل ما قدمت من خير وشر أو حتى يجيء ردعة ودفعه لها فيكفها عن طلب مزيدا أو حتى يسكن فورتها كقولك فيما أردت ابطاله وضعته تحت قدمي (فتقول قط قط) بالنهاية بسكون طاء أي حسب كرره تأكيدا (ويزوى) بزاي أي يجمع ويطوى ويضم (على الجبر سقطت) بالنهاية أي العارف بها وقعت وهو مثل سائر للعرب (وغنته الجرادتان) بالنهاية مغنيتان كانتا بمكة بالزمن الاول مشهورتان بحسن صوت وغناء (أخذها مادار مدذا) بالنهاية كزبرج أي متناهية احترافا ودقة كليل أليل ويوم أيوم بارادة مبالغة (المقحمات) بالنهاية أي الذنوب العظام التي تقحم وتلقى أصحابها بنار (قف له شعري) بشد فاء أي قام فزعا (في حلة من رفرف) أي ديباج رقيق حسنت صنعته جمعه رفارف أو هو جمع رفرفة (عن ابن عباس الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم) زاد ابن جرير قال هو الرجل يلم بالفاحشة فيتوب (قال النبي صلى الله عليه وسلم ان تغفر اللهم تغفر جما وأي عبد لك لا ألما) قال ابن الشجري في أماليه أي لم يلم بذنب فهذا مما تمثل به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من اشعار الجاهلية أخرج ابن جرير بتفسيره عن مجاهد كان الجاهلية يطوفون بالبيت و يقولونه وقال البيضاوي هو لامية بن الصلت أنشده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له أي انشاء لا انشاده والطيبي وجه مطابقته للآية ان الشرط والجزاء بالبيت متحدان فيدل على كمال الغفران ونهايته وجاء آ تبين دلالة على دوام واستمرار وان هذا من شأنه تعالى وكذا الاعتراض باللهم يدل على فخامة الشأن أي من شأنك اللهم ان تغفر غفرانا كثير الذنوب عظيمة (لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن ترداد منكم) قال كمال الدين الزملكاني ههنا دقيقة لابد من التنبيه عليها وهي ان هذا القول منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يكن تفضيلا لحال الجن على حال الانس ولا لادبهم على أدب الصحابة بل هو تفضيل للجواب على الجواب فان من غامره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بشرا منهم من أجاب فردهم المخالفون والمؤمنون سمعوا وأنصتوا وامتثلوا قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون لان الصحابة هم العارفون بالله تعالى فانصتوا لكلامه وتدبروا معانيه وعملوا به أمرا ونهيا فلم يقتصروا على الايمان به بل زادوا بالفهم والعقل والكفار أجابوا بردو تكذيب والجن اقتصروا على الايمان فاجابوا بعدم التكذيب فكان جوابهم أحسن من جواب الكفار وليس بالحديث ان جوابهم أحسن من انصات الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين * قلت فاحسن بكلامه أراد حسنا ضد القبيح لان جواب الكفار ليس بحسن بل أقبح القبيح (رمصا) كسبب بالنهاية الرمص بياض تقذفه العين فيجتمع بزوايا الاجفان (شيبتني هود) روى البيهقي وابن عساكر عن أبي القاسم القشيري قال سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول سمعت أبا علي الشبوي يقول رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نوما فقلت له روى عنك انك قلت شيبتني هود قال نعم فقلت له ما الذي شيبك منها هل قصص الانبياء وهلاك الامم فقال لا ولكن قوله فاستقم كما أمرت (والواقعة والمرسلات وعم

بسماء اولون واذا الشمس كورت) قلت اذ بكاها أهوال بطريق الجنة بعد الموت مما ليس بغيرها فاراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان تقطع أمته بما بها من النعيم بعد ذلك وأما هو فى نفسه فمأمون لا محالة (هذا العنان) كسحاب زنة ومعنى وفردا (روايا الارض) براء بالنهاية الروايا من الابل حوامل الماء جمع راوية (فانها الرقيع) بقاف كامير بالنهاية كل سماء رقيع أو سماء الدنيا فقط (وموج مكفوف) قال عز الدين بامالية أى تخترق لطافتها كما يخترق الماء قلت يرده ما صح من افتتاح باب كل بالاسراء (فقال أنت بذلك) بالنهاية اى المبتلى به (وحشا) بالنهاية كعبد من هو وحش جائع لا طعام له و ات وحشى كانه أراد جماعة وحش (شعيرة) كسفينة ضرب من حلى أمثال شعير (الزهيد) كقليل معا (روضة خاخ) بمعجمتين كتاب موضع بين مكة وطيبة (تعادى) أى تعدو (من عقاصها) ككتاب بالنهاية ضفائرها جمع عقيصة أو خيط يعقص به اطراف الذوائب والاول أوجه (ملصقا فى قريش) أى مقيما فيهم وليس منهم بنسب (وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) قال ابن القيم بكتابه فوائد شتى ونكت حسان أشكل على كثير من الناس معناه اذ ظاهره اباحة كل الاعمال لهم وتخييرهم فيما شاؤا وذلك ممتنع فقالت طائفة كابن الجوزى لم يرد بقوله اعملوا فيما يستقبل وانما أراد ما عملوه ماضيا أى كل ما أسلفتم فقد غفرته بدليل شيئين الاول انه لو أراد مستقبلا لاجابه بقوله سأغفره لكم الثانى انه أراد مطلق الذنوب ولا وجه له وحقيقة هذا الجواب أى قد غفر لكم بهذه الغزوة ما سلف من ذنوبكم لكنه ضعيف من وجهين الاول ان لفظ اعملوا يأباه لانه لاستقبال لا لمضى وقوله قد غفرت لكم لا يوجب ان يكون اعملوا مثله اذ قوله قد غفرت تحقيق لوقوع مغفرة بمستقبل كقوله تعالى أتى أمر الله الثانى ان نفس الحديث يرده فان سببه قصة حاطب وجسه على النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وذلك ذنب وقع بعد بدر لا قبلها فهو سببه وهو مراد منه قطعا فالذى يظهر فيه والله تعالى أعلم ان هذا خطاب لقوم قد علم الله تعالى منهم أنهم يموتون على الايمان وانهم قد يقارفون ما يقارف غيرهم ذنبا ولكن لا يتركهم تعالى مصرين عليه بل يوفقهم لتوبة نصوح واستغفار وحسنات تمحوه ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم اذ تحقق ذلك فيهم وانه مغفور لهم ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت باسباب تقوم بهم كما لا يقتضى ذلك تعطيلهم الفرائض وثوقا بالمغفرة فلو حصلت بدون الاستمرار على القيام بالاوامر لما احتاجوا بعده لصلاة وزكاة وصوم وحج وجهاد وهذا محال فمن أوجب الواجبات التوبة بعد الذنب فضمان المغفرة لا يوجب تعطيل أسباب المغفرة فنظيره قوله بالآخر أذنب عبد ذنبا فقال أى رب أذنبت ذنبا فاغفره لى فغفر له فمكث ما شاء الله أن يمكث ثم أذنب ذنبا آخر فقال رب أصبت ذنبا فاغفره فقال الله تعالى علم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فقد غفرت لعبدى فليفعل ما شاء فليس بهذا الطلاق واذن له منه سبحانه فى فعل محرمات وجرائم وانما يدل على انه يغفر له ما دام كذلك لا يذنب ذنبا الا أتبعه بتوبة فاختصاص هذا العبد بهذا لانه قد علم انه لا يصر على ذنب فكل من كانت حاله كذلك فهو مثله لكن ذلك مقطوع به لذلك العبد كما هو مقطوع به لاهل بدر وكذا كل من بشره

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالجنة أو أخبره بانه مغفور له لم يفهم منه ولا غيره من الصحابة الطلاق الذنوب والمعاصي لهم من أي أعمال شاؤا ومسامحته بترك الواجبات بل كان هؤلاء أشد حذرا وخوفا بعد البشارة منهم قبلها كالعشرة المشهود لهم بالجنة وقد كان الصديق شديد الحذر والخوف وكذا عمر اذ علموا ان البشارة المطلقة مقيدة بشروطها والاستمرار عليها للموت ومقيدة بانتفاء موانعها (كسع رجلا) بكاف فسين فعين كنفع أي ضرب دبره بيده (دعوها فانها منتنة) بالنهاية أي تلك الكلمة مذمومة شرعا مجتنبة مكروهة كما يجتنب شيء منتن أراد قولهم يا لفلان (أهبة) كرقبة جمع اهاب ككتاب جلد قبل دبغه (ثمانية أوعال) بالنهاية أي ملائكة بصورتهم وهي تيوس جبل جمع وعل ككتف (فروة وجهه) كرحمة ويثلث بالنهاية جلدته استعيرت من رأس لوجه (فتثت) بجيم فهمز فمثلثة كفزعت زنة ومعنى و بمثلثة فهمز و بمثلثتين (لقنا) بقاف فنون ككتف حسن التلقين فيما يسمعه (رجل عارم) بعين فراء فميم كصاحب خبيث شرير (فزبره) بزاي فموحدة فراء كنصر وضرب نهره وأغلظ له في القول (وكلتا يدي ربي يمين) بالنهاية أي ان يديه تعالى بصفة الكمال لا نقص بواحدة منهما كانتقص الشمال بصفات الخلق عن ضدها وكل ما جاء بالقرآن والحديث كاضافة يد وايد و يمين من الجوارح ونحوها فانما هو مجاز وكناية عن تحقيق وجوده تعالى لانه منزه عن التشبيه والتجسيم

﴿أبواب الدعوات﴾

(ليس شيء أكرم على الله من الدعاء) قال الطيبي بنصب أكرم خبر ليس (الدعاء مخ العبادة) بالنهاية مخ الشيء خالصه وانما كان مخها لامرين الاول ان امتثال أمره تعالى أدعوني فهو مخها وخالصها الثاني انه اذا رأى نجاح الامور من الله تعالى قطع أمله عما عداه لحاجته وحده وهذا أصل العبادة ولان الغرض من العبادة الثواب عليها وهو المطلوب بالدعاء وقال الحكيم بنوادره انما صار مخا لانه تبر من حول وقوة واعتراف بان الاشياء كلها له وتسليم اليه فنشأ له (الدعاء هو العبادة) قال الطيبي أتى بضمير فصل وخبر معرف بال ليدل على الحصر وان العبادة ليست بالادعاء (ثم قرأ وقال ربكم ادعوني الخ) قال البيضاوي لما حكم بان الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستأهل ان تسمى عبادة اذ يدل ان فاعله مقبل بوجهه اليه تعالى معرض عما عداه لا يرجو ولا يخاف الا منه استدل عليه بالآية اذ تدل على انه أمر مأمور به اذا أتى به مكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب جزاء على شرط ومسبب على سببه وما كذلك كان أتم عبادات وأكملها (من لم يسأل الله يغضب عليه) قال الطيبي لانه تعالى يحب أن يسأل من فضله فمن لم يسأله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه لا محالة (أتشبث به) بمثلثة أي أتعلق (لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله) قال الطيبي رطوبته سهولة جريانه و يبسه ضده فجريانه اذا عبارة عن مداومة الذكر فكأنه قيل داوم فهو كاسلوب قوله تعالى ولا تموتن الا وأنتم مسلمون (ألا أنبئكم بخير أعمالكم الخ) قال عز الدين بالقواعد هذا يدل على ان الثواب لا يترتب على قدر نصب في كل العبادات بل قد يأجر الله على قليل الاعمال أكثر مما يأجر على

كثيرها فاذا الثواب يترتب على تفاوت الرتب شرفا (وخير لكم من انفاق الذهب) قال الطيبي يجره عطفا على خير اعمالكم من حيث معناه أى ألا أنبئكم بما هو خير لكم من بذل أنفسكم وأموالكم (آلله ما أجلسكم) قال بنصبه أى أتقسمون به فحذف جاره فاوصل فعله بحذفه (خرج على حلقة من أصحابه) كرحمة جمعه كعنب كبدرة وبدر وقصعة وقصع قاله الاصمعي وغيره جمعه كسبب وهو خارج عن القياس قال ثعلب أجازوه بضعف وأبو عمرو مفرده كرقبة وجمعه كسبب وعن الشيباني ليس بكلامهم حلقة كرقبة الا حلقة جمع حالق (كان عليهم ترة) كهبة تبعة (أفضل الذكر لا اله الا الله وأفضل الدعاء الحمد لله) قال الطيبي قال بعض المحققين انما كان التهليل أفضل الذكر اذله تاثير في تطهير باطن عن أوصاف ذميمة وهي معبودات الظاهر قال تعالى أفرأيت من اتخذ الهه هواه فافاد نفي عموم آلهة بقوله لا اله و يثبت الواحد بقوله الا الله و يعود الذكر من ظاهر لسانه لباطن قلبه فيتمكن فيه و يستولي على جوارحه وجد حلاوة هذا من ذاق واطلاق الدعاء على الحمد من المجاز فلعله جعل أفضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يدق مسلكه ومنه قول أمية بن أبي الصلت اذ خرج لبعض الملوك يطلب نائله

اذا أثنى عليك المرء يوما * كفاه من تعرضه الثناء

وقال المظهري انما كان التهليل أفضل اذ لا يصح الايمان الا به والحمد أفضل لان الدعاء عبارة عن ذكر الله وان يطلب منه حاجته والحمد لله يشملهما اذ من حمد الله انما يحمده على نعمه والحمد على النعم طلب مزيد قال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم وقال الطيبي أو الحمد لله من باب تلميح واشارة لقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فأى دعاء أكمل وأجمع منه و بنوادر الحكيم بطريق الجارود قال كان وكيع يقول الحمد لله شكر لا اله الا الله قال الحكيم فيا لها من كلمة لو كيع اذ لا اله الا الله أعظم النعم فاذا حمد الله عليها كان بكلمة الحمد لله قول لا اله الا الله مضمنة اشتملت عليها الحمد لله (أمسينا وأمسى الملك لله والحمد لله) قال المظهري عطف على أمسينا وأمسى الخ أى دخلنا في المساء وصرنا نحن وكل الملك وكمال الحمد لله وقال الطيبي والظاهر انه عطف على قوله الملك لله بدليل قوله بعده له الملك وله الحمد وقوله وأمسى الملك لله حال من أمسينا اذا قلنا انه فعل تام وعطف على أمسينا على أنه ناقص حذف خبره لدلالة الثاني عليه أو خبر والواو فيه كما هو بقول الحماسي فلما صرح الشر فامسى وهو عريان قال أبو البقاء أمسى هنا ناقصة والجملة بعده خبره ودخلت الواو في خبر باب كان لان اسمه أشبه فاعلا وخبره حالا فليس خبر كان كخبر المبتدا في منع دخول واو عليه (ولا اله الا الله وحده لا شريك له) عطف على الحمد لله بتأويل وأمسى الفردانية والوحدانية مختصتين بالله فان قلت ما معنى أمسى الملك لله والملك له أبدا وكذا الحمد قلت هو بيان حال القائل أى عرفنا ان الملك والحمد لله لا لغيره فالتجأنا اليه واستعنا به وخصصناه بعبادة وثناء عليه وشكر له (وأعوذ بك من الكسل) قال التوربشتي هو التثاقل عما لا ينبغي تثاقل عنه و يكون ذلك لعدم انبعاث نفس للخير مع ظهور الاستطاعة قلت مثله اظهار للعبودية وتواضع لربه تعالى ودعاء لامته برفع ذلك عنها والا فانه تعالى قال بالملائكة يسبحون

الليل

الليل والنهار لا يفترون فكيف يكسل سيد الوجود الذي نالوا دلك بشعرة مما أوتيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (وسوء الكبر) بالنهاية كسدر البطر وعنب الهرم والخوف قال المظهري وكعنب أفصح (اللهم بك أصبحنا) قال الطيبي بك متعلق بخبر حذف مع مضاف أي أصبحنا متلبسين بنعمتك أو بذكرك أو باسمك حياطة وكلاءة (واليك المصير) بالنهاية أي المرجع من صرت اليه مصيرا وهو شاذ قياسه مصار (واليك النشور) من نشر الميت نشورا عاش بعد موته قلت أي الى جنتك أو نارك مرجع خلقك ونشره بعد فناء (ومليكه) كأمير قال الطيبي فعيل فاعل مبالغة كقدير بمعنى قادر (ومن شر الشيطان وشركه) بالنهاية كسدر ما يدعو اليه ويوسوس به من اشراك به تعالى وكسبب حبائله ومصائده جمع كرقبة قال الطيبي اضافته على الثاني محضة وعلى الاول اضافة مصدر لفاعله (ألا أدلك على سيد الاستغفار) قال الطيبي السيد استعارة من رئيس متقدم يصمد اليه في حوائج ويرجع اليه في أمور لهذا الدعاء اذ جمع معاني التوبة كلها (وأنا عبدك) حال مؤكدة أو مقدرة أي وأنا عابد لك ويبصره قوله (وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت) قال البغوي بشرح السنة أي أنا على ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك أو أنا مقيم على ما عاهدته علي ومتمسك ومنتجز وعدك في مثوبة وأجر عليه فاشترط استطاعته فيه اعترافا بعجز وقصور عن كنه واجب من حقه عز وجل قال الطيبي ويجوز أن يراد بالعهد والوعد ما بقوله تعالى واذ أخذ ربك من بني آدم الخ قلت نعم وغير ذلك لانه أخذه عليه بعالم قبل الهباء وفيه وبعده كل أمر أمره بالقرآن ونهي نهاه اذ كل من ذلك عهد ووعد فانظر شرح محمد محمد (وأبوء لك) بالنهاية ألتزم وأرجع وأقر (مت على الفطرة) كسدرة أي دين الاسلام (تقول اللهم أسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت أمري اليك رهبة ورغبة اليك وألجأت ظهري اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك) قال قر النفس هنا الذات والوجه القصد والطيبي هذا النظم عجائب لا يعرفها الا متقن من أهل البيان فأسلمت نفسي أراد أن جوارحه منقادة لله تعالى في أوامره ونواهيه ووجهت وجهي أراد أن ذاته وحقيقته مخلصة بريئة من نفاق وفوضت الخ أراد أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة له لا مدبر لها غيره وألجأت ظهري اليك بعد وفوضت الخ أراد انه بعد تفويض أمور افتقر اليها بها معاشه وعليها مدار أمره اليه تعالى لجأ اليه فيما يضره ويؤذيه من أسباب داخلة وخارجة فنصب رغبة ورهبة مفعولا له باللف والنشر أي فوضت أمري اليك رغبة فيما عندك وألجأت ظهري من مكاره وشدائد اليك رهبة مما عندك لانه لا ملجأ بهمز ولا منجا منك بقصر الا اليك فرهبة ورغبة كقوله متقلدا سيفا ورمحا وملجأ بهمز ومنجا بقصر همزه للازدواج اه وقال ج لاحمد ون رهبة منك ورغبة اليك وزاد ن باوله بسم الله قال البراء فقلت ورسولك الذي أرسلت (فطعن بيده في صدري) ان فوضع يده في صدري (ثم قال وبنبيك الذي أرسلت) برواية فقال قل وبنبيك قال ج بالفتح أولى ما قيل في حكمة رده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من قال ورسولك بدل نبيك ان الفاظ الاذكار توقيفية ولها خصائص وأسرار لا يدخلها قياس فتجب

المحافظة على لفظ ورد بث به واختاره المازري قال فيقتصر على اللفظ الوارد بحروفه وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف فلعله أوحي اليه بهذه الكلمات فتعين أداؤها بحروفها قلت بل أراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان يجمع بين الرسالة والنبوة صراحة لا ضمنا (ورواه منصور بن المعتمر عن سعد بن عبيدة عن البراء) قال ج كذا قال الاكثر وخالفهم ابراهيم بن طهمان فقال عن منصور عن الحكم عن سعد بن عبيدة زاد بسنده الحكم أخرجه ن وقد سأل ابن أبي حاتم عنه أباه فقال ذكر الحكم خطأ فهو من مزيد في متصل السند (وآوانا) قال نو قيل رحمنا (فكم ممن لا كافي ولا مؤوي له) اسم فاعل كالمعطي له قال أي لا راحم له ولا عاطف عليه والظهري الكافي والمؤوي هو الله تعالى يكفي بعض خلقه شر بعضهم ويهيئ لهم مأوى ومسكنا (يتوسد يمينه) أي يجعلها تحت رأسه (فلينفضه) بضم فاء فنقط ضاد (بصنفة ازاره) بصاد فنون ففاء كمكلمة طرفه مما يلي طرته (فانه لا يدري ما خلفه عليه) بالنهاية لعل هامة دبت فصارت فيه وخلفته بعده (نفث فيهما) بمثلثة كنصر وضرب بالنهاية النفث شبيه بنفخ وهو أقل من التفل فالتفل لا بد معه من ريق (هب) بهاء فشد موحدة أي استيقظ (مجل يديها) بجيم بالنهاية مجلت يده كضرب مجلا وفرح مجلا ثخن جلدها وتعجر وظهر منها ما يشبه بثرا من عمل بالأشياء صلبة خشنة (خلتان) تثنية خلة بفتح خاء فشد لام أي خصلتان (لا يحصيهما) لا يحافظ عليهما (معقبات لا يخيب قائلها) بالنهاية سميتها لانها عادت مرة بعد مرة أو تقال عقب الصلاة والمعقب من كل شيء ما جاء عقب ما قبله (من تعار) بعين فشد راء بالنهاية استيقظ ولا يكون الا يقظة مع كلام أو تمطي وأن (فاسمعه) آتي سمع مسند لمتكلم وحده (الهوى من الليل) بواو كولي ويضم بالنهاية الطويل زمانا أو خاص بالليل (الحمد لله الذي أحيا نفسي بعد ما أماتها) بالنهاية سمي النوم موتا اذ يزول معه عقل وحركة فاشبهه أو الموت السكون لغة (وتلم بها شعثي) كترد زنة أي تجمع بها ما تفرق من أمري (كما تحيز بين البحور) أي تفصل بينها وتمنع أحدها من اختلاطه بغيره وبغيه عليه (ومن دعوة الثبور) كجلوس بالنهاية الهلاك (اللهم ذا الحبل الشديد) بالنهاية بموحدة القرآن أو الدين أو السبب كقوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ووصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة بالدين الثبات والاستقامة وقال الازهري صوابه بتحتية القوة يقال حول وحيل (سلما) كعبد ويكسر صلحا (سبحان الذي تعطف بالعز) أي تردى به العطاف والمعطف الرداء وتعطف به وتعطفه وسمي به لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف بحقه تعالى مجاز لارادة الاتصاف كان العز شمله اشتمال الرداء (وقال به) أي أحبه واختصه لنفسه كزيد يقول بعمرو أي بمحبته واختصاصه أو حكم به أو غلب به قاله الازهري (من قال يعني اذا خرج من بيته باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له كفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان) قال الطيبي به لف ونشر فمن استعان بالله وباسمه المبارك هداه وأرشده وأعانه في أموره دينية ودنيوية ومن توكل عليه وفوض أمره اليه كفاه فهو حسبه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله وقاه شر الشيطان

فلا

فلا يسلط عليه (ومن دخل السوق فقال الخ) قال الطيبي انما خص سوقا بالذكر لانه محل اشتغال عنه تعالى وعن ذكره بتجارة وبيع وشراء لمن ذكره تعالى بها كان ممن قال به تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله (الاعوذ من ذلك البلاء كائنا ما كان) قال الطيبي هو حال من الفاعل وهو الوجه وقال المظهري حال من المفعول (وكثر فيه لغطه) قال التوربشتي كسبب الصوت وهو هنا الهوى قولا وما لا طائل تحته من كل ما حصل محصل صوت عرى معنى (اللهم أنت الصاحب في السفر) قال التوربشتي الصاحب الملازم له اى أنت ملازمي بعناية وحفظ واستئناس بذكرك ودفاع لما ينوبني من نوائب (والخليفة في الاهل) الخليفة هو من ينوب المستخلف أي أنت الذي أرجوه وأعتمد في سفري وغيبتي عن أهلي بان تكون معيني وحافظي وان تلم شعثهم وتداوي مريضهم وتحفظ عليهم دينهم وأمانتهم (اللهم اصحبنا بنصحك واقلبنا بذمتك) أمر من قلبه كضرب وقدس وأكرم بالنهاية أي احفظنا بحفظك في سفرنا وأرجعنا بامانك وعهدك الى بلدنا باخرى اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا بضم لامه (ازو) بزاي فواو أي اطو (من وعثاء السفر) بواو فعين مثلثة ممدود كبيضاء شدته ومشقته أصله من الوعث رملا تسيخ به أقدام ويشتد به مشي وللمستدرك عوثاء السفر بعين فواو وقال أبو زرعة كان أبو هريرة عرب ساقلوا أراد لقال وعثاء (وكآبة المنقلب) بكاف فهمز فموحدة كرحمة وسحابة تغير نفس بانكاد من شدة حزن وغم أي نعوذ بك ان ننقلب من سفرنا بامر يحزن كعدم قضاء مرادا واصابة آفة أو وجود أهل بحال لا يرضى عادة كمرض وفقد بعض (ومن الحور بعد الكور) بحاء وكاف كعبد بالنهاية أي من النقص بعد الزيادة أو فساد أمورنا بعد صلاحها أو الرجوع عن الجماعة بعد السكون منهم وأصله نقض العمامة بعد لفها (و يروى الحور بعد الكون) يعنون بقائق الزمخشري أي الرجوع بعد الحصول على حالة جميلة أي التراجع بعد الاقبال (آيبون عابدون لربنا حامدون) قال الطيبي يجوز تعلق لربنا بعابدون لان عمل اسم الفاعل ضعيف فيقوى أو بحامدون لافادة تخصيص أي لا نحمد الا ربنا قال فهو أولى لانه كخاتمة الدعاء (أوضع راحلته) أي أجراها مسرعا بها (غير مكفي) أي تكفي كلا ولا يكفيك غيرك (ولا مكفور ا) أي لا يكفر أحدنا نعمك علينا (ولا مودع) بالنهاية أي غير متروك الطاعة أو من الوداع واليه يرجع (ولا مستغنى عنه ربنا) بالنهاية بنصبه منادى مضافا ورفعه مبتدأ مؤخرا أي ربنا غير مودع ولا الخ أو هاء عنه ضمير الحمد أي ولا نستغني عن الحمد (وانها قيعان) كجيران أصله أمكنة مستوية من أرض جمع قاع (وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال الطيبي بهذا اشكال اذ ظاهره يدل على أن أرض الجنة خالية من أشجار وقصور وقوله تعالى أعدت للمتقين يدل على انها غير خالية لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف أغصانها وانها مخلوقة معدة لهم قال وجوابه انها قيعان فاوجد تعالى بفضله وسعة رحمته بها أشجارا وقصورا بحسب أعمال العاملين فلكل واحد جنة بحسب عمله ثم انه تعالى لما يسره لما خلق له من عمل لينال به ثوابه جعله كالغارس لتلك الاشجار مجازا اطلاقا للسبب على مسببه قلت وأفضل منه أن أصلها

موجود فلا تزال تتسع جنة كل بعمله الى ختمها بموته أو لما شاء الله لمن شاء مثل المرابط فانظر شرح محمد محمد (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان) قال الطيبى الخفة مستعارة من سهولة شبه سهولة جريان الكلمتين على لسانه بما يخف من أمتعة على حامل فلا يتعبه كشئ ثقيل فذكر المشبه به وأراد المشبه وأما الثقل فحقيقة عند أهل السنة لان الاعمال تجسم اذا (وان كانت أكثر من زبد البحر) قال الطيبى هذا ومثله كما طلعت عليه الشمس كناية عبر بها عن الكثرة عرفا (من قال فى دبر صلاة الفجر وهو ثان رجليه قبل أن يتكلم لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيى و يميت وهو على كل شئ قدير عشر مرات لقد سأل الله باسمه الاعظم) قال المظهرى قيل الأعظم هنا العظيم فليس بافعل تفضيل لان كل اسمائه تعالى عظيم فليس بعضها أعظم من بعض أو هو لتفضيل لان كل اسم منها أكثر تعظيما له تعالى فهو أعظم والرحمن أعظم من الرحيم والله اعظم من الرب اذ لا يشرك فى تسميته به لا بالاضافة ولا بدونها وأما الرب فيضاف للمخلوقات كرب الدابة (الذى اذا دعى به أجاب واذا سئل به أعطى) قال الطيبى فان قلت ما الفرق بين الجملة الاولى والثانية قلت الاولى أبلغ فان اجابة الدعاء يدل على شرف الداعى ووجاهته عند المجيب فيتضمن قضاء حاجته بخلاف السؤال (ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة) قال التوربشتى أى كونوا عند الدعاء على حالة تستحقون بها الاجابة وذلك باتيان معروف واجتناب منكر وغيره كمراعاة أركان الدعاء وآدابه بحيث تكون الاجابة على قلبه أغلب من الرد أو ادعوه معتقدين وقوع الاجابة لان الداعى اذا لم يكن متحققا فى الرجاء لم يكن رجاؤه صادقا واذا لم يصدق رجاؤه لم يكن دعاؤه خالصا ولا هو مخلصا لان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقق الطلب (وضلع الدين) كسبب بالغريبين أى ثقله فميل بصاحبه عن الاستواء والاعتدال كالضلع فى اعوجاجه (وغلبة الرجال) كرقبة قال التوربشتى كانه أراد هيجان النفس من شدة شبق فاضافته لمفعول أى أن يغلبه ذلك وقال الطيبى أى قهرهم وغلبتهم عليه بتقاضٍ وليس له ما يقضى به دينه فاضافته لفاعل (ومن شر منيى) قال المظهرى أى من شر غلبة منيى حتى لا أقع فى زنا ونظر للمحارم (ليعزم المسألة) أى ليجزمها و يقطعها (أى الدعاء أسمع قال جوف الليل الاخير) أى ثلثه الآخر كما جاء بآخر (اللهم اقسم لنا من خشيتك) قال البيضاوى أى اجعل لنا منها نصيبا وقسما (ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا) قال اى ارزقنا يقينا بك و بان كل ما بنا جار بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وأن ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة تهون بها نوائب الدنيا (ومتعنا باسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا) قال هاء اجعله ضمير مصدر كقولك زيدا ظننته منطلقا أى اجعل الجعل والوارث مفعول أول ومنا محل ثان أى اجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة عنا كقوله تعالى عن زكريا فهب لى من لدنك وليا يرثنى و يرث من آل يعقوب أو ضميره للتمتع الدال عليه ومتعنا أى اجعل تمتعنا بها باقيا عنا موروثا لمن بعدنا أو محفوظا لنا الى يوم الحاجة فهو مفعول أول والوارث ثان ومنا صلة له أو ضميره لما سبق من أسماع وأبصار وقوة وأفرده وذكره بارادة

المذكور كقول رؤبة

فيها خطوط من سواد وبلق * كأنه في الجلد توقيع البهق

أي ألزمها الينا فلا تفارقنا الا بموتنا (واجعل ثارنا على من ظلمنا) أي مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره فأخذ به غير الجاني كعادة الجاهلية او اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فنغلبه ولا يغلبنا (ولا تجعل مصيبتنا في ديننا) قال المظهري أي لا تصبنا بما ينقص ديننا كأكل حرام واعتقاد سوء وفترة في عبادة (ولا تجعل الدنيا أكبر همنا) قال الطيبي به أن قليلا من هم معاش لا بد منه وأنه مرخص فيه بل مستحب (ولا تسلط علينا بذنوبنا من لا يرحمنا) قال الطيبي أي لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفرة أو لا تجعل حكامنا ظلمة فانهم لا يرحمون رعيتهم أو ملائكة العذاب في قبورنا (ان لله تسعة وتسعين اسما مائة غير واحد) قال الرافعي بالمائة قال مائة غير واحد لئلا يتوهم أنه على التقريب وبه فائدة رفع الاشتباه اذ يشبه سبعة وسبعين خطا (من أحصاها دخل الجنة) قال طب أي عدها واستوفاها بالدعاء بلا اقتصار على بعض في الثناء به عليه فيستوجب ذلك الثواب أو أطاقها كقوله تعالى علم ان لن تحصوه ومنه استقيموا ولن تحصوا أي لن تبلغوا كنه الاستقامة أي من أطاق قياما بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها باعتبار معانيها والتزام نفسه بواجبها فاذا قال الرزاق وثق برزقه وكذا كل اسم أو أحاط بمعانيها من هو ذو حصاة أي ذو عقل ومعرفة ثلاثة أقوال اه وقال ابن الجوزي بغريب الحديث اي استوفاها حفظا أو أطاق عملا بمقتضاها كعلمه بانه سميع فيكف لسانه عن قبيح وانه حكيم فيسلم لحكمته أو من عقل معانيها أو أحصاها علما وايمانا قاله الازهري أو من قرأ القرآن حتى يختمه لانها فيه خمسة أقوال وبالنهاية أو استخرجها من الكتاب والسنة اذ لم يعدها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لهم الا ما في رواية أبي هريرة وتكلموا فيها أي من أخطر بباله عند ذكرها معانيها وتفكر في مدلولها معظما لمسماها ومقدسا ومعتبرا بمعانيها ومتدبرا راغبا فيها قال قر المرجو من كرمه تعالى ان من حصل له الاحصاء على أحد هذه الوجوه مع صحة نيته أنه يدخل الجنة وقال نو أي من حفظها كما فسره خ والاكثر بدليل رواية بالصحيح من حفظها دخل الجنة والطيبي أي قرأها بظاهر قلبه وهل المراد بهذا العدد حصر الاسماء في هذه العدة أو هي أكثر فاختصت هذه بان من أحصاها دخل الجنة فذهب الجمهور للثاني ونقل نو اتفاق العلماء عليه وهل الحكمة في القصر على هذا العدد تعبد لا يعقل معناه كعدد الصلوات وغيرها قاله الرازي أو سد الذريعة أنها لا تؤخذ بالقياس قاله أبو خلف محمد بن عبد الملك الطبري أو انها وان كثرت فكلها ترجع لهذا العدد أو لانها المذكورة بالقرآن كما بعض طرقه وقال قوم الاسماء الحسنى مائة بعدد درجات الجنة استأثر تعالى منها بواحد وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه أحد فكأنه قال مائة لكن واحد منها عند الله و بعضهم ليس مكمل المائة خفيا بل هو الجلالة وبه جزم السهيلي منضما لقول قوم قبله قال و يؤيده قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها فالتسعة والتسعون زائدة على اسم الجلالة فبه تكمل المائة (وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة)

قال ح رواه عنه أيضا همام بن منبه ثم ومحمد بن سيرين به وأبو سلمة بن عبد الرحمن باحمد واه وعطاء بن يسار وسعيد المقبرى وابن المسيب وعبد الله بن شقيق ومحمد بن جبير بن مطعم والحسن البصرى أخرجها أبو نعيم وعراك بن مالك عند البزار وغيره وذكر ابن عطية بتفسيره انه تواتر عن أبي هريرة فقال لم يتواتر من أصله وان خرج بالصحيح ولكن تواتر عن أبي هريرة (هو الله الذى لا اله الا هو) قال الطيبي هو مبتدأ خبره الله والذى صفته والرحمن الخ خبر بعد خبر والجملة مستأنفة اما لبيان كمية تلك الاعداد انها ماهى بقوله ان لله تسعة وتسعين اسما وذكر هو نظرا الى الخبر أو لبيان كيفية الاحصاء بقوله من أحصاها دخل الجنة وانه كيف يحصى فالضمير راجع للمسمى الدال عليه قوله الله كانه لما قيل انه لله تسعة وتسعين اسما سئل فما تلك الأسماء فاجاب هو الله فعليه الضمير للشان والله مبتدأ وقوله الذى لا اله الا هو خبر والجملة خبر الاول أو والرحمن خبره والموصول بصلته صفة الله (الرحمن الرحيم) اسمان بنيا للمبالغة من الرحمة وهى لغة رقة قلب وانعطاف يقتضى تفضلا واحسانا على من رق له واسماؤه تعالى وصفاته انما تؤخذ باعتبار غايات هى أفعال دون مباد تكون انفعالات فرحمته تعالى لعباده ارادة انعام عليهم ودفع ضرر عنهم فالاسمان من صفات ذات أو نفس انعام ودفع فهما من صفات فعله فالرحمن أبلغ من الرحيم لزيادة مبناه (الملك) أى ذو الملك فاذا عبر به عن ذى القدرة على التصرف فمن صفات ذاته كالقادر او عن التصرف فى الاشياء بخلق وابداع واماتة واحياء فمن صفات فعله تعالى كالخالق أو الملك هو الغنى مطلقا بذاته وصفاته عن كل ماسواه ويحتاج اليه كل ماعداه قاله بعض المحققين (القدوس) بضمه أشهر من فتحه فعول من القدس طهارة ونزاهة أى المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث بل المبرأ عن ان يدركه حس أو يتصوره خيال أو يسبق اليه وهم أو يحيط به عقل فهو من اسماء التنزيه (السلام) كسحاب مصدر وصف به أى ذو السلام من كل آفة ونقيصة فقد سلمت ذاته من حدوث وعيب وصفاته من نقص وافعاله من شر كذ فيها وشر محض فان الشرور التى تراها مقضية لا لانها كذلك بل لما تضمنته من خير غالب يؤدى تركه لشر عظيم فالمقضى والمفعول بالذات هو الخير والشر داخل تحت القضاء فعليه فهو من التنزيه والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على براءة الشئ من نقص تقتضيه ذاته وتقوم به لان القدس طهارة الشئ فى نفسه فلذا جاء فعله على فعل بضمه والسلام يدل على نزاهة عن نقص يعتريه كعروض آفة أو صدور فعل من غيره ويقرب منه ماقيل القدوس فيما لم يزل والسلام فيما لا يزال أو ما لك تسليم العباد من مخاوف ومهالك فيرجع للقدرة فهو من صفات ذاته أو ذو السلام على المؤمنين بالجنة قال سلام قولا من رب رحيم فرجعه للكلام القديم قلت كونه تعالى خالقا للشر لا يعد نقصا فى فعله بل قدر بفضله خيرا وبعدله شرا لخلق كالافذ للثمن كمال قدرته حيث لا يعجزه ما اراده من شر او خير فله خلق لاهل الخير الجنة ولاهل الشر النار لاظهار الذلك الكمال ذاتا واسما وصفة (المؤمن) أصله من يجعل غيره آمنا ومن لا يكذب من شاء والطاقة عليه تعالى بكل منهما صحيح اذ صدق رسله بقوله أو الصدق فمرجعته لكلامه ويخلق المعجزات واظهارها عليهم فهو من اسماء فعله أو من آمن

آلهم بتخليق أسباب أمان وسد أبواب مخاوف وخلق آلات يدفع بها مضار فهو من أسماء فعله أو يؤمن عباده الأبرار يوم القيامة من فزع أكبر إما بقوله لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون أو بخلق أمن وطمأنينة فمرجعه للكلام أو الخلق (المهيمن) الرقيب المبالغ في المراقبة والحفظ من هيمن الطائر نشر جناحه على فراخه صيانة قاله الخليل فإن قيل كيف يرادف الرقيب وكلاهما يستفاد من الآخر فلا يكون في إحصاء الثاني فائدة إذ فائدة هذه الأسماء إنما تحتها من معان فإذا دل عليه بلفظ لم يكن للدلالة عليه بآخر مزيد فضل قلت لم يرادفه إذ بالمهيمن مبالغة ليست في الرقيب باعتبار اشتقاق وزنة فهما كالغافر والغفور والرحمن والرحيم اه فمعناه الشاهد العالم لا يعزب عنه مثقال ذرة فمرجعه للعلم أو من يشهد على كل نفس بما كسبت فمرجعه للقول وأصله مؤيمن فقلب همزه هاء كما في هرقت وهياك أو الأمين الصادق عدة أو القائم على خلقه بأعمالهم وأرزاقهم وآجالهم فمرجعه للقدرة قال الغزالي هو اسم لما به ثلاث خصال علم بحال الشيء وقدرة تامة على مراعاة مصالحه وقيام عليها فهو كشرح وتفصيل للقول الأول لأن المراقبة والمبالغة في الحفظ إنما تتم بهذه الثلاثة فإذا صح وصفه بهذا كان من أسماء مركبة من صفات معنى وفعل (العزيز) الغالب من عز غلب فمرجعه للقدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي أو القوي الشديد من عز قوي واشتد أو عديم المثال فهو من أسماء التنزيه أو من تتعذر الإحاطة بوصفه ويعسر الوصول إليه (الجبار) كشداد مبالغة من الجبر وأصله إصلاح شيء بضرب وقهر فيطلق مرة لإصلاح مجردة ومرة لقهر مجرد ثم تجوز عنه لمجرد العلو لأن القهر مسبب عنه فلذا قيل الجبار هو المصلح لأمور العباد المتكفل لمصالحهم فهو من أسماء الأفعال أو حامل العباد على ما يشاء فلا انفكاك لهم عنه كالأخلاق والأعمال والآجال والأرزاق فمرجعه للفعل أو المتعالي عن أن يناله كيد كائد ويؤثر فيه قصد قاصد فمرجعه للقدس والتنزيه (المتكبر) هو من يرى غيره بالإضافة لذاته رؤية مالك لعبيده وهو على الإطلاق لا يتصور إلا لله تعالى لأنه المنفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة لكل شيء من كل وجه فلذا لا يطلق على غيره إلا في معرض ذم فإن قيل هذا من باب التفعل وصيغته لتكلف في إظهار ما لا يكون فينبغي أن لا يطلق عليه تعالى قلت إنما أطلق هنا للمبالغة في حقه تعالى وما زعمته يحق الخلق مع أنه قد جاء بهم لغير التكلف كالتعمم والتقمص (الخالق البارئ المصور) قيل إنها مترادفة وهو خطأ لأن الخالق من الخلق تقديرا مستقيما وإبداعا وهو إيجاد شيء بلا أصل لقوله تعالى خلق الإنسان من نطفة وقوله وخلق الجان من مارج من نار والبارئ من البرء فأصله خلوص الشيء من غيره تفصيا منه كبرئ من مرضه والمدين من دينه واستبرأت الأمة رحمها أو الإنشاء كبرأ الله النسمة فهو البارئ لها أو البارئ من خلق خلقه بريئا من تفاوت وتنافر مخلين بنظام كامل والمصور مبدع صور المخلوقات ومزينها لأنه تعالى خلق كل شيء بأن قدره وأوجده من أصل أو غيره وبأن ربه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته بلا تفاوت واختلاف ومصوره بصورة يترتب قوامه ويتم بها كماله فثلاثتها من أسماء الأفعال عليها الدالة على نفس الخالق المقدر فمن صفات معان

لان التقدير راجع للارادة فوجه الترتيب اذا ظاهر لان التقدير أولا فالاحداث ثانيا فالتسوية والتصوير ثالثا وان فسر بالموجد فالاسمان بعده كالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار مادة كان أو صورة ذاتا أو صفة (الغفار) كشداد أصله الستار من الغفر ستر الشئ بما يصونه ومنه المغفر أى انه تعالى يستر قبائح وذنوبا بأسباب الستر عليها بالدنيا وترك مؤاخذة بالعفو عنها بالعقبى ويصون عبده من أوزارها فهو من أسماء الافعال وبالكتاب غفار وغفور وغافر والفرق ان الغافر دل على اتصافه بالمغفرة مطلقا والغفار والغفور عليه مع مبالغة وكشداد أبلغ لما به من زيادة بناء فلعل المبالغة بغفور باعتبار الكيفية وبغفار باعتبار الكمية وهو قياس المبالغة فى النعوت والافعال وقال بعض الصالحين انه تعالى غافر اذ يزيل معصيتك من ديوانك وغفور اذ ينسى الملائكة أفعالك وغفار اذ ينسيك ذنبك حتى كانك لم تفعله وقال آخر غافر لمن له علم اليقين وغفور لمن له عين اليقين وغفار لمن له حق اليقين (القهار) كشداد من لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضائه عاجز فى قبضته فمرجعه للقدرة فهو من صفات الذات أو من أذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالهلاك فهو من أسماء الافعال (الوهاب) كشداد كثير النعم دائم العطاء فهو من أسماء الافعال (الرزاق) كشداد خالق الارزاق والاسباب التى يتمتع بها (الفتاح) كشداد الحاكم بين الخلائق من الفتح حكما فمرجعه للقول القديم أو الافعال المأخوذة للمظلومين من الظلمة أو من يفتح خزائن الرحمة على أصناف البرية قال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها أو مبدع الفتح والنصرة أو من فتح على النفوس باب توفيقه وعلى الاسرار باب تحقيقه (العليم) كامير مبالغة من العلم وهو من صفات الذات (القابض الباسط) أى مضيق الرزق على من أراد وموسعه لمن يشاء أو من يقبض الارواح عن الاشباح بموت وينشرها بالاجساد فى الحياة أو يقبض القلوب ويبسطها مرة بضلال وهدى ومرة بخشية ورجاء وهما من صفات الافعال وانما يحسن اطلاقهما معا ليدل على كمال القدرة والحكمة (الخافض الرافع) أى من يخفض القسط ويرفعه أو يخفض كفارا بخزى وصغار ويرفع أبرارا بنصر واعزاز او يخفض أعداءه بابعاد ويرفع أولياءه باسعاد أو يخفض أهل الشقاء بطبع واضلال ويرفع أهل السعادة بتوفيق وارشاد وهما من صفات الفعل (المعز المذل) الاعزاز فعل الشئ ذا كمال يصير بسببه مرغوبا فيه قليل المثال والاذلال جعله ذا نقيصة يصير بسببها يرغب عنه ويسقط عن درجة الاعتبار (السميع البصير) هما من صفات الذات والسمع ادراك مسموعات حال حدوثها والبصر ادراك مبصرات حال وجودها وهما بحقه تعالى صفتان ينكشف بهما مسموعات ومبصرات انكشافا تاما ولا يلزم من افتقارهما فى حقنا الآلة افتقارهما اليها بحقه تعالى لانه تعالى مخالف لخلقه ذاتا واسما وصفة وان اشتركت فى بعضها كسميع وبصير فباللفظ فقط فصفاتنا اعراض عارضة معرضة للآفات ونقصان وصفاته مقدسة عنه (الحكم) الحاكم الذى لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه فمرجعه للقول الفاصل بين الحق والباطل والبر والفاجر والمبين لكل نفس جزاء ما عملت خيرا أو شرا أو الى الفعل الدال على ذلك بالامارات الدالة عليه (العدل) أى البالغ فى العدل مصدر

وصف

وصف به مبالغة فهو من صفات الافعال (اللطیف) قیل أی الملطف الی المحسن الیه الموصل المنافع برفق کالجمیل بمعنی المجمل فهو من صفات الافعال أو من یعلم خفیات الامور ودقائقها وما لطف منها أو أصله صفة الکشف ومن خواصه ان لا یحس به فاطلاقه علیه تعالی باعتبار أنه متعال عن أن یحس به فهو من صفات التنزیه فلذا قال لا تدرکه الابصار فقال وهو اللطیف (الخبیر) العلیم ببواطن الاشیاء من الخبرة کسدرة وهی العلم بالخفایا الباطنة أو المتمکن من الاخبار عما علمه بلا عجز (الحلیم) من لا یستفزه غضب ولا یحمله علی استعجال عقوبة ومسارعة للاشیاء فحاصله راجع الی التنزیه عن العجلة (العظیم) هو البالغ أقصی مراتب العظمة فلا یصوره عقل ولا یحیط بکنهه بصیرة فحاصله یرجع للتنزیه وهو المتعالی عن احاطة العقول بکنه ذاته (الغفور) کثیر المغفرة (الشکور) من یعطی ثوابا جزیلا علی عمل قلیل فیرجع للفعل أو المثنی علی عباده المطیعین فیرجع للقول أو المجازی عباده علی شکرهم فهو من قبیل الازدواج کما هی جزاء السیئة سیئة (العلی) أی البالغ فی علو الرتبة الی حیث لا مرتبة الا وهی منحطة عنه فهو من الاسماء الاضافیة (الکبیر) أی العالی الرتبة اما باعتبار انه أکمل الموجودات وأشرفها من حیث انه أزلی غنی علی الاطلاق فما سواه حادث بالذات نازل فی حضیض الحاجة والافتقار أو باعتبار انه کبیر عن مشاهدة الحواس وادراک العقول وعلی الوجهین فهو من أسماء التنزیه (الحفیظ) الحفظ صون الشیء من زوال واختلال اما فی الذهن وبازائه النسیان أو فی الخارج وبازائه التضییع والحفیظ یصح اطلاقه بکلیهما علیه تعالی فان الاشیاء کلها محفوظة بعلمه فلا یمکن زوالها عنه بسهو ونسیان وانه تعالی یحفظ الموجودات من زوال واختلال ما شاء ویصون المصونات بعضها عن بعض ویحفظ علی العباد أعمالهم ویحصی علیهم أقوالهم وأفعالهم (المقیت) أی خالق الاقوات البدنیة والروحانیة وموصلها للاشباح والارواح فهو من صفات الافعال أو المقتدر بلغة قریش أو الشاهد والمطلع علی الشیء فهو بکلیهما من صفات الافعال (الحسیب) أی الکافی فی الامور من أحسبنی کفانی فعیل بمعنی مفعل کالیم أو المحاسب الخلق یوم القیامة فعیل مفاعل کجلیس ونديم فرجعه علی الاول للفعل وعلی الثانی له ان جعلت المحاسبة مکافأة وللقول ان أرید بها سؤال ومعاتبة وتعداد ما عملوا من الحسنات والسیآت (الجلیل) أی المتصف بصفات الجلال وهو من صفات تنزیهیة کالقدوس والغنی قال الامام الرازی الفرق بینه وبین الکبیر والعظیم ان الکبیر الکامل فی الذات والجلیل الکامل فی الصفات والعظیم الکامل فیهما (الکریم) أی المتفضل المعطی بلا مسئلة ولا وسیلة أو المتجاوز الذی لا یستقصی فی العتاب المقدس عن النقائص والعیوب من کرائم الاموال ونفائسها (الرقیب) أی الحفیظ الذی یراقب الاشیاء ویلاحظها فلا یعزب عنه مثقال ذرة (المجیب) أی من یجیب دعوة الداعی اذا دعاه ویساعف سائله اذا ما التمسه واستدعاه (الواسع) أی العالم المحیط علمه بکل المعلومات کلیها وجزئیها موجودها ومعدومها أو الجواد الذی عمت نعمته وشملت رحمته کل بر وفاجر ومؤمن وکافر أو الغنی التام الغنی المتمکن مما یشاء وعن

بعض العارفين هو من لا نهاية لبرهانه ولا غاية لسلطانه ولا حد له ذاتا واسما وصفة (الحكيم) أي ذو الحكمة وهي عبارة عن كمال علمه واحسان الفعل والاتقان فيه دقة أو العليم والمحكم أو مبالغة الحاكم فعلى الاول فهو مركب من صفتين واحدة من صفات الذات وواحدة من صفات الفعل وبالثاني يرجع للقول (الودود) مبالغة في الواد أي من يحب الخير لكل خلقه ويحسن اليهم في الاحوال كلها أو المحب لاوليائه فأصله يرجع الى ارادة الخصوصية (المجيد) مبالغة في الماجد من المجد سعة الكرم قال القشيري قيل العظيم القدر الرفيع فهو فعيل بمعنى مفعل أو الجزيل العطاء فعيل فاعل وكل وصف من أوصافه يحتمل معنيين لمن أثنى عليه بذلك الوصف فقد أثنى بمعنييه فكل من قال مجيد قال عظيم رفيع القدر وانه محسن جزيل البر (الباعث) أي من يبعث من بالقبور أو باعث الرسل للامم أو باعث الهمم للترقي في ساحات التوحيد وهو من صفات الفعل (الشهيد) من الشهود حضورا أي العالم بظاهر الاشياء وما يمكن مشاهدته كما أن الخبير هو العالم بباطنها وما لا يمكن الاحساس بها * قلت هذا التفصيل بحذا وأما بحقه تعالى فهو العليم بكل ظاهر او باطن انتهى أو مبالغة الشاهد أي انه تعالى يشهد على الخلق يوم القيامة وبكليهما هو من صفات المعاني اذ يرجع للعلم أو القول (الحق) أي الثابت فهو من صفات الذات أي المحقق المظهر للحق أو الموجد للشيء حسب ما تقتضيه حكمته فهو من صفات الافعال (الوكيل) أي القائم بامور العباد وبتحصيل ما يحتاجون اليه أو الموكول اليه تدبير البرية (القوى المتين) القوة القدرة التامة البالغة للكمال والمتانة شدة الشيء واستحكامه فمرجعهما الى الوصف بكمال القدرة وشدتها (الولي) أي المحب الناصر أو المتولي أمر خلقه (الحميد) أي المحمود المستحق للثناء لانه الموصوف بكل كمال المولى لكل نوال (المحصي) أي العالم الذي عد المعلومات كلها وحفظها احاطة بالغة أو القادر الذي لا يشذ عنه شيء من المقدورات (المبدئ المعيد) أي المظهر للشيء من عدمه لوجوده كالخالق والمنشئ الناشر بعد عدمه (المحيي المميت) أي الخالق الحياة بكل حي خلقه والموت بكل من أماته (الحي) أي ذو الحياة وهي صفة حقيقية قائمة بذاته تصحح لذاته كل مالها كعلم وسمع (القيوم) أي القائم بنفسه المقيم لغيره (الواجد) أي الذي يجد كل ما أراده فلا يعوزه منه شيء أو الغني أخذ من الوجد (الماجد) أي المجيد الا أن بالمجيد مبالغة ليست بالماجد (الواحد) أي من لا ينقسم بوجه ولا مشابهة بينه وبين غيره بوجه وفي * زيادة الاحد والفرق بين الواحد والاحد بتعليق * (الصمد) أي السيد اذ يصمد اليه في الحوائج أو المنزه عن الآفات أو من لا يطعم أو الباقي الذي لا يزول (القادر المقتدر) أي ذو القدرة الا أن المقتدر أبلغ لزيادة المبنى (المقدم المؤخر) أي من يقدم الاشياء بعضها على بعض اما بوجود كتقديم أسباب على مسبباتها أو بشرف وقربة كتقديم الانبياء والصالحين من عباده على من عداهم أو بمكان كتقديم أجسام علوية على سفلية وصاعدات منها على هابطات أو بزمان كتقديم أطوار وقرون بعضها على بعض (الاول) أي القديم السابق على الاشياء كلها لانه موجدها ومعدمها (الآخر) أي الباقي وحده بعد افنائه كل ما عداه (الظاهر) أي الجلي

وجوده

وجوده بآياته الباهرة (الباطن) أى الخفى كنه ذاته عن نظر الخلق بحجب كبريائه (الوالى) أى من تولى الامور وملك كلا كالدهور (المتعالى) البالغ فى العلاء المرتفع عن النقائص (البر) أى المحسن (التواب) كشداد أى القابل توبة عباده أومن ييسر للمذنبين أسباب التوبة ويوفقهم لها (المنتقم) أى المعاقب للعصاة (العفو) أى من يمحو السيآت ويتجاوز عن المعاصى فهو أبلغ من الغفور لان الغفران ينبئ عن الستر والعفو عن المحو (الرؤف) أى ذو الرأفة وهى شدة الرحمة فهو أبلغ من الرحيم بمرتبة ومن الراحم بمرتبتين أو الرأفة احسان مبدؤه شفقة المحسن والرحمة احسان مبدؤه فاقة المحسن اليه (مالك الملك) أى من تنفذ مشيئته بملكه فيجرى الامور فيه على مايشاء لامرد لقضائه ولا معقب لحكمه (ذوالجلال والاكرام) أى من لاشرف ولا كمال الا وهوله وحده ولا كرامة ولا مكرمة الا وهى منه (المقسط) أى العادل الذى ينتصف للمظلومين و يدرأ بأس الظلمة عن المستضعفين (الجامع) أى المؤلف بين أشتات حقائق مختلفة (الغنى) أى من استغنى ذاتا واسما وصفة عن كل ماعداه وافتقر اليه كل شئ حاشاه (المانع) أى من يدفع أسباب هلاك ونقصان عن أبدان وأديان (الضار النافع) هما كوصف واحد وهو الوصف بقدرة تامة شاملة فيصدر عنه نفع وضر فلا نفع ولا شر ولا ضر الا وهو صادر عنه منسوب لخلقه (النور) أى الظاهر بنفسه المظهر لغيره (الهادى) أى من أعطى كل شئ خلقه ثم هدى (البديع) أى المبدع وهو من أتى بما لم يسبق اليه أو من لم يعهد مثله فى ذاته ولا نظير له فى صفاته فرجعه بالاول لصفات الافعال وبالثانى لصفات التنزيه (الباقى) أى الدائم الوجود فلا يقبل فناء (الوارث) أى الباقى بعد فناء الموجودات فتبقى بيده الاملاك بعد فناء الملاك كما كانت قبل خلقهم وانما أطلق الارث بنظر عامى وأما بنظر حقيقى فهو تعالى المالك على الاطلاق من أزل الآزال الى أبد الآباد لم يتبدل ملكه ولا يزال كما قيل الوارث من يرث بلا توريث أحد الباقى الذى ليس لملكه أمد (الرشيد) أى من تنساق تدابيره لغاياتها على سنن سداد بلا استشارة وارشاد او المرشد فعيل مفعل كالاليم والرجيع (الصبور) أى من لا يعاجل فى مؤاخذة العصاة ومعاقبة المذنبين أومن لا تحمله العجلة على المسارعة الى فعل قبل أوانه وهو أعم من الاول والفرق بينه وبين الحليم ان الصبور يشعر انه يعاقب بالآخرة بخلاف الحليم (هذا حديث غريب ثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح ولا نعرفه الا من حديث صفوان بن صالح) قال ج لم ينفرد به صفوان فقد أخرجه البيهقى بطريق موسى بن أيوب النصيبى وهو ثقة عن الوليد أيضا (وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا نعلم فى كبير شئ من الروايات ذكر الاسماء الا فى هذا الحديث وقد روى آدم بن أبى اياس هذا الحديث باسناد غير هذا عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وذكر فى الاسماء وليس له اسناد صحيح) قال ج ثبت سرد الاسماء برواية زهير بن محمد عن موسى بن عقبة فى ه وهذان الطريقان يرجحان لرواية الاعرج و بهما اختلاف شديد فى تسردها وزيادة ونقص وثبت سردها أيضا بطريق ثالثة أخرجها الحاكم بالمستدرك وجعفر الفريابى بالذكر بطريق عبد العزيز بن الحصين عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة

فاختلف العلماء هل سردها مرفوع أو مدرج به من بعض رواته مشى كثير منهم على الاول وغيرهم انه مدرج لخلوّ أكثر رواياته عنه ونقله عبد العزيز النخشبي عن كثيرهم قال الحاكم بعد تخريجه بطريق صفوان عن الوليد بن مسلم صحيح بشرط ق ولم يخرجاه بسياق الاسماء وعلته عندهما تفرد الوليد بن مسلم قال ولا أعلم خلافا عندهم ان الوليد أوثق وأحفظ وأجل وأعلم من كبشر بن شعيب وعلى بن عياش من أصحاب شعيب قال ج ان بشرا وعليا وأبا اليمان رووه عن شعيب بلا سرد الاسماء كذا لأبي اليمان بخ وما لعلى بن وما لبشر بالبيهقي قال وليست العلة عند ق تفرد الوليد فقط بل الاختلاف عليه والاضطراب وتدليسه واحتمال الادراج قال البيهقي فلعل سردها من بعضهم بالطريقين معا فلذا ثبت اختلاف شديد بينهما فلهذا الاحتمال ترك ق تخريج طريق التعيين (اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا) بالنهاية أى حلق ذكر الله شبه الخوض فيها بالرتع فى خصب (حلق الذكر) بالنهاية بحاء فلام كعنب جمع حلقة كقصعة وقصع وهى جماعة من الناس يستديرون كحلقة باب وغيره وبالصحاح كسبب جمع كقصعة بلا قياس وعن أبى عمران هو كقصبة وقصب (فليقل انا لله وانا اليه راجعون) قال الرافعى بتاريخ قزوين كلمة انا لله اقرار بانه المالك يفعل فى ملكه ما يشاء وانا اليه راجعون اقرار بالفناء والبعث وانا نرجع اليه ليكشف عنا ما أصابنا قلت وأولى منه انا معشر الخلق ملك له تعالى لا شريك له فى ايجاد ما ولا اعدام ما منه ومن جملة ذلك ما أصبنا به وانا نحن ممن ذكر بعد الفناء والنشر لجنته أو ناره راجعون فلا يتعدى احد دارا قدرت فشدة عليه بذلك جامعا مانعا (فاجرنى فيها) بسكون همز فضم جيمه قال الرافعى من أجره الله كنصر أثابه والاجر الثواب وبعضهم يقال آجره بمده ككامن بمعناه وأنكره الاصمعى وان جوّز بمد همزه كسر جيمه (اللهم خرلى واخترلى) أى سهل لى أصلح الامرين واجعله خيرا لى (الوضوء شطر الايمان) قال أصل الشطر النصف أى ان الاجر بالوضوء ينتهى الى نصف أجر الايمان أو الايمان الصلاة قال تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم فالطهارة شرط فى صحتها فصارت كشطر ولا يلزم بالشطر كونه نصفا حقيقيا (وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ) بفوقية معا فاعل الاول ألف والثانى هى أى الجملة (ما بين السموات والارض) أى لو قدر ثوابهما جسما لملأه قلت أشار صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لحاله وحال وارثه عند النطق فانه يشاهد ملء ما ذكر وازيد منه لامحالة (والصلاة نور) اى تمنع عن معاص وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى للصواب كالنور أو تكون له نورا يهتدى به يوم القيامة (والصدقة برهان) أى دليل على ايمان فاعلها (والصبر ضياء) أى على طاعته تعالى واجتناب معاصيه ونائبات ومكاره فلا يزال صاحبه مستضيأ مهتديا مستمرا على صواب (والقرآن حجة لك أو عليك) أى ينفعك ان تلوته وعملت به ويضرك ان لم تعمل به (كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها) أى كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيعها من الله بطاعته فيعتقها ومن يبيعها من شيطان وهوى فيهلكها قال الطيبى كل يغدو الخ فاء فبائع تفصيلية وفاء فمعتقها سببية وبائع نفسه خبر مبتدا محذوف وهو كثير بعد فاء جزاء أى فهو

يشترى

يشتري نفسه بدليل فمعتقها والاعتاق انما يكون من مشتر وقوله فمعتقها خبر بعد خبر أو بدل بعض من فبائع نفسه (التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملؤه) قال الطيبي به وجهان الاول ان يراد به التسوية بين التسبيح والحمد بان كلا منهما يأخذ نصف الميزان فيملآنه معا لان الاذكار التي هي أم العبادات البدنية وان الغرض الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين الاول التنزيه والآخر التحميد فالتسبيح به يستوعب القسم الاول والتحميد الثاني الثاني ان المراد بيان تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثوابه لان هذا نصفه وهذا املؤه ولان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرأ من النقائص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فالحمد شامل للامرين وأعلى القسمين (حتى تخلص اليه) كتنصر تصل (والصوم نصف الصبر والطهور نصف الايمان) بالنهاية الايمان يطهر نجاسة الباطنه والطهور نجاسة ظاهره (ولك رب تراثي) كغراب بالنهاية ما يخلفه المرء لورثته والتاء بدل واو وقال حط كأنه أراد ان ما تركه صدقة لا يورث (الا وقلبه بين اصبعين من أصابع الله تعالى) بالنهاية الاصابع جمع أصبع جارحة من صفات الاجسام تعالى الله وتقدس عنه فهو مجاز كاطلاق يد ويمين وعين جار على التمثيل والكناية عن سرعة تقلب القلوب وانه أمر معقود بمشيئته تعالى وخص الاصابع كناية عن اجراء القدرة والبطش لانه باليد وهي أجزاؤها قلت هما مجاز من لمة الملك ولمة الشيطان لانه تعالى خالق ذلك انظر شرح محمد محمد (ورب الشياطين وما أضلت) أصله وما أضلوا لكن زاوج بين أظلت وأقلت (اذا كربه أمر) كنصر أصابه كرب وغم بسببه (ألظوا بياذا الجلال والاكرام) بلام فنقط ظاء مثال نحو أعيدوا أي الزموه وأديموا عليه وأكثروا من قوله والتلفظ به في دعائكم (وان أقرف) أي أكسب (نا قتيبة نا الليث عن الجلاح أبي كثير عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عمارة بن شبيب السبأي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير عشر مرات اثر المغرب بعث له مسلحة يحفظونه من الشياطين حتى يصبح وكتب له بها عشر حسنات موجبات ومحى عنه عشر سيآت موبقات وكانت له بعدل عشر رقاب مؤمنات هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ليث بن سعد ولا نعرف لعمارة ابن شبيب سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم) قال حط أخرجه ابن أبي الدنيا بالدعاء فزاد بسنده ومتنه قال أخبرت عن أبي عبيد الله بن أخي ابن وهب أنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان أبا عبد الرحمن المعافري حدثه عن عمارة السبأي ان رجلا من الانصار حدثه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال من قال بعد صلاة المغرب أو الصبح لا اله الا الله الى آخر مسلحة يحرسونه حتى يصبح أو من حين يصبح حتى يمسي وكتب الله بها الحسنات موجبات قال حج باصابته عمارة السبأي بين فوحدة فهو كذب سبب مختلف في صحبته وقيل عمارة قال ابن السكن له صحبة وابن يونس حديثه معلول وبين خ بتاريخه علته وذكره بالصحابة وابن حبان من قال له صحبة فقد غلط قال أبو عمر مات سنة خمسين وابن أبي حاتم قلت لابي أله صحبة قال لا أدري كتبناه على الظن في الوحدان وصحف ابن فتحون اسم أبيه فقال عمارة بن حبيب

وأبو على البكرى فقال ابن ثبيت بمثلثة فموحدة ففوقية كز بير فصواب كل شبيب بنقط سينه (بعث الله له مسلحة) كمرحمة قوم يحفظون ثغورا من عدو سموه لانهم ذوو سلاح (بصوت له جهورى) أى شديد عال نسب لجهور بصوته فواوه زائد (جلف) بجيم فلام ففاء كسدر أى أحمق (مالم يغرغر) أى مالم تبلغ روحه حلقومه فكان كشئ يغرغر به مريض (بقراب الارض) كغراب وكتاب بالنهاية مايقارب ملأها مصدر قارب (ان رحمتى تغلب غضبى) بالنهاية أراد سعتها وشمولها كالاكغالب على زيد السكرم لانه أكثرخصاله والافرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان لارادته ثوابا وعقابا وصفاته لاتوصف بغلبة شئ منها غيره بل هو مجاز للمبالغة قلت أراد ماهو مشاهد بخلقه تعالى كيكون أهل العافية أبدا أكثر من أهل المصيبة وزمن صحة أكثر من زمن مرض وخصب أكثر من غلاء مما يكثر ذكره فانظر شرح محمد محمد (رغم أنف رجل) كفرح ذل وعجز (ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل) قال التوربشتى فنفعه مما نزل صبره عليه وتحمله له ورضاه به حتى لايكون فى نزوله متمنيا خلاف ما كان ونفعه مما لم ينزل صرفه عنه أومده قبل نزوله بتأييد من عنده حتى تخف معه اعباؤه اذانزل (عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين) الدأب بدال فهمز فموحدة كعبد ويحرك بالنهاية العادة والشأن فاصله من دأب فى عمله جد وتعب الاأنهم حولوه للعادة (قبلكم) قال الطيبى أى عبادة قديمة واظب عليها السلف أنبياء وأولياء (ومنهاة عن الاثم) بالنهاية أى حالة من شأنها ان تمنع من اثم أوهى مكان مختص بذلك فهى مفعلة من النهى وميمه زائد (ومطردة لامراض الجسد) بالنهاية أى هى حالة من شأنها ابعاد داء عنه أومكان مختص بصرفه فهو مفعلة من الطرد (ومكفرة للسيآت) قال البيضاوى أى خصلة تكفرها (وامكرلى ولا تمكر بى) بضم كاف أمرا فنا ثيا بالنهاية مكره تعالى ايقاع بلائه باعدائه لا أوليائه أو استدراج عبده بطاعات يظنها مقبولة وهى مردودة أى امكر باعدائى لا بى وأصله الخداع (مخبتا) بموحدة ففوقية بالنهاية أى خاشعا مطيعا متواضعا من أخبت لله (أوّاها) كشداد بالنهاية أى متأوها متضرعا أوكثير بكاء أوكثير دعاء (منيبا) بالنهاية أى تائبا راجعا اليك من أناب انابة أقبل ورجع (واغسل حوبتى) كرحمة أى اثمى (وثبت حجتى) بالنهاية أى قولى وتصديقى بالدنيا وعند السؤال بكقبر (واسلل سخيمة صدرى) بسين ولامين كانصر فنقط خاء فميم كسفينة بالنهاية أى حقد نفسى (عدل أربع رقاب من ولد اسماعيل) قال الطيبى من ولد صفة رقاب أى حصل به من ثواب مثل مال واشتراها من ولده فأعتقها وانما خصه لانه أشرف الناس وبالنهاية العدل كسدر وعبد المثل أو بفتحه ماعدله من جنسه و بكسره من غيره أو بعكسه (ان الله حيى كريم يستحيى اذا رفع الرجل اليه يديه أن يردهما صفرا) مثلث أى خاليتين (أحد أحد) كقدس أمر بالنهاية أى أشر باصبع واحدة اذ يسأل الله وحده (ما أصر من استغفر) بصاد بالنهاية أصر عليه لزمه وداوم وثبت عليه وأكثر استعماله بشر وذنوب أى من أتبع ذنبا باستغفار فغير مصر وان تكرر (ولو فعله فى اليوم سبعين مرة) قال البيهقى بالشعب قال أبو بكر محمد بن على الشاشى أى وان تكرر بكثرة لا نفس العدد (كان فى كنف الله) كسبب أى ظل رحمته

(لو

(لو كان عليك مثل جبل صبر) بصاد كـكتف و بتحتية صبير كأمير فصوب الاول جا آ بحديثين لعلى ومعاذ أما على فصبر وهو جبل لطيئ وأما معاذ فصبير وهو جبل باليمن كما قاله ما بعضهم قلت و بفاء بدل موحدة كسبب جبل أيضا (لا يغادر) أى لا يترك (من أرذل العمر) أى آخره حال كبر وعجز (نا أحمد بن الحسن نا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى نا الوليد بن مسلم نا ابن جريج عن عطاء بن أبى رباح وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء على بن أبى طالب فقال بأبى أنت وأمى تفلت هذا القرآن من صدرى الخ) هذا حديث أورده ابن الجوزى بالموضوعات (سلوا الله من فضله فان الله يحب أن يسئل وأفضل العبادة انتظار الفرج) قال المظهرى أى اذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر منه تعالى عافيته منه فهو أفضل العبادات لان الصبر فى بلاء انقياد لقضاء الله وانما استتبع انتظار الفرج قوله يحب أن يسئل اذ مراده باسألوا الخ ادعوا الله لاذهاب البلاء والحزن وانتظروا الفرج ولا تستعجلوا فى طلب اجابة الدعاء (اذن تستكثر قال الله أكثر) قال الطيبى أى اكثر اجابة من دعائكم فان اجابته تعالى فى بابها أكثر وأبلغ من دعائكم فى بابه فهو قريب من قولهم العسل أحلى من الخل والصيف أحر من الشتاء وانما قال أكثر بمثلثة لمشاكلة قوله نستكثر (استغفر الله العظيم الذى لا اله الا هو الحى القيوم) قال الطيبى يجوز فى الحى القيوم نصبه صفة لله ومدحا ورفعه بدلا من هو أو خبر هو بحذف مدحا (ومن الزحف) كعبد الجيش الاعظم الذى يرى لكثرته كانه يزحف ويدب (أقرب ما يكون الرب من العبد فى جوف الليل الآخر) قال الطيبى الآخر صفة لجوف الليل بان ينتصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل فى جوف النصف الثانى فابتداؤه يكون من الثلث الآخر وهو وقت القيام للتهجد و فى جوف الليل حال من الرب أى قائلا فى جوفه من يدعونى الخ سدت مسد خبر او من العبد أى قائما فى جوفه داعيا مستغفرا كقولك ضربى العبد قائما أو خبرا لاقرب * فان قلت ما الفرق بين قوله هنا أقرب ما يكون الرب من العبد وقوله بآخر أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد * قلت رحمة الله سابقة فقرب رحمة الله من المحسنين سابق على احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم كما قال تعالى واسجد واقترب وبه ان توفيقه تعالى ولطفه واحسانه سابق على عمل عبده وسبب له فلولاه لما صدر منه خير قط (فان استطعت) به اشارة لتعظيم شأن الذكر وتفخيمه وفوز من يستعز به فلهذا قال (أن تكون ممن يذكر الله) أى ينخرط فى جملة الذاكرين الله و يكون لك مساهمة فيهم فهو أبلغ مما لو قيل ان استطعت ان تكون ذاكرا (عن أم حميضة) بحاء مهملة فنقط ضاد كجهينة (عن جدتها يسيرة) بتحتية كجهينة (عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس) بنوادر الحكيم التهليل هو التوحيد والتقديس التنزيه تطهيرا والفرق بينه وبين التسبيح ان التسبيح للاسماء والتقديس للذات وكلاهما يؤدى الى الطهر (خير الدعاء دعاء يوم عرفة) قال الطيبى يجوز ان تكون الاضافة بمعنى اللام أى دعاء خاص بذلك اليوم (وخير ما قلت) أى خير ما دعوت بيان لما قبله فدعاؤه هو قوله (لا اله الا الله الخ) فان قيل هو ذكر غير دعاء أجيب بوجهين الاول انه

على سبيل التعريض تجنبا من التصريح مراعاة للادب فقد قيل لسفيان هذا الثناء فاين الدعاء فانشد قول أمية بن أبي الصلت

اذا أثنى عليك المرء يوما * كفاه من تعرضه الثناء

الثاني الاشتغال بخدمة المولى والاعراض عن الطلب اعتمادا على كرمه فانه لا يضيع أجر المحسنين والفرق بين الوجهين ان الذاكر بالاول وان لم يصرح بطلب فهو طالب بما هو أبلغ من التصريح بخلاف الثاني اه وروى البيهقي بالشعب بطريق يعقوب بن سفيان قال نا الحسن بن الحسن المروزي قال سألت سفيان بن عيينة عن تفسير قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أكثر دعائي ودعاء الانبياء قبلي بعرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وانما هو ذكر ليس به دعاء فقال سفيان أتعرف حديث منصور عن مالك ابن الحارث يقول الله تبارك وتعالى من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين قلت نعم قال فهو تفسيره فقال أتدري ما قال أمية بن أبي الصلت اذ أتى جدعان يطلب نائله ومعروفه قلت لا قال لما أتاه قال

أأذكر حاجتي أم قد كفاني * حياؤك ان شيمتك الحياء

اذا أثنى عليك المرء يوما * كفاه من تعرضه الثناء

قال سفيان هذا المخلوق حين ينسب الى الجود قيل يكفيك من تعرضك الثناء عليك حتى تأتي على حاجتنا فكيف بالخالق (أسألك من صالح ما تؤتي الناس من المال والاهل والولد) قال الطيبي من الاولى زائدة بمذهب الاخفش أو تبعيضية والثانية بيان (غير الضال) بجره بدل من كل من الثلاثة قبله أي غير ذي ضلال (من منكرات الاخلاق والاعمال والاهواء) قال الطيبي اضافة الاخلاق والاعمال اضافة الصفة للموصوف بخلاف الاهواء لانها كلها منكرة (المستهترون في ذكر الله) بالنهاية أي الذين أولعوا به (فضلا) كعبدا كثروا صوب مصدرا أو كثلث أي فضلة وزيادة على الملائكة المرتبين مع الخلائق (هلموا) أي تعالوا (فيحفون بهم) بجاء ففاء أي يطوفون ويدورون حولهم (هم القوم لا يشقى لهم جليس) قال الطيبي أي مجالستهم مؤثرة في الجليس فاذا لم يكن للجليس نصيب مما أصابهم كان محروما فيشقى فلا يستقيم اذا وصف القوم بهذه الصفة فلو قيل هم قوم يسعد بهم جليسهم لم يكن بهذه الحيثية (لكل نبي دعوة مستجابة) أي في حق أمته فكل من الانبياء نالها في الدنيا باهلاك قومه (واني اختبأت دعوتي) أي ادخرتها وجعلتها خبيئة (وهي نائلة) أي واصلة (من مات) مفعول نائلة نصب محله (لا يشرك بالله) بمحل نصب حال من فاعل مات (انا عند ظن عبدي بي) قال البيضاوي يصح اجراء ظن على ظاهره أي أعامله بحسب ظنه وأفعل به ما يتوقعه مني أراد به حثا على تغليب رجائه على خوفه وحسن ظنه بالله أو بمعنى العلم أي أنا عند يقينه بي وعلمه بان مصيره الي وحسابه علي وان ما قضيت خيرا وشرا لا مرد له أي لا معطي لما منعت ولا مانع لما أعطيت أي اذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في الايمان والوثوق بالله تعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب بحيث اذا دعاه أجاب واذا سأله استجاب (وأنا معه حين يذكرني) أي

بتوفيقه

بتوفيقه ومعونته أي أسمع ما يقوله وأراه حافظا له (فان ذكرني في نفسه) أي سرا وخفية إخلاصا وتجنبا للرياء (ذكرته في نفسي) أي أسر بثوابه بحسب عمله وأتولى اثابته لا أكله لاحد من خلقي (وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه) أي ملا من ملائكة مقربين وأرواح المرسلين أراد مجازاته بأحسن من عمله وأفضل مما جاء به اه ما للبيضاوي قال الطيبي قيده بأرواح المرسلين لئلا يستدل بهذا الحديث بان الملائكة أفضل من البشر على ان المراد بالملأ الملائكة فحسب وذكرته في نفسي جاء مشاكلة (وان اقترب الى شبرا اقتربت منه باعا الخ) قال نو هذا من أحاديث الصفات يستحيل ارادة ظاهره أي من تقرب الى بطاعتي تقربت اليه برحمتي وان زاد زدت (لدعوة) بضم حاء بالنهاية بخفة ميمه وشده وأنكره الازهري السم وابرة عقرب لانها آلته وأصله حمو وحمي كصدر حذف واو أو ياء وعوض عنه هاء (اللهم متعني بسمعي وبصري واجعله الوارث مني) ذكران سمعه وبصره هنا أبو بكر وعمر لقوله بعدهذان السمع والبصر (حتى يسأل شسع نعله) كسدر هو ما يدخل بين الصبعين الوسطى بصدرها وحول كعبيه فيشد به الزمام وهو ما فوق القدم دائرا على العقب فهي ثلاثة أشساع

﴿أبواب المناقب﴾

(كمثل نخلة في كبوة) بكاف فموحدة فواو كهمزة بالنهاية قال شمر لم يسمع كبوة ولكن الكبي والكبة وهو كناسة وتراب يكنس من كبيت وغيره الكبة أصله كبوة كثبة أصلها ثبوة وهي الربوة وقال الزمخشري الكبي الكناسة جمعا كاء وكبوة جاء على أصله بلا حذف وقيل كبوة كرحمة المرة الواحدة من الكسح كساحة وكناسة (متى وجبت لك النبوة قال وآدم بين الروح والجسد) قلت أي طينا ضالا بين أثربة الارض يتوقع أن يخلق له روحه وجسده فقد أوجبها له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قبل ان يخلق شيأ أصلا ولكن ذكر حال كون آدم ترابيا انا لاول أطوار التراب جسدا فانظر شرح محمد محمد (أنا أول من تنشق عنه الارض) قال الرافعي أي أنا أول الخلق بعثا (كنت امام النبيين) قال التور بشتي ككتاب فمن قال كسحاب ظرفا لم يصب قلت بل أصاب أي انه قدأمهم في كل الفضائل والفواضل فهو معناه ككتاب لا محالة (وصاحب شفاعتهم) قال الرافعي بتاريخ قزوين أي ذو الشفاعة العامة بينهم أو ذو الشفاعة لهم قلت كل ما فسر بالوجهين فاكثر من هذا النحو فالجميع مراد فاحفظه فانه كثير لا يحصى ولا يمكن التنبيه عليه بكل محل (وأنا أول شافع وأول مشفع) قال الرافعي به دليل بان غيره يشفع وكونه أولا في شفاعة وتشفيع يبين علو مرتبته قلت كل من يشفع انما هو نيابة عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بقدر ما له من النور منه (حتى أنكرنا قلوبنا) قال التوربشتي أي لم يجدوا ما كانت عليه قلوبهم من صفاء ورقة لانقطاع مادة الوحي وفقدان ما كانوا يمدون به من قبله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من تأييد وتعليم ولم يرد أنهم لم يجدوا ما كانت عليه من التصديق (خلف الطير) بنقطي حاء فذال وقاف أي كروثه معا (مجللا) بجاء كمبين اى متغيرا (عن أبي بكر بن أبي موسى الاشعري عن أبيه قال خرج أبو طالب الى الشام ومعه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في أشياخ من قريش فلما

أشرفوا على الراهب الخ بالطويل البائن) كصاحب أي المفرط طولا الذي بعد من قد الرجال الطوال (ولا بالابيض الامهق) أي الكريه بياضا كلون جص أي كان بين البياض (ولا بالادم) أي شديد السمرة قلت أي أخذ من بياض وحمرة قد رابالغا بالحسن والرونق الى ما يبهر من رآه فاشبه شيء به الورد الاحمر الا ان الورد لا يرق له فكان ناقصا بحسب لونه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (كفلق الصبح) بفاء فلام كسبب ضوئه وانارته (صلصلة) أي صوت حديد تحرك بعنف (فيفصم عنه) بفاء فصاد فميم كيضرب يقطع (وان جبينه ليتفصد عرقا) بفاء كيتفكر أي يسيل تشبيها في كثرته بالفصد ونصب عرقا تمييزا (ضخم الكراديس) أي رؤس العظام أي عظيم الاعضاء جمع كهدهد ملتقى كل عظمين كركبتين ومرفقين ومنكبين (تكفأ) بهمز كتذكر أي تميل (أجرد ذو مسربة) كمرحمة شعر نازل من أخدود بطنه من صدره لاسفل بالنهاية الاجرد من ليس على جده شعر ولم يرد هنا بل أريد أن شعره كان بما كن من بدنه كمسربته وساقيه وضد الاجرد من على كل بدنه شعر (لهجة) كمرحمة لسانا (وألينهم عريكة) بعين وكاف كسفينة بالنهاية هي الطبيعة من هو لين العريكة سلس مطاوع منقاد قليل الخلاف والنفور (ما كان صلى الله عليه وسلم يسرد سردكم) كينصر بالنهاية أي لم يكن يتابع حديثه ويستعجل به (فصل) أي بين ظاهر يفصل بين الحق والباطل (مثل زر الحجلة) بكسر زايه بالنهاية واحد أزرار تشد بها كالل وستور على ما يكون في حجلة العروس كرقبة أو براء فزاي فالحجلة كرحمة القبجة من أرزت الجرادة غرزت ذنبها بارض فباضت بدليل حديث يليه (غدة حمراء مثل بيضة الحمامة الخ) وغدة بضم نقط عينه فدال وبراء خطأ (حموشة) بحاء فجيم فنقط سينه كسهولة رقة (ضليع الفم) بالنهاية عظيمه أو واسعه والعرب تمدح عظمه وتذم ضيقه (أشكل العينين) بالنهاية بياضهما قليل حمرة فهو محمود محبوب (منهوس العقب) بالنهاية بسين ونقطه معا (كأن الشمس تجري في وجهه) قال الطيبي شبه جريانها في فلكها بجريان الحسن في وجهه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيه يكون التشبيه مبالغة قال أو من باب تناهي التشبيه بجعل وجهه مقرا ومكانا للشمس (ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابن أبي قحافة خليلا) قال البيضاوي هو الصاحب الواد الذي يفتقر اليه ويعتمد عليه في الامور فاصل التركيب للحاجة أي لو اتخذت من الخلق خليلا أرجع اليه في حاجاتي وأعتمد عليه في مهماتي لاتخذت أبا بكر ولكن من ألجأ اليه واعتمد عليه بكل الامور ومجامع الاحوال هو الله تعالى (وأنعما) بالنهاية أي زادا فضلا من أحسنت وأنعمت أي زدت على انعام أو صارا الى النعيم ودخلا فيه كاشمل دخل في الشمال وبآخره بتاريخ ابن عساكر فقلت لابي سعيد وما أنعما قال وأهل ذلك هما وبطريق آخر قال أتدري ما انعما قال لا قال وحق لهما ولاحمد بن حنبل سمعت سفيان بن عيينة يقول قال وأهلا وبطريق خالد بن محمد بن خالد قال سمعت ابا عبيد القاسم بن سلام يقول اي وأرفعا (هذان سيدا كهول اهل الجنة) قال الطيبي اراد حالهما بالدنيا كقوله تعالى وآتوا اليتامى اموالهم اذ ليس بالجنة كهل وبالنهاية الكهل من زاد على ثلاثين للخمسين او الكهل الحليم العاقل اراد أن اهلها حلماء عقلا (هذان السمع والبصر) قال البيضاوي اي

هما في المسلمين كسمع وبصر في الاعضاء أو هما في الدين كهما في الجسد أو هما مني عزة كهما مني أو سماهما بهما صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه وعلى النظر في الآيات البينة في الانفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها (انكن لانتن صواحب يوسف) قال عز الدين باماليه كيف تشبيه القصة بالقصة مع تباينهما لا يسهما باتم أنواع التشبيه قال وجوابه أن التشبيه وقع باعتبار المكر الموجود في القصتين لانه مخالفة الظاهر للباطن وصواحب يوسف ما أتين زليخاء ليعاتبنها وانما أردن دعاء يوسف لانفسهن وهذا مكر ومراد عائشة رضي الله تعالى عنها كل موحد أن لا يتطيروا بابيها لوقوفه مكانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قلت تمامه ولا تشعر حفصة بذلك ومراد حفصة امارة أبيها بلا شعور عائشة فاشبه كل كلا بذلك الاظهار وعدم الشعور ومكرا من كل (نا بكر بن عبد الرحمن الكوفي نا أحمد بن بشير عن عيسى بن ميمون الانصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره) أورده ابن الجوزي بالموضوعات وترجم عليه باب امامة من اسمه أبو بكر وأفهم انه عام في كل من اسمه أبو بكر وهو فهم عجيب بل هو خاص بالصديق رضي الله تعالى عنه امعا كما فهمه ت قال المظهري به دليل على فضله على كل الصحابة فاذا ثبت هذا ثبتت خلافته اذ خلافة المفضول بوجود الفاضل لا تصح (من أنفق زوجين) بالنهاية أصل الزوج الصنف والنوع من كل شئ وكل شيئين مقترنين ملكتين كانا أو نقيضين فهما زوجان وكلاهما زوج أي من أنفق من ماله صنفين (في سبيل الله ووافق ذلك مالا) أي صادف أمره بالتصدق حصول مال عندي (فقال يا أبا بكر ما أبقيت لاهلك فقال أبقيت لهم الله ورسوله) قال البيهقي بالشعب أنا أبو عبد الرحمن السلمي قال سئل الاستاذ أبو سهل محمد بن سليمان عن هذا فقال هو التجريد لله بالكلية وادخال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيه لمكان الايمان به وحقيقة النطق بالسبب لاجل الوصول الى المسبب لان اليه انقطاعه فاذا كمل توكل المتوكل وتحقق فيه أخبر ان شاء عن السبب أو عن المسبب لان الكل عنده واحد لتعلق الفروع في الكل بالاصل (ان الله جعل الحق على لسان عمر) قال الطيبي ضمن جعل معنى أجرى فعداه بعلى وبه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وبوضع جعل موضع أجرى اشعار بان ذلك خلق ثابت مستمر (ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه وقال فيه عمر الا نزل فيه القرآن على نحو ما قاله عمر) قلت كأمره بالحجاب وأمره بعدم الصلاة على المنافقين (يا بلال بم سبقتني الى الجنة ما دخلت الجنة قط الا سمعت خشخشتك أمامي) بنقط خاء به وشينيه قال العراقي بشرح التقريب ان قيل ما معنى رؤياه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لبلال أمامه فيها كلما دخل مع كونه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أول داخل فجوابه انه لم يقل بهذه الرواية انه باق كذلك الى القيامة وانما رآه كذلك بنومه وأما الدخول حقيقة فهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أول من يدخلها مطلقا وأما الدخول هنا فانما أراد به سريان الروح في حالة نومه فلا اشكال فيه قلت وانما دخلها ببركته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فبشره بذلك اذ عذب على ترك الاسلام فلم يترك رضي الله تعالى عنه امعا (خشخشتك)

بنقط شينية خفاء به بالنهاية هي حركة لها صوت كصوت السلاح (اني كنت نذرت ان ردك الله لنا ان أضرب بين يديك بالدف) قال التور بشتي انما مكنها من ضربه بين يديه اذ نذرت بدل نذرها على انها عدت اذ صرافه على حال السلامة نعمة من نعم الله تعالى عليها فانقلب الامر فيه من صفة اللهو الى صفة الحق ومن المكروه للمستحب و بالنهاية الدف بضمه وفتحه (اسمعنا الغطا) كسبب أي صوتا شديدا لا يفهم (تزفن) بزاي ففاء فنون كتضرب ترقص (فارفض الناس عنها) بشد نقط صاد أي تفرق من كانوا حول الحبشة الراقصة مهابة لعمر رضي الله تعالى عنا معا وخوفا من انكاره عليهم (قد كان يكون في الامم محدثون) بالنهاية بالحديث انهم الملهمون والملهم من يلقى في نفسه شيء فيخبر به حدسا وفراسة وهو نوع نور يخص الله تعالى به من يشاء من عباده الذين اصطفاهم كعمر كانهم حدثوا بشيء فقالوه (فان يكن في أمتي أحد فعمر) قال التور بشتي لم يورد هذا القول مورد التردد لان أمته أفضل الامم فاذا وجدوا في غيرها فبالحرى أن يكونوا في أمته أكثر عددا وأعلى مرتبة وانما أورده مورد تأكيد وقطع به فلا يخفى على ذي الفهم محله كقول رجل ان يكن لي صديق فهو فلان لانه أراد به اختصاصه بالكمال في صداقته لا نفي الاصدقاء قلت أي في أمتي محدثون كثيرون أجدهم عمر وأبو بكر أكمل منه في ذلك الا أنه يحرز اخرصا مت كفاء من الفخر بحبيبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم له بعد محبة ربه تعالى (يوم السبع) بالنهاية قال ابن الاعرابي السبع كعبد موضع يحشر اليه الناس يوم القيامة أو من يتبعه دعرة والذئب عيد لهم في الجاهلية والذئب فخر سه أي من لها يوم الفزع أورد هذا التأويل قول الذئب بمنه يوم لا راعي لها غيري لانه لا يرعاها يوم القيامة أو من لها عند فتن تشغل الناس فيدعونها هملا نهبة للذئاب والسباع فجعل السبع لها راعيا لانفراده بها فهو اذا كعضد فهو انذار عما يكون من شدائد وزلازل تشغلهم كذلك فلا يبالون بشيء من أموالهم وقال أبو عبيدة يوم السبع عيد لهم بالجاهلية يشتغلون بلهوهم وليس بسبع مفترس وأبو موسى أملاه الحافظ أبو مجاهد العبدي بضم باء كعضد وهو من العلم والاتقان بمكان (في جيش العسرة) كغرفة جيش غزوة تبوك اذ كانت بشدة حر وجدب البلاد (باحلاسها وأقتابها) جمع حلس كسدر كساء رقيق تحت البرذعة والقتب كسبب لجمل كاكاف لغيره (ما على عثمان ما عمل بعد هذه) قال المظهري أي ما عليه أن يعمل بعد هذه من نوافل دون الفرائض اذ تكفيه تلك الحسنة عن كل النوافل والطيبي أي لا على عثمان بأس فيما عمله بعدها من ذنوب فانها مكفرة مغفورة كآخر لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم (بيعة الرضوان) أي البيعة تحت الشجرة عام الحديبية سميت اذ نزل باهلها لقد رضي الله عن المؤمنين الخ (ان عثمان في حاجة الله وحاجة رسوله) قال الطيبي هو كقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله في ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمنزلة ومكانة عنده تعالى وان حاجته حاجته تعالى لا الحاجة الفقر فسبحانه وتعالى عن كل نقيصة علوا كبيرا (شهدت الدار) أي حضرت دارا حاصروا بها عثمان رضي الله تعالى عنا معا (رومة) كجونة بئر بالمدينة (يجعل دلوه مع دلاء المسلمين) قال الطيبي أي يحبسها الله تعالى ويجعل دلوه فيه كدلوهم بلا

استشارعليهم فيها (بخير) الباللبدل تتعلق بيشتري فليست كماءاشتريت هذابدرهم أي من يشتريها بثمن فيبدلها بخيرمنها (من ماء البحر) أي ماءفيه ملوحة كماء البحروشبه به فاضافته للبيان (اللهم نعم) قال المظهري قديؤتي باللهم قبل كلمتي الجحد والتصديق في جواب المستفهم كقولهم اللهم لا أونعم تمكينا للجواب (بالحضيض) بحاءفنقط صادبه كامبرقرار الارض وأسفل الجبل (مقنع في ثوب أومطيلس) بقاف فنون فعين كمقدس أي جاعل قناعا على رأسه (يقمصك قميصا) كيقدس أي يوليك خلافة فاستعارقميصا لها فرشحه بقوله (فان أرادوك على خلعه فلاتخلعه لهم) بالاساس من المجاز قمصه الله وشي الخلافة وتقمص لباس العروس (على بلوى تصيبه) قال البيضاوي أي مع بلوى (قدعهدالى عهدا فانا صابرعليه) قال الطيبي أي أوصاني أن أصبرولا أقاتل فلايجوزأن يقال ان الوصية في قوله فان أرادوك الخ لانه يؤدي لقتال معهم دفاعا (من كنت مولاه فعلى مولاه) قال الشافعي أرادبه مولى الاسلام كقوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لامولى لهم أوسببه ان أسامة قال لعلي لست مولاي انما مولاي رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ولا يؤدي عني الا أنا أوعلي) قال الطيبي ظاهره أن يقال لا يؤدي عني الا علي فادخل أنا تاكيد المعنى الاتصال بقوله (علي مني وأنا من علي) قال التوربشتي كان من دأب العرب اذا كان بينهم مقاولة بنقض أوابرام وصلح ونبذعهد أن لايؤدي ذلك الاسيد القوم أومن يليه من ذوي قرابته القريبة فلايقبلونه من سواهم (نا سفيان بن وكيع نا عبيدالله بن موسى عن عيسى بن عمر عن السدي عن أنس بن مالك قال كان عندالنبي صلى الله عليه وسلم طيرفقال اللهم ائتني باحب خلقك اليك يأكل معي هذا الطيرفجاء علي فأكل منه) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح فزعم وضعه وقال صلاح الدين العلائي ليس بموضوع بل له طرق كثيرة في المساواة ومنها ماضعفه قريب فربما يقوي بعض منها بمثله الى أن ينتهي لدرجة الحسن وبالسدي اسماعيل احتج به م والناس وعيسى بن عمر والاسدي الكوفي القارئ وثقه نحو يحيي بن معين ولم يتكلم فيه وعبيدالله بن موسى مشهورمن رجال ق وقدتابعه على روايته عن عيسى بن عمر مسهر بن عبدالملك أخرجه ن في خصائص علي ومسهرهذا وثقه ابن حبان والحسن بن حماد الوراق وقال ن ليس بالقوي و خ فيه بعض النظروعليه فيصلح حديثه متابعا وقدرواه الحاكم بالمستدرك بطريق محمد بن أحمد بن عياض نا أبي نا يحيي بن حسان عن سليمان بن بلال عن يحيي بن سعيد عن أنس أطول مما مر وكل رجال هذا ثقات لكن أحمد ابن عياض لم أرمن تكلم به بتوثيق أوجرح وابنه محمد مشهورصدوق روى عن حرملة وجماعة وعند الطبراني وطائفة فهذان الطريقان أمثل ماروي فيه وقدساق ابن الجوزي بالعلل المتناهية له طرقا كثيرة واهية عن أنس وقال الحاكم بالمستدرك رواه عن أنس أكثرمن ثلاثين نفسا فصحت الرواية عن علي وأبي سعيد وسفينة رضي الله تعالى عنا جميعا ولم يذكرطرق أحاديث هؤلاء وخرج أبو بكر بن مردوية في طرق هذا الحديث جزأ وقال الحافظ بن طاهركل طرقه باطلة معلولة وهوغلومنه في مقابلة تساهل الحاكم والحكم عليه

بالوضع بعيد جدا ولذا لم يذكره أبو الفرج قال التوربشتي قوله بأحب خلقك اليك أي بمن
هو من أحب خلقك اليك فيشاركه غيره وهم المفضلون باجماع الامة فهو كقوله عمر أفضل
الناس وأعقلهم أي من أفضلهم وأعقلهم ومما يبين لك أن حمله على العموم ممنوع أنه صلى
الله تعالى عليه وآله وسلم من جملة خلق الله ولا يجوز أن يكون أحب اليه منه فيراد به أحب
خلقه اليه من قرابته وقد كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يطلق القول و يريد تقييده ويعم
به و يريد تخصيصه فيعرفه ذوو الفهم بالنظر لحال أو وقت أو أمر هو فيه (نا اسماعيل بن
موسى نا محمد بن عمر الرومي نا شريك عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن
الصنابحي عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا دار الحكمة وعلي بابها هذا
حديث غريب منكر وروى بعضهم هذا الحديث عن شريك ولم يذكر فيه عن الصنابحي
ولا يعرف هذا الحديث عن أحد من الثقات غير شريك وفي الباب عن ابن عباس) هذا أحد
أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح فزعم وضعه وقال صلاح الدين العلائي
بأجوبته ذكره أبو الفرج ابن الجوزي بالموضوعات بعدة طرق وجزم ببطلان كل وقاله جماعة
بعده كالذهبي بالميزان والمشهور به رواية أبي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي عن أبي
معاوية عن الأعمش عن مجاهد برفع ابن عباس وعبد السلام هذا تكلم فيه كثير قال ن غير
ثقة والدارقطني وابن عبد متهم والدارقطني رافضي وأبو حاتم ليس عندي بصدوق وترك أبو
زرعة حديثه ومعه قال الحاكم نا الاصم نا عباس الدوري قال سألت يحيى بن معين عن أبي
الصلت فقال ثقة فقلت أليس قد حدث عن أبي معاوية خبر أنا مدينة العلم فقال قد حدث به محمد
ابن جعفر الفيدي وهو ثقة عن أبي معاوية وكذا رواه صالح عن عزرة أيضا عن ابن معين
فساقه الحاكم بطريق محمد بن يحيى بن الضريس وهو ثقة حافظ عن محمد بن جعفر الفيدي
عن أبي معاوية وقال أبو الصلت أحمد بن محمد بن محرز سألت ابن معين عن أبي الصلت فقال
لا يكذب فقيل له في خبر أبي معاوية انا مدينة العلم فقال هو من حديث أبي معاوية أخبرني
ابن نمير قال حدث به أبو معاوية قديما فكف عنه وكان أبو الصلت رجلا متورعا يطلب هذه
الاحاديث و يلزم المشايخ فقلت قد برئ أبو الصلت عبد السلام من عهدته وأبو معاوية ثقة
مأمون من كبار الشيوخ وحفاظهم المتفق عليهم وقد تفرد به عن الاعمش فاستحال أن
يقول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مثله بحق علي ولم يفت كل من تكلم في هذا الحديث وحكم
بوضعه بجواب عن هذه الروايات الصحيحة عن يحيى بن معين ومعه فله شاهد قوي رواه ت
بحديث علي وأبو موسى المكي وغيره عن محمد بن عمر الرومي وهو ممن روى عنه خ بغير
صحيحه ووثقه ابن حبان وضعفه د وقال أبو زرعة به لين و ت رواه بعضهم عن شريك
فقد برئ محمد بن الرومي من التفرد به وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي احتج به م
وعلق له خ ووثقه ابن معين والعجلي وقال حسن الحديث وعيسى بن يونس ما رأيت قط أورع
في علمه من شريك فتفرده اذا حسن فكيف اذا انضم لخبر أبي معاوية المار ولا ترد عليه
رواية من حذف الصنابحي اذ سويد بن غفلة تابعي مخضرم أدرك الخلفاء الاربعة وسمع منهم

فذكره

فذكره فيه من المزيد فى متصل السند ولم يأت أبو الفرج وغيره بعلة قادحة مما اشترطت الا دعوى وضعه دفعا بالصدر اه ما للعلائى وقال حج باجوبته ما لابن عباس أخرجه ابن عبد البر بالصحابة بالاستيعاب بلفظ انا مدينة العلم وعلى بابها فمن أراد العلم فليأته من بابه وصححه الحاكم وأخرجه الطبرانى بابن عباس بهذا نفسه فرجاله رجال الصحيح الا عبد السلام الهروى فقد ضعفوه وقال بجواب فتيا رفعت اليه بهذا الحديث قال الطيبى تمسكت الشيعة به على ان أخذ العلم والحكمة يختص به لا يتجاوزه لغيره الا بواسطة لان الدار انما يدخل اليها من بابها ولا حجة لهم به اذ ليس دار الجنة باوسع من دار الحكمة فلها ثمانية أبواب (ولكن الله انتجاه) افتعله من النجو أى أمرنى ان أناجيه (نا على بن المنذر نا ابن فضيل عن سالم بن أبى حفصة عن عطية عن أبى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى يا على لا يحل لاحد يجنب فى هذا المسجد غيرى وغيرك قال على بن المنذر قلت لضرار بن صرد ما معنى هذا الحديث قال لا يحل لاحد يتطرقه جنبا غيرى وغيرك هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد سمع محمد بن اسماعيل منى هذا الحديث ولم يستغربه) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزوينى على المصابيح فزعم وضعه قال صلاح الدين العلائى باجوبته هذا حديث ليس من الحسان قطعا بل ضعيف واه لكنه لا ينتهى للوضع فقد حسنه ت وسالم بن أبى حفصة وعطية العوفى كلاهما شيعى ضعيف قال ن سالم غير ثقة وقال عمر الفلاس به ضعيف مفرط فى التشيع وكان هشيم يتكلم فى عطية العوفى وضعفه أحمد وعلى بن المدينى ون والجماعة فالعجب من تحسين ت له وقد تفرد به هذا ن وضرار بن صرد أحد المتهمين بالكذب ومما يدل على نكارته انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يختص عن الامة بشئ من رخص فيما يقتضى تعظيم حرمات الله والقيام باجلاله أصلا وانما كان ترخصه فى الامور الدنيوية كاباحة أكثر من أربع نكاحا فلم يكن صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يترخص عنهم باباحة جلوس فى المسجد حال الجنابة أبدا اه وقال حج باجوبته السبب فيه أن بيته جاور المسجد وبابه من داخل المسجد كبيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقد جاء بطرق كثيرة صحيحة انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما أمر بسد أبواب شارعة بالمسجد الا بابه على شق على بعض من الصحابة فاجابهم بعذر فيه وببعض طرقه بأبى هريرة ان سكنى على كانت معه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالمسجد أى بجوار المسجد وجاء لما لابى سعيد شاهد بحديث سعد بن أبى وقاص أخرجه البزار برواية خارجة ابن سعد عن أبيه ورواته ثقات قال الطيبى الظاهر ان يقال ان يجنب ليكون فاعلا لقوله لا يحل وفى المسجد ظرف ليجنب (أنت منى بمنزلة هارون من موسى) قال نو ليس به دلالة على استخلافه من بعده كما توهمه الرافضة اذ قاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ استخلفه على طيبة بغزوة تبوك واراد أن هارون لم يكن خليفته بعد موته اذ توفى قبل موسى بنحو أربعين سنة وانما استخلفه اذ ذهب للميقات للمناجاة والطيبى منى خبر أنت ومن اتصالية ومتعلق الجار خاص والباء بمنزلة زائد كهو بقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم أى فان آمنوا ايمانا مثل ايمانكم أراد أنت متصل بى ونازل منى منزلته منه فيه تشبيه ووجهه مبهم لا يفهم أنه رضى الله تعالى عنا

معاقوم تشبيهه به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فبين بقوله (الا انه لا نبي بعدي) ان اتصاله به لا بجهة النبوة فبقي الاتصال من جهات عظيمة شتى كالخلافة اذ تلي النبوة رتبة في حياته أو بعد موته اذ هارون على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام مات قبل موسى فتعين انه خليفة غيره لتبوك بحياته قلت وبعد موته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعد الخلفاء الثلاثة بدليل المشاهدة وذلك القرب الذي لا يدانى رضي الله تعالى عنا جميعا (أوجب طلحة) أي عمل عملا أدخله الجنة قطعا (وان حواري الزبير) أي خاصتي من أصحابي وناصري وهو بياء مشدد (الحزوّر) بحاء فزاي فشدد واو من قارب بلوغا جمعه حزاورة (سهر) كفرح (مقدمه المدينة) كم قد قال الطيبي مصدر ميمي غير ظرف نصبه بحذف ظرف أي زمن أو وقت قدومها (ليلة) بدل بعض من ذلك المحذوف أي سهر ليلة من ليالي وقت قدومها (بوجوه مبشرة) كمكرمة بضم ميمه أي عليها بشر (فانما عم الرجل صنو أبيه) كسدر بالنهاية الصنو المثل وأصله ان تطلع نخلتان فاكثر من عرق واحد أي أصل العباس وأصل أبي واحد فهو مثل أبي جمعه صنوان (اللهم احفظه في ولده) قال الطيبي أي أكرمه وراع أمره كيلا يضيع في شأن ولده فهو بمعنى رواية رزين واجعل الخلافة باقية في عقبه (رأيت جعفرا يطير مع الملائكة) قلت لم اسمع مثله لشهيد انما صح انهم في حواصل طير بالجنة وظهر انه بان جعلت قوة الجناحين بيديه فيطير معهم ومتى شاء (ما احتذى النعال) بمعجمة ذال أي ما انتعل (ولا ركب المطايا) جمع مطية وهي ناقة يركب مطاها أي ظهرها أو يقال يمطى بها في السير جمعه (ولا ركب الكور) كحوت رحل الناقة باداته بالنهاية بقوله كثير كعبد وهو خطأ (عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجعفر بن أبي طالب أشبهت خلقي وخلقي) * قلت أي فلك فضل بذلك (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) قال ابن الحاجب بأماليه هذا حديث به اشكال اذ يشعر قوله شباب ان بالجنة شيبا باوضده فلا يصح بل كلهم شباب بحسب أخبار وردت ودليل اشعاره به انه لو لم يشعر به لضاع لفظ شباب اذ لا فائدة للتخصيص اذا فينبغي ان يقال سيدا أهل الجنة قال ويجاب بامور الاول وهو الظاهر انهم سيدا شبابها باعتبار حال مفارقتهم الدنيا فله ان صح لمن مات صغيرا من صغار أهل الجنة وشيخا حكم بصلاحه من شيوخ أهل الجنة فهما اذا سيدا شبابها وحسن الاخبار عنهما به وان لم يقلا من الدنيا شابين اذ كانا كذلك وقت هذا القول الثاني أنهما سيدا شبابها باعتبار كونهما شابين وقت الاخبار فلا يرد على الوجهين الزام انهما سيدا المرسلين اذ لا يدخلون في شباب أهل الجنة عليهما أمعا الثالث ان أهل الجنة وان كانوا شبابا كلهم الا أن الاضافة اضافة توضيح باعتبار بين العام والخاص كقولك جميع القوم القوم وكل الدراهم الدراهم فان جميع وكل يصلحان لكل ذي آحاد فتخصصه بالقوم والدراهم بعد شيوعه فكذا شباب وان كانه كل أهل الجنة الا انه يصح اطلاقه على من بها ومن بغيرها فخصص باهل الجنة لانه مقصود المتكلم ويرد عليه سيادتهما المرسلين لبخواهم على هذا فيجاب بانه عام مخصوص بالاجماع ان المرسلين أفضل من غيرهم اه وقال تو وقال المظهري أي هما أفضل ممن مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة اذ ماتا كهلين بل

ما يفعله

ما يفعله الشبان من المروءة نحو فلان فتى تشبيه لمروءته وفتوته وان شيخا أو سيدا أهلها غير الانبياء والخلفاء الراشدين وقال الطيبي أى سيدا شباب هم من أهل الجنة من شباب هذا الوقت (هما ريحانتاى من الدنيا) بفائق الزمخشرى أى رزق من الله رزقنيه أو أراد مشموميه لان الاولاد يشمون ويقبلون فكانهم رياحين أنبتها تعالى وبالنهاية الريحان الرحمة والراحة والرزق وبه سمى الولد وقال الطيبي موقع ذلك من الدنيا كموقعها بقوله حبب الى من الدنيا الطيب والنساء (نضدت) بنقط صاد كضرب وقدس أى جعلت بعضها فوق بعض (ما ان تمسكتم به) وبما قبله أخذتم بدل تمسكتم قال الطيبي ما موصولة والجملة الشرطية صلتها أى ان عملتم بما فيه ائتمارا باوامره وانتهاء عن نواهيه وأحببتم عترتي واهتديتم بهداهم وسيرتهم فيه اشارة انهما كتوأمين خلفهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه باله وسلم (أعطى سبعة نجباء) جمع نجيب بالنهاية الفاضل من كل حيوان (نقباء) كعلماء معا جمعا وفردا حفظة تكون معه (وأعطيت انا أربعة عشر) بفوائد تمام وتاريخ ابن عساكر بطريق عبد الله بن مليك عن على سبعة من قريش وسبعة من المهاجرين وذكر بهم أبا ذر والمغيرة والمقداد لا مصعبا (أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه) الحليمي لعله عام لكل نعمه أو لطعام وشراب حقيقة ولغيرهما كتوفيق وهداية ونصب اعلام هداة لمعرفته وخلق حواس وعقل مجازا والاول أولى فقد قال صلى الله تعالى عليه باله وسلم ثلاث من كن فيه فقد وجد حلاوة الايمان وبرواية طعم الايمان والطعم انما يكون لاغذية وما كهى فاذا جاز وصفه بطعم جازت تسميته طعاما فيدخل الايمان بكل نعمه عز وجل فى هذا والله تعالى أعلم قال ومحبته تعالى اسم لمعان كثيرة الاول انه عز وجل محمود من كل وجه لا شئ منه ذاتا واسما وفعلا الا وهو مدحة له الثانى اعتقاد انه يحسن لعباده منعم متفضل عليهم الثالث اعتقاد ان الاحسان الواقع منه أكبر وأجل من أن يقضى بقول العبد وعمله وان حسنا وكثيرا الرابع ان لا يستثقل العبد قضاياه ويستكثر تكاليفه الخامس أن يكون فى عامة أوقاته مشفقا وجلا من اعراضه وسلب معرفته التى أكرمه بها وتوحيده الذى حلاه وزينه به السادس ان تكون آماله متعلقة به فلا يرى فى حال من أحواله انه غنى عنه السابع ان يحمله تمكن هذه المعانى بقلبه على أن يديم ذكره باحسن ما يقدر عليه الثامن ان يحرص على أداء فرائضه والتقرب اليه بنوافل خير بما يطيقه التاسع ان يسمع من غيره ثناء عليه ويعرفه تقربا اليه وجهادا فى سبيله سرا وعلانية حالا ومآلا العاشر انه ان سمع من أحد ذكر اله أعانه عليه بما يقدر وآواه أو عرف منه عيا عن سبيله سرا وعلانية باينه وناواه فاذا استجمعت هذه المعانى بقلب أحد فذلك محبته تعالى المشار لها وهى وان لم تجتمع بحديث واحد فقد جاءت متفرقة عنه صلى الله تعالى عليه باله وسلم وعمن اتبعه (وأفرضهم زيد بن ثابت وأقرأهم أبى بن كعب) قال نحو الطيبي لا يدل هذا على فضيلتهما على أبى بكر وعمر مثلا اذ لهما فضائل لم تكن لغيرهما صحابة فلا يلزم ان يكون فى الفاضل كل خصال المفضول (وأمين هذه الامة أبو عبيدة بن الجراح) قال الطيبي كامير هو الثقة الرضى والامانة مشتركة بينه وبين غيره صحابة لكنه صلى الله تعالى عليه باله وسلم خص بعضهم بصفة غلبت عليه وكان بها

أخص زيادة في معناها على غيره (فأشرف لها الناس) أي تطلعوا اليها (ان الجنة تشتاق الى ثلاثة) قال الطيبي اشتياقها اليهم كاهتزاز العرش لموت سعد (مرحبا بالطيب المطيب) بالنهاية أي الطاهر المطهر (ما أظلت الخضراء) أي السماء (وما أقلت الغبراء) أي الارض كيضاعفها أي ماتحت السماء وما فوق الارض (أصدق من أبي ذر) بالنهاية أي انه متناه بالصدق الى غاية فجاء به اتساعا ومجازا (وتمسكوا بعهد ابن مسعود) قال التوربشتي أي ما يعهد اليهم ويوصيهم به وأرى أشبه الاشياء بما يراد من عهده أمر الخلافة لانه أول من شهد بصحتها وأشار الى استقامتها من أفاضل الصحابة وأقام عليها الدليل بقوله لا نؤخر من قدمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا نرضى لدنيانا ما رضيه لديننا ويؤيد هذا مناسبة وقعت بين أول الحديث وآخره فبأوله اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر وبآخره وتمسكوا بعهد الخ ويعجبه ما حديقة أيضا (ان أستخلف عليكم فعصيتموني عذبتم ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه) اذ أشار به لما أسره اليه من أمر الخلافة فيما نحن به حديثا (أقرب الناس دلا وهديا وسمتا) بفتح داله قال البيضاوي الدل قريب من الهدى وهو السكينة والوقار وما دل على كمال صاحبه من ظاهر حاله وحسن مقاله والسمت القصد في أموره والهدى حسن السيرة وسلوك طريقة مرضية (ان ابن أم عبد) هو ابن مسعود عبد الله (لأمرت ابن أم عبد) قال التوربشتي أي على جيش لا غير لان الائمة من قريش وهو ليس منهم قلت وأفضل منه لو أمرت غير قريش لامرته (خذوا القرآن من أربعة) قال نو هؤلاء الاربعة تفرغوا لاخذه عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم عن بعض أو تفرغوا لان يؤخذ عنهم أو أعلم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على ما يؤول اليه الامر بعد وفاته أوهم اقرأ من غيرهم (وابن مسعود صاحب طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعليه) قال البيضاوي أي كان يخدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويلازمه بحالاته كلها فيحمل مطهرة بقيامه لوضوء ويأخذ نعليه بوضعهما سونا بالوقت اللبس (وحذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الطيبي من تلك الاسرار أسرار المنافقين وأنسابهم أسر بها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اليه (وقد أصمت) بالنهاية صمت العليل وأصمت اعتقل لسانه فهو صامت ومصمت (اللهم علمه الحكمة) قال الطيبي أي السنة لقرنها بالكتاب قال ونعلمه الكتاب والحكمة (ياذا الاذنين) بالنهاية معناه حض على حسن استماعه ووعيه لان السمع بحاسة الاذن فمن خلق الله له أذنين فغفل استماعه خبرا ووعيه لم يعذر أوهو من مزحه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولطيف أخلاقه كقوله في زوج المرأة الذي في عينه بياض (عن أنس قال كناني رسول الله صلى الله عليه وسلم ببقلة كنت أجتنيها) بالنهاية كناه أبا حمزة قال الازهري كان طعمها اللذع فسميته من رمانة حامزة بها حموزة (اسلم الناس وآمن عمرو بن العاصي) بالنهاية اراد بالناس جماعة خوفا من السيف واسلم هو مخلصا فهو من العام المراد به الخاص وقال الطيبي أل به للعهد والمعهود مسلمة الفتح (اهتز عرش الرحمن) قال نو قيل تحرك حقيقة فرحا بقدوم روحه فلا يمتنع أن يجعله الله تمييزا وهو المختار أو فرح به حملته وغيرهم قالوا فلان يهتز

بالمكارم يرتاح اليها ويقبل عليها الا أنه يضطرب ويتحرك وقال الحربي هو كناية عن تعظيم شأن وفاته والعرب تنسب الشئ العظيم لاعظم الاشياء فتقول أظلمت الارض بموته وقامت له القيامة (وهو يهدبها) بكسر داله أي وحدة كيضرب يحنيها قطعا (ذي طمرين) تثنية طمر كسدر ثوب خلق (لا يؤبه به) بضم تحتية فهمز وبسهل واو وافتح موحدة أي لا يبالي به ويفطن له ولا يلتفت اليه لحقارته (لقد أعطيت مزمارا من مزامير آل داود) قال البيضاوي استعاره لصوت حسن ونغمة طيبة أي أعطيت حسن صوت يشبه بعض حسن كان لصوت داود وآله نفسه فهو مقحم اذلم يشتهر له آل لهم صوت حسن وبالنهاية تشبه حسنه ونغمته بصوت مزمار داود النبي وآله نفسه أو شخصه (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم) بالنهاية أي الصحابة فالتابعون والقرن أهل كل زمان وهو قدر توسط في أعمار من الاقتران كانه يقترن فيه أعمار أهل ذلك الزمان وأحوالهم أو هو أربعون سنة أو مائة أو زمن مطلق مصدر قرن (ثم يأتي قوم بعد ذلك تسبق أيمانهم شهادتهم وشهادتهم ايمانهم) أي حرصا على تزكية أنفسهم ويجمع بما به مدح شاهد جاء بشهادته قبل سؤاله انه لا يعلم صاحب الحق ان له عنده شهادة فيعلمه أو حاكما بذلك لئلا يضيع حقه (لا تسبوا أصحابي) احسن ماقيل به انه خطاب للصحابة اللاحقين للاولين فمن بعدهم للقيامة (الله الله في أصحابي) قال الطيبي أي اتقوا الله ثم اتقوا الله في حقهم لا تنقصوهم ولا تسبوهم او أذكركم الله وأنشدكم الله في حقهم وتعظيمهم وتوقيرهم (فمن احبهم فبحبي أحبهم) أي بسبب حبه اياي احبهم فمن أحبهم احبني ومن ابغضهم ابغضني والعياذ بالله فحق لذلك قول من قال من سبهم فقد استوجب قتلا بالدنيا (اذا رأيتم الذين يسبون اصحابي فقولوا لعنة الله على شركم) قال الطيبي هذا الكلام المنصف اذ كل من سمعه من موال اومنافر قال لمن خوطب به قد أنصفك صاحبك كبيت حسان

أتهجوه ولست له بكفء * فشركما لخيركما الفداء

(فانها بضعة مني) بالمواهب مثلث وبالنهاية بفتح ويكسر أي قطعة وجزء مني كقطعة من لحم (يريبني ما رابها) كيبيع أي يسوءني ما ساءها ويزعجني ما أزعجها (وينصبني ما أنصبها) أي ويتعبني ما أتعبها (وحامتي) بحاء فميم كدابة بالنهاية حامته خاصته ومن يقرب منه كالحميم (أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا) قال الطيبي استعار الرجس للذنوب والطهر للتقوى اذ عرض المقترف يتلوث بها ويتقدس كما يتلوث بدنه بارجاس وأما الحسنات فعرضه معها مصون كثوب طاهر (اني اذن لبذرة) بموحدة فنقط دال فراء كركامة بالنهاية البذر كالكتف من يفشي سرا ويظهر ما سمعه (يحيى بن درست) بضمي داله فراء فسكون سينه ففوقية (ما أشكل علينا أصحاب رسول الله) بنصبه اختصاصا (على جيش ذات السلاسل) بسين ولام بالنهاية كعلابط ماء بارض جذام (اعزب) بعين فزاي أبعد (مقبوحا مقبوحا) بالنهاية أي مبعدا (ماغرت على أحد ماغرت على خديجة) قال الطيبي ما الثانية مصدرية أو موصولة أي مثل غيرتي أو مثل الذي غرت (ببيت في الجنة من قصب) بالنهاية أي من زمرذة أو لؤلؤة مجوفة وبالقاموس لؤلؤ مجوف واسع كقصر منيف والقصب جوهر اما استطال في تجويف

(لا صخب فيه) أي ضجة واضطراب أصوات خصام (ولا نصب) أي ولا تعب قال البغوي بشرح السنة نفى عنه صخبا ونصبا اذ كل بيت دنيوي سكنه قوم يلزم أهله صخب وجلبة مجاورتهم وتعب بمنيانه فقال قصور الجنة خالية من كهذه الآفات (خير نسائها خديجة بنت خويلد وخير نسائها مريم بنت عمران) قال الطيبي الضمير الاول لهذه الامة والثاني لامة كانت بها مريم انتهى وبمسند الحارث بطريق حماد عن هشيم بن عروة عن أبيه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خديجة خير نساء عالمها ومريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها قال ح هذا مرسل صحيح سنده وهو تفسير لما (حسبك) مبتدأ (من نساء العالمين) متعلق به (مريم) خبره والخطاب عام أو للانس أي كافيك معرفتك فضلهن من معرفة كل النساء قاله الطيبي (عن أنس عن أبي طلحة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرئ قومك السلام فانهم ما علمت أعفة صبر) كسكر جمع صابر بمسند الطيالسي بهذا الطريق عن أنس قال دخل أبو طلحة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في شكواه الذي قبض فيه فقال فذكره (أقرئ قومك السلام) كاكرم بالنهاية يقال أقرئ زيدا كاعلم السلام واقرأ عليه السلام كأنه حين يبلغه له حمله على ان يقرأه (فانهم ما علمت أعفة صبر) قال الطيبي أعفة جمع عفيف برفعه خبر ان وما علمت معترضة وما موصولة والخبر محذوف أي الذي علمت منهم انهم كذلك يتعففون عن السؤال ويتحملون الصبر عند كقتال كآخر يقلون عند الطمع ويكثرون عند الفزع (الانصار كرشي وعيبتي) كسكتف ورحمة بالنهاية أي هم بطانته وممحل سره وأمانته ومن يعتمد عليهم في أموره فاستعار له كرشا وعيبة لان المجتر يجمع علفه في كرشه والرجل يضع ثيابه بعيبته أو كرشي جماعتي وصحابتي يقال عليه كرش من الناس أي جماعة (اللهم أذقت أول قريش نكالا) أي عقوبة بيوم بدر والاحزاب (ولأواثها) بلام فهمز فواو فمد كبيضاء شدتها وضيق المعيشة (وتنصع) بنون فصاد فعين كتنفع أي تخلصه وروي ينصع طيبها أي يظهر ويوجد فنقط صاد من أبضعه بضاعة دفعها اليه أي ان المدينة تعطي طيبها ساكنها قاله الزمخشري والمشهور الاول وروي وتنضخ بنقطي ضاد وخاء من النضخ رشا بماء أي ترشه به (ماذعرتها) بنقط داله ما نفرتها (هذا جبل يحبنا ونحبه) قال طب أي يحبنا أهله ونحبهم الانصار فهو مجاز والبغوي بشرح السنة الاولى اجراؤه على ظاهره فلا ينكر وصف الجمادات بحب الانبياء والاولياء وأهل الطاعة كما حن الجذع وكما أخبر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن الحجر الاسود كان يسلم عليه قبل الوحي فلا ينكر ان يكون أحد وكل اجزاء المدينة نحبه ويحن للقائه حالة مفارقته وقال الطيبي هذا هو المختار فلا محيد عنه والتوربشتي لعله أراد أرض طيبة كلها وانما خص أحد الانه أول ما يبدو ومن معالمها (قنسرين) بكسر قاف (على الحزورة) بحاء فزاي فراء كقسورة بالنهاية موضع بمكة عند باب الحناطين قال الشافعي الناس يشددون الحزورة والحديبية وهما مخففتان وبالامثال للمدائني ان وكيع بن سلمة بن زهير بن أبي ذر وقد كان ولي أمر البيت بعد جرهم بني صرحا باسفل مكة وجعل أمة له تسمى حزورة فبها سميت حزورة بمكة (لا نابهم أو يبعضهم أوثق مني بكم أو ببعضكم) قال المظهري أي وثوقي واعتمادي بهم أو

ببعضهم

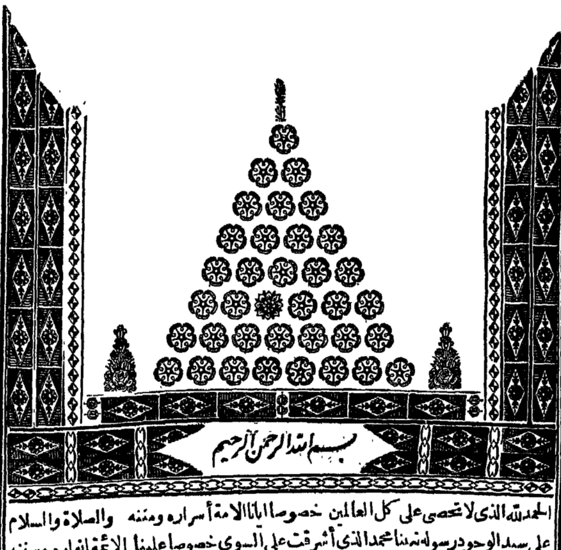
بعضهم أكثر من وثوقى بكم أو ببعضكم وقال الطيبى أراد بقوله بكم أو ببعضكم قوما مخصوصين دعوا الى الانفاق فى سبيل الله فتقاعدوا عنه فهو كالتأنيب والتعبير لآية وان تتولوا يستبدل قوما غيركم اذ جاء عقيبه قوله تعالى ها أنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا فى سبيل الله فمنكم من يبخل (ان النبى صلى الله عليه وسلم نظر الى اليمن فقال اللهم أقبل بقلوبهم) زاد الطبرانى ونظر قبل العراق فقال اللهم أقبل بقلوبهم ونظر قبل الشام فقال اللهم اقبل بقلوبهم فأخرج بطريق منصور بن زاذان عن قتادة عن أنس قال دعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لامته فقال اللهم أقبل بقلوبهم الى دينك وحط من ورائهم برحمتك قال الطبرانى ولم يذكر زيد بن ثابت (وأرق أفئدة) بالنهاية أى ألين وأقبل لموعظة ضد أشد وأقسى قلوبا (الايمان يمان والحكمة يمانية) بالنهاية انما قاله لان الايمان بدأ من مكة وهى من تهامة وتهامة من أرض اليمن فله قيل الكعبة اليمانية أو قاله بتبوك ومكة وطيبة اذ ذاك بينه وبين اليمن فأشار نحو اليمن وأرادهما أو أراد الانصار لانهم يمانيون نصروا الايمان والمؤمنين وآووهم فنسب الايمان لهم (الملك فى قريش والقضاء فى الانصار والاذان بالحبشة) بالنهاية خص القضاء بالانصار لانهم أكثر فقها منهم معاذ بن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم (الازد) قال التوربشتى وبسين أفصح من زاى كعبد أبو حى باليمن وهما أزدان ازدشنوءة وأزد عمان وقال البيضاوى وأرادهنا أزدشنوءة (أسد الله فى الارض) كفرس قال الطيبى يحتمل وجوها الاول واشتهارهم بهذا الاسم بأنهم ثابتون فى الحرب لا يفرون فله قال البيضاوى أضيفوا الى الله لانهم حزب الله وأهل نصرة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الثانى انها اضافة تشريف واختصاص كبيت الله وناقة الله الثالث أراد به شجاعة فالكلام تشبيه أى الازد أسد الله جاء به مشاكلة بقلب سينه زايا (فى ثقيف كاذب ومبير) اى مهلكان كذاب وهو المختار أبو عبيد الثقفى الذى ادعى النبوة ومبير وهو الحجاج (والاشعرون) قال الطيبى بحذف ياء النسب بجامع الترمذى بالجوهرى تقوله العرب كذلك (أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ورسوله) بالنهاية سالمها الله من السلامة وترك الحرب دعاء أو خبر فالدعاء ان يؤمنها تعالى ولا يأمر بحرب بها والخبر بان الله قد سالمها ومنع من حرب بها وغفر الله لها دعاء لها بالمغفرة واخبار بانه تعالى قد غفر لها وأما عصية الخ فاخبار فقط ويمنع حمله على الدعاء وقال البغوى قيل انما دعا لهما اذ دخولهما بالاسلام بلا حرب وكانت غفار تتهم بسرقة الحاج فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأن تمحى عنهم تلك السيئة و يغفرها لهم وأما عصية فقد قتلوا القراء ببئر معونة فكان النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقنت عليهم وقال قع هذا من حسن الكلام والمجانسة فى الالفاظ (طوبى للشام) بالنهاية طوبى هنا فعلى من الطيب لا الجنة ولا الشجرة التى بها كما يراد به فى غيره من الاحاديث * قلت فهو دعاء أى اللهم طيبها بكثرة المؤمنين والخواص من أمتى ككثرة الانبياء بها فأجاب تعالى دعاءه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بذلك (قال المؤلف رضى الله عنا معا) بين ظهرى يوم السبت تاسع رجب سنة أربع وتسعين ومائتين وألف انتهى وكفى الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى سبحانك اللهم الحمد

لله رب العالمين اضعاف كل بالدارين مادمت متصفا بكل كمال وتنزيه انك أنت حسبنا ونعم الوكيل

تم بحمد الله تعالى طبع ما حرر على صحيح الترمذي من الحواشي السنية مع
مقابلتها على نسخة مؤلفها والاطلاع عليها من أولها الى
آخرها وكان ختامها بالمطبعة الوهبية في النصف
الثاني من شهر ذي الحجة الحرام ختام عام
ألف ومائتين وثمانية وتسعين
هجريه على صاحبها
أفضل صلاة
وأزكى
تحية

ويليها حاشية سنن النسائي يسر الله ختامها وسائر حواشي الكتب الستة البهية بجاه خير البرية

عرف زهر الربى على المجتبى تعليق
العلامة السيد على بن سليمان
الدمنتي البجمعوي على
سنن النسائى
نفع الله به
آمين



الحمد لله الذى لا تحصى على كل العالمين خصوصا ايانا الامة أسراره ومننه والصلاة والسلام على سيد الوجود رسوله نبينا محمد الذى أشرقت على السوى خصوصا علينا الائمة انواره وسننه ﴿أما بعد﴾ فيقول الدمنتى البجمعوى على بن سليمان الراجى له ولكل الموحدين غاية الغفران من ربه الرحمن هذا اختصار خامس مما وعدت بوضعه على الكتب الستة وهو تعليق على سنن الحافظ أبى عبد الرحمن النسائى بنمط ما اختصرته على ما لق و د و ت بلا اختلاف بقانون الضبط والرموز قال حط وهو بذلك حقيق اذ له منذ صنف أكثر من ستمائة سنة ولم يشتهر عليه من شرح ولا تعليق ﴿وسميته عرف زهر الربى على المجتبى﴾ قائلا سبحانك اللهم وبحمدك اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين يارب العالمين قال حط ﴿مقدمة﴾ قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر بشروط الائمة كتاب أبى داود والنسائى ينقسم على ثلاثة أقسام الاول الصحيح المخرج فى ق الثانى صحيح بشرطهما وقال أبو عبد الله بن منده ان شرطهما اخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم اذا صح الحديث باتصال سند بلا قطع ولا ارسال فيكون هذا القسم من الصحيح الا انه طريق دون ما اخرج يق بل طريقه طريق ما تركاه من الصحيح اذ بينا انهما تركا كثيرا منه مما حفظاه الثالث أحاديث أخرجاها بلا قطع منهما بصحتها فقد أبانا علتها بما يفهمه أهل المعرفة وانما أودعا هذا القسم بكتابيهما لانه رواية قوم لها واحتجاجهم بها فأوردها وبينا سقمها لتزول الشبهة وذلك اذا لم يجدا له طريقا غيره لانه أقوى عندهما من رأى الرجال وقال ابن الصلاح حكى أبو عبد الله بن منده انه سمع محمد بن سعد الباوردى بمصر يقول كان مذهب

أبي عبد الرحمن النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه قال حق وهذا مذهب متسع
قال حج بنكته على ابن الصلاح ما حكاه عن الباوردي ان النسائي يخرج أحاديث من لم يجمع
على تركه فانه أراد به اجماعا خاصا وهو أن كل طائفة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط
فمن الاولى شعبة وسفيان الثوري وشعبة أشد منه ومن الثانية يحيى القطان وعبد الرحمن بن
مهدي ويحيى أشد منه ومن الثالثة يحيى بن معين وأحمد بن حنبل ويحيى أشد منه ومن
الرابعة أبو حاتم وخ وأبو حاتم أشد منه فقال ن لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع
على تركه فأما اذا وثقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطان مثلا فانه لا يترك لما عرف من تشديد
يحيى ومن هو مثله في النقد قال حج فاذا تقرر هذا ظهر ان الذي يتبادر للذهن من ان مذهب
ن في الرجال متسع ليس كذلك فكم من رجل أخرج له د وت تجنب ن اخراج حديثه
بل تجنب ن اخراج حديث جماعة من رجال ق قال أبو الفضل بن طاهر سألت سعد
ابن علي الزنجاني عن رجل فوثقه فقلت ان ن لم يحتج به فقال يا بني ان لأبي عبد الرحمن شرطا
في الرجال أشد من شرط ق وقال أحمد بن محبوب الرملي سمعت ن يقول لما فرغت من
جمع السنن استخرت الله في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض شيء فوقعت الخيرة على
تركهم فتركت جملة من الحديث كنت أعلم أنها عنهم وقال الحافظ أبو طالب أحمد بن نصر
شيخ الدارقطني من يصبر على ما يصبر عليه ن كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة فما حدث
عنه بشيء قال حج وكان عنده عاليا عن قتيبة عنه فلم يحدث به بالسنن ولا غيرها وقال أبو جعفر
ابن الزبير أولى ما أرشد ما اتفق المسلمون على اعتماده وذلك الكتب الخمسة والموطأ الذي
تقدمها وضعا ولم يتأخر عنها رتبة وقد اختلفت مقاصدهم بها ولق فيها شفوف ولخ لمن أراد
التفقه مقاصد جميلة ولد في حصر أحاديث الاحكام واستيفائها ما ليس لغيره ولت في
فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه فيه غيره وقد سلك ن أغمض تلك المسالك وأجلها وقال
أبو الحسن المعافري اذا نظرت الى ما يخرجه أهل الحديث فما خرجه ن أقرب للصحة مما خرجه
غيره وقال الامام أبو عبد الله بن رشيد كتاب ن أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفا وأحسنها
ترصيفا فكان كتابه جامعا بين طريقي ق مع حظ كثير من بيان العلل وبالجملة فكتابه أقل
الكتب بعد ق حديثا ضعيفا ورجلا مجروحا ويقاربه سنن د وت ويقابله من الطرف
الآخر كتاب هـ اذ تفرد به باخراج أحاديث متهمين بالكذب وسرقة الحديث وبعض تلك
الأحاديث لا تعرف الا من جهاتهم كحبيب بن أبي حبيب كاتب مالك والعلاء بن زياد وداود
ابن المحبر وعبد الوهاب بن الضحاك واسماعيل بن زياد السكوني وعبد السلام بن أبي
الجنوب وأما ما حكاه ابن طاهر عن أبي زرعة الرازي انه نظر فيه فقال لعله لا يكون به تمام
ثلاثين حديثا مما به ضعف فهي حكاية لا تصح لانقطاع سندها فان حفظت فلعله أراد ما به من
أحاديث ساقطة للغاية أو ما رأى من الكتاب الا جزأ به هذا القدر وقد حكم أبو زرعة على
أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة وساقطة أو منكرة وذلك محكي بكتاب العلل لابي حاتم وقال
محمد بن معوية الاحمر الراوي عن ن قال ن كتاب السنن كله صحيح وبعضه معلول الا انه

بين علته والمنتخب المسمى بالمجتبى كله صحيح وذكر بعضهم ان ن لما صنف السنن الكبرى أهداها لامير الرملة فقال له أكله صحيح قال لا قال فجرد الصحيح منه فصنف له المجتبى بموحدة قال الزركشي بتخريج أحاديث الرافعي ويقال بنون أيضا وقال تاج الدين السبكي سنن ن التي هي أحد الست هي صغراه لا كبراه وعليها يخرجون الرجال ويعملون الاطراف وقال مج قد اطلق اسم الصحة على كتاب ن أبو على النيسابوري وأبو أحمد بن عدي وابو الحسن الدارقطني وأبو عبد الله الحاكم وابن مندة وعبد الغني بن سعيد وأبو يعلى الخليلي وأبو على بن السكن وأبو بكر بن الخطيب وغيرهم قال الخليلي بالارشاد بترجمة بعض الرواة من الدينوري بين سمع من أبي بكر بن السني صحيح أبي عبد الرحمن ن وقال أبو عبد الله بن منده الذين خرجوا الصحيح أربعة ق و د ون وقال السلفي الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب قال نو أراد معظم غير ق يحتج به وقال الزركشي بنكته على ابن الصلاح تسمية الكتب الثلاثة صحاحا باعتبار الاغلب اذ غالبها صحاح أو حسان وهي ملحقة بالصحاح وضعيفها اغما التحق بالحسن فاطلاق الصحة عليها من باب التغليب

﴿كتاب الطهارة﴾

(أنا قتيبة) قال بعضهم هو لقب اسمه يحيى أو على (نا سفيان) هو ابن عيينة (عن الزهري) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب (عن أبي سلمة) هو ابن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله أو اسماعيل أو اسمه كنيته قال مالك بن أنس عندنا رجال من أهل العلم اسمهم كنيتهم منهم أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حق هو أحد الفقهاء السبعة على قول (عن أبي هريرة) قال نو اختلف باسمه واسم أبيه لثلاثين قولا أصحها عبد الرحمن بن صخر وقال مج باصابته هذا بالتركيب وعند التأمل لا تبلغ الاقوال عشرة خالصة ومرجعها بصحة النقل الى ثلاثة عمير وعبد الله وعبد الرحمن قلت غالت بالتركيب على ألف فانظر لسان المحدث في احسان ما به يحدث اه وقال البغوي نا الحسن بن عرفة نا أبو اسماعيل المؤدب عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة واسمه عبد الرحمن قال مج وأبو اسماعيل ذو غرائب مع ان قوله واسمه عبد الرحمن لعله من كلام أبي صالح فمن بعده وأخلق به ان يكون أبو اسماعيل الذي تفرد به والمحفوظ في هذا قول محمد بن اسحاق قال لي بعض اصحابنا عن أبي هريرة كان اسمي بالجاهلية عبد شمس بن صخر فسماني رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عبد الرحمن وكنيت أبا هريرة اذ وجدت هرة فحملتها في كمي فقيل لي أبو هريرة وكذا الحاكم بالكنى بطريقه (اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده) كيضرب (في وضوئه) قال مج بفتح الباري أي في اناء أعد به ما وضوئه اه والاحسن تفسيره بماء لانه كرسول ماء وكطوس فعل (حتى يغسلها ثلاثا) قال الشافعي بالبويطي فان غسلها مرة أو مرتين أو لم يغسلها أصلا فغمسها به فقد أساء (فان أحدكم لا يدري أين باتت يده) زاد ابن خزيمة منه قال نو قال كالشافعي من العلماء أي لان أهل الحجاز كانوا يستنجون بالحجار وبلادهم حارة فاذا نام أحدهم عرق فلم يأمن ان تطوف يده على محل نجس أو على كبثرة أو قملة وقال البيضاوي به ايماء الى ان الباعث على

الأمر احتمال نجاسة لان الشارع اذا ذكر حكما فعقبه بعلة دل على ان ثبوت الحكم لاجلها ومثله خبر محرم سقط فمات فانه يبعث ملبيا بعد نهيهم عن تطييبه فنبه على علة النهي للاحرام (كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل) زاد م يتهجد (يشوص فاه بالسواك) قال: نو يتسطين وتصادكبة قول يدلك أسنانه به عرضا أو يغسله أو ينقيه أو يحكه أو باصبعه قال فهذه أقوال وأكثرها متقارب وأظهرها الاول وما بمعناه و بالنهاية أي يدلك أسنانه و ينقيها أو يستاك من سفل الى علو وأصل الشوص الغسل وقيل يشوص معرب أي يغسل بالفارسية وأنكره المنذري (وهو يستن) بالنهاية يمد السواك على أسنانه افتعال من الاسنان (وطرف السواك) كسبب رأسه الداخل فيه كما عند أحمد (على لسانه وهو يقول عاعا) بفتح عين فسكون همزة لخ أع أع بهمزتين و لد أه أه وللجوز زقي اخ أخ بنقط حاء فاختلفت روايته لتقارب مخارج هذه الحروف فكلها حكاية صوته عند بتحريكه بفيه (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) قال نو بشرح المهذب بفتح وكسر ميمه ذكرهما نحو السبكي وبكسره أشهر وهو كل آلة يطهر بها شبهه سوا كها اذ يطهر به والطهارة النظافة وقال زين العرب بشرح المصابيح مطهرة ومرضاة بفتح وكلاهما مصدر بمعنى الطهارة ويجيء المصدر بمعنى فاعل أي مطهر للفم ومرض للرب أي هما باقيان على مصدريتهما أي سبب الطهارة ورضى وجاز مرضاة بمعنى مفعول أي مرضي للرب والكرماني هما مصدر كفاعل أو آلة فان قلت كيف يكون سبب رضاه تعالى قلت لانه اتيان بمندوب وجب ثوابا ولانه مقدمة للصلاة وهي مناجاته تعالى وطيب الرائحة يحبه كل مناجي وقال الطيبي فلعله مثل الولد محبلة مجبنة أو السواك مظنة طهارة ورضي اذ يحمله سواكه على طهارة ورضاه تعالى فلعل عطف مرضاة عطف ترتيب لان سبب رضاه طهارته (شعيب بن الحبحاب) بحائين وموحدتين كوسواس (أكثرت عليكم في السواك) قال ج أي بالغت بتكرير طلبه منكم وايراد اخبار في ترغيب فيه وابن التين أي أكثرت عليكم وحقيق ان أفعل وحقيق ان تطيعوا وحكاه الكرماني بيناء نائب أي أكثر ر بي طلبه مني ومنكم (لولا ان أشق على أمتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة) قال البيضاوي لولا كلمة تدل على انتفاء الامر لثبوت مشقة لان انتفاء النفي ثبوت فيكون الامر منتفيا لثبوت مشقة وبه دليل على ان الامر للوجوب من وجهين الاول نفي الامر مع ثبوت الندبية فلو كان للندب لما جاز نفي الثاني انه جعل الامر مشقة عليهم وانما يتحقق ذلك اذا كان الامر للوجوب لان الندب لا مشقة به لجواز تركه وقال الشيخ أبو اسحاق بالمع به دليل على ان الاستقصاء على جهة ندبه وليس بامر حقيقة لان السواك عند كل صلاة مندوب اليه وقد أخبر الشارع انه لم يأمر به وقوله لامرتكم بالسواك قال ج بالفتح أي باستعماله لان السواك آلة وقد قيل يطلق على الفعل أيضا فعليه لا حذف وقال ابن دقيق العيد السر بندبه عند قيام لها انا أمرنا بكل حالة من أحوال تقربنا اليه تعالى ان نكون على حالة كمال ونظافة الطهارة اشرف عبادته تعالى قال وقد قيل انه لامر يتعلق بالملك اذ يضع فاه على فم قارئ فيتأذى برائحة كريهة فسن لاجله كما ثبت حديثا بالبزار وقال حق حكمته ما روي

انه يقطع بلغماو يزيد فى فصاحة وتقطيع بلغم مناسب للقراءة لئلا يطرأ عليه فيمنعه قراءته
وكذا الفصاحة قلت ذكر المناوى بشرح الجامع الصغير خصالا كثيرة تزيد على عشرة أو عشرين
(قلت باى شئ كان يبدأ النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك) قال قر لعله
كان يبدأ به بيته بنافلة اذ قلما يتنفل بالمسجد فيستاك لأجلها او غيره اذ ربما تغيرت رائحة
فمه بمحادثة الناس فاذا دخله كان من حسن معاشرة أهله ازالة ذلك وبه ندب السواك لدخول
البيت وقد صرح به أبو شامة ونو قال ابن دقيق العيد فلا يكاد يوجد بكتب الفقهاء ذكره
(خمس من الفطرة) قال نو كسدرة فاصله الخلقة قال تعالى فطرة الله التى فطر الناس
عليها واختلف وا بتفسيرها هنا فقال أبو اسحاق الشيرازى بالخلاف والماوردى بالحاوى
وغيرهما معناها الدين وطب قال العلماء السنة قال ابن الصلاح وبه اشكال لبعد السنة
من معناها لغة فلعل وجهه أصله سنة الفطرة أو أدب الفطرة فحذف المضاف اليه فناب عنه
المضاف قال نو السنة هو الصواب اذ بر وانه من السنة قص الشارب ونتف الابط وتقليم
الاظفار وأصح ما فسر به غريب الحديث ما جاء برواية أخرى ومن الخلقة المبتدأة أى اذا
فعلت هذه الاشياء اتصف فاعلها بالفطرة التى فطر الله العباد عليها وندبها لهم حثا ليكونوا
على أكمل الصفات وأشرفها صورة وجج بالفتح وقدر دها البيضاوى هنا لمجموع ما ورد
بمعناها وهو الاختراع والجبلة والسنة والنكتة فقال هى السنة القديمة التى اختارها الانبياء
واتفقت عليها الشرائع فكأنها أمر جبلى فطروا عليه (ان لا نترك أكثر من أربعين يوما)
مبنى للمفعول بحذف مفعوله أى نتركه أو ذلك قال نو أى لا نترك تركا يتجاوز به أربعين يوما
لأنه وقت لهم الترك أربعين وقر هو تحديد لاكثر المدة وندب التفقد من جمعة لجمعة
(أحفوا الشوارب واعفوا اللحى) قال جج بالفتح الاحفاء بحاء ففاء الاستقصاء وبه حتى
أحفوا بالمسئلة وبلفظ انهكوا الشوارب فكل هذه الالفاظ تدل على طلب المبالغة فى
الازالة لان الجز قص شعر وصوف من أصله جلدا والنهك المبالغة فى الازالة وبه قوله صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم أشمى ولا تنهكى أى لا تبالغى فى ختان المرأة بل أذيقيه قطعا والطحاوى
لم أر عن الشافعى به نصا وأصحابه الذين رأيناهم كالمزنى والربيع يحفون وما أظنهم أخذوه الا
منه وأبو حنيفة وأصحابه الاحفاء أفضل من التقصير ومالك خلافه اه والاثرم قال أحمد
الاحفاء أولى ويحفى احفاء شديدا ونو المختار فى قص الشارب ان يقص حتى يبدو طرف
الشفة ولا يحفيه من أصله فمعنى احفوا أزيلوا ما طال على الشفتين بحيث لا يؤذى آكلا ولا
يأخذ طعاما قال ابن دقيق العيد لا أدرى هل نقله عن المذهب أو اختار مذهب مالك وقع
ذهب كثير السلف لاستئصاله حلقا لظاهر قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحفوا وانهكوا
وقاله الكوفيون وذهب كثير منهم كمالك لمنع حلقه وحكى الثلاثة قر قال جج حكى الطبرى
قول مالك وقول الكوفيين ونقل عن أهل اللغة ان الاحفاء استئصاله قال فقد دلت السنة
على الامرين فلا تعارض فالقص يدل على أخذ بعضه والاحفاء على أخذ كله فكلاهما ثابت
فيخير فيما شاء قال جج ويرجح قول الطبرى ثبوت الامرين معا بالاحاديث فاما الاقتصار على

قصه فحديث المغيرة بن شعبة ضفت النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فرأى شاربي وفاء فقصه على سواك أخرجه د والبيهقي بلفظ فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه وأخرج البزار بعائشة أبصر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رجلا وشاربه طويل فقال ائتوني بمقص وسواك فجعل السواك على طرفه فأخذ ما جاوزه وعن ابن عباس كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقص شاربه والبيهقي والطبراني بشرحبيل بن مسلم الخولاني قال رأيت خمسة من أصحابه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقصون شواربهم أبو أمامة الباهلي والمقدام ابن معديكرب الكندي وعتبة بن عوف السلمي والحجاج بن عامر الثمالي وعبد الله بن بسر وأما الاحفاء فبرواية ميمون بن مهران عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المجوس فقال انهم يوفرون سبالهم و يحلقون لحاهم فخالفوهم قال فكان ابن عمر يستعرض سبلته فيجزها كشاة أو بعير أخرجه الطبراني والبيهقي وأخرجا بطريق عبد الله بن أبي رافع قال رأيت أبا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وابن عمر ورافع بن خديج وأبا اسيد الانصاري وسلمة بن الاكوع وأبا رافع ينهكون شواربهم كالحلق وأخرج أبو بكر الاثرم بطريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه رأيت ابن عمر يحفي شاربه حتى لا يترك منه شيأ والطبراني بطريق عبد الله ابن أبي عثمان رأيت ابن عمر يأخذ من شاربه أعلاه وأسفله والطبراني من طرق عن عروة وسالم والقاسم وأبي سلمة انهم يحفون شواربهم اه ماالحج وقال نو قوله أحفوا وأعفوا بقطع همز كل وابن دريد قال أيضا حفا الرجل شاربه كدعا استأصل أخذ شعره فيكون همزه وصلا أيضا وغيره عفا شعره كدعا وأعفاه لغتان اه قلت فحو زوصل همزه أيضا اه و بالنهاية اعفاء اللحى ترك شعرها بلا قص كشوارب من عفا كدعا أكثر وزاد (كان اذا ذهب المذهب) كمرقد مفعل من الذهاب قال كأبي عبيد موضع التغوط و يسمى أيضا الخلاء والمرفق والمرحاض (ائتني بوضوء) كرسول (عن حذيفة قال كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى الى سباطة قوم فبال قائما) بسين فموحدة فطاء مثال كغراية بالنهاية موضع يرمى به تراب وأوساخ وما يكنس من منازل أو الكناسة نفسها أضافها للقوم تخصيصا لا ملكا لانها موات مباحة وروى ان سبب بوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيها وجع صلبه اذ قال القاضي حسين بتعليقه فصار هذا عادة لاهل هراة يبولون قائمين بكل سنة مرة احياء لتلك السنة أو لعله بمأبضه بهمز فموحدة كمرقد باطن ركبته رواه كالبيهقي قال حج لو صح لاغنى عن غيره ولكن ضعفه الدارقطني والبيهقي أو ألجأه له كضيق مكان ونجاسته لقيامه أو لانه يأمن معه خروج حدث من سبيل آخر ضد قعوده حكاه المازري و قع أو فعله لبيان جوازه قاله نو ورجحه ح أو به نجاسات رطبة فخشى تطاير شئ عليه قال ابن سيد الناس قال المنذري فلعله قائما أجدر بهذه الحيثية من قاعد قال حط انه نفس الثالث وذهب أبو عوانة وابن شاهين لنسخه (عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني أعوذ بك من الخبث والخبائث) قال ابن سيد الناس بشرح ت الخلاء كسحاب موضع قضاء حاجة أي اذا أراد دخوله كقوله اذا قمتم الى الصلاة أي أردتم قياما

لها فاذا قرأت القرآن أي أردت قراءته وكذا ثبت خ أو اذا بدأ في دخوله فيبني عليه من دخل ولو نسي تعوذ اهل يتعوذ أم لا كرهه جماعة كابن عباس وعطاء والشعبي فحملوه على الاول وأجازه جماعة كابن عمر وابن سيرين والنخعي فلم يحتجوا لحمله على مجازه بتقدير الارادة فهل سنته ما أخرجه ت بالعلل عن زيد بن أرقم قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل أحدكم الخلاء فليقل اللهم اني أعوذ بك من الخبث والخبائث قال كطب الخبث كثلث وقفل جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة أي ذكران الشياطين واناثهم وأنكر طب كقفل قال ابن الاعرابي أصل الخبث بكلامهم المكروه فان كان من الكلام فكشتم ومن الملل فكفر ومن الطعام فحرام ومن الشراب فمسكر وضار قال ابن سيد الناس وما أنكره طب حكاه أبو عبيد القاسم بن سلام وحسبك به جلالة وقع أكثر روايات الشيوخ كقفل و قر رويناه به وكثلث قال ابن دقيق العيد وابن سيد الناس والنور بشتي انكاره كقفل لا ينبغي ولا يعد غلطا لانه الاصل في الجمع مثله قياسا كرغيف ورغف كثلث ويسكن تخفيفا باجماع النحاة الا ان يزعم ان ترك تخفيفه أولى لئلا يشتبه بالخبث مصدرا (عن رافع بن اسحاق انه سمع أبا أيوب الانصاري وهو بمصر يقول) اق فقد قدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فكنا نحرف عنها قال حق بشرح د لا تنافي بين الروايتين فيمكن وقوع كل له بالبلدين قدم كلا فرأى ذلك بكل (ما أدري ما أصنع بهذه الكرابيس) بتحتيتين كتماثيل بالنهاية أي الكنف جمع كرياس ما كان مشرفا على سطح بقناة من أرض فان كان باسفل فغير كرياس سمي لما يتعلق به من الاقذار ويتكرس ككرس الدمن وبكتاب العين للزمخشري الكرناس بنون (لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول) أخذ بظاهره أبو حنيفة وطائفة فحرموه بصحراء وبنيان وخصه آخرون كالائمة الثلاثة بالصحراء لما يليه لابن عمر قال قب والمختار الاول لانا اذا نظرنا للمعاني فالحرمة للقبلة فلا يختلف بنيان وصحراء وان نظرنا للاثر فالابي أيوب عام وما لابن عمر لا يعارضه لاربعة وجوه الاول انه قول وهذا فعل فلا معارضة بينهما الثاني ان الفعل لا صيغة له وانما هو حكاية حال وحكايات الحال معرضة للاعذار والاسباب والاقوال لا تحتمل ذلك الثالث ان هذا القول شرع مبتدأ والفعل عادة والشرع مقدم على العادة الرابع ان هذا الفعل لو كان شرعا لما تستر به وبالآخرين نظر اذ فعله صلى الله عليه وسلم شرع كقوله والتستر عند قضاء الحاجة مطلوب اتفاقا وبعلة نهيه قولان الاول أن بالصحراء خلقا ملائكة وجنا فيستقبلهم بفرجه الثاني أن العلة اكرام القبلة واحترامها لانها جهة معظمة قال قب وهذا التعليل أولى ورجحه نو بشرح المهذب (عن عمه واسع بن حبان) بحاء فموحدة كشداد (عن عبد الله بن عمر قال لقد ارتقيت على ظهر بيتنا) زاد خ لبعض حاجتي (فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته) قال ابن القصار وجماعة يحمل على انه لم يتعمده اذ قصده لا يجوز بدليل ما ببعض طرقه فحانت مني التفاتة وجوز كطل و قع انه قصده لتعلم جلسته للحدث وانه تحفظ من ان يطلع على ما لا يجوز له قال قر وبه بعد واختلفوا في العمل بهذا مع

ما من

ما مر ونحوه فقال قوم هذا ناسخ لاحادیث النهی فجوزوا الاستقبال والاستدبار مطلقا وتعقب بانه یحتاج الی معرفة تأخره عنها فلا تجوز دعوی النسخ الا بعد معرفة التاریخ فلو قال قائل انه متقدم علیها لکان أقرب فی النظر لانه اذا یکون علی وفق البراءة الاصلیة فورد التحریم بعده فیسلم من دعوی النسخ الذی هو خلاف الاصل لکن لا تجوز دعوی تقدم ولا تأخر الا بدلیل وقال قوم هذا خاص به صلی الله تعالی علیه وآله وسلم فالاحادیث الدالة علی المنع باقیة علی حالها وأیده ابن دقیق العید بانه لو کان هذا الفعل عاما للامة لبینه لهم باظهاره بقول فان الاحکام العامة لا بد من بیانها فلما لم یقع ذلک وکانت هذه الروایة عن ابن عمر بطریق الاتفاق وعدم قصده صلی الله تعالی علیه وآله وسلم لزم عدم العموم بحق الامة وتعقبه قر بان یکون هذا الفعل بخلوة فلا یصلح مانعا من الاقتداء اذ أهل بیته کانوا ینقلون ما یفعله ببیته من أمور مشروعة وآخرون انما هذا بالبنیان وأحادیث النهی مطلقة فتحمل علی الصحراء جمعا بین الاخبار فهذا أصح الاجوبة للجمع (أنا شریک عن المقدام بن شریح عن عائشة قالت من حدثکم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بال قائما فلا تصدقوه) أخرجه ت فقال انه أحسن شیء بالباب وأصحه والحاکم وصححه بشرط ق وقال حق به لین لان شریکا القاضی تکلم به بسوء حفظه وقول ت انه أحسن الخ لا یدل علی صحته فله قال ابن القطان لا یقال به صحیح وتساهل الحاکم فی التصحیح معروف فکیف یکون بشرط ق وخ لم یحتج بشریک بالکلیة و م احتج به استشهادا لا احتجاجا وبتقدیر صحته فالحذیفة أصح منه بلا تردد فلو کانا فی صحة فالجواب عنه ان نفی عائشة لا یقدح فی اثبات ما لحذیفة وهو یدل بقبول النقل اجماعا فنفیها بحسب علمها وما أثبته هو الغالب من حاله صلی الله تعالی علیه وآله وسلم وبسنده عن سفیان الثوری أنه قال الرجال أعلم بهذا منها اذ لم یقع بالبیت بل بطریق شاهده رجال بخلافه لا نساء وللطبرانی باوسطه عن سهل بن سعد رآه صلی الله تعالی وآله علیه وسلم یبول قائما وللحاکم والبیهقی عن أبی هریرة بال صلی الله تعالی علیه وآله وسلم قائما من جرح کان بمأبضه فلعله کان بما رآه حذیفة او غیره و بمصنف ابن أبی شیبة عن مجاهد ما بال صلی الله تعالی علیه وآله وسلم قائما الا مرة بکثیب أعجبه (عن عبد الرحمن بن حسنة) کرقبة هو أخو شرحبیل بن حسنة وهی أمهما وأبوهما عبد الله بن القطاع وما لست لعبد الرحمن الا هذا بالمصنف ود وه وله بغیرها أحادیث أخر بمستدرک الحاکم یروعنه الا زید بن وهب فرد بانه روی عنه ابراهیم بن عبد الله بن قارظ وروایته عنه بمعجم الطبرانی (کهیئة الدرقة) بدال فراء فقاف کرقبة الحجفة الترس من جلود بلا خشب وعقب وهی العصب تعمل منه أوتار فذکر القزاز انها من جلود دواب تکون بالحبشة (فقال بعض القوم انظروا یبول کما تبول المرأة) بحذف مفعول انظروا قال حق التشبیه فی تستر أو جلوس أو بکل وفهم نو الاول فقال بشرح د أی کرهوه وزعموا ان شهامة الرجال لا تقتضی سترا بحسب ما هم علیه بالجاهلیة وحق ویؤیده الثانی روایة البغوی بمعجمه بلفظه فقال بعض لبعضنا یبول رسول الله صلی الله تعالی علیه وآله وسلم کما تبول المرأة وهو قاعد والطبرانی وهو جالس کما تبول المرأة وبسنده

قال أحمد بن عبد الرحمن المخزومي كان من شان العرب البول قائما اذ قال بها لعبد الرحمن بن حسنة يقعد ويبول (ما أصاب أو صاحب بني اسرائيل) قال حق برفعه و بنصب (كانوا اذا أصابهم شئ من البول قرضوه بالمقاريض) للطبراني كان أحدهم اذا أصاب شيأ من جسده بول قرضه بالمقاريض (مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين) برواية بقبرين أي اجتاز يتعدى مرة بالباء ومرة بعلى و بسنن ه جديدين (فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير) زاد خ بلى وانه لكبير قال أبو عبد الملك البونى لعله صلى الله عليه وسلم ظنه غير كبير فاوحى اليه بخلافه فاستدرك وأوهاء انه ضمير العذاب فبصحيح ابن حبان بابى هريرة يعذبان عذابا شديدا في ذنب هين أو ضمير أحد الذنبين نميمة لانهما من الكبائر وقال الداودي وقيب كبير الاول أي أكبر والثاني أحدى الكبائر أي ليس باكبر الكبائر كقتل مثلا وان كان كبيرا في الجملة أو ليس بكبير صورة اذ تعاطيه يدل على دناءة وحقارة وهو كبير ذنبا أو ليس بكبير في اعتقادهما أو في اعتقاد المخاطبين وهو عنده تعالى كبير كقوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم اى ليس بكبير ولا به مشقة احتراز عنه وبه جزم كالبغوي ورجحه ابن دقيق العيد وجماعة أو ليس بكبير بمجرده بل بالمواظبة عليه ويدل عليه سياقه اذ وصف كل منهما بكبر بما يدل على تجدده واستمراره عليه لاتيانه بمضارع بعد كان قال ح ولم يسم المقبوران فلعله ترك عمدا للستر وهو عمل مستحسن فلا ينبغي فحص عن ذلك بحق من وقع في ذم فقيل كافران وجزم به أبو موسى المديني اذ لو أسلما لما انتهت الشفاعة بيبس وشفع لهما لشدة شفقته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو مسلمان وجزم به ابن العطار بشرح العمدة قال قر وهو الاظهر و ج وهو الظاهر من مجموع طرقه (أما هذا فكان لا يستتره) بسكون نون فزاى فهاء أي لا يستبرئ من بوله (وأما هذا فكان يمشي بالنميمة) قال نو هي نقل كلام الناس لاضرار قلت فهذا يدل انهما مؤمنان فلا ينبغي ان يختلف به بالكلية اذ لو كانا كافرين لكان الكفر كافيا في عذابهما بلا زيادة ذنب (ثم دعا بعسيب) بعين فسين كأمير جريدة أزيل خوصها فان بقي فسعفة (فشقه باثنتين) قال الباء زائدة لتأكيد في حال (فغرس) كضرب (على هذا واحدا وعلى هذا واحدا) قال الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي قال الحافظ سعد الدين الحارثي كان بازاء الرأس ثبت بسند صحيح (لعله) قال ابن مالك هاؤه ضمير الشان (يخفف) بضم ففتحين أي العذاب عن المقبورين (مالم ييبسا) بتحتيتين ففتح موحدة وتكسر أي العودان قال المازري لعله أوحى له انه يخفف عنهما هذه المدة وقد قيل شفع لهما هذه المدة و طب يحتمل انه شفع لهما مدة بقاء رطوبة لا أن بالجريد أو الرطب معنى يخصه دون نبات و يابس قال وقد قيل حكمته انه يسبح مادام رطبا فيخفف عنهما بركة التسبيح وعليه فيطرد في كل ما به رطوبة من اشجار وغيره وكذا ما به بركة كذكر وتلاوة القرآن من باب أولى وقال طي خص جريد النخل لانها أطول الثمار بقاء فتطول مدة التخفيف وهي شجرة شبهها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المؤمن أو خلقت من فضلة طينة آدم وقال الطيبي والحكمة في انهما يخففان عذابا مادامتا رطبتين غير معلومة

كعدد الزبانية وقد استنكر طب ومن تبعه وضع الناس الجريد على قبر عملا بهذا الحديث
وقال الطرطوشي لانه خاص ببركة يده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال ج ليس بسياقه
ما يقطع بوضعه مباشرة وهو أولى من يوضع من غيره قال حط وأثر جريدة مخرج بطبقات
ابن سعد وقد أوردته بكتابي شرح الصدور بأثر آخر لابي برزة الاسلمي مخرج بتاريخ
ابن عساكر (أخبرتني حكيمة بنت أميمة عن امها أميمة بنت رقيقة) الثلاثة كجهينة ورقيقة
براء فقاف قال الحاكم بالمستدرك أميمة صحابية مشهورة خرج حديثها في الوحدان وقال جمال
الدين المزي بالمهذب رقيقة أمها وأبوها عبد الله يقال بنت عبد الله بن بجاد بن عمير ورقيقة
بنت خويلد أخت أم نارضي الله تعالى عنهما قال الذهبي حكيمة لم تروي الا عن أمها ولم
يروعنها الا ابن جريج وقال غيره ذكرها ابن حبان بالثقات وأخرج حديثها بصحيحه (قالت
كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان يبول فيه ويجعله تحت السرير) هذا مختصر
وقد أتمه ابن عبد البر باستيعابه قال فبال ليلة فوضعه تحت سريره فجاء فلم يجد به شيأ فسأل بركة
امرأة تخدم أم حبيبة جاءت معها من الحبشة فقال البول الذي كان في هذا القدح ما فعل
فقالت شربته يا رسول الله قال الحاكم بالمستدرك هذه سنة غريبة و حق بشرح د وج
تخريج أحاديث الرافعي عيدان بعين فتحتية كرجان و بدر الدين الزركشي في تخريجها
كرجان جمع كرجانة قال أهل اللغة نخلة طويلة مجردة وحكيتان جمع عود كحوت وكسره
أشهر رواية و بكتاب تحقيق اللسان كسره خطأ لانه على جمع عود ولا يتأتى قدح من عيدان
لانه ينفرج ما بينها فلا يمسك البول قال حق يعارضه ما بأوسط الطبراني بسند جيد بحديث
عبد الله بن يزيد مرفوعا لا ينقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منقع
وروى ابن أبي شيبة في مصنفه عن ابن عمر لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول فجوابه لعل مراده
بانتقاعه طول مكثه وما يجعل في قدح لا يطول مكثه غالبا وقال مغلطاي لعله أراد كثرة نجاسة
في بيت بخلاف قدح فانه لا تحصل به نجاسة لمكان آخر (دعا بالطست) أصله طس أبدلت
سينه تاء يذكر ويؤنث (فانخنثت نفسه) بسكون نون ففتحات نقط خاء فنون فمثلثة بالنهاية انكسر
وانثنى لاسترخاء أعضائه عند موته (عن قتادة عن عبد الله بن سرجس) قال حق فان قلت
قال أحمد ما أعلم قتادة سمع عن أحد من الصحابة الا أنس بن مالك قيل له فعبد الله بن سرجس
فكأنه لم يره سامعا منه قلت قد صحح أبو زرعة سماعه منه وقال أبو حاتم لم يلق من الصحابة
الا أنسا وعبد الله بن سرجس وقال الزركشي بالتخريج سرجس بفتح سينه فسكون راء فكسر
جيم فسين كنرجس لا ينصرف للعجمة والعلمية اذ ليس بكلامهم فعلل بكسر لامه لان زنته خاصة
بالامر بكلامهم وأما نرجس فنونه زائدة وان عربيا (لا يبولن أحدكم في جحر) قال حق بجيم
فحاء فراء كقفل بالمحكم كل ما حفره هوام وسباع لسكناها (يقال انها مساكن الجن) قال
حق أعاد الضمير على الجحر مؤنثا وهو يدل على انه مؤنث أو أراد الجحرة جمعاله كرقبة ولم يتقدم
ذكرها (عن الاشعث) هو ابن عبد الله بن جابر الحداني ويقال له الازدي والاعمى (عن
الحسن) قال حق لا يغتر بما وقع باحكام عبد الحق من ان أشعث لم يسمع من الحسن فانه غلط

(عن عبد الله بن مغفل) بمعجمة ففاء فلام كمعظم قال حق قد صرح أحمد بسماع الحسن عن عبد الله بن مغفل (لا يبولن أحدكم في مستحمه) بفتح حاء فشدميم زاد د ثم يغتسل فيه ولأحمد ثم يتوضأ فيه (فان عامة الوسواس منه) بفتح واو بالصحاح المستحم أصله محل يغتسل فيه بحميم وهو ماء حار فقيل لاغتسال بأي ماء استحمام وذكر ثعلب أنه يطلق على ماء بارد فهو ضد وعامة الشيء كله ومعظمه والوسواس حديث النفس والافكار مصدره بكسر واو قال حق علل صلى الله عليه وسلم فعله بانه يورث وسواسا اذ يتوهم انه أصابه شيء من قطر ورشاش فيحصل له وسواس وروى ابن أبي شيبة في مصنفه عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه مرفوعا انما يكره بوله بمغتسله مخافة اللمم وبالصحاح ان اللمم طرف من جنون ويقال أصابته لمة من جن وهو المس والشيء القليل فيقتضي أن علته خشية مس جن لان المغتسل محل حضور شياطين لكشف عورة فهو كبول في جحر لكن ما علل به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أولى بالاتباع قال ويمكن جعله موافقا لما لأنس بأن يراد بالوسواس به الشيطان بحذف مضاف أي ان عامة فعل الوسواس شيطانا منه لكنه خلاف ما فهمه العلماء من الحديث ولا مانع من التعليل بهما فكل منهما علة مستقلة انتهى قال حط بل هما علة واحدة فلا منافاة لان اللمم الذي ذكره أنس هو الوسواس بعينه وذلك طرف من جنون فان المسمى بلغة العرب الوسواس هو المسمى بلغة اليونان المالنخوليا وهو عبارة عن فساد الفكر وقد كثر باشعارهم والاحاديث اطلاق الوسواس جزاء به ذلك كحديث أحمد عن عثمان لما توفي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حزن أصحابه حتى كاد بعضهم يوسوس وقول علي لولا مخافة الوسواس لسكنت بأرض ليس بها ناس فما قاله أنس عين ما قاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال حق حمل جماعة من العلماء هذا على ما اذا كان المغتسل لينا وماله منفذ بحيث اذا نزل به بول شربته أرضه واستقر بها فان كان صلبا بكبلاط بحيث لا يستقر عليه بول أوله منفذ كبالوعة فلا نهي فروى ابن أبي شيبة عن عطاء اذا كان يسيل فلا بأس وابن المبارك عما نقله عنه ت قد وسع في بول في مغتسل اذا جرى به ماء و ه بسننه سمعت علي بن محمد الطنافسي يقول انما هذا في الحفيرة أما اليوم فالمغتسلات بجص وصاروج وقير فاذا بال فارسل فيه ماء فلا بأس به وطب انما نهي عنه اذا لم يكن المكان جددا مستو بالاتراب عليه صلبا أو مبلطا أو لا منفذ له يسيل منه ماء فيتوهم مغتسل انه أصابه منه شيء و نو انما نهي عنه اذا كان صلبا يخاف اصابة كرشاشه والا فلا كراهة و حق وهو عكس ما قاله الجماعة اذ حملوه على أرض لينة وحمله هو على صلبة اذ نظرت الجماعة الى كونها نجسة فما أصيب منها نجس واذا كانت صلبة فصب عليها ماء ذهب فنظر هو الى انها صلبة ترد عليه بوله رشاشا فمنه الوسواس قال حط ما قاله نو سبقه اليه ذو النهاية فنقل عنه معناه قال حق اذا جعلنا الاغتسال فيه منهيا عنه بعد بول فيه فسبب الوسواس البول فيه بانفراده أو اغتساله بعد بوله فيه فقوله فان عامة الوسواس منه أي من مجموع ما مر أو من الاغتسال أو الوضوء فيه الذي هو أقرب مذكور ويؤيده خبر من توضأ في موضع بول فاصابه الوسواس فلا يلومن الا نفسه رواه ابن عدي بابن عمر فجعل سببه الوضوء

بموضع بوله (عن حفص بن المنذر) بحاء فنقط ضاد فنوت كزبير قال أبو أحمد العسكري لا أعرف غيره بسما وحكا مغلطاي بصاد قال ح ق به نظر (أبي ساسان) بسينين كهامان لقبه وكنيته أبو محمد (عن المهاجر بن قنفذ) بنقط داله كهدهد وجندب لغتان واسم المهاجر عمرو وقنفذ خلف وروى العسكري بالصحابة بطريق الحسن عنه انه هاجر الى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاخذه المشركون فأوثقوه على بعير فجعلوا يضربونه سوطا وإياه سوطا فأفلت فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال هذا المهاجر حقا فلم يكن اذا اسمه المهاجر (عن أبي عثمان بن سنة) بفتح سينه فشد نونه (ان نستطيب) بالنهاية أن نستنجي ونستبرئ (ونهى عن الروث والرمة) بكسر راء فشد ميمه بالنهاية العظم البالي أو جمع رميم اذ ربما كانت ميتة فهي نجسة أو لا تقوم مقام حجر للاستنجاء قال خط ولما ورد ان العظم طعام الجن (وقال له رجل) زاد هـ من المشركين (ان صاحبكم ليعلمكم حتى الخراءة) قال قع كتجارة اسم فعل الحدث وأما الحدث نفسه فبكسجاب بلا تاء وطب عوام الناس يقولونه كسحابة فيفحش معناه وانما هو كتجارة أراد جلسة التخلي والتنظيف منه والادب فيه قلت فاذا كان للجلسة فانما هو كسدرة لثالث الهيئة بادبها وهو القياس المناسب للباب لا كتجارة اذ مجرد الفعل هو الاخراج لا يتكلم عليه (قال أجل) بسكونه لامه كنعم زنة ومعنى (عن أبي اسحاق قال ليس أبو عبيدة) اسم ليس هو ابن عبد الله بن مسعود (ذكره) أي لي خبره (ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن أبيه عن عبد الله) قال ج بالفتح وانما عدل أبو اسحاق عن الرواية عن أبي عبيدة الى عبد الرحمن مع ان رواية أبي عبيدة أعلى له اذ أبو عبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح فهي منقطعة وما لعبد الرحمن موصولة ورواية أبي اسحق لهذا عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود في كث بطريق اسرائيل عن يونس عن أبي اسحاق فمراد أبي اسحاق هنا ليس أبو عبيدة ذكره أي لست أرويه الآن عنه وانما أرويه عن عبد الرحمن قال والاسود والده فهو ابن يزيد النخعي صاحب ابن مسعود وقال ابن التين هو الاسود بن يغوث الزهري وهو غلط فاحش فان الاسود الزهري لم يسلم فضلا عن أن يعيش حتى يروي عن ابن مسعود (أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط) كصاحب اي الأرض المطمئنة لقضاء حاجته (وأمرني ان آتيه) قال الكرماني أن هنا مصدرية صلة للامر أي أمرني باتيان بالجار لا مفسرة ضد أمرته أن افعله فانها تصح مصدرية وتفسيرية (فاخذت روثة) لابن خزيمة انها كانت روثة حمار ونقل التيمي ان الروث مختص بما الخيل والبغال والحمير (وألقى الروثة وقال هذه ركس) زاد أحمد بعده ايتني بحجر فرجاله ثقات أثبات وقال أبو الحسن بن القصار ما لكيا روي انه أتاه بثالث لكنه لا يصح قال ج قوله ركس كذا جاء بهذه الرواية براء فكاف فسين كسدر فقيل لغة في رجس بجيم ويدل عليه رواية هـ وابن خزيمة به رجس بجيم أو رجيع اذ رد من حالة طهارة لنجاسة قال طب وغيره ولولا ان يقال رد من حال طعام لروث وقال طل لم أر ركسا بكاف لغة ورده ابن عبد الملك بان معناه رد قال تعالى أركسوا فيها أي ردوا من أركسه رده وبث هذا ركس يعني نجسا فهو يؤيد الاول وقال ن عقب

هذا (الركس طعام الجن) فان ثبت هذا لغة فهو صريح بلا اشكال انتهى ما لخج وبالنهاية الركس الرجيع من ركسه وأركسه رده ورجعه و برواية ركيس كأمير فعيل مفعول وقال الكرماني الركس كسدر رجس وكعبد رده مقلو باوابن سيد الناس ركس رجيع نجس اذ ركست وردت نجاسة بعد كونها طعاما (عن أبي حازم) اسمه سلمة بن دينار المدني أحد الاعلام وذكر جماعة انه التمار وتبعهم المزي في التهذيب وقال أبو علي الجياني هو غلط (عن مسلم بن قرط) قال الزركشي بالتخريج بقاف فراء فطاء مثال كقفل لم يرو عنه غير أبي حازم ولا يعرف هذا الحديث بغير هذا السند ولا ذكر ابن قرط بغيره ولم يذكروه بجرح ولا قدح وقال حق ذكره ابن حبان بالثقات فقال يخطئ ولا نعرفه باكثر من انه روى عن عروة قال وبهذا السند رواية تابعي عن غير تابعي عن تابعي اذ أبو حازم تابعي أكثر الرواية عن سهل بن سعد ومسلم بن قرط لا يعرف بغير روايته عن عروة فلذا ذكره ابن حبان بالطبقة الثالثة طبقة أتباع التابعين (فانها تجزى عنه) قال الزركشي قال بعضهم كترمى قال تعالى لا تجزى نفس عن نفس شيأ (عن عطاء بن أبي ميمونة سمعت أنس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء أحمل أنا وغلام معي نحوي) أي مقارب لي في سني والغلام من ترعرع قال أبو عبيد قال بالمحكم من فطامه لسبع سنين و باساس الزمخشري هو الصغير لا لحاء فاذا ألحق عليه بعده مجاز (اداوة) بدال فواو كنجارة اناء صغير من جلد (من ماء) أي مملوءة به (فيستنجى بالماء) قيل هذه الجملة من قول عطاء فهو مردود وصوابه انه من قول أنس قاله قع (اذا شرب أحدكم فلا يتنفس في انائه) هذا نهي تأديب لارادة مبالغة في نظافة اذ قد يخرج مع نفسه بصاق أو مخاط ردىء فيكسبه رائحة كريهة فيتقذر بها هو أو غيره من شربه (فاذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه) بفتح ميمه بالافصح فقال بعض العلماء يخص نهيه بحالة بوله لاخر اذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه و بآخر لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول حملا لمطلقه على مقيده فان الحديث واحد وكل يرجع لخبر يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه وقد قال القاضي أبو الطيب لا خلاف في حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الواقعة والمراد من مسه عند استبراء من بول ونو يشرحه لا فرق بين حالة استنجاء وغيرها وانما خصت تنبيها على ما سواها لانه اذا كره مسه بها بحالة ضرورة الاستنجاء فلأن يكره بغيرها من أحوال الاضبر ورة بها بالاولى (نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه ويستقبل القبلة وقال لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار) قال الزركشي بالتخريج وقع لابن حزم بهذا الحديث وهمان الاول انه صحفه وبنى على ذلك التصحيف حكما شرعيا فقال لا يجزى أحدا ان يستنجي مستقبل القبلة في بناء أو غيره فساق الحديث بلفظ نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه أو يستقبل القبلة هكذا قال أو مستقبل بميم بأوله وانما المحفوظ ويستقبل بتحتية وقد رواه سفيان الثوري وغيره فقال أو يستقبل بأو الثاني انه ذهب الى انه لا تجوز الزيادة على الثلاثة الاحجار لقوله لا يستنجي بدون ثلاثة أحجار قال الفقهون جاء بكلامهم بمعنى أقل وغير كما قال تعالى واتخذوا من دون الله أي غيره

فلا يجوز الاقتصار على أحد المعنيين دون الآخر قال رضي الله تعالى عنا جميعا نصهم يقتضي
هذا الخبر ان لا يجزئ في المسح أقل من ثلاثة أحجار ولا يجزئ غيرها الا ما جاء به النص زائدا
وهو الماء قال ابن طبرزد وهذا خطأ على اللغة لان العدد انما وضع لبيان ما هو أقل ما يجزئ
في الاستنجاء كما ان خمسا من الابل وخمس أواق أقل ما تجب به زكاة من ابل وورق فلا يستقيم
ان يكون دون هنا بمعنى غير لفساده باتفاق لكن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يرد به
بالخبر الاول الا معنى أقل (أنا محمد بن عبد الله المبارك نا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن
جرير عن أبي زرعة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فلما استنجى دلك يده
بالارض) كذصر عركها بها عركا قال الطبراني لم يروه عن أبي زرعة الا ابراهيم بن جرير
تفرد به شريك وقال ابن القطان له علتان الاولى شريك لانه سيئ الحفظ مشهور بالتدليس
الثانية ابراهيم بن جرير اذ لا يعرف حاله فرد بان ابن حبان ذكره بالثقات وقال ابن عدي
لم يضعف في نفسه وانما قيل لم يسمع من أبيه شيأ وأحاديثه مستقيمة تكتب قال الذهبي ضعف
أحاديثه جاء من جهة الانقطاع لا من قبل سوء حفظه وهو صدوق قال حق وأشار ن
لتضعيفه من جهة أخرى فقال بعدما رواه (أنا أحمد بن الصباح نا شعيب يعني بن حرب
نا أبان بن عبد الله البجلي نا ابراهيم بن جرير عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فاتى الخلاء فقضى حاجته ثم قال يا جرير هات طهورا فاتيته بالماء فاستنجى بالماء وقال بيده
فدلك بها الارض قال أبو عبد الرحمن فهذا أشبه بالصواب من حديث شريك) قال ابن المواق
أراد ن انه بسند جرير أولى من أنه بسند أبي هريرة لا أنه صحيح في نفسه لان ابراهيم بن
جرير لم يسمع من أبيه شيأ قاله ابن معين وقال أبو حاتم ود حديثه عنه مرسل لكن ابن خزيمة لم
يلتفت الى هذا فاخرج روايته عنه بصحته قال حق بترجيح ن برواية أبان عن شريك
نظر اذ شريك أعلى وأوسع رواية وأحفظ فاخرج له م دون أبان مع انه اختلف عليه فيه
فرواه الدارمي والبيهقي بطريقين عنه عن مولى لابي هريرة عن أبي هريرة وهذا الاختلاف
عنه مما يضعف رواية أبان على انه لا يمنع أن يكون به لابراهيم سندان عن أبي زرعة وعن أبيه
ولابان به سندان عن ابراهيم بن جرير وعن مولى لابي هريرة (هات) بكسر تاء اسم فعل أو فعل
لا يتصرف قالهما النحاة قال حط وقد بسطت كلامه بعقود الزبرجد باعراب الحديث
(وما ينوبه) أي ينزل به ويقصده (اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث) برواية د
لا ينجس باخرى لها كم لم ينجسه شيء فيفسر قوله لم يحمل الخبث أي يدفعه عن نفسه ولا يقبله
فلو أراد به ما قيل انه يضعف عن حمله لم يكن لتقييده بقلتين معنى اذ ما دونهما أولى به (أنتوضأ)
بفوقيتين خطابا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (من بئر بضاعة) بموحدة فنقط صاد
بالاشهر كغرابة (والحيض) كعنب قال نو أي الخرق التي يمسح بها دم (عن أبي سعيد
الخدري) سماه البيهقي برواية عبد الرحمن (ان اعرابيا بال في المسجد) روى أبو موسى
المديني بالصحابة بمرسل سليمان بن يسار انه ذو الخويصرة قلت به نظر انظر رفع قوت المغتذي
على الترمذي (لا تزرموه) بزاي فراء فميم كتكرموا لا تقطعوا عليه (بدلو) يذكر ويؤنث

(فتناوله الناس) أي شتموه ولم فقالوا مه مه (وأهريقوا) قال ابن التين بسكون هاء وعن سيبويه قال أهراق يهريق اهرياقا كاسطاع يسطيع اسطياعا بقطع ألف وفتحه ماضيا وضم ياء آتيا وهو لغة في أطاع يطيع فجعل سينه وهاءه عوضا عن ذهاب حركة عين فعله قال وروى بفتح هاء فوجهه انه بدل من همز فاصل هراق أراق فأبدل همزه وسكن هاءه عوضا عن حركة فعله كما مر فحرك هاء على انه بدل ومبدل منه وله نظائر وقال الجوهري أصله أأريقه فخفف همزتان بابداله هاء وجزم ثعلب بالفصيح بفتح هاء قال حط وقد بسطته بعقود الزبرجد (فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين) اسناد البعث لهم مجاز لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو المبعوث بما ذكر لكنهم لما كانوا بمقام التبليغ عنه حاضرا وغائبا أسنده اليهم أو بعثوا من قبله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكان يقول لكل بعثه الى أي جهة يسروا ولا تعسروا. (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم) أي الراكد (ثم يغتسل فيه) بما قبله نو ضابدل يغتسل قال نو برفع يغتسل رواية أي ثم هو يغتسل فيه. وجوز ابن مالك جزمه ونصبه قال وبسط بالعقود (الطهور ماؤه) كرسول (الحل) بكسر حاء أي الحلال (ميتته) كرحمة حيوانه مافي بحره قال طب وكزينة خطأ من رواته (سكتة هنيهة) كجهينة قليلا من زمان مصغر هنة وكذا هنية كأمية (اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد) قال نو استعارها مبالغة في طهارة من الذنوب قال الكرماني فان قلت العادة في مبالغة غسل بماء حار لا بارد لاسيما كثلج قلت قال طب هذا امثال لم يرد بها أعيان مسميات بل تأكد في تطهير من خطايا ومبالغة في محوها فكان ضرب المثل بها آكد في بيان ما أراده تأكيدا من تطهير وقال الكرماني أو جعل الخطايا مثل نار جهنم اذ تؤدي اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل فبالغ به باستعمال مبردات والبرد كسبب حب الغمام قلت انما ألزق صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخطايا بنفسه وان برأه تعالى منها وكان الدعاء لغيره من أسواء العالم لانها أجزاء منه اذ منه خلقت لانه نزل نفسه انه الفاعل فسأل التنقية من كل المخالفات ومن آثارها الكل فعلى هذا كل أدعيته جلبا ودفعا لانه بالعالم كله كجسد واحد فتنبه لذلك فهو كثير وتواضعا باظهار العبودية وتعليما لغيره (وأكرم نزله) كقفل وثلث أصله قرى الضيف أي أحسنه وأجزله (اذا ولغ الكلب) بفتح عينه كوعد شرب بطرف لسانه وقال ثعلب ادخال لسانه في كاء من كل مائع فحركه زاد ابن درستويه شرب أو لم يشرب (فليغسله سبع مرات) قال أبو البقاء أصله مرات سبعا صفة فقدمت فنصبت نصب مصدر باضافته (قال أبو عبد الرحمن لا أعلم أحدا تابع علي بن مسهر على قوله فليرقه) فكذا قال حمزة الكناني انها لم تحفظ وابن عبد البر لم يذكرها الحفاظ من أصحاب الاعمش كأبي معاوية وشعبة وابن منده لا تعرف عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا عن علي بسنده هذا وجاء أمر بالاراقة أيضا بطريق عطاء برفع أبي هريرة لابن عدي لكن برفعه نظر والصحيح وقفه وكذا ذكر الاراقة حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة موقوفا وسنده صحيح أخرجه كالدارقطني (عن عبد الله بن مغفل) بنقط عينه ففاء كمعظم ويقال ابن مغفل فالمح الصفة كالحسن

وحسن

وحسن (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب) قال امام الحرمين هذا أمر منسوخ فقد صح انه نهى بعد عن قتلها فاستقر الشرع عليه وأمر بقتل الاسود البهيم وكان هذا بالصدر فنسخ قال نو فلامزيد على تحقيقه (ورخص في كلب الصيد والغنم) زاد م والزرع (وعفروا الثامنة بالتراب) ظاهره وجوب غسلة ثامنة فبه قال الحسن البصري وأحمد برواية حرب عنه وعن الشافعي قال هذا حديث لم أقف على صحته وقد صح عن م وغيره وجمع بعضهم لترجيح مالابي هريرة عليه فرد بان الترجيح لا يصار اليه بامكان الجمع والأخذ بما لابن مغفل يستلزم الأخذ بما لأبي هريرة بلا عكس والزيادة من الثقة مقبولة فلو سلكنا ترجيحا بهذا الباب لم نقل بالتتريب أصلا اذ رواية مالك بدونه أرجح من رواية من أثبته ومعه فقد قلنا به أخذا بزيادة الثقة وجمع بعضهم بينهما بضرب من المجاز فقال لما كان التراب جنسا غير الماء جعل اجتماعهما في مرة واحدة معدودا باثنتين وتعقبه ابن دقيق العيد بان قوله وعفروا الثامنة ظاهر في أنها غسلة مستقلة (عن حميدة بنت عبيد) للاكثر كجهينة هي زوجة اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة راويه عنها (فاصغى) أي أمال (انها ليست بنجس) قال المنذري فنو فابن دقيق العيد فابن سيد الناس كسبب النجاسة قال تعالى انما المشركون نجس (انها من الطوافين عليكم) قال البغوي بشرح السنة لعله شبهها بمما لك بيت خدم يطوفون على أهله كقوله تعالى طوافون عليكم أو بمن يطوف سائلا أي ان الاجر في مواساتها كالاجر في مواساة من يطوف لحاجة والاول هو المشهور وقول الاكثر وصححه نو بشرح د فقال ولم يذكر الجماعة غيره (والطوافات) ولت او الطوافات وروى كلاهما عن مالك قال ابن سيد الناس جمع مذكره ومؤنثه هنا بصيغة جمع من يعقل (ينهيانكم عن لحوم الحمر فانها رجس) بالنهاية الرجس القذر وقد يعبر به عن حرام وفعل قبيح وعذاب ولعنة وكفر (أتعرق العرق) بعين فراء فقاف كعبد العظم اذا أخذ منه معظم اللحم جمعه كغراب وهو نادر من عرق العظم واعترقه وتعرقه أخذ عنه اللحم باسنانه (بمكوك) بميم فكافين كتنور بالنهاية أي مد أو صاع والأول اشبه اذ جاء بآخر مفسرا به واصله مكيال يختلف باختلاف اصطلاح الناس عليه ببلاد قال والمكاكي جمع مكوك بابدال ياء من كاف اخير (انما الاعمال بالنية) مفردا وباخرى جمعا أي تكون او تعتبر او تصح او تكمل بالنية فمتعلقه مطلق او خاص (وانما لامرئ مانوى) قال عز الدين بن عبد السلام الجملة الاولى لبيان ما يعتبر من اعمال والثانية لبيان ما يترتب عليها او نو افادت الثانية اشتراط تعيين المنوي كمن عليه صلاة فائتة لا تكفيه نية فائتة فقط بل بتعين كظهر وابن السمعاني بأماليه اي ان الاعمال الخارجة لا تفيد بثواب الا اذا نوى بها فاعلها قربة كالكل نوى به قوته على الطاعة (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله) قد اتحد شرط وجزاء بالجملتين والقاعدة تغايرهما لقصد التعظيم بالاولى والتحقير بالثانية قلت أي فثوابه موكول الى الله ورسوله فلا يكون الا مالا عين رأت ولا اذن سمعت ومن كانت لغيرهما فجزاؤه الحرمان من الاجر والخزي بالجمر (وحانت صلاة العصر) واوه لحال بتقدير قد (فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بوضوء) كرسول (ينبع) بضم موحدة وتفتح وتكسر (فاتي بتور) بفوقية كعبد شبه طست أو طست (حي على الطهور والبركة من الله) قال ابو البقاء بجر البركة عطفا على الطهور ووصفه بالبركة اذ به زيادة وكثرة من قليل فلا معنى لرفعه هنا * قلت بل له معنى جدير بقبوله اى والبركة والزيادة التي ترونها كائنة منه تعالى فضلا بلا شريك ولا حول ولا قوة مني فالجملة حال من الطهور (توضؤا باسم الله) أى قائليه قال عز الدين افعال العبد ثلاثة ماسنت به التسمية ومالم تسن وماتكره فيه الأول كوضوء وغسل وتيمم وذبح مناسك وقراءة قرآن ومنه مباحات كأكل وشرب وجماع الثاني كصلاة وأذان وحج وعمرة واذكار ودعوات الثالث المحرمات لان الغرض التبرك في فعل مشتمل عليه والحرام لا يراد كثرته و بركته وكذا المكروه وقال والفرق بين ماسنت به من القربات ومالم تسن به عسير فان قيل انما تسن بما سنت به لانه بركة بنفسه فلا يحتاج لتبريك قلنا هذا يشكل بمناسك فيه كقراءة القرآن فانه بركة بنفسه فلو سمي عليه لجاز وانما الكلام في كونه سنة فلو كان سنة لنقل عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وعن السلف الصالح كما نقل غيره من السنن والنوافل (حتى توضؤا من آخرهم) قال التيمي اى توضؤا كلهم حتى وصلت النوبة لآخرهم والكرماني حتى للتدريج ومن للبيان أى توضأ الناس حتى توضأ منهم عند آخرهم كناية عن توضؤا كلهم أولهم وآخرهم وعند كفي أى حتى من في آخرهم و نو من كالي وهي لغة * قلت أولى من كل بلا تكلف انهم من آخرهم لا ولهم توضؤا كلهم وعبر بآخرهم مبالغة لانه المتوهم في عدم وضوئهم (سطيحة) كسفينة بالنهاية ما كان من المزاد من جلدين قوبل أحدهما بالآخر فسطح عليه من أواني مياه صغيرة أو كبيرة (استوكف ثلاثا) بالنهاية استقطر ماء وصبه على يديه ثلاث مرات و بالغ حتى وكف منها ماء (وصلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء) زاد الحكيم ت من الدنيا قال نو لا يحدث نفسه بشيء من أمور الدنيا ومالا يتعلق بالصلاة فلو عرض عليه حديث فاعرض عنه بمجرد عروضه عفي عنه وحصلت له هذه الفضيلة ان شاء الله تعالى لانه ليس من فعله وقد عفي لهذه الامة عن خواطر تعرض ولا تستقر وقال نحوه المازري وتابعه قع (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) قال نو أى الصغائر لا الكبائر (فان الشيطان يبيت على خيشومه) بنقطي حاء وسينه كزيتون قال نو أى على أنفه بينه و بين دماغه و قع أى حقيقة أو استعارة لما ينعقد من غبار ورطوبة تخيا شيمه لانها قذارة توافقه ويحبها (فكفأ) بهمز كقرأ أى أمال (بالسباحتين) كمثنية لواحدة بالنهاية السباحة والمسبحة اصبع تلي ابهاما سميته اذ يشار بها عند التسبيح (يمسح على الخفين والخمار) بالنهاية أى العمامة اذ بها يغطي المرء رأسه كما تغطيه بخمارها اذا اعتم عمة العرب فادارها تحت حنكه فلا يستطيع نزعها بكل وقت فصارت كخف فيه غيرانه يحتاج لمسح قليل من رأسه فيمسح على عمامته بدل الاستيعاب (ويل للاعقاب من النار) جمع ككتف مؤخر قدم قال البغوي أى ويل لاصحابها المقصرين في غسلها كقوله تعالى واسأل القرية أو تخص هي بعذاب لقصد غسلها (النعال السبتية) كنسبة سدرة أى ما اتخذ من سبت وهي جلود بقر دبغت بقرظ سميته اذ شعرها سبت عنها

وحلق

وحلق وأزيل بدباغ أو أسـبغت ولانت بدباغ (لايقبل الله صلاة بغير طهور) كرسول وحلوس (ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا) قال قع هو كناية عن غفرانها اذ المحو من كتب الحفظة دلالة على غفرانها (ويرفع به الدرجات) هي أعلى المنازل بالجنة (اسباغ الوضوء) أي اتمامه (على المكاره) أي مع برد ماء وألم جسمه وأشغال دنياه فلا يأتي به الا كرها مؤثرا لوجهه تعالى (وكثرة الخطا الى المساجد) كهدى جمع خطوة كغرفة أي بعد داره عنها (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) أي جلوسه بمسجد أو تعلق قلبه واهتمامه بها وتأهب لها (فذلكم الرباط كرره ثلاثا) أي المذكور بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا أو حقيقة ربط نفسه وجسمه مع الطاعات وسر تكريره لاهتمام به وتعظيم شأنه أو لعادته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من تكرار كلامه ليفهم عنه قال نو والاول أظهر (كيوم ولدتك أمك) بفتح يوم بناء لاضافته لجملة ماضوية (فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من ايها شاء) قال ابن سيد الناس ذكر العلماء ان في فتح أبواب الجنة والدعاء منها تشريفا بالموقف واشادة ذكر من حصل له ذلك على رؤس الاشهاد فليس من يؤذن له بدخول من باب واحد لا يتعداه كمن يتلقى من كل باب ويدخل مما شاء هذا فائدة تعدد الفتح (يا بني فروخ) بفاء فراء فنقط حاء كتنور من ولد ابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام كثر نسله فولد العجم (خرج الى المقبرة) مثلث باء وكسره قليل (السلام عليكم دار قوم) بالمطالع نصب دار اختصاصا أو منادى مضاف والاول أظهر ويجوز بدلا من كم أي أهل دار (وانا ان شاء الله بكم لاحقون) قال نو أتى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالاستثناء مع تحققه الموت وأظهر أقوالهم انه للتبرك وامتثالا لقوله تعالى ولا تقولن لشيء الخ (وددت اني رأيت اخواننا) قلت أي رأيتهم مستقرين بينكم بالحياة لتعلموا محبتهم اياكم بمحبتي لكم فتعجبوا من أمرهم والا فانه يراهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويشاهدهم متى توجه اليهم (بل أنتم أصحابي) قال لم ينف أخوتهم ولكن ذكر مرتبة الصحبة الزائدة فهم اخوة صحابة ومن يأتون اخوة لا صحابة (وانا فرطكم على الحوض) قال الهروي وغيره انا أتقدمكم على الحوض من فرطهم تقدمهم الى الماء ليهيئ لهم ما يحتاجون من دلاء وأرشية (في خيل دهم) كقفل جمع أدهم وهو الاسود (بهم) كقفل جمع بهيم كامير أسود أو ما لا يخالط لونه لون آخر بل يكون لونه خالصا أبيض أو غيره بأخرى عكسه (يقبل عليهما بقلبه ووجهه) قال نو جمع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهاتين اللفظتين أنواع الخضوع والخشوع لان الخضوع في الاعضاء والخشوع بالقلب على ما قاله جماعة (مذاء) بنقط دال كشداد كثير المذي (مذاكير) كمحاريب قيل جمع ذكر بلا قياس أو لا واحد له أو واحده مذكار كمحراب قال ابن خر وف جمعه مع انه ليس بجسده الا واحد نظر الاجزاء اتصلت به فكل جزء من المجموع كهو في غسله (ان الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم) بالنهاية أي تضعها وطاء له بمشيه أو تتواضع له تعظيما لحقه أو تنزل تعظيما لمجالس العلم وتترك الطيران أو تظلهم بها (نفس) كسبب (أو بضعة) مثلث قطعة

من لم وكرحمة أشهر (أعوذ برضاك من سخطك) قال ابن خاقان البغدادى سمعت النقاد
يقول طلب الاستعاذة من الله تعالى نقص فى التوكل وقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
أعوذ برضاك من سخطك أى أنت المحاذ دون حائل بينى وبينك اصدق فقره اليه تعالى بالغيبة
عن الأحوال واضمار الخبر أى أسألك الرضا عوضا عن السخط ذكره ابن ماكولة الشيرازى
بكتابه اخبار العارفين وقال ق رضى الله تعالى عنا معا ومعافاته تعالى وعقوبته من
صفات أفعاله فاستعاذ من المكروه منهما الى المحبوب ومن الشر الى الخير قال ق ثم ترقى من
الافعال الى منتهى الافعال فقال (وأعوذ بك منك) مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق فهذا
محض المعرفة الذى لا يعبر عنه قول ولا تضبطه صفة (لا أحصى ثناء عليك) أى لا أطيقه
فلا أنتهى الى غايته ولا أحيط بمعرفته كما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالشفاعة فأحمد
بمحامد لا أقدر عليها الآن ولكن لا أحصى نعمتك واحسانك والثناء عليك وان اجتهدت
فى ذلك والاول أولى لما ذكرناه ولقوله (أنت كما أثنيت على نفسك) هذا اعتراف بالعجز بعد
ما ظهر له من صفات جلاله تعالى وكماله وصمديته وقدوسيته وعظمته وكبريائه وجبروته مما
لا ينتهى الى عده ولا يصل الى حده ولا يحمله عقل ولا يحيط به فكر وعند الانتهاء الى هذا
المقام انتفت معرفة الأنام فلهذا قال الصديق الاكبر العجز عن درك الادراك ادراك وقال بعض
العارفين سبحان من رضى فى معرفته بالعجز عن معرفته وبالنهاية بدأ بالرضى وبرواية بالمعافاة
فبالرضى وانما ابتدأ بالمعافاة من العقوبة لانها من صفات الافعال كاماتة واحياء ورضى
وسخط لا من صفات الذات وصفات الافعال أدنى مرتبة من صفات الذات فبدأ بالادنى مرتقيا
للاعلى فلما ازداد يقينا وارتقاء ترك الصفات وقصر نظره على الذات فقال وأعوذ بك منك
فازداد قربا واستحياء معه من الاستعاذة على بساط القرب فالتجأ الى الثناء فقال
لا أحصى ثناء عليك فعلم ان ذلك قصور فقال أنت كما أثنيت على نفسك وأما على الرواية
الاولى فانما قدم الاستعاذة بالرضى من السخط لان المعافاة من العقوبة تحصل بحصول الرضى
وانما ذكرها لان دلالة الاولى عليها دلالة تضمن فاراد ان يدل عليها دلالة مطابقة فكنى عنها
أولا فصرح بها ثانيا ولان الراضى قد يعاقب لمصلحة أو لاستيفاء حق الغير قلت أى أنت
الوكيل فى كل حق لك علينا كالثناء عليك بقدر ما لك ذاتا واسما وصفة فاثن ثناء كثناء
أثنيته أنت على ما لك من الثلاث (أثوار أقط) جمع ثور بمثلثة كعبد قطعة من أقط ككتف
بالاشهر وهو لبن جامد مستحجر (فثرى) بمثلثة فراء كقدس بل بماء (نجل) بنون فجيم كعبد
ماء قليل جمعه أنجال (اذا قعد) أى الرجل (بين شعبها الاربع) كعمد جمع شعبة كغرفة
قطعة أى بين يديها ورجليها أو رجليها وفخذيها أو ساقيها وفخذيها أو فخذيها وشفريها
أو نواحى فرجها الاربع وأضمر فاعل قعد للعلم به ولابن المنذر اذا غشى الرجل امرأته فقعد
الخ فحذفه من تصرف رواته (ثم اجتهد) كناية عن معالجة الايلاج (ان أم سليم) هى ام أنس
اسمها سهلة أو رميلة أو رميثة أو أنيفة ويقال الرميصاء والغميصاء (ان الله لا يستحيى من
الحق) قالوا لا يمتنع من بيانه فكذا أنا لا امتنع من سؤالى عما يحتاج اليه أى لا يأمر بحياء فيه

ولایبحه وانما قالته اعتذارا بین یدی سؤالها عما دعت الحاجة الیه مما تستحی النساء عادة من السؤال عنه وذکره بحضرة رجال ویستحی بتحتیتین وبواحدة أیضا (فقالت لها أف لك) قال نو كلمة استحقار لها ولما تكلمت به اذ تستعمل فی استحقار واستقذار وانكار قال الباجی وهی هنا لانكار وأصل أف وسخ أظفار وبه لغات كثیرة قال أبو البقاء من كسر بناه علی الاصل ومن فتحه خففه ومن ضمه أتبعه ومن نونه نكره ومن تركه عرف ومن خفف فاء حذف أحد المثلین (أوترى المرأة ذلك) قال قر انكار عائشة وأم سلمة علی أم سلیم قضیة احتلام النساء یدل علی قلة وقوعه منهن قال حط وظهر لی ان أزواجه صلی الله تعالی علیه وآله وسلم لا یقع لهن لانه من الشیطان فعصمن منه تكریما له صلی الله تعالی علیه وآله وسلم كما عصم هو منه قال وقد رأیت بعض أصحابنا قرر بدرسه منع وقوع احتلام من أزواجه صلی الله تعالی علیه وآله وسلم اذلا یطعن غیره یقظة ولا نوما ولا یتمثل به الشیطان فسررت به كثیرا (تربت یمینك) قال قب بشرح ت هل معناه استغنیت أوضعف عقلك أوتربت من علم أو تربت ان لم تفعله أوحث علی علم كما صح تكلتك أمك ولا یرید ان یثكل أوأصابها تراب أو خابت أوانقطعت أودعاء حقیقة أو بمثلثة فراء عشرة أقوال وبالنهایة هی كلمة جاریة علی ألسنتهم یدعاء علی مخاطب بلا ارادة وقوعه كقولهم قاتله الله أومعناه لله درك أومثال للعدّ فاذا خالف أساء أودعاء حقیقة فهودعاء لها بفقر لانه خیر لها والاول أوجه بدلیل حدیث خزیمة أنعم صباحا تربت یداك فانه دعاء له وترغیب بامتثال ماسبقت به الوصیة اذقال أنعم صباحا فعقبه بتربت یداك وكثیرا ترد لهم الفاظ ظاهرها الذم وأرادوا بها المدح كلا أبالك ولا أم لك وهوت أمك ولا أرض لك وقال بهذه الكلمة خلاف كثیر منتشر جدا للسلف والخلف من الطوائف كلها والاصح الاقوی الذی علیه المحققون ان أصلها افتقرت ولكن العرب اعتادت استعمالها بلاقصد معنی أصلا فیقولون تربت یداك وقاتله الله وثكلته أمه وویل له وما أشجعه ونحوه عند انكارهم شیأ أوزجرهم عنه أوذمهم أو استعظامهم أوحث أواعجاب (فمن أین یكون الشبه) قال نو أی الولد یتولد من رجل وامرأة فایهما غلب كان الشبه له والشبه كسدر وسبب لغتان (اذا احتلمت) ولاحمد اذا رأت ان زوجها یجامعها فی المنام (اذا رأت الماء) أی المنی بعد استیقاظها (ماء الرجل غلیظ أبیض وماء المرأة رقیق أصفر) قال قر ماذكر من صفة الماءین هو الغالب باعتدال الحال والافقد تختلف أحوالهما العوارض (فایهما سبق كان الشبه له) أی سبق انزالا ولابن عبد البر فای النطفتین سبقت الی الرحم غلبت علی الشبه وقال قر سبق أی غلب وكثر من سابقنی فسبقته أی غلبته ومنه قوله تعالی وما نحن بمسبوقین أی بمغلوبین (عن فاطمة بنت حبیش) بحاء فموحدة فنقط ستین كزبیر اسمه قیس بن المطلب بن أسد بن عبد العزی (انها كانت تستحاض) من افعال لزمت بناء لنائب قال حق بشرح د اعلم ان المستحاضات بعهده صلی الله تعالی علیه وآله وسلم تسع فاطمة هذه وأم حبیبة بنت جحش واختها حمنة واختها زینب أمنا ان صح وسهلة بنت سهیل وسودة أمنا وأسماء بنت مرشد الحارثیة وزینب بنت أبی

سهلة و بادنة بنت غيلان الثقفية و نظمها قال جط

قد استحيضت في زمان المصطفى * تسع نساء قد رواها الراويه
بنات جحش سودة وفاطمه * وزينب أسماء سهلة و بادنه

(انما ذلك) بكسر كافه (عرق) زاد الدارقطني والبيهقي انقطع (فاذا أقبلت الحيضة) قال نو كرحمة وسدرة و جح بروايتنا كرحمة (استحيضت أم حبيبة بنت جحش) قال نو قال الدارقطني قال ابراهيم الحربي الصحيح انها أم حبيب كاسمها واسمها حبيبة قال الدارقطني قول الحربي صحيح فكان من أعلم الناس بهذا الشأن وابن الاثير تسمى أم حبيبة أو أم حبيب والاول أكثر وقال أهل السير المستحاضة اختها حمنة ورد ابن عبد البر الصحيح انهما معا (ان هذه ليست بالحيضة) كرحمة فقط نقله طب عن أكثر المحدثين أو كلهم وقال انه متعين لانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أراد اثبات استحاضة ونفي حيض (ان امرأة كانت تهراق الدم) قال ابن مالك أل زائد بالتمييز وابن الحاجب بما اليه برفع بدلا من ضمير تهراق و بنصب تمييزا أو توهم تعديه أو بفعل حذف وهو أوجه فكانه قيل ما تهراق قال تهراق الدم كقوله * ليبك يزيد ضارع لخصومة * وان اختلفا اعرابا ومثله كثيرة بكلامهم اه قال جط وهو مبسوط بالعقود (عرق عائد) بعين فنون فدال كصاحب بالنهاية شبهه به لكثرة ما خرج منه بخلاف عادة أو هو بالا رقأ (حين نفست) بضم نونه من النفاس (وهو الفرق) كسبب مكيال يسع ستة عشر رطلا وهي اثنا عشر مدا أو ثلاثة اقساط والقسط نصف صاع بتخفيف اللسان وهو كعبد غلط وكذا الباجي وابن الاثير فرد بانهما لغتان مشهورتان بالصحاح وغيره (أشد ضفر رأسي) قال نو بنقط ضاد فقاء كعبد بالمشهور رواية واستفاضة عند المحدثين والفقهاء وغيرهم أي أحكم فتل شعري و بلحن الفقهاء لابن بري صوابه بضم ضاد جمع ضفيرة كسفينة فرد بان كليهما جائز له معنى صحيح و يترجح الاول لانه الرواية المتصلة (ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض) هي اسماء بنت شكل أو بفتح يزيد بن السكن (فاخبرها كيف تغتسل) و لم تأخذ احداكن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها فتصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة الخ (ثم قال خذي فرصة) بفاء فراء فصاد كسدرة وحكى ابن سيد الناس تثليث فاء قطعة من صوف أو قطن أو جلدة عليها صوف حكاه أبو عبيد وغيره ولد برواية أبي الاحوص قرصة بقاف كرحمة قال المنذري أي شيأ يسيرا كقرصة بطرف أصبعين وابن قتيبة بقاف ونقط صاد كغرفة قال وقوله من مسك كعبد أي قطعة من جلد وضعف من قاله كسدر واحتج بانهم كانوا في ضيق يمنع منه ان يمتهنوا مسكا مع غلاء ثمنه وتبعه طل و بالمشارق أكثر رواياته كعبد ورجح الهروي كسدر وان المقصود تطييب ودفع رائحة كريهة ومناسبة بعده ابن قتيبة من امتهان مسك غير بعيد لما عرف من شان أهل الحجاز من كثرة استعمال الطيب وقد يكون المأمور به من يقدر عليه قال جح وقويته بما لعبد الرزاق عن ذريرة قلت و يزيده قوة انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم أراد عموم الامر ... كل واجد فاما انما لا يعد منه فربما كان الخطاب لمن لانه يحب الطيب

(وقالت

(وقالت تتبعين بها أثر الدم) قال نو قال العلماء أي بالفرج وقال المحاملي يندب لها أن تمس به
كل محل أصابه من بدنها قال ولم أره لغيره وظاهر الخبر حجة له قال حج ويؤيده ما للاسماعيل فلما
رأيته يستحيي علمتها وقلت تتبعي به مواضع الدم زاد الدارمي وهو يسمع فلا ينكر فقيل حكمته
كونه أسرع للحبل وضعفه نو بأنه لو كانت لاختصت به المتزوجة ويرده اطلاق الاحاديث
(بالمنديل) كعفريت (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال ذكر عمر لرسول الله صلى الله
عليه وسلم) أكثر رواته جعلوه من مسند ابن عمر والاقل من روايته عن أبيه انه سأل النبي
صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني بالعلل والصحيح قول من قال عن ابن عمر أن عمر سأل (انه
تصيبه الجنابة من الليل) قال حق أي في الليل لقوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم
الجمعة أوهي لابتداء غاية زمنية أي وقت ابتداء الجنابة الليل (توضأ واغسل ذكرك ثم نم)
الجمهور انه أمر ندب وقال طائفة بوجوبه والطحاوي انه منسوخ وبثم ونم جناس مصحف
محرف والداودي وابن عبد البر به تقديم وتأخير أي اغسل ذكرك وتوضأ فالواو لا ترتيب
وللمصنف بالكبير وابن حبان من طرق اغسل ذكرك ثم توضأ ثم ارقد وللطبراني عن ميمونة
بنت سعد قالت قلت يارسول الله هل يرقد الجنب قال ما أحب ان يرقد حتى يتوضأ فاني أخشى
ان يتوفى فلا يحضره جبريل فهو تصريح بالحكمة فيه ولابن أبي شيبة عن عائشة قالت قلت
اذا أراد أحدكم ان يرقد وهو جنب فليتوضأ فانه لا يدري لعله تصاب نفسه في منامه وعن شداد
ابن أوس اذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فانه نصف الجنابة وأشار به
الى ان الوضوء يخفف حدث الجنابة اذ يرفع حدثا لكن عن أعضاء وضوء وضعفه قب فقال
ليس هذا مراد الحديث ولا المفهوم من جواب سؤال عمر (عن عبد الله بن نجي) بضم نونه وفتح
جيمه فشد تحتية تابعي هو وأبوه (لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا جنب) قال طب أي
من ينزلون منهم برحمة وبركة لا حفظة اذ لا يفارقون جنبا ولا غيره أو أراد جنبا يتهاون بغسله
ويتخذ تركه عادة لا من أخر غسله لحضور صلاة اذ كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ينام جنبا
ويطوف على نسائه بغسل واحد قال وأراد كلبا اقتناه لغير صيد وزرع وماشية
وحراسة عدو وصورة صورها من ذات أرواح سواء كانت على جدار أو سقف أو ثوب اه ونو
بشرح المهذب بتخصيصه جنبا يتهاون وكلبا يحرم اقتناؤه نظر وهو محتمل وقال بشرح
د الاظهر انه عام بكل كلب وانهم يمتنعون من كل لاطلاق الاخبار ولان الجرو الذي كان ببيته
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تحت سريره كان له به عذر ظاهر لعدم علمه به فامتنع من دخوله
جبريل لوجوده به فلو كان العذر لا يمنعهم لدخله جبريل على نبينا وآله وعليه الصلاة
والسلام قال قال العلماء سبب امتناعهم من دخول ما به كلب كثرة أكله نجاسات أو بعضها
شيطان كما بآخر والملائكة ضد الشياطين أو لقبح رائحة كلب والملائكة تكره رائحة كريهة
أو لانه منهي عن اتخاذه فعوقب متخذه بحرمان دخولهم بيته وصلاتهم به واستغفارهم له وتبريك
عليه وعلى أهل بيته ورفع أذى الشيطان وسبب امتناعها من دخول ما به صورة انها معصية
فاحشة وبها مضاهاة لخلقه تعالى وبعضها بصورة ما يعبد من دونه تعالى قال وذكر طب

وقع انه خاص بصورة حرم اتخاذها دون ممتهنة كالبساط والوسادة قال والاظهر انه عام بكل
صورة وأنهم يمتنعون من كل لاطلاق الاخبار اه قلت الظاهر ما قاله كطب والالما
رخص فى ذلك فيكون الاذن بها مقيدا لهذا الاطلاق بكالكاب اه وقال قب وأما
امتناعهم من دخول ما به جنب ان صحت الروايةفيه فلعله لامتناعه من قراءته وتقصيره بترك
مبادرة لامتثال الامر لكن به نظر اذ صح انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يؤخر اغتساله وانعقد
الاجماع على انه لا يجب على الفور فالوجه ما قاله طب و بالنهاية أراد جنبا يترك غسله عادة
فيكون أكثر أوقاته جنبا فهو يدل على قلة دينه وخسة بطانته وحمله جماعة على ما اذا لم يتوضأ فمن
باب فى الجنب اذا لم يتوضأ والبيهقى باب كراهة نوم الجنب من غير وضوء (اذا أراد أحدكم أن
يعود توضأ) قيل الوضوء هنا غسل فرجه فقط مما به من أذى قال قع قاله جماعة الفقهاء
وزاد قر وأكثر أهل العلم قال و يستدل عليه بأمرين الاول انه جاء فليغسل فرجه بدل فليتوضأ
الثانى ان الوطء ليس من قبيل ما شرع له وضوء اذ أصل مشروعيته القرب والعبادات والوطء
بابه الملاذ والشهوات وهو من جنس المباحات فلو شرع لاجله لشرع بالوطء الاول لانه من
نوع المعاد وانما شرع لازالة لطخ ذكره من ماء فرج ومنى لانه مما يكره و يستثقل عادة
وشرعا أو غسل وجهه ويديه يؤيده رواية ابن أبى شيبة عن ابن عمر كان اذا أتى أهله فاراد أن يعود
غسل وجهه وذراعيه أو وضوءا شرعيا كاملا وعليه أصحابنا كالابن خزيمة فليتوضأ وضوءه
للصلاة وادعى الطحاوى ان هذا منسوخ فقال قد يجوز أن يكون أمرهم بذا فى حال ما كان
الجنب لا يستطيع أن يذكر الله حتى يتوضأ فأمر بوضوء ليسمى عند جماعه فرخص لهم أن
يتكلموا بذكر الله جنبا فارتفع ذلك فروى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجامع ثم يعود ولا يتوضأ و ينام ولا يغتسل قال فهذا ناسخ لذلك اه وزاد ابن خزيمة وابن
حبان والحاكم والبيهقى فانه أنشط للعود أى للجماع فهو تصريح بالحكمة فيه (كان
يطوف على نسائه بغسل واحد) قال قر لعله عند قدومه من سفره صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم أو عند تمام الدور او من نوبة أو خاص به والا فوطء ضرة بنوبة غيرها ممنوع (عن عبد الله بن
سلمة) كلمة هو المرادى روى له الاربعة (لم يكن يحجبه عن القرآن شئ ليس الجنابة) بلا تاء
تأنيث قال الزركشى بالتخريج ليس هنا كغير والبزاركالا و يؤيده رواية ابن حبان الا الجنابة
باخرى له ما خلا الجنابة (فحدث) بحاء فدال كنكتة زنة ومعنى وتصريفا (ان المسلم لا ينجس)
بفتح وضم جيمه وعيبا بعده والمؤمن بدله (فاهوى اليه) أى مال (فانسل) بشد لامه أى ذهب
فى خفية (ناولينى الخمرة) بمضط حاء كغرفة ما يصلى عليه المرء من حصير (ليست حيضتك
فى يدك) قال طب باصلاح الالفاظ التى يحرفها الرواة بقوله الا كثر كرحمة فصوابه كرنية
للاسم أو الحال أى ليست نجاسة الحيض وأذاه فى يدك وأما كرحمة فالمرة الواحدة من الحيض
فانكر عليه قع فصوبه كرحمة اذ أراد الدم وهو الحيضة كرحمة بلا شك وقال نو الفتح
هو الظاهر وهو الصحيح المشهور رواية ولما قاله طب (فى حجر احدانا) بحاء فجيم كعبد وتشدد
بالنهاية طرف الثوب المتقدم (طامث) بطاء فميم فمثلثة حائض وكذا عارك (يأخذ العرق)

كعب ـ د عظم أخذ معظم لحمه و بقي عليه بقية منه فاعترق من اعترق عظما وعرقه وتعرقه أخذ منه لحما باسنانه (بينا انا مضطجعة) برفعه و ينصب (في الخميلة) بنقط حاء القطيفة وكل ثوب له خمل من أي شئ كان (فاخذت ثياب حيضتي) قال ج روى كرحمة وسدرة وجزم طب بكسر ور جه نو ور ج قر فتحه اذ بعض طرقه حيضي ولاناءُ فعني فتحه أخذت ثيابا أعدت له وكسره أخذت ثيابا أعدت لحالته لباسا (فقال أنفست) قال طب كفرح أي أحضت من نفست حاضت ونفست بضم نونه من النفاس قال ج هذا قول كثير من أهل اللغة ولكن حكى أبو حاتم عن الاصمعي انه يقال بضم نونه حيضا ونفاسا قال وثبت بروايتنا بفتحه وضمه (في الشعار) ككتاب ثوب يلي جسده (عن حبيب مولى عروة) هو تابعي روى عن أسماء بنت الصديق وماله عند المصنف و د الا هذا وله عند م آخر (عن بدية كان الليث يقول ندبة) الاول بضم موحدة ففتح داله فتحتية كأمية والثاني بنون فدال فموحدة كرقبة ذكره عبد الحق بالاحكام قال الدارقطني كذا قاله المحدثون وقاله أهل اللغة كرحمة قلت كره المحدثون السكون لباب الندبة عند النحاة اه وقال ابن حزم بالمحلى رواه أبو داود عن الليث كرقبة ومعمر كغرفة ويونس بدية بموحدة وتحتية كامية وحكاه المزي بدنة بموحدة فدال فنون كرقبة (يباشر المرأة) أي يستمتع في غير فرجها (محتجزة به) بزاي شادة له على حجزتها ووسطها وللمصنف بالكبرى محتجزته (يجامعوهن في البيوت) أي يخالطوهن (فسألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله عز وجل و يسألونك عن المحيض) روى ابن جرير عن السدي ان أول من سأله عنه ثابت بن الدحداح (فتمعر) بشد عين تغير (فبعث في آثارهما فردهما فسقاهما) زاد الدارقطني بالعلل وقال اهما قولا اللهم انا نسألك من فضلك ورحمتك فانهما بيدك ولا يملكهما أحد غيرك (لا نرى الا الحج) بضم نونه أي لا نظن (فلما كان بسرف) بسين فراء ففاء ككتف موضع بينه و بين مكة كعشرة أميال يمنع صرفه وقد يصرف (هذا أمر كتبه الله على بنات آدم) روى عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن مسعود قال كان الرجال والنساء في بني اسرائيل يصلون جميعا فكانت المرأة تتشرف للرجل فالقى الله عليهن الحيض ومنعهن المساجد قال الداوردي لا مخالفة بين هذا و بين خبر الباب فان نساء بني اسرائيل من بنات آدم فلعل قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بنات آدم عام أريد به الخصوص قال ج ويمكن الجمع مع التعميم من ان ما ألقي على نساء بني اسرائيل طول مكثه عقوبة لهن لا ابتداء وجوده فقد روى ابن جرير عن ابن عباس بقوله تعالى بقصة ابراهيم وامرأته قائمة فضحكت أي حاضت فهي ام نساء بني اسرائيل بلا ريب وابن المنذر والحاكم بسند صحيح عن ابن عباس ابتداؤه من حواء بعد أن اهبطت من الجنة (واستثفري) هو أن تشد فرجها بخرقة عريضة بعد ان تحتشي بكقطن وتوثق طرفيها في شئ وتشده على وسطها فتمنع به سيلان دم أخذ من ثفر دابة بمثلثة ما يجعل تحت ذنبها (أبو المقداد ثابت الحداد عن عدي بن دينار) ما بالست لعدي الا هذا الحديث (حكيه) بضم حاء فكسر كاف فياء مخاطبة (بضلع) كعنب بالنهاية أي بعود فاصله

ضلع جنب حيوان سمي به عود يشبهه عوجا وكسدر تخفيفا وبالازهري والمنذري عن ثعلبة عن
ابن الاعرابي مثله وذكر تقي الدين بن دقيق العيد عن النسائي بصلع بصاد وبالحاشية هو الحجر
قال وثبت بموضع آخر بنقطة فلعله خطأ اذ لا معنى يقتضي تخصيص ضلع وأما الحجر فهو ما به
الحك غالبا اه قال حق بما قاله نظر لانه خلاف ما عرف رواية وضبطه بالاصول ثم
الصلع حجر ابصاد كسكر ذكره الازهري والجوهري وابن سيده أو كعبد قاله ابن سيد الناس
بشرح ت قال حق لم أر له سلفا بهذا الضبط وذكر عبد الحق بالاحكام انه ليس بصحاح
الاحاديث ذكر ضلع وسدر وقال ابن القطان لا يقدح ذلك في صحته فانه بغاية الصحة فلا نعلمه
روي بغير هذا السند ولا على غير هذا الوجه فلا اضطراب بسنده ولا متنه ولا نعلم له علة (حتيه)
بحاء فشد فوقية أي حكيه (ثم اقرصيه) بقاف فضم راء فصاد بالنهاية القرص دلك باطراف
أصابع وأظفار مع صب ماء عليه حتى يذهب أثره (كنت أغسل الجنابة) أي أثرها
بحذف مضاف أو أطلق الجنابة على جنب مجازا (بقع) بموحدة فقاف فعين كصرد جمع
كغرفة قال أهل اللغة البقع اختلاف اللونين (عن أم قيس بنت محصن) بحاء فصاد فنون
كنبر اسمها جذامة بجيم فنقط داله قاله ابن عبد البر أو آمنة قاله السهيلي وهي أخت عكاشة بن
محصن الاسدي (انها أتت بابن لها صغير) قال حج لم أقف على اسمه ومات بوقته صلى الله تعالى
عليه بآله وسلم وهو صغير (في حجره) كعبد (فبال على ثوبه) أي ثوبه صلى الله تعالى عليه بآله
وسلم وأغرب ابن شعبان المالكي فقال أي ثوب الصبي (ولم يغسله) قال حج ادعى الاصيلي
ان الزهري أدرج هذه الجملة وان المرفوع انتهى بقوله فنضحه وكذا رواه معمر عن ابن شهاب
وأخرجه ابن أبي شيبة قال فرشه ولم يزد على ذلك (حدثني أبو السمح) بسين فميم فحاء كعبد قال
أبو زرعة الرازي لا اعرف اسمه ولا غير هذا الحديث له والصاغاني بالعباب لم أر اسمه
وبالاستيعاب اسمه اياد وحديثه فرقه هذا المصنف بمحلين بلفظ قال كنت أخدم النبي صلى الله
تعالى عليه بآله وسلم فاذا أراد أن يغتسل قال ولني قفاك فاوليه قفاي فاستره به فاتي الحسن
أو الحسين أو حسن فبال على صدره فجئت أغسله فقال يغسل من بول الجارية ويرش من بول
الغلام قال البزار لم يحدث أبو السمح عنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم الا بهذا ولا سند له الا
هذا ولا نحفظه الا بحديث عبد الرحمن بن مهدي (ان ناسا من عكل) بما بعده من عرينة
فزعم الداودي وابن التين ان عرينة هم عكل وقال حج هو غلط بل هما قبيلتان متغايرتان عكل
من عدنان وعرينة من قحطان وعكل بعين فكاف فلام كقفل قبيلة من تيم الرباب وعرينة بعين
فراء فنون كجهينة حي من قضاعة وحي من بجيلة وأرادها هنا الثاني كذا ذكره موسى بن عقبة
بالمغازي وخ بالطهارة من عكل أو عرينة بشك وبالمغازي من عكل وعرينة بواو عطف فهو
الصواب ويؤيده ما رواه أبو عوانة والطبري بطريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس كانوا
أربعة من عرينة وثلاثة من عكل فلا يخالف هذا ما لخ بالجهاد والديات عن أنس ان رهطا من
عكل ثمانية لاحتمال كون الثامن من غير القبيلتين أو كان من أتباعهم فلم ينسب (قدموا)
لابن اسحاق بالمغازي بعد غزوة ذي قرد وكانت بجمادى الآخرة سنة ست (فامر لهم رسول

الله صلى الله عليه وسلم بذود) قال ج فلعل لامه زائدة أو لتعليل أو لشبه ملك أو لاختصاص لا لتمليك اه قلت لو كانت لتمليك لما قاتلوا اه وذود بنقط دال فواو فدال كعبد من ابل من اثنين لتسع أو ما بين ثلاث لعشر وهو مؤنث لا واحد له كنعم وقال أبو عبيد هو من اناث لا ذكور (وراعي) اسمه يسار بتحتية فسين كسحاب ذكره ابن اسحاق بالمغازي وكان غلاما له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أصابه بغزوة بني ثعلبة فرآه يحسن الصلاة فأعتقه وبعثه في لقاح له بالحرة فكان بها والسوق السير العنيف (فبعث الطلب في آثارهم) ثم أن المبعوثين شبابة من الانصار قريب من عشرين رجلا وبعث معهم قائفا يقص أثرهم وللطبراني بحديث سلمة بن الاكوع بعث خيلا من المسلمين أميرهم كرز بن جابر الفهري وبمغازي الواقدي ان السرية كانت عشرين رجلا بلا ذكر الانصار فسمى منهم جماعة من المهاجرين كبريدة ابن الحصين وسلمة بن الاكوع الاسلميان وجندب ورافع ابني مكيث الجهنيين وأبي ذر وأبي رهم الغفاريين وبلال بن الحارث وعبد الله بن عمرو بن عوف المزنيين وبمغازي موسى بن عقبة ان أميرهم سعيد بن زيد وغيره انه سعد بن زيد الاشهلي وهو انصاري قال ج فلعله كان رأس الانصار وكرز أمير الكل (فسمروا أعينهم) كنصر كحلوها بمسامير محماة كما يخ (فاجتووا المدينة) قال ابن فارس اجتوى بلدا كره مقامه به وان بنعمة وقيد لتضرره به وهو المناسب للقصة والقزاز اجتووا أي لم يوافقهم طعامها وقيل الجوى داء يأخذ من وباء (لقاح) بلام فقاف فحاء ككتاب نوق ذوات ألبان جمع كسدرة قال أبو عمرو تسماه لثلاثة أشهر فهي لبون (له) قال ج ظاهره انها ملكه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبرواية فامرهم ان يأتوا ابل الصدقة قال والجمع ان ابل الصدقة كانت ترعى خارج طيبة فصادف بعث لقاحه المرعى طلب هؤلاء النفر الخروج للصحراء لشرب ألبان ابل فامرهم ان يخرجوا مع راعيه فخرجوا معه للابل وذكر ابن سعد أن لقاحه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كانت خمس عشرة وانهم نحروا منها واحدة تسمى الحسناء قلت وأفضل منه انها ابل الصدقة أضيفت له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لانه الذي يوصلها لمن يستحقها (وأمرهم ان يشربوا من ألبانها وأبوالها) قال ابن سيد الناس أي لان ماذكر يدخل في علاج بعض أنواع الاستسقاء لاسيما ابل البادية اذ ترعى الشيح والقيصوم (وملأ من قريش جلوس) هم السبعة المدعو عليهم بعد بينه البزار بروايته (وقد نحر جزور) بجيم كرسول بعير ذكرا أو أنثى الا أن اللفظ مونث تقول هذه جزور وان أردت ذكرا قاله بالنهاية وقال بعضهم هو أبو جهل بينه م بروايته (الفرث) بمثلثة كعبد (اللهم عليك بقريش) أي بكفرة قريش (ثلاث مرات) زاد م فكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا (اللهم عليك بابي جهل بن هشام وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة وعتبة بن أبي معيط حتى عد سبعة) الثلاثة الباقية الوليد بن عتبة بن ربيعة ولد المسمى بالمصنف وأمية بن خلف وعمارة بن الوليد (في قليب) بقاف فلام فموحدة كأمير بئر لم تطو أو عادية قديمة لا يعرف حافرها (اذا صلى أحدكم فلا يبزق بين يديه) زاد خ فان الله قبل وجهه قال ابن عبد البر هو كلام خرج على تعظيم لشأن القبلة (ولا عن يمينه) زاد خ فان عن يمينه

ملكا ولابن أبي شيبة فان عن يمينه كاتب الحسنات وللطبراني فانه يقوم بين يدي الله تعالى وملك عن يمينه وقرينه عن يساره (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره) قال ابن عبد البر يقال كان بغزاة بني المصطلق (بالبيداء) بدال كبيضاء هو الشرف قدام ذي الحليفة من جهة مكة بطرفيها قلت أي الارض التي يصعد عليها الذاهب لنحوها بعد طلوعه من شرف ذي الحليفة (أو ذات الجيش) هي على بريد من طيبة (عقد) بعين فقاف فدال كسدر كل ما يعقد ويطوق في عنق (على التماسه) أي لاجل طلبه (يطعنني بيده) بضم عينه بكل خسي وفتحه بكل معنوي بالمشهور وحكيا معا بكليهما (أسيد بن حضير) بحاء فنقط صاد كزبير بهما معا ومن النوادر ما بتاريخ الاندلس عن أصبغ بن خليل انه يقوله بنقط حاء مصغر خضر فذكر لبعض العلماء فقال مسكين أصبغ يخطئ ويفسد (ماهي بأولى بركتكم) أولى كطوبى وبشد فتح واو أي بل هي مسبوقة بغيرها من البركات (يا آل أبي بكر) آل الرجل نفسه وأهله واتباعه (فبعثنا البعير) أي أثرناه قائما (الذي كنت عليه) أي حالة السير (على أبي جهيم) كزبير الحارث كذا سماه طائفة وصحح أبو حاتم أن الحارث اسم أبيه لا اسمه فاسمه عبد الله (ابن الصمة) بكسر صاد فشد ميمه (من نحو بئر الجمل) أي من جهة الموضع الذي يعرف بذلك وهو معروف بطيبة وهو بجيم و بخ بئر جمل (ولقيه رجل) هو أبو الجهيم راويه بينه الشافعي بروايته (حتى أقبل على الجدار) زاد الشافعي فحته بعصا (من جزع) بجيم فزاي فعين كعبد الخرز اليماني واحده بهاء (ظفار) بني على كسر كحذام مدينة باليمن وبرواية أظفار بفتح همز خطأه بالنهاية (أصابتني جنابة ولا ماء) أي معي أو موجود (أأتوضا) بفوقيتين قال نو وبنون خطأ (من بئر بضاعة) بموحدة فنقط صاد بالاشهر كغرابة اسم حافرها أو موضعها (العواتق) جمع عاتق من بلغت حلما أو قاربته أو استحقت تزويجا أو كريمة على أهلها أو عتقت من امتهان في خروج لخدمة (وذوات الخدور) بنقط حاء فدال فراء كفلوس جمع كسدر وهو ستر بناحية بيت تقعد البكر وراءه (يغتسل بالبراز) بموحدة فراء فزاي كسحاب الفضاء الواسع (حيي ستير) كسكين بالنهاية فعيل فاعل أي من شانه وارادته حب الستر والصون (خر عليه) بنقط حاء فشد راء سقط عليه من علو (دعا بشيء نحو الحلاب) ككتاب اناء يحلب فيه كغنم كالمحلب كمنبر قاله ذوو المعاني بنقل الازهري قال أرادوا اناء ينضح به ماء يغتسل منه وبجيم خطأ (ينضح طيبا) كينفع أي يفوح به بالنهاية بحاء ونقطه أو بنقطه أكثر أو عكسه أو بحاء ما فعل بلا عمد و بنقطه عمدا أو بحاء مارق كماء و بنقطه ما ثخن طيبا أو كلاهما سواء (نا هشيم عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله) قال حج مدار حديث جابر هذا على هشيم بهذا السند وله شواهد بحديث بن عباس وأبي موسى وأبي ذر وابن عمرو رواها كلها أحمد بأسانيد جياد و يزيد هو ابن صهيب لقب الفقير اذ شكا فقار ظهره (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا) بين برواية بن عمر انه كان بغزوة تبوك (لم يعطهن أحد) زاد خ من الانبياء قبلي زاد ابن عباس لا أقولهن فخرا قال حج فمفهومه انه لم يخص بغيرهن لكن بآخر فضلت على الانبياء بست

وأحاديث أخر خصائص أخر والجمع ان يقال لعله اطلع أولا على بعض ما اختص به فاطلع على الباقي ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من أصله فتتبعها حج بالاحاديث فبلغها اثنتي عشرة فضيلة قال ويمكن ان يوجد أكثر منه لمن أمعن التتبع ونقل عن أبي سعيد النيسابوري انه قال بكتاب شرف المصطفى ان خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على الانبياء ستون خصلة قال حط فدعاني ذلك للتتبع فوجدت منه شيأ كثيرا بالاحاديث والآثار وكتب التفسير وشروح الحديث والفقه والاصول والتصوف فافردتها بمؤلف سميته انموذج اللبيب في خصائص الحبيب وقسمتها قسمين ماخص به عن الانبياء وماخص به عن أمته فزادت عدة القسمين على ألف خصيصاء فطار المؤلف شرقا وغربا (نصرت بالرعب) زاد أبو أمامة يقذف في قلوب أعدائي (وأعطيت الشفاعة) قال ابن دقيق العيد الاقرب ان أل فيه للعهد ومراده الشفاعة العظمى في اراحة الناس من هول الموقف وجزم به كنو وعدم رده فيما يسأله أو باخراج من بقلبه مثقال ذرة من ايمان قال ج والظاهر لي ان هذه مراده مع الاولى فقد ورد بابن عباس وأعطيت الشفاعة وأخرتها الامتي فهي لمن لم يشرك بالله شيأ وبابن عمر فهي لكم ولمن يشهد ان لا اله الا الله فالخاصة به على الظاهر من اخراج من ليس له عمل صالح الا التوحيد فهو مختص بالاولى لكن جاء التنويه بذكر هذه لانها غاية المطلوب من تلك لاقتضائها راحة مستمرة قلت بل الشفاعات كلها ملك له ومن شفع غيره فهو نائب عنه صلى الله عليه وسلم (وجعلت لي الارض مسجدا) زاد برواية عمرو كان من قبلي انما كانوا يصلون في كنائسهم قال طب من قبلنا انما أبيحت لهم الصلوات بأمكنة مختصة كبيع وصوامع (وطهورا) لم وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا (وبعثت الى الناس كافة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة) قال ج لا يعترض بان نوحا كان مبعوثا لاهل الارض بعد الطوفان اذ لم يبق الا من كان مؤمنا معه وقد كان مرسلا اليهم اذ هذا العموم لم يكن في أصل بعثه وانما اتفق بالحادث الذي وقع وهو انحصار الخلق بعد هلاك سائر الناس وأما نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فعموم رسالته من أصل بعثته فان قيل يدل على عموم بعث نوح دعاؤه على كل من بارض فاهلكوا بغرق الا أهل السفينة والا يبعث اليهم لما أهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه أول الرسل فجوابه ان دعاءه قومه للتوحيد بلغ كل الناس لطول مدته فتمادوا على الشرك فاستحقوا عذابا ذكره ابن عطية وقال ابن دقيق العيد يجوز ان يكون التوحيد عاما فيما بعد الانبياء وان كان التبليغ في فروع شرعيته غير عام اذ منهم من قاتل غير قومه على الشرك ولو لم يكن التوحيد لازما لهم لم يقاتلهم ولعله لم يكن بالارض عند ارسال نوح الا قوم نوح فبعثته خاصة بكونها لقومه فقط وهي عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم وقال عز الدين يشكل على هذا أن سليمان على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام كان يسير بالارض ويأمر بعضا بالاسلام كبلقيس وغيرها ويهددهم بقتال فذلك دليل على عموم الرسالة مع انه ما أرسل الا الى قومه قال رضي الله تعالى عنا جميعا فجوابه ان معنى قولنا رسالتهم خاصة

أي في الواجبات والمحرمات اما بالمندوبات فهم مأمورون ان يأمروا بها مطلقا وأما التهديد بالقتال الذي هو من خصائص الواجب في بادئ الرأي فلا نقول انه من خصائصه

بل العقاب في الآخرة فاذن الله سبحانه له بالقتال على المندوب فلا يلزم اللبس لاز وم الفرق بالعذاب اه * تنبيه سقطت الخصلة الخامسة هنا وهي في ق وهي وأحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي قبلي فعلى هذا فقوله وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا خصلة واحدة لتعلقها بالارض (مثل سهم جمع) بالنهاية اي له سهم من خير جمع به حظان فجمع كعبد أو جيش أي كسهم جيش من الغنيمة وقال غيره سئل ابن وهب عن سهم جمع قال أي له أجر الصلاة مرتين ولم يرد جمع الناس بمزدلفة و يؤيده ماروى عن المنذر بن الزبير انه قال في قصة له ان لفاطمة بنتي بغاتي الشهباء وعشرة آلاف درهم ولابي محمد سهم جمع فقال نصيب رجلين (اذا أفضى) قال الفقهاء الافضاء لغة المس بباطن الكف

﴿ كتاب الصلاة ﴾

(فاتيت بطست) بفتح وكسر طاء (ملئ) قال الكرماني ذكر لارادة اناء لان طستا مؤنث (حكمة وايمانا) نصبا تمييزا قال الكرماني واما جعل الايمان والحكمة باناء وافراغهما مع انهما معنيان وهذه صفة الاجسام فمراده انه جعل بها شئ يحصل به كمال ايمان وحكمة وزيادتهما فسمي حكمة وايمانا لانه سبب لهما فهذا من أحسن المجازات أوانه من باب التمثيل أو تمثل له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما تمثل له أرواح الانبياء الدارجة بالصور التي كانوا عليها (الى مراق البطن) بشد قاف كدواب بالنهاية ماسفل من البطن فما تحته من محال ترق جلودها جمع مرق كرد قاله الهروي والجوهري لاواحد له (لم يعودوا فيه آخر ماعليهم) بالطالع بنصب آخر ظرفا ورفعه خبرا أي ذلك آخر ماعليهم من دخوله ورفعه أوجه (هن خمس وهن خمسون) أي هن خمس عددا وهن خمسون اعتدادا باعتبار الثواب (ببيت لحم) بحاء كبعد معاموضع قرب بيت المقدس (فعرفت انها من الله تبارك وتعالى صرا) بصاد فراء كالا وحتى وغزى جد وجزم بالنهاية أي حتم واجب أومشتق من صر قطع أوأصره ألزمه فان كان من هذا فبصاد وشد راء وقال أبوموسى انه صرى كغزى وصرى العزم ثابته ومستقره انتهى وابن فارس الاصرار الثبات على الشئ والعزم عليه يقال هذا يمين صرى أي جد (المقحمات) أي الذنوب العظام التي تقحم وتلقي أصحابها بالنار (حشوته) بضمه كغرفة وكسره امعاؤه (ثم كبسا جوفه) بكاف فوحدة كضرب لأنه من كبس بئرا أو نهرا طواه (فرضت الصلاة ركعتين ركعتين) زاد أحمد الا المغرب فانها كانت ثلاثا قال الترمذي فان قلت بم نصب ركعتين قلت حالا فان قلت فما حكم ركعتين ثانيا قلت تكرار وهما معا عبارة عن كلمة واحدة كمثنى وحد الوحامض اى هومز (فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر) ولابن خزيمة وابن حبان فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان وتركت صلاة الفجر لطول القراءة وصلاة المغرب لانها

وتر النهار قلت ظاهر السياق ز يدبها ركعة لانها وتر النهار ان لم يصح ما لاحمد انها فرضت كذلك (جاء رجل) قيل هو ضمام بن ثعلبة (ثائر الرأس) بمثلثة ورفعه صفة ونصبه حالا أي منتشر الشعر (نسمع) بفتح بنون و بضم تحتية ببناء نائب وكذا لا نفهم (دوي) كولي وحكي كفتي شدة صوت و بعده في الهواء (فاذا هو) اذا الفجائية ويجوز في (يسأل) خبرية وحالية (عن الاسلام) أي عن شرائعه (خمس صلوات) برفعه خبر وحذف (الا أن تطوع) بشد وخفة طاء أصله تتطوع فمن شدد أدغم أحد تاءيه بطاء لقرب مخرج ومن خفف حذف تخفيفا قال نو هو استثناء منقطع أي لكن يندب لك أن تطوع (فادبر وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح ان صدق) قال الزركشي بالتنقيح به ثلاثة أقوال الاول انه أخبر بفلاحه فاعقبه بشرط لبيان ان سبب فلاحه صدقه الثاني ان أفلح ماض أراد به مستقبلا الثالث انه قدمه بنية تأخيره كما أخر ان صدق بنية تقديمه أي ان صدق أفلح و نو قيل أفلح راجع لقوله لا أنقص فقط والظاهر انه راجع للمجموع أي اذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا اذ أتى بما عليه ومن أتى بما عليه فهو مفلح ولم يرد انه اذا أتى بزائد لم يكن مفلحا اذ عرف ضرورة انه اذا أفلح بواجب فقط أفلح به و بمندوب معا بالأحرى و قر قيل أي لا أغير الفروض المذكورة بزيادة فيها ولا نقصان منها وابن المنير له تتعلق زيادته ونقصانه بالابلاغ لانه وافد قومه ليتعلم و يعلمهم والطيبي أو صدر منه هذا الكلام مبالغة في تصديقه وقبوله أي قبلت كلامك قبولا لا مزيد عليه من جهة سؤال ولا نقص به من جهة قبول قال ح هذه الاحتمالات الثلاث مردودة برواية لا أتطوع شيأ ولا أنقص مما فرض الله علي شيأ كالصيام خ قال فان قيل فكيف أقره على حلفه وقد ورد نكير على من حلف ان لا يفعل خيرا أجيب بانه يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فهذا جار على الاصل اذ لا اثم على تارك غير الفرائض لانه مفلح وان كان غيره أكثر فلاحا منه (أرأيتم) أي أخبروني (لو أن نهرا) كسبب وعبد (من درنه) بدال فراء فنون كسبب أي وسخه (ان العهد الذي كان بيننا و بينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) قال ح هو توبيخ لتارك الصلاة وتحذير له من كفر أي سيؤديه ذلك اليه اذا تهاون بصلاته قال البيهقي بشعب الايمان لعله أراد بهذا الكفر كفرا يبيح دمه لا كفرا يرده لكفره وقد روي عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه جعل اقامتها من أسباب حقن الدم و بالنهاية ان من تركها جاحدا أو من نافق اذ يصلي رياء فلا سبيل عليه اذا فلو تركها ظاهرا كفرا ومن تركها مقرا بوجوبها أو حتى خرج وقتها فلكفره ذهب أحمد أخذا بظاهره (ان أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته) لا ينافي ان أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء لان ذا بحسب مظالم العباد وهذا بحسب حقوق الله تعالى (وان كان انتقص منها شيء قال انظروا هل تجدون من تطوع يكمل له ما ضيع من فرائضه من تطوعه ثم سائر أعماله تجري بحسب ذلك) و بنسخة فريضة مفردا وتجدوا بحذف نونه بلا موجب قال قب لعله يكمل له ما نقص من فرض الصلاة وأعدادها بفضل تطوعه أو ما نقص من خشوع قال والاول أظهر لقوله ثم سائر الخ وما بالزكاة الا فرض

أونفل فلما تكمل فرض الزكاة بنفلها فكذلك الصلاة وفضل الله أوسع ووعده أنفذ وكرمه أعم وأتم وفي أمالي عز الدين قال البيهقي ان النوافل من الصلوات يوم القيامة تكمل بها فرائضها أريد انها تجبر خللا كان بها فلا يمكن أن يعدل شيء واجبا أبدا ويدل له حكايته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن الله ما تقرب الى أحد بمثل أداء ما افترضته عليه ففضل فرضا على نفل قل أوجل قال عز الدين ولا شك ان هذا وان كان يعضده الظاهر الا انه يشكل من جهة ان الثواب والعقاب مرتبان على حسب المصالح والمفاسد ولا يمكننا ان نقول ان ثمن درهم من زكاة واجبة تزيد مصلحته على ألف درهم تطوع بها وان قيام الدهر كله لا يعدل ركعتي الصبح هذا خلاف القواعد الشرعية قلت هذا مقتضى الظاهر ومجال العقل ولكن ظاهر الخبران النوافل تجبر الفرائض بل صريحه فما فائدة تجبير فضل وهو تعالى قادر أن يجبر بركعتي نفل كذا وكذا فرضا فالظاهر ما قاله قب ان فضل الله أوسع مما تحول به العقول فقد سمعت قوله كرما انظروا الخ فالجبر على من يجبر واسع (بالهاجرة) كفاكهة اشتداد الحر نصف النهار (عنزة) بعين فنون فزاي كرقبة هي مثل نصف رمح أو أكبر بشيء وفيها سنان رمح (فآذني) بمد أي أعلمني (من ترك صلاة العصر حبط عمله) أي بطل قال ابن عبد السلام أراد به التغليظ والتعظيم لا حقيقة اللفظ فهو من مجاز التشبيه (من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله) بنائه كوعد قال قر بنصبه مفعولا ثانيا لوتر أي سلبهما وبرفعه نائبا أي أخذ أهله (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار) أي يأتي طائفة عقب طائفة فتعود الاولى عقب الثانية قال ابن عبد البر انما يكون التعاقب بين طائفتين أو رجلين بان يأتي هذا مرة ويعقبه هذا وضمير فيكم للمصلين أو مطلق المؤمنين وواو يتعاقبون علامة فاعل مذكر جمع بلغة أكلوني البراغيث جزم به جماعة من الشراح ووافقهم ابن مالك والرضي وتعقبه أبو حيان بانه اختصره راو به فلفظ البزار ان لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وأراد الحفظة نقله قع وغيره عن الجمهور وتردد ابن بزيزة وقال قر الاظهر عندي انهم غيرهم وقال حج ويقويه انه لم ينقل ان الحفظة يفارقون العبد ولا ان حفظة الليل غير حفظة النهار قلت بل الحفظة يخلقون معه بالرحم فيلازمونه أبدا فانظر شرح محمد شمهد (ثم يعرج الذين باتوا فيكم) برواية الذين كانوا فيهم أوضح لشمولها ملائكة الليل والنهار وباتوا بالاولى أقاموا مجازا (تفضل صلاة الجمع) كتنصر وتعلم (على صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزأ) قال قر بابن عمر بسبع وعشرين درجة فقيل الدرجة أصغر من الجزء فاذا قسم خمس وعشرون درجة كانت سبعا وعشرين أو تفضل تعالى أولا بالاقل فبالاكثر ثانيا أو هو بحسب أحوال الناس فمن حافظ على آداب الجماعة واشتدت عنايته بها كان ثوابه أكثر ومن نقص كان له خمس وعشرون أو بحسب أعيان الصلاة فبعضها سبع وعشرون وبعضها أقل اه زاد ابن سيد الناس أو باختلاف الامكنة ككالمسجد وهل الدرجات أو الاجزاء بمعنى الصلوات فصلاة الجماعة كخمس أو سبع وعشرين صلاة أولا يلزم من لفظهما كونهما كصلاة والاول أظهر فبابي هريرة قال

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة من صلاة الفذ رواه السراج وبلفظ له صلاة مع الامام أفضل من خمس وعشرين صلاة يصليها وحده فسنده صحيح وبابن مسعود بخمس وعشرين صلاة اه وقال ت عامة من روى عن النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قال بخمس وعشرين الا ابن عمر فانه قال بسبع وعشرين (صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس) قال نو اختلف العلما أصحابنا وغيرهم في ان استقبال بيت المقدس ثابت بالقرآن أو باجتهاده صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فحكى الماوردي بالحاوي به وجهين لاصحابنا قال قع الذي ذهب اليه الاكثر انه بالسنة لا بالقرآن والمقدس كمجلس ومعظم قال الواحدي أراد من شدد المطهر ومن خفف فقال أبو على الفارسي فهو مصدر كقوله تعالى اليه مرجعكم أو مكان أي الذي جعلت به الطهارة أو بيت مكان الطهارة وتطهيره اخلاؤه من أصنام وابعاده منها وقال الزجاج البيت المقدس المطهر وبيت المقدس أي المكان الذي يتطهر فيه من ذنوب (بينما الناس بقباء) كغراب قال نو بمد مصروفا ومذكرا وبقصر ممنوعا ومؤنثا موضع بقرب طيبة معروف (جاءهم آت) قال حج لم يسم (وقد أمر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) قال نو بكسر وفتح باء فاستقبلوا والكسر أصح واشهر وهو ما يقتضيه ما بعده (فقال عروة أما ان جبريل عليه السلام قد نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ابن مالك أما حرف استفتاح مثل الا ولا اشكال بفتح همز امام لان اضافة امام معرفة والموضع موضع الحال فيجب جعله نكرة بتأويل كغيره من أحوال معرفة لجاء وحده أي منفردا (عن خباب) بمنقط حاء فموحدتين كشداد (شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء) كبيضاء الرمل المحماة بشمس (فلم يشكنا) بالنهاية أي شكوا اليه حر شمس وما يصيب أقدامهم بخروجهم لصلاة الظهر فسألوه تأخيرها قليلا فلم يشكهم كيعطهم أي لم يجبهم له ولم يزل شكواهم من أشكيته أزلت شكواه وحملته على الشكوى قال وهذا الحديث يذكر بمواقيت الصلاة لاجل قول أبي اسحاق أحد رواته قيل له في تعجيلها قال نعم والفقهاء يذكرونه في السجود اذ كانوا يضعون أطرف ثيابهم تحت جباههم في سجود من شدة حر فنهوا عنه ولانهم لما شكوا اليه ما يجدونه منه لم يسمح لهم ان يسجدوا على طرف ثيابهم قال قر فلعل هذا منه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قبل ان يؤمر بالابراد أو طلبوا زيادة تأخيرها على وقت الابراد فلم يجبهم اليه قال ثعلب بقوله فلم يشكنا أي لم يحوجنا الى الشكوى ورخص بالابراد حكاه عنه القاضي أبو الفرج فعلى هذا تكون الاحاديث كلها واردة على معنى واحد (فابردوا عن الصلاة) قال قع عن بمعنى باء بالاخرى بالصلاة أو زائد أي أبردوا الصلاة يقال أبرد زيد كذا فعله ببرد النهار (فان شدة الحر من فيح جهنم) كعبد أي شدة غليانها حمله الجمهور على ظاهره أو انه خرج مخرج تشبيه وتقريب أي كانه نارها بحر (كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلاثة أقدام الى خمسة وفي الشتاء خمسة أقدام الى سبعة أقدام) بالنهاية قدم كل انسان بقدر قامته وهذا أمر يختلف باختلاف الاقاليم والبلاد اذ سبب طول وقصره انحطاط الشمس وارتفاعها الى سمت الرؤس

فكلما كانت الى محاذاة الرؤس أعلى وأقرب كان الظل أقصر وينعكس طولا بانحطاط
وبعد فلهذا ترى ظل الشتاء ببلاد شمالية أبدا أطول من ظل الصيف بكل محل منها وكانت صلاته
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بمكة وطيبة وهما من الاقليم الثاني ويذكر ان الظل بهما بادار
فاطول ثلاثة أقدام وبعض قدم فيشبه ان تكون صلاته بشدة الحر متأخرة عن الوقت المعهود
قبله لضرورته خمسة أقدام وشيأ وبالشتاء أول الوقت خمسة وآخره سبعة أو سبعة وشيأ فينزل
هذا الحديث على هذا التقرير بذلك الاقليم دون كل الاقاليم (لم يظهر الفيئ) قيل أي لم يزل أو
لم يعل سطحها لقوله تعالى ومعارج عليها يظهرون (الى قباء والشمس بيضاء محلقة) مده
وتذكيره وصرفه أفصح وهو على ثلاثة اميال (حية) قال كطيب حياتها وجود حرها وصفاء
لونها قبل ان تصفر وتتغير أي مرتفعة والتحليق الارتفاع من حلق طائر بكبد السماء صعد
وبالازهري عن نو شمر تحليقها أول النهار ارتفاعها وآخره انحدارها قلت فلا يساعده
مانحن به اذ أراد مرتفعة ولكن مع انحدار نحو مغربها فيوافقه (تلك صلاة المنافق يجلس
يرقب العصر حتى اذا كانت بين قرني الشيطان) قيل هو على حقيقته وظاهره بان يحاذيها
بقرنيه عند غروبها وطلوعها اذ يسجد الكفار لها اذا فيقارنها كذلك ليكون الساجدون
لها بصورة الساجدين له أو مجاز عن قوته وعلوه وارتفاعه وسلطانه وغلبة اعوانه وسجود
مطيعيه كفار الشمس لها وقال خطب هو تمثيل لتزيين الشيطان ومدافعته له عن تعجيلها
كمدافعة ذوات قرون لما تدفعه (قام فنقر أربعا) أي صلاها بعجلة كنقر طائر حبه (الذي
تفوته صلاة العصر فكانما وتر أهله وماله) قال نو بنصبه مفعولا ثانيا وهو الصحيح المشهور
وعليه الجمهور ورفعه نائبا أي نزع منه أهله وماله به فسره مالك وبنصبه أي سلبهما وبقي بلا
أهل ولا مال فليحذر من تفويتها كحذره من ذهاب أهله وماله وقال ابن عبد البر قال أهل الفقه
واللغة هو كمن أصيب باهله وماله اصابة طلب بها وترا وجناية يطلب ثارها فيحصل له غمان غم
مصيبته وغم مقاساة طلب الثار (حاجب الشمس) أي طرف قرصها الذي يبدو عند طلوعها
ويغيب عند غروبها أو نازل يبدو عند طلوعها وباصحاح حاجبها نواحيها (ثم أبردوا بالظهر وأنعم)
بالنهاية أي أطال الابراد وأخر الصلاة من أنعم النظر في الشيء أطال الفكرة فيه (أنا قتيبة نا
الليث عن خالد بن نعيم الحضرمي عن ابن جبيرة) بجيم كجهينة قال زكي الدين المنذري كذا
بالاصل وهو خطأ في الاسمين صوابه خير بن نعيم عن أبي هبيرة بهاء برنته وهو عبد الله بن هبيرة
السبأي قال وقد ذكرهما على الصحة أبو القاسم بن عساكر بالاطراف (بالمخمص) بنقط خاء
لميم فصاد كمعظم موضع معروف (مالم يسقط نور الشفق) بمثلثة فواو فراء كعبد أي انتشاره
وثوران حمرته من ثار كقال انتشر فارتفع (وكان الفيء) هو الظل بعد الزوال وبقاء بعد واو
(قدر الشراك) ككتاب بالنهاية أحد سيور النعل وهو ما يكون على وجهها ولم يرد به تقديره هنا
تحديد السكن زوالها لا يتبين باقل ما يرى من ظل فهو اذا كمثله ويختلف باختلاف الازمنة
والامكنة وانما يتبين كذلك بمكة من بلاد يقل فيها ظل اذا طال النهار واستوت الشمس
فوق الكعبة ولم ير لشيء من نواحيها ظل فكل بلد كان أقرب لخط الاستواء ومعدل النهار كان

به أقصر وكل ما بعد عنها الجهة الشمال كان به أطول (العنق) بعين فنون فقاف كسبب سير سريع (حتى تدحض الشمس) بدال فحاء فنقط صاد كتنفع تزول من وسط السماء لجهة الغروب كأنها دحضت أي زلقت (سطع الفيء) أي ارتفع (اذا وجبت الشمس) أي سقطت ربنا تعالى من كل عذابه عذنا وكل فضله سالنا انه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب (وبيص) بواو فموحدة فصاد كأمير أي بريق (لو يعلم الناس) قال الطيبي أي لو علموا وضع آتيا موضع ماض ليفيد استمرار الفعل (ما في النداء) أي الاذان كما رواية السراج (والصف الاول) زاد أبو الشيخ من الخير والبركة قال قر هل الصف الاول ما يلي الامام وصحح أو الكثير خلاف (ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه) أي يقترعوا على ما ذكر قلت حذف جواب لو تفخيما للامر أي لتزاحموا أو اقتتلوا فلا يجدون فصلا بين تشاجرهم الا الاستهام (ولو يعلم الناس ما في التهجير) اى التبكير الى الصلوات قاله الهروي وحمله الخليل وغيره على ظاهره فقالوا اتيان صلاة الظهر باول الوقت لاشتقاقه من الهاجرة وهي شدة الحر نصف النهار أول وقت الظهر (لاستبقوا اليه) قال ابن ابي جمرة أي معنى لا حسا اذ السعي لها بسرعة ممنوع (لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم ألا انها العشاء) قال عز الدين نهى ان تسمى بغيره كالعتمة لان العادة ان العظام اذا سموا شيأ فلا يليق العدول عنه لغيره فيقبح بعد تسمية ذي الجلال والاكرام سبحانه وتعالى اياها بقوله ومن بعد صلاة العشاء قبحا شديدا العدول عنه (متلفعات) بعين كمتلففات بفاء بمعنى الا ان في التلفع زيادة تغطية رأس فكل متلفع متلفف بلا عكس (بمروطهن) بميم فراء فطاء مثال كفلوس جمع مرط كسدر كساء واكثر استعماله لنساء وهو أشهر قال ابن فارس ملحفة يؤتزر بها أي كساء صوف مربع سداه شعر (أسفروا بالفجر) بالنهاية اسفر الصبح انكشف واضاء فلعلهم كانوا يصلونها حين امروا بالتغليس عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال أسفروا بها وأخروها لطلوع الثاني وتحققه يقويه قوله لبلال نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم او الامر بالاسفار خاص بليال مقمرة احتياطا اذ لا يتبين أول الصبح فيها (ويصلي الصبح الى أن ينفسح البصر) أي يتسع ويرى ما لم يره قبل (ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهما وأن ندفن) كيضرب باخرى تقبر من أقبره دفنه سترا (فيهن موتانا) قال قر روي باو وبواو وهو الاظهر فيكون مورد النهي الصلاة على الجنازة والدفن لانه انما يكون أثر الصلاة عليها وأما أو ففيه اشكال الا ان تكون بمعنى واو كما قاله الكوفي (قائم الظهيرة) أي شدة الحر وقائمها قائم الظل الذى لا يزيد ولا ينقص برأي عين وذلك بمنتصف النهار حين استواء الشمس وبالنهاية اى قيام الشمس وقت الزوال من قامت به دابته وقفت أي أن الشمس اذا بلغت وسط السماء أبطأت حركة ظلها الى أن تزول فحسب الناظر انها قد وقفت وهي سائرة لكن سيرا لا يظهر له أثر سريع كما قبل زوالها وبعده فيقال لذلك الوقوف المشاهد قائم الظهيرة (تضيف الشمس) أي تميل من ضافت كمالت زنة ومعنى (تبزغ) كتطلع معنا (محضورة مشهودة) أي تحضرها ملائكة الليل والنهار وتشهدها (قيد رمح) كقبل قدره (وتسجر) بسين

بجيم كتقدس توقد قال طب تسجر جهنم و بين قرنى الشيطان وامثالهما من الفاظ شرعية انفرد الشارع بمعانيها يجب التصديق بها والوقوف عند الاقرار بصحتها والعمل بموجبها (قالت عائشة ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندى قط) قال قر أى من وقت شغل عن الركعتين بعد الظهر فقضاهما بعد العصر فداوم عليهما فاخبرت هنا عن الدوام والاخبار صلاهما قبل ذلك بعده (كانها جحفة) بجيم فحاء ففاء كرقبة ترس (وفحمة العشاء) بفاء فحاء كرحمة اقبال الليل وأول سواده (اذا جد به السير) أى اهتم به وأسرع فيه من جد يجد بضم وكسر جمه وجد به الامر وأجد وجد فيه اجتهد (أو حزبه أمر) بزاى كنصره أى به وأهمه هم (الايجمع) كعبد أى مزدلفة (فقلت له الصلاة) الوجه نصبه أى تريد الصلاة أى أصليها (او يغفل) بنقط عينه ففاء كينصر (عن ابى قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ناموا عن الصلاة حتى طلعت الشمس قال فليصلها احدكم من الغد لوقتها) قال ابن سيد الناس روى انهم قالوا يارسول الله أنقضيها لميقاتها من الغد قال أينهاكم الله عن الربا و يقبله منكم والجمع ان هاء فليصلها ضمير صلاة الغداة أى فليؤد ما عليه من كل صلاة تأتى بعد مثل ما يفعل كل يوم بلا زيادة عليه قلت تمامه فلا يتخذ صلاتها بعد طلوع الشمس عادة لأنا انما صليناها بعده للعذر نوما اه فتتفق الالفاظ كلها على معنى واحد فلا يجوز غيره (يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب) بفتح يائه أشهر من كسره (عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نسى صلاة) الخ روى أبو أحمد الحاكم باماليه بطريق معمر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به نام حتى طلعت الشمس فصلى فقال من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها حين ذكرها فقرأ أقم الصلاة لذكرى قال حق جمعه وعه سند صحيح قال و يحسن ان يجاب به عن المشهور وهو لولم يقع بيان جبريل الا بالظهر وقد فرضت الصلاة بالليل فيقال كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نائما وقت الصبح والنائم غير مكلف قال فهذه فائدة جليلة قال حط وقد ذكرته عنه باسباب الحديث فخطر لى انه لم يرد بقوله ليلة أسرى به اسراء المعراج بل ليلة أسرى به فنام هو ومن معه حتى طلعت فان هذا الحديث معروف بذكره بهذه القصة وقد أورد المصنف بحديث أبى قتادة و بحديث (بريد عن أبى مريم عن أبيه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام ونام الناس فلم يستيقظ الا بالشمس) الخ فهذا هو المراد بالاسراء قلت فياله من فهم حسن اه و بريد كزبير (فان الله تعالى يقول أقم الصلاة للذكرى قلت للزهرى هكذا قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم) هذه قراءته بلامين وفتح راء مقصورا أى لوقت تذكرها وليست بالسبع (عصابة) كتجارة جماعة من عشرة لار بعين لا واحد له من لفظه جمعه عصائب (من يكلؤنا) بكاف وهمز كيقرأ أى يحفظنا ويحرسنا (الليلة) بنصبه ظرفا (لانرقد عن الصلاة) قال ابو البقاء أى لان لانرقد فحذف لامه وان فرفع الفعل أو بنصب جواب استفهام بحذف فاء او الجملة حال مقدرة أى يكلؤنا غير راقدين الى تيقظنا عند الفجر (فضرب على آذانهم) بالنهاية كناية عن نوم وحجب صوت وحس ان يلج آذانهم فينتبهوا فكانما قد ضرب عليها حجاب

(ادلج) بالنهاية بخفته كاحسن سار من اول ليله و بشده سار آخره والاسم الدلجة كغرفة ورحمة او الادلاج لليل كله (عرس) كف دس بالنهاية نزل مسافر آخر ليله لنوم او استراحة والمعرس موضع التعريس ويقال أعرس

﴿كتاب الاذان﴾

(فيتحينون بالصلاة) كيتقدس قال قع أي يقدرون حينا يأتونها فيه والحين وقت من زمان (نحن عنه متنكبون) بفوقية فنون فكاف فوحدة أي متنحون معرضون من نكب عن الطريق عدل وتنكب عنه تنحى وأعرض (ثم دعاني حين قضيت التأذين فاعطاني صرة فيها شئ من فضة) استدل به ابن حبان على الرخصة في أخذ الاجرة وعارض به ما ورد في النهي عنه قال ابن سيد الناس ولا دليل فيه لوجهين الاول ان حديث أبي محذورة هذا متقدم قبل اسلام عثمان بن ابي العاص راوي حديث النهي فحديث عثمان متأخر بيقين الثاني انها واقعة يتطرق لها الاحتمال بل أقرب الاحتمالات به انه من باب التأليف لحديث عهد بالاسلام كما أعطى اذ ذاك غيره من المؤلفة قلوبهم ووقائع الاحوال اذا تطرق اليها الاحتمال سلبها الاستدلال لما يبقى من الاجمال قلت وافضل من هذا ان الاجرة المنهي عنها اشتراطها بسبب أذانه وأما من أذن لله تعالى فساق الله له رزقا وهو مستمر على أذانه خالصا لوجهه تعالى كأبي محذورة فلا يدخل في النهي فيه يسقط الاستدلال به (فعلمني كما تؤذنون الآن الله أكبر الله أكبر الخ) قال قب فوائد الاذان متعددة بها الاعلام بالصلاة بذكره تعالى وتوحيده وتصديق رسوله وتجديد التوحيد فانها ترجمة عظيمة من تراجم لا يؤلفها الا الله وطرد الشيطان وقع اعلم ان الاذان كلمات جامعة لعقيدة الايمان مشتملة على نوعيه عقليات وسمعيات فابتدأ باثبات الذات بقوله الله وما يستحقه من كمال وتنزيه عن اضداده المضمنة تحت قوله أكبر فان هذه الجملة مع قلة كلمها واختصار صيغتها مشعرة بما قلناه لمتأمله فصرح باثبات الوحدانية والالوهية ونفي ضدها من شركة مستحيلة بحقه فهذه هي عمدة الايمان والتوحيد المقدمة على كل وظائف الدين فصرح باثبات النبوة والشهادة بالرسالة لنبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ورسالته لهداية الخلق ودعائهم اليه تعالى وهي قاعدة عظيمة بعد الشهادة بالوحدانية ومدخلها من التوحيد لانها من باب الافعال الجائزة الوقوع وتلك المقدمة من باب الواجبات فهنا كملت تراجم العقائد العقليات بما يجب ويستحيل ويجوز بحقه تعالى وحق رسله على نبينا وآله وعليهم الصلاة والسلام ثم دعا الى ما دعاه اليه من العبادات فصرح بالصلاة فرتبها على اثبات النبوة اذ معرفة وجوبها من جهته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا من جهة العقل فدعا الى الفلاح وهو الفوز والبقاء في النعيم المقيم وبه اشعار بامور الآخرة كبعث وجزاء وهو آخر تراجم العقائد الاسلامية فذكر ذلك عند اقامة الصلاة والاعلام بالشروع فيها وهو متضمن لتأكيد الايمان وتكراره ذكره عند الشروع بالعبادة بقلب ولسان وليدخل المصلي فيها على بينة من أمره وبصيرة من ايمانه ويستشعر عظم ما دخل فيه وعظم حق من يعبده وجزيل ثوابه على عبادته (أهل حواثنا) بجاء ككتاب بيوتنا المجتمعة على ماء

(ليرجع قائمكم) كيضرب يستعمل لازما ومتعديا من رجع زيد ورجعه غيره قال ج
وبضم وشد خطأ أي ليرد قائمكم متهجد الراحة ليقوم لصبحه نشيطا أو تكون له نية بصومه
فيتسحر (المؤذن يغفر له مد صوته) بفتح ميمه فشد داله قال أبو البقاء الجيد عند أهل اللغة
مدى كفتى ظرف مكان وأما مد فله وجه أي مسافة صوته أو بمد صوته مصدر بمعنى مكان
لمعناه لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عنه
تعالى لو جئتني بقراب الارض خطايا أي ما يملؤها ذنوبا أو يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان
مقدر بهذه المسافة (في ليلة مطيرة) قال الكرماني أي ماطرة فعيلة فاعلة أسند مطر الليلة
مجازا لانها ظرفه وللعلماء في انبت الربيع البقل أربعة أقوال مجاز في الاسناد أو أنبت أو
الربيع فسماه السكاكي استعارة بالكناية أي المجموع مجاز عن المقصود وذكر الرازي
انه المجاز العقلي فان قلت لم لا تجعل فعيلة بمعنى مفعول أي ممطور فيها لحذف فيها قلت لانه
يستوي به مذكر ومؤنث ولا يدخل تاء تانيث فيه عند ذكر موصوفه معه (قال عبد الله ان المشركين
شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أربع صلوات يوم الخندق) قال ابن سيد الناس اختلفت
الروايات في الصلاة الفائتة يوم الخندق فبما لجابر العصر ولابن مسعود أربع قال قب
والصحيح ان شاء الله تعالى انها واحدة وهي العصر وجمعت الاخبار بان الخندق كانت
وقعتها اياما فكان ذلك كله باوقات مختلفة بتلك الايام قال ابن سيد الناس فهذا أولى من الاول
أدما لأبي سعيد رواه الطحاوي عن المزني عن الشافعي ثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن
المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه فهذا اسناد صحيح جليل قلت فان كانت
صلاة العصر فقد تكرر الشغل عنها أربعة أيام فصارت الواحدة بقول قب أربعا (أو عازب
عن أهله) بعين فزاي كصاحب أي بعيد (يعجب ربك) كيسمع بالنهاية أي يعظم ذلك عنده
ويكبر لديه اذ التعجب عادة انما يكون من شئ عظم موقعه عندنا وخفي علينا سببه وهو عنه تعالى
محال اذ لا يعزب عنه شئ فاخبرهم بما يفهمونه ليعلموا موقع هذه الاشياء عنده تعالى أو يرضى
ويثيب سمي عجبا مجازا أو يعجب منه عباده كلا نكته (في رأس شظية جبل) بفتح معجمة وطاء
مثال كولية قطعة مرتفعة برأس جبل وبنسخة الجبل (اذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له
ضراط حتى لا يسمع التأذين) قال قع لعله على ظاهره فانه جسم متغذ يصح منه خروج ريح
أو عبارة عن شدة نفاره (فاذا قضي النداء) ببناء نائب وفاعل اي قضى المنادي (أقبل) زاد
م فوسوس (حتى اذا ثوب بالصلاة أدبر) بضم مثلثة فشد كسر واو من ثاب كقال رفع أو ثوب
أشار بثوبه فزعا للاعلام غيره أي شرع باقامة الصلاة عند الاكثر (حتى اذا قضي التثويب
أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه) قال قع سمعناه من أكثر رواته كينصر ومن المحققين
كيضرب وهو الوجه أي يوسوس وأما كينصر فمن المرور أي يدنو منه فيمر بينه وبين قلبه فيشغله
(لما لم يكن يذكر) زاد م من قبل (ان يدري) بكسر همز أي لا يدري وبفتح فوهاه قر فان قيل
ما السر في هربه بسماعه أذانا وإقامة دون سماع قرآن وذكر بالصلاة أجيب باوجه منها انه
لئلا يسمعه فيشهد له يوم القيامة اذ يشهد له كل من سمعه جنا وانسا أو لاتفاق كل على الاعلام

بشهادة الحق قال ابن الجوزي لان للاذان هيبة عظيمة اذ لا يكاد يقع به رياء وغفلة عند النطق بخلاف الصلاة فان النفس تحضر فيها فيفتح لها الشيطان أبواب الوسوسة و لعل فاعل الزجر عن الخروج عن المسجد بعد الاذان من هذا الثلا يشبهه في هربه عند سماعه قلت ذكر الدري البزاغ الولي الدباغ ان النور يملأ فضاء وصله الاذان والنور بارد وهو نار فيصير كنار أهريق عليها ماء فذلك سبب هربه وهو أفضل ما رأيت به (اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن) قال ابن سيد الناس ظاهره انه يقول عقب قوله لكن الاحاديث التي تضمنت اجابة كل كلمة عقبها دلت على ان معناه المساوقة (عن الحكيم بن عبد الله) بكاف كزبير (نا علي بن عياش) بتحتية ونقط سينه كشداد هو الحمصي من كبار شيوخ خ ولم يلقه من الائمة الستة غيره وقد حدث عنه القدماء بهذا الحديث أخرجه أحمد عنه وعلي بن المديني شيخ خ مع تقدمه عن أحمد عنه أخرجه الاسماعيلي بطريقه (نا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن محمد بن المنكدر عن جابر) ذكرت أن شعيبا تفرد به عن ابن المنكدر فهو غريب مع صحته قال حج وقد توبع ابن المنكدر عليه عن جابر أخرجه الطبراني باوسطه وهو الاظهر (اللهم رب هذه الدعوة التامة) كرحمة أي الاذان سميت تامة لكمالها وعظم موقعها قال ابن التين لانها أتم القول لا اله الا الله ورب منادى ثان أو بدل لا صفة اذ مذهب سيبويه أن اللهم لا يجوز وصفه (والصلاة القائمة) أي التي ستقوم أي تقام وتقضى وقال حج أي الصلاة المعهودة المدعو لها اذا والطيبي هو من اوله الى محمد رسول الله هي الدعوة التامة والحيعلة هي القائمة أو الصلاة الدعاء والقائمة الدائمة من قام عليه داوم وعليه فالصلاة القائمة بيان للدعوة التامة (آت محمدا الوسيلة) بحديث ابن عمر وهو منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله (والفضيلة) قال حج المرتبة الزائدة على سائر الخلائق أو منزلة أخرى أو تفسير الوسيلة قلت هي زائدة عليها فانظر شرح محمد تحمد (وابعثه المقام المحمود) كذا عرف هنا وبخ وت منكر (الذي وعدته) زاد البيهقي انك لا تخلف الميعاد قال الطيبي أراد قوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا وأطلق عليه الوعد اذ عسى منه تعالى واقع كما صح عن ابن عيينة وغيره قال ابن الجوزي الاكثر انه الشفاعة قلت هو التقدم في كل محفل من محافل الآخرة منها ما ذكر فانظر شرح محمد تحمد (الا حلت له شفاعتي) أي وجبت كما رواية الطحاوي أو نزلت عليه فلامه كعلى فلم حلت عليه وما هنا و بت الا ويحتاج لتأويل و لخ حلت بحذفه وهي أوضح لان أول الكلام من وهي شرطية وحلت جوابها وجواب الشرط لا يقترن بالا فتأويله لا يقوله أحد الا حلت وقد استشكل بعضهم جعله ثوابا لقائله مع ما ثبت أن الشفاعة للمذنبين فاجيب بانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم له شفاعات أخر كادخال قوم الجنة بلا حساب ورفع الدرجات فيعطى كل ما يناسبه فقال قع عن بعض شيوخه انه مختص بمن قاله مخلصا مستحضرا الاجلاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا من قصد به ثوابا ونحوه وحج هذا تحكم غير مرضي قلت نعم لكن من ذكره كذلك يكون أعظم أجرا ممن امتثل الامر لما معه ثوابا اذ شتان ما بين المقامين (بين كل أذانين صلاة) بالنهاية أي نافلة وسنن رواتب تصلى بين الاذان والاقامة (خرج رجل

من المسجد بعد ما يؤذن بالصلاة فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى أبا القاسم) قال فرهو محمول على رفعه اليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم النسبته اليه بمعرض الاحتجاج به فكأنه سمع ما يقتضي تحريم خروجه منه بعده فأطلق لفظ المعصية قلت هذا اذا كان على طهارة والا لم يتناوله وعيد

﴿كتاب المساجد﴾

(من بنى مسجدا يذكر الله فيه) زاد خ يبتغي وجه الله (بنى الله له بيتا فى الجنة) أسند بناء اليه تعالى مجاز الا أنه فعله حقيقة قال ابن الجوزي من كتب اسمه على مسجد بناه كان بعيدا من الاخلاص قلت فأما كتبه على التأليف فواجب اذ كل كتاب لا يعرف مؤلفه ولا صحة ما فيه فانه لا تجوز الفتوى به بخلاف كمسجد فانه غير محتاج اليه (من أشراط الساعة ان يتباهى الناس فى المساجد) أى يتفاخروا (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى مسجد وضع أولا قال المسجد الحرام قلت ثم أى قال المسجد الاقصى قلت وكم بينهما قال أربعون عاما) قال فربه اشكال لان المسجد الحرام بناه ابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام بنص القرآن والمسجد الاقصى بناه سليمان كما أخرجه المصنف بان عمر بسند صحيح وبين ابراهيم وسليمان آماد طويلة قال المؤرخون أكثر من ألف سنة قال ويرتفع الاشكال بان التحديد بالبعين قبل بناء ابراهيم وسليمان فقد روى أول من بنى البيت الحرام آدم فيجوز ان بنى غيره من ولده بيت المقدس بعد ذلك اه قال حط بل بناه آدم نفسه قال ح بالتيجان لابن هشام ان آدم لما بنى الكعبة أمره الله بالسير الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك فيه قلت فالاولية لآدم انسانا يجدده غيره (الصلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا مسجد الكعبة) قال نو اختلفوا فيه بحسب ما فى مكة وطيبة أيهما أفضل فقال الشافعي أى الا المسجد الحرام فالصلاة فيه أفضل من الصلاة فى مسجدي ومالك الا المسجد الحرام فان الصلاة فى مسجدي تفضله بدون الالف قلت مكة دار الملك صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بغابر الازمنة وطيبة دار الملك بالحال فكيف يكون ما عظم بسبب سكنى الملك وارتحل ذلك الملك عنه فنزل بغيره الى ان يرحل عنه الى أعظم مما هو حاله بالحال فهيهات هيهات والعجب من الشافعي بذلك القول لان الفضل الاعظم دائر مع ذاته حيث حلت وان شاركه ما قبله بمطلق الفضل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (لا يهزه) بزاى كينفعه أى لا يحركه (ما بين بيتي ومنبري) أى بيت عائشة الذي به قبره فبأوسط الطبراني ما بين المنبر وبيت عائشة والبزار ما بين قبري ومنبري (روضة من رياض الجنة) أى حقيقة فينقل لها يوم القيامة أو تشبيه حذف اداته أى كروضة فى نزول كرحمة وسعادة مما يحصل به كصلاة وذكر لا سيما بعهده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو مجاز بأن العبادة به تؤدى الى الجنة ونقل ابن زبالة ان ذرع ما بين المنبر والبيت الذي به قبره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثلاث وخمسون ذراعا أو أربع وخمسون وسدس أو خمسون الا ثلثي ذراع (ان قوائم منبري هذا رواتب فى الجنة) قلت أى حقيقة كالروضة قبله رواتب أى منازل أهل مسجده مبقية بالجنة (تمارى رجلان فى المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم فقال رجل مسجد قباء وقال آخر هو مسجد

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مسجدي هذا) قال هذا نص ورد لما يقوله المفسرون انه مسجد قباء وقال حق بشرح ت فقد وردت أحاديث تدل على انه مسجد قباء وهذا أرجح وأصح وأصرح وقال ابن عطية بتفسيره الذي يليق بالقصة انه مسجد قباء الا أنه لا نظر مع الحديث قلت الذي يليق بالآية ان كليهما أسس على التقوى وان كلا امر بأحقية القيام به ولكن ما دامت به صلاته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يضاهيه ما انتقل عنه فبقي به قيام أمته (لا تشد) قال ج بضم أوله خبر معناه نهي عن السفر لغيرها (الرحال) بحاء ككتاب جمع رحل وهو للبعير كسرج للفرس فكنى بالشد عن السفر لانه لازمه (الا الى ثلاثة مساجد) استثناء مفرغ أي لا تشد الى موضع (مسجد الحرام) بجره بدلا ويجوز رفعه استئنافا وهو من اضافة الموصوف الى الصفة أي المسجد الحرام كما بأخرى اي الحرم وأراد كل الحرم بالصحيح (ومسجدي هذا) أي مسجد الصلاة لا كل الحرم (ومسجد الاقصى) من اضافة الصفة للموصوف أي بيت المقدس سمي به لبعده عن المسجد الحرام مسافة قال تقي الدين السبكي ليس بالارض بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد رحال لها لذلك الفضل الا الثلاثة وأما غيرها فلا دافانها الا تشد لها الذاتها بل لكن زيارة أو جهاد او علم (بيعشكم) بكسر موحدة (في عرض المدينة) كقفل الجانب والناحية من كل شئ (تأمنوني) بمثلثة أي اذكروا الى ثمنه لاشتريه منكم (وكانت فيه خرب) بنقط خاء فراء فموحدة كعنب جمع كعنبة (عضادتيه) بعين فمهملة فقط ضاد فدال تجارة خشبتي كتثنية جانبيه (لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم) بنباء نائب أي نزل به الموت (وطفق) كفرح جعل (يطرح) كينفع (خميصة) بنقط خاء كسفينة أي كساء له اعلام (قال وهو كذلك) أي في تلك الحال (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) استشكل بذكر النصارى اذ نبيهم عيسى لم يمت فاجيب بانه كان بهم أنبياء أيضا لكنهم غير مرسلين كالحواريين ومريم تقول أو فيه مرأنبيائهم للمجموع من يهود ونصارى أو أراد الانبياء وكبار اتباعهم فاكتفى بذكر الانبياء ويؤيده ما لم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد وأراد اتخذوها ابتداعا واتباعا فاليهود ابتدعت والنصارى اتبعت فلا ريب ان النصارى تعظم قبور جمع من أنبياء تعظمهم اليهود (ان أم حبيبة) اسمها رملة بنت أبي سفيان (وأم سلمة) اسمها هند بنت أبي أمية المخزومي (ان أولئك) بكسر كاف (اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا) قال البيضاوي لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور أنبيائهم تعظيما لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوجهون اليها بالصلاة واتخذوها أوثانا لعنهم الله ومنع المسلمين من مثله فامامن اتخذ مسجدا بجوار صالح وقصد تقربا بقربه لا لتعظيمه ولا توجه نحوه فلا يدخل بذلك الوعيد (آلبر يردن) بهمزة استفهام ممدود هل الطاعة والعبادة (حمل امامة بنت أبي العاص) اسمه لقيط أو مقسم أو القاسم أو مهشم أو هشيم أو ياسر أسلم قبل الفتح وهاجر وردة عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بنته زينب فماتت عنده وأثنى عليه بمصاهرته مات بخلافة الصديق (ابن الربيع) بن عبد العزى بن عبد شمس (فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على

عاتقه يضعها اذا ركع ويرفعها اذا قام) قال نو ادعى بعض المالكية ان هذا منسوخ وبعضهم أنه من الخصائص وبعضهم انه كان لضرورة والكل دعاوى باطلة مردودة لا دليل عليها وليس بلفظه ما يخالف قواعد الشرع لان الآدمي طاهر وما يحويه يعفى عنه وثياب الاطفال محمولة على الطهارة حتى تتيقن نجاسة والاعمال بالصلاة لا تبطلها اذا قلت وتفرقت ودلائل الشرع متظاهرة عليه وانما فعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لبيان جوازه (ثمامة) بمثلثة كغرابة (ابن أثال) بهمز فمثلثة فلام كغراب (طاف في حجة الوداع على بعير) قال حج انما فعله لحاجة الى أخذ المناسك عنه فله عده بعضهم من خصائصه او راحلته عصمت من التلويث اذا كرامة له فلا يقاس عليها غيرها (يستلم الركن بمحجن) زاد م ويقبل المحجن وهو بحاء فجيم فنون كمنبر عصا محنية الرأس (ينشد ضالة) كينصر من نشدها طلبها فهو ناشد وأنشدها عرفها فهو منشد من النشد وهو رفع الصوت (مر رجل بسهام في المسجد) زاد خ قد أبدى نصولها ولم ان المار المذكور يتصدق بالنبل في المسجد قال حج ولم أقف على اسمه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ بنصالها) زاد خ لئلا تخدش مسلما (البصاق في المسجد خطيئة) قال حج في المسجد ظرف للفعل ولا يشترط كون فاعله فيه بل لو بصق من خارجه فيه لتناوله النص وقال قع انما يكون خطيئة اذا لم يدفنه والا فلا فرده نو بانه خلاف صريح الحديث (وكفارتها دفنها) قال نو قال العلماء ويدفنها بتراب المسجد ورمله وحصبائه وحكى الروياني ان معنى دفنها اخراجها من المسجد أصلا (فان الله قبل وجهه اذا صلى) قال أبو عبد البر هو كلام خرج على تعظيم شأن القبلة (نخامة) كغرابة ما خرج من صدره أو بعين من صدر وبميم من رأس (خلوقا) بمقط حاء وقاف كرسول طيب معروف (ان الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث) أي يخرج منه الريح أو ما لم يحدث سوأ فهو أعم ويؤيده ما لم مالم يحدث فيه مالم يؤذ فيه باب الثانية تفسير للاولى (نهى عن الصلاة في اعطان الابل) كاسباب جمعا وفردا مباركها حول ماء بالنهاية لم ينه عنها النجاسة اذ توجد بمرابض غنم ولم ينه عن الصلاة بها بل لأنها انما تزدحم به فهي اذا شربت رفعت رؤسها ولا يؤمن من نفرتها وتفرقها هنالك فتؤذيه أو تلهيه عن صلاته أو تنجسه برشاش أبوالها (على الخمرة) بنقط خاء كغرفة حصير او نسجة كخوص بميته اذ تخمر وطها الخمر وتستر بعضها او بالنهاية هي مقدار ما يضع عليه المرء وجهه في سجوده فلا يسماها أقله أو أكثره قلت ظاهر الاحاديث يأباه وانها ما يصلى عليه لا أقل منه (امتروا في المنبر) قال الكرماني من الامتراء شكا وحج المماراة المجادلة (الى فلانة امرأة) قد سماها سهل قال حج لا يعرف اسمها وبالذيل لأبي موسى المديني عن جعفر المستغفري انها علاثة بعين فلام فمثلثة كغرابة قال أبو موسى صحف جعفر وشيخه فلانة قال الكرماني انها عائشة وحج انه صحف المصحف (ان مري غلامك النجار) قال حج باسمه أقوال اقربها ما رواه قاسم بن أصبغ وأبو سعد بشرف المصطفى بسنده به ابن لهيعة عن سهل بن سعد بالمدينة نجار واحد يسمى ميمون فذكر المنبر أو ابراهيم باوسط الطبراني عن جابر بسنده متروك أ وبأقول رواه عبد الرزاق بسند

ضعيف

ضعيف منقطع أو باقوم رواه أبو نعيم بالمعرفة بسند ضعيف أو صباح بصاد فموحدة فحاء كغراب ذكره ابن بشكال بسند شديد الانقطاع أو قبيصة كسفينة أو جهينة المخزومي مولاهم ذكره عمر بن شبة بالصحابة بسند مرسل أو كلاب مولى العباس رواه ابن سعد بالطبقات عن أبي هريرة برجال ثقات الا الواقدي أو ميناء ذكره ابن بشكال بسند معضل أو تميم الداري رواه البيهقي عن ابن عمر بسند جيد ولم يصرح بانه باشر فعله بل تبين برواية ابن سعد ان من عمله كلاب مولى العباس قال حج أشبه الاقوال صوابا قول من قال ميمون لان السند بطريق سهل بن سعد راويه وغيره فلا اعتداد بها لضعفها ويبعد جدا الجمع بان النجار كانت له أسماء متعددة وأما الجمع باشتراكه ذلك فيرده قوله بالمدينة نجار واحد الا أن المباشر واحد وبقيتهم أعوان (فعملها من طرفاء الغابة) بنقط غينه وموحدة كساعة موضع من عوالي طيبة بجهة الشام وزعم ابن سعد أنه عمل بالسنة السابعة وبه نظر لذكر العباس وانما قدم المدينة بعد الفتح سنة ثمان وتميم سنة تسع وجزم ابن النجار أنها سنة ثمان فلم يزل على حالته ثلاث درجات حتى زاده مروان بخلافة معاوية ست درجات روى الزبير بن بكار باخبار المدينة عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال بعث معاوية الى مروان عامله بطيبة أن يحمل المنبر اليه فقلع فاظلمت طيبة وفي رواية فكسفت الشمس حتى رأينا النجوم فخرج مروان فخطب فقال انما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه فدعا نجارا فزاد على الثلاث ست درجات فقال لانه كثر الناس قال ابن النجار وغيره فاستمر كذلك الا ما أصلح منه الى أن احترق مسجد طيبة سنة أربع وخمسين وستمائة فاحترق فجدد المظفر صاحب اليمن سنة ست وخمسين منبرا فارسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبرا فازيل منبر المظفر فلم يزل لسنة عشرين وثمانمائة فارسل الملك المؤيد شيخ منبرا جديدا ذكره حج وقد احترق مسجد طيبة أيضا بعد ثمانين وثمانمائة فجدده الملك الاشرف قايتباي بمنبر جديد (فأمر بها فوضعت) الضمير للاعواد (رقى) بكسر قافه (نزل القهقرى) بقصر المشي الى خلف (فسجد في أصل المنبر) أي على الارض لجنب درجة أسفل منه (ولتعلموا) بكسر لامه ففتحات فوقية فعين فشد لامه أي لتتعلموا بحذف احدى تائيه

(كتاب القبلة)

(وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها) قال قر بفتح باء خبرا وكسره أمرا (مثل مؤخرة الرحل) كعظمة بالهاية بهمز وسكونه لغة قليلة فلا يشدد ومنع منها بعضهم أي في آخرته (مثل آخرة الرحل) بمد أي خشبة يستند اليها راكب كور بعير (يقطع صلاته المرأة والحمار والكلب الاسود) قال قر هذا مبالغة في خوف على قطعها بشغل بما ذكر ث فان المرأة تفتن والحمار ينهق والكلب يروع فيتشوش متفكرا فيه حتى تنقطع عنه صلاته فلما كانت هذه الامور آيلة لقطع جعلها قاطعة (الكلب الاسود شيطان) حمله بعضهم على ظاهره فقال انه يتصور بصورته أو لما كان الاسود أشد ضررا وأشد ترويعا اشتغل المصلي برؤيته عن صلاته فانقطعت عليه (أتان) بفوقية كسحاب انثى الحمار (ترتع) أي ترعى وحمارة لغة قليلة والافصح حمار بلا تاء للذكر والانثى (فقرع بينهما) فاء فراء فعين كمنع وقدس بحجر وفرق كافا بينهما

(سهوة) بسين كرحة بيت صغير منحدر في الارض قليلا شبيه بالمخدع والخزانة أو كصفة تكون بين يدي البيت أو شبيه برف أو طاق يوضع به شئ (اكلفوا من العمل ما تطيقون) بفتح لامه من كلف به كفرح ولع به وأحبه (فان الله لا يمل حتى تملوا) بفتح ميمهما معا من الملل وهو استثقال شئ ونفور نفسه عنه بعد محبته وهو محال عليه باتفاق قال جماعة من المحققين كالاسماعيلي انما أطلق هذا المقابلة اللفظية مجازا كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها قال قر وجه مجازه انه تعالى لما قطع ثوابه عمن قطع عمله ملالا عبر عنه بالملل من تسمية شئ باسمه والهروي أي لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله فتزهدوا في الرغبة اليه وهذا كله بناء على ان حتى لانتهاء غاية وما يترتب عليها من المفهوم أو لا يمل الله اذا مللتم فهو مستعمل بكلامهم كقولهم لا أفعل كذا حتى يبيض القار وحتى يشيب الغراب وقولهم في البليغ لا ينقطع حتى تنقطع خصومه اذ لو انقطع بانقطاعهم لم تكن له عليهم مزية فهذا المثال أشبه مما قبله اذ شيب الغراب لا يمكن عادة بخلاف ملل عابديه تأوله بعضهم أو حتى هنا بمعنى واو أي لا يمل وتملون فنفى عنه ملالا وأثبته لهم قال المازري قال وقيل حتى بمعنى حين والاول أرق وأجرى على القواعد وانه من مقابلة لفظية وبصحيح ابن حبان هذا من ألفاظ التعارف التي لا يتهيأ للمخاطب ان يعرف قصد المخاطب به الا بها وذلك في جميع المتشابه (وان أحب الاعمال الى الله أدومها) قال قب المحبة منه تعالى تعلق ارادته بالثواب أي أكثر الاعمال ثوابا أدومها (وان قل) قال نو بدوام قليل تستمر الطاعة بذكر ومراقبة واخلاص واقبال عليه تعالى بخلاف كثير شاق عليه اذ ينمو قليل دائم حتى يزيد على كثير منقطع أضعافا كثيرة وابن الجوزي انما أحب الدائم لمعنيين الاول أن التارك للعمل بعده كالمعرض بعد الوصل فهو متعرض للندم له ورد وعيد في حق من حفظ آية فنسيها وان كان قبل حفظها لا يتعين عليه الثاني ان مداوم الخير ملازم الخدمة وليس من لازم الباب بكل يوم وقتا ما كمن لازم يوما واحدا فانقطع (فروج حرير) بفاء فراء فجيم كتنور وحكى أبو زكريا التبريزي عن أبي العلاء المعري جواز ضم أوله وخفة راء و بالنهاية هو قباء شق من خلفه (اذهبوا بها الى أبي جهم) اسمه عامر أو عبيد بن حذيفة بن غانم (وأتوني بانبجانية) بالنهاية المحفوظ بكسر موحدة وروى بفتح من كساء أنبجاني نسب لمنبج كمجلس ففتح باء للنسب وأبدل ميمه همزا أو لموضع اسمه انبجان فهو أشبه و بالاول تعسف وهو كساء من صوف له خمل بلا علم من أدون ثياب غليظة وانما بعثها له لانه المهدي لها فطلبها منه لئلا يؤذي رد الهدية قلبه وهمزه زائد بقول اه وقال قع روي بفتح همز وكسره وبفتح باء وكسره وبشد وخفة تحتية

(كتاب الامامة)

(عن أبي العالية البراء) بموحدة فراء فمد كشداد كان يبري نبلا اسمه زياد بن فيروز أو كلثوم (واجعلوها معهم سبحة) بسين فموحدة فحاء كغرفة نافلة (تكرمته) كتذكرة الموضع الخاص بجلوسه كفراش او سرير مما يعد لاكرامه وهي تفعلة من الكرامة انما التصفيق للنساء بقاف قال فر وروى بحاء وهما بمعنى قال أبو علي البغدادي وهو الضرب باصبعيه من يمناه على باطن

كف بظهراه وهو صفحها وصفح كل شئ جانبه أو التصفيح ضرب بباطن احداهما على الاخرى والتصفيق ضرب بباطن هذه على باطن هذه أو بحاء باصبعيه لتنبيه و بقاف بكل اهو ولعب (اذا نودى للصلاة فلا تقوموا حتى ترونى) قال العلماء اذ يعرض له عارض فيتأخر فيطول قيامهم (نجى) كولى من المناجاة أى مناج (مكانكم) بنصبه أى الزموا (ينطف رأسه) بضم وكسر طاء مثال يقطر (لا تختلفوا فتختلف قلوبكم) بالنهاية اذا تقدم بعضهم على بعض بالصفوف تأثرت قلوبهم وفشا بينهم خلف (ليلنى منكم) قال نو بكسر لاميه وخفة نون بلا ياء قبله و يجوز اثبات ياء فشد نونه تأكيدا (أولوا الاحلام والنهى) أى ذووا الاحلام والعقول جمع حلم كسدر فكانه من الحلم الاناة والتثبت فى الامور وهو من شعار العقلاء والنهى كهدى العقول جمع نهية كغرفة سميه اذ ينهى صاحبه عن قبيح وقال نو أولوا الاحلام العقلاء أو البالغون والنهى العقول فهو تأكيد للاول لاختلاف لفظهما وعلى الثانى أى البالغون العقلاء أو النهى مصدر كالهدى (ثم الذين يلونهم) قال أى من قربوا منهم فى هذا الوصف (أهل العقد) بعين فقاف كصرد بالنهاية أى أصحاب الولايات على الامصار من عقد الولاية للامراء وبرواية العقدة كغرفة أى البيعة المعقودة للولاية (كما تقوم القداح) ككتاب جمع قدح كسدر السهم (لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم) أى ان لم تقيموها أراد اعتدال من قاموا بهم على سمت واحد مع سد خلل بينها فهو الوعيد حقيقة كتشويه وجه بتحويل خلقته عن وضعه كجعل قفاه محله أو مجاز لتوقع عداوة و بغضاء بينهم كتغير وجهه على ظهرت منه كراهية اذ مخالفتهم بالصفوف مخالفة ظاهرية واختلاف الظواهر سبب اختلاف البواطن و يؤيده ما لد أو ليخالفن الله بين قلوبكم (فوالذى نفسى بيده انى لاراكم من خلفى كما أراكم من بين يدى) قال المحققون صوابه المختار انه على ظاهره وان هذا الابصار ادراك حقيقى خاص به صلى الله تعالى عليه بآله وسلم وانخرقت له العادة قال ابن التين لا حاجة لتأويله لانه بمعنى تعطيل لفظ الشارع بلا ضرورة و قع حمله على ظاهره أولى اذ به زيادة كرامة له صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فكذا نقل عن أحمد وغيره ثم ان ذلك الادراك يجوز برؤية عينه خرقا للعادة فرؤيته مالا يقابل بصره كرؤية ما يقابله لان الحق عند أهل السنة ان الرؤية لا يشترط لها عقلا عضو مخصوص ولا مقابلة ولا قرب وانما تلك أمور عادية يجوز حصول ادراك مع عدمها عقلا أو كانت له عين خلف ظهره يرى بها من وراءه أو بين كتفيه عينان كسم ابرة يبصر بهما فلا يغطيهما ثوب ولا غيره أو كانت صورهم تطبع فى حائط قبلته كما تطبع بالمرآة فيرى مثلهم بها فيشاهد أفعالهم قلت بل هو صلى الله تعالى عليه بآله وسلم كله نور يرى كل العالم علويه وسفليه بكل اجزائه ومن رجال أمته من ورث منه ذلك بحبته فلا يختص الا بالاصالة والغاية بذلك صلى الله تعالى عليه بآله وسلم مثاله فى كل احد منا انه يسمع من كل جهة فكذلك كل جزء منهم صلى الله عليه تعالى باله وسلم له ادراك من كل جهة فانظر شرح محمد تحمد سبحانك اللهم الحمد لله رب العالمين (خير صفوف الرجال أولها) أى أكثرها أجرا لبعده عن النساء وقربه من الامام (وشرها آخرها) أى أقلها أجرا لذلك (ألا يخشى الذى يرفع رأسه قبل الامام) زاد د والامام ساجد (أن يحول الله رأسه رأس حمار) فهل على ظاهره وهو الارجح أو مجاز عن البلادة خلاف وقال ابن بزيزة اراد مسخا

وتحويل هيئة حسنة لقبيحة أو مجازا أو معنا (فارم القوم) بالنهاية بالمشهور ورواية بزاء فشد ميمه أى سكتوا ولم يجيبوه من أرم فهو مرم وبزاى فخفة ميمه بمعناه لان الازم الامساك عن طعام (خشيت ان يبكينى بها) بموحدة وكاف فعين كينفع من كبعه بكذا استقبله بما يكره وبكاف فموحدة أو هو خطأ (أسيف) بهمزة فسين ففاء كامير سريع البكاء والحزن أو رقيق القلب (يهادى بين رجلين) أى يمشى بينهما معتمدا عليهما من ضعفه وتمايله (لينوء) بنون فهمز كيقول أى لينهض. (الفذ) بفاء فشد نقط دال الواحد الفرد (استحوذ عليهم الشيطان) أى استولى عليهم وجعلهم حزبه (فعليكم بالجماعة فانما يأكل الذئب القاصية) بصاد بالنهاية أى المنفردة عن القطيع البعيدة عنه أراد أن الشيطان يتسلط على من خرج عن الجماعة وأهل السنة (ثم أخالف الى رجال) بالنهاية أى آتيهم من خلفهم أو أخالف ما أظهرت من اقامة الصلاة وأرجع اليهم فآخذهم على غفلة أو أتخلف عن الصلاة لمعاقبتهم (فاحرق عليهم بيوتهم) قال ابن سيد الناس هل الصلاة التى اراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم احراق بيوت المتخلفين عنها العشاء أو هى والفجر أو الجمعة أو كل صلاة أقوال (والذى نفسى بيده لو يعلم احدكم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء) بالنهاية المرماة بكسر وفتح ميمه وقصر ظلف شاة أو ما بين ظلفيها أو بكسره سهم صغير يتعلم به الرمى فهو احقر السهام وأردأها أى لو دعى ان يعطى شيأ مما ذكر مع حقارته لاسرع اجابة قال الزمخشرى وتفسيره بسهم غير وجيه اذ يدفعه ما برواية لو دعى الى مرماتين أو عرق وأبو عبيد لا أدرى ما هو وفسر بما بين ظلفيها حقارة وابن سيد الناس قال الاخفش المرماة لعبة يلعبونها بنصال محددة ترمى بكوم من تراب لكن أشبها به غلب ضرب به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مثلا ان احد هؤلاء المتخلفين من الجماعة لو يعلم ان يدرك شيأ حقيرا من متاع الدنيا أو لهوها لبادر الى حضور الجماعة ايثارا له على ما أعده تعالى من ثواب على شهودها فهى صفة لا تليق بغير المنافقين وبالنهاية قال بعضهم مرماتين حسنتين أو خشبتين من الخشب الغليظ أو اليابس شعرا والمتأول رؤية حسنتين من الحسن جودة كذا قال والعهدة عليه اذ لم يذكر غيره الخشب هنا (عن أبى هريرة قال جاء أعمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال نو هو ابن أم مكتوم (فقال انه ليس لى قائد يقودنى الى الصلاة فسأل ان يرخص له أن يصلى فى بيته فاذن له فلما ولى دعاه فقال له هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فاجب) قال نو بهذا دلالة لقول من قال ان الجماعة فرض عين فاجاب الجمهور عنه بانه سأل هل له رخصة فى أن يصلى ببيته وتحصل له فضيلة الجماعة بسبب عذره فقال له لا اذ يسقط حضورها العذر باجماع المسلمين فلعله رخص له أولا نزل الوحى بالحال فرده أو تغير اجتهاده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا قلنا بالصحيح وقول الاكثر بجوازه أو رخص أولا بسقوط وجوبه عليه فقال ثانيا لكن الافضل والاكثر اجرا حضورك فاجب لذلك (عن ابن أم مكتوم) اسمه عمرو أو عبد الله (قال حى هلا) بالنهاية هى كلمتان جعلتا واحدة فحى أقبل وهلا أسرع قلت فركبتا لتأكيد التجحيل وبهما لغات فانظر لسان المحدث بالمعتل (ترعد فرائصها) بصاد جمع فريصة كسفينة لحمة بين الجنب

والكتف بالنهاية قال ابن سيده مجة عند نغض كتف بوسط الجنب عند منبض القلب وهما فرعان يرتعدان عند الفزع (فانها لكما نافلة) قال ابن سيده النافلة الغنيمة والعطية وما يتعبد به غير فرض وهذا منه (فدرع الآن مثلها من نار) بضم داله فكسر راء مشدد أي البس عوضها درعا من نار (زادك الله حرصا ولا تعد) بفتح فوقية فضم عينه من العود أي الى ان تركع دون الصف حتى تقوم فيه أي لا تعد الى ان تسعى الى الصلاة سعيا بحيث تضيق نفسك أو الى ابطاء يوجب لك ذلك او الى مشي لصف في الصلاة فان كالخطوة وان لم تفسدها لكن الاولى الترك

كتاب الافتتاح

(حيال أذنيه) أي تلقاءهما (فروع اذنيه) أي أعاليهما وفرع كل شئ أعلاه (والرسغ) براء فسين فمنقطعين كقفل وثلث مفصل ما بين الكف والساعد (نهى أن يصلي الرجل مختصرا) أي واضعا يده على خصره (ان هذا الصلب) كعبد خبران معرفا بال بلى ضمير فصل بالنهاية أي شبه الصلب لان المصلوب تمد يداه على جذع وهيئة الصلب بصلاة ان يضع يديه على خاصرته ويجافي بين عضديه بقيامه (اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد) استعاره للمبالغة في التنظيف من ذنوب (أوراوح بينهما) بالنهاية هو ان يعتمد على احداهما مرة وضدها مرة ليوصل راحة الى كل منهما (والشر ليس اليك) قال نو هذا مما يجب تأويله اذ مذهب أهل الحق ان كل المحدثات فعله تعالى وخلقه خيرا كانت أو شرا فهل معناه لا يتقرب به اليك قاله الخليل ابن أحمد والنضر بن شميل واسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وأبو بكر بن خزيمة والازهري وغيرهم أولا يضاف اليك بانفراده فيقال يا خالق القردة والخنازير ويا رب الشر ونحوه وان خالق كل ورب كل شئ حكاه أبو حامد عن المزني أولا يصعد اليك وانما يصعد اليك الكلم الطيب والعمل الصالح أو ليس شرا بالنسبة اليك اذ خلقته لحكمة بالغة وانما هو شر بالنسبة للمخلوقين أو هو كقولك فلان الى بني فلان اذا كان عداده فيهم أوضموه اليهم حكاه الخطابي أو هو اشارة الى عظم جلاله تعالى وعظم سلطانه من جهة ان الملوك كلهم غالب التقرب اليهم بشر ورواية ارا غراضهم على كل الاغراض والله سبحانه وتعالى لسعة رحمته ونفوذ مشيئته لا يتقرب اليه بشر بل هو سبب ابعاد أي والشر ليس متقربا به اليك فلا بد من حذف خبر ليس خاصا قاله عز الدين أقوال ستة (أنا بك واليك) قال نو أي توفيقي بك والتجائي اليك (تباركت) أي استحقيت ثناء أو ثبت الخير عندك أو تبارك العباد بتوحيدك قاله ابن الانباري قلت أي تعاظمت وتعاليت ذاتا واسما وصفة (استغفرك وأتوب اليك) قال عز الدين فان قيل هذا يطلب المغفرة لان أستغفر أطلب منه تعالى مغفرة لان استفعل لطلب الفعل فهو وعد باستطلاب منه فلا يلزم من الوعد بالطلب حصول المطلوب وهو الطلب وكذا أتوب اليك وعد بالتوبة لا أنه توبة في نفسه فالجواب انه ليس وعدا ولا خبرا بل هو انشاء والفرق بين الخبر والانشاء ان الخبر هو لفظ دل على ان مدلوله قد وقع قبل صدوره أو يقع بعده والانشاء هو لفظ دل على ان مدلوله حصل بآخر حرف منه أو عقب آخر حرف منه على خلاف فيه

(سبحانك اللهم وبحمدك) قال طب أخبرني ابن خلاد قال سألت الزجاج عن دخول الواو في بحمدك فقال معناه وبحمدك سبحانك قلت وأفضل منه انه للحال أي ننزهك اللهم من كل ما لا يليق بجلالك ذاتا واسما وصفة حالة كوننا واصفين لك بكل كمال يليق بالثلاثة (وتعالى جدك) بفتح جيمه أي علا وعظم جلال كبريائك وعظمتك ذاتا واسما وصفة (اذ جاء رجل فدخل المسجد وقد حفزه) بحاء ففاء فزاى كضرب (النفس) قال نو كسبب ضغطه لسرعته (فقال الله أكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه) زاد كما يحب ربنا ويرضى (فارم القوم) بفتح راء فشد ميمه سكتوا (نزلت على آنفا) كصاحب قريبا (فيختلج العبد) بنقط خاء أي يجتذب ويقتطع (فهي خداج) بنقط خاء فدال فجيم ككتاب فسره بقوله (غير تمام) بالنهاية خداج نقصان أي ذات خداج أو وصفها به مبالغة كقوله فانما هي اقبال وادبار (قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين الخ) قال عز الدين هذا يدل على أمور منها ان نستعين خبر معناه طلب ومنها انه ما قدم اياك نعبد على اياك نستعين الا لانه له تعالى فيقدم على ما للعبد لانه أشرف ولم يقع في قسم الله تعالى وان قيل ان الاستعانة خلق القدرة على الفعل متقدم عليه فحقه تقديمه لفظا الا ان ما ذكرناه أولى اذ تقديم الاشرف قاعدة مشهورة وانه يقع ما لله في النصف الذي لله أيضا فيناسبه ومنها ان البسملة ليست من الفاتحة اذ لو كانت منها لكانت آية منفردة لوجود الفاصلة بها واذا كانت آية تجدد القسمة بينه تعالى وبين عبده ملك يوم الدين لكن النص على خلافه وقيل هذا ظاهر النص ليس مرادا لان الصلاة لم تقسم بالاجماع بل قراءتها والقراءة لم تقسم بالاجماع بدليل السورة التي مع الفاتحة بل بعض القراءة أي قسمت بعض القراءة وبعض قراءة الصلاة لا يستلزم الفاتحة فالمفهوم عندنا بعض الفاتحة ونحن نقول به (فصاعدا) نصب حالا بفعل وجب حذفه أي فارتقى صاعدا (نقيضا) بنقط ضاد كأمير أي صوتا (السبع الطول) كصرد جمع الطولى ككبرى وكبر وفضلى وفضل (خالجنيها) بنقط خاء فلام فجيم كنازعنيها (فانهوها) أي امنعوها وكفوها عن الوصول اليه (كيف يأتيك الوحي) سأل عن صفة نفسه أو صفة حامله أو ما هو أعم منه (قال أحيانا) بنصبه ظرفا عامله (يأتيني) مؤخر عنه (في مثل صلصلة الجرس) بصادين ولامين كبعثرة فاصله صوت وقوع حديد بعضه على بعض فاطلق على كل صوت له طنين أو صوت متدارك لا يدرك باول وهلة (وجرس) كسبب جلجل يعلق بكرؤس الدواب فان قيل كيف شبه محمود بمذموم اذ نهى عن صوته وان الملائكة لا تصحب رفقة كان بها فجوابه لا يلزم في التشبيه تساوي المشبه بالمشبه به بكل صفاته بل يكفي اشتراكهما في صفة ما ومراده هنا بيان جنس فذكر ما ألف السامعون سماعه تقريبا للفهم فاخذ من هذا جواز تشبيه كشعر أو ريق المحبوب بخمر بدليل قول كعب كانه منهل بالراح معلول قد أنشده بحضرته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فأقره والصلصلة المذكورة صوت الملك بالوحي قال طب أراد انه صوت متدارك يسمعه أول ما يسمعه كذلك فيفهمه بعد أو هو صوت خفيق أجنحة الملك ومن تقدمه ان يقرع سماعه للوحي فلا يبقى به مكان لغيره (وهو أشد علي) قال البلقيني سببه

(كذا في الاصل)

ان

ان الكلام العظيم له مقدمات تؤذن بتعظيمه للاهتمام به وقال بعضهم انما اشتد عليه ليستجمع قلبه فيكون أوعى لما يسمعه وانما يكون هكذا اذا نزلت آية وعيد أو تهديد وفائدة هذه الشدة ما يترتب على المشقة من زيادة الزلفى والدرجات قلت لم يرد أشد على مشقة بل لذة وغيبة في جلاله وكماله تعالى فعبر بالشدة عن غيبته عن السوى اذ يراه من يراه كانه في تعب ومشقة وانما هو في طرب ولذة فيحسبه وبقرائته سماه شدة (فيفصم عني) بفاء فصاد فميم كيضرب يقلع ويتجلى عنه ما يغشاه وروى كيكرم فاصل الفصم القطع أو بفاء قطع بلا ابانة و بقاف قطع بها (وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا) التمثل مشتق من المثل أي يتصور وأل بالملك للعهد وهو جبريل كما برواية ابن سعد ونصب رجلا نصب مصدر أي مثله أو حالا أي هيئته أو تمييزا قلت فهو أسلم من التكلف اه قال المتكلمون الملائكة أجسام علوية لطيفة تتشكل أي شكل أرادوه وقد سأل عبد الحق الصقلي امام الحرمين بمكة عن هذا وكيف كان جبريل يأتي مرة بصورة دحية ومرة بهيئة رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر وصورته الاصلية له ستمائة جناح كل جناح يسد الافق فقال قيل انه تعالى يفني الزائد من خلقه فيعيده أو هو تمثيل في عين رائيه لا في ذات جبريل وما يفيده قوله يتمثل قال وتحقيقه ان جبريل عبارة عن الحقيقة الملكية الخاصة والملك لا يتغير بالصور والقوالب كما ان حقيقتنا لا تتغير بها ألا ترى ان الجسم يتغير و يفني وتبقى الارواح كانها بالجسم تركب على أجسام لطيفة نورانية ملكية تنعكس الابدان الآدمية الكثيفة هنالك الى عالم الكمال الجسماني على نحو الاجسام الملكية الآن فحقيقة جبريل كانت معلومة عنده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مجهولة في أي قالب كان قال حط فلم يرد بحيئه وسؤاله عن الايمان ما جاءني قط الا وأنا أعرفه الا ان تكون هذه المرة فقال ومن هذا فهم سر ودع في عصا موسى كيف كانت مرة ثعبانا فالتقمها ومرة شمعة ومرة شجرة مورقة مثمرة ومرة سميرا يحادثه باستيحاشه فهي مرة عود ومرة ذو روح وانحطت مرة على فرعون فجعلت تقول يا موسى مرني بما شئت ويقول فرعون أسألك بالذي أرسلك الا أخذتها فيأخذها عصا اه وقال سراج الدين البلقيني ما ذكره امام الحرمين لا ينحصر الحال فيه بل يجوز ان يكون الآتي جبريل بشكله الاصلي الا انه انضم فصار على قدر هيئة رجل فاذا ترك عاد لهيئته كما يكون القطن بانضمامه صورة صغيرة وبنفشه كبيرة بلا تغير بذاته وهذا بالتقريب فالحق ان تمثل الملك رجلا ليس به قلب ذاته له بل ظهور بتلك الصورة تأنيسا للمخاطب وان القدر الزائد لا يزول ولا يفني بل يخفى على رائيه فقط قلت الحق ان الجسم كذلك لا يتغير وان روحه هي التي تتمثل بما شاءت من الصور باذنه تعالى فانظر شرح محمد محمد (فيكلمني) قال حج للبيهقي بطريق القعنبي عن مالك فيعلمني بعين بدل كاف فالظاهر أنه تصحيف فبالموطأ بالقعنبي بكاف وكذا الدارقطني بحديث مالك بطريق القعنبي وغيره (فأعي ما يقول) زاد أبو عوانة بصحيحه وهو أهون علي * قلت أي أقل لذة لا في بعالم مشاهدة العالم اذا غير غائب في بحور الجمال والكمال كالاول فتدبه لهذا فانه لم يشرح قبل (وان جبينه ليتفصد عرقا) بفاء فصاد وشد صاد من الفصد وقطع العرق لاسالة دمه شبه به

حميته مبالغة في كثرة عرقه وذهب عرقاتمييزا وحكى العسكري بالتصحيف عن بعض شيوخه انه قرأه بقاف قال العسكري فان ثبت فهو من تقصد تقطع تكسرا ولا يخفى بعده اه قال ج صحفه كذلك أبو الفضل ابن طاهر فرده عليه المؤتمن الساجي بفاء وأصر على قاف (لببته بردائه) بالنهاية من لبب رجلا جعل كثوب بعنقه وجره به وأخذ بتلبيبه جمع عليه ملبوسه ثوبا والتلبيب مجمع ما بموضع اللبب من الثياب (ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) قال حط بمعناه أكثر من ثلاثين قولا ذكرتها بالاتقان وعندي أنه من المتشابه الذي لا يدري معناه قلت انظر شرح محمد شحمد فيه ما لا تجده بغيره (فكدت ان أساوره) أي أواثبه وأقاتله (أضاة بني غفار) بالنهاية كحصاة غدير جمعه أضى وآضاء كأكم وآكام (ما حاك في صدرك) كقال ما أثر (الابل المعقلة) كمعظمة للتكثير بالنهاية المشدودة بالعقال (بئسما لاحدكم ان يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي) قال قر هل متعلق الذم نسبة الانسان لنفسه نسيانا اذ لا أثر له فيه فالحق قوله أنسيت ببناء نائب فرد بقوله انما أنا بشر أنسى كما تنسون أو هو خاص بزمنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ كان من ضروب النسخ نسيان الآية قال تعالى ما ننسخ من آية أو ننسها (أشد تفصيا) بفاء فصاد أي خروجا من تفصيت منه تفصيا خرجت وتخلصت (بالطول الطوليين) بالنهاية بالطول السورتين الطويلتين (الانعام والاعراف) قال طب يقوله المحدثون بطول الطوليين كعنب فهو تصحيف وخطأ لأنه الحبل فلا معنى له هنا (انها لتعدل ثلث القرآن) المختار به انه من المتشابه وعليه أحمد واسحق وكذا الفاتحة تعدل ثلثي القرآن وآية الكرسي ربع القرآن والفرائض نصف العلم ونحوها ومنهم من تأول (اتئد) بشد فتح فوقية فكسر همز كاتعد بالنهاية اتأد في فعله وقوله تأنى وتثبت ولم يعجل وأصل تائه واو (أحذف) بحاء فنقط ذاله أخفف ولا أطيل (لا أخرم) بنقط حاء كأضرب لا أترك (أركد) كانصر أسكن وأطيل قياما (قال رجل) عند ابن مسعود هو نهيك بن سنان البجلي سماه م (قرأت المفصل في ركعة) أي من ق الى الناس بالصحيح سمي به لكثرة الفصل بين سوره بالبسملة (قال هذا) بفتح هاء وشد نقط ذاله أي سردا أو افراطا في سرعة نصبه مصدرا وهو استفهام انكاري بحذف الاداة وهي بم (كهذ الشعر) قاله لان تلك الصفة كانت عادتهم في انشاده. (لقد عرفت النظائر) قال حج أي السور المتماثلة معنى كموعظة أو حكم أو قصص لا في عدد الآي كما يتعين قال المحب الطبري كنت أظن انها متساوية حتى اعتبرتها فلم أجد فيها شيأ متساويا (يقرن) بضم وكسر راء (فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في ركعة) زاد د على تأليف ابن مسعود الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة والذاريات والطور في ركعة والواقعة ون في ركعة وسأل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل أتى ولا أقسم في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة وكورت والدخان في ركعة (حبرة) بجيم فسين فراء كرحمة (بنت دجاجة) بدال فجيمين كسحابة (ما أذن الله اذنه) كسبب أي استماعه (لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود عليه السلام) بالنهاية شبه حسن صوته وحلاوة نغمته بصوت المزمار وداود هو النبي واليه المنتهى بحسن الصوت في القراءة وآل هنا مقحم أو

يخص

أخص داود (قراءة مفسرة حرفا حرفا) قال أبو البقاء نصبا حالا أى مرتلة كادخلوهم رجلا رجلا أى منفردين (طبق يديه) الخ كغدس قال قب كانوا بصدر الاسلام يطبقون أيديهم و يشبكون أصابعهم و يضعونها بين أفخاذهم فنسخ وأمروا برفعها الى الركب (فلم ينصب رأسه ولم يقنعه) بقاف فنون فعين كيحسنه أى لم يرفعه حتى يكون أعلى من ظهره بالنهاية والمشهور رواية فلم يصوب رأسه أى لم يخفضه (عن على نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم) قال قب هذا دليل على منع نقل الحديث بمعناه بابتداع ألفاظ قال ولا أشك فى ان نهيه لعلى نهى لسواه اذ كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يخاطب الواحد و يريد الكل فى بيان الشرع قال قر وهذا لا يدل على خصوصيته بهذا الحكم فانما أخبر بكيفية ترجمة صيغة النهى الذى سمعه وكانت صيغته التى سمعها لا تقرأ القرآن فى الركوع فحافظ حالة تبليغه على كيفية ما سمعه حال تحمله وهذا من بيان نقل الحديث بلفظه كما سمعه ولا شك ان مثله مقصور على المخاطب من حيث اللغة فلا يتعداه لغيره الا بدليل من خارج اما عام كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حكمى على الواحد كحكمى على الجميع أو خاص فيه كقوله نهيت ان أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا (وعن لبس القسى) بفتح قاف وشد كسر سينه فياء نسب لموضع تقسب له ثياب قسية وهى ثياب مضلعة بحرير تعمل بالقس من مصر مما يلى الفرماء (وعن لبس المفدم) بفاء فدال كمعظم بالنهاية الثوب المشبع حمرة كانه لا يقدر على زيادة عليه لتناهى حمرته فهو كممتنع من قبول صبغ (مبشرات النبوة) أى ما يبدو منها (قن) كسبب وكتف خليق وجدير بالنهاية من فتحه لم يثن ولم يجمع لانه مصدر ومن كسره ثناه وجمعه وأنثه لانه وصف (سبوح قدوس) بالنهاية بضم كل وهو أكثر استعمالا وفتحه وهو أقيس من أبنية المبالغة أريد به التنزيه وقال قر رفعا خبر أنت مبتدا و نصبا باذكر أو أمدح أو أعبد حذف (رب الملائكة والروح) أى جبريل أو صنف من الملائكة أو ملك أعظم خلقة أو غير ذلك انظر شرح محمد محمد (الجبروت) فعلوت من الجبر قهرا (والملكوت) بالنهاية فعلوت من الملك والرهبوت من الرهبة (والكبرياء) بالنهاية أى العظمة والملك أو كمال الذات وكمال الوجود فلا يوصف به غيره تعالى (من وافق قوله قول الملائكة) قال قر أى بوقت تأمينهم ومشاركتهم فى التأمين و يعضده قوله وقالت الملائكة فى السماء آمين أو فى صفة اخلاص وخشوع وهو بعيد أو فى استجابة الدعاء أو فى لفظ الدعاء والاول أظهر فهل الملائكة حفظة أو غيرهم وهو أولى لقوله وقالت الملائكة فى السماء آمين خلاف (فتلك بتلك) قال قر اشارة الى أن حق الامام السبق فاذا فرغ تلاه مأمومه معقبا وباء بتلك للالصاق (يسمع الله لكم) أى يستجب لكم (لك الحمد ملء السموات الخ) قال طب تمثيل وتقريب أراد تكثير عدد حتى لو قدر ذلك أجساما لملأ الكل وغيره هو تعظيم نحو هذه كلمة تملأ طباق الارض أو أراد أجرها وثوابها ونصبه حالا أى مالئا وجاز رفعه (من شئ بعد) قال ظرف قطع عن اضافة لنية مضاف اليه وهو السموات والارض فبناه على ضم لانه أشبه حرف غاية وهو ومنذ ومن شئ أى ككالعرش والكرسى مما فى ملكه تعالى (أهل الثناء) بنصبه اختصاصا أو منادى بحذف حرفه

(والجد) كعبد غاية الشرف وكثرته (خير ما قال العبد) مبتدأ (وكلنا لك عبد) جملة معترضة بين المبتدأ وخبره والعبد جنس العباد والعارفين به تعالى فكأنه قال أولى ما يقوله العارفون بالله عباداه هذه الكلمات لما تضمنتها من تحقيق توحيد وتمام تفويض وصحة تبري من حول وقوة (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) قال بفتح جيمه للجمهور وهو الحظ والمختار ولا ينفع من رزق مالا وولدا وجاها ذو نيل باشي من ذلك قال تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الخ وحكى الشيباني كسر جيميه معا أي لا ينفع ذا الاجتهاد والعمل منك اجتهاده وعمله قال الطيبي وهو خلاف ما عليه أهل النقل ولا نعلم من قاله غيره وضعفه وقال غيره ما قاله الشيباني صحيح لان العمل لا ينجي صاحبه وانما ينجيه فضله تعالى ورحمته فبآخران ينجي أحدكم عمله (رعل) براء فعين كسدر (وذكوان) بنقط ذاله كرجان لا ينصرف (أشدد وطأتك على مضر) كرحمة أصله دوس بقدم استعاره لاهلاك اذ من يطأ على شيء بقدمه فقد استقصى في هلاكه أي خذهم أخذا شديدا بالنهاية بزواه حماد بن سلمة وطدة تلنيدال والوطدة ثبات وغمز في أرض (واجعلها عليهم) الضمير لوطأتك أو الايام وان لم تذكر لدلالة لسنين عليها (كسني يوسف) جاء بالغة عالية من اجراء سنين كجمع مذكر سالم باعرابه بواو وياء وحذف نونه لاضافة ووجه الشبه غاية الشدة (عن حكيم قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا أخر الا قائما) بالنهاية أي لا أموت الا متمسكا بالاسلام ثابتا عليه من قام عليه ثبت وتمسك أولا أشري عبشيء من تجارتي وأموري الا وجدت منتصبا له أولا أغبن ولا أغبن قال خط فهذه الاقوال خارجة عما خرجه المصنف اذ ترجمته للحديث باب كيف يخر للسجود قلت فمعناه المراد اذا لا أهوى للسجود الا في حال كوني قائما الا راكعا أو غيره فما سواه نخبط (على سبعة أعظم) قال نو أي اعضاء فسمى كل عضو عظما وان به عظام كثيرة (ونهي ان نكفت الشعر والثياب) بكاف ففاء ففوقية كنضرب أي ان نضمها ونجمعها من انتشار بيدين مصدر كوع وسجود (وفتخ أصابع رجليه) بفاء ففوقية فنقط خاء كنفع بالنهاية أي نصبها وغمز موضع مفاصلها الباطن رجل قلت لتكون أصابعها مستقبلة ساجدة كأصابع يديه اه وأصل الفتخ اللين (جخى) بجيم فنقط خاء كزكى فتح عضديه وجافاهما عن جنبيه ورفع بطنه عن أرض (عن نقرة الغراب) بالنهاية أي عن تخفيف سجوده ومكثه به قدر وضع منقاره لضرب شيء بأكله (وافتراش السبع) أي عن بسط ذراعيه بسجوده فلا يرفعهما عن أرض كبسط سبع وكلب وذئب وافتراش افتعال من فراش (وان يوطن الرجل المقام) أي المكان (للصلاة كما يوطن البعير) بالنهاية قيل ان يألف مكانا معلوما من المسجد مخصوصا به يصلي به كبعير لا يأوي من عطن الا لمبرك دمث قد أوطنه واتخذه مناخا أو من يبرك بركبتيه قبل يديه بسجوده مثل فعله ببروكه (بهمة) بموحدة فهاء كرحمة ولد معز ذكرا أو انثى جمعه كعبد (ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساطا كالكلب) قال قر هو مصدر بلا قياس ففعله بنبسط لكن لما كان من بسط جاء مصدره عليه كقوله والله أنبتكم من الارض نباتا (بالظهائر) جمع ظهيرة شدة حر نصف النهار (شناقها) بقاف ككتاب كخيط وسير تعلق به قربة أو يشد به فمها (ثم توضأ وضوأ بين الوضوءين) أي لم يسرف ولم يقتر (اللهم اجعل في قلبي نورا واجعل في

بصرى نورا واجعل من تحتى نورا واجعل من فوقى نورا) قال عز الدين اعلم ان النور عبارة عن
اجسام قام بها عرض او لكنه ليس مرادا هنا بل يعبر بالنور عن المعارف وبالظلمات عن
الجهل من مجاز التشبيه لان المعارف والايمان تنبسط لها النفوس ويذهب الغم عنها ويبشر
بالنجاة من معاطب تشبيها كما يتفق لها ذلك فى نور حقيقى وتغتم بالجهالات وتنقبض وتخاف
هلا كا تشبيها كما يتفق لها ذلك فى الظلمات فلما تشابها عبر عن أحدهما بالآخر الا ان هذا
يصح جوابا عن القلب اذ المعارف مختصة به دون ما ذكر معها الا ان غيره يتعلق به التكاليف
أما العصب والشعر والدم فمن جهة الغذاء واللسان فمن جهة الكلام والبصر فمن النظر فيقاس
غيرها باثبات ماله من تكاليف بالمناسبة فاذا تقرر هذا فاعلم ان التكليف فرع عن العلم
بالله والايمان به فمن لم يكن كذلك لا تقع منه القرب فاذ كانت مسببة عن الايمان والمعارف
وهو النور المجازى سماها نورا من اطلاق السبب على المسبب فنور القلب غير نور غيره وقال
قر هذه الانوار التى دعا بها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لعلها أبقاها حقيقة على ظاهرها
فسأل الله تعالى ان يجعل بكل عضو من اعضائه نورا يوم القيامة يضئ به بتلك الظلم هو
ومن تبعه والاولى انها استعارة للعلم والهداية اه ونو قال العلماء سأل النور فى
اعضائه وجهاته ومراده بيان الحق وضياؤه والهداية اليه فسأل ذلك فى كل تصرفاته
وتقلباته وجهاته الست قلت مولانا محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو نفس النور فسؤاله
لاجزاء العالم ان يمدها كلها منه كعادته بكل دعواته وتعليما واظهارا لآثار تلك العبودية
لله تعالى كامر غير مامرة (يتأول القرآن) قال قر أى يمتثل ما آل اليه معنى القرآن
بقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح (اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) قال قر هذا
قرب بالمرتبة والكرامة لا المسافة والمساحة لانه تعالى منزه عن زمان ومكان وقال البدر ابن
الصاحب بتذكرته به اشارة لنفى الجهة عنه تعالى وان العبد لانخفاضه غاية انخفاضه
يكون أقرب ما يكون اليه تعالى تبارك الله أحسن الخالقين قال عز الدين باماليه هذا ونحو
أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين مشكل لان أفعل لا يضاف الا الى جنسه وليس كذلك
هنا لان الخلق منه تعالى بمعنى الايجاد والاعدام ومن غيره بمعنى الكسب وهما متباينان
والرحمة منه تعالى ان حملت على ارادته صح المعنى اذ يصير ارادة من كل المريدين وان جعلت
من مجاز التشبيه وهو ان معاملته تشبه معاملة الراحم صح معناه أيضا لانه مشترك بينه
وبين عباده وان أريد ايجاد فعل الرحمة كان مشكلا اذ لا يؤثر فى أى ايجاد أو اعدام الا الله
تعالى قال وأجاب السيد الآمدى بان معناه أعظم ممن تسمى بهذا الاسم قال الشيخ وهذا
مشكل اذ حصل التفاضل فى غير ما وضع اللفظ بازائه وهذا يساعد المعتزلة ويصح على
مذهبهم لان الفاعلين عندهم كثيرون قلت واولى واجل وأبين من كل ما قالوه اذ لا يبقى معه
اشكال بخلاف كل ما قالوه أن الاضافة بكل ذلك نحو خير الحاكمين وخير الرازقين ليست بمعنى
من ولا معنى أفعل للتفضيل بل بمعنى اللام أى أحسن وعظيم الاحسان للخالقين حيث لم
يمسخهم ولم يعاقبهم حيث ضاهوا بخلقه وعظيم الرحمة للراحمين اذ جعلهم رحماء لعباده كما أمروا

وكثير الخير للرازقين اذ جعل ارزاق عباده على أيديهم وللعالمين اذ جعلهم ورثة الانبياء أولم يعاقبهم بجورهم وليقس مالم يقل فانظر تيسير الفرقان فى تفسير القرآن فقد بينت بكل محل منه (كما تنبت الحبة) بالنهاية بكسر حاء بزور البقول وحب الرياحين أونبت صغير ينبت بالحشيش وأما بفتحه فكحنطة وشعير (خوى) بنقط خاء فواو كرمى جافى بطنه عن أرض ورفعها وجافى عضديه عن جنبيه حتى يخوى مابين ذلك (وضح ابطيه) كسبب بياضهما (أنا محمد ابن عبد الاعلى نا المعتمر بن سليمان سمعت أيمن يقول حدثنى أبو الزبير عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد الخ) قال ابن سيد الناس بشرح ت قال ابن عبد البر بتاريخه بترجمة أيمن قرأت بخط أبى عبد الرحمن النسائى لانعلم أحدا تابع أيمن على هذا وخالفه الليث بسنده وأيمن لابأس به والحديث خطا والحاكم أيمن بن نابل ثقة خرج حديثه خ ولم يخرج هذا اذ ليس له تابع من أبى الزبير من وجه يصح والدارقطنى يعلله تابع أيمن عليه الثورى وابن جريج عن أبى الزبير (الرضف) براء فنقط ضاد ففاء كعبد الحجارة المحماة على نار واحده بهاء (فقال لحطيم) بحاء فطاء مثال فهيم كامير شيخ بجالس أنس بن مالك (التصفيح) بحاء التصفيق وهو ضرب صفحة كف على مثلها (الخيل الشمس) كثلث وقفل جمع شموس كرسول النفور من دواب فلا يستقر لشغبه وحدته (ان يلمح بصره) أى يختلس ويختطف بسرعة كما بالمرى (لايزال الله مقبلا على العبد فى صلاته مالم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه) قلت أى فيضانه ببركاته وثوابه مالم يلتفت حقيقة لاى شبهة أو يشتغل بوساوس ترد عليه والا انقطع عنه ذلك الفيض منه تعالى (يقتل الاسودين) أى الحية والعقرب (أزيز) بهمز فزاءين كامير أى حنين من الجوف وصوت بكاء أوان يجيش جوفه ويغلى من البكاء (كازيز المرجل) براء فجيم كمنبر اناء يغلى به ماء من حديد أوصفر أوحجارة أوخزف سمى لانه اذا نصب كانه قائم على أرجل (لقد تحجرت واسعا) أى ضيقت ماوسعه تعالى وخصصت به نفسك دون غيرك قلت تمامه فاذا لايستجاب لك فلك الحرمان فى طلبك (وان منا رجالا يتطيرون قال ذلك شئ يجدونه فى صدورهم فلا يصدهم) قال نو اى قال ان الطيرة شئ تجدونه فى نفوسكم ضرورة ولاعتب عليكم فيه لانه غير مكتسب لكم فيقع به التكليف ولكن لاتمتنعوا من تصرفاتكم بسببها قال وقد تظاهرت الاحاديث فى النهى عن التطير والطيرة فحمل على العمل لاعلى مايوجد فى النفس بلاعمل على مقتضاه عندهم (ورجال منا يأتون الكهان قال فلا يأتوهم) برفعه بما بعده بنية ضمير الشأن قال نو قالوا انما نهى عن اتيانهم اذ يتكلمون فى مغيبات قد يصادف بعضها الاصابة فيخاف فتنة على من أتاهم بسببه ويلبسون على الناس كثيرا من الشرائع قال طب كان بالعرب كهنة يزعمون أنهم يعرفون كثيرا من الامور فمنهم من يزعم ان له رئيا من الجن يلقى اليه أخبارا ومن يدعى انه يدرك بفهم اعطيه ومن يسمى عرافا وهو من يزعم معرفة الامور بمقدمات أسباب يستدل بها كمعرفة من سرق شيأ فلانيا ومن تتهم به امرأة والنهى يتناول اتيان كل (ورجال منا يخطون قال كان نبى من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك) قال نو قالوا الصحيح ان معناه من وافق خطه فهو مباح ولا طريق لنا الى

علم يقيني بالموافقة فلا يباح قال قع أي من وافق خطه فذلك الذي تجدون اصابته فيما يقوله لا انه أباحه لفاعله أو هذا منسوخ في شرعنا وطب لعله نهي عن هذا الخط لانه كان علما لنبوة ذلك النبي وقد انقطعت فنهينا عن تعاطيه ونو فحصل من مجموع كلامهم فيه الاتفاق على النهي عنه الآن وقر مكي حكى بتفسيره انه روي ان هذا النبي كان يخط باصبعه السبابة والوسطى في رمل فيزجر وعن ابن عباس يخط خطوطا معجلة لئلا يلحقها العدد فيرجع فيمحو على مهل خطين فان بقي خطان فعلامة الفلج أو خط فعلامة الخيبة (فحدقني القوم بابصارهم) بحاء فدال فقاف كنصر رمقوني بها (واثكل أمياه) قال نو بضمه فكاف فلام كقفل وسبب لغتان كالبخل والبخل حكاهما كالجوهري وهو فقد امرأة ولدها وأمياه بكسر ميمه وقال قر مضاف لثكل وكلاهما مندوب كما قالوا وا أميرالمؤمنيناه وأصله أمي زيد عليه ألف لمد صوت فاردف بهاء سكت ثابت وقفا محذوف وصلا (وما كهرني) بكاف فهاء فراء أي ما انتهرني قاله أبو عبيد أو الكهر العبوس في وجه من يلقاه (ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شئ من كلام الناس) هذا من خصائص هذه الشريعة ذكر قب ان شريعة بني اسرائيل أبيح الكلام فيها بصلاتهم دون الصوم فجاءت شريعتنا بعكس ذلك و طل انما عيب على جريج عدم اجابته لامه وهو بالصلاة لانه مباح بشريعتهم وبشريعتنا لا يجوز قطع الصلاة لاجابة الام ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (في أحد والجوانية) قال نو بفتح جيمه فشد واو فالف فكسر نونه فتحتية مشددة وحكى خفتها فتاء موضع بقرب أحد بشمالي طيبة قال وأما قول قع انها من عمل الفرع فغير مقبول لان الفرع بين مكة وطيبة بعيد من طيبة وأحد بشام المدينة فبالمتن قيل أحد والجوانية فكيف يكون عند الفرع (آسف) بمد فسين أي أغضب (فصككتها) أي لطمتها (فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله قالت في السماء) قال نو هذا من أحاديث الصفات فمذهب السلف الايمان بها بلا خوض بمعناها مع اعتقاد ان الله تعالى ليس كمثله شئ وتنزيهه من سمات المخلوقين ومذهب الخلف تأويلها بما يليق به تعالى فمن قال بهذا قال مراده امتحانها هل هي موحدة تقر بان الخالق المدبر للافعال هو تعالى وحده وهو الذي اذا دعاه داع استقبل السماء كما اذا صلى المصلي استقبل الكعبة ولم يرد به انه منحصر في السماء كما انه غير منحصر بجهة الكعبة بل ذلك لان السماء قبلة الداعين كما ان الكعبة قبلة المصلين قال قع لا خلاف بين المسلمين قاطبة فقيههم ومحدثهم ومتكلمهم وناظرهم ومقلدهم ان الظواهر المتواترة بذكر الله في السماء كقوله تعالى أأمنتم من في السماء ليست على ظاهرها بل متأولة عندهم جميعا فمن قال باثبات جهة فوق بلا تكيف ولا تحديد من المحدثين والفقهاء والمتكلمين تأول في السماء على السماء ومن قال بنفي الحد واستحالة الجهة في حقه تعالى فأوله تأويلات بحسب مقتضاها فذكر نحو ما مر (احدى صلاتي العشي) كولي قال الازهري هو عندهم ما بين الزوال والغروب (وخرجت السرعان) قال نو كرمضان وهو الصواب قال المتقنون والجمهور واهل الحديث واللغة أي المسرعون للخروج أو كرجان أو كذكران جمع سريع كقفيز وقفزان ضبطه الاصيلي بخ

بقلبهما قع وبالنهاية السرعان أوائل الناس الذين يتسارعون الى شئ ويقبلون عليه بسرعة (قصرت الصلاة) قال نو بضم قاف وكسر صاد أشهر وأفصح من فتح وضم (يسمى ذا اليدين) هو الخرباق بن عمرو بمعجمة مكسورة فراء ساكنة فموحدة فقاف كعمران (قال أكما يقول ذو اليدين قالوا نعم فجاء فصلى الذى ترك) قال نو فان قيل تكلم ذو اليدين والقوم وهم بعد الصلاة فجوابه من وجهين الاول انهم لم يكونوا على يقين من البقاء فيها اذ جوزوا النسخ من أربع لاثنين الثانى ان هذا كان خطابا وجوابا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو لا يبطل عندنا وعند غيرنا وفى رواية لد بسند صحيح انهم أومؤا أى نعم فعليها لم يتكلموا وافادت الظاهر انهم لما سألوا لم يتبعوا الا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المسلم فلا ينبغى ان يقال انهم خالفوه بعدم السلام اذ علوا بشدة الحرص على اتباعه فى أكثر من هذا فلم تبطل كما لم تبطل صلاته اذ عادوا عادوا اهـ فان قيل كيف رجع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لقول غيره وعندكم لا يجوز رجوع مصل فى قدر صلاته لقول غيره اماما كان أو مأموما ولا يعمل الا على يقين نفسه فجوابه انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سألهم ليتذكر فلما ذكروه تذكر السهو فعلم فبنى عليه لا انه رجع لمجرد قولهم ولو جاز ترك يقين نفسه والرجوع الى قول غيره لرجع ذو اليدين حين قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم أنس ولم تقصر (كل ذلك لم يكن) قال نو هذا مشكل بما ثبت من حاله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ يستحيل عليه الخلف والاعتذار عنه من وجهين الاول انه انما نفى كلية وهو صادق بها اذ لم يجتمع وقوع الامرين وانما وقع أحدهما ولا يلزم من نفى الكلية نفى الجزء من أجزائها فاذا قال لم آت كل العلماء لا يفهم منه انه لم يلق واحدا منهم ولا يلزم ذلك منه الا أن هذا الاعتذار يبطله قوله بالاخرى لم أنس ولم تقصر بدل كل ذلك لم يكن فقد نفى الامرين نصا الثانى انه انما أخبر عما كان باعتقاده وظنه وهو انه لم يفعل شيأ منه فاخبر بحق اذ خبره موافق لما بنفسه فلا خلف فيه قال وللاصحاب بهتأويلات أخر منها ان قوله لم أنس راجع لسلامه أى لم أسلم ناسيا بل قصدا وهو فاسد لانه لا يصح جوابا لما سئل عنه ومنها الفرق بين نسيان وسهو وقالوا كان يسهو ولا ينسى لان النسيان غفلة وليس بشئ أيضا اذ لا يسلم الفرق اذ لو سلم فقد أضاف صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نسيانا لنفسه بغير ما موضع فقال انما أنا بشر أنسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى ومنها ما اختاره قع انه انما أنكره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ ليس من فعله كما آخر بئس ما لاحدكم ان يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسى أى خلق فيه النسيان وهذا يبطله أيضا قوله أنسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى وأيضا فلم يصدر ذلك عنه زجرا وانكارا بل نفيا لما يسئل عنه وأيضا فلا يصح جوابا لما سئل عنه فالصواب حمله على ما ذكرناه والله تعالى أعلم (فقال له ذو الشمالين ابن عمرو) وقال ابن عبد البر لم يتابع الزهرى على قوله ان المتكلم ذو الشمالين اذ قتل يوم بدر بعينا قاله كابن اسحق واسمه عمير بن عمرو وقال وقد اضطرب الزهرى بحديث ذى اليدين اضطرابا أوجب لاهل العلم بالنقل تركه وتركت روايته فقط وقد غلطه م ولا أعلم أحدا من أهل العلم بالحديث المصنفين فيه عول على الزهرى بقصة ذى اليدين فكلهم تركوه لاضطرابه وانه لم

يقم له سند اولا متنا وان كان اماما عظيما في هذا الشأن فالغلط لا يسلم منه بشر فالكمال لله تعالى وحده وكل واحد يؤخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (فان كان قد صلى خمسا شفعن له صلاته) أي ردتها الى الشفع (وان صلى أربعا كانت ترغيما للشيطان) أي اذلالا له واغاظة قال نو أي اذا لبس عليه صلاته وتعرض لافسادها ونقصها جعل الله تعالى للمصلي طريقا لاصلاحها وتدارك مالبس عليه وارغامه ورده خاسئا مبعدا عن مراده وكملت صلاته بامتثاله أمر به بسجود عصى ابليس بامتناعه عنه (اذا أوهم أحدكم في صلاته) أي أسقط منها (شيأ فلبس عليه) بموحدة كضرب خلط عليه وقال فر روى كقدمن أيضا (فوشوش القوم بعضهم) قال نو بمعجمة ومهملة سينه وقع روى به وبسينين وكلاهما صحيح أي تحركوا قال أهل اللغة الوشوشة صوت في اختلاف (عن سعد قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو باصابعي فقال أحد أحد) كقدس أمرا بالنهاية أي أشر باصبع واحدة اذ من يدعى الله وحده (لا تقولوا هكذا فان الله هو السلام) قال نو أي ان السلام من أسمائه تعالى ومعناه السالم من سمات حوادث ومن شر يك وندا والمسلم أولياءه أو المسلم عليهم في الجنة أو غير ذلك (التحيات لله) جمع تحية وهي الملك أو البقاء أو العظمة فقيل انما جمعه اذ كل واحد من ملوك العرب له تحية مخصوصة يحييه أصحابه بها فقيل كل التحيات لله وحده فلا يستحقها غيره (والصلوات) أي المعروفة أو الدعوات والتضرع أو الرحمة لانه المتفضل بها (والطيبات) أي الكلمات الطيبات كاذكار ودعوات قال أي التحيات وما بعدها مستحقة لله تعالى ولا تصلح حقيقتها لغيره (السلام عليك أيها النبي) قال نو قيل معناه هنا وبآخر الصلاة التعويذ بالله تعالى والتحصن به بسحانه فان السلام اسمه تعالى أي الله حفيظ عليك وكفيل نحو الله معك أي بحفظه ومعونته ولطفه أو السلامة والنجاة لك فهو مصدر كاللذاذ واللذاذة كقوله تعالى فسلام لك من أصحاب اليمين * قلت معناه الفيوضات الربانية منزلة عليك والرحمات كلها مخزونة فيك فلك تفرق لغيرك من العالم دنيويا كان أو أخرويا (ورحمة الله) قد يتمسك به من جوز الدعاء له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالرحمة ولا دليل به اذ جاء تبعا للسلام فقد يغتفر الشيء تبعا لا استقلالا قال حط ولي به مؤلف أودعته بالفتاوى (وبركاته) البركة كثرة الخير والنمو والزيادة (السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين) قال نو قال كالزجاج وذي المطالع الصالح هو القائم بحقوقه تعالى وحقوق عباده وقال الحكيم ت من أراد ان يحظى بهذا السلام الذي يسلمه الخلق بصلاتهم فليكن صالحا والاحرم هذا الفضل العظيم وقال الفاكهاني ينبغي للمصلي ان يستحضر بهذا المحل كل الأنبياء والملائكة والمؤمنين قلت أل بالسلام للعهد أي الفيوضات والرحمات المنزلة عليه مفرقة منك أيها النبي علينا عباد الله الصالحين بارادة معظمها والا فذلك عام لهم ولغيرهم بالدنيا والآخرة تخص الصالحين ملائكة وانسا وجنا (واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يحببكم الله) قال نو بجيم أي يستجب لكم الدعاء (ثم اذا كبر وركع فكبروا واركعوا فان الامام يركع قبلكم ويرفع قبلكم قال النبي صلى الله عليه وسلم فتلك بتلك) قال نو أي اجعلوا تكبيركم للركوع وركوعكم بعد تكبيره

وركوعه وكذا رفعكم من الركوع يكون بعد رفعه فتلك اللحظة التي سبقكم بها في تقدمه للركوع تنجبر لكم بتلك وتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة أي فتلك اللحظة بتلك اللحظة اذ قدر ركوعكم قدر ركوعه وقال مثله في السجود (سمع الله لمن حمده) أي أجاب دعاء من حمده (ربنا لك الحمد) قال نو بلا واو وبالواو وبأحاديث صحاح به وبحذفه وكلاهما جائز بلا ترجيح وبإثباته يتعلق ربنا لك بما بعده أي سمع لمن حمده ربنا فاستجب حمدنا ودعاءنا ولك الحمد على هدايتنا لفضلك (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم) بلا اعادة على بآله قال نو اختلفوا في الحكمة في قوله كما صليت على ابراهيم مع ان محمدا صلى الله عليه وسلم أفضل من ابراهيم قال قع أظهر الأقوال انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم سأله لنفسه ولاهل بيته ليتم نعمته عليهم كما أتمها على ابراهيم وآله أو سأله لامته أو قاله قبل علمه بفضله عليه أو سأل بقاءه دائما بجعله له لسان صدق في الآخرين كهو أو سأل صلاة يتخذه بها خليلا كهو على نبينا بآله وعليه الصلاة والسلام ونو المختار أحد ثلاثة أقوال الاول حكاه بعضنا عن الشافعي ان معناه اللهم صل على محمد فتم الكلام فاستأنف وعلى آل محمد أي وصل على آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم فالمسؤل له مثل ابراهيم وآله آل محمد صلى الله تعالى عليه بآله وسلم لا نفسه الثاني اللهم اجعل لمحمد وآله صلاة منك كما جعلتها لابراهيم وآله فالمسؤل المشاركة في أصلها لا في قدرها الثالث انه على ظاهره أي اجعل لمحمد وآله صلاة بقدر الصلاة التي لابراهيم وآله والمسؤل مقابلة الجملة بالجملة ويدخل بآل ابراهيم خلائق لا يحصون من الانبياء ولا يدخل في آل محمد نبي فطلب الحاق هذه الجملة التي بها نبي واحد بتلك الجملة التي بها خلائق من الانبياء قلت فنبوته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم تقابل كل نبوة اذ الكل منه فيبقى غير الانبياء من الامم قال تعالى كنتم خير أمة فالمسؤل المشاركة بلفظ الصلاة وأما القدر فبعيد جدا لانه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم هو مدد هذا العالم وعدده فانظر شرح محمد لمحمد (والسلام كما قد علمتم) قال كفرح وروي كقدس بنباء نائب وكلاهما صحيح (عن أنس قال جاءت أم سليم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله علمني كلمات ادعو بهن في صلاتي قال سبحي الله عشرا واحمديه عشرا وكبريه عشرا ثم اسأليه حاجتك يقول نعم نعم) ترجم عليه باب الذكر بعد التشهد (المنان) قلت أي المعطي كل شيء خلقه سألوه أم لا وأفضل ما أعطى الايمان به وبما أنزله فله المنة على كل مخلوق فاذا قال فعلت وفعلت فهو أهل أن يمن بذلك وغيره كاذب لانه فعله تعالى قال بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان الخ (بديع السموات والارض) أي خالقهما ومخترعهما بلا مثال سبق فعيل مفعول (ياذا الجلال) أي العظمة والسلطان قال عز الدين الفرق بين الجلال والجمال انما يحصل باعتبار أثريهما اذ أثر هذه الهيبة والاخرى المحبة وشدة المهابة وهما شيء واحد فتارة يتخلق تعالى بمشاهدة المحبة وتارة المهابة والاكرام هو الاحسان وافاضة النعم (اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا) قال بالفتح ان الانسان لا يعرى عن تقصير ولو صديقا قلت أراد تأمل ما علمه صلى الله عليه وسلم لخير الامة فيه عظة لمن وفق (واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال) بحاء كأمير بالاشهر أو كسكين أو بمعجمة فقيل انه مصحف وهل سميه لانه

مسح

مسيح العين أو احد شقي وجهه لم يخلق به عينه وحاجبه أو يمسح الارض اذا خرج وبالجوهري من خففه فلمسحه الارض ومن ثقله فلانه ممسوخ العين (وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات) قال قر أي الحياة والموت أو وقت ذلك فاراد به محنة الدنيا وما بعدها أو حالة احتضاره وحالة مسئلته بقبره فكانه لما استعاذ من فتنة المقامين سأل التثبت بهما قلت أي استعاذ وسأل لامته لانه مأمون من كل ذلك واراده ذلك وتشريع لنا ما نقوله (اللهم اني أعوذ بك من المأثم) كرقد بالنهاية من كل أمر يأثم به الانسان أو الاثم نفسه (والمغرم) كرقد بالنهاية مصدر وضعه موضع الاسم وارادبه مغرم الذنوب والمعاصي أوهو كالغرم وهو الدين فيما يكرهه تعالى أو يجوز فعجز عن ادائه وأما دين احتاج اليه وقدر على أدائه فلا يستعاذ منه (فقال قائل) هي عائشة (ما أكثر ما تستعيذ من المغرم) بفتح راء فعل تعجب وما مفعوله (فقال ان الرجل اذا غرم) كفرح (حدث) جواب الشرط (فكذب) عطف عليه (ووعد) عطف على حدث (الهدي) كعبد السيرة والهيئة والطريقة (رأى رجلا يصلي فطفف) بطاء مثال وثلاث فاآت كقدس أي نقص وزاد ولم يردهنا (ما صليت منذ اربعين سنة) قال التيني بشرح خ أي صلاة كاملة أو نفي عنه فعله بما نفي عنه من التجويد كقوله لا يزني الزاني وهو مؤمن نفي عنه الايمان بمثل ذلك (ولومت) بضم وكسر ميم (وأنت تصلي هذه الصلاة لمت على غير فطرة محمد) قال طب الفطرة الملة ذكر هذا توبيخا على سوء فعله ليرتدع بمستقبله ولم يرد انه كافر قال التيمي وسميت الصلاة فطرة لانها أكبر عرى الايمان (ورسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقه) أي ينظر اليه شزرا (اذناب الخيل الشمس) ككتب وقفل التي تضطرب وتحرك باذنابها وأرجلها فلا تستقر (عتبان) بعين ففوقية فموحدة كعمران (عن ابن عباس قال انما كنت أعلم انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير) قال نو هذا دليل لما قاله بعض السلف انه ندب رفع صوت بتكبير وذكر عقب المكتوبة وممن استحبه من المتأخرين ابن حزم ونقل طل وآخرون ان اصحاب المذاهب المتنوعة وغيرهم متفقون على عدم ندبه وحمل الشافعي هذا على انه جهر وقتا يسيرا حتى علمهم صفة الذكر لا أنهم جهروا به ابدا قال فاختار لامام ومأموم اخفاءه عقبها الا ان يريد الامام تعليم الناس فانه يجهر حتى يتعلموا فيسر (كان اذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا) قال نو أي اذا سلم (وقال اللهم أنت السلام ومنك السلام) الاول من اسمائه تعالى والثاني السلامة أي ان السلامة من المهالك انما تحصل لمن سلمه الله تعالى (تباركت) قال قر تفاعلت من البركة كثرة ونماء أي تعاظمت اذ كثرت صفات جلالك وكمالك قلت أي تعاظمت وتعاليت ذاتا واسما وصفة (عن جسرة) بجيم فسين كرحمة (انا لنقرض منها الجلد والثوب) أي جلدا يلبسونه على أبدانهم فبه جزم قر قال وقاله بعض أشياخنا على ظاهره وانه من الاصر الذي حملوه وابن سيد الناس ذهب ابن دقيق العيد بوحق ويؤيده ما للطبراني ان أحدهم اذا أصاب جسده بول قرضه بالمقاريض قال واذا جمعت طرق الحديث ثبت المراد منه قلت وهذا لا ينبغي أن يحمل على ظاهره اذ بقرضه يسيل منه أعظم من البول دمه فصديده فهذا ألوث للعبادة فمعناه قرض ما يلبسونه ان شاء الله تعالى فان

هذا التكليف أعظم من القتل لان القتل به راحة (رب جبريل وميكائيل واسرافيل أعذني من حر النار وعذاب القبر) قال ق تخصيصهم بربوبيته وهو رب كل شئ لجاء كثيرا من اضافة كل عظيم الشان له دون ما يستحقر عند ثناء ودعاء مبالغة في التعظيم ودليلا على فخامة القدرة والملك كرب السموات والارض ورب النبيين والمرسلين ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ورب الجبال والرياح وقال قر خص هؤلاء الملائكة بالذكر تشريفا لهم اذبهم ينتظم هذا الوجود لانهم أقامهم تعالى بذلك (عن كعب بن عجرة) كغرفة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم معقبات لا يخيب قائلهن) بالنهاية سميته اذتعاد مرة بعد مرة ولانها تقال عقب الصلاة والمعقب من كل شئ ما جاء عقب ما قبله وقال نو ذكر الدارقطني هذا الحديث في استدراكاته على م فقال الصواب انه موقوف على كعب اذمن رفعه لا يقاومون من وقفوه حفظا قال نو فهو مردود لان الرفع مقدم على الوقف فالصحيح الذي عليه الاصوليون والفقهاء والمحققون من المحدثين كخ وآخرين ولو كثر عدد الواقفين لان بالرفع زيادة ثقة فوجب قبولها فلا ترد لنسيان أو تقصير حصل بمن وقف (دبر كل صلاة) قال نو كثلث بالمشهور لغة والمعروف رواية وقال أبو عمر المطرز بالمواقيت دبر كل شئ بفتح داله آخر أوقاته وهو المعروف لغة والجارحة بضمه والداودي عن ابن الاعرابي بضمه وفتحه آخر أوقاته والصحيح الضم ولم يذكر الجوهري وغيره غيره (سبحان الله عدد خلقه) قال الكمال الدين بشرح المشارق أي عددا كعدد خلق (ورضى نفسه) أي لا ينقطع اذرضاه عن أنبيائه وأوليائه لا ينقطع (وزنة عرشه) قال أي تقدر وزنه عظما (ومداد كلماته) قال أي كقطر البحار لقوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الخ أو كالمدد الواصل من الفيض الالهي على أعيان الممكنات واحدا فواحدا بحسب ما يتعلق بتشخصه وبالنهاية مداد كلماته أي كعددها أو قدر ما يوازيها كثرة بعيار كيل أو وزن وهو تمثيل اريد به التقريب لان الكلام لا يدخله وزن أو كيل وانما يدخل في العدد والمداد مصدر كالمدد وهو ما يكثر به ويزاد وطب والمداد أي المدد أو جمعه وعز الدين يتفاوت به وقد يكون بعض الاذكار أفضل من بعض لعمومها وشمولها واشتمالها على جميع الاوصاف السلبية والذاتية والفعلية فالقليل من هذا النوع أفضل من الكثير من غيره كما بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سبحان الله عدد خلقه الخ (أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه) وبما يليه (قال عبد الله لا يجعل أحدكم للشيطان من نفسه جزأ يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر انصرافه عن يساره) قال نو الجمع انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يفعل هذا مرة وهذا مرة فاخبر كل بما اعتقد انه أكثر فيما يعلمه فدل على جوازهما معا بلا كراهة وأما الكراهة التي اقتضاها مالابن مسعود فليست بسبب أصل الانصراف عن يمين أو شمال وانما هي بحق من يرى ان ذلك لا بد منه فان من اعتقد وجوب أحدهما مخطئ فلهذا قال يرى ان حقا عليه الخ فانما ذم من رآه حقا عليه فمذهبنا ان لا كراهة في أحدهما لكن يندب انصرافه من جهة حاجته عن يمينه كانت أو عن شماله فاذا استوى الجهتان في الحاجة وعدمها فاليمين أفضل لعموم

الاحاديث

الاحاديث المصرحة بفضل اليمن بكالكارم وهذا صواب الكلام في هذين الحديثين وقد يقال فيهما خلاف الصواب (الى بطحان) بموحدة فطاء فحاء كعثمان عند المحدثين وكقطران عند أهل اللغة ومنعوا كمرجان كذا نقله ذو البارع وأبو عبيد البكري وادبالمدينة

كتاب الجمعة

(نحن الآخرون السابقون) أي الآخرون زمانا السابقون منزلة فان الامة وان تأخر وجودها بالدنيا عن امم ماضية فهي سابقة عليهم بالآخرة لانهم أول من يحشر واول من يحاسب واول من يقضى بينهم وأول من يدخل الجنة وبحديث حذيفة بعد نحن الآخرون من أهل الدنيا والاولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق أوالسبق احراز فضيلة اليوم السابق بالفضل يوم الجمعة أو الى القبول والطاعة التي حرمها أهل الكتاب فقالوا سمعنا وعصينا والاول أقوى (بيد) بموحدة فتحتية كغير زنة ومعنى ونقطا واعرابا قاله الخليل والكسائي ورجحه ابن سيدة وروى ابن أبي حاتم بمناقب الشافعي عن الربيع عنه ان معناه من أجل وذكره ابن حبان والبغوي عن المزي عنه وقد استبعده قع ولا بعد فيه اذ معناه انا سبقنا بالفضل اذ هدينا للجمعة مع تأخرنا وجود الاجل انهم ضلوا عنها مع تقدمهم بدليل لفظ ما بفوائد المقري نحن الآخرون في الدنيا واول من يدخل الجنة لانهم أوتوا الكتاب من قبلنا وقال الداودي هو كعلى أو مع قال قر فان كان كغير نصب استثناء او كمع نصب ظرفا والطيبي هو استثناء وهو من باب تأكيد مدح بما يشبه ذما (انهم أوتوا الكتاب من قبلنا) أل للجنس أي التوراة والانجيل (وأوتيناه) أي الكتاب القرآن (وهذا اليوم الذي كتب الله عليهم) أي فرض تعظيمه فاختلفوا فيه قال طل لم يرد أنه فرض عليهم بعينه فتركوه اذ لا يجوز لاحد ان يترك ما فرضه الله عليه وهو مؤمن وانما يدل والله تعالى أعلم انه فرض عليهم يوم من الجمعة وكل لاختيارهم ليقيموا فيه شريعتهم فاختلفوا في أي الايام هو ولم يهتدوا ليوم الجمعة وقال نو فلعله أمروا به صريحا فاختلفوا هل يلزم تعيينه أم يسوغ ابداله بيوم آخر فاجتهدوا فيه فاخطأوا اه وقد روى ابن أبي سلمة عن السدي بقوله تعالى انما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه قالوا ان الله فرض على اليهود الجمعة فأبوا وقالوا ياموسى ان الله لم يخلق يوم السبت شيأ فاجعله لنا فجعل عليهم (اليهود غدا والنصارى بعد غد) قال قر نصب غدا ظرفا الفعل حذف أي يعطون غدا وكذا بعد غد فلابد من حذفه اذ ظرف الزمان لا يكون خبرا عن جثة (عن عبيدة) كسفينة بن سفيان الحضرمي (عن أبي الجعد الضمري) لم يسم أو اسمه أدرع أو جنادة أو عمرو بن بكر ولم يروعنه الا عبيدة هذا ولم يروله الا هذا الحديث (من ترك ثلاث جمع من غير عذر تهاونا) قال أبو البقاء نصبه مفعولا له أو حالا أي متهاونا (طبع الله على قلبه) أي ختم عليه وغشاه ومنعه ألطافه (لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات) أي تركهم وهو مما أميت هو وماضيه ولم يستعمل له الا مضارع وأمر والظاهر ان استعماله هنا من رواة مولدين لا يحسنون العربية (أو ليختمن الله على قلوبهم) قال قر هو عبارة عما يخلقه الله تعالى في قلوبهم من جهل وجفاء وقسوة (خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة) استدل به على

انه أفضل من يوم عرفة قال قب وهو وجه عندنا والثاني ان يوم عرفة أفضل وهو الاصح وقال
قر كون يوم الجمعة أفضل الايام لا يرجع لعين اليوم لان الايام متساوية في أنفسها وانما
يفضل بعضها بعضا بما يخصه من أمر زائد على نفسه ويوم الجمعة قد خص من جنس
العبادات بهذه الصلاة التي يجتمع لها الناس وتتفق هممهم ودواعيهم ودعواتهم فيها
ويكون حالهم فيها كحالهم يوم عرفة فيستجاب لبعضهم في بعض ويغفر لبعضهم ببعض
فلذا قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الجمعة حج المساكين أي يحصل لهم بها ما يحصل لاهل
عرفة ثم ان الملائكة يشهدونهم ويكتبون ثوابهم فلذا سمي اليوم المشهود ويحصل لقلوب
العارفين من الطاف وزيادة حسب ما يدركونه من ذلك فلذا يسمى يوم المزيد وانه تعالى
خصه بالساعة التي فيه وبان أوقع فيه هذه الامور العظيمة التي هي خلق آدم أصل البشر
ومن ولده الانبياء والاولياء والصالحون واخراجه من الجنة الذي به حصل الظهار معرفة الله
وعبادته في نوع الانسان مع اجتراحه ومخالفته وموته بعده الذي وفى به أجره ووصل الى مرامه
ورجع الى المقر الذي خرج منه ومن فهم هذه المعاني فهم فضيلة هذا اليوم وخصوصيته
قلت فانظر شرح محمد محمد (وقد أرمت) بهمز فراء فميم كضربت قال طب أصله أرممت صرت
رميما فحذف أحد ميميه كما قالوا في ظللت وأحسست ظلت وأحست (ويمس) بفتح ميمه بالافصح
(من الطيب ما قدر عليه) قال قع لعله أراد تأكيدا بفعله ما أمكن وهو الاظهر أو أراد كثرة
ويؤيد الاول قوله ولو من طيب المرأة اذ يكره استعماله للرجل وهو ما ظهر لونه وخفي ريحه
فاباحته للرجل لفقد غيره يدل على تأكيد أمره (اذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل) أي اذا أراد
مجيئها كما برواية (غسل الجمعة واجب) أي متأكد (على كل محتلم) أي بالغ قال الزركشي
وخصه بذكر لان الاحتلام أكثر ما يبلغ به الرجال كقوله لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار
اذ الحيض غالب ما يبلغ به النساء (فاذا أصابهم الروح) براء وحاء كعبد نسيم الريح (سطعت
أرواحهم) جمع ريح واصله واو ويجمع على أرياح نادرا ورياح كثيرا اي اذا مر عليهم
نسيم تكيف بأرواحهم وحملها للناس (من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت) قال الاصمعي
فبالسنة أخذ ونعمت السنة وأبو حامد الشاركي فبالرخصة أخذ لان السنة يومها الغسل وحق
فبطهارة الوضوء حصل الواجب في التطهير للجمعة ونعمت الخصلة هي أي الطهارة ونعم
بكسر نونه وسكون عينه بالاشهر وروي ونعمت كفرحت بفتح تاء أي نعمك الله قال نو فهذا
تصحيف نبهت عليه لئلا يغتر به وطب باصلاح الالفاظ التي صحفها الرواة ونعمت بكسر نون
وسكون تاء أي نعمت الخصلة وكفرحت بسكون تاء ليس بالوجه وبفتحه خطأ (من غسل
واغتسل) قال نو بشرح المهذب كضرب وقدس والارجح والمختار عند المحققين كضرب أي
غسل رأسه ويؤيده ما لد من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل وانما أفرد رأسه اذ كانوا
يجعلون به دهنا وخطميا ونحوهما وكانوا يغسلونه أولا فيغتسلون اه أو غسل أعضاء
وضوئه فاغتسل للجمعة و حق أو غسل ثيابه واغتسل في جسده أو هما واحد كرره تأكيدا
أو غسل جامع أهله قبل خروجه للجمعة اذ يعين على غض بصره بطريقه من غسلها كضرب

وقدس

وقدس جامعها (وغدا وابتكر) أي أدرك أول الخطبة (ولم يلغ) كلم يدع قال الازهري استمع الخطبة ولم يلتفت لغيرها ولو لم يتكلم لان الكلام حال الخطبة لغو (رأى حلة) كفرة قال أبو عبيد الحلل برود اليمن والحلة ازار ورداء فلا يسميها الاثوبان (من لا خلاق له) كسحاب من لا حظ ولا نصيب له (في حلة عطارد) كعلابط هو ابن حاجب التميمي قدم بوفد تميم وأسلم فله صحبة (فكساها أخاله بمكة كافرا) قال المنذري هو عثمان بن حكيم كان أخا عمر لامه قال حج وقد اختلف في اسلامه قال الدمياطي من أرسل له عمر الحلة انما هو اخو أخيه زيد بن الخطاب لامه أسماء بنت وهب فاما زيد فقد أسلم قبل عمر قال الكرماني فقيل من الرضاعة (اذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد فكتبوا من جاء الى المسجد) لابي نعيم بالحلية اذا كان يوم الجمعة بعث الله ملائكة بصحف من نور واقلام من نور قال حج فهو دال على ان الملائكة المذكورين غير الحفظة (فاذا خرج الامام طوت الملائكة الصحف) قال حج أي صحف فضائل تعلقت بكمبادرة للجمعة دون غيرها كسماع خطبة وادراك صلاة وذكر ودعاء وخشوع فيكتبه الحفظة قطعا (دجاجة) بفتح دال أفصح من كسره وضمه (فالناس فيه كرجل قدم بدنة وكرجل قدم بدنة) كرر المتقرب به في كل اشارة الى أن الآتي في أول الساعة وفي وآخرها يشتركان في مسمى بدنة مثلا ويتفاوتان في صفاتها (على الزوراء) براي فواو فراء فمد كبيضاء دار بالسوق (جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر) هو سليك بن عمرو الغطفاني (قال فاركع) زاد م ركعتين وتجوز فيهما (اذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت) قال النضر بن شميل أي خبت من أجر او بطلت فضيلة جمعتك أو صارت جمعتك ظهرا قال حج و يشهد للآخر ما للدمن لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن وهب أحد رواته أجزأت عنه صلاته وحرم فضيلة الجمعة (بهينة بذة) بفتح موحدة فشدد الهرئة (حفظت ق والقرآن المجيد من في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يوم الجمعة) قالوا انما اختار ق اذ اشتملت على بعث وموت ومواعظ شديدة وزواجر أكيدة (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الذكر ويقل اللغو) أي بعدمه من كلامه رأسا كقوله تعالى فقليلا ما تؤمنون (و يطيل الصلاة و يقصر الخطبة) قال نو لا يخالف هذا أحاديث مشهورة في الامر بتخفيف الصلاة ولقوله بالآخر (وكانت خطبته قصدا وصلاته قصدا) اذ معنى الاول ان الصلاة تكون طويلة بالنسبة للخطبة لا تطويلا يشق على المأمومين فهي اذا قصد أي معتدلة والخطبة قصد بالنسبة لوضعها (مصيخة) بصاد فمنقوطة خاء كبينة أي مصغية مستمعة (لا تعمل المطي) أي تحث وتساق والمطى كغنى جمع مطية وهي الناقة يركب مطاها كعلى ظهرا ويقال يمطى بها في السير أي يمد

(باب تقصير الصلاة في السفر)

(عن عبد الله بن بابيه) بموحدتين كمثنية باب مضاف لهاء و يقال ابن باباه بالفين وابن بابي بكسر ء ثان (صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى بآمن ما كان الناس وأكثره ركعتين) قال أبو البقاء نصب آمن وأكثر ظرفين أي وقت آمن الخ حذفه وأقام المضاف مقامه أي أكثر كون

الناس فاعاد عليه ضميرا مفردا الارادة ماذكر أوجنس الناس

(باب الكسوف)

(ان الشمس والقمر آيتان) قال الزركشي أي كسوفهما آيتان لانه الذي خرج الحديث بسببه والكرماني أي علامتان لقرب القيامة أو لعذاب الله أو لكونهما مسخرين بقدرته تعالى وتحت حكمه (من آيات الله) قال ح أي الدالة على وحدانيته وعظم قدرته تعالى أو على تخويف العباد من بأسه وسطوته (لا يخسفان) بفتح أوله كيضرب ويضم مركا وحكى ابن الصلاح منعه (لموت أحد ولا لحياته) قال نو قالوا والحكمة بهذا الكلام ان بعض الجاهلية الضلال كانوا يعظمون الشمس والقمر فبين صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انهما آيتان مخلوقتان لله تعالى لا صنع لهما بل هما كسائر المخلوقات يطرأ عليهما نقص وتغير كغيرهما وكان بعض الضلال من المنجمين وغيرهم يقولون لا ينكسفان الا لموت عظيم فبين انه باطل لئلا يغتر باقوالهم لاسيما وقد صادفه ابراهيم ابنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال الكرماني فان قلت ماتقول فيما قاله أهل الهيئة ان الكسوف سببه حيلولة القمر بينها وبين الارض فلا يرى اذا الا نور القمر وهو كمد لا نور له وذلك لا يكون الا في آخر الشهر عند كون النيرين في احدى عقدتي الرأس والذنب وله آثار في الارض يتحقق القول بتأملها قلت المقدمات كلها ممنوعة ولئن سلمنا فان كان غرضهم ان الله تعالى أجرى سنته بذلك كما أجرى باحتراق حطب يابس بمس النار له فلا بأس به وان كان غرضهم انه واجب عقلا وله تأثير بذاته فهو باطل اذ تقرر ان كل الحوادث مخترعة بارادته تعالى وقدرته فلا مؤثر في ايجاد واعدام الا الله تعالى (بينما أترامى باسهم لي) قال نو يقال ارمي وارتمي واترامى وأترمى (فاتيته مما يلي ظهره وهو في المسجد فجعل يسبح ويكبر ويدعو حتى حسر عنها) كعني أي كشف وأزيل ما بها (ثم قام فصلى ركعتين واربع سجدات) قال نو هذا يستشكل ويظن بظاهره انه ابتدأ بصلاة الكسوف بعد انجلاء الشمس ولا يصح لانه لا يجوز ابتداء صلاتها بعد الانجلاء فيحمل هذا على انه وجده في الصلاة كما صرح به آخر جمع راويه كل ماجرى بالصلاة من دعاء وتسبيح وتكبير فتمت جملة صلاته ركعتين اولها في حال كسوف وآخرها بعد الانجلاء فلابد من هذا التأويل لانه يطابق كل الروايات وقواعد الفقه ونقل قع عن المازري انه تاوله على صلاة ركعتين تطوعا نفلا بعد انجلاء الكسوف لا انها صلاة كسوف قال نو وهذا ضعيف يخالف ظاهر الاخرى (فنادى ان الصلاة جامعة بنصب جامعة) اغراء او حالا أي احضروها حالة كونها جامعة وبرفعه مبتدأ وخبرا (فصلى بهم اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات) قال ابن عبد البر هذا أصح ما في الباب وباقي الروايات المخالفة معللة ضعيفة قال نو وقال جماعة منا فقهاء ومحدثين وغيرهم الاختلاف في الروايات بحسب اختلاف حال الكسوف بتأخر الانجلاء بوقت فزاد عدد الركوع واسراع الانجلاء بوقت فاختصر وتوسط بين اسراع وتأخر بوقت فتوسط في عدده فاعترض على هذا بان تأخر الانجلاء لا يعلم باول الحال ولا بالركعة الاولى وقد اتفقت الروايات على ان عدد الركوع بالركعتين سواء فهذا يدل على انه مقصود في نفسه منوي في اول الحال وقال جماعة كاسحق

ابن راهويه وابن جرير وابن المنذر جرت صلاة الكسوف في أوقات واختلاف صفاتها محمول على بيان جواز كل ذلك فتجوز صلاته على كل واحد من الانواع الثابتة قال نو وهذا اقوى (ان سجال الماء) ككتاب جمع سجل بسين فجيم كعبد الدلو (رأيت في مقامي هذا) أوضح مما خ اذ قال مامن شيء لم اكن اريته الا رأيته في مقامي هذا قال الكرماني يحتمل مقامي مكانا وزمانا والمعنى كل شيء وعدتم فان قلت هل به دلالة على انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم رأى هنا ذاته تعالى قلت نعم اذ الشيء يتناوله والعقل لا يمنعه والعرف لا يقتضي اخراجه قال حط وقد بينت رواية المصنف ان قوله كل شيء مخصوص بقوله وعدتم وهو خاص بفتن الدنيا وفتوحها او بما بالآخرة من جنة ونار قال الشيخ أكمل الدين بشرح المشارق قوله في مقامي أي الحسي وهو المنبر أو المعنوي مقام المكاشفة والتجلي بالحضرات الخمس وهي حضرة الملك والملكوت والارواح والغيب اضافيا وحقيقيا فانه البرزخ الذي له التوجه الى الكل كنقطة الدائرة بالنسبة الى الدائرة صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ومتعنا من نفحات قدسه بمنه انه الرحمن الرحيم (ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها) كيضرب أي يفده ويكسره كما يفعله البحر وقال اي تضطرب وتتلهب بشدة حرها كامواج (ورأيت فيها ابن لحي) اسمه عمرو ولحي بضم لامه ففتح حاء فشد تحتية لقبه واسمه عامر (وهو الذي سيب السوائب) أي أول من عين للطواغيت والاصنام حيوانات تسيب ولا ينتفع بها أيضا وتذبح عند النصب بوقت ما (مامن احد أغير من الله) أفعل تفضيل من الغيرة كرحمة وهو لغة تغير يحصل من حمية وأنفة واصله في الزوجين والاهلين وهو محال عليه تعالى لانه منزه عن كل تغير ونقص فهو مجاز قال ابن دقيق العيد أهل التنزيه بمثله قسمان ساكتون ومؤولون على ان الغيرة شدة المنع والحماية فهو من مجاز الملازمة (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا) قال الباجي اراد صلى الله تعالى عليه بآله وسلم انه تعالى خصه بعلم لا يعلمه غيره ولعله مما أراه له في مقامه من بشاعة منظرها وقال نو لو تعلمون من عظم انتقامه تعالى من اهل الجرائم وشدة عقابه واهوال يوم القيامة فما بعده كما علمت وترون النار كما رأيت في مقامي هذا وفي غيره لوقع بكم الحال كذلك قلت منذ وقت عالم الهباء لا يغيب عليه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم شيء خلقه تعالى اكراما منه له ومثل قوله أريت مالم أره قبله انما يريد به وهو كثير انه اذن بالاعلام الآن بما لم يؤذن له قبله لا انه لم يعلمه وانما يأتي بمثله ايهاما بعدم علمه الى الآن الى ان اخبره كجبريل لطفا بالضعفاء باعتقاد ربوبيته فيفتتنوا كافتتان النصارى بعيسى فتفطن له واجر عليه كل ماشاكله مما سكتنا عليه للاطناب بذلك بكل مكان فانظر شرح محمد محمد (عائذا بالله) قال ابن السيد نصبه مصدرا اتى بزنة فاعل كعاقبة اوحالا مؤكدة نابت عن مصدر حذف عامله فكأنه قال اعوذ بالله عائذا او برفعه اي انا عائذ قال ح فكأنه قاله قبل ان يعلم بعذاب القبر صلى الله تعالى عليه بآله وسلم (نا عبدة بن عبد الرحيم انا ابن عيينة بن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف في صفة زمزم اربع ركعات في اربع سجدات) قال عماد الدين بن كثير تفرد ن عن عبدة بقوله في صفة زمزم وهو غلط بلا شك اذ رسول

الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يصل كسوفا الا مرة واحدة بمسجد طيبة هذا ما ذكره الشافعي واحمد و خ والبيهقي وابن عبد البر فاعل هذه الزيادة بهذا اغلاط من عبدة لانه مروزي نزل دمشق فسار لمصر فاعل ن سمعه منه بها فغلط اذ لم يكن معه كتاب وقد أخرجه ق و ن أيضا بطريق آخر بحذفها اه فعرض هذا على جمال الدين المزي فاستحسنه فقال قد أجاد وأحسن الانتقاد (لقد أدنيت الجنة مني) قال حج قيل كشفت له الحجب دونها فرآها حقيقة وطويت له المسافة بينهما حتى أمكنه ان يتناول منها او مثلت له بحائط كما تنطبع الصورة بمرآة فرأى كل ما بها وقر لا احالة في ابقاء هذه الامور على ظواهرها لاسيما على مذهب اهل السنة في ان الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن اذ يرجع ذلك الى انه تعالى خلق لنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ادراكا خاصا أدرك به الجنة والنار حقيقة كما خلق له ادراكا لبيت المقدس فطفق يخبرهم عن آياته وهو ينظر اليه اذ طبع له بحائطه كصور بمرآة ولا يستبعد هذا من حيث ان الانطباع بمرآة انما هو في اجسام صقيلة اذ نقول انه شرط عادي لا عقلي أو خرقت له عادة خصوصا بمدة النبوة فلو سلم ان تلك الشروط عقلية لجاز وجودها في جسم حائطه فلا يدركه الا هو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قلت هذا جواب الفقهاء والمحدثين بمثل هذا فالحق ما ذكرته لك أولا فهؤلاء رجال بل صبيان من أمته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يرون ذلك فكيف بعدد ومدد العالم وسادتنا معذورون اذ لا بأس عليهم يقولون لانهم لا يعلمون غيره رضي الله تعالى عنا معا (من قطوفها) جمع قطف كسدر ما يقطف ويجتنى ويقطع منها (تعذب في هرة) قال ابن مالك اى بسببها فهو مما يخفى على اكثر النحاة مع وروده كتابا وسنة وشعرا قديما (من خشاش الارض) مثلث نقط خاء كغراب اى هوامها وحشرتها (فافزعوا) بفتح زاى اى الجؤا (ان ناسا يزعمون ان الشمس والقمر لا ينكسفان الا لموت عظيم من العلماء وليس كذلك ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته) قال الكرماني فان قلت ما فائدة هذه اللفظة اذ لم يقل احد بان الانكساف للحياة لاسيما انما هنا الانسياق انما هو بموت ابراهيم فصوابه لموت احد فقط قلت فائدته دفع توهم من يقول فاذا لا يكون الموت سببا للانكساف ويكون نقيضه سببا له فعمم النفي اى ليس سببه موت ولا حياة بل سببه قدرة الله تعالى فقط (ان الله تعالى اذا تجلى لشئ من خلقه خضع له) وبما قبله بدايدل تجلى قال ابن القيم بمفتاح السعادة قال ابو حامد الغزالي هذه الزيادة لم تصح بنقلها فيجب تكذيب قائلها وانما المروى ما ليست به هذه الزيادة قال فلو صحت لكان تأويله أهون من مكابدة أمور قطعية فكم من ظواهر أولت بادلة عقلية لا تنتهي في وضوح لهذا الحد قال ابن القيم وسند هذه الزيادة لا مطعن فيه مفرواته كلهم ثقات حفاظ لكن لعلها مدرجة من بعض رواته فلا توجد بكل احاديث الكسوف فقد رواها عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بضعة عشر صحابيا عائشة وأسماء اختها وعلى وأبي بن كعب وأبو هريرة وابن عباس وعبد الله بن عمرو وجابر وسمرة بن جندب وقبيصة الهلالي وعبد الرحمن بن سمرة فلم يذكرها احدهم فيحمل اخراجها على ان هنا مسلكا بديع

المأخذ لطيف المنزع يقبله العقل السليم والفطرة السليمة وهو ان كسوف الشمس والقمر يوجب لهما خشوعا وخضوعا بانمحاء نورهما وانقطاعه عن هذا العالم فيكون ذهاب سلطانهما او بهائهما خشوعا وخضوعا لرب العالمين وعظمته وجلاله فيكون سببا لتجلي الرب تعالى لهما فلا يستنكر ان يكون تجليه تعالى لهما بوقت معين كدنوه لاهل الموقف عشية عرفة فيحدث لهما ذلك التجلي خشوعا آخر غير الكسوف ولم يقل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا تجلى لهما انكسفا لكن اللفظة لأحمد و ن ان الله اذا بدا لشيء من خلقه خشع له وفي ه فاذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له فههنا خشوعان خشوع أوجبه كسوفهما بفقد النور وخشوع بالتجلي كما احدث للجبل بتجليه خشوعا جعله دكا فساخ بالارض فهذا غاية الخشوع لكن الله تعالى يثبتهما بتجليه لطفا وعناية بخلقه لانتظام مصالحهم بهما فلو شاء تعالى لثبت جبل موسى ولكنه تعالى أراه انه عظيم فلم يثبت لتجليه فكيف بك وانت الضعيف اه وقال التاج السبكي بمنع الموانع الكبير الخلاف بين الفلاسفة وغيرهم من الفرق ثلاثة أقسام قسم لا يعد مذهبهم أصلا من أصول الدين وليس من ضرورة الشرع منازعتهم فيه قال الغزالي بكتاب تهافت الفلاسفة وذلك كقولهم خسوف القمر عبارة عن انمحاء ضوئه بتوسط الارض بينه وبين الشمس اذ يقتبس نوره من الشمس والارض كورة والسماء محيطة بها من الجوانب فاذا وقع القمر بظل الارض انقطع عنه نور الشمس وكقولهم ان معنى كسوف الشمس وقوف جرم القمر بين الناظر وبين الشمس عند اجتماعهما في العقدتين على دقيقة واحدة وهذا الفن لسنا نخوض في ابطاله اذ لا يتعلق به غرض قال الغزالي ومن ظن ان المناظرة في ابطال هذا من الدين فقد جنى على الدين وضعف أمره فان هذه الامور تقوم عليها براهين هندسية حسابية لا يبقى معها ريبة لمن تطلع عليها وتحقق أدلتها حتى يخبر بسببه عن وقت الكسوف وقدره ومدة بقائه الى الانجلاء اذا قيل له ان هذا على خلاف الشرع لم يسترب فيه وانما يسترب في الشرع فضرر الشرع ممن ينصره بغير طريقه أكثر من ضرره ممن يطعن فيه فهو كما قيل عدو عاقل خير من صديق جاهل فان قيل فقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فاذا رأيتم فافزعوا الى ذكر الله والصلاة فكيف يلائم هذا ما قالوه قلنا ليس بهذا ما يناقض ما قالوه اذ ليس به الا نفي وقوعه لموت أحد والامر بالصلاة عنده والشرع الذي يأمر بها عند زوال وغروب وطلوع من أين يبعد منه ان يدعو عند الخسوف بها ندبا فان قيل قد جاء بآخر ولكن الله اذا تجلى لشيء خشع له فيدل ان الكسوف خشوع لتجليه تعالى قلت قد مر ان هذه الزيادة لا تصح فلو صح الخ هذا الحذر أعظم ما يقدح به الملحد ان يصرح في ضرر الشرع بان هذا وأمثاله على خلاف الشرع فيسهل عليه طريق ابطال الشرع قال التاج السبكي هذا صحيح غير ان انكار حديث ان الله اذا تجلى الخ ليس بجيد اذ رواه ن وغيره ولكن تأويله ظاهر فاي بعد في ان العالم بالجزئيات ومقدر الكائنات سبحانه قدر في أزل الآزال خسوفهما بتوسط الارض بين القمر والشمس ووقوف جرم القمر بينهما

و بين الناظر و يكون ذلك وقت تجليه سبحانه عليهما فالتجلي سبب كسوفهما قضت العادة بانه يقارنه كتوسط الارض بلا مانع منه ولا تنبغي منازعة القوم فيه اذا دلت عليه براهين قطعية (تكعكعت) أي تأخرت (قال اني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لاكلتم منه مابقيت الدنيا) قلت أي لأكلتم منه معشر الأولياء الذين يرثونه فيرون ذلك متى أرادوه فلا يلتفتون اليه اسوة به صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قال ط لم يأخذه لانه من طعام الجنة وهو لا يفنى والدنيا فانية فمنع ان يؤكل فيها مالا يفنى أي لانه لو رآه الناس لكان ايمانهم شهادة لا غيبا فيخشى ان ترفع التوبة فلا ينفع معها ايمانها أو لان الجنة جزاء الاعمال والجزاء انما يكون بالآخرة قلت فحاصله انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ترك أخذه اختيارا لما ذكر أو غيره لا اضطرارا بل ايثارا كتزهيد الورثة المذكورين بكل الدنيا وانظر شرح محمد محمد (رأيت النار فلم أر كاليوم منظرا قط) أي لم أر منظرا مثل منظر رأيته في هذا اليوم الحاضر فحذف مرئيا فادخل تشبيها على اليوم لبشاعة ما رأى فيه و بعده عن المنظر المألوف أو كافه اسم أي ما رأيت مثل منظر هذا اليوم أو منظرا تمييز (ورأيت أكثر أهلها النساء) قال ج هذا يفسر وقت الرؤية بقوله لهن في خطبة العيد تصدقن فاني رأيتكن أكثر أهل النار (قيل يكفرن بالله) قائله أسماء بنت يزيد بن السكن المعروفة بخطيبة النساء (يكفرن العشير) أي الزوج قال الكرماني ولم يعد كفر العشير بالباء كما عدى يكفرن بالله اذ كفر العشير لا يتضمن معنى الاعتراف (و يكفرن الاحسان) زيادة بيان لقوله يكفرن العشير اذ مراده كفر وتغطية احسانه أو جحده لا ذاته (لو أحسنت لاحداهن الدهر) بنصبه ظرفا أي مدة عمر الرجل أو الزمن كله مبالغة في الكفر وخطاب أحسنت لم يرد به رجلا معينا بل كل من يتأتى منه خطاب فهو خاص لفظا عام معنى (ثم رأت منك شيأ) أي شيأ قليلا أيا كان لا يوافق غرضها فتنوينه للتقليل (خسفت الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فزعا) قال الكرماني ككتف صفة مشبهة وكسبب مصدر صفة أو مفعول مطلق مقدر (خشي أن تكون الساعة) قال الكرماني برفعه ونصبه فهو تمثيل من راويه كانه قال فزعا كالخاشي من قيام الساعة والا فهو صلى الله تعالى عليه بآله وسلم عالم بان الساعة لا تقوم وهو بين أظهرهم وقد أعلمه الله تعالى باعلاء دينه على الاديان وان الكتاب لم يبلغ أجله قال نو هذا اشكل من حيث ان للساعة مقدمات كثيرة لابد من وقوعها ولم تقع كطلوع الشمس من مغربها وخروج النار والدابة والدجال وقتال الترك وأشياء أخر كفتوح الشام والعراق ومصر وانفاق كنوز كسرى في سبيل الله وقتال الخوارج من أمور مشهورة في أحاديث صحاح فيجاب عنه باجوبة الاول لعل هذا الكسوف كان قبل اعلامه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم بذلك الثاني لعله خشي حدوث بعض مقدماتها الثالث ان راويه ظن خشيته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ذلك فلا يلزم من ظنه ما ظنه بل فزع صلى الله تعالى عليه بآله وسلم مهتما بالصلاة من أمور الكسوف مبادرا اليه أو خاف كونه عقوبة فظن راويه خلافه فلا اعتبار بظنه (فقام يصلي باطول قيام وركوع وسجود رأيته يفعله في صلاة قط) قال الكرماني هنا حرف نفي مقدر قبل رأيته كقوله تعالى تفتؤا تذكر يوسف وأطول

أراد به عدم المساواة أي بما لم يساو قط قياما رأيته يفعله أو قط بمعنى حسب أي صلى به ذلك اليوم فحسب بالطول قيام رأيته يفعله أو معناه أبدا

(باب صلاة الخوف)

قال نو روى د وغيره وجوها بصلاة الخوف يبلغ مجموعها ستة عشر وجها وطب صلاة الخوف أنواع صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفة وأشكال متباينة يتحرى في كلها ما هو أحوط للصلاة وأبلغ في الحراسة وهي على اختلاف صورها متفقة معنى قال أحمد أحاديث صلاة الخوف صحيحة كلها ويجوز أن تكون في مراتب مختلفة بحسب شدة الخوف ومن صلى بصفة منها فلا حرج عليه وقال حج لم أر في شيء من أحاديث مروية في الخوف تعرضا لكيفية صلاة المغرب (فرض الله عز وجل على لسان نبيكم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة) قال نو هذا بظاهره طائفة من المسلمين كالحسن البصري والضحاك وإسحق قال الشافعي ومالك والجمهور أن صلاة الخوف كالأمن في عدد الركعات فبالحضر أربع وبالسفر ركعتان فلا يجوز اقتصار على ركعة واحدة في كل حال فتأولوا على أنه ركعة مع امامه وركعة فذا فلابد من هذا اذ جاء الحديث في فعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وفعل أصحابه عن الزبيدي كتسب أمير (وجاه العدو) ككتاب وغراب أي مواجهته (قبل نجد) بقاف فوحدة كعنب أي جهة نجد (فوازينا) أي قابلنا بالصحاح آزيت بهمز فالف لا بواو وقال حج انه همز قلب واوا

(كتاب الاستسقاء)

(هلكت المواشي وانقطعت السبل) أي ضعفت لقلة القوت عن السفر أو لا تجد بطريقها ما تأكله أو نفد ما عند الناس من طعام أو غيره فلا يجدون ما يحملون للأسواق (والآكام) ككتاب وأسباب بقلة جمع أكمة كرقبة تراب مجتمع أو ما ارتفع أرضا أو هضبة ضخمة أو جبل صغير (فانجابت عن المدينة انجياب الثوب) بالنهاية أي خرجت عنها كما يخرج الثوب عن لابسه قال الزركشي نصبه مصدرا أي تقطعت كانقطاع الثوب قطعات متفرقة (متبذلا) بفوقية فموحدة فنقط ذاله فاعلا بالنهاية التبذل ضد التزين والتهيي بهيئة حسنة جميلة تواضعا (عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من الدعاء الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه) قال نو هم ظاهر هذا انه لم يرفع صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يديه الا به وليس كذلك بل ثبت رفعهما بدعاء في مواطن غيره وهي كثيرة من أن تحصى فمعنى هذا انه لم يرفع رفعا بليغا يرى بياضهما في غيره أو أراد لم يره هو وقد رآه غيره يرفع فتقدم رواية المثبتين فيه وحج ظاهره نفي رفعه بغيره فيعارض أحاديث كثيرة ثابتة في رفعهما بغيره فذهب بعضهم الى العمل بها وان ما لأنس نفي رؤيته فلا ينافي رؤية غيره وقوم الى الجمع بانه لم يرفع بالغا في غيره يرى بياضهما فم عن أنس استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار بظهر كفيه الى السماء ولد بانس كان يستسقي هكذا ومد يديه وجعل بطونهما مما يلي الأرض حتى رأيت بياض ابطيه قال نو قال العلماء السنة بكل دعاء لدفع بلاء أن يرفع يديه

جاء الاظهر كفيه الى السماء وبكل دعاء لطلب خير ان يجعل بطن كفيه الى السماء وقال غيره السر في اشارته بظهور كفيه باستسقاء فقط التفاؤل بتقلب الحال ظهرا لبطن كما قيل في قلب الرداء اشارة الى صفة المسؤل وهو نزول السحاب للارض قال ح استدل على انه بياض ابطيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يكن عليهما شعر وبه نظر فقد حكى المحب الطبري بالاستسقاء من الاحكام له ان من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الابط من كل الناس متغير اللون غيره والزركشي وذلك لجماله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا ابط كلنا متغير لانه مغموم مراوح وابطه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أبيض عطر (مقنع بكفيه) أي رافعهما (اللهم اسقنا) بقطع همزه ووصله اذورد بالقرآن ثلاثيا ورباعيا (قزعة) بزاى كرقبة قطعة من غيم وخصه أبو عبيدة بغيم الخريف (تقشعت) بقاف فنقط سينه فعين أي أقلعت وتصدعت (وانها في مثل الاكليل) بهمز فسكاف فلام كعفريت كل شيء دار بين جوانبه (اللهم أغثنا) قال قع وقر كذا روايته بهمز تعدية أي هب لنا غيثا أو صوابه غثنا من غاث وأما أغثنا فمن الاغاثة معونة لا طلب غيث (ولا قزعة) بقاف فزاى كرقبة قطعة من سحاب قاله أبو عبيد وأكثره بالخريف (سلع) بسين فلام فعين كعبد جبل معروف بطيبة قلت متصل بحيطانها جهة المغرب (فطلعت سحابة مثل الترس) بفوقية فراء فسين كقفل قال ثابت وجه التشبيه بكثافة وتو استدارة لا قدر قلت بل وبقدرها أيضا فكثيرا ما يرى مثله بالسماء (ما رأينا الشمس سبتا) برواية ستا أي أسبوعا وكانت اليهود تسمي الاسبوع السبت باسم أعظم ايامه عندهم فتبعهم الانصار به فلما صار الجمعة اعظم الايام بالاسلام سمي جمعة وذكر كنو وقر ان ستا غلط (اللهم حوالينا) بفتح لامه فسكون تحتية اجعل المطر مصروفا عن أبنيتنا لئلا تنهدم (ولا علينا) قال الطيبي بادخال الواو هنا معنى لطيف اذ لو حذفه لكان مستسقيا للآكام وما معها فقط ودخول الواو يقتضي ان طلب المطر لما ذكر غير مقصود لعينه ولكن ليكون وقاية من أذى مطر فليست الواو لعطف بل لتعليل كقولهم تجوع الحرة ولا تأكل بثديها فالجوع غير مقصود بعينه ولكن لكونه مانعا عن رضاع باجرة اذ كانوا يكرهونه (والظراب) بنقط ظاء مثال فراء فموحدة ككتاب جمع ككتف وعبد بقلة قال القزاز هو جبل منبسط غير عال والجوهري رابية صغيرة (صبيا) كسيد مطرا (بنوء المجدح) بجيم فدال نقاء كمنبر وتضم ميمه ككرم هو نجم من النجوم الدبران أو ثلاثة كواكب كالاثافي تشبيها بالمجدح الذي له ثلاث شعب وهو عندهم من الانواء الدالة على المطر (قحط المطر) أي امتنع وانقطع بالبارع قحط الناس كنفع وفرح والمطر كنفع وحكى قحط الناس بضم قاف فكسر حاء (فتكشطت) أي تكشفت (مثل الجوبة) بجيم فواو فموحدة كرحمة الحفرة المستديرة الواسعة وهنا فرجة من سحاب قال قر أي تقطع سحاب من فوق المدينة لجوانبها بالجبال مستديرا عليها فانكشفا عنها حتى بانت فاجاورها مباينة جوبة لما حولها قال قع وشون بدل موحدة غلط (بالجود) كعبد أي المطر الواسع الغزير

(باب العيدين)

(سفيان

(سفيان حدثني ضمرة بن سعيد ان عبيد الله بن عبد الله قال خرج عمر يوم عيد فسأل أبا واقد باي شئ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في هذا اليوم فقال بق واقتربت) قال قع هذا حديث غير متصل اذ عبيد الله لم يسمع من عمر فقد وصله م بطريق فليح عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله عن عتبة عن أبي واقد الليثي قال سألني عمر فذكره قال قع وغيره سأله استخبارا له هل حفظه أم لا اذ مثله لا يجهل صلاته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم وقد صلى معه مرات أو دخله شك أو نازعه غيره ممن سمعه يقرأ فيه بسبح والغاشية فاستشهد عليه عمر بما سمعه ايضا أبو واقد قالوا والسر في قراءة ق واقتربت لما اشتملتا عليه من اخبار بعث وقرون ماضية واهلاك المكذبين وتشبيه بروز الناس بيروزهم لبعث وخروجهم من الاجداث كانهم جراد منتشر (ثم قال ومضى الى النساء) قال قع هذا خاص به صلى الله تعالى بآله وسلم وليس على الائمة فعله ولا يباح قطع الخطبة بنزوله لوعظ النساء ومن بعده من الرجال وتعقبه قر فقال لعله أتى النساء بعد فراغ الخطبة لانه أتاهن في اثنائها (فقالت امرأة من سفلة النساء) بفاء قال قع زعم شيوخنا ان هذه الرواية هي الصواب فكذا هي بمصنف ابن أبي شيبة وان ما بالصحيح من ميطة النساء غلط بدليل أخرى فقامت امرأة ليست من علية النساء (سعفاء الخدين) السعف نوع من سواد غير كثير وهو سواد مع لون آخر (تكثرن الشكاة) كصلاة التشكي (وتكفرن العشير) أي الزوج (وأقرطة) جمع قرط كقفل نوع من حلي أذن قال ابن در يد كل ما علق بشحمته من ذهب أو فضة أو خرز وقع صوابه قرطتهن كعنبة لانه قياس فعل نحو خرج وخرجة و يقال بجمعه قراط كرمح ورماح واقرطة جمع قراط فهو جمع الجمع لاسيما وقد صح رواية (واحسن الهدى هدى محمد) قال قر بضم هاء وفتح بقمرو كعبد فهما من أصل واحد و بضم الدلالة والارشاد و بفتح الطريق وهو حسن الهدي أي المذهب بالامور كلها والسير (وشر الامور محدثاتها) أي ما لا أصل له في الشريعة يشهد له وهي البدع (وكل بدعة ضلالة) قال نو هذا عام مخصوص أي غالب البدع قال أهل اللغة البدعة ما عمل على غير مثال سابق قال العلماء البدعة خمسة انواع واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة فمن الواجبة تعلم أدلة المتكلمين للرد على كالملحدة والمبتدعة ومن المندوبة تصنيف كتب العلم وبناء المدارس والربط ومن المباحة التبسط في الوان كالاطعمة والحرام والمكروه ظاهران فاذا تقرر هذا علم ان نحو هذا الخبر عام مخصوص و يؤيده قول عمر بالتراويح نعمت البدعة ولا يمتنع من كونه عاما مخصوصا توكيدها بقوله كل بدعة اذ يدخله تخصيص كذلك كقوله تعالى تدمر كل شئ (بعثت انا والساعة كهاتين) قال نو برفعه عطفا على التاء ونصبه مفعولا معه وهو المشهور قال قع لعله تمثيل لتقاربهما فليس بيني وبينها نبي بل تتصل بامتي كالاصبعين او قريبة كقرب ما تفاوت به الاصبعان (ومن ترك دينا أو ضياعا فالي وعلي) قال قع اختلف الشارحون في معنى هذا فذهب بعضهم الى انه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين وقوله صلوا على صاحبكم وانه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم تكفل بديون امته والقيام بما تركوه او معناه غير حمالة بل وعد أنه تعالى ينجزه له ولامته ما وعدهم من فتح

البلاد وكنوز كسرى وقيصر فيقضي ديون من عليه دين وقال نو قال اصحابنا كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين لم يترك له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ومطل وفاء زجرا بذلك فلما فتح الله على المسلمين مبادي الفتوح قال من ترك دينا فعلي قضاؤه واختلف أصحابنا هل يجب عليه وصحح أو كان يقضيه تكرما وهل هو من خصائصه قيل نعم و يلزم الامام قضاء دين من مات مسلما وعليه دين بلا ترك وفاء من بيت المال ان كان به سعة والضياع كسحاب الأطفال والعيال واصله مصدر ضاع كباع كمن مات وترك فقراء اى فقراء وككتاب جمع ضائع كجائع وجياع قاله بالنهاية (كثير بن الصلت) بصاد فلام ففوقية كعبد كندي ولد بعهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فسموه قليلا فسماه كثيرا (املحين) بالنهاية الاملح ما بياضه اكثر من سواده او أنقى البياض (عن عائشة قالت رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يسترني وانا أنظر الى الحبشة يلعبون في المسجد) قال لعله كان قبل بلوغها او قبل نزول تحريم النظر أو تنظر لعبهم بحرابهم لا لوجوههم وابدانهم وان وقع بلا قصد أمكن ان تصرفه بالحال وعز الدين في تمكينه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الحبشة من اللعب بالمسجد دليل على جوازه فلم يكره العلماء اللعب بالمسجد قال فجوابه ان لعبهم كان بسلاح وهو مندوب اليه للقوة على جهاد فصار قربة كاقراء علم وتسبيح ولانه كان مرة والذي يفضي الى امتهانها جعلها كان عادة مستمرة فله قال الشافعي رضي الله تعالى عنه انجية الا كره القضاء بالمسجد المرة والمرتين اغبا أنزهه على وجه العادة (بنو أرفدة) بفتح همز فسكون راء فكسر فاء و بفتح قيل لقب الحبشة او اسم جنس لهم أو اسم جدهم (وعندي جاريتان) الجارية هي كالغلام برجال يقعان على من لم يبلغ وللطبراني ان احداهما لحسان بن ثابت ولابن أبي الدنيا بالعيدين وحمامة وصاحبتها (تغنيان) قال حج وسنده صحيح ولم أر اسم الاخرى ولم يذكر حمامة من صنفوا بالصحابة وهي على شرطهم (يضربان بالدف) بضم داله اشهر من فتحه وهو ما لا جلاجل به والا فمزهر (تغنيان) أي ترفعان اصواتهما بشعر وهو قريب من الحداء وزاد خ بما تقاولت به الانصار يوم بعاث أي قاله بعضهم لبعض فخرا أو هجاء والله سبحانه وتعالى اعلم

﴿كتاب قيام الليل وتطوع النهار﴾

(صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا) قال الكرماني أي مثلها بان لا تصلوا فيها قال طل شبه بيتا لا يصلي فيه بقبر لا يتعبد فيه ونائما بمن انقطع منه فعل الخير و طب به دليل على ان الصلاة لا تجوز بمقابر أو اراد لا تجعلوا بيوتكم أوطانا للنوم فلا تصلوا فيها لان النوم أخو الموت وأما من أوله بالنهي عن دفن موتى بالبيوت فليس بشيء وقد دفن صلى الله عليه وسلم ببيته والكرماني هو نبي فدفنه به لعله من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سيما انه روى ان الانبياء يدفنون حيث يموتون (من قام رمضان ايمانا) قال أي تصديقا بانه حق وطاعة (واحتسابا) أي ارادة وجهه تعالى لا لكرياء فقد يفعل المرء شيأ يعلم انه صدق لكن لكرياء وخوف لا مخلصا ونصبا مفعولا له أو حالا أو تمييزا (خشيت ان يفرض عليكم) زاد م صلاة

الليل

الليل فتعجزوا عنها قال المحب الطبري لعله أوحى الله له انك ان واظبت عليها معهم فرضت عليهم فاحب تخفيفا عنهم فتركها أو وقع بنفسه كما اتفق في بعض قرب داوم عليها فافترضت وسئل عز الدين عن هذا الحديث بانه يدل على أن المواظبة على غير واجب تصيره واجبا والمداومة لم يعهد في الشرع انها مغيرة لاحكام الافعال فكيف خشي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان يغير بالمداومة حكم القيام فاجاب بانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم منه تلقى الاحكام والاسباب فاذا أخبر ان هنا مناسبة اعتقدنا صحته واقتصرنا بهذا الحكم على رده (اذا نام أحدكم عقد الشيطان على رأسه ثلاث عقد) أي ابليس أو القرين أو غيره قال البيضاوي تقييده بثلاث لتأكيد أو ما يحل به عقده ثلاثة اشياء الذكر والوضوء والصلاة فكان الشيطان منع عن كل واحدة منها بعقدة عقدها (يضرب) أي بيده (على كل عقدة) تأكيدا لها واحكاما (قائلا عليك ليلا طويلا) بنصبه اغراء وبرفعه مبتدا أي باق عليك أو فاعل بحذف فعل أي بقي قال قر رفعه أولى معنى لانه الامكن غرور اذ يخبره عن طول ليله ويأمره برقاده بقوله فارقد فاذا نصب اغراء لم يكن به الا أمره بملازمة طول الرقاد فيكون اذا قوله فارقد ضائعا فهل عقده حقيقة كما يعقد الساحر بسحره أو مجاز بان شبه فعله بنائم بفعل ساحر بمسحوره بجامع المنع من التصرف (بال الشيطان في أذنه) أي حقيقة قال كقو لامانع ولا احالة به اذ ثبت انه يأكل ويشرب وينكح فلا مانع ان يبول أو كناية عن سد اذنه فلا يسمع ذكرا أو ملأ سمعه بالباطل فحجبه عن الذكر أو كناية عن ازدرائه به أو استولى عليه واستخف حتى اتخذه كالكنيف أعد للبول اذ عادة من استخف بشئ أن يبول عليه قال الطيبي خص اذنه بالذكر وان كانت عينه أنسب لنومه اشارة لثقل نومه اذ مسامعه موارد الانتباه وبولا لانه أسهل نفوذا بتجاويف ومعروقه فيورثه كسلا بكل اعضائه قلت فان كان بولا حقيقة فهو من المعفوات لعدم احساس به لانه طاهر اذ قال تعالى انما المشركون نجس فاحرى امامهم وفضلاته (طرقه وفاطمة) بنصبه عطفا على الضمير من طرقه أتاه بليل (بعثنا) اي ايقظنا (سمعته وهو مول) كمن لم يلق من ولي كزكي بآخره دبر يدل مول (يضرب فخذه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا) قال ابن التين به جواز الانتزاع من القرآن قال نو المختار انه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته على الاعتذار بهذا فلذا ضرب فخذه أو قاله تسليما لعذرهما اذ لا عتب عليهما (هو يا من الليل) كولي خينا طو يلا من الزمان أو خاص بالليل (حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة) قال نو اعلم ان اباهريرة يروي عنه اثنان كلاهما حميد ابن عبد الرحمن أحدهما هذا الحميري والثاني ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين كل ما بهما حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة فهو الزهري الا بهذا الحديث فقط وهذا لم يذكره خ ولا ذكره الحميدي في خ أصلا ولا في م الا في هذا (أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم) قال حق بشرح ت ما الحكمة في تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله فلعله لما كان من الاشهر الحرم الذي يحرم فيها قتال وكان أول شهور السنة أضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شئ من الشهور اليه تعالى عنه

صـلى الله تعالى عليه بآ له وسلم الاشهر الله المحرم (وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل) قال حط استدل أبو اسحاق المروزى هنا على ان صلاة الليل أفضل من السنن الراتبة وقال أكثرنا الرواتب أفضل لانها أشبه فرائض قال نو والاول أولى وأوفق للحديث (يتملقنى) بالنهاية الملق كسبب زيادة فى التودد والدعاء والتضرع (اذا سمع الصارخ) بصاد ونقط حاء كصاحب قال نو الديك باتفاق قالوا سمى به لكثرة صياحه (الهوى) بهاء فواو كولى أى بعض زمن قيامه (أنت نور السموات والارض) أى منورهما وبك يهتدى من فيهما أو أنت المنزه عن كل عيب من فلان منور أى منزه عن كل عيب وهو نور البلد اى جزينه (أنت قيام السموات) كشداد قال قتادة القيام القائم بتدبير خلقه المقيم لغيره (أنت حق) أى متحقق وجود اذاتا واسما وصفة ثابت بلاشك قال قر هذا الوصف له تعالى بالحقيقة خاص به لا ينبغى لغيره اذ وجوده لذاته لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم بخلاف غيره (ووعدك حق) أى ثابت (والساعة حق) أى يوم القيامة (والنبيون حق) من عطف خاص على عام تعظيما لهم (لك أسلمت) أى انقدت وخضعت (وبك آمنت) أى صدقت (وبك خاصمت) أى بما أعطيتنى من البرهان وبما لقنتنى من الحجة (واليك حاكمت) أى كل من جحد الحق (اغفرلى ما قدمت) أى لا متى ماسبق منها قبل هذا الوقت (وما أخرت) أى أخرت عنه للقيامة (وما أسررت وما علنت) أى أخفيته وأظهرته أى ما حدثت به أنفسهم وما فعلت جوارحهم (أنت المقدم وأنت المؤخر) قال المهلب أشار به الى نفسه لانه المقدم بالآخرة والمؤخر بعثا بالدنيا وقع أى المنزل للاشياء منازلها يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء ويعز من يشاء ويذل من يشاء وجعل بعضهم فوق بعض درجات أو الاول والآخر اذ كل متقدم على متقدم فهو قبله وكل متأخر على متأخر فهو بعده أو الهادى والمضل قدم من شاء لطاعته وأمنه وأخر من شاء لمعصيته ونقمته. اه والكرمانى هذا الحديث من جوامع الكلم اذ أراد بالقيام وجود الجواهر وقوامها منه و بالنور أن الاعراض منه أيضا و بالملك انه حاكم عليها ايجادا واعداما يفعل فيها ما يشاء وكل ذلك من نعمه تعالى على عباده فله قرن كلا منها بالحمد وخص الحمد به و بقوله أنت الحق أى المبدئ للفعل والقول ونحوه كالمعاش والساعة والمعاد والنبوة والجزاء ثوابا وعقابا و وجوب الايمان والاسلام والتوكل والانابة والتضرع اليه تعالى بكالخضوع (فى عرض الوسادة) كعبد للاكثر وكقفل للداودى الجانب قال وفتحه أصح والوسادة ما تحت الرأس أو الفراش وهو فاسد وباطل (فاطر السموات والارض) أى مبدعهما (اهدنى لما اختلف فيه من الحق) قال نو أى ثبتنى عليه قلت أى ثبت عليه أمتى اضافه لنفسه تواضعا وتعليما لنا كيف نقول قال بدر الدين بن الحاجب بمؤلف له فى حياة الانبياء هذا صريح فى حياة موسى بقبره اذ وصفه بالصلاة وانه قائم فمثله لا يوصف به الروح بل الجسد و بتخصيصه بقبره دليل عليه اذ لو كان من أوصاف الروح لما خصصه به وتقى الدين السبكى الصلاة فيه تستدعى جسدا حيا ولا يلزم من كونها أبدانا حية ان تحتاج لها بالدنيا كطعام وشراب من صفات أجسام نشاهدها بل لها حكم آخر (أجل) كنعم زنة ومعنى

(ان لا يلبسنا شيعا) بتحتية كعنب جمع كرمنة أي لا يجعلنا فرقا مختلفين (وشد المئزر) بهمز كمنبر ويلين بتحتية بالنهاية كناية عن اجتناب النساء أو عن جدوا جتهاد في عبادة أو عنهما معا (قالوا الزينب) هي بنت جحش ذكره كالخطيب (فترت) بفاء ففوقية فراء كنصرت أي كسلت عن القيام (ليصل أحدكم نشاطه) كسحاب أي مدة نشاطه (ترلع) بزاي فلام فعين كتقدس تفترا مشققتين (بعدما حطمه الناس) كضرب بالنهاية حطمه أهله كبر منهم كأنه بما تحملوه من أثقاله صيروه شيخا محطوما (مترسلا) من ترسل في كلامه ومشيه لم يتعجل (أوصاني خليلي) قال نو لا يخالف قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا غير ربي الخ لان الممتنع ان يتخذ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غيره تعالى خليلا فلا يمتنع اتخاذ كالصحابي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خليلا (لا وتران في ليلة) بلغة بلحارث اذ يقولون المثنى بالالف بكل حال والقيل عند غيرهم لا وترين (عيني تنام ولا ينام قلبي) زاد البيهقي بأنس وكذلك الانبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم قال عز الدين أورد عليه قصة الوادي اذ نام صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس فلو كانت حواسه باقية مدركة لا درك الشمس وطلوع النهار قال فجوابه ان ما بالوادي مستثنى من عادته وداخل في عادتنا وقال قع من أهل العلم من تأوله على انه غالب أحواله وقد ينام نادرا ومن تأوله على انه لا يستغرقه نوم حتى يكون منه حدث والاولى عندي ان الحديثين متفقان فما بالوادي نامت حاسة ادراك المحسوسات عنه اذ بها تدرك الشمس والنهار لا بقلبه وخالف عادته في نومه ههنا لما أراد تعالى من بيان سنة نائم عن الصلاة كما قال لو شاء الله لا يقظنا ولكن أراد ان تكون لمن بعدكم قال حق ولا حد ان ابن الصياد تنام عينه ولا ينام قلبه مكر ابه باستيقاظه في فجوره ومفسدة ليكون ابلغ في عقوبته واستيقاظ قلب نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في معارف الهية ومصالح عباده كرامة لرفع درجاته وعظم ثوابه (لا يتوسد القرآن) بالنهاية أي لا ينام ليله عن القرآن ولا يترك تهجده اذ يداوم على قراءته ويحافظ عليها فلا يكون متوسدا معه فهو مدح أي لا يحفظ منه شيأ ولا يداوم على قراءته فاذا نام لم يتوسد معه فهو ذم (من نام عن حزبه) هو جزء من القرآن يصلي به (فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل) قال قر هذا تفضل من الله تعالى وهذه الفضيلة انما تحصل لمن غلبه نوم أو منعه عذر من القيام مع نية القيام قال وظاهره أن له أجره مكملا مضاعفا لحسن نيته وصدق تلهفه وتأسفه قال بعض شيوخنا وقال بعضهم فلعله لا يكون مضاعفا والاول أظهر

(كتاب الجنائز)

(لا يتمنى أحدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب) أي يرجع عن الاساءة و يطلب الرضى قال ابن مالك محسنا ومسيئا خبر يكون مضمرا قلت أي اما ان يكون محسنا أو مسيئا (أكثروا من ذكر هاذم اللذات) بنقط داله أي قاطعها (لقنوا موتاكم لا اله الا الله) قال قر أي قولوا لهم ذلك وذكروهم به عند الموت فسماهم موتى اذ حضرهم الموت و نوأي من حضره الموت فذكروه لا اله الا الله لتكون آخر كلامه فيا آخر من كان آخر

كلامه لا اله الا الله دخل الجنة (المؤمن يموت بعرق الجبين) قال حق بشرح ت قيل ان عرقه يكون لما يعالجه من سكرات موته فعليه يدل مالابن مسعود قال أبو عبد الله قر لفظه موت المؤمن بعرق الجبين تبكفر عنه بقية من ذنوبه فيجازي بها عند موته أي يشدد عليه كشخص به ذنوب كذا بتذكرته بلا ذكر مخرجه أومن الحياء اذا جاءته البشرى مع ما كان قترفه خجل واستحيي فيعرق جبينه قال قر عن بعضهم اذ ماسفل من المحتضر مات وانما بقيت قوى حياته وحركاتها بما علا والحياء بالعينين فذلك وقت الحياء والكافر في عمى من هذا كله والموحد المعذب في شغل عنه بعذابه وانما العرق الذي يظهر لمن حلت به الرحمة فانه ليس من ولي ولا صديق ولا بر الا وهو مستح من ربه مع البشرى والتحف والكرمات قال حق أو عرقه علامة جعلت لموت مؤمن وان لم يعقل معناه (حاقنتي) بحاء فقاف فنون كفاكهة الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من حلقه (وذاقنتي) بنقط ذاله وقاف كفاكهة الذقن أو طرف الحلقوم أو ما ناله ذقنه من صدره (وألقى السجف) بسين فجيم فقاء كسدر أي الستر أولا يسماه الا أن يكون مشقوق الوسط كالمصراعين (اذ اطمح البصر) بطاء مشال وحاء كنصر أي امتد وعلا (وحشرج) بحاء فنقط شينه فراء فجيم كدحرج بالنهاية الحشرجة الغرغرة عند الموت وتردد النفس (بالسنح) بسين فنون فحاء كثلث أو قفل موضع بعوالي المدينة (مسجى) بجيم كمعطى زنة ومعنى (ببرد حبرة) بالنهاية كعنبة ضفة أو مضاف وهو بردعان جمعه حبر وحبرات (والمبطون شهيد) بالنهاية من يموت بمرض بطنه كاستسقاء ونفاس وهو أظهر قال البيضاوي من مات بطاعون لا بوجع بطن ملحق بمن قتل في سبيل الله لمشاركته له ببعض ما ناله من كرامة بسبب ما كابده من شدة لا بكل أحكام وفضائل (وصاحب ذات الجنب) بالنهاية هي الدبيلة والدمل الكبيرة التي تظهر بباطن جنب وتنفجر لداخل وقلما يسلم صاحبها وذات الجنب علم لها وان كانت بالاصل صفة مضافة (والمرأة تموت بجمع شهيدة) بالنهاية قيل من ماتت و ببطنها ولد أومن ماتت بكرا وجمع كقفل أي مجموع كذخر ومذخور او كسدر قاله الكسائي أي ماتت مع شئ مجموع فيها غير منفصل منها كحمل و بكارة (من صير الباب) بصاد كفيل شقه (قال فانطلق فاحث في أفواههن التراب) يؤخذ منه ان التأديب يكون بمثله وهذا ارشاد عظيم قل من يتفطن له (لا اسعاد في الاسلام) بالنهاية هو اسعاد النساء في المناوحة تقوم المرأتان فيتساعدان في ذلك قلت أي تضع كل واحدة ساعديها على الاخرى فيتناوحان اه وكانت نساء الجاهلية يساعد بعضهن بعضا عليه قال طب الاسعاد خاص في هذا المعنى وأما المساعدة فعامة في كل معونة يقال انها من وضع الرجل يده على ساعد صاحبه اذا تماشيا في حاجة (سلق) بسين فلام فقاف كنصر بالنهاية اي رفع صوته عند مصيبة او صك المرأة وجهها و خدشه والأول اصح (أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه) اي زينب كما بمصنف ابن ابي شيبة (ان ابنا لي قبض) قال تقي الدين الدمياطي هو علي بن ابي العاصي بن الربيع أو فاطمة وابنها محسن (ونفسه تتقعقع) بقافين وعينين القعقعة حكاية صوت شئ يابس اذا تحرك شبه بدنا بجلد خلق يابس وحركة روحه بما يطرح بجلد كحصاة (الصبر عند الصدمة

الاولى) قال طب اى الصبر الكامل الذي يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعده فانه على ايام يسلو (مامن مسلم يتوفى له) بضم أوله (ثلاثة لم يبلغوا الحنث) بحاء فنون فمثلثة كسدر وحكى ابن قرقول عن الداودى الخبث بنقط خاء فوحدة كسبب اى لم يبلغوا ان يعملوا معاصى قال ولم يذكره غيره والمحفوظ الاول اى لم يبلغوا الحلم فتكتب عليهم الآثام قال الخليل بلغ الغلام حنثا جرى عليه القلم والحنث الذنب اى لم يبلغ لوقت يؤاخذ بيمينه اذا حنث والراغب عبر به عن البلوغ اذ يؤاخذ المرء بما ارتكبه فيه دون ما قبله وخص الاثم بالذكر لانه الذي يحصل بالبلوغ لان الصبي قد يثاب وخص الصغير به لان الشفقة عليه اعظم والحث له اشد والرحمة له اوفر وعليه فمن بلغه لا يحصل لمن فقده ماذكر من الثواب وان كان بفقد الولد اجر في الجملة قاله كثيرهم ففرقوا بين بالغ وغيره بانه يتصور منه عقوق مقتض لعدم الرحمة ضد صغير وقال الزين بن المنير بل يدخل به كبير بطريق الفحوى لانه اذا ثبت ذلك في صغير هو كل على أبويه فكيف لا يثبت بمن بلغ معه سعيا ووصل له منه نفع وتوجه له خطاب بحقوق (الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم) اى بفضل رحمة الله للاولاد كما صرح به فيه (لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار) بنصبه جواب نفي (الا تحلة القسم) بفتح فوقية فكسر حاء فشد لامه أى ما يحل به القسم اليمين قال الجمهور أراد قوله تعالى وان منكم الا واردها و طب اى لا يدخل النار ليعاقب بل ليجتازوا الجواز انما يكون قدر ما تحل به اليمين أو لم يرد قسما بعينه بل تقليلا لامر ورودها فهذا اللفظ يستعمل في هذا يقال لا ينام فلان الا كتحليل الالية وما ضرب به الا تحليلا أى لم يبالغ فى ضربه الا قدرا يصيبه منه مكروه لقد (احتظرت بحظار شديد من النار) بنقط ظاء مثال كتاب أى احتميت منها بحمى عظيم منيع يقيك حرها ويؤمنك من دخولها (تذرفان) بنقط ذاله فكسر راء ففاء تسيلان من ذرفت العين كضرب جرى دمعها (فعي ابهم النجاشي) قال الزركشي به ثلاث لغات فتح نونه وكسره وشد ياء وخفته بفتح نونه حكاه صاحب ديوان الادب بباب فعال واسمه أصحمة (لعلك بلغت معهم الكدى) كهدى بالنهاية أى المقابر اذا كانت بامكنة صلبة جمع كدية وروى كريبة أو كروة من كريت أرضا وكروتها حفرتها (لو بلغتيها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك) قال حط لا دلالة به على ما توهمه المتوهمون اذ لو مشت امرأة مع جنازة الى مقابر لم يكن كفرا موجبا لخلود النار كما هو واضح وغاية ما فيه أنه كبيرة يعذب صاحبها فامره آخر الجنة وأهل السنة يؤولون ما ورد من احاديث فى اهل الكبائر من انهم لا يدخلون الجنة بانهم لا يدخلونها مع السابقين بل يتقدمه عذاب أو شدة أو ما شاء ه تعالى من انواع مشاق فيؤول أمرهم الى الجنة قطعا فيكون المغيا به كذلك لا يدخلها مع السابقين بل يتقدمه ماذكرنا فمعناه اذا لم ترى الجنة حتى يأتي وقت يراها فيه جد أبيك فتكون رؤيتك لها متأخرة عن رؤية السابقين لها هذا معناه لا غيره عند أهل السنة والذى سمعته من شيخنا شيخ الاسلام شرف الدين المناوى اذ سئل عن حال عبد المطلب انه من أهل الفترة الذين لم تبلغهم الدعوة وحكمهم بالمذهب معروف (ان أم عطية الانصارية قالت دخل

علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته) قال نو هي زينب قاله الجمهور فهو الصواب وقال بعض أهل السير أم كلثوم (فالقى الينا حقوه) بحاء فقاف فواو كعبد و بكسر أصله معقد الازار وهو هنا الازار سميه لمجاورته (أشعرنها اياه) كأحسن أمرا أى اجعلنه شعارها وثوبا يلى بدنها (اذا ولى أحدكم أخاه فليحسن) بضم وكسر سينه مشددا ومخففا (كفنه) قال نو بشرح المهذب كسبب للجمهور وحكى قع عن بعض رواته كعبد أى جعله كاسباغ وعموم والصحيح الاول اى يجعله حسنا قال أصحابنا أى أبيض نظيفا سابغا كثيفا لا ثمينا لخبر النهى عن المغالاة اه وبكامل ابن عدى بابى هريرة مثله و بشعب البيهقى عن أبى قتادة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه فانهم يتزاورون فى قبورهم وبالضعفاء للعقيلى برفع أنس اذا الخ فانهم يتزاورون فى أكفانهم و بمصنف ابن أبى شيبة عن ابن سيرين مثله بلا رفعه قال البيهقى بعد تخريج ما لابى قتادة فهذا لا يخالف قول أبى بكر بالكفن انما هو للمهنة أى الصديد لانه كذلك برؤ يتنا وكما شاء الله فى علمه كما قال بالشهداء أحياء عند ربهم يرزقون وهم كما نراهم يتشحطون فى الدم فذلك برؤ يتنا وهم بالغيب كما أخبر تعالى عنهم فلو كانوا برؤ يتنا كما أخبر لما كان الايمان بالغيب قال حط لكن يحتاج للجمع بينه و بين ما أخرجه د عن على قال لا تغالوا فى كفنى فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تغالوا فى الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا وابن أبى الدنيا عن يحيى بن راشد ان عمر قال فى وصيته اقصدوا فى كفنى فانه ان كان لى عند الله خير أبدلنى ما هو خير منه والا سلبنيه وأسرع سلبى وعبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد عن عبادة بن نسى قال لما حضرت أبا بكر الوفاة قال لعائشة اغسلى ثوبى هذين وكفنينى بهما فانما أبو بكر أحد رجلين اما مكسو أحسن الكسوة أو مسلوب أسوأ السلب وابن أبى سعد وابن أبى شيبة وسعيد بن منصور وابن أبى الدنيا والحاكم والبيهقى بطريق عن حذيفة انه قال عند موته اشتروا لى ثوبين أبيضين ولا عليكم ان لا تغالوا فانهما لن يتركا على الا قليلا حتى أبدل خيرا منهما أو شرا منهما وقد يجمع باختلاف أحوال الاموات فمنهم من يعجل له الكسوة لعلو مقامه كابى بكر وعمر وعلى وحذيفة من الاعلين ومن يسمرون فى أكفانهم و يتزاورون فيها كما تعجل بالموقف لاقوام وتؤخر لاقوام (كفن النبى صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة أثواب) بطبقات ابن سعد ازار ورداء ولفافة (سحولية) كنسبة سهولة و يفتح لسحول قرية باليمن وقال الازهرى بفتحه المدينة و بضمه الثياب أو بضمه نسب للقرية و بفتحه نسب للقصار اذ يسحل الثياب و ينقيها او يبيضها وللبيهقى سحولية جدد (ليس فيها قميص ولا عمامة) قال حق بشرح ت به حجة على أبى حنيفة ومالك ومن تبعهما من ندب القميص والعمامة فى كفن ميت فحملوه على انهما غير الثلاثة الاثواب بل زائدان عليها الا انه خلاف ظاهره بل معناه ليس فى كفنه قميص ولا عمامة أصلا فلذا فسره الجمهور (يمانية) كثمانية نسب لليمن وأصله يمنية بشد ياء نسب فحذف احدى ياءى نسب فعوض عنه ألف (كرسف) بكاف فراء فسين ففاء كهدهد قطن (برد حبرة) قال حق صفة أو مضاف بالنهاية والاول هو المشهور

وحبرة بحاء مهملة وموحدة كعنبة ضرب من برود يمانية وبرد كقفل ثوب قال الازهري وليس حبرة موضعا ولا شيأ معلوما وانما هو وشي نحو ثوب قرقر والقرقر صبغه وبغربي الهروي أن برود حبرة ما كان موشى مخططا (لما مات عبد الله بن أبي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعطني قميصك حتى أكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فأعطاه قميصه) قال حج يخالفه ما لجابر بعده (قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي وقد وضع في حفرته فوقف عليه فأمر به فاخرج فوضعه على ركبته وألبسه قميصه) قال وقد جمع بينهما بان الاول أعطاه قميصه أي أذن له فاطلق العطية على العدة مجازا لتحقق وقوعها أو أعطاه أحدهما أولا فلما حضر أعطاه الثاني بسؤال ولده وبالكل الحاكم ما يؤيده أو ليس بما لجابر دلالة على انه ألبسه قميصه باخراجه من قبره لان الواو لا ترتب فلعله أراد ذكر ما وقع في الجملة من اكرامه له بلا ارادة ترتيب (فجذبه عمر وقال قد نهاك الله ان تصلي على المنافقين) قال حج استشكل بان نزول قوله تعالى ولا تصل على أحد منهم مات أبدا كان بعد ذلك كما بسياق هذا قال فانزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره فترك الصلاة عليهم قال وتحصل الجواب ان عمر فهم من قوله فلن يغفر الله لهم منع الصلاة عليهم فاخبره النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان لا منع وان الرجاء لم ينقطع بعد (لم يأكل من أجره شيأ) كناية عن الغنائم التي تداولها من أدرك وقت الفتوح (أينعت) بفتح همزة فسكون تحتية ففتح نون فعين نضجت (يهدبها) بدال كيضرب يجتنيها قال تو وحكى ابن التين تثليث داله (ولا تمسوه) بضم أوله وكسر ميمه من أمس (ولا تخمروا رأسه) بنقط خاء أي لا تغطوه قال مالك وأبو حنيفة هذا خاص بالاعرابي بعينه وأما غيره فيفعل بالمحرم ما يفعل بالحلال فيغطي رأسه ويقرب طيبا (اذا وضعت الجنازة) قال حج لعله أراد بها نفس الميت وبوضعه جعله بسريره أو السرير وبوضعه حمله على الكتف والاول أولى لقوله بعده (فان كانت صالحة قالت الخ) اذ مراده الميت ويؤيده ما لابي هريرة قبله (اذا وضع الرجل الصالح على سريره قال قدموني) قال وظاهره ان قائله جسده المحمول على الاعناق وقال طل انما يقوله روحه ورده ابن المنير بانه لا مانع أنه يرد تعالى روحه بجسده بالوقت فهو زيادة في بشرى المؤمن وبؤس الكافر وقال ابن بزيزة قوله بآخره (يسمع صوتها كل شئ) دال على أنه بلسان قاله لا حاله (ولو سمعها الانسان لصعق) أي لغشي عليه من شدة ما يسمعه فهو راجع لدعائه بويل أي يصيح بصوت منكر لو سمعه لغشي عليه قال ابن بزيزة هو مختص بميت غير صالح وأما الصالح فمن شأنه لطف ورفق في كلامه فلا يناسب الصعق من سمع كلامه وقال حج لعله يحصل منه أيضا لانه غير مألوف فقد رواه أبو القاسم بن منده بكتاب الاهوال بلفظة لو سمعه الانسان لصعق منه المحسن والمسئ فان أريد به المفعول دل على وجود الصعق عند سماع كلام الصالح أيضا (أسرعوا بالجنازة) أي بحملها لقبرها مسرعين مشيا أو بتجهيزها قال قر أي لا تبطئوا عن دفنها اذ ربما أدى لتباهٍ واختيال (فخير) أي فهو خير بحذف مبتدا أو فلها خيرا وفهنالك خير بحذف خبر (اذا مرت بكم الجنازة فقوموا لمن تبعها فلا يقعد حتى توضع) قال قع اختلفوا فيه فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي نسخ القيام

وأحمد وإسحاق وابن حبيب وابن الماجشون المالكيين هو مخير وهل لا يقعد من شيعها عند القبر حتى توضع قاله جماعة من الصحابة والسلف كالأوزاعي ومحمد بن الحسن والنسخ إنما هو فمن مرت به أو منسوخ فلا يستحب قيامه عنده قال نو هو المشهور من مذهبنا أو يستحب قال اختاره المتولي منا وهو المختار فيكون الأمر به ندبا والقعود بيانا للجواز ولا تصح دعوى النسخ في مثل هذا لأنه إنما يكون إذا تعذر الجمع بين الأحاديث ولم يتعذر هنا (إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم) بنقط حاء كتقدس أي تترككم وراءها وإسناد لها الفعل مجازا أي يخلفكم حاملها (إنه من أهل الأرض) أي من أهل الذمة سموه لأن المسلمين لما فتحوا بلادا أقروهم على عمل الأرض وحمل الخراج (إن الموت فزع) قال قر أي إن الموت يفزع إليه إشارة لاستعظامه أي لا ينبغي لأحد أن يستمر على الغفلة بعد رؤية ميت إذ يشعر بتساهله بأمر الموت فاستوى فيه كون الميت مسلما أو كافرا وقال غيره جعل نفس الموت فزعا مبالغة كرجل عدل وقال البيضاوي هو مصدر وصف به مبالغة أو به حذف أي ذو فزع قال حج ويؤيده ذا ما لابن ماجه إن للموت فزعا وبه تنبيه على أن تلك الحال ينبغي لمن رآها أن يقلق ويضطرب من أجلها فلا يظهر منه عدم الاحتفال والمبالاة (ابن حلحلة) بفتح حاءيه ولامين مسكن الأول (مر عليه بجنازة فقال مستريح ومستراح منه) الواو بمعنى أو للتقسيم وقال أبو البقاء أي الناس أو الموتى مستريح ومستراح منه (العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا) كتعب زنة ومعنى (وأذاها) عطف عام على خاص (والعبد الفاجر) قال ابن التين لعله الكافر أو هو والعاصي وكذا المؤمن لعله الصالح أو مطلقا (يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب) قال نو أما استراحة العباد فبما اندفاع أذاه عنهم من وجوه كظلمهم وارتكابه منكرات فإن أنكروها عليه قاسوا مشقة منه فربما نالهم ضرره وإن سكتوا عنه أثموا واستراحة دواب منه كذلك إذ يؤذيها بضربها وتحميلها ما لا تطيقه وبتجويعها بعض أوقات واستراحة البلاد والشجر قال الداودي إذ تمنع قطرا بمعصيته والباجي إذ يغصبها ويمنعها حقها كشرب (وأوصاب الدنيا) بواو فصاد فموحدة كأسباب جمعا وفردا أوجاعها وفتور الأبدان عن الخير (مر بجنازة فأثني عليها خيرا الخ) بإحمد لم يصل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على من أثنوا عليها شرا وصلى على الآخر (أنتم شهداء الله في الأرض) المخاطب به الصحابة ومن على صفتهم من الإيمان وحكى ابن التين أنه مخصوص بالصحابة إذ كانوا ينطقون بالحكمة دون من بعدهم قال فالصواب أنه مختص بالثقات والمتقين (نا عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود الدؤلي) قال حج لم أره برواية عبد الله بن بريدة إلا معنعنا وقد حكى الدارقطني بكتاب التتبع عن علي بن المديني أن ابن أبي بردة إنما روى عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود ولم يقل في هذا سمعت أبا الأسود وابن بريدة ولد بوقت عمر فقد أدرك أبا الأسود بلا ريب (قال أتيت المدينة) زاد خ وقد وقع بها مرض وهم يموتون موتا ذريعا أي سريعا (فأثني على صاحبها خيرا) قال حج كذا بكل الأصول وكذا شرا وقد غلط من فتح همزة أثني بيناء فاعل فإنه بكل الأصول بيناء نائب قال ابن التين صوابه الرفع وبنصبه بعد ووجهه غيره بأن

الجار والمجرور نفعول اول نائب وخبر او بشرا ثان وهو جائز وان شتهر عكسه و نو نصب بحذف جار اي بخير وابن مالك صفة لمصدر حذف فاقيمت مقامه فنصبت لان أثني اسند لجار ومجرور والتفاوت بين اسناد لمصدر ولجار ومجرور قليل (ايما مسلم شهد له اربعة بالخير أدخله الله الجنة الخ) قال الداودي المعتبر فيه شهادة اهل الفضل والهدى لا الفسقة اذ قد يثنون على من مثلهم ولا من بينه و بين الميت عداوة اذ شهادة العدو لا تقبل قال مج اقتصار عمر على احد الشقين اما الاختصار او لاحالة سامعه على القياس والاول اظهر و نو به قولان الاول انه خاص بمن أثني عليه اهل الفضل وطابق ثناؤهم افعاله فيكون من أهل الجنة والا لم يدخل الا بالوعد والثاني وهو الصحيح المختار انه على عمومه واطلاقه وان كل مسلم مات فالهم الله عباده أو معظمهم الثناء عليه دل ذلك انه من أهل الجنة مطلقا اقتضته افعاله أم لا لانه وان لم تقتضه لم تحتم عقوبته بل هو في خطر المشيئة فاذا ألهم الله عز وجل عباده بالثناء عليه دل عندنا انه تعالى شاء مغفرة له فبهذا تظهر فائدة الثناء بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وجبت وأنتم شهداء الله في الارض فلو كان لا ينفعه الا باقتضاء افعاله ذلك لم يكن للثناء فائدة وقد أثبت له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فائدة (لا تذكروا هلكاكم الا بخير) قيل ما الجمع بين نحو هذا و بين ما مر ومر بجنازة وأثني عليها شرا فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وجبت ولم ينههم عن الثناء بشر وأجاب نو بان النهي عن سب الاموات هو في غير منافق وكافر وفي متظاهر بفسق و بدعة فاما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بشر تحذيرا من مذهبهم ومن الاقتداء بهم فيه والتخلق باخلاقهم (يتبع الميت ثلاثة أهله وماله وعمله الخ) قال مج هذا يقع بالاغلب فرب ميت لا يتبعه الا عمله فقط وأراد من تبع جنازة من أهله ورفقته ودوابه على ما جرت عادة العرب فاذا انقضى أمد الحزن عليه رجعوا سواء اقاموا بعد الدفن أم لا ومعنى بقاء عمله دخوله القبر معه قلت فلعل تبعه ماله اذ كل ما خلفه وراءه يتخيل له كما يتخيل له عمله فاذا دفن رجع لانه حق لغيره وكان حسرة عليه حيث لم يصرفه في وجوهه بحياته فينتفع به اذا فلا يتضرر به كما يتضرر بتركه (من تبع جنازة حتى يصلي عليها كان له من الاجر قيراط) نقل ابن الجوزي عن ابن عقيل انه كان يقول القيراط نصف سدس درهم أو نصف عشر دينار واشار بهذا المقدار لاجر متعلق بتجهيزه وغسله وكل ما يتعلق به فلمصل عليه قيراط منه ولمن شهد دفنه قيراط وذكره تقريبا للفهم المرء لانه من جنس ما يتعامل به في أجر أعمال محسوسة ضربا للمثل بما يعلمه اه قال مج وليس ما قاله ببعيد اذ روى البزار برفع أبي هريرة من أتى جنازة في اهلها فله قيراط فان تبعها فله قيراط فان صلى عليها فله قيراط فان انتظر حتى تدفن فله قيراط فهو يدل على ان لكل عمل من أعمالها قيراطا وان اختلفت مقادير القراريط ولا سيما بالنسبة الى مشقة ذلك العمل وسهولته فعلى هذا يقال انما خص قيراطي دفنه وصلاته بالذكر لانهما المقصودان ضد باقي احوال الميت فانها وسائل (والقيراط مثل احد) قال ابن المنير اراد تعظيم الثواب فمثله عيانا باعظم الجبال خلقا واكثرها للنفوس المؤمنة حبا اذ قال في حقه انه جبل يحبنا ونحبه زاد مج ولانه ايضا قريب من المخاطبين فيشترك اكثرهم

في معرفته فيحديث واثلة عند ابن عدي كتب له قيراطان من اجر أخفهما في ميزانه يوم القيامة
أثقل من جبل أحد فافادت هذه الرواية بيان تمثيله باحد وانه زنة الثواب المرتب عليه العمل
(أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي من صبيان الانصار يصلي عليه قالت عائشة فقلت
طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل سوءا ولم يدركه قال أوغير ذلك يا عائشة خلق الله
الجنة وخلق لها أهلا وخلقهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها اهلا وخلقهم في
اصلاب آبائهم) قال نو أجمع من يعتد به من المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين من
أهل الجنة فجواب هذا انه لعله نهاها عن المسارعة أو القطع بلا دليل أو قاله قبل ان يعلم ان
أطفال المسلمين بالجنة (سئل عن أولاد المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين) قال ابن قتيبة
أي لو أبقاهم فلا تحكموا عليهم بشيء فتمسك به من قال انهم في المشيئة ونقل عن الحمادين
وابن المبارك واسحق ونقله البيهقي في الاعتقاد عن الشافعي قال ابن عبد البر هو مقتضى
صنيع مالك وصرح به اصحابه وقال نو المذهب الصحيح المختار الذي صار اليه المحققون انهم
في الجنة لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا واذا لم يعذب عاقل لعدم بلوغ الدعوة
فلان لا يعذب غيره من باب أولى قال مح ويؤيده مالابي يعلى برفع ابن عباس أخرجه البزار ولابن
عبد البر بطريق أبي معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت سألت خديجة النبي صلى الله
تعالى عليه بآله وسلم عن أولاد المشركين فقال هم مع آبائهم فسألته بعده فقال الله أعلم
بما كانوا عاملين فسألته بعد ما استحكم الاسلام فنزلت ولا تزر وازرة وزر أخرى فقال هم
على الفطرة أو قال في الجنة وأبو معاذ هو سليمان بن أرقم ضعيف قال البيضاوي الثواب
والعقاب ليس بالاعمال والالزم ان تكون الذراري لا في الجنة ولا في النار بل الموجب لهما
اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهم في الازل فالواجب فيهم التوقف فمنهم من سبق
القضاء بانه سعيد حتى لو عاش لعمل بعمل أهل الجنة ومنهم بالعكس (عن ابن عباس قال
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين) قال مح لم يسمعه عنه صلى الله تعالى
بآله وسلم بينه أحمد بطريق عمار عن ابن عباس قال كنت اقول في أولاد المشركين هم منهم
حتى حدثني رجل من اصحابه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم عنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم
انه قال ربهم أعلم بهم هو خلقهم وهو اعلم بما كانوا عاملين فامسكت عن قولي قلت روي
انهم خدم أهل الجنة بشفاعته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فانظر شرح محمد محمد (عن عقبة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل احد صلاته على الميت) قال الشافعي
بالام جاءت الاخبار كانها عيان من وجوه متواترة أنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم لم يصل على
قتلى أحد وماروي أنه صلى عليهم وكبر على حمزة سبعين تكبيرة لا يصح وقد كان ينبغي لمن
عارض بذلك هذه الاخبار ان يستحيي على نفسه وأما ما لعقبة بن عامر فمتنه انه كان بعد ثمان
سنين أراد والمخالف يقول لا يصلى على القبر اذا طالت المدة قال فكأنه صلى الله تعالى عليه بآله
وسلم دعا لهم واستغفر لهم اذ علم قرب اجله مودعا لهم به ولا يدل ذلك على نسخ الحكم الثابت
له وقال نو المراد بالصلاة هنا الدعاء وقوله صلاته على الميت اي مثلها بان دعا لهم بمثل دعاء

الميت

الميت وزاد خ بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات قال وكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (انى فرط لكم) كسبب من يتقدم قومه و يسبقهم ليرتاد لهم الماء و يهيئ لهم كالدلاء والارشية (كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى ثوب واحد) قال المظهرى يشرح المصابيح اى فى قبر واحد اذلا يجوز تجريدهما حيث تتلاقى بشرتاهما (انا شهيد على هؤلاء) قال الكرمانى اى اشهد لهم أنهم بذلوا ارواحهم لله تعالى (أذلقته) بنقط ذاله اى بلغت منه جهدا حتى قلق (فشكت عليها ثيابها) بنقط سينه فشد كاف بالنهاية جمعت ولفت اثلا تنكشف كانها ضمت وزرت عليها بشوكة اوخلال اوارسلت عليها ثيابها والشك الاتصال والصوق (ان رجلا قتل نفسه بمشاقص) جمع مشقص بنقط سينه فقاف نصل سهم طويل غير عريض (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) أما انا فلا أصلى عليه قال نو اخذ بظاهره من قال لا يصلى على من قاتل نفسه لعصيانه وذهبه الاوزاعى واجاب الجمهور بانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يصل عليه بنفسه زجرا للناس عن مثل فعله وصلت عليه الصحابة كما ترك اول الامر الصلاة على من عليه دين زجرا لهم عن التساهل فى الاستدانة وعن اهمال وفائها فقال صلوا على صاحبكم فصلوا عليه (من تردى من جبل) اى سقط (ومن تحسى) أى شرب (يجأ بها فى بطنه) من وجأ بالسكين بجيم فهمز كقرأ ضرب به (صلوا على صاحبكم فان عليه دينا) قال البيضاوى لعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم امتنع من الصلاة على مدين لم يترك وفاء تحذيرا من الدين وزجرا عن المماطلة او كراهة أن يوقف دعاؤه عن الاجابة بسبب ما عليه من مظلمة الخلق (ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن البيضاء الا فى جوف المسجد) قال نو بنو بيضاء ثلاثة سهل وسهيل وصفوان وامهم أمهم البيضاء يدعوا البيضاء وصف وابوهم وهب بن ربيعة القرشى الفهرى وكان سهيل قديم الاسلام وهاجر الى الحبشة فعاد لمكة فهاجر لطيبة وشهد بدرا وغيرها مات سنة تسع (اشتكت امرأة بالعوالى مكية) اسمها ام محجن (صلى على ام فلان ماتت فى نفاسها) هى ام كعب (فقام وسطها) قال قر كعبد اى فى وسطها او كسبب (وزوجا خيرا من زوجه) قال طائفة هو خاص بالرجل فلا يقول من صلى على امرأة أبدلها زوجا خيرا من زوجها لجواز ان تكون لزوجها بالدنيا لانها لا يشرك فيها ضد الرجل (و جلسنا حوله على رؤسنا الطير) بالنهاية وصفهم بسكون ووقار وانهم لم يكن بهم طيش ولا خفة لان الطير لا تكاد تقع الا على شئ ساكن قال ابو بكر بن الانبارى قولهم جلساء فلان كانما على رؤسهم الطير به قولان الاول انهم يسكنون فلا يتحركون و يغضون ابصارهم اذ لا تقع الطير الا على ساكن يقال للرجل حليم ووقور انت كساكن الطائر اى كان على رأسك الطير الثانى اصله ان سليمان على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام كان يقول للريح أقلينا وللطير أظلينا فتقله واصحابه الريح وتظلهم الطير وكان أصحابه يغضون ابصارهم هيبة وتعظيما له ولا يتكلمون بشئ الا أن يسألهم فقيل لقوم سكنوا هم حلماء وقراء كانما على رؤسهم الطير تشبيها باصحاب سليمان على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام (زملوهم بدمائهم) كزكوهم أى لفوهم (كلم) كعبد جرح (عن ابن

عباس قال جعل تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دفن قطيفة حمراء) زاد ابن سعد في
طبقاته قال وكيع هذا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خاصة وله عن الحسن انه صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم لم يبسط تحته شمل قطيفة حمراء كان يلبسها وكانت أرضه ندية وله بطريق
آخر عن الحسن قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم افرشوا لي قطيفة في لحدي فان
الارض لم تسلط على أجساد الانبياء (على جنازة ابن الدحداح) كوسواس قال نو بدالين
وحاء ين ويقال أبو الدحداح وأبو الدحداحة قال ابن عبد البر لا يعرف اسمه قال حط
وبالتنقيح اسمه ثابت (فلما رجع أتي بفرس معروري) قال أهل اللغة اعروريت الفرس ركبته
عريانا فهو معروري قالوا ولم يأت افعوعل معدى الا اعروريت الفرس واحلوليت الشيء
(نهى ان يبنى على القبر) قال حق بشرح ت رضي الله تعالى عنا جميعا لعله اراد بناء على
نفس القبر ليرتفع عن ان ينال بوطء كما يفعله الناس كثيرا أو بناء حوله كمسجد أو مدرسة
وعليه حمله نو (أو يزاد عليه) قال نو بشرح المهذب قال الشافعي واصحابه يندب
ان لا يزاد على تراب أخرج من القبر غيره لهذا الحديث لئلا يرتفع ارتفاعا كثيرا (أو يجصص)
قال حق قال بعضهم سر النهي عن تجصيصه لان الجص أحرق بنار فلا بأس بالتطيين اذا كما
نص عليه الشافعي (زاد سليمان بن موسى أو يكتب عليه) قال المزي بالاطراف سليمان
لم يسمع من جابر فالعلة ان ابن جريج رواه عن سليمان عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
مرسلا أو عن أبي الزبير عن جابر مسندا ورواه ه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن
جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب على القبر شيء قال حق أي مطلق الكتابة
كاسمه أو تاريخ وفاته أو كتابة شيء من القرآن واسمائه تعالى تبركا لئلا يوطأ أو يسقط القبر
فيصير تحت الارجل وقال الحاكم بالمستدرك بعد تخريجه اسانيده صحيحة والعمل به شرقا
وغربا فان أئمة المسلمين يكتبون على قبورهم وهو شيء اتخذه الخلف عن السلف وتعقبه
الذهبي بمختصره بانه محدث ولم يبلغهم النهي قلت بئس العمل الكتب عليه اذ جعلوا القرآن
واسماءه تعالى معدة لوطء الاقدام اذا طال الزمان بعد كونها تصيبها تلك الروائح المنتنة
فينبغي للائمة ان يزجروا من يفعله أو يكتبه بالحيطان اذ ينهدم ذلك فربما صار مبالة أو غائطا
فهو محظور جدا التعريض بها لما ذكروا الله تعالى يهدينا (عن تقصيص القبور) بقاف بالنهاية
بناؤها بالقصة جصا (عن ابي الهياج) بهاء فتحتية فجيم كشداد اسمه حيان بحاء فتحتية فنون
كشداد ابن الحسن الاسدي الكوفي ليس له بالكتب الا هذا الواحد (ولا تقولوا هجرا)
كقفل بالنهاية اي فحشا من اهجر في منطقه أفحش وأكثر كلامه فيما لا يعنيه واسمه الهجر
كقفل وهجر هجرا كعبد خلط في كلامه وهذى (فلم يلبث الا يسيرا ماطن) براء فتحتية فثلثة
كعبد اي قدره (وأخذ رداءه رويدا) اي برفق (وتقنعت ازاري) قال نو كذا بالاصول بلا باء
جر فكانه بمعنى لبسته فله عدى بنفسه (واحضر) بحاء فمنقط ضاد اي عدا والاحضار والحضر
كقفل العدو (ومالك يا عائشة حشيا) بجيم فمنقط سينه فتحتية كتقوي بالنهاية اي مالك وقع
عليك الحشي ربوا وهو ما يعرض المسرع في مشيه ويحتد في كلامه وهو ارتفاع نفسه وتواتره

يقال رجل جيش وجيشان (رابية) كفأكهة مرتفعة البطن (قالت لا) لم لاشئ وبرواية لاى شئ (فانت السواد) كبحابة أى الشخص (فلهزنى) بزاى كنفع دفعنى واللهز الضرب بجمع الكف فى صدر باخرى فلهدنى بدال قال نو وهما متقاربان ويقرب منهما الكزه ووكزه (لادريت ولا تليت) قال طب كذا يقوله المحدثون فصوابه ولا أتليت اتفه علمت من قولهم ماألوت هذا الامر اى ما أطقته أو أراد ولا تلوت أى قرأت فقلب واوه للازدواج مع دريت وقال الازهرى روى أتليت دعاء عليه ان لا يتلوا أهله اى لا يكون لها أولاد تتلوها (من يقتله بطنه) بالنهاية اى من يموت بمرض بطنه كاستسقاء وقر يتذكر ته به قولان أى من يصيبه ذرب واسهال أو استسقاء وهو الاظهر اذ العرب تنسب موته لبطنه تقول قتله بطنه أى داء أصابه بجوفه والمستسقى قل موته الا باسهال فكانه جمع الوصفين والموجود شاهد للميت ببطنه ان عقله لا يزال حاضرا وذهنه باقيا لموته ضد من مات بالسام والبرسام والحميات المطبقة والقولنج أو الحصاة فتتغيب عقولهم لشدة الم وورم أدمغتهم وفساد أمزجتهم فاذا كان الحال هكذا فالميت يموت وذهنه حاضر وهو عارف بالله (اخبرنا ابراهيم بن الحسن نا حجاج عن ليث بن سعد عن معاوية بن صالح ان صفوان بن عمرو حدثه عن راشد بن سعد عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال يارسول الله ما بال المؤمنين يفتنون فى قبورهم الا الشهيد قال كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة) قال قر يتذكر ته أى لو كان فى هؤلاء المقتولين نفاق لفروا اذا التقى الزحفان وبرقت السيوف اذ من شان المنافق الفرار والروغان اذ ومن شان المؤمن البذل والتسليم لله نفسا وهيجان حمية الله والتعصب لاعلاء كلمته فقد أظهر ماد ضميره ببروزه لحرب وقتل فلم يعاود عليه سؤاله بقبره قاله الحكم ت قال قر فاذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أجل خطرا وأعظم أجرا فهو أحرى ان لا يفتن اذ قدمه تعالى بقوله فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وقد جاء بالمرابط الذى هو أقل رتبة من الشاهد انه لا يفتن فكيف بمن هو أعلى رتبة منه ومن الشهيد قال حط قد صرح ت الحكيم بان الصديقين لا يسئلون فنصه ثم قال الله تعالى ويفعل الله ما يشاء فهذا عندنا والله تعالى أعلم ان من مشيئته ان يرفع مرتبة أقوام من السؤال وهم الصديقون والشهداء وما نقله قر عنه فى توجيهه يقتضى اختصاصه بشهيد المعركة لكن قضية أحاديث الرباط التعميم بكل شهيد وجزم حج ببذل الماعون فى فضل الطاعون بان الميت بالطعن لا يسئل لانه نظير المقتول فى المعركة وبان الصابر فى الطاعون محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له اذا مات فيه بلا طعن لا يفتن أيضا لانه نظير المرابط وقد قال الحكيم بتوجيه خبر المرابط انه قد ربط نفسه وسجنها وصبرها حبسة لله فى سبيله لمحاربة أعدائه فاذا مات على هذا فظهر صدق ما فى ضميره فوقى فتنة القبر (هذا الذى تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء وشهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه) زاد البيهقى بعذاب القبر أى سعد بن معاذ و بدلائل النبوة قال الحسن تحرك له العرش فرحا بروحه ولاحمد والبيهقى بعائشة قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان للقبر ضغطة لو كان أحد نجا منها لنجا سعد بن معاذ قال أبو القاسم السعدى

لا ينجو من ضغطته صالح ولا طالح غير ان المسلم تفارقه اذا وقعت له في أول نزوله و يعود للانفساح عليه فيه والكافر تدوم عليه وهي التقاء جانبيه على جسد الميت وقال الحكيم سببها انه ما من أحد الا وقد ألم بذنب ما وان صالحا فجعلت هذه الضغطة جزاء لها فتدركه الرحمة فضغط سعد بن معاذ في التقصير من البول قال حط أراد ما أخرجه البيهقي بطريق اسحق حدثني أمية بن عبد الله انه سأل بعض أهل سعد ما بلغكم من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهذا فقالوا ذكر لنا انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سئل عنه فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول وبطبقات ابن سعد أخبر شبابة بن سوار أخبرني أبو معشر عن سعيد المقبري قال لما دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم سعدا قال لو نجا أحد من ضغطة القبر لنجا منها سعد ولقد ضم ضمة اختلفت منها أضلاعه من أثر البول وأخرج البيهقي عن الحسن انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال حين دفن سعد بن معاذ انه ضم في قبره ضمة حتى صار مثل الشعرة فدعوت الله ان يرفعه عنه وذلك بانه كان لا يستبرئ من البول فقال الحكيم وأما الانبياء فلا يعلم ان لهم به ضمة ولا سؤالا لعصمتهم وقال النسفي ببحر الكلام المؤمن المطيع ينجو من عذاب القبر ويفتن بضغطته فيجد هوله وخوفه اذ تنعم بنعمة الله ولم يشكرها وروى ابن أبي الدنيا عن محمد التيمي قال يقال ان أصلها انها أمهم منها خلقوا فغابوا عنها الغيبة الطويلة فلما ردوا اليها أولادها ضمتهم ضمة الوالدة التي غاب عنها ولدها فقدم عليها فمن أطاعه تعالى ضمته بلطف ومن عصاه ضمته بعنف سخطا منها عليه لربها (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الفتنة التي يفتن بها المرء في قبره) بالزهد لاحمد وأبي نعيم بالحلية عن طاوس قال ان الموتى يفتنون في قبورهم سبعا فكانوا يستحبون ان يطعم عنهم تلك الايام وبمصنف ابن جريج عن الحارث بن أبي الحارث عن عبيد بن عمير قال يفتن رجلان مؤمن ومنافق فالمؤمن يفتن سبعا والمنافق أربعين صباحا (ضج المسلمون ضجة) نقط صاد فوحدة فجاء كنفع رحمه يدامنهم صوت لا يتميز لشئ ما (قد أوحي الي انكم تفتنون في القبور) بالنهاية أي بمساءلة نكير ومنكر من الفتنة امتحانا واختبارا (قريبا من فتنة الدجال) قال الكرماني أي في الشدة والهول والعموم (ان أحدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي) قال قر هو مخصوص بمؤمن كامل الايمان ممن أراد الله نجاته من النار وأما من خلط وعملا صالحا وآخر سيأ فله مقعدان يراهما معا كما انه يرى عمله شخصين بوقتين أو وقت واحد حسنا وقبيحا أو أراد كل من يدخل الجنة أيا كان فقيل هذا العرض على الروح وحده أو مع جزء من بدنه أو مع كله فترد له الروح كما ترد عند المسئلة اذ يقعده الملكان قلت انما هو الروح والنفس هي المؤلمة والمتلذذة وأما الروح فلا احساس لها بغير ذكر الله تعالى فكلاهما بجسد واحد فلا يفترقان بالآخرة كما لم يفترقا بالجسد ولا يميز بينهما الا النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو وارثه من أمته وما يتوهم ان الروح والنفس شئ واحد نغلط لا يعبأ بمن قاله (و يقال له انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة ان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة) قال الطيبي لعله أراد ان كان من أهل الجنة فيبشر بما لا يكتنه كنهه لان هذا المنزل طالعة تباشير السعادة الكبرى لان الشرط والجزاء اذا

التعداد

الحذاد لا على الفخامة كقولهم من أدرك الضمار فقد أدرك أي المدعى وقال التوربشتي أي ان كان من أهل الجنة فمقعده من مقاعد أهل الجنة يعرض عليه (هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة) قال الطيبي حتى للغاية أي انه يرى بعد بعثه كرامة ومنزلة ينسى عندها هذا المقعد كقول الكشاف بقوله تعالى وان عليك لعنتي الى يوم الدين أي أنك مذموم مدعو عليك باللعنة الى يومه فاذا جاء ذلك اليوم عذبت عذابا ينسيك لعنك ولم حتى يبعثك الله اليه قال ابن التين أي لا تصل اليه الى يوم القيامة (ان نسمة المؤمن) كرقبه قال قر أي روح المؤمن الشهيد (طائر في شجر الجنة) قال عز الدين هذا العموم محمول على المجاهدين وفر هذا ومثله محمول على الشهداء وأما غيرهم فرة تكون بالسماء لا بالجنة ومرة بافنية القبور فلا يتعجل أكل ونعيم لاحد الا للشهيد في سبيل الله باجماع من الامة حكاه قب بشرح ت وغير الشهداء بخلاف هذا الوصف انما يملأ عليه قبره ويفسح له فيه قال حق وقد ورد التصريح ببعض طرق هذا بان مراده الشهداء للطبراني فاخرج بطريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أرواح الشهداء في طير خضرة تعلق حيث شاءت وشمس الدين ابن القيم عرض المقعد لا يدل على ان الروح بالقبر ولا على فنائه بل على أن لها اتصالا به يصح ان يعرض عليها مقعدها فان للروح شأنا آخر فتكون بالرفيق الاعلى وهي متصلة بالبدن قلت كالشمس بالسماء ذاتا وبالارض صفة اه بحيث اذا سلم المسلم على صاحبه رد عليه السلام وهي بمكانها هنالك فهذا جبريل على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام رآه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وله ستمائة جناح منها جناحان سد الافق فكان يدنو منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حتى يضع ركبتيه على ركبتيه ويديه على فخذيه وقلوب المخلصين تتسع للايمان فانه من الممكن انه كان يدنو هذا الدنو وهو في مستقره من السموات ففي رؤيته جبريل فرفعت رأسي فاذا جبريل صاف قدميه بين السماء والارض يقول يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل فجعلت لا أصرف بصري الى ناحية الا رأيته كذلك فعلى هذا يحمل تنزله تعالى لسماء الدنيا ودنوه عشية عرفة ونحوه فهو تعالى منزه عن الحركة والانتقال وانما يأتي الغلط هنا من قياس الغائب على الشاهد فيعتقد ان الروح من جنس ما يعهد من أجسام اذا شغلت مكانا لم تكن بغيره وهو غلط فقد وجد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم موسى قائما يصلي بقبره ورآه بالسماء السادسة فروحه كانت هنالك بمثال بدنه ولها اتصال ببدنه بحيث يصلي في قبره ويرد على من يسلم عليه وهو بالرفيق الاعلى فلا تنافي بين الامرين فان شأن الروح غير شأن الابدان فقد مثل ذلك بعضهم بالشمس بالسماء وشعاعها بالارض قلت والله اني ظننت أني لم أسبق به اه وان كان غير تام المطابقة بحيث ان الشعاع عرض للشمس وأما الروح فهي نفسها تنزل قلت وان كانت تنزل فيمكن تصرفها كذلك بلا نزول وحركة كاحراق الشمس بكالارض بلا نزول فانظر شرح محمد تحمد اه وكذا رؤيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الانبياء ليلة الاسراء بالسموات بالصحيح انهم أرواح بمثل الاشباح مع ورود انهم أحياء بقبورهم يصلون وقد قال صلى الله تعالى عليه وآله

وسلم من صلى على عند قبري سمعته ومن صلى على نائيا بلغته وقال ان الله تعالى وكل بقبري ملكا أعطاه اسماع الخلائق فلا يصلى على أحد الى يوم القيامة الا بلغنيه باسمه واسم أبيه هذا مع القطع بان روحه في أعلى عليين مع أرواح الانبياء وهو الرفيق الاعلى فثبت بهذا انه لا منافاة بين كون الروح بعليين أو الجنة أو السماء وان لها بالبدن اتصالا بحيث تدرك وتسمع وتصلي وتقرأ وانما يستغرب هذا لكون الشاهد الدنيوي ليس به ما يشابه هذا وأمور البرزخ والآخرة على نمط غير المألوف بالدنيا الى أن قال وللروح من سرعة حركة وانتقال كلمح البصر ما يقتضي عروجها من القبر للسماء في أدنى لحظة فشاهده روح النائم تصعد حتى تخرق السبع الطباق وتسجد لله بين يدي العرش فترد لجسده في أيسر وقت قلت بل ورد وحك أيها القطان فانك تتفكر في كل رأيته شرقا وغربا باقرب وقت بلا انتقال من مكانك فكذلك جسمك لو كنت رجلا كاملا بلا فرق فانظر شرح محمد محمد (قد جيفوا) بجيم وفاء كبيعوا أو قدسوا أي صاروا جيفة (وهل ابن عمر) بكسره كغلط زنة ومعنى (انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم الآن يعلمون ان الذي كنت أقول لهم هو الحق ثم قرأت قوله انك لا تسمع الموتى) قال البيهقي العلم لا يمنع سماعا فالجواب عن الآية انه لا يسمعهم وهم موتى ولكنه تعالى أحياهم فسمعوا كما قاله قتادة ولم ينفرد ابن عمر بحكايته بل وافقه والده عمر وأبو طلحة وابن مسعود وغيرهم بل ورد لاحد بعاثة بسند حسن فان حفظ فكأنها رجعت عن الانكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة اذ لم تشهد القصة (الا عجب الذنب) زاد ابن أبي الدنيا بالبعث بأبي سعيد الخدري قيل يارسول الله وما هو قال مثل حبة خردل) قال ق وهو جزء لطيف بأصل الصلب أو رأس العصعص منه خلق ومنه يركب أي أول ما خلق من الانسان هو ثم انه تعالى يبقيه الى ان يركب الخلق منه مرة أخرى (كان رجل ممن كان قبلكم سيء الظن بعمله فلما حضرته الوفاة قال لاهله اذا أنا مت فاحرقوني الخ) قال ابن الجرزي بجامع المسانيد فان قيل هذا الذي ما عمل خيرا قط كافر فكيف يغفر له فجوابه قال ابن عقيل هذا رجل لم تبلغه الدعوة (غرلا) بنقط عينه فراء فلام كقفل غير مختتنين (فاول الخلائق يكسى ابراهيم) قال ق به فضيلة عظيمة لابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام وخصوصية له كما خصص موسى بانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يجده معلقا بساق العرش مع انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أول من تنشق عنه الارض فلا يلزم منه ان يكون أفضل منه فتكلموا في حكمة تقديمه فروى انه لم يكن بالاولين والآخرين لله عزوجل عبد أخوف منه فجاءت كسوته أمانا ليطمئن قلبه وانه أول من أمر بلبس السراويل اذا صلى مبالغة في ستر وحفظ لفرجه ان يمس مصلاه فامتثل فجوزي ان يكون أول من يستر يوم القيامة أولانه جرد يوم القائه في النار من كل كما يفعل بمن أريد قتله فصبر واحتسب الله تعالى وتوكل عليه فدفع تعالى عنه شر النار بالدارين فجزاه بذلك العرى ان تكون أول من يستر به يوم القيامة على رؤس الاشهاد فهذا أحسنها وان بدئ بالكسوة به وثنى به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقد أوتي محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حلة لا يقوم لها البشر ليجبر التأخير بنفاسة الكسوة فيكون كانه كسي مع ابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة

والسلام

والسلام قال الحليمي روى البيهقي بكتاب الاسماء والصفات عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تحشرون حفاة عراة وان أول من يكسى من الجنة ابراهيم عليه السلام يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى بي فأكسى حلة لا يقوم لها البشر ثم أوتى بكرسي فيطرح لي على ساق العرش قلت ان نبينا ومولانا محمدا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما شق عنه قبره كسى حلة أحضرها له من الجنة نحو جبريل وميكائيل فلما رأى الخلق بالمحشر عراة سأل الله تعالى ان يكسو ابراهيم فكساه بشفاعته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثانيا وانما سماه أولا لانه الاول بهذا الموقف فانظر شرح محمد تحمد (يحشر الناس يوم القيامة على ثلاث طرائق راغبين وراهبين واثنان على بعير) قال قر هذا حشر بالدنيا قبل قيام الساعة وهو آخر أشراطها ويدل على انه قبله قوله (وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث أصبحوا وتمسي معهم حيث أمسوا) ولم باشراط الساعة وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس بأخرى تطرد الناس الى محشرهم وبآخر لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز وببعض روايات غيرهم فاذا سمعتم بها فاخرجوا الى الشام كأنه أمر بسبقها اليه قبل ازعاجها لهم وذكر الحليمي انه في الآخرة فقال فلعل ثلاث طرائق ابرار ومخالطون وكفار فالابرار راغبون اليه تعالى بما أعد لهم من ثوابه والابرار يؤتون بالنجائب وأما المخالطون فهم المرادون من هذا الحديث ويحملون على الابعرة وأما الكفار الفجرة فهم الذين تحشرهم النار فان الله يبعث اليهم ملائكة فتقيض لهم نارا تسوقهم ولم يرد به الا ذكر البعير فهل من اهل الجنة أو مما يحيى ويحشر يوم القيامة فهذا لم يأت بيانه والاشبه ان لا يكون من نجائب الجنة اذ خرج من جملة الابرار المؤمنون فانهم بين خوف ورجاء اذ منهم من يغفر الله ذنوبه فيدخل الجنة ومن يعاقب بالنار فيدخل الجنة بعد فاذا كان كذلك لم يناسب ان يردوا موقف الحساب على نجائب الجنة فينزل بعضهم الى النار اذ من أكرمه تعالى بالجنة لا يهينه بعد بالنار وله ذهب الغزالي قال قر بتذكرته وماقاله قع انه بالدنيا أظهر لما عين هذا من ذكره المساء والصباح والمبيت والقائلة وليس ذلك بالآخرة (وفوج يمشون ويسعون يلقى الله الآمة على الظهر فلا يبقى أحد حتى ان الرجل تكون له الحديقة يعطيها بذات القتب فلا يقدر عليها) قال قر هذا يدل على انه بالدنيا كما قاله قع (أرسل ملك الموت) لم ترد تسميته مرفوعة وورد عن وهب منبه انه عزرائيل رواه أبو الشيخ بالعظمة (الى موسى فلما جاءه فصكه ففقأ عينه) قال ابن خزيمة أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث فقالوا ان عرفه فقد استخف به والا فكيف لم يقتص له من فقء عينه فجوابه انه انما لطمه اذ رأى آدميا دخل داره بلا اذنه بلا علم انه ملك الموت فقد أباح الشارع فقء عين ناظر بيت مسلم بلا اذنه وقد جاءت ملائكة لابراهيم ولوط بصورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداء و بتقدير معرفته فمن أين لهذا المبتدع مشروعية قصاص بين الملك والبشر ثم من أين له ان ملك الموت طلب قصاصا فمنعه فلخص طب مالابن خزيمة فزاد فيه ان موسى دفعه عن نفسه لما ركب به من حدة وانه تعالى رد عينه ليعلم موسى أنه جاءه من عنده فلذا استسلم اذا وقال ابن

قتيبة انما فقأ عينا ممثلة وتخييلا بها لا عينه حقيقة وردها اعادة للخلقة الحقيقية أو هو على ظاهره بان رد له عينه البشرية ليرجع لموسى بأكمل صورة فيكون أقوى في اعتباره وقال غيره انما لطمه اذ أراد قبض روحه قبل ان يخيره اذ ثبت انه لم يقبض نبي حتى يخير فلهذا لما خيره بالثانية أذعن (على متن ثور) بمثلثة فوقية كعبد جلده أو ظهره أو ملتقى الصلب بين العصب واللحم (ثم مه) هو ما الاستفهامية حذف الفها فوصلت بها هاء سكت (فلو كنت ثم) بفتح مثلثة هنالك (تحت الكثيب الاحمر) بمثلثة فموحدة كأمير الرمل المجتمع يقال ان ملك الموت أتاه بتفاحة من الجنة فشمها فمات وعن وهب بن منبه انه دفنته الملائكة وانه عاش مائة وعشرين سنة

كتاب الزكاة

(عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه الى اليمن) بعثه اليها في ربيع الاول قبل حجه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أو آخر سنة تسع عند منصرفه من تبوك أو عام الفتح سنة ثمان وقال الغساني بعثه واليا وابن عبد البر قاضيا واتفقوا على انه لم يزل عليها الى ان قدم بوفاة عمر فتوجه للشام فمات بها (انك تاتي قوما أهل كتاب) كان أصل دخول اليهود باليمن بوقت أسعد وهو تبع الاصغر حكاه ابن اسحاق باوائل السيرة (فاذا جئتهم الخ) لم يثبت بهذا ذكر الصوم والحج مع ان بعث معاذ كان باخر الامر فاجاب ابن الصلاح بانه تقصير من بعض رواته وتعقب بانه يفضي الى ارتفاع الوثوق بكثير من الاحاديث لاحتمال زيادة ونقصان وأجاب الكرماني بان اهتمام الشرع بالصلاة والزكاة أكثر وبانهما اذا وجبا على المكلف لا يسقطان عنه أصلا بخلاف الصوم فانه قد يسقط بالفدية والحج لان الغير قد يقوم مقامه كما بالمعضوب أو لم يكن شرع اذا اه وقال سراج الدين البلقيني اذا كان الكلام ببيان الاركان لم يخل الشارع منها بشيء لحديث ابن عمر بني الاسلام على خمس فاذا كان في الدعاء الى الاسلام اكتفي بالاركان الثلاثة الشهادة والصلاة والزكاة ولو كان بعد وجوب فرض الصوم والحج كقوله تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة في موضعين من براءة مع ان نزولها بعد فرض الصوم والحج قطعا وما لابن عمر أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وغيره من الاحاديث قال وحكمته ان الاركان الخمسة منها اعتقادي وهو الشهادة وبدني وهو الصلاة ومالي وهو الزكاة فاقتصر في الدعاء الى الاسلام عليها لتفرع الركنين الآخرين عليها لان الصوم بدني محض والحج بدني مالي وأيضا فكلمة الاسلام هي الاصل وهي شاقة على الكفار والصلاة شاقة فيتركونها لما في جبلة الانسان من حب المال فاذا أذعن المرء لهذه الثلاث كان ما عداها أسهل عليه بالنسبة اليها (واتق دعوة المظلوم) أي تجنب ظلما لئلا يدعو عليك المظلوم وزاد عما يأتي فانها ليس بينها وبين الله حجاب أي ليس لها صارف يصرفها ولا مانع أراد انها مقبولة وان عاصيا كما رفع أبي هريرة لا حمد دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا ففجوره على نفسه وسنده صحيح قال قب هذا الحديث وان مطلقا يقيد بآخر ان الداعي بثلاث مراتب اما ان يعجل له ما طلب أو يدخر له أفضل منه أو يدفع عنه من السوء مثله كما قيد قوله تعالى أمن يجيب المضطر اذا دعاه بقوله تعالى فيكشف

ما يدعون اليه ان شاء (عن جده أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم ان أبا مالك الاشعري حدثه) رواه م بطريق أبي سلام عن أبي مالك بحذف عبد الرحمن فتكلم به الدارقطني وغيره فقال نو يمكن ان يجاب عن م بان الظاهر من حاله انه علم سماع أبي سلام له من أبي مالك فيكون أبو سلام سمعه من أبي مالك وسمعه أيضا من عبد الرحمن عن أبي مالك فرواه مرة عنه ومرة عن عبد الرحمن عنه اه وأبو مالك اسمه الحارث أو عبيد أو عبيد أو عمرو بن عاصم أو عبيد الله أو كعب بن كعب أو عامر بن الحارث وأبو سلام كشداد اسمه ممطور (اسباغ الوضوء شطر الايمان) قال نو أصل الشطر النصف فقيل أن الايمان يجب ما قبله من الخطايا فكذلك الطهور ولا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه عليه كشطره أو الايمان هنا الصلاة كقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم فالطهارة شرط الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم به ان يكون نصفا حقيقة فهذا أقرب الاقوال أو الايمان تصديق وانقياد بالظاهر وهما شطران للايمان والطهارة متضمنة فهي انقياد الظاهر اه وبالنهاية كانه اذ يطهر نجاسة الظاهر كما يطهر الايمان نجاسة الباطن (والحمد لله تملأ الميزان) قال نو أي اجره وقد تظاهرت الاحاديث والقرآن على وزن الاعمال وثقل الميزان وخفته (والتسبيح والتكبير يملأ السموات والارض) قال نو أي لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بينهما وسبب عظم فضلهما ما اشتملا عليه من تنزيه الله بقوله سبحان الله والتفويض والافتقار اليه بقوله الحمد لله وقر الحمد لله يرجع الى الثناء على الله بأوصاف كماله فاذا حمد حامد مستحضر المعنى بقلبه امتلأ ميزانه من الحسنات فاذا أضاف اليه سبحان الله لان معناه تنزيهه عن كل نقص ملأت حسناته وثوابها زيادة على ذلك ما بين ذلك لان الميزان مملوء بثواب الحمد وذكر السموات والارض أعياء على عادة العرب واراد ان الثواب على ذلك كثير جدا بحيث لو تجسم لملأ (والصلاة نور) قال نو اى تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي للصواب كما ان النور يستضاء به أو أجرها نور يستضاء به يوم القيامة أو سبب لاشراق أنوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفة الحقائق لفراغ القلب بها واقباله الى الله بظاهره وباطنه فقد قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة أو نور ظاهر على وجهه يوم القيامة وبهاء بالدنيا بخلاف من لم يصل (والزكاة برهان) قال نو قال ذو التحرير أي يفزع اليها كما يفزع الى البراهين كان العبد اذا سئل عن مصرف ماله يوم القيامة كانت صدقاته براهين في جواب هذا السؤال فيقول تصدقت به أو يوسم المتصدق بسيما يعرف بها فتكون برهانا له على حاله فلا يسئل عن مصرف ماله وقال غير ذي التحرير هي حجة على ايمان فاعلها لان المنافق خال عنها اذ لا يعتقدها فمن تصدق بطيب نفسه دلت صدقته على صحة ايمانه اذ آثر محبة الله وابتغاء ثوابه على ما جبلت عليه النفس من حب المال وخالف المنافقين الذين يلمزون المطوعين في الصدقات وقال مثله قع وبالنهاية البرهان الحجة والدليل فهي حجة لطالب الاجر لانها فرض يجازي الله به وعليه (والصبر ضياء) قال نو أي الصبر على طاعة الله وعن المعصية وعن النائبات وأنواع المكاره بالدنيا محمود ولا يزال صاحبه مستضيئا مهديا مستمرا على الصواب و قر رواه بعض المشايخ والصوم ضياء بميم ولم نروه كذلك على انه

يصح ان يعبر بالصبر عن الصوم وقد فسر به قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة فان كان كذلك فهو كما قيل في الصلاة نور فلا يكون اذا بين نور وضياء فرق معنى بل لفظا فالاولى ان يقال انه هنا غير الصوم بل الصبر على ماذكر وعن المخالفات والمنهيات كاتباع هوى النفس والشهوات فمن صبر بتلك الاحوال متثبتا بها مقابلا لكل حال بما يليق به ضاءت له عواقب احواله ووضحت له مصالح المملكة فظفر بمطلوبه وحصل من الثواب على مرغوبه كقوله

وقل من جد في أمر يحاوله * واستعمل الصبر الافاز بالظفر

(والقرآن حجة لك أو عليك) قال نو أى تنتفع به ان تلوته وعملت به والا تضر رتبه و قر أى ان امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه كان حجة لك في مواقف تسئل فيها عنه كالقبر والميزان والصراط والا احتج به عليك أو القرآن هو الذي ينتهي اليه عند التنازع في مباحث شرعية ووقائع حكمية فبه تستدل على صحة دعواك وبه يستدل عليك خصمك (من أنفق زوجين) بالنهاية أصل الزوج صنف ونوع من كل شئ وكل شيئين مقترنين شكلين كانا أو نقيضين فزوجان وكل منهما زوج اى من أنفق صنفين من ماله من أى شئ من الاشياء أى من أى صنف من اصناف المال كفرسين وعبدين و بعيرين قال قع أو عام بكل أعمال البر كصلاتين وصوم يومين فمراده تشفيع صدقة بأخرى (في سبيل الله) اى بكل وجوه الخير قال قع فهو أصح واظهر او بجهاد فقط (دعى من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير) قال نو قيل أى اقبل لدينا فهنا خير وثواب وغبطة أو هذا الباب باعتقادنا خير لك من غيره أبوابا لكثرة ثوابه ونعيمه فتعال فادخل منه فكل يعتقد أن بابه الذي كان عليه أفضل من غيره (فمن كان من أهل الصلاة الخ) قال نو قالوا اى من كان الغالب عليه في عمله وطاعته ذلك و قع ذكر هنا من أبواب الجنة الثمانية أربعة باب الصلاة والصدقة والصوم والجهاد و بآخر باب التوبة و باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس و باب الراضين فهذه سبعة جاءت وبالسبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب انهم يدخلون من الباب الايمن فلعله الثامن اه وطل فان قلت النفقة انما تكون في باب الجهاد والنفقة فكيف تكون بباب الصوم والصلاة قلت عنى بالزوجين نفسه وماله والعرب تطلق على بذل المرء نفسه نفقة كقول من تعلم الصنعة انفقت فيها عمرى فاتعاب الجسم بالصوم والصلاة انفاق قلت الصلاة تحتاج لستر عورة ومسجد فاذا أنفق شيئين من ماله لتحصيل ماذكر كبناء مسجد وفرشه واصباحه والصوم يحتاج الى كسحور فاذا أنفقهما في تحصيل ذلك فذلك هو الانفاق (من باب الريان) كشداد قالوا سمي به تنبيها على ان العطشان بصومه بالهواجر سيروى وعاقبته اليه فهو مشتق من الرى (الا من قال هكذا وهكذا) أى في كل وجوه المكارم والخير (وتنطحه) بكسر طاء ويفتح (كلما نفدت أخراها) قال نو بدال وبنقطه وفتح فاء وكلاهما صحيح قلت بدال كفرح أى تم مرورها عليه و بنقطه كضرب أى أذى آخرها مر وراكسهم مر برميته (الا جعل له طوقا في عنقه شجاعا) بنقطتينه بالنهاية كغراب وكتاب حية ذكرا أو مطلقا وقال قع قيل هو من الحيات ما يثاوب فارسا وراجلا و يقوم على ذنبه فربما بلغ رأس فارس يكون بالصحارى (أقرع) بالنهاية مالا

شعر له على رأسه قد تمعط جلد رأسه لكثرة سمه وطول عمره وقال قع قيل هو أبيض رأسا من كثرة سمه أو نوع منها أقبح منظرا قال وظاهر هذا انه يصير ماله حية أو خلق هذا العذاب فقيل خص الشجاع لكثرة عداوة الحيات لبني آدم (أيما رجل كانت له ابل لا يعطي حقها) أي لا يؤدي زكاتها (في نجدتها ورسلها) بالنهاية النجدة الشدة أو السمن والرسل بكسر الهيئة والتأني وقال الجوهري أي الشدة والرخاء أي يشح وهي سمان حسان باخراجها فهو نجدتها ويعطي في رسلها وهي مهازيل وقال الازهري مثله قال وقال بعضهم في رسلها أي بطيب نفسه اذ لا معنى الهزال هنا اذ ذكر رسلها بعد نجدتها اتفخيما للابل فجرى مجرى قوله الا من أعطى اسمنها وحسنها ووفور لبنها فهذا كله يرجع لمعنى واحد فلا معنى للهزال اذ من بذل حقه تعالى بما ضن به كان بما يهون عليه أسهل وبالنهاية والاحسن ان النجدة الشدة والجدب والرسل الرخاء والخصب لان اللبن انما يكثر برخاء وخصب أي يخرج حقه تعالى في سعة وخصب وضيق وجدب فاذا أخرجه بجدب كان شاقا عليه لانه اجحاف وبرخاء كان سهلا عليه (قيل يا رسول الله ما نجدتها ورسلها قال في عسرها ويسرها) فسمى النجدة عسرا والرسل يسرا لان الجدب عسر والخصب يسر فهذا يخرج حقه تعالى بالحالين (فانها تأتي يوم القيامة كأغذ ما كانت) بنقطي غينه وشد ذاله أي أسرع وأنشط من أغذ اذا أسرع بسيره (وأسره) بسين فشد راء بالنهاية كأسمن ما كانت وأوفره من سر كل شئ بفتحه لبه ومخه أو من السرور لانها اذا سمنت سرت الناظر اليها قال وروى وآشره بمد همزه فنقط شينه فراء أي أبطره وأنشطه (يبطح لها) أي يلقى على وجهه (بقاع قرقر) بقافين وراءين كجعفر مكان واسع مستو (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) قال قر أي لو حاسب فيه غيره تعالى والحسن قال ابن اليمان قدره وافقهم للحساب ألف سنة بآخرانه ليخفف على المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة (فيرى سبيله) زاد م اما الى الجنة واما الى النار (ليس فيها عقصاء) بقاف فصاد كبيضاء أي ملتوية القرنين (ولا عضباء) بنقط صاده وحدة كزنته أي مكسورة القرن (لو منعوني عقالا) ككتاب بالنهاية حبلا يعقل به بعير أخذ في صدقة اذ جعل اعطاؤه معه رباطا أو ما يسا وبه حقا من حقوق الصدقة أو اذا أخذ ساع أعيانا وجبت قيل أخذ عقالا واذا أخذ أثمانا قيل أخذ نقدا أو صدقة عام من أخذ عقال هذا العام أي صدقته وبعثه على عقال بني فلان أي صدقاتهم واختاره أبو عبيد فقال هو أشبه عندي معنى وقال طب انما يضرب المثل في مثل هذا بالاقل وليس بسائر في لسانهم ان العقال صدقة عام (من أعطاها مؤتجرا) أي طالبا للاجر (ومن أبى فانا آخذوها وشطر ماله) بالنهاية قال الحربي غلط راويه في الرواية انما هو وشطر ماله ببناء نائب أي يجعل ماله شطرين ويتخير عليه المصدق فيأخذ الصدقة من خير النصفين عقوبة لمنعها فاما ما لا يلزمه فلا يأخذه قال طب لا أعرف ما قاله قلت لا معنى له أصلا في العقوبة الا أن يجعل الخيار احد النصفين ومعه فهو بعيد من اللفظ المأثور والحق مستوفى منه فلا يترك وان تلف شطر ماله كمن له الف شاة فتلفت الا عشرين شاة فانه يؤخذ عشر وهي شطر ماله اذا وهو بعيد أيضا اذ قال انا آخذوها وشطر ماله لا آخذوا شطر ماله

او كان بصدر الاسلام يقع بعض العقوبات في الاموال فنسخ كقوله بالتمر المعلق من خرج بشئ منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة وقوله في ضالة الابل المكتومة غرامتها ومثلها معها وكان عمر يحكم به فغرم حاطبا ضعف ثمن ناقة المزني لما سرقها رقيقه ونحروها وله في الحديث نظائر وقد أخذ أحمد بشئ من هذا وعمل به وقال الشافعي بالقديم من منع الزكاة أخذت منه وأخذ شطر ماله عقوبة مستدلا بهذا وبالجديد فلا يؤخذ غير الزكاة وجعله منسوخا فقال كان اذ كانت العقوبات بالمال فنسخت ومذهب عامة الفقهاء انه لا يجب على متلف شئ اكثر من مثله أو قيمته (عزمة من عزمات ربنا) أي حق من حقوقه وواجب من واجباته (خمس ذود) بنقط داله فواو فدال كما قال الزين بن المنير أضاف خمسا الذود وهو مذكر اذ يقع على مذكر ومؤنث وأضافه لجمع اذ يقع على مفرد وجمع وأما قول ابن قتيبة انما يقع على مفرد لا يدفع ما نقله غيره انه يقع على جمع اه والاكثر أنه من ثلاثة لعشر لا واحد له من لفظه وقال ابو عبيد من اثنين لعشر اناثا فقط وسيبويه تقول ثلاث ذود لان الذود مؤنث وليس باسم كسر عليه مذكر و قر اصله ذاد ذود اذا دفع شيأ فهو مصدر كأن من كان عنده دفع عن نفسه معرة فقر وشدة فاقة وحاجة وقال ابن قتيبة لا يقع على جمع فلا يقال خمس ذود كما لا يقال خمس ثوب وغلطوه فيه لكن قال ابو حاتم السجستاني تركوا القياس في الجمع فقالوا خمس ذود لخمس ابل كما قالوا ثلاثمائة بلا قياس قال قر فهذا صريح في ان للذود واحدا من لفظه والاشهر ما قاله المتقدمون انه لا يطلق على مفرد (نا حماد بن سلمة قال أخذ هذا الكتاب من ثمامة) بمثلثة كغرابة قال ج صرح اسحق بسنده بان حمادا سمعه من ثمامة واقرأه الكتاب فانتفى تعليل من اعله بكونه مكاتبة (ان ابابكر كتب لهم) اي لما وجه انسا الى البحرين عاملا على الصدقة (ان هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين) قال ج ظاهر رفعه اليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم غير موقوف على أبي بكر وقد يرفعه بسند اسحاق وفرض هنا أوجب اوشرع بأمره تعالى أو قال لان الايجاب ثابت بالكتاب ففرض صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ذلك بيانا للمجمل من الكتاب بتقدير الانواع (التي أمر بها رسول الله) كذا ثبت هنا وسنن د بحذف واو فالتي بدل من التي قبله و خ بواو عطف (فمن سئلها من المسلمين على وجهها) أي على هذه الكيفية المبينة بهذا الخبر (ومن سئل فوق ذلك فلا يعط) أي من سئل أزيد عليه في سن أو عدد فله منعه ونقل الرافعي الاتفاق على ترجيحه أو فليمنع ساعيا وليتول هو اخراجه بنفسه اذ طلب زيادة تعديا وشرطه ان يكون أمينا (طروقة الفحل) كرسولة فعولة مفعول أي بلغت ان يطرقها فحل وهي ما دخلت بسنة رابعة (جذعة) بجيم فنقط ذاله كرقبة ما دخلت بسنة خامسة (الا أن يشاء ربها) أي الا ان يتبرع متطوعا (ولا يؤخذ في الصدقة هرمة) ككاملة كبيرة سقطت اسنانها (ولا ذات عوار) كسحاب وغراب أي معيبة أو كسحاب عيب وكغراب عور (ولا تيس الغنم الا أن يشاء المصدق) الاكثر بشد صاد ودال أي المالك واختاره أبو عبيد أي ولا تؤخذ هرمة ولا ذات عور أصلا ولا التيس كفلس وهو فحل الغنم الا أن يرضى المالك اذ يحتاج اليه فأخذه بلا اذنه اضرار به فالاستثناء اذا مختص بالثالث أو بخفة صاد أي الساعي

فكأنه أشير به الى التفويض اليه باجتهاده لكن يجري مجرى الوكيل فلا يتصرف بلا مصلحة وقاله الشافعي في البويطي بلفظ ولا يؤخذ ذات عور ولا تيس ولا هرمة الا أن يرى المصدق انه أفضل للمساكين فيأخذ على النظر (ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة) قال الشافعي خطاب لمالك من جهة ولساع من جهة أي ان كلا لا يحدث شيأ من جمع وتفريق خوف الصدقة فرب المال يخاف ان تكثر الصدقة فيجمع أو يفرق لتقل والساعي يخاف ان تقل الصدقة فيجمع أو يفرق لتكثر فمعنى خشية الصدقة أي خوف ان تكثر الصدقة أو خوف ان تقل فلما احتمل الامران لم يكن حمله على أحدهما باولى من الآخر فحمل عليهما معا لكن الاظهر حمله على المالك قاله بفتح الباري (وما كان من خليطين) قال أبو حنيفة الخليط هو الشريك واعترض بان الشريك قد لا يعرف عين ماله وقد قال انهما يتراجعان بينهما بالسوية وابن جرير لو كان تفريقهما مثل جمعهما في الحكم لبطلت فائدة الحديث وانما نهى عن أمر لو فعله كانت به فائدة قبل النهي قال ولو كان كما قال أبو حنيفة لما كان تراجع الخليطين بينهما سواء معنى وظهر معناه انه يكون بينهما أربعون شاة مثلا لكل منهما عشرون قد عرف كل منهما عين ماله فاخذ المصدق من أحدهما شاة فيرجع المأخوذ من ماله على خليطه بقيمة نصف شاة وهي تسمى خلطة الجوار (فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة عن أربعين شاة واحدة) قال الزركشي بنصب ناقصة خبر كان وشاة تمييز وواحدة نعتها والكرماني نصب واحدة بحذف جار أي بواحدة أو حال من ضمير ناقصة وروى بشاة واحدة بجره (وفي الرقة) بكسر راء وخفة قاف أي الفضة الخالصة مضروبة كانت أم لا قيل أصله الورق حذف واو وعوض به هاء فهو يطلق على ذهب وفضة معا بخلاف الورق (ومن حقها ان تحلب على الماء) أي لمن يحضرها من مساكين وانما خص حلبها بموضع ماء ليكون أسهل لمحتاج قصد منازله وقال الداودي بجيم فسره باحضار للمصدق وعده ابن دحية منه خطا (رغاء) براء فمعجمة فمد كغراب صوت الابل (يعار) بتحتية فعين فراء كغراب صوت غنم أو معز ورواه القزاز بفوقية ورجحه ابن التين قال حج وليس بشئ (ويكون كنز أحدهم) قال نو قال الامام أبو جعفر الطبري الكنز كل شئ مجموع بعضه على بعض ببطن أرض كان أم بظهرها وزاد ذو العين وغيره وكان مخزونا وقال قع قال الاكثر بالقرآن والحديث كل مال وجبت به زكاة فلم يزك فان زكى فغيره واتفق عليه أئمة الفتوى أو هو ما ذكره أهل اللغة لكن الآية نسخت بالزكاة (انا كنزك) زاد ابن حبان الذي تركته بعدك (فلا يزال حتى يلقمه أصبعه) كيعلمه لابن حبان فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمها ثم يتبعه سائر جسده (أمره ان يأخذ من كل حالم) بالنهاية أي الجزية ممن بلغ حلما وجرى عليه حكم الرجال سواء احتلم أم لا (أو عدله) كسدر وعيسد (معافري) هي برود باليمن نسبة لمعافر كمساجد قبيلة بها وميمه زائد (جماء) بمد ما لا قرن لها (يقضها) بقاف فمنقوطة ضاد كيضرب يأكلها باطراف اسنانه (ان في عهدي ان لا يأخذ من راضع لبن) بالنهاية أي ذات الدر لبنا أي من ذات راضع بحذف مضاف وبلا حذف أي صغير يرضع ونهى عن أخذها لانها من خيار المال ومن زائد ولا تقبل لا تأكل من الحرام أي لا تأكل الحرام أو ان يكون

لاحد شاة واحدة أو لقحة اتخذها الدر فلا يأخذ منها شيأ (بناقة كوماء) كبيضاء أى مشرفة
السنام عاليته (فصيلا مخلولا) أى مهزولا بان جعل بانفه خلال لئلا يرضع أمه فيهزل (اذا أتاكم
المصدق) بخفة صاده وشدد اله فاعلا أى الساعى (فليصدر) بضم وكسر داله أى فليرجع (محلثة
محضا وشحما) أى سمينة كثيرة اللبن والمحض بحاء فمنقط صاد كعبد اللبن (مسلم بن ثفنة) قلت
بمثلثة ففاء فنون كثكامة وقيل ابن شعبة قاله بالقاموس (ما ينقم) من النقمة كيضرب ما ينكر أو
يكره (ابن جميل) قال مج لم أر اسمه بكتب الحديث و بتعليق القاضى حسين اسمه عبد الله
(الا انه كان فقيرا فاغناه الله) أى ما ينقم شيأ من منعها الا أن يكفر النعمة فكان غناه أداه
لكفر نعمة الله (أدراعه) بمهملات كاسباب جمع درع وهو الزردية (وأعتده) بضم فوقية
جمع كسبب قيل ما يعده المرء من دواب وسلاح أو الخيل فقط وبموحدة جمع عبد والاول
هو المشهور (فهى عليه صدقة ومثلها معها) قيل ألزمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بتضعيف
صدقته ليكون أرفع لعذره وأنبه لذكره وأنفى للذم عنه أى فهى صدقة ثابتة عليه يعطيها ويزيد
مثلها كرما ولم فهى على الخ فالتزم باخراج ذلك عنه اذ تسلف منه صدقة عامين وجمع بعضهم
رواية عليه وعلى بان أصله على فزادت هاء السكت فصار عليه حكاها ابن الجوزى عن ابن ناصر
(قد عفوت عن الخيل والرقيق) أى تركت لا آخذ زكاتها وتجاوزت عنها (مسكتان) أى سواران
تثنية كرقبة (زبيبتان) بزاى فموحدة تين تثنية كسفينة وهما الزبيبتان اللتان بالشدقين
أو النكتتان السوداوان فوق عينيه أو نقطتان يكتنفان فمه أو زنمتان فى حلقه كزنمتى معز
أو لحمتان على رأسه كقرنين أو نابان يخرجان من فيه (يطوقه) بضم أوله وفتح شد واو أى يصير
الثعبان له طوقا (بلهزمتيه) بلام فهاء فزاى فميم كتثنية زبرجة بالصحاح عظمان ناتئان باللحيين
تحت أذنيه وبالجامع لحم يتحرك بخديه عند أكله (فيما سقت السماء والانهار والعيون
أو كان بعلا) بموحدة فعين كعبد بالنهاية ما شرب من نخل بعروقه من أرض بلا سقى وقال
الازهرى ما ينبت من نخيل بقرب ماء فرسخت عروقها فيه فاستغنت عن ماء السماء
والانهار قلت ما بالنهاية أولى اذ رأينا عنبا ينبت بارض بين عروقه والماء عشرون قامة
فاكثر (العشر) قال قر أجمع العلماء على الاخذ بهذا الحديث فى قدر ما يؤخذ واستدل أبو
حنيفة بعمومه على وجوبها فى كل ما أخرجته أرض من ثمار ورياحين وخضر قال قر
والحكمة بفرض العشر انه يكتب بعشرة أمثاله فكان مخرجه تصدق بكل ماله قلت ولكن
عموم أبى حنيفة يخصصه عمله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والصحابة بعده فلم تروا الزكاة
بكالرياحين والخضر عنهم (وما سقى بالسوانى) جمع السانية الناقة يسقى عليها (أو النضح)
بنقط ضاد فخاء أى ما يسقى بالدلاء والاستقاء والنواضح ابل يسقى عليها جمع ناضح كصاحب
(وفيما سقى بالدوالى) جمع الدلاء جمع دلو وما يستقى به من البئر (اذا خرصتم فخذوا ودعوا
الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع) قال بالفتح قال بظاهره الليث وأحمد واسحق وغيرهم
وفهم منه أبو عبيد بكتاب الاموال انه القدر الذى يأكلونه بحسب احتياجهم اليه فقال
يترك قدر احتياجهم وقال مالك وسفيان لا يترك لهم شئ وهو المشهور عن الشافعى وقال

قب والمحصل من صحيح النظران يعمل بالحديث وهو قدر المؤنة وقد جربناه فوجدناه في الاغلب مما يؤكل رطبا وحكي أبو عبيد عن قوم ان الخرص كان خاصا به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ يوفق للصواب بما لا يوفق له غيره (الجعرور) بجيم فعين فراء بن كعرجون (ولون الحبيق) بحاء فموحدة فقاف كزبير نوعان رديئان من تمر (الرذالة) براء فنقط دال كغرابة الرديء (في طريق ماتي) بسكون همز وقصر مسلوك (فان جاء صاحبها والا فلك) بحذف جواب الشرط من الاول وحذف فعله بعد الا والمبتدا من الجملة الاسمية جواب أي فاذا جاء صاحبها أخذها والا يجيء فهي لك ذكره ابن مالك (العجماء كبيضاء) البهيمة سميت اذ لا تتكلم (جرحها جبار) كغراب أي هدر أراد دابة أرسلت في رعيها او انفلتت من ربها (والبئر جبار) أي من حفر بئرا بفلاة لمارة فسقط بها أحد فهلك أو استأجره على حفر في ملك فانهارت عليه فهلك فلا شيء عليه (والمعدن جبار) أي من أوجر باخراج معدن من بطن أرض فانهار عليه فهلك فلا شيء على مالكه (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة رمضان صاعا من تمر) قيل نصبه مفعولا ثانيا أو تمييزا أو خبر كان حذفت أو حكاية (عن قيس بن عبادة قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا ولم نفعلها) استدل به من قال ان وجوبها نسخ كابراهيم بن علية وأبي بكر بن كيسان الاصم وأشهب من المالكية وابن اللبان من الشافعية قال حج فتعقب بان في سنده راويا مجهولا وبتقدير الصحة فلا دليل به على النسخ لاحتمال الاكتفاء بالامر الاول اذ نزول فرض لا يوجب سقوط آخر ومنهم من أول فرض بقدر قال ابن دقيق العيد وهو أصله لغة لكن نقل بعرف الشرع للوجوب فحمله عليه أولى (من سلت) بسين فلام ففوقية كقفل نوع من الشعير (من سمراء الشام) كبيضاء أي القمح شاميا (المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة) قال طب أي الوزن الذي يتعلق به حق الزكاة وزن أهل مكة وهي دار الاسلام قال ابن حزم وبحثت عنه عامة البحث من كل من وثقت بتمييزه فكل اتفق لي على ان دينار الذهب بمكة وزنه اثنتان وثمانون حبة وثلاثة اعشار حبة بحب شعير مطلقا والدرهم سبعة أعشار المثقال فوزن الدرهم سبعة وخمسون حبة وستة اعشار حبة وعشر عشر حبة فالرطل مائة وواحد وثمانية وعشرون درهما بالدرهم المذكور (وكرائم اموالهم) كذا بن خيارها (قال رجل) زاد احمد من بني اسرائيل (اللهم لك الحمد على سارق) أي على تصدقي عليه (عن أبي المليح) كامير اسمه عامر أو زيد أو عمير (عن أبيه) اسمه اسامة بن عمير له صحبة ولم يرو عنه غير ابنه ابي المليح (ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور) قال حق كجلوس بالاشهر لان مراده المصدر (ما تصدق احد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا الطيب) جملة معترضة بين الشرط وجوابه (الا أخذها الرحمن عز وجل بيمينه وان كانت تمرة فتربو في كف الرحمن) قال المازري هذا وشبهه انما عبر به على ما اعتادوه في خطابهم ليفهموا عنه فكنى عن قبولها باليمين وعن تضعيف أجرها بالتربية وقع لما كان الشيء الذي يرتضى ويعز يتلقى باليمين فوجدتها استعمل في مثل هذا واستعير للقبول والرضى كقوله تلقاها عرابة باليمين قال وقيل عبر

باليمين هنا عن القبول والرضى معا اذ الشمال بالضد أو اراد بكف الرحمن ويمينه كف من يدفع له الصدقة واضافتها الى الله اضافة ملك واختصاص لوضع هذه الصدقة بها لله عز وجل فمعنى تربيتها وتعظيمها بذلك تعظيم أجرها وتضعيف ثوابها أو على ظاهره بان تعظم ذاتها ويبارك تعالى فيها ويزيدها من فضله حتى تثقل بميزانه فالحديث كقوله تعالى يمحق الله الربا ويربي الصدقات (كما يربي أحدكم فلوه) بفاء فلام فشدوا وقال أبو زيد كعبد وسدر المهر اى يفلو ويعظم أو كل فطيم من ذات حافر جمعه أفلاء كعدو وأعداء ضرب به مثلا اذ يزيد زيادة بينة (جهد المقل) بالنهاية جهد كقفل أى قدر ما يحتمله حال قليل المال (فتصدق ابو عقيل) كامير (وجاء انسان بشئ أكثر منه) هو عبد الرحمن بن عوف جاء بار بعة آلاف أو ثمانية آلاف (ان هذا المال خضرة حلوة) خضرة ككلمة حلوة كغرفة قال الزركشي أنث خبرا تنبيها على ان المبتدا مؤنث أى ان صورة هذا المال أو نظر المعناه اذ جمع أشياء كثيرة وخضرة أى روضة خضراء أو شجرة ناعمة وحلوة مستحلاة الطعم (باشراف نفس) كاكرام أى تطلع اليه وتطمع فيه (واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة) قال قر هذا نص يرد خلافا فى تفسيره ولكن ادعى ابو العباس الداني باطراف الموطأ أن هذا التفسير مدرج فيه وللعسكري بالصحابة انه من قول ابن عمر والاكثر المنفقة بفاء فقاف وبرواية المتعففة بفوقية فعين ففاء بن فقيل غلط قلت فعلى هذا التفسير فيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هى العليا أخذت أو أعطت لان الخير كله منه لانه مدد العالم وعدده فكل من أعطاه كرعية أحدث لما لكها وأجراه أهدو الرب الخليطان (خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى) أى ما وقع من غير محتاج الى ما تصدق به لنفسه ولمن تلزمه نفقته قال طب لفظ الظهر يزاد فى مثل هذا اشباعا للكلام أى أفضلها ما أخرجه المرء من ماله بعد تركه منه قدر كفايته فله قال بعده وابدأ بمن تعول وقال البغوى أى أبقى غنى يستظهر به على نوائب تنوبه ونكره لتعظيمه هذا هو المعتمد فى معناه أو خيرها ما أغنيت به من أعطيته عن سؤال أو عن سببية والظهر زائد أى خيرها ما كان سببا لغنى المتصدق (عن فرس) بفاء فراء فسين ككتاب (عن عائشة ان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اجتمعن عنده) زاد ابن حبان لم يغادر منهما واحدة (فقلن) لابن حبان فقلت بفوقية يفيد ان عائشة هى السائلة (أيتنا) لخ أينا بلا تاء فهو الافصح بالكشاف وشبه سيبويه تانيث أى بتأنيث كل بقولهم كلهن قال الكرماني أى غير فصيحة (لحوقا) كجلوس نصبه تمييزا (فقال أطولكن) برفعه خبر أسرعكن لحوقا بى حذف قال الكرماني فان قلت قياسه أن يقال طولا كن بلفظ فعلى قلت جاز بمثله من أفعل التفضيل افراده ومطابقته (يدا) نصب تمييزا (فاخذن قصبة فجعلن يذرعنها) أى يقدرن بذراع كل منهن و لخ فاخذوا قصبة يذرعونها بواو جمع ذكور فهو من تصرف رواته فصوابه ماهنا قلت بل هو جائز لشرفهن فلا يكون من قال به تعالى يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم أشرف منهن رضى الله تعالى عنا جميعا فكلاهما اذا صواب (فكانت سودة أسرعهن به لحوقا وكانت أطولهن يدا) كذا ثبت أيضا باحمد وابن سعد وتخ بتار يخه الصغير والبيهقى بالدلائل قال ابن سعد قال لنا محمد بن عمر الواقدى بهذا الحديث

غلط

غلط في سودة وانما هو بزينب بنت جحش فهي أول نسائه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لحوقا به ماتت بخلافة عمر وسودة بخلافة معاوية بشوال سنة أربع وخمسين وقال الحافظ أبو علي الصدفي المعروف عند أهل العلم ان أولهن موتا زينب فنقله عن مالك والواقدي وابن الجوزي هو غلط أغفله طب فغسره فقال لحوق سودة به من أعلام النبوة فهو غلط صوابه زينب كما بم ونو أجمع اهل السير ان أولهن موتا زينب وسبقه بنقل الاتفاق طل قال حج يعكر عليه مارواه خ بتاريخه بسند صحيح عن سعيد بن أبي هلال قال ماتت سودة بخلافة عمر وجزم الذهبي بتاريخه الكبير بموتها بآخر خلافة عمر وقال ابن سيد الناس انه المشهور وقال حج لكن الروايات كلها متظافرة في انها زينب وتفسيره بسودة غلط من راويه قال وعندي انه من ابي عوانة فقد خالفه به ابن عيينة عن فراس قال ابن رشيد ودليله ان سودة كان لها الطول حقيقة ومحط الخبر على الطول مجازا وهو كثرة الصدقة وذلك لزينب بلاشك اذ كانت قصيرة ماتت سنة عشرين قال حط وعندي ان عن المصنف تقديما وتأخيرا وحذف كلمة زينب فأصله فاخذن قصبة فجعلن يذرعنها فكانت سودة أطولهن يدا أي حقيقة وكانت أسرعهن به لحوقا زينب وكان ذلك من كثرة الصدقة فحذف راو بعض زينب فقدم الجملة الثانية على الاولى قال الطيبي فهمن أولا انه على ظاهره فلما ماتت زينب علمن انه مجاز عن الصدقة يدا والطول كثرة فالطول ترشيح لاستعارة (قال رجل يارسول الله) قال حج لعله ابوذر فلاحمد والطبراني مايقتضيه (أي الصدقة أفضل) مبتدأ وخبر (قال ان تصدق) قال الكرماني بخفة صاد بحذف احد تاءيه وشده بادغامه فيه (وانت صحيح شحيح) قال ذو المنتهى الشح بخل مع حرص أو هو أعم من البخل أوما كوصف لازم ومن قبل طبع (تامل العيش) بضم ميمنا أي تطمع بالغنا فلخ تامل الغنى (وتخشى الفقر) زاد خ ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان (سمعت عميرا مولى آبي اللحم) قال نو بهمز فألف فوحدة فياء سميه اذ كان لا يأكله أولا يأكل ماذبح لصنم اسمه عبد الله أو خلف أو الحويرث الغفاري فهو صحابي استشهد يوم حنين روى عنه عمير مولاه (فقال يطعم طعامي بغير أن آمره قال الاجر بينكما) قال نو يحمل على انه تصدق بشئ يظن رضا مولاه به ولم يرض به فلا أجر لعمير لانه ماله أتلفه عليه اي لكل منكما أجرلا أن أجرماله يقسم بينهما بل لربه أجره كله وله اجر خاص به غيره فتفسيره بغير هذا غلط (على كل مسلم صدقة) زاد خ كل يوم قال نو قالوا أي ندبا لا حتما والزاما (يعتمل بيده) أي يعمل افتعال من العمل (الملهوف) قال نو هو عند أهل اللغة المتحسر والمضطر والمظلوم (قال تمسك عن الشر فانها صدقة) قال نو أي صدقة على نفسه لما برواية فاذا أمسك عن شر لله تعالى كان له أجركمن تصدق بمال (اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجر وللزوج مثل ذلك وللخازن مثل ذلك لا ينقص كل واحد منهما من أجر صاحبه شيأ) قال نو أي ان المشارك بالطاعة مشارك في الأجر بان يكون لكل منهما أجر يخصه دون أجر صاحبه فالمشاركة باسم الاجر ثوابا ولا يلزم ان يساوي أجرهذا أجر غيره بل قد يتساويا وقد يكون

اجرأحدهما أكثر من غيره فلو أعطى المرء الكامرأته وخازنه كمائة درهم ليبلغها من يستحقها على كابه فاجر المالك أكثر وان أعطاه كرغيف ورمانة مما هو بأنه ليبلغه من يستحقه على مسافة بعيدة أكثر من كرمانة فاجر غير المالك أكثر فلو تساويا تساويا وقال قع فلعلهما يتساويان به لان الاجر فضل منه تعالى فلا يدرك بقياس ولا هو بحسب أعمال وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والمختار الاول ولا بد في الزوجة والخازن من اذن المالك فيه والا فعليهم وزر لا أجر بتصرفهم بمال غيرهم بلا اذنه قال جط فلذا عقبه المصنف بحديث (لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها) قال نو الاذن ضربان الاول اذن صريح في نفقة وصدقة الثاني اذن مفهوم من اطراد عرف كاعطاء سائل كسرة مما جرت به عادة واطرد عرف فيه برضاه واذنه اذا علم وان نفسه كنفوس الناس في السماحة بمثله فلا بأس به اذا فان اضطرب عرف أو شك في رضاه أو علم شحه به منع لكامرأة تصدق من ماله الا بصريح اذنه كما يمنع من تصدق كثير زاد على العادة الا باذنه (اذا أنفق الرجل على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة) قال نو أي أراد بها الله عز وجل بان يتذكر انه يجب عليه انفاق على كزوجة ومملوك وولد صغير ممن تجب عليه نفقته وينذب على غيرهم كصاحب ممن يتبرع بنفقته عليه اذا أمر بالاحسان ممتثلا لامره تعالى فلا يدخل بالوعد من أنفق رياء أو ذاهلا (أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر) اسم المعتق أبو مذكور وعبده مذكور (ان مثل المتصدق والبخيل كمثل رجلين عليهما جبتان أو جنتان) الاول بموحدة تثنية جبة ثوب مخصوص والثاني بنون تثنية جنة (درع) قلت وكلاهما بضم جيم فشداه وهو شك من راويه قال قع صوابه جنتان بنون بلا شك كما بآخر ويدل عليه في نفس متنه قوله (ولزمت كل حلقة موضعها) وبآخر (جنتان من حديد) قال جط وقوله به أيضا (اتسعت عليه الدرع) بدال فراء فعين كسدر (من لدن ثديهما) بضم مثلثة فكسر داله فشد تحتية جمع ثدى كعبد (الى تراقيهما) بفوقية فراء فقاف جمع ترقوة كهدهدة (حتى تجن) بكسر جيمه فشد نونه أي تستر قال قع وروى تجز بجاء فزاي فهو غلط (بنانه) بموحدة فنونين كسحاب أي أصابعه قال قع رضي الله تعالى عنا معا وروى غلطا بمثلثة فتحتية فموحدة جمع ثوب قال ج هو مصحف (وتعفو أثره) قال أي تمحو أثر مشيه بسبوغها وكمالها فهو تمثيل لنماء ماله بصدقة وانفاق والبخل بضده أو تمثيل لكثرة الجود والبخل وان المعطي اذا أعطى انبسطت يداه بعطاء وتعود ذلك واذا أمسك صار ذلك عادة له أو تعفو أثره تذهب بخطاياه وتمحوها أو ضرب المثل بهما لان المنفق يستره الله بنفقته ويستر عورته بالدارين كستر هذه الجبة لابسها والبخيل كلابس جبة الى ثديه فيبقى مكشوفا بادي العورة مفتضحا بالدارين (قلصت) بقاف وصاد كضرب انقبضت (كل حلقة) كرحمة (انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسعها فلا تتسع يشير بيده) قال قع هذا تمثيل منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالعيان بالمثل الذي ضرب به قال وبه جواز لبس قمص ذات جيوب في الصدور كما ترجمه خ باب جيب القميص من عند الصدر ولانه المفهوم من لباسه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في هذه القصة وهو لباس أكثر الامم وكثير

من

من الزهاد والعلماء المسلمين شرقا وغيره فلا يسمى عند العرب قصا الا ماله جيب اه وطی هذا مثل ضربه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم للمتصدق والبخيل فشبههما برجلين أراد كل منهما ان يلبس درعا يستتر بها من سلاح عدوه فصبها على رأسه ليلبسها والدرع أول ما تقع على الصدر والثديين الى ان يدخل المرء يديه في كميها فجعل المنفق كمن لبس درعا سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت كل بدنه وجعل البخيل كمن غلت يداه لعنقه كلما أراد لبسها اجتمعت في عنقه فلزمت ترقوته أراد أن الجواد اذا هم بصدقة انفسح لها صدره وطابت نفسه فتوسعت في الانفاق والبخيل اذا حدث نفسه بها شحت فضاق صدره وانقبضت يداه ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (لا تحصى فيحصى الله عليك) قال الكرمانی الاحصاء هو العد قالوا أراد عده للتبقية وادخار وترك انفاق في سبيله تعالى وأحصى الله عليه حبس مادة رزقه وقلله بقطع بركته حتى كأنه معدوم أو ناقشه بالآخرة عليه وقال نو هذا من مقابلة لفظ بلفظ للتجنيس كقوله تعالى ومكروا ومكر الله أي يمنعك كما منعت و يقتر عليك كما قترت (ليس لي شئ الا ما أدخله على الزبير) قال نو يحمل على ما اعطاها الزبير لنفسها من كنفقة أو ما هو ماله ولا يكره صدقة منه بل يرضى به على عادة غالب الناس (ارضخى) بقطى ضاد فخاء كانفحي واضربي أمر امن الرضخ العطية القليلة (ولا توكى فيوكي الله عليك) من أوكى ماء في سقائه شده بوكاء كـكتاب خيط يربط به رأس القربة وعلينا بخل أي لا تدخري وتشدي وتمنعي ما عندك فتنقطع مادة الرزق عنك (فاشاح بوجهه) بالنهاية المشيح الحذر والجاد في الامر أو المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز هنا كونه من أحد هذه أي حذر النار كأنه ينظر اليها أو جد على ايصاء بانفاقها أو اقبل الينا في خطابه (حتى رأيت كومين من طعام) قال قع و نو بضم وفتح كاف وابن سراج بضم الكوم و بفتحه لمكان مرتفع كرابية و قع الفتح هنا أولى اذ أراد كثرة وتشبيها برابية (كانه مذهبة) بالنهاية كذا جاء بدن ن وبعض طرق م بنقط داله وموحدة والرواية بدال ونون فان صح بموحدة فهو من شئ مذهب أي مموه بذهب أو من قولهم فرس مذهب غلبت حمرته صفرته وخص الانثى بالذكر لانها أصفى لونا وأرق بشرة قلت فعلى هذا هو كعظمة اه واما بالنون فالمدهنة مؤنث مدهن قلت كهدهد اه وهو نقرة بجبل يجتمع بها ماء مطر شبه وجهه لاشراق السرور بصفاء ماء اجتمع هنالك والمدهنة أيضا ما يجعل فيه دهن فشبهه بصفاء الدهن وقال نو ضبطوه بوجهين الاول المشهور وبه جزم قع والجمهور مذهبة بنقط داله ففتح هاء لموحدة والثاني ولم يذكر الحميدي في الجمع بين ق غيره مدهنة بدال فضم هاء فنون وشرحه الحميدي فيه فقال هو وغيره ان صحت هذه الرواية فهو اناء يدهن فيه الخ ما قبله وقال قع وغيره هو غلط صوابه بنقط داله لموحدة قال قع أو فضة مذهبة فهو أبلغ في حسن وجهه واشراقه أو شبهه في حسنه ونوره بالمذهبة من جلود شئ تصنعه العرب وتجعل به خطوطا مذهبة يرى بعضها اثر بعض جمعه مذاهب (ومن الخيلاء) بضمه وكسره الكبر والعجب (والاختيال الذي يحبه الله اختيال الرجل بنفسه عند القتال وعند الصدقة) بالنهاية

اما الصدقة فان تهزه اريحية السخاء فيعطي طيبة بها نفسه فلا يستكثر كثيرا ولا يعطي منها شيأ الا وهو يستقله واما الحرب فان يتقدم فيها بقوة نشاط وثبات وجنان (ولا مخيلة) كسفينة اي خيلاء (الخازن الامين الذي يعطي ما أمر به طيبة بها نفسه) قال نو هذه الاوصاف شروط لحصول هذا الثواب فينبغي ان يعتني بها ويحافظ عليها (أحد المتصدقين) قال نو بفتح قاف تثنية أي له أجر متصدق و ح بفتحه بكل رواياته و قز يجوز كسره جمعا أي متصدق منهم (والمرأة المترجلة) بالنهاية هي من تتشبه برجال في زيهم وهيئاتهم واما في علم ورأي فمحمود (والديوث) بدال فتحتية فثلثة كتنور من لا يغار على أهله أو هو سرياني معرب (ولو بظلف محرق) بنقط طاء مثال كسدر لبقر وغنم كحافر لفرس و بغسل وخف لبعير (يتلمظ فضله) بنقط طاء مثال يدير لسانه بفيه متتبعا الاثره (يتملقني) بالنهاية الملق كسبب زيادة في تودد ودعاء وتضرع فوق ما ينبغي (ليس المسكين الذي ترده الاكلة والاكلتان) كغرفة اللقمة واللقمتان قال نو أي ليس هذا الطواف على ذلك بالمسكين الكامل المسكنة الذي هو أحق بالصدقة وأحوج اليها فلم يرد نفي المسكنة بل نفي كمالها (قالوا فما المسكين) قال نو كذا روى وهو صحيح اذ ما ترد كثيرا الصفات من يعقل كقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء (ولا يفطن له فيتصدق عليه) بنصبه قلت جواب لا نافية (والعائل المزهو) أي الفقير المتكبر (علقمة بن علاثة) بعين فلام فثلثة كغرابة (صناديدهم) بصاد ادا لعظماء والاشراف والرؤس جمع صنديد كعفريت (مشرف) بفاء (الوجنتين) تثنية وجنة مثلث واو أعلى الخدين (ان من ضئضئ هذا قوما) بنقط ضاديه وهمز بين كزبرج أي يخرج من نسله وعقبه (يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجرة كجعفرة رأس الغلصمة حيث تراه ناتئا خارج حلقه قال قع أي لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلونه ولا لهم حظ غير تلاوة فم وحنجرة وحلق اذ بهما تنقطع حروف أو لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل (يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم) أي يخرجون منه خروج سهم نفذ من صيد لجانب آخر فلا يتعلق به منه شئ (من الرمية) كوابية الصيد المرمي فعيلة مفعولة او كل دابة مرمية (لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد) اى قتلا عاما مستأصلا كما قال تعالى فهل ترى لهم من باقية (تحمل حمالة) كسحابة ما يتحمله المرء عن غيره كدية أو غرامة كان يقع حرب بين فريقين تسفك فيها دماء فيدخل بينهم فيتحمل ديات القتلى لاصلاح ذات البين (قواما من عيش) ككتاب أي ما يقوم بحاجته الضرورية (أو سدادا من عيش) ككتاب أي ما يكفي حاجته (جائحة) هي آفة تكون بثمار وأموال تستأصلها وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة (جائحة من ذوي الحجا) كالى العقل (الرحضاء) براء فحاء فنقط ضاد كعلماء عرق يغسل جلدا لكثرته (وان مما ينبت الربيع ما يقتل أو يلم) أي يقرب من هلاك (الا) حرف استثناء (آكلة الخضر) كفاكهة وكتف نوع من البقول (فثلطت) بمثلثة فلام فطاء مثال كضرب أي ألقت رجيعها سهلا رقيقا بالنهاية ضرب بهذا مثلين الاول للمفرط في جمع دنياه ومنعها من حقها الثاني للمقتصد في أخذها والنفع بها فقوله ان مما ينبت الخ مثل المفرط أخذها بغير حقها لان الربيع ينبت احرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابتها

اياه حتى تنتفخ بطونها لمجاوزتها حد الاحتمال فتنشق امعاؤها منه فتهلك أو تقرب هلاكا فكذا من يجمع دنياه من غير حلها ويمنعها مستحقها فقد تعرض الهلاك بالآخرة بدخول النار وبالدنيا باذاية الناس له وحسدهم له وغيره من أنواع الاذى وقوله الا آكلة الخ مثل المقتصد لان الخضر ليس من احرار البقول وجيدها الذى ينبته الربيع بتوالى امطاره فتحسن وتنعم ولكنه من بقول ترعاها مواش بعد هيج البقول يبسا حيث لا تجد غيره فلا تستكثر منه ولا تستمريه فضرب آكلة الخضر من مواش لمن يقتصد فى أخذ دنياه ويجمعها من حلها فلا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها فهو بنجاة من وبالها كما نجت آكلة الخضر ألا تراه قال (أكلت حتى امتدت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت) أى اذا شبعت منه بركت مستقبله عين الشمس تستمرى به ما أكلت فاذا ثلطت زال الحبط وانما تحبط الماشية اذ تمتلئ بطونها ولا تثلط ولا تبول فتنتفخ أجوافها فيعرض لها مرض فتهلك (تصدقن ولو من حليكن) قال نو كعبد مفردا وجمعه بضم فكسر لامه فشد تحتية (لان يحتزم أحدكم حزمة حطب على ظهره الخ) قال الكرمانى اللام ابتدائية أو جواب قسم حذف (فيبيعها) بنصبه (مايزال الرجل يسأل حتى يأتى يوم القيامة ليس فى وجهه مزعة لحم) بميم فزاى فعين كغرفة قطعة يسيرة منه وحكى فتح وكسر ميمه قال طب أى يأتى يوم القيامة ذليلا ساقط الاجاه له ولا قدر كما يقال له وجه عند الناس فهو كناية أو يأتى وقد نالته عقوبة فى وجهه فعذبته حتى سقط لحمه بمعنى مشاكلة عقوبة المذنب مواضع جناية من أعضاء كقوله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم رأيت ليلة اسرى بى قوما تقرض شفاههم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هم الذين يقولون مالا يفعلون أو ذلك علامة يعرف بها وان لم تمسه عقوبة فى وجهه وقال طل جازاه الله من جنس ذنبه حيث بذل ماء وجهه وعنده كفاية واذا لم يكن به لحم آذته شمس أكثر من غيره ومن سأل مضطرا جاز ويرجى له ان يؤجر عليه اذا لم يجد بدا (بسطام) بكسر موحدة وحكى فتحه قال ابن الصلاح اعجمى لا ينصرف ومنهم من صرفه (على اسكفة الباب) بضم همز فسكون كاف فشد فاء عتبته السفلى (حتى نفد) بنون ففاء فدال كفرح فرغ (ما يكون عندى من خير فلن أدخره عنكم) أى لن أحبسه وأخبأه وأمنعكم اياه منفردا به عنكم (ومن يستعفف يعفه الله) زاد خ ومن يستغن يغنه الله قال التيمى أى من يطلب عفافا وترك مسئلة يعطه الله عفافا ومن يطلب غنى منه تعالى اعطاه له وبعضهم اى من طلب من نفسه عفة عن سؤال ولم يظهر استغناء يعفه الله ويصيره عفيفا ومن ترقى عنها المرتبة اظهار غناه عن الخلق ملأ الله قلبه غنى لكن لو أعطى شيأ لم يرده (خموشا) اى خدوشا (أو كدوحا) اى خدوشا وكل أثر من كخدش أو عض كدح (ولا لذى مرة) بكسر ميمه فشد راء قوة وشدة (سوى) كولى صحيح الاعضاء (فرآهما جلدين) تثنية كعبد أى قويين (لمن أخذه بسخاوة نفس) كسخاوة قال الزركشى أى بطيب نفس بلا حرص عليه وقال بالفتح بلا شره ولا الحاح بان أخذه بلا سؤال فهذا بحسب آخذه أو بحسب معطيه أى بانشراح صدر معطيه بما يعطيه (ومن أخذه باشراف نفس) أى تطلعها اليه وتعرضها له وطمعها فيه (وكان كالذى يأكل ولا يشبع) قال الزركشى أى

كمن به جوع كاذب كلما ازداد أكلا ازداد جوعا و نو أى من به داء لا يشبع بسببه أو كبهيمة راعية (واليد العليا خير من اليد السفلى) الار جح ان العليا هي المعطية والسفلى هي الآخذه كما صرح بها لابن عمر وتظافرت به الروايات وعليه الجمهور أو السفلى هي الآخذة بسؤال أو بغيره أو المانعة وبمطالع الفوائد للاديب جمال الدين بن نباتة اليد هنا النعمة أى العطية الجزيلة خير من القليلة فهو حث على المكارم باوجز لفظ بدليل احدتأويلي قوله ما ابقت غنى أى ما حصل به غنى لسائله كمن أراد ان يتصدق بألف فلو أعطاه لمائة نفس لم يظهر عليهم غنى ضد لو أعطاه لواحد قال فهو أولى من حملها على جارحة اذ يمكن ان من يأخذ خير عند الله ممن يعطي قال ج فكل هذه التأويلات المتعسفة تضمحل عند الاحاديث المصرحة بالمراد فاولى ما فسر به الحديث بالحديث قلت قدمر آنفا ان يده صلى الله تعالى عليه بآله وسلم هي العليا على كل حال لان من أعطاه شيأ فهو كبحر لفظ ماءه على جرف حوله فرجع اليه فالخير كله منه الى الخلق فهو خزانة مواهبه تعالى ومنه تتفرق لغيره فمن أعطاه اعاد اليه بعض ما خرج منه (لا أرزأ) براء فزاى فهمز كأقرأ لا آخذ من أحد شيأ أو أصله النقص (عن ابن الساعدى المالكى) قال قع صوابه السعدى كما اخرى اسمه قدامة أو عمرو وانما سمى السعدى اذا استرضع ببني سعد بن بكر واما الساعدي فلا نعرف له وجها وابنه عبد الله صحابيا قرشيا عامريا مالكيا من بنى مالك بن حسل بن عامر بن لوى (عن الزهرى عن السائب عن ابن يزيد عن حويطب بن عبد العزى) بضم عين (أخبرنى عبد الله بن السعدي انه قدم على عمر بن الخطاب) قال كقع ونو هذا به أربعة صحابة يروى بعضهم عن بعض عمرو بن السعدى وحويطب والسائب وقد جاء أحاديث بها أربعة صحابة وأربعة تابعيون بعضهم عن بعض (عمالة) بعين كغرابة أجرة العامل (ومالا فلا تتبعه نفسك) قال نو أى ما لم يوجد به هذا الشرط لا تعلق نفسك به (ان هذه الصدقة انما هى أوساخ الناس) قال نو به تنبيه على علة تحريمها عليه بآله وانه لكرامتهم وتنزيههم عن الاوساخ لانها تطهر أموالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهى كغسالة أوساخ (ابن اخت القوم منهم) قال نو استدل به من يورث ذوى الارحام فاجاب الجمهور بانه ليس به ما يقتضى توريثه اذ معناه ان بينه و بينهم ارتباطا وقرابة فلم يتعرض لارث فسياقه يقتضى انه كواحد منهم فى كافشاء سر بحضرته (هو لها صدقة) قال ابن مالك برفع صدقة خبر هو ولها صفة قدمت فصارت حالا من ضمير خبرها (حملت على فرس) بطبقات ابن سعد اسمه الورد كان لتميم الدارى فاهداه للنبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فاعطاه لعمر (فاضاعه الذى كان عنده) أى ترك قيامه عليه بكخدمة وعلف (لا تعد فى صدقتك) سمى شراء برخص عودا فيها من حيث ان الغرض منها ثواب الآخرة فاذا اشتراها برخص فكانه آثر عرض الدنيا على الآخرة فصار راجعا فى مقدار كان تسومح فيه

كتاب الصيام

(المرتفق) أى المتكئ على مرفقه وهى الوسادة وأصله من المرفق كأنه استعمل مرفقه

واتكا

واتكالا عليها (اذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين) بضم صاد فكسر شدة فاء فدال شدت وأوثقت بالاغلال قال الحليمي لعلهم مسترقو السمع منهم وان تسلطهم يقع بليالي رمضان دون أيامه اذ منعوا زمن نزول القرآن من استراقه فزيدوا تسلسلا مبالغة في حفظ أو مطلقا أي لا يخلصون من افساد المؤمنين الى ما يخلصون اليه في غيره لاشتغالهم بالصيام الذي به قمع الشهوات وقراءة القرآن والذكر وقال غيره اراد بعضهم وهم المردة منهم ويؤيده قوله في نفسه بعد هذا (وتغل مردة الشياطين) كرقبة جمع مارد قال عياض يحتمله على ظاهره وحقيقته وان ذلك كله علامة لدخول الشهر وتعظيم حرمته ولمنع الشياطين من أذى المسلمين أو أراد كثرة الثواب والعفو وانهم يقل اغواؤهم فيصيرون كالمصفدين بدليل قوله بعده (فتحت أبواب الرحمة) قال أو فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه تعالى لعباده من الطاعات فهي أسباب لدخول الجنة وغلق أبواب النار عبارة عن صرف هممهم عن المعاصي الآيلة بأصحابها الى النار وتصفيدهم عبارة عن تعجيزهم عن اغواء وتزيين شهوات قال الزين بن المنير والاول أوجه فلا ضرورة تدعو لصرف اللفظ عن ظاهره واما الرواية التي بها أبواب الرحمة وأبواب السماء فمن تصرف رواته وأصله أبواب الجنة بدليل مقابلته بغلق أبواب النار وقال القرطبي بعد ان رجح حمله على ظاهره فان قلت فكيف ترى شرورا ومعاصي واقعة برمضان كثيرا فلو صفدت لم يقع ذلك فجوابه انها انما تغل عمن صاموا صوما حوفظ على شروطه وروعيت آدابه أو المصفد بعض المردة لا كلهم فالمراد تقليل شرور فيه وهذا أمر محسوس اذ وقوع ذلك به أقل من غيره أو لا يلزم من تصفيد كل ان لا يقع شر ولا معصية اذ لذلك أسباب غير الشياطين كنفوس خبيثة وعادات قبيحة وشياطين انسية (فان غم عليكم) بضم نقط عينه فشد ميمه أي حال بينكم وبينه غيم وقال الزركشي بالتنقيح به ضمير الهلال مستترا أي ستر من غميت شيأ سترته وليس من الغيم ويقال به غم وغمم مخففا ومشددا ثلاثيا ورباعيا (فاقدروا له) بوصل وضم داله وكسره أي حققوا مقادير أيام شعبان حتى تعلموا انه ثلاثين كما جاء مفسرا باخرى (غياية) بنقط عينه فتحتيتين كسحابة زنة ومعنى (تسحروا فان في السحور بركة) قال نو كرسول وجلوس قال بالفتح البركة أجر وثواب ويناسبه ضم لانه التسحر مصدرا أو قوة على صوم ونشاط له وتخفيف مشقة فيناسب فتحه لانه ما يتسحر به أو ما يتضمنه من استيقاظ ودعاء بالسحر والاولى ان البركة بالسحور تحصل بجهات متعددة وهي اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوي به على عبادة وزيادة في نشاط وتسبب بصدقة على من يسأل اذ او يجتمع معه على أكل وسبب لذكر ودعاء بوقت مظنة اجابة وتدارك نية صومه لمن أغفلها قبل نومه وقال ابن دقيق العيد أو هو عائد على أمور أخر ويتفق ان اقامة السنة توجب أجرا وزيادته أو أمور دنيوية كقوة بدن على صوم وتيسيره من اضراره بصائمه ومما علل به ندبه مخالفة أهل الكتاب اذ منعوه وهو أحد أحوال مقتضية زيادة في أجور أخروية قال وللمتصوفة بمسئلة السحور كلام من جهة اعتبار حكمته وهي كسر شهوة بطن وفرج والسحور قد يباينه فالصواب ان يقال ما زاد في المقدار حتى يعدم هذه الحكمة بالكلية فغير

مستحب كما يصنعه المترفهون من تأنق في مأكل ومشرب وكثرة استعداد لهما وما عداه تختلف
مراتبه قلت من أكثرها أكلا وشربا وتأنقا أكثر جوعا وعطشا من غيره لا محالة فلا يخلو
الصوم من تلك الحكمة والله تعالى اعلم (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر فقال
انها بركة أعطاكم الله اياها فلا تدعوه) قال قع هو مما اختصت به الامة في صومها (عن موسى
ابن علي) قال نو بضم عينه بالمشهور قلت فهو كسمي (ان فصل ما بين صيامكم وصيام أهل
الكتاب أكلة السحر) قال نو أي الفارق المميز بينهما السحور فنحن نتسحر وهم منعوه
فيندب لنا السحور وأكلة السحر كرحمة للجمهور هي السحور وهو المشهور بروايات بلادنا وهي
عبارة عن الاكل مرة واحدة وان كثر المأكول كالغدوة والعشوة وأما كغرفة فهي اللقمة
الواحدة وادعى قع انه كغرفة فلعله أراد رواية بلادهم قال قع وصوابه الفتح لانه المقصود
هنا (من صام رمضان ايمانا واحتسابا) بصاد بروايته وبقاف بدلها بأكثرها قال الزين بن المنير
الاولى نصبه حالا أي مؤمنا محتسبا بان يعتقد حقيته ويرجو ثوابه وطب احتسابا أو عزيمة
بان يصومه رغبة في ثوابه طيبة به نفسه غير مستثقل لصيامه ولا مستطيل لايامه (الصوم لي وأنا
أجزي به) كما مر اختلف العلماء به مع ان الاعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها اهل لانه
لا يقع به رياء كما بغيره ويؤيده خبر ليس في الصوم رياء لان الاعمال انما هي بالحركات وهو مما
بنية تخفى على الناس قاله أبو عبيد والحديث رواه البيهقي بالشعب بسند ضعيف عن أبي هريرة
قال بح فلو صح لقطع النزاع وقد ارتضاه المازري وابن الجوزي و قر أو لان الاعمال قد
كشفت مقادير ثوابها للناس وانها تضاعف لعشرة لسبعمائة لما شاء الله وهو يثيب عليه
تعالى بلا تقدير بدليل سياقه بالموطأ بلفظ كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها الى
سبعمائة الى ما شاء الله قال الله الا الصوم فانه لي وأنا أجزي به أي اجازي عليه جزاء كثيرا بلا
تعيين قدره أو أراد انه أفضل العبادات عندي فهو المقدم عليها قال ابن عبد البر كفى بقوله
الصوم لي فضلا له على كل عبادة وفي ن عليك بالصوم فانه لا مثل له لكن يعكر عليه بما
صح واعلموا ان خير أعمالكم الصلاة أو الاضافة له تشريف وتعظيم كبيت الله فانه ملك
كل البيوت أو ان الاستغناء عن طعام وغيره من شهوات من صفات ربنا جل جلاله فلما
تقرب صائم لله بما يوافق صفاته أضافه اليه قال قر معناه ان أعمال العباد مناسبة
لاحوالهم والصوم مناسب لصفات من صفات الحق كأنه قال ان الصائم يتقرب الي بأمر
هو متعلق بصفة من صفاتي أو هو كذلك لكن بالنسبة للملائكة لانه من صفاتهم أو لانه خالص
له فليس به للعبد حظ بخلاف غيره فان له به حظ الثناء على عبادته أو لانه لم يعبد به غيره
تعالى بخلاف غيره كصلاة وصدقة وطواف أو لان كل العبادات يوفى بها مظالم العباد غيره
روى البيهقي عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من
مظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم فيتحمل الله تعالى ما بقي عليه من مظالم ويدخله بصومه
الجنة ويؤيده ما رفعه أبو هريرة قال ربكم تبارك وتعالى كل العمل كفارة الا الصوم الصوم لي
وأنا أجزي به رواه الطيالسي وأحمد أو الصوم لا يظهر فتكتبه الحفظة كما لا تكتب كل

أعمال القلوب عشرة أقوال قال ج هذا ما وقفت عليه من الاجوبة وأقربها صوابا الاول والثاني وأقرب منهما الثامن والتاسع وقد بلغني ان الطلاقاني بذخائر القدس أبلغها الا كثر من هذا ولم أقف عليه قال حط قد وقفت عليه فرأيته بلغها الخمسة وخمسين قولا فساقها بتعليق ه قلت ذكرها بالادب فساق منها نيف عشر منها العشرة المذكورة وبيض بياضا فلم يسوده بعد ما رأيت اه وقال ج واتفقوا ان المراد بالصوم هنا صوم من سلم صومه من معاص قولا وفعلا وعز الدين هذا الحديث يشكل بقوله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين أراد ان نصف الفاتحة الاول ثناء عليه تعالى والآخر دعاء للعبد في مصالحه فذلك صار لله غير الصوم قال فجوابه ان الاضافة الثانية لا تناقض الاولى لان الثانية لاجل الثناء على الله عز وجل والاولى لاحد الوجوه المذكورة اذا تعددت الجهة فلا تعارض اذا (لخلوف فم الصائم) بفتح حاء فلام ففاء كجلوس قال قع هذا هو الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقوله كرسول وطب هو خطأ وحكى عن القابسي الوجهين وبالغ نو بشرح المهذب فقال يمنع كرسول واحتج غيره لذلك بان مصادر جاءت كرسول قليلة فهو منها (أطيب عند الله من ريح المسك) اختلف فيه مع انه تعالى منزه عن استطابة روائح لانه من صفات الحوادث ومع انه يعلم كلا على ما هو عليه فقال المازري هو مجاز اذ جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم بتقريبه منه تعالى أي انه أطيب عنده من ريح المسك عندكم أي يقرب اليه أكثر من تقريب المسك اليكم وبه قال ابن عبد البر أو أطيب عند الملائكة فيستطيبون ريح الخلوف أكثر مما تستطيبون ريح المسك أو حكم الخلوف والمسك عنده تعالى بضد ما هو عندكم فهو قريب من الاول أو يجزي به تعالى في الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح جرحه يفوح مسكا وما نال صاحبه من ثواب أفضل من ريح مسك لا سيما بالاضافة للخلوف حكاها قع وقال الداودي وجماعة ان الخلوف أكثر ثوابا من مسك مندوب اليه في جمع ومجالس ذكر ورجحه نو فحاصله حمل معنى الطيب على قبول ورضى فهذه ستة أجوبة ونقل القاضي حسين بتعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح فرائحة الصوم مما بين العبادات كرائحة المسك وقد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح بالمسئلة فذهب ابن عبد السلام الى انه بالآخرة كدم الشهيد فاستدل بروايته بها يوم القيامة وابن الصلاح الى انه بالدنيا لما رواه الحسن بن سفيان بمسنده والبيهقي بالشعب برفع جابر باثناء حديث في فضل هذه الامة برمضان وأما الثانية فان خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من ريح المسك قال وله ذهب الجمهور قلت الاولى الجمع بانه كذلك بالدنيا ويوم القيامة وما بيوم القيامة فرع مما بالدنيا حيث يجازي بجزاء كمسك عن عمل كان بالدنيا فكلا الامامين مصيب بدعواه احدى الدارين الا انه لا ينبغي له انكار الاخرى مع امكانها فدلالة الاخبار على كليهما (يدع شهوته وطعامه) لابن خزيمة يدع الطعام والشراب من أجلي ويدع لذته من أجلي ويدع زوجته من أجلي (الصوم) كيوم بروايات وكقيام بروايات (جنة) بضم جيمه كغرفة أي وقاية وستر قال ابن عبد البر من النار لتصريحه به مما بعد وبالنهاية أي يقي

صاحبه ما يؤذيه من شهواته و قر . أي سترة بحسب مشروعيته فينبغي للصائم أن يصون صومه
مما يفسده و ينقص ثوابه فيه قال (واذا كان يوم صيام أحدكم فلا يرفث) بضم وكسر فاء فمثلثة من
الرفث وهو الكلام الفاحش والجماع ومقدماته وذكره مع النساء أو مطلقا فلعل نهيه لما
هو أعم منها (ولا يصخب) بنقط خاء كينفع لا يصيح (فان شاتمه أحد أو قاتله فليقل اني صائم)
فهل يخاطبه مكالمة أو يقوله بنفسه به جزم المتولي ونقله الرافعي عن الائمة ورجح نو الاول
بالاذكار وقال بشرح المهذب كلاهما حسن والقول بلسانه أقوى فلو جمعهما لكان حسنا
(الصيام جنة مالم يخرقها) زاد الدارمي بالغيبة (فمن أصبح صائما فلا يجهل) أي لا يفعل شيأ
من افعال الجهال من صياح وسفه (عليكم بالباءة) بمد كساعة أي النكاح والتزويج
و يقال الباء بلا هاء وقد يقصر وهو من المباءة منزلا اذ من تزوج امرأة بوأها منزلا أو لانه
يتبوأ من أهله و يتمكن كما يتبوأ من منزله (ومن لم يستطع فعليه بالصوم) قال الاندلسي
بشرح المفصل الاغراء لا يكون الا للمخاطب فلا يجوز عليه زيدا وأما فعليه بالصوم فانه حسن
لتقدم الخطاب بأوله عليكم بالباءة فكانه قال ومن لم يستطع منكم فالغائب بمعنى المخاطب
(فانه له وجاء) بواو وجيم ومد ككتاب بالنهاية الوجاء ان ترض أنثيا فحل رضا شديدا يذهب
بشهوة جماع و ينزل في قطعه منزلة الخصاء أو ان توجأ العروق والخصيتان بحالهما أي
ان الصوم يقطع شهوته كوجاء وروي وجا كعصا أي تعب وحفاء وهو بعيد الا ان يراد به معنى
فتور اذ من وجئ فتر عن مشيه فشبه صوما بباب نكاح بتعب في باب مشي (من استطاع منكم
الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فليصم) قال المازري لم يرد
بالباءة بهذا جماعا على ظاهره اذ قال ومن لم يستطع فليصم فلو لم يستطع جماعا فلا حاجة
لصومه قال قع لا يبعد ان تختلف الاستطاعتان فيكون معنى قوله أولا من استطاع منكم
الباءة جماعا اي من يطيقه وقدر عليه فليتزوج ومعنى قوله بعد ومن لم يستطع أي لم يقدر
على الزواج المذكور ممن هو بالصفة المارة فليصم و نو اختلفوا في معنى الباءة هنا على قولين
يرجعان لمعنى واحد أصحهما انه أراد معناه لغة وهو الجماع أي من استطاع منكم الجماع
بقدرته على مؤن نكاح فليتزوج والا لعجزه عن مؤنه فليصم الثاني ان الباءة مؤن نكاحه
سميت باسم ما يلازمها أي من استطاع منكم مؤن نكاح فليتزوج ومن عجز عنها فليصم
وحمل من قالوا بهذا عليه انهم قالوا العاجز عن الجماع لا يحتاج لصوم لدفع شهوته فوجب
تأويل الباءة بالمؤن واجاب الاولون بما مر ان تقديره ومن لم تستطع جماعا لعجزه عن مؤنه وهو
محتاج لجماعه فليصم (من كان منكم ذا الطول) كعبد أي سعة (من قام يوما في سبيل الله)
بقاف و بصاد قال بالنهاية سبيل الله يعم كل عمل خالص سلك به طريق قربة اليه تعالى باداء
فرائض ونوافل وأنواع طاعات وان أطلق غالبا على الجهاد حتى صار لكثرة استعماله به كانه
مقصور عليه (زحزح الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين خريفا) بالنهاية أي نحاه
وأبعده عنها كما بغيرها مسافة تقطع بسبعين سنة اذ كلما مر خريف فقد انقضت سنة وقال
التوربشتي كانت العرب تؤرخ أيامها بالخريف لانه أوان جدادهم وقطافهم وادراك

غلاتهم فاستمر حتى أرخ عمر بسنة الهجرة (ليس من البر) أي من الطاعة والعبادة (الصيام في السفر) قال الزركشي من زائدة لتأكيد نفي أو تبعيضية وليس بشيء و طل أي ليس هو البر إذ قد يكون افطاره أبر منه إذا كان بحج أو جهاد ليقوى عليه كقوله ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ومعلوم انه مسكين من أهل الصدقة وانما اراد شديد المسكنة والطحاوي خرج هذا الحديث على رجل معين قد ظلل عليه وهو يجود بنفسه أي ليس من البر ان يبلغ المرء هذا المبلغ والله قد رخص له في الفطر (كراع الغميم) كراع كغراب والغميم بفتح معجمة كامير واد قدام عسفان (عن عبد الرحمن بن عوف قال يقال الصيام في السفر كالافطار في الحضر) قلت أي اذا تضرر به كالرجل قبله فهو عاص به كالفطار من أفطر حاضرا بغير عذر فوجه الشبه العصيان (أتى قديدا) بقاف قد الدال بن كز بير موضع قرب عسفان (أسرد الصوم) كانصر أتابعه (الكديد) بكاف فدال بن كامير مكان بين عسفان وقديد قال قع هذا الاختلاف في موضع أفطر به صلى الله عليه وسلم وكلها متقاربة بقصة واحدة من عمل عسفان (وابعثوا الى أهل العروض) كرسول بالنهاية أراد من باكناف مكة والمدينة يقال لهما وليمن العروض والرساتيق بارض الحجاز الاعراض جمع كسدر (من لم يبيت الصيام) أي ينوه من الليل من بيت رأيه فكر فيه بليل وحضره وكل مافكر فيه ودبر بليل فقد بيته (من لم يجمع الصيام) قال حق كيحسن أي يعزم عليه ويجمع رأيه عليه و طب الاجماع احكام النية والعزيمة أجمعت رأيا وأزمعته وعزمت عليه بمعنى (أيام البيض) كفيل بالنهاية أي أيام الليالي البيض ثالث عشر ورابع عشر وخامس عشر سميته اذ يطلع بها القمر من أولها الى آخرها (وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر أكثر صياما منه في شعبان) قال الزركشي بالتنقيح بنصب صياما وبجره قال السهيلي فهو غلط فر بما بني اللفظ على الخط كأن رآه مكتوبا بميم بلغة من يقف على منصوب منون بسكون فظنه مجرورا لاسيما وصيغة افعل تضاف كثيرا فتوهمه مضافا واضافته هنا لا تجوز قطعا (عن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله) قال الزركشي يجمع بين هذا و بين ماقبله بان الاول مفسر للثاني ومخصصه فكله اذا بمعنى أكثره أو كان يصومه مرة كله ومرة بعضه لئلا يعتقد وجوبه أو يصوم ماشاء من كله أولا أووسطا أوآخرا فلا يخص شيأ منه ولا يعمه بصوم حكى الثلاثة نو بشرح م وقال فهل خصه بكثرة صومه اذ ترفع اعمال العباد أوغيره فان قيل بآخران أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم فكيف أكثر منه بشعبان دونه فجوابه لعله لم يعلم فضل المحرم الا بآخر حياته قبل تمكنه من صومه أو كان يعرض به اعذار كسفر ومرض تمنع عن اكثاره به (ذانك يومان تعرض فيهما الاعمال على رب العالمين) قال خق ان قلت مامعنى هذا وقد ثبت في ق انه تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت لعله تعرض عليه تعالى اعمال العباد كل يوم واعمال الجمعة بكل اثنين وخميس واعمال السنة بشعبان فتعرض عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع عليها من شاء من خلقه أو يستأثر بها عنده مع انه تعالى لا يخفى

عليه من أعمالهم خافية أو تعرض في اليوم تفصيلا وفي الجمعة جملة أو بعكسه (سمعت معاوية يوم عاشوراء وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هذا اليوم اني صائم فمن شاء ان يصوم فليصم) قال نو ظاهره انه سمع من يوجبه أو يحرمه أو يكرهه فاعلمهم انه غير ذلك فكل ما بعد يقول بتمامه كلامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما بآخر (من صام الابد فلا صام) قال الكرماني فان قلت كيف يكونه قلت اذ صومه يستلزم صوم العيد وايام التشريق وهو حرام قلت لا زال اشكاله باقيا فالظنه انه زجر عن صومه رفقا لا غير (لا صام ولا أفطر) بالنهاية أي لم يصم ولم يفطر كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى وهو احباط لاجره اذ خالف السنة أو هو دعاء عليه كراهة لصنيعه (وحر الصدر) بواو فحاء فراء كسبب بالنهاية أي غشه ووساوسه أو حقده وغيظه أو عداوته أو أشد غضبه (ولم يفتش لنا كنفا) بالنهاية أي لم يدخل يده معنا كما يفعله الرجل مع زوجته في دواخل أمرها وهو للاكثر كسبب من الكنف جانبا أي لم يقربها (هجمت له العين) بهاء فجيم كنصر غارت ودخلت بموضعها (ونفهت له النفس) بنون ففاء فهاء كفرحت تعبت وكلت و بمثلثة بدل فاء فاستغربه بالنهاية فقال ولا أعرف معناه وقال مج فكانه أبدل من فاء اذ تبدل منه كثيرا (لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر) قال مج برفعه قطعا ونصبه بحذف فعل وجره بدلا من صوم داود قال ويجوز بقوله (صيام يوم وفطر يوم) الحركات الثلاث و نو فهل هو أفضل من سرده ظاهر هذا قاله المتولى منا وغيره أو سرده فهو خاص بعبد الله بن عمرو أي لا أفضل من هذا في حقك بدليل عدم نهيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حمزة بن عمرو عن سرده ولم يرشده الى يوم ويوم فلو كان أفضل في حق كل أحد لارشده اليه وبينه له اذ تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز أو يمنع قاله أهل الظاهر أو يجوز قال قع ذهب جماهير العلماء اذا ترك العيدين وأيام التشريق وذهب الشافعي وأصحابه بلا كراهة ما لم يتضرر به أو يخل بحق غير فيكره بدليل خبر (حمزة بن عمرو انه قال يا رسول الله اني رجل اسرد الصوم) كانصر (فاصوم في السفر قال صم ان شئت) فاقره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على سرده فلو كان مكروها لم يقره لا سيما بسفره وقد ثبت عن عمر انه كان يسرده وكذا أبو طلحة وعائشة وخلائق كثيرون فاجابوا عن خبر لا صام ولا أفطر بأنه صام العيدين قالته عائشة أو من تضرر به أو فوته حقا بدليل ان الخطاب لعبد الله بن عمرو وبم انه عجز بآخر عمره فندم على عدم قبوله رخصته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فله نهاه وأقر حمزة لعلمه بقدرته بلا ضرر أو لا صام لا يجد مشقة يجدها غيره فهو خبر لا دعاء اه وقر انما أقر حمزة بن عمرو على صوم رمضان بسفره لا عن سرد تطوع كما صرح به برواية د بدليل قوله هنا (هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه) فلا يقال بالتطوع مثل هذا (شهر الصبر) أي شهر رمضان فاصل الصبر الحبس فسمي به الصوم اذ يحبس نفسه عن كطعام وشراب ونكاح (كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر يوم الاثنين من أول الشهر والخميس الذي يليه ثم الخميس الذي يليه) بما بعده أول خميس والاثنين قال سحق اختلاف هذه الروايات يدل على ان المقصود كون الصوم واقعا باثنين وخميس أو عكسه على أي

وجه

وجه كان (وأيام البيض) قيل ان الحكمة بصومها ان النور لما عم لياليها ناسب ان تعم العبادة نهارها أو الكسوف يكون بها غالبا لا بغيرها وقد أمرنا بالتقرب الى الله تعالى باعمال برعنده (الغر) بضم نقط عينه فشدراء أى الليالى البيض بالقمر (هى صوم الشهر) فائدة *روى الطبرانى بكبيره بسنديه جهالة عن عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول صام نوح عليه السلام الدهر الا يوم الفطر والاضحى وصام داود عليه السلام نصف الدهر وصام ابراهيم عليه السلام ثلاثة أيام من كل شهر صام الدهر وافطر الدهر

﴿ كتاب مناسك الحج ﴾

(عن أبى سنان) بسين فنونين ككتاب اسمه يزيد اورسعة (عن أبى رزين العقيلى انه قال يارسول الله ان أبى شيخ كبير لا يستطع الحج ولا العمرة ولا الظعن) بنقط طاء مثال كسبب وعبد (قال فحج عن أبيك واعتمر) قال أحمد لا اعلم فى ايجاب العمرة حديثا أجود من هذا ولا أصح منه قال حتى به رد على ابن بشكوال اذ قال بهم ما نه خبر ان رجلا قال يارسول الله أين أبى قال أبوك فى النار انه أبو رزين العقيلى اذ مقتضاه ان أباه كافر حكم له بالنار وهذا يدل على انه مسلم بخاطب بحج (الحجة المبرورة ليس لها جزاء الا الجنة) قال نو أى لا يقتصر لصاحبها على تكفير بعض ذنوبه بل لا بدان يدخل الجنة والاصح الأشهر ان الحج المبرور ما لا يخالطه ذنب من البر طاعة أو المقبول المقابل بالبر ثوابا ومن علامته ان يرجع خيرا مما كان ولا يعاود معاصيه أو ما لا رياء فيه أو ما لا تعقبه معصية فهما بعد داخل عما قبل قال قر أقواله متقاربة وانه حج وفيت أحكامه ووقع كما طلب من المكلف على وجه أكمل (والعمرة الى العمرة) قال ابن التين الى بمعنى مع أى العمرة مع العمرة (كفارة لما بينهما) قال ذهب ابن عبد البر الى انه تكفير صغائر لا كبائر قال وذهب بعض علماء عصرنا لتعميمه فبالغ بانكاره عليه قال بالفتح استشكل تكفير العمرة مع ان اجتناب الكبائر يكفر فماذا تكفر العمرة فجوابه ان تكفير العمرة مقيد بوقتها وتكفير الاجتناب عام لكل عمرة فتغايرا من هذه الحيثية (من حج هذا البيت فلم يرفث) كينصر قال قع هذا من قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق والجمهور ان الرفث بالآية الجماع قال ج الظاهر انه بالحديث أعم منه وله نحا قر قال الازهرى وهو اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المرأة قال ابن عباس ما يخاطب به النساء وغيره من الجماع والتعريض به والفحش قولا (ولم يفسق) كينصر أى لم يأت سيئة ولا معصية (رجع كما ولدته أمه) قال ج أى بلا ذنب وظاهره غفران الصغائر والكبائر والتبعات وهذا من أقوى شواهد لحديث عباس بن مرداس المصرح به قال الطيبى جاء قوله فلم يرفث حرف عطف على الشرط وجوابه (رجع) أى صار والجرور خبره أو حال أى مشابها لنفسه فى براءته عن ذنوب من ولدته أمه (قال لا ولكن أحسن الجهاد وأجمله حج مبرور) قال بالفتح للاكثر فى لكن ضم كاف خطاب للنساء قال القابسى فله تميل نفسى وبرواية بالف فكسره حرف استدراك وسماه جهادا لما به من مجاهدة نفس (من خثعم) بنقط خاء

فخلفه فعين فميم كجعفر لاينصرف للعجمة والعلمية حي من بجيلة (رديف) كأمير من ردفه ركبه خلفه على دابة كأردفه (فأخرجت امرأة صبيا من المحفة) بكسر ميمه وحكى فتحه (فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر) قال نو أي بسبب حمله وتجنبه ما يجتنبه محرم وفعل ما يفعله محرم (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة) بفتح وكسر قاف (يهل) بضم فكسر يرفع صوته بالتلبية (هشام بن بهرام) بفتح وكسر باء (وقت) حكى الاثرم عن أحمد انه سئل في أي سنة وقت صلى الله تعالى عليه وآله وسلم المواقيت فقال عام حج (لاهل المدينة ذا الحليفة) بحاء فلام ففاء كجهينة قال بينه وبين طيبة ستة أميال وغلط من قال بينهما ميل واحد وهو ابن الصباغ وهي أبعدها من مكة فقيل حكمته ان معظم أمورهم بطيبة أو رفقا باهل الآفاق اذ أهل طيبة أقرب الآفاق لمكة (الجحفة) بجيم فحاء ففاء كغرفة قرية خربة بينها وبين مكة خمس مراحل أو أربع قريب منها وسميته اذ جحفها سيل (ذات عرق) بعين فراء فقاف كسدر سمية اذ به عرق أي جبل صغير وهي أرض سبخة تنبت طرفاء بينها وبين مكة مرحلتان وهي الحد الفاصل بين تهامة ونجد (يلملم) بتحتية فلامين وميمين كسفرجل مكان بينه وبين مكة مرحلتان ويقال المللم بهمز فسهل بياء وحكى به ابن السيد يرمرم براءين بدل لاميه (ولاهل نجد) هو اسم لعشرة مواضع وأراد هنا أعلاها تهامة واليمن وأسفلها الشام والعراق وأصله كل مكان مرتفع (قرنا) كعبد بالنهاية يسمى قرن المنازل وقرن الثعالب وكثير مما لا يعرف يقوله كسبب اهـ وممن قاله ذو الصحاح قال بالفتح فبالغ نو فحكى اتفاقا على انه غلط لكن حكى قع عن تعليق القابسي ان من قال كعبد أراد جبلا وكسبب أراد طريقا وبينه وبين مكة مرحلتان من جهة المشرق وحكى الروياني عن بعض قدماء الشافعية انه موضعان أحدهما في هبوط وهو قرن المنازل والآخر صعود وهو قرن الثعالب لكثرة ما كان يأوي اليه منها فظهر ان قرن الثعالب ليس ميقاتا قلت لعل كلا يسمى باسم الآخر لقربهما والاحرام انما يكون بالطريق بحاذاته وهو في حجر الجبل وقد أحرمت للعمرة منه يوما (حتى ان أهل مكة يهلون منها) هذا خاص بالحاج وأما المعتمر فيجب عليه ان يخرج الى أدنى الحل قال المحب الطبري لا أعلم أحدا جعل مكة ميقاتا للعمرة فتعين حمله على قارن قلت أو مفرد وأدنى الحل من مكة التنعيم ومنه يحرمون اهـ (في المعرس) بعين فراء فسين كمعظم على ستة أميال من طيبة (بالبيداء) كبيضاء بالنهاية هي المفازة لا شيء بها وهي هنا مكان مخصوص بقرب طيبة وقال أبو عبيد هي فوق علي ذي الحليفة لمن صعد من الوادي قلت وأراد مكة (الابواء) بموحدة فواو فمد كاسباب جبل بين مكة وطيبة وعنده بلد تنسب اليه (بين قرني البئر) بالنهاية هما بناآن على جانبيها فان كان من خشب فزرنوقان (سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم) الخ قال نو قالوا هذا من بديع الكلام وجزله اذ ما لا يلبس منحصر فصرح به وما يلبس لا ينحصر فقال لا يلبس كذا أي ويلبس ما عداه وقال البيضاوي سئل عما يلبس فاجاب عما لا يلبس ليدل التزاما بطريق المفهوم على ما يجوز وعدل عنه لاختصاره وبه اشارة ان حق السؤال ان يكون عما لا يلبس لانه الحكم

العارض

العارض فی الاحرام المحتاج لبیانه لان الجواب ثابت بالاصل معلوم بالاستصحاب فالالیق السؤال عما لا یلبس قال غیره فهذا یشبه الاسلوب الحکیم و یقرب منه قوله تعالی یسئلونك ماذا ینفقون قل ما أنفقتم من خیر فللوالدین والاقربین فعدل عن جنس المنفق وهو المسؤل عنه الی ذکر المنفق علیه لانه أهم (ولا زعفران) بتنوینه لانه منصرف اذ لیس به ألف ونون قال عزالدین انما أمروا بالخروج من مخیط وغیره مما منع بالحج لیخرج الانسان عن عادته والفه فیکون متذکرا لما هو به من عبادة ربه فیشتغل بها (بالجعرانة) بکسر جیمه فسکون عینه فراء فالف وبکسر عینه فشد راء بالمطالع أصحاب الحدیث یکسرون و یشددون والادباء یسکنون و یخففون وکلاهما صواب موضع قریب من مکة (یغط) بکسر نقط عینه فشد طاء مشال بالنهایة الغطیط صوت یخرج مع نفس نائم وهو تردید حیث لا یجد مساغا من غط غطا وغطیطا ومنه خبر الوحی (فسری عنه) بضم سینه فکسر شد راء و یخفف بالنهایة أی کشف عنه ماهو به من مکابدة نزول الوحی وقد تکرر خصوصا بنزول وحی وکلها بمعنی کشف وازالة من سروت ثوبا وسریته خلعته وشده مبالغة ولابن أبی حاتم بتفسیره والطبرانی باوسطه ان الآیة نزلت علیه اذا قوله تعالی وأتموا الحج والعمرة لله (آنفا) بمده الآن قریبا (الا أحد لا یجد نعلین) قال ابن المنیر به استعمال أحد باثبات وقد خصوه بصورة وسوغه کونه بعقب نفی (ولا یلبس القفازین) بقاف نفاء فزای کتثنیة رمان بالنهایة شیء تلبسه نساء العرب بایدیهن یغطی أصابع وکفا وساعدا من برد و یحشی بقطن أو ضرب من حلی تتخذه المرأة لیدیها (یهل ملبدا) الاهلال رفع صوت بتلبیة والتلبید جعل محرم برأسه کصمغ لیتلبد شعره و یلتصق بعضه ببعض فلا یتخلله غبار ولا یصیبه شعث ولا قمل وانما یفعله من یطول مکثه فی احرامه (طیبت رسول الله صلی الله علیه وسلم لحرمه حین أحرم) قال نو کقفل للاکثر ولم یذکر الهروی وجماعة غیره وأنکره ثابت علی المحدثین فقال صوابه کسدر أی احرامه بحجه (ولحله قبل ان یطوف بالبیت) أی طواف الافاضة (لقد کان یری وبیص الطیب) بواو فموحدة فصاد کبر یق زنة ومعنی (فی مفارق رسول الله صلی الله علیه وسلم) جمع مفرق کمسجد مکان افترق به شعره بوسط رأسه قیل جمعه تعمیما لجوانب رأسه التی یفرق فیها شعره (وهو محرم) ادعی بعضهم انه من خصائصه صلی الله تعالی علیه وآله وسلم قاله المهلب وأبو الحسن بن القصار مالکیا لان الطیب من دواعی النکاح فنها هم عنه وهو املك لاربه ففعله ورجحه قب لکثرة ما ثبت له من خصائص بالنکاح وقد ثبت حبب الی النساء والطیب وقال المهلب انما خص به لمباشرته الملائکة للوحی (کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا أراد ان یحرم ادهن بالطیب دهن یجده) للطحاوی والدارقطنی بالغالیة الجیدة (ینضح طیبا) کیضرب و ینفع بالنهایة بحاء یفوح والنضوح بنقط صاد کرسول ضرب من طیب تفوح رائحته وأصل النضح رش فشبه کثرة ما یفوح من طیب برش و بنقط حاء فقیل هو کاللطخ یبقی له أثر قالوا هو أکثر من النضح بحاء أو بحاء مارق کماء وبنقطه ماثخن طیبا أو بعکسه أو هما سواء (وعلیه مقطعات) قال نو کمعظمات أی ثیاب مخیطة وبالنهایة أی ثیاب قصار قطعت عن بلوغ التمام

أو المقطع من ثياب كل ما فصل وخيط كقميص وما لا بقطع كازر وأردية (متضمخ) بنقطتى صاد وخاء متلطخ (بخلوق) بفتح خاء وقاف كرسول طيب معروف يتخذ من كزعفران مخلوط بغيره (ان يضمدهما بالصبر) ككتف ويسكن أى يجعله عليهما ويداويهما وأصل الضمد الشد من ضمد رأسه وجرحه كنصر وضرب شده بضماد ككتاب خرقة يشد بها عضو مؤوف فقيل لجعل دواء على جرح وغيره وان لم يشد (لو استقبلت من أمرى ما استدبرت) أى لو علمت أولا ما علمته آخرا قلت صوابه لو أمرت أولا بما أمرت به آخرا اذ كان عالما بمثله لكن لم يؤمر الى الآن (فانطلقت محرشا) بالنهاية من التحريش بذكر ما يوجب عتابه لها (ولا تخمروا وجهه ورأسه) قال أما تخمير رأس محرم حى فمجمع على تحريمه وأما وجهه فقال مالك وأبو حنيفة هو كرأسه والشافعى والجمهور لا احرام فى وجهه بل له تغطيته وانما يجب كشفه فى حق امرأة وأما الميت فقال الشافعى وموافقوه يحرم تغطية رأسه لا وجهه كحى وتأولوا على ان النهى عن تغطية وجهه ليس لكونه وجها بل لصيانة رأسه اذ لو غطوا وجهه لم يؤمن ان يغطوا رأسه فلا بد من تأويله اذ مالك وأبو حنيفة ومن وافقهما يقولون لا يمنع من ستر رأس ميت والشافعى وموافقوه يقولون يباح ستره فتعين تأويله (فانه يبعث يوم القيامة يلبى) قال نو أى على هيئة مات عليها ومع علامة لحجه وهى علامة لتفضيله كما يجىء الشهيد يوم القيامة أوداجه تشخب دما (العذيب) بعين فمعجمة فتحتية فموحدة كزبير ماء لبنى تميم بمرحلة من الكوفة سمى بمصغر العذب لانه طرف أرض العرب من العذيبة وهى طرف الشئ (يا هناه) أى يا هذا فاصله هن لحقه هاء لبيان الحركة فصار هنه فاشبعت بالف فصار يا هناه بسكون هاء وبضم قال الجوهرى وهو لفظ خاص بنداء (فمشطتنى) كضرب قال ذو الافعال مشط رأسه مشطا سرحه (فليتشدد) بكسر همز كيتعد أى فليتأن ولا يعجل (لبيك عمرة وحجا) قال أبو البقاء نصب بفعل حذف أى أريد أو نويت (لبيك اللهم لبيك) قال ابن المنير فى مشروعية التلبية تنبيه على اكرامه تعالى عباده فان وفودهم على بيته انما كان باستدعاء منه سبحانه وتعالى وعز الدين من لب بمكان أقام به فالملبى يخبر عن اقامته وملازمته لعبادته تعالى وثنائه مصدر دل على كثرة كانه يقول تلبية بعد تلبية أبدا ولم يرد مرتين فقط كقوله عز وجل ثم ارجع البصر كرتين أى كرة بعد كرة أبدا ما استطعت واذا كان معناه اخبارا بملازمة الطاعة عبادة فهل كل عبادة له تعالى أى عبادة كانت أو عبادة الحج فقط اختاره المفسرون اهتماما بالمقصود ثم اعلم ان الاخبار بالملازمة عليها لا يصح فى ماضية وانما يصح الوعد فى مستقبلات قال ويظهر من هذا رجحان مذهب مالك فى كونه شرع التلبية لآخر المناسك لانه اذا بقى عليه شئ من كرمى كان من جنس الوعد بالملازمة عليه لانه عبادة والشافعى يقطعها قبل ذلك (لا شريك لك) أى فى الملك (ان الحمد والنعمة لك) بكسر همز استئناف وهو أجود عند الجمهور وفتحه تعليلا قال ثعلب من كسر فقد عمم ومن فتح فقد خص وتعقب بان التقييد ليس فى الحمد وانما هو بالتلبية وقال طب لهج العامة بفتحه وحكاه الزمخشرى عن الشافعى وابن عبد البر المعنى عندى واحد اذ من فتح أراد لبيك لان الحمد لك على كل حال وابن دقيق

العيد

العبد كمره أجود اذ يقتضي ان تكون الاجابة مطلقة غير معللة وان الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول أجبتك لهذا السبب اه قلت وان علقت بالعبادة فلامتثال قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فهو تعليل شريف يشرف به صاحبه فلا يهان اه والمشهور بقوله والنعمة نصبه قال ع و قر رفعه مبتدأ حذف خبره أي ان الحمد له والنعمة مستقرة له قاله ابن الانبارى قال الكرماني محاصله ان النعمة والشكر عليها لله تعالى وكذا قوله والملك به الوجهان قال ابن المنير قرن الحمد والنعمة وأفرد الملك لان الحمد متعلق النعمة فله يقال الحمد لله على نعمه فجمعهما كأنه قال لا أحمد الا لك لانه لا نعمة الا لك وأما الملك فستقل بنفسه ذكر لتحقيق ان النعمة كلها لله لانه ذو الملك (اذا استقلت به الناقة) بشد لامه (قائمة) نصبه حالا (والرغباء اليك) كبيضاء أي رغبتنا في جلب أي نفع ودفع أي ضر بالدارين مفوضة اليك لا شريك لك في أي ايجاد وأعدام (وانبعثت) أي ثارت ومضت ذاهبة (ليلة الحصبة) بحاء فصاد فموحدة كرحمة أي ليلة المبيت بالمحصب بعد النفر من منى (انقضى رأسك) بضم قاف فنقط صاد كانصر أي حلى ضفره (وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة) تأوله الشافعي بانه أمرها ان تدع عمل العمرة وتدخل عليها الحج قارنة لا أن تدع العمرة نفسها وبأن اعتبارها من التنعيم تطييب لنفسها بعمرة منفردة كأمهاتنا قال طب الا أن قوله انقضى الخ لا يشاكل هذه القضية فلو تأوله متأول بالترخيص في فسخ عمرة لغيرها لكان له وجه فأجاب الكرماني بان النقض والامتشاط جائزان بالاحرام بحيث لا ينتف شعر وقد يتأول بأنها معذورة أو الامتشاط تسريح باصابع لغسل الاحرام بالحج ويلزم منه نقضه قلت كلا نقضه وامتشاطه يلزم منه نتفه والغسل للاحرام مع حيض بعيد فأحسن ماقاله كونها معذورة وبه للنفس شئ (هذه مكان عمرتك) قال الزركشي المشهور رفع مكان خبرا أي عوض عمرتك التي تركتها الحيض ونصب ظرفا ومنع بعضهم غيره أي هذه كائنة مكانها أي مجعولة مكانها (ضباعة) بنقط صاد فموحدة فعين كغرابة (محلى) بفتح ميمه وكسر حاء أي مكان تحللي قيل هذا من خصائص ضباعة (وسلت) الدم بسين فلام ففوقية كنصر وضرب أماطه باصبعه (ولم تحلل أنت) كيضرب من حل أو يحسن من أحل (ولا نرى الا الحج) بضم نونه أي نظن (كانوا يرون) بضم أوله أي أهل الجاهلية وذلك من تحكماتهم المبتدعة (ويجعلون المحرم صفر) قال نو هو مصروف اتفاقا فحقه كتبه بالف لنصبه لكنه تركه للغة ربيعة فيقرأ منونا اه وبالحكم لا يصرفه أبو عبيدة أي يسمون وينسأون تحريمه لئلا يتوالى عليهم ثلاثة أشهر حرم فتضيق بذلك أحوالهم وهو المراد بالنسيء (ويقولون اذا برأ) بهمز كقرأ (الدبر) كسبب الجرح يظهر بعبير من دبر كفرح دبرا أو ماقرح من خفه أي اذا برأ ما حدث بها بالسير لحج (وعفا الوبر) كدعا كثر بعد حلقه برحال الحج (وانسلخ صفر) قال نو هذه الالفاظ تقرأ كلها ساكنة لسجع (أى الحل قال الحل كله) اى حل يجوز له فيه كل ماحرم عليه باحرامه حتى جماع النساء فلذلك تمامه (بالاثاية) بهمز فمثلثة فتحتية كغرابة موضع بطريق الجحفة لمكة (الرويثة) قلت براء فواو فمثلثة كجهينة موضع بين الحرمين

(والعرج) بعين فراء فجيم كعبد قرية جامعة من عمل الفرع على أيام من طيبة (ظبى حاقف) بحاء فقاف ففاء كصاحب نائم قد انحنى فى نومه (لا يريبه أحد) كيبيعه ويريده من الريبة أى لا يتعرض له ويزعجه (انا لم نرده عليك الا أنا حرم) بكسر ان الاولى ابتدائية وفتح الثانية بنية لام تعليل (وخشينا ان نقتطع) بضم أوله أى يقطعنا العدو عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (أرفع فرسى) بشد كسر فاء أى أكلفه سيرا سريعا (شأوا) بنقط سينه فهمز فواو كعبد أى قدر عدوه (وهو قائل) من القيلولة (بالسقيا) بسين فقاف فتحتية كبشرى موضع (فاضلة) كفاكهة أى فضلة (صيد البر لكم حلال مالم تصيدوه أو يصاد لكم) قال حق كذا الرواية بصاد فألف وهو جائز بلغة كقوله

اذا العجوز غضبت فطلق * ولا ترضاها ولا تملق

وقوله * ألم يأتيك والانباء تنمى * (عمرو بن أبى عمرو ليس بالقوى فى الحديث) قال حق قد تبع ن على هذا ابن حزم فقال خبر جابر ساقط لانه عن عمرو وهو ضعيف وسبقهما التضعيفه يحيى بن معين وغيره لكن وثقه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وابن عدى وغيرهم واخرج له ق فوجب قبول خبره وسكت د على حديثه هذا فهو عنده حسن أو صحيح وصححه الحاكم بالمستدرك وقال انه بشرط ق والكن للمطلب بن عبد الله بن حنطب له أحدهما فى صحيحه فدل ان الحاكم لم ير بأن رجاله يكتاج بهما تم أعل ت هذا بانقطاع بين المطلب وجابر فقال لا نعرف له سماعا منه وكذا قاله أبو حاتم وقال خ لا أعرف للمطلب سماعا عن صحابى الا قوله حدثنى من شهد خطبة النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال الدارمى مثله (خمس ليس على المحرم فى قتلهن جناح) قال نو قال الشافعى به جواز قتلهن لانهما لا يؤكل فكل مالا يؤكل ولا متولد مما يؤكل ومن غيره يجوز قتله لمحرم بلا فدية ومالك أى لانها مؤذيات فكل مؤذ يجوز للمحرم قتله ومالا فلا (والحدأة) كعنبة (والفارة) بهمز ويلين ألفا (والكلب العقور) قال نو هل الكلب المعروف أو كل ما يفترس لانه يسمى لغة كلبا عقورا والعقور العاقر الجارح (والغراب الابقع) بموحدة هو ما بظهره أو بطنه بياض وقد أخذ بهذا القيد طائفة واجاب غيرهم بان الروايات المطلقة أصح (ونهى عن قتل الجنان) بكسر جيمه فشد نون فالف فنون الحيات التى تكون بالبيوت جمع جان وهو رقيق خفيف (الا ذا الطفيتين) تثنية طفية كغرفة أصله خوصة المقل شبه خطين على ظهره بخوصتين (والابتر) اى قصير الذنب (خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن فى الحرم والاحرام) قال نو قال جماعة الحرم هنا كسبب أى الحرم المشهور حرم مكة وقوم كثلث ولم يذكر فى بالمشارق غيره فقال جمع حرام كقوله تعالى وانتم حرم أى محرمون أو بالامكنة المحرمة قال وكسبب اظهر (من وثء) بواو فمثلثة فهمز كعبد وهن فى رجل بلا خلع وكسر من وثئت رجل فهى موثوءة ووثأتها انا وقد يترك همزه (احتجم وسط رأسه) كسبب أى متوسطه وهو ما فوق اليافوخ (بلحى جمل) كعبد وحكى كسدر و بفتح ميمه موضع بين مكة وطيبة أو عقبة بسبعة أميال من السقيا أو ماء وقال البكرى هى بئر جمل التى بحديث أبى جهم وغلط من جعله بمهملة ذكره بالفتح وروى بلحيى جمل

بتثنية كقوله

لولا رسول الله ما زرنا ملل * ولا الرويثات ولا لحي جمل

(لفظه بعيره) كضربه وسمعه أي رماه (فوقص وقصا) بالنهاية الوقص كسر عنق وقصت عنقه كوعد ووقصت به راحلته كقول الخطام وخذ بالخطام فلا يقال وقصت العنق نفسها ولكن وقص الرجل فهو موقوص (أبو العالية) لم يحضرني اسمه الآن (البراء) كشداد لانه كان يبري النبل (اليوم نضر بكم) بسكون باء نضر بكم من جائزات الشعر فهو مرفوع (يزيل الهام عن مقيله) كامير بالنهاية الهام جمع هامة وهي أعلى الرأس ومقيله موضعه مستعار من موضع القائلة (من نضح النبل) بنون فنقط ضاد فحاء كعبد من نضحوهم بالنبل رموهم (هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض) لا يعارضه خبر ابراهيم حرم مكة اذ معناه ان ابراهيم أول من أظهر تحريمها بين الناس وكانت قبله عند الله حراما وأول من أظهره بعد الطوفان وقال قر أي حرمه تعالى ابتداء بلا سبب ينسب لاحد ولا لاحد به مدخل فلاجل هذا المعنى أكده بقوله (لم يحرمها الناس) أي تحريمه بشرع لا مدخل للعقل فيه أو هو من محرماته تعالى فيجب امتثاله وليس من محرمات الجاهلية كما حرموا اشياء من عند أنفسهم فلا يسوغ اجتهاد في تركه أو حرمته مستقرة من أول الخلق فليس مما اختصت به شريعته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (فهو حرام بحرمة الله) كغرفة أي بتحريمه أو بحقه المانع من تحليله (لا يعضد شوكه) بضم أوله وفتح نقط ضاد أي لا يقطع (لا ينفر صيده) بضم أوله وشد فتح فاء قال تو يحرم تنفيره ازعاجا عن محله فهو على ظاهره كما قيل أو كناية عن اصطياده (ولا يختلى) كيعتلى أي لا يقطع (خلاه) بنقط خاء بقصر و بمد الرطب من نبات (قال العباس) أي ابن عبد المطلب (الا الاذخر) بنقطي ذاله فخاء كزبرج برفعه بدلا مما قبله ونصبه واختاره ابن مالك لان الاستثناء وقع متراخيا عن المستثنى منه فبعدت مشاكلة البدلية ولان استثناءه عرض بآخر الكلام بلا قصد وهو نبت طيب الرائحة معروف قضبانه دقاق قال بالفتح لم يرد العباس استثناءه بل تلقينه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوله بجوابه الا الاذخر استثناء بعض من كل لدخوله بعموم ما يختلى فهل قاله باجتهاد أو بوحي عينه له أو فوض الحكم به مطلقا أو قيل له قبله من استثنى شيأ فاجبه (عن أبي شريح) كزبير اسمه خويلد بن عمرو بالمشهور وهو خزاعي كابي (انه قال لعمرو بن سعد) أي ابن العاصي المعروف بالاشدق (وهو يبعث البعوث) كفلوس جمعا وفردا وهو بمعنى مبعوث أطلق مصدرا وأراد مفعولا أي الجيوش التي جهزها يزيد بن معاوية لقتال عبد الله بن الزبير (الغد من يوم الفتح) بنصبه أي ثانيه (أن يسفك بها دما) كيضرب وحكي ضمه أي يسيله (ولا يعضد بها شجر) قال ابن الجوزي المحدثون يقولون بضم نقط صاد وقال لنا ابن الخشاب هو بكسره وروى يخضد بنقط خاء بدل عينه وهو بمعناه فاصل الخضد الكسر فيستعمل في القطع (وانما أذن لي) كفرح فاعله الله تعالى وروى ببنائه نائب (الوزغ الفويسق) مصغر فاسق تحقيرا زيادة ذم على وصفه (ألم ترى) بفتح راء فسكون تحتية فاعلا حذف نونه جزما أي ألم تعلمي وتعرفي (لولا

حدثان) كعمران مبتدأ حذف خبره حتماً أي موجود (استلام الركنين) أي مسحهما فسينه فاء افتعال من السلام بحجارة من استلم أصاب السلام ككتاب حجارة (الا ان البيت لم يتم على قواعد ابراهيم) أي ان الركنين الواليين الحجر ليسا ركنين يستلمان وانما هما بعض جدار بنته قريش على غير أساس ابراهيم فلم يستلمهما صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (وجعلت له خلفا) بنقط خاء فلام ففاء كعبد بابا من خلفه يقابل باب قدامه (لولا ان قومك حديث عهد) كذا باضافته وحذف واو وقال المطرزي لا يجوز حذفه في مثله فصوابه حديثو قلت بل فعيل يخبر به عن جمع كقوله تعالى والملائكة بعد ذلك ظهير (كاسنمة الابل) جمع سنام (متلاحكة) بكاف أي شديدة الملازمة (ذو السويقتين) تثنية سويقة مصغر ساق الحقه هاء لانه مؤنث وصغره اذ سوق الحبشة تغلب عليها دقة وحموشة (فاجاف الباب) بفاء أي أغلقه عليه (بخزامة في أنفه) بنقط خاء فزاي كتجارة حلقة من شعر تجعل في أحد جانبي أنف البعير كانت بنو اسرائيل تخزم أنوفها وتخرق تراقيها وغير ذلك من أنواع تعذيب فوضعه تعالى عن هذه الامة (ثم أمره أن يقوده بيده) وجهه ان القود بالازمة انما يفعل بدواب (انك حجر لا تنفع ولا تضر) أي الا باذنه تعالى قال الطبري انما قاله عمر اذ كان الناس حديثي عهد بالاسلام وعبادة الاصنام فخشي ان يظن جهال ان استلامه من باب تعظيم احجار كفعل الجاهلية فاعلمهم انه فعله اقتداء بفعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا لضره أو نفعه كاعتقاد الجاهلية بضر ونفع احجار يعبدونها وروى الحاكم بأبي سعيد قال علي لما قال عمر ذلك انه يضر وينفع اذ لما أخذ الله الميثاق من بني آدم كتبه في رق فالقمه الحجر قال وسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول يؤتى يوم القيامة بالحجر الاسود وله لسان ذلق يقر لمن استلمه بالتوحيد وسنده ضعيف (عن جابر قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دخل المسجد فاستلم الحجر مضى عن يمينه فرمل) كنصر (ثلاثا ومشى اربعا ثم أتى المقام) قال عز الدين يجعل الطائف البيت عن يساره ويبدأ بالحجر الاسود لانه اذا استقبل البيت من باب بني شيبة يبقى ركن البيت عن يساره وهو يمين البيت لانك اذا واجهت أحدا فيمينك يساره ويسارك يمينه وما يلقاك من البيت هو وجهه اذ به بابه وباب البيت وجهه ابا كان والادب ان لا تؤتى الافاضل الا من قبل وجوههم فله كان اتيانه من ثنية كداء والاصل بكل قربة يصح فعلها بيمين ويسار ان لا تفعل الا بيمين كوضوء فاذا ابتدأ بالحجر وجعل البيت عن يساره كان مبتدئا باليمين والوجه فيجمع بين الفضيلتين المكرمتين ولو ابتدأ بالحجر وجعل البيت عن يمينه لترك ابتداء بالوجه ويمين البيت كل الحائط الذي بعد الحائط الذي به البيت ويساره الحائط الذي يقابله ودبر البيت الحائط الذي يقابله الحائط الذي به بابه (تحب) بضم نقط حاء فشد موحدة أي يعدو (وهنتهم) كوعد وقدس أضعفتهم (يثرب) بفتحه غير منصرف (فامر اصحابه ان يرملوا وكان المشركون من ناحية الحجر وقالوا هؤلاء أجلد من كذا) قال عز الدين بن عبد السلام هو ضرب من الجهاد وهو يجعلنا نذكر لنعمة أنعمها الله على رسول الله وأصحابه بالعزة بعد الذلة وبالقوة بعد الضعف حتى بلغ عسكره صلى الله تعالى عليه

باآله وسلم سبعين ألفا قلت بل بلغ مشارق ملبكه تعالى ومغاربه وأيضا النعمة أنعمها ربنا علينا اذ مامن نعمة أنعمها على أصولنا نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فمن آمن به قبلنا آباؤنا أو غيرهم فهى نعمة علينا أيضا فالحمد لله على ذلك (يستلم الركن بمحجن) بجاء فجيم فنون كمنبر أى بعده حتى يصيبه (شرب من ماء زمزم وهو قائم) هو بيان لجوازه أو لانه يشق شرابه منه بجلوس لعلو بنائه (لو كانت كما أولتها لكانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما) هذا من بديع فهمها اذ ظاهر الآية رفع جناح عن طائف بالصفا والمروة وليس بنص بسقوط الوجوب فاخبرته أنه محتمل ولو كان نصا فيه لقال قولها اذ يتضمن سقوط الاثم عن ترك الطواف فاخبرت انه انما كان لان الانصار تحرجوا ان يمروا بذلك المحل فى الاسلام فاخبروا ان لا حرج عليهم (لمناة الطاغية) مناة صنم وضعه عمرو بن لحى بالمشلل بجر نفتحة والطاغية نعته قال الزركشى فلو روى بكسرة واضافة لجاز والطاغية الفرقة الطاغية الكفرة (عند المشلل) بنقط سينه فلامين كمعظم هو ثنية مشرفة على قديد (يتحرج) أى يخاف حرجا (ان الناس غشوه) بنقطى عينه فبينه كرموه أى ازدحموا عليه وكثروا (الاشدا) بفتح شينه فشدداله أى عدوا وسرعة (سرحة) بسين وحاء كرحمة شجرة عظيمة (سرتحتها سبعون نبيا) أى قطعت سررهم أى ولدوا تحتها فهو يصف بركتها (الحج عرفة) قال عز الدين باماليه فان قيل أى أركان الحج أفضل قلنا الطواف اذ يشتمل على صلاة وهو مشبه بالصلاة والصلاة أفضل من الحج والمشتمل على الافضل أفضل فان قيل قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الحج عرفة يدل على أفضلية عرفة اذ مراده معظمه وقوف عرفة فجوابه انا لا نقدر ذلك بل نقدر امرا مجمعا عليه وهو الادراك اذا دراك الحج وقوف عرفة فمن وقف به ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه قال القاضى أبو الطيب أى قارب التمام (فى ايضاع الابل) بنقط صاد فعين كايلاف من وضع بعيره وأوضعه حمله على سرعة سيره (شنق ناقته) من شنق بعيره كنصر كفه بزمامه راكب (سيرا لعنق) ضرب من سير دواب طويل نصبه مصدرا نوعيا كرجعت القهقرى (فجوة) كرحمة ويثلث ككل ثلاثى لامه واو وبعده تاء أى سعة (مال) كباع أى عدل (الى الشعب) كسدر الطريق بين الجبلين (فقلت يارسول الله الصلاة) قال أبو البقاء الوجه نصبه أى أتريد أو نصلى الصلاة وقع نصبها اغراء ويرفع بفعل حذف أى حانت أو حضرت (قال الصلاة أمامك) برفعه مبتدا وخبرا (فى ضعفة أهله) كرقبة قال ابن مالك بتوضيحه جمع ضعيف على ضعفة غريب كخبيث وخبثة (كانت امرأة ثبطة) بمثلثة فموحدة فطاء مشال ككامة ورحمة أى ثقيلة بطيئة باخرى بطيئة (وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها) قال نو أى قبل وقته الذى كان يصلى به دائما الا قبل طلوعه اذ يمتنع اتفاقا فتندب الصلاة باول الوقت بهذا اليوم بمزدلفة آكد وقال أصحابنا أى كان يؤخرها بغير اليوم حتى يأتيه بلال فقدمها اليوم أول ما طلع لكثرة المناسك فيه فيحتاج للتبكير ليتسع وقته (لم أدع حبلا) بحاء فموحدة فلام كعبد بالنهاية مستطيلا من رمل أو ضخما منه أو الحبال منه كالجبال فى غيره وطب الجبال مادون الجبال ارتفاعا (وقضى تفثه) بفوقية ففاء فمثلثة كرقبة بالنهاية ما يفعله محرم بحجه اذا

حل كقص شارب واظفار ونتف ابط وحلق عانة أوازالة شعث ودرن ووسخ مطلقا (ويقولون أشرق ثبير) كانصر وأحسن امر أى لتطلع عليك الشمس وثبير بمثلثة فوحدة فراء كامير جبل عظيم بمزدلفة يسار الذاهب منها الى منى منادى مفرد علم وللعرب جبال أخر تسماه قال محمد بن الحسن هى أربعة كلها حجازية و طب كان الجاهلية يقولون أشرق ثبير كيما نغير أى كى ندفع ونفيض فخالفهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فافاض قبل الطلوع من أشرق دخل فى وقت الشروق (أغيلمة) مصغر غلمة وقياسه غليمة لكنهم ردوه لا فعلة فقالوا أغيلمة كما قالوا أصيبية مصغر صبية والجوهرى الغلام جمعه غلمة ومصغره أغيلمة بغير مكبره كانهم صغروا اغلمة وان لم يقولوه (على جمرات) جمع جمرة بالف وتاء (فجعل يلطح أفخاذنا) بحاء قال د اللطح ضرب لين وبالنهاية ضرب خفيف بكف وجعل للشروع من أفعال المقاربة (أبينى) بالنهاية هل هو مصغر ابنى كاعمى وأعيمى فهو مفرد يدل على جمع أوابنا بقصره ومده جمع ابن أومصغر ابن وبه نظر قال ابن الحاجب باماليه قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أبينى لاترموا جمرة العقبة الاولى لعله مصغر بنى جمعا فاصله بنيى اذ أصله بنيون أضفته لياء تكلم فصار بنيوى برفعه وبنيى بنصبه وجره بقلب الواو ياء فادغم على قياس هم مكرمى وكذا بنصبه وجره فله كان لفظ مكرمى بالاحوال الثلاثة سواء فكرهوا اجتماع ياآت وكسرة فنقلوا الاما لمحل فاء فصار وبنى فقلبوا الواو همزة فصار أبينى وليس بهذا الوجه الا نقل لام لمحل فاء وهو قريب مما ذكرناه من استثقال وقلب واو ضمت همزا جائز قياسا فهذا أولى من قول من قال انه مصغر ابناء زدا لمفرده اذلو كان مصغره لقيل ابيناى بلارده لمفرده لانه من جموع قلة فلا يرد لمفرده نحو اجيمال وأولى من قول من قال انه جمع ابنى بقصره بزنة أفعل اسم جمع للابناء صغر فجمع بواو ونون اذلا يعرف ذلك مفردا فلا ينبغى أن يحمل الجمع عليه ولانه لا يجمع أفعل اسما جمع سلامة

﴿كتاب الجهاد﴾

(بعثت بجوامع الكلم) قال الهروى أى القرآن جمع تعالى به بالفاظ يسيرة معانى كثيرة جمع جامعة أى كلمة جامعة وكذا كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يتكلم بالفاظ يسيرة تحتوى على معان كثيرة (وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت فى يدى) قال قر هذه الرؤيا أوحى الله تعالى فيها لنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان أمته ستملك الارض ويتسع سلطانها ويظهر دينها فوقع كذلك فملكت أمته مالم تملكه أمة قبلها فهو من أدلة نبوته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ووجه مناسبة هذه الرؤيا أن من ملك مفتاح المغلق فقد تمكن من فتحه ومن الاستيلاء على مافيه قلت هذه الرؤيا انما كانت يقظة وانما سماها بذلك لغيبته فى مشاهدة ربه عن السوا ولا مفهوم لخزائن الارض بل وخزائن السماء كذلك بل هو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو خزانة أسماء الله الحسنى فنه السماء والارض ومن بهما فانظر شرح محمد بحمد (جاهدوا المشركين باموالكم وأيديكم وألسنتكم) قال المنذرى لعله أراد بالالسنة الهجاء لقوله فلهو أسرع فيهم من نضح النبل أوالحض على الجهاد والترغيب به وبيان فضائله للناس (مات على شعبة من نفاق) أى طائفة وقطعة منه (لوددت أن أقتل فى سبيل الله ثم أحيا)

قال

قال عز الدين كيف يمكن ذلك مع ان الصحيح ان الكفار مخاطبون بالفروع وقتله كفر فكيف يتمنى وقوع الكفر في الوجود وقال فجوابه ان قتله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم له اعتباران اعتبار كونه كفرا واعتبار كونه سببا لثواب الشهداء فتمنيه من هذا (وتوكل الله للمجاهد في سبيله بان يتوفاه فيدخله الجنة أو يرجعه سالما الى أهله بما نال من أجر أو غنيمة) سئل عز الدين أيما أفضل من قتل أو من سلم فقاتل العدو فاجاب من سلم أفضل لمحوه كفرا من قلب كافر باسلامه عند موته فان قيل مصيبته أعظم فهو أفضل قلنا المصائب لا يثاب عليها اذ ليست من كسبه بل المثاب عليه بالمصائب الصبر والا يصبر كانت كفارة لذنبه (ما من غازية) قال حق صفة لجماعة أو سرية (خرجت تغزو) أي هي الغازية (فيصيبون) غنيمة أي يصيب غزاة تلك الغازية فاعاد ضميره لمعناها (الا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة) بنقط جانه (ان أرجعه) كاضرب من وجع ثلاثيا قال تعالى فان رجعك الله (أنا زعيم والزعيم الحميل) قال ابن حبان الزعيم لغة طيبة والحميل لغة مصر والكفيل لغة العراق قال ويشبه أن يكون قوله والزعيم الخ من قول ابن وهب أدرجه (في ربض الجنة) براء فوحدة فنقط ضاد كسبب بالنهاية ماحولها خارجا عنها شبه بالابنية تكون حول مدن وحول قلاع (فعد لابن آدم باطرقه) كافلس بالنهاية جمع طريق بلغة تانيثه كيمين وأيمن وبتذكيره أطرقة كرغيف وأرغفة (كمثل الفرس في الطول) كعنب حبل طويل يشد أحد طرفيه برجله وضده بوتد ليدوربه راعيا فلا يسير لوجهه (من قاتل في سبيل الله فواق ناقة) بفاء فواو فقاف كغراب وسحاب ما بين الحلبتين راحة قال أبو البقاء بنصبه ظرفا أو قدر وقت فواقها أو جار بالمجرى مصدر أي قتالا مقدرا بفواقها (ومنبله) كمحسن قال طب هو من يناول نبلا لرامية بان يكون بجنبه أو خلفه ومعه نبل عديدة فيناوله واحدا بعد واحدا أو يرد عليه نبلا لارمى به قال حق يجوز كمحدث ومكرم من نبله وأنبله وهو بالاول باصلنا وحواشي المنذري (وجرحه يثعب دما) بمثلثة فعين فموحدة كينفع يجري (اللون لون الدم والريح ريح المسك) قلت لونه كدم دلالة على شهادته وعرفه طيب كهو دلالة على كرامته (كما أنت) قال الاندلسي بشرح المفصل قولهم كن كما أنت ما موصول والكاف حرف وحذف صدر الصلة اى كالذي هو أنت أو يحذف خبر أي كالذي أنت عليه أو كافة حذف خبر أنت أي كما أنت كائن والكرماني ما موصولة وأنت حذف خبره أي عليه أو فيه وكافة لتشبيه أي ليكن حالك مستقبل مشابها الحال كنت عليه بماض أو زائد أي الزم الذي كنت عليه (فقال حس) بكسر حاء فكسر شد سينه كلمة يقولها من أصابه شئ آلمه كجمرة وضربة (مات مجاهدا مجاهدا) أي جاد او مبالغا في سبيل البر ومجاهدا الاعدائه (أهل الوبر والمدر) بالنهاية أي أهل البوادي والمدن والقرى اذ يتخذون بيوتهم من الوبر ومن المدر كسبب جمع مدرة بهاء وهي اللبنة (الا الدين) قال حج أي كل المظالم الا اياه (يركبون ثبج هذا البحر) بمثلثة فوحدة فجيم كسبب وسطه ومعظمه قلت كنت فهمت لما وقفت على هذا قبل ان اقرأ العلم انهم أولياء الله تعالى الذين يعبدونه ويذهبون في أمواج البحار فلا يبتلون ولا يغرقون وهو من محاسن ما يزاد على معاني الباب باطنا (كالمجان) بجيم فنون كدواب جمع مجن الترس (المطرقة)

كعكرمة أي ما ألبست عقباشيأ بعد شيء ومنه طرقت نعلا صيرتها طاقا فوق طاق وركبت بعضها فوق بعض وروى كعظمة والاول أشهر قاله بالنهاية (ابغوني الضعيف) بهمزوصل أي اطلبوه لي قلت أو اطلبوني عنده امتثالا لقوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم الخ (بئر رومة) بخوته بئر بطيبة (وأنفق الكريمة) اى العزيزة على ربها الجامعة للكمال (و ياسر الشريك) قال طب أي عمله بيسر وسهولة ومعاونة (ونهه) بنون فوحدة فهاء بالقاموس كقفل وقال كتف أو الانتباه من نومه (رياء) ككتاب (وسمعة) كغرفة فعلة شيأ ليراه و يسمعه الناس (لا يرجع بالكفاف) كسحاب أي سواء بسواء لانه ما كفى بقدر الحاجة بلا فضله

كتاب النكاح

(فأرى ربك) بفتح همز (الا يسارع في هواك) قال نو يخفف عنك و يوسع عليك في الامور فله خيرك (رد على عثمان) هو ابن مظعون (التبتل) أي نهاه عنه (ولو أذن له لاختصينا) قال نو أي لو أذن له في الانقطاع عن النساء أو غيرها من ملاذ الدنيا لاختصينا لدفع شهوة النساء لنتفرغ للتبتل اذ ظنوا جوازه باجتهادهم ولم يوافق السنة لان الاختصاء بالآدمي حرام صغيرا كان أو كبيرا قالوا التبتل انقطاع عن نساء وترك نكاح فراغا لعبادة تعالى والطبري هو ترك ملاذ الدنيا وشهواتها اللذات (فمن رغب عن سنتي فليس مني) قال نو أي من تركها اعراضا عنها غير معتقد لها على ما هي فكافر واما من ترك نكاحا على صفة يندب معها تركه كنومه عن فراش لعجزه عنه وكاشتغاله بعبادة مأذون بها ونحوه فلا يتناوله هذا النهي والذم (ثلاثة حق على الله عونهم الخ) زاد الحاج رابعا بحديث و بنظم حط لها قال

حق على الله عون جمع * وهو لهم في الجد يجازي
فكاتب ناكح عفافا * ومن أتى بيته وغازي

(هذا الدلدل) بدالين ولامين كهدهد أي القنفذ أو ذكره شبهه به لانه أكثر ما يظهر بليل ولانه يخفي رأسه بجسده ما استطاع (فككت عنه كبله) بكاف فوحدة كعبد القيد الضخم (جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عندي امرأة هي أحب الناس الي وهي لا تمنع يد لامس قال فطلقها قال لا أصبر عنها قال استمتع بها) بالنهاية أي تجيب من أرادها وقوله استمتع بها أي لا تمسكها الا لحاجتك ولم يوجب عليه طلاقها خشية ان تتوق نفسه لها فيزني بها أو لا ترد سائلا من مالي أحد اذ فيه وأشبه به قال أحمد فلم يكن يأمره بامساك الفاجرة قلت بل هو أخف الضررين اذ بنحوه من الوزر وعليها وزرها فلا مانع من أمره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالامساك معه (تنكح النساء لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك) قال الصحيح انه أخبر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بما يفعله الناس عادة اذ يقصدون هذه الخصال الاربع وآخرها عندهم ذات الدين فاظفر بها أنت أيها المسترشد لانه أمر به والحسب كسبب قال القاموس ما تعده من مفاخر آبائك أو الكرم أو الشرف في الفعل أو الفعال الصالح أو الشرف الثابت في الآباء أو المال (فانه أجدر أن يؤدم بينكما) أي يكون

بذلك المحبة واتفاق من أدم الله بينهما كضرب ألف ووفق كآدم كآمن (عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وأدخلت عليه في شوال فأي نسائه كان أحظى عنده مني) قال قع ونو قصدت به ردما كانت الجاهلية عليه من كراهة التزويج بشوال والدخول به اذ يتطيرون به لان به اشالة ورفعا قال حط بطبقات ابن سعد انهم كرهوه لطاعون وقع به (ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب) كينصر (على خطبة أخيه) كسدرة نكاح امرأة ما قال اللفظ خبر ومعناه نهي فهو أبلغ في النهي اذ خبر الشارع لا يتصور خلافه والنهي قد تقع مخالفته فكأنه قال عاملوا هذا النهي معاملة الخبر المحتم قال طب وغيره ظاهره اختصاص التحريم بمسلم فيه قال الاوزاعي وعممه الجمهور فاجابوا عن الحديث بان تقييده خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم يعمل به (ولا تسأل المرأة طلاق أختها) قال برفع تسأل خبرا معناه نهي وكسره نهيا حقيقيا والخبر أنسب بما قبله (لتكتفي ما في انائها) بالنهاية تفتعل من كفأت القدر اكبها أو أمالها ليفرغ ما بها كأكفأها فهو تمثيل لامالة الضرة حق ضرتها من زوجها اليها اذا سألته ونو نهي امرأة أجنبية ان تسأله طلاق زوجته فتنكحه فيصير لها ما لها كنعمة ومعروفة ومعاشرة فعبر عن ذلك باكتفاء ما بالاناء مجازا سواء كانت من قرابتها أو من الاسلام (ان اباعمرو بن حفص طلقها) قال نو كذا قاله الجمهور وقيل أبو حفص بن عمرو وأبو حفص بن المغيرة وقال الاكثر اسمه عبد الحميد ون أحمد وقوم اسمه كنيته (أم شريك) اسمها غزية أو غزيلة بنت وردان (فآذنيني) عده أي أعلميني (أما أبو جهم فلا يضع عصاه على عاتقه) قيل كثير الاسفار أو كثير الضرب اهن قال نو فهو أصح قال الحاكم بمناقب الشافعي من لطيف استنباطه ما رواه محمد بن جرير الطبري عن الربيع قال كان الشافعي يوما بين يدي مالك بن أنس فقال رجل لمالك يا أباعبد الله اني رجل أبيع القمري واني بعت يومي هذا قمريا فبعد زمن جاء مشتريه فقال ان قمريك لا يصيح فتذاكرنا الى ان حلفت بالطلاق انه ما يهدأ من صياح فقال مالك طلقت امرأتك فانصرف الرجل حزينا فقام الشافعي له وهو ابن أربع عشرة سنة فقال له أصياح قمريك أكثر أم سكوته فقال صياحه فقال له الشافعي امض فانها غير مطلقة فرجع لحلقته فرجع السائل لمالك فقال يا أباعبد الله تفكر في واقعتي تستحق ثوابا فقال له ما قاله أولا فقال عندي من قال غيره قال ومن هو فاشار للشافعي فغضب مالك فقال من أين هذا الجواب فقال لاني سألته أصياحه أكثر ام سكوته فقال صياحه فقال مالك فهذا الدليل أقبح وأي تاثير لقلة سكوته وكثرة صياحه بالباب فقال الشافعي قد حدثني عن عبد الله بن يزيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس انها أتته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ان أبا جهم ومعاوية خطباني فبأيهما أتزوج فقال اما أما معاوية فصعلوك وأما أبو جهم فلا يضع عصاه على عاتقه وقد علم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه كان يأكل وينام ويستريح فعلمنا انه عنى بقوله لا يضع عصاه على عاتقه ان الاغلب من أحواله ذلك فلذلك حملت قوله قمري لا يهدأ من صياحه على الاغلب فلما سمعه مالك تعجب من قوله ولم يقدح بقوله البتة (وأما معاوية فصعلوك)

كعرجون (لا مال له) قال نو به استعمال المجاز وجواز اطلاق مثله اذ قاله مع علمه ان له ثوب يلبسه من مال تافه وان أبا جهم كان يضع عصاه بكنومه وصلاته ولكن لما كثر حمله عصاه ومعاوية قليله جدا جاز هذا الاطلاق مجازا (واغتبطت به) بنقط عينه ففتحي موحدة ففوقية قلت أي فرحت بذلك الواقع (فان في أعين الانصار شيأ) قال نو بهمز أحد الاشياء قيل صغر او زرقة قلت باخرى بنون بدل همز فيكون معناه ما ذكر (اذ كرها على) أي اخطبها من نفسها (فقامت الى مسجدها) أي محل صلاتها من بيتها قال نو فلعلها استخارت لخوفها من تقصير في حقه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قلت بل صلت شكر الله تعالى على هذه النعمة التي لا يوازيها شئ وأما التقصير فبسعة اخلاقه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما يغيب به أعظم من تقصيرها وانما ذكرت استئذانها به تعالى دلالة على عادة النساء (ونزل القرآن) أي قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها فدخل عليها بلا أمر اذ زوجه تعالى لها بهذه الآية (اذا هم أحدكم بامر فليركع ركعتين) قلت أي توسلا له تعالى ببركة الصلاة كالآخر اذا حزبه أمر فزع الى الصلاة امتثالا لقوله تعالى وأمر أهلك بالصلاة الخ (اللهم انى أستخيرك بعلمك) أي أطلب منك الخيرة (وأستقدرك) أي أسألك أن تقدر لى الخيرة (بقدرتك) قال الكرمانى باء بعلمك وبقدرتك لاستعانة او استعطاف كقوله تعالى رب بما أنعمت على أي بحق علمك وقدرتك الشاملين (فاقدره لى) بضم داله وكسره أي فقدره من التقدير قال الشيخ شهاب الدين القرافى بانوار البروق يتعين تفسير التقدير هنا بالتيسير أي فيسره (ثم رضنى به) بشد ضاد كزكنى أي اجعلنى راضيا بما قدرته لى (انى امرأة غيرى) كتقوى من الغيرة كرحمة (وانى امرأة مصبية) كمحسنة أي ذات صبيان (الايم أحق بنفسها) كسيد بالنهاية هى بالاصل من لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا مطلقة أو متوفى عنها زوجها وهنا الثيب فقط وعممه الكوفيون باصل اللغة وقال قع أحق بنفسها اهل بالاذن فقط قاله الجمهور أو به وبالعقد خلاف (واذنها صماتها) كغراب السكوت (وان أبت فلا جواز عليها) بزاى كسحاب بالنهاية أي فلا ولاية عليها لاحد عند امتناعها (عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم) قال قع انما رواه هو وحده وروت ميمونة وأبو رافع وغيرهما انه تزوجها حلالا لانهم أعرف بالقصة لتعلقهم به بخلاف ابن عباس ولانهم اضبط منه وأكبر وقيل تزوجها بالحرم وهو حلال اذ يسمى من بالحرم محرما وان حلالا وهو لغة شائعة معروفة كقوله * قتلوا ابن عفان الخليفة محرما * أي بحرم طيبة قال جط وقيل بالبيت أو فى شهر حرام من احرم دخل فى الشهر الحرام (لا ينكح المحرم) كيضرب أخذ به الائمة الثلاثة والجمهور وتعلق ابو حنيفة بالسابق فاجيب بعد ما مر ان الصحيح عند الاصوليين ترجيح القول اذ يتعدى للغير والفعل قد يخص به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ولا ينكح) بضم أوله أي لا يزوج امرأة بولاية ولا وكالة (ومن يعصهما فقد غوى) بفتح وكسر واو قال قع والصواب فتحه من الغى انتهى كافى شر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس الخطيب أنت) قال قر ظاهره انه أنكر عليه جمع اسمه تعالى واسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بضمير واحد

ويعارضه

و يعارضه ما رواه د بابن مسعود انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خطب فقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا وبابن ومن يعصهما فقد غوى وهما صحيحان ويعارضه أيضا قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي فجمع بالواو اسمه تعالى والملائكة فلهذه المعارضة قال بعض القراء هذا الذم انما هو لانه وقف على يعصهما فلا يساعد قوله الرواية فان الرواية الصحيحة انه أتى باللفظين معا بنسق واحد وان آخر كلامه فقد غوى فرد عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وعلمه ما اختل به فقال قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى فظهر ان ذمه في جمعه الاسمين بضمير واحد فاذا يتوجه الاشكال ويتخلص عنه باوجه الاول ان المتكلم لا يدخل تحت خطاب نفسه اذا واجه غيره فقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بئس الخطيب انت منصرف لغيره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لفظا ومعنى الثاني ان انكاره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عليه لعله لحضور المجالس من يتوهم التسوية بجمعه الضمير فمنعه والاجاز الثالث ان ذلك الجمع تشريف فلله تعالى ان يشرف من يشاء بما يشاء أو يمنع منه غيره كقسمه بكثير مخلوقاته ومنعنا عنه فقال ان الله وملائكته يصلون على النبي وكذلك اذن لنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بذلك الاطلاق ومنع منه غيره بلسان نبيه الرابع ان العمل بخبر المنع أولى لاوجه لانه تقييد قاعدة والخبر الآخر يحتمل الخصوص كامر ولان الخبر ناقل والآخر مبقي على الاصل فكان الاول أولى ولانه قول والثاني فعل فكان أولى اه وقال نو رضي الله تعالى عنا معا قال قع وجماعة انما أنكر عليه لتشريكه الضمير المفيد للتسوية وأمره بالعطف تعظيما لله تعالى بتقديم اسمه كما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في خبر آخر لا يقل أحدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ليقل ما شاء الله ثم شاء فلان والصواب ان سبب نهيه ان الخطب شأنها البسط والايضاح واجتناب الاشارات والرموز فلهذا صح انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا لتفهم وأما قول الاولين فيضعف باشياء منها ان مثل هذا الضمير متكرر باحاديث صحيحة بكلامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كقوله ان يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما وانما ثناه اذ ليست خطبة وعظ بل هو تعليم حكم فكل ما قل لفظه كان أقرب لحفظه بخلاف خطبة الوعظ اذ ليس المراد حفظها بل الاتعاظ بها ومما يؤيده ما ثبت بسنن د بسند صحيح عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خطبة الحاجة الحمد لله نستعينه الى أن قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه اه وقال عز الدين من خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه يجمع في الضمير بينه وبين ربه تعالى ويمتنع منه غيره اذ غيره اذا جمع أوهم باطلاقه التسوية بخلافه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فان منصبه أعلى من ان يتطرق اليه ذلك (عبد الرحمن بن الزبير) كامير (حتى يذوق عسيلتك) بالنهاية شبه لذة الجماع بذوق عسل فاستعار لها ذوقا وانثه لارادة النطفة عسلا أو لارادة النطفة أو أصل العسل يذكر ويؤنث فمن صغره مؤنثا قال عسيلة كشميسة وقويسة وصغره اشارة الى ان القدر القليل يحصل به حل (ثويبة) بمثلثة فواو فموحدة كجهينة مولاة

لابي لهب (لست لك بمخلية) بضم ميم وسكون خاء وكسر لام اي لست أخلي لك بلا ضرة (شركني) كسمعني (درة بنت أبي سلمة) بضم داله وتشديد راء اتفاقا وصحفه من قال بفتح نقط داله (مالك تنوق في قريش) بفتحات فوقية فنون فشد واو فقاف أي تختار وتبالغ في الاختيار وبفوقيتين كتقول أي تميل (لا تحرم الاملاجة والاملاجتان) بكسر همز وخفة جيم اي المصة والمصتان (لا تحرم الخطفة والخطفتان) بنقط خاء كرحمة بالنهاية اي الرضعة القليلة يأخذها صبي من ثدي بسرعة (فان الرضاعة من المجاعة) مفعلة من الجوع أي انما يحرم من الرضاع ما رضعه الطفل جائعا فاغناه عن طعام فان كبر ولا يغنيه فان من رضعها لا تحرم عليه ولا بناتها (جاء عمي أبو الجعد) اسمه افلح (اخو أبي القعيس) بقاف فعين فسين كزبير وقال هشام هو أبو القعيس قال الحفاظ صوابه الرواية الاولى وهي المعروفة بكتب الحديث وغيرها ان عمها من الرضاعة هو أفلح اخو أبي القعيس وكنية أفلح أبو الجعد (ارضعيه تحرمي عليه) قال قع لعلها حلبته في شيء فشربه اذ لا يحل له مسها فهذا حسن أو عفي عن المس للحاجة كما خص من بالرضاعة من الكبير (أبى سائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل عليهن بهذه الرضعة وقلن لعائشة والله ما نرى هذه الا رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لسالم) قال به كل العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الامصار الى الآن ولم يوافق عائشة على ثبوت حرمة الرضاعة برضاع البالغ الا داود الظاهري وبهذا تصريح بأن أزواجه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كانت بمرتبة الاجتهاد (ان جدامة بنت وهب) بجيم كغرابة وهل بدال وصحح أو بنقطه خلاف وقال قر هي جدامة بنت جندل هاجرت والمحدثون يقولون بنت وهب قال نو وهو المختار الاسدية أخت عكاشة بن محصن الاسدي من أمه (لقد هممت) كرددت (ان انهى عن الغيلة) بالنهاية كزينة اسم من الغيل كغيل وهو مجامعة رجل زوجته مرضعا وكذا من حملت مرضعا وكزينة ورحمة معا أو بكسره الاسم وبفتحه المرة أو لا يكسر الا بحذف تاء وقد أغال الرجل وأغيل وولده مغال ومغيل واللبن الذي يشرب ولده يسمى الغيل أيضا (ما يذهب عني مذمة الرضاع قال غرة عبد أو أمة) بالنهاية المذمة بفتحة مفعلة من الذم وبكسره من الذمة والذمام أو بكسره وفتحه حق وحرمة يذم من ضيعها ومذمة الرضاع حق لزمه بسببه فكأنه قال ما يسقط عني حق مرضعتي حتى أؤديه كاملا وكانوا يستحبون ان يهبوا لها عند فصاله غير أجرتها (عن البراء قال لقيت خالي) هو أبو بردة هاني بن دينار (قال أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة أبيه) قال ابن بشكوال

(لا جلب ولا جنب) كسبب معا بالنهاية الجلب في شيئين في الزكاة ان يقدم المصدق على أهل الزكاة فينزل موضعا فيرسل من يجلب له الاموال من أمكنتها ليأخذ صدقتها فنهاه وأمره ان يأخذها بأماكنها وفي السباق ان يزجر الرجل فرسه ويجلب عليه ويصيح حثا له على جريه فنهاه عنه والجنب كسبب في السباق ان يجنب فرسا الى فرس ركبه فاذا فتر مركوبه تحول لمجنوبه وفي الزكاة ان ينزل الساعي بأقصى أمكنة الصدقة فيأمر بالاموال ان تجنب وتحضر اليه أو يجنب بها أربابها بعدًا فيتكلف الساعي في اتباعه فنهوا عنه

(فصعد النظر اليها وصوبه) كقدس معا بالنهاية أى نظر لاعلاها وأسفلها وقال نو صعد كقدس رفع وصوب بواو كقدس خفض (عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار) بنقطى سينه فغينه فراء ككتاب أصله لغة الرفع من شغر الكلب رفع رجله ليبول كانه قال لا ترفع رجل وليتى حتى أرفع رجل وليتك أو شغر البلد خلا لخلوه عن صداق (والشغار أن يزوج الخ) هذا تفسير مدرج (على اثنتى عشرة أوقية) بضم همز فواو ثبت فكسر قاف فشد تحتية هى بالحجاز أربعون درهما (ونش) بفتح نونه فشد نقط سينه نصفها عشرون درهما أو نصف كل شئ (كلفت لك علق القربة) كسبب أى تحملت لاجلك كل شئ حتى علقها وهو حبل تعلق به وروى عرق براء أى تكلفت لك حتى عرقت عرق كعرق القربة وهو سيلانها أو كعرق حاملها لثقلها أو قصدتك بسفر احتاج لعرقها وهو ماؤها أو تكلفت لك ما لا يكون كما لا تعرق القربة قال الاصمعى عرق القربة هو الشدة ولا أدرى ما أصله (أو قد تجرد ابنه الوقر) كسدر الحمل وأكثر استعماله بحمل بغل وحمار (ودف راحلته) بفتح داله فشد حاء بالنهاية دف الرحل جانب كور البعير وهو سرجه (زنة نواة من ذهب) كصلاة بالنهاية هى خمسة دراهم أو قدر نواة منه قيمتها خمسة دراهم وان لم يكن ذهب وأنكره أبو عبيد وقال الازهرى دل الخبر انه تزوجها بذهب قيمته خمسة دراهم الا ترى انه قال نواة من ذهب ولا أدرى لم أنكره أبو عبيد وأصلها عجمة التمرة (لا وكس) بواو كسبب لا نقص (ولا شطط) كسبب لا جور (من جلة أصحاب محمد صلى الله تعالى عليه بآله وسلم) بكسر فشد جمع جليل (ان رجلا غشى جارية لامرأته فرفع ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان كان استكرهها فهى حرة من ماله) الخ قال اشعث بلغنى ان هذا كان قبل الحدود ذكره البيهقى بالسنن والآثار والحازمى بناسخه وقال ط ب هو منكر ضعيف السند منسوخ ولا أعلم أحدا من الفقهاء قال به (وعليه الشروى) بنقط سينه فراء فواو كتقوى أى المثل من هذا شروى هذا مثله وعليه بضم وكسر عينه فكسر شد لامه فشد تحتية (الحمر الانسية) بكسر فسكون بالاشهر التى تألف البيوت نسبة للانس ضد الجن وبكتاب أبى موسى ما يدل على ضم فسكون قال ما تألف البيوت نسب للانس كقفل ضد الوحشة وكسدر قليل وكنسب رقبة غلط لا يعرف بالنهاية ان أراد لا يعرف رواية جاز والا فهو مصدر أنس كفرح أنسا كسبب (فصل ما بين الحلال والحرام الدف) بالنهاية بضمه وفتحه معروف أراد اعلان النكاح (بالرفاء والبنين) براء ففاء ككساء قال الهروى أى بالارتفاق وحسن الاجتماع أو بالهدو والسكون قال الزمخشرى الباء حذف عامله أى أعرست (ان عبد الرحمن بن عوف جاء وعليه ردع من زعفران) براء فدال فعين كعبد أى أثره قال نوا الصحيح انه علق به من عروسه ولم يقصده ولا تعمده أو يرخص به للرجل عروسا فعليه مشى المصنف فبوب له (مهيم) كجعفر بالنهاية أى ما أمرك وشأنك وهى كلمة يمانية (وان بنى) بالنهاية البنا والابتناء الدخول بالزوجة وأصله ان من تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على أهله قال الجوهرى ولا يقال بنى باهله (درعك الحطمية) بالنهاية اذ تحطم سيوفا وتكسرها أو العريضة الثقيلة أو منسوبة

لبطن من عبد القيس يسمى حطمة بن محارب كانوا يعملون الدروع وهذا أشبه الاقوال (وكنت ألعب بالبنات) بالنهاية أي التماثيل التي تلعب بها الصبايا قال قع به جواز اتخاذ اللعب وإباحة لعب الجواري بهن وبآخرانه رآه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلم ينكره قال وسببه تدريب الاولاد على اصلاح شأنهن وبيوتهن قال نو فلعله مخصوص من أحاديث نهيه عن اتخاذ صور تمثال المصلحة أولا زال منهيا عنه ومال عائشة كان باول الهجرة قبل النهي قال خط أوجاز لهن غير بالغات كما جاز للولي الباسه حرير الصبيه (فأخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر) كذا باصلنا فأخذوهم فاجرى قال نو وبه دليل لجواز ذلك وانه لا يسقط المروءة ولا يخل بمراتب أهل الفضل لاسيما لحاجة القتال أو رياضة دابة أو تدريب فرس ومعاناة أسباب شجاعة (وأني لارى بياض فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم) هذا دليل لمن يقول ان الفخذ ليس بعورة وهو المختار (خربت خيبر) كفرح قيل هو دعاء أي أسأل الله خرابها أو اخبار بخرابها على الكفار وفتحها على المسلمين (انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين) هو من أدلة جواز الاقتباس من القرآن وهي كثيرة لا تحصى (فقالوا محمد) بالنهاية أي هذا محمد خبر لمبتدأ حذف (والخميس) بنقط خاء فميم فسين كأمير قال نو برفعه الجيش وقال كالازهري سمي به لانه خمسة أقسام مقدمة وساقة وميمنة وميسرة وقلب أو لتخميس الغنائم ترده بانه كان بالجاهلية ولا تخميس لهم (وأصبناها عنوة) بكسر جه أي قهر الا صلحا (فجاءه دحية) بكسر داله وفتحه (صفية بنت حيي) قال نو الصحيح انه اسمها قبل سبيها أو اسمها زينب فسميته بعد سبي واصطفاء وحيي بضم وكسر حاء فتح تحتية فشد أخرى (خذ جارية من السبي غيرها) قال المازري لعله ردها برضاه فاذن له في غيرها أو اذن في جارية من حشو السبي لا أفضلهن فلما أخذ أشرفهن استرجعه اذ لم يأذن له فيها (فاهدتها) أي زفتها (فأصبح عروسا) كرسول يطلق على ذكر وأنثى معا (وبسط نطعا) به أربع لغات مشهورات فتح وكسر نونه مع فتح وسكون طاء أفصحهن كسدر قال خط وقد اشتهر بين الادباء ماقاله ابن سكرة في كافات الشتاء السبعة منها الكساء فعارضته بنونات الصيف السبعة منها النطع فقلت

للصيف سبع من النونات فائقة * لحسنها رونق بين الانام سطع
نهر ونون ونوم فوق نمرقة * ناعورة ونسيم طيب ونطع

(في خميل) بنقط خاء كأمير قطيفة وهو كل ثوب له خمل من أي شئ كان (اتخذتم انماطا) كاسباب جمعا وفردا هي ضرب من بسط له خمل رقيق (زهاء ثلثمائة) بزاي ومد كغراب أي قدرها من زهوت قوما حزرتهم (التخلق) بالنهاية تفعل من الخلقة وهو ان يتعمد واذلك

﴿كتاب الطلاق﴾

(في قبل عدتهن) بقاف فموحدة كثلث أي اقبالها وأولها وحين يمكنها دخول فيها وشروع وذلك بحال الطهر يقال كان ذلك في قبل الشتاء أي اقباله (فقال مه) بالنهاية أي فماذا استفهام أبدل ألفه هاء لوقف وسكت (أرأيت ان عجز واستحمق) أي فعل فعل الحمقى

واستحمقه وجده أحمق بالنهاية روى واستحمق ببناء نائب لانه لازم ومتعد يقال استحمق فعل فعل الحمق واستحمقه وجده أحمق والاولى أولى لبراوج عجزه (فطلقني البتة) أى ثلاثا لانها قاطعة (فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير) كامير اتفاقا وهو الزبير بن باطا ويقال باطيا وكان عبد الرحمن صحابيا والزبير قتل يهوديا بغزوة بني قريظة (هدبة الثوب) بهاء فدال فوحدة كغرفة أحد خيوط تبرم بطرفه خيوطا خيوطا من سداه غير منسوج (ان الغميصاء أو الرميصاء) بنقط عينه وصاد كمغير حمراء هي غير أم سليم على الصحيح (الواشمة) أى فاعلة الوشم بان يغرز الجلد بابرة فيحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر (والموتشمة) من فعل بها ذلك (والواصلة) بالنهاية من تصل شعرها بشعر آخر زور وقالت عائشة ليست الواصلة بالتي تعنون فلا بأس ان تعرى المرأة عن الشعر فتصل قرنا من قرون صوف أسود وانما الواصلة من تكون بغيا في شبيبتها فاذا أسنت وصلتها بقيادة قال أحمد اذ سمعه ما سمعت بالعجب منه (ريح مغافير) بنقط عينه ففاء كتماثيل شئ ينضحه شجر العرفط حلو كنا طف له ريح كريهة منكرة ويقال مغاثير بمثلثة بدل فاء جمع مغفور كعرجون وهو بناء قليل بالعربية لم يرد منه الا هو ومخور للنخر ومعرور لضرب من كماة ومعلوق واحد العاليق (رفع القلم عن ثلاث) قلت مر به كلام السبكي بطوله ينفع المغتذى أو درجات مرقاة الصعود وأصلهما (ان الله تجاوز عن أمتي ما وسوست به أو حدثت أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم به) قال عز الدين بما اليه يرد عليه خبر من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه فان عملها كتبت عليه سيئة ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا فقد أثبت اللوم بالحسنة حسنة وقوله تعالى وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فلما نزلت جاءت الصحابة رضي الله تعالى عنا معا فجثوا على ركبهم عنده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقالوا لا طاقة لنا بهذا يريدون ان ما عامة فلا يقدرون على ثبوت المؤاخذة على فردها بالنفس فقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قولوا سمعنا وأطعنا ولا تكونوا كاصحاب موسى فقالوا فنزل قوله تعالى آمن الرسول الى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فخصص ما مر من الآية الاولى مما خرج عن الطاقة فدل على ان ما بالنفس مغتفر قال فجوابه ان ما بالنفس قسمان وسوسة وعزائم والوسوسة حديث النفس هو المتجاوز عنه فقط وأما العزائم فكلها مكلف بها وأما وله لم يكتب فعائد الى المهموم به لا الهم اذ ما لا يفعل لا يكتب وأما العزم فمكلف به لقوله يحاسبكم به الله وقال محل آخر حديث النفس الذى يمكن دفعه لكن بدون مشقة فلا اثم به لهذا الحديث وهو عام بكل حديث النفس واذا تعلق هذا النوع بخير أثيب عليه فتلك المشقة موجبة للرخصة دون اسقاط اعتبار الكسب والا كان يقال انما سقط التكليف في طروق الشرور لمشقة اكتساب دفعه فصار كضرورى لا يثاب ولا يعاقب عليه فكذلك هذا قلت ما قاله بهذا المحل هو الحق الذى لا يعدل عنه لغيره وغيره خبط والحديث ناسخ لما فهم من الآية انه يحاسب على ما يطاق فهما والله سبحانه وتعالى أعلم (انظروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم انما يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وأنا محمد) قال عز الدين ان قيل كيف يستقيم وهم لا يشتمون الاسم بل المسمى والاسم واحد فجوابه

انه كنى اسمى محمد ان شتم بالسب قلت وكذا اسمه اه اذ يرجع ذلك عليهم لانهم المستحقون
ذلك لا هو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كما بآخر (كان فى بريرة ثلاث سنن) قال قع حديث
بريرة كثير السنن والعلم والآداب ومعنى قول عائشة ثلاث انها سنت وشرعت بسبب قصتها
وعند وقوع قضيتها وما به من غيرها قد علم قبلها وقد أفرده جماعة من الائمة بالتأليف منهم ابن
جرير وابن خزيمة وبلغه بعضهم لنحو مائة فائدة (لاها الله اذا الا أن يكون الولاء لى) قد تكلم
الناس قديما وحديثا على هذه الكلمة وقالوا ان المحدثين يروونها هكذا وانه خطأ فصوابه
لاها الله ذا بحذف همزة اذا قال حط فقد ألفت به تأليفا حسنا ذكرته بالعقود (من زوجها)
اسمه مغيث كمبين (فى علية) بضم وكسر عينه أى غرفة جمعه علالى (المتبرعات) بموحدة
فراء فعين من التبرع كان المختلعات بعده تفسيره (والمختلعات هن المنافقات) بالنهاية من أى
يطلبن خلعا وطلاقا من أزواجهن بلا عذر (ان امرأتى لا تمنع يد لامس) مر ما به (فقال
غربها) ان شئت كقدسها أمر أى أبعدها بطلاق (شريك بن السمحاء) بسين فميم فحاء
كبيضاء قال شريك هذا صحابى وقول من قال يهودى باطل قلت لعله أراد كانه فاسلم فلا
عتب اذا (سبطا) ككتف وعبد مسترسلا (أشعر قضىء العينين) بقاف فنقط صاد فهمز
كامير فاسدهما بكثرة كدمع وحمرة (أكحل) من الكحل كسبب سواد أجفان عين خلقة
(جعدا) بجيم فعين فدال كعبد ضد سبط (خمش الساقين) بنقط خاء فميم فنقط سينه كعبد
رقيقهما كالخشهما (فتلكأت) بشد كاف فهمز كتوقفت وتبطأت معا (خدلا) بنقط خاء
فدال فلام كعبد غليظا ممتلئ الساقين ومثله الخدلج (من أورق) هو ما به سواد غير صاف (نزعه
عرق) بالنهاية نزع اليه أشبهه قال وعرق أصل شبهه بعرق كنخلة ونزعه أشبهه واجتذبه اليه
فأظهر لونه عليه (الولد للفراش) بالنهاية أى للزوج والمولى مالك الفراش وتسمى المرأة فراشا
اذ يفترشها (وللعاهر الحجر) اى للزانى الخيبة والحرمان وعدم حظ له بالولد كاخر له التراب لا
الرجم اذ كل زان يرجم من عهر كمنع عهورا أتاها ليلا لفجور فغلب على الزنا مطلقا (واحتجبى
منه يا سودة فليس لك باخ) قال نو أمرها أمرها بالاحتجاب ندبا واحتياطا اذ يلحق بابيها
بظاهر الشرع لكن لما رأى شبها بينا بعتبة بن أبى وقاص خشى أن يكون من مائه فهو أجنبى
منها فامرها به قلت بل علم بالوحى انه ولد زنى وان ألحقه ظاهر الشرع اه قال المازرى انما
أمرها به اذ بالمتن احتجبى منه فانه ليس لك باخ وليس الخ لا يعرف به بل هى زيادة باطلة مردودة
(فضحك حتى بدت نواجذه) بنقط ذاله جمع ناجذ وهى الاضراس بالنهاية أى الاولى اذ لا يبلغ به
الضحك حتى تبدو أواخرها بل باخر ضحكه التبسم وان أريد الاواخر فوجهه انه مبالغة فى
ضحكه بحسب غيره بارادة ظهور نواجذه بضحكه فهو أقيس القولين لاشتهار النواجذ باخرها
(أنتم شركاء متشاكسون) أى مختلفون متنازعون (تبرق) كتنصر تضىء وتستنير بسروره
فرحا (أسارير وجهه) كاباطيل خطوط تجتمع بجبهة فتنكسر جمع أسرار جمع سر بكسر وسرر
كسبب كاسرة (ألم ترى) قلت بفتح راء فسكون تحتية فاعلا جزم بحذف نونه وبكسره خطأ (ان
مجززا) بجيم فزاء ين كمحدث بالمشهور ومعظم وحكى محرز بحاء فراء فزاى كمسلم فصوابه الاول

(نظر الى زيد بن حارثة واسامة) قال المازري كانت الجاهلية تقدح في نسب اسامة لشدة سواده وزهرة بياض أبيه فلما قال القائف بالحاق نسبه مع سواده وكانوا يعتمدون القيافة فرح صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لانه زجراهم عن الطعن بلا سبب (من بئر أبي عنبة) بلفظ واحد العنب على ميل من طيبة (المغالية) بميم فنقط عينه فلام نسبة لبني مغالة كسحابة بطن من الانصار (قيس بن فهد) بقاف فهاء فدال كعبد (أفأكحلها) بفتح وضم حاء (سبيعة) بسين فموحدة كجهينة (نفست) بضم نونه ولدت (بعد وفاة زوجها بليال) قيل بشهر أو دونه (تعلت من نفاسها) بشد لامه بالنهاية أي ارتفعت وظهرت من تعلى على ترفع أومن علته برأ أي خرجت من نفاسها وسلمت (تشوفت للازواج) أي طمحت وتشرفت (أبو السنابل) بسين كسلاسل اسمه عمرو او حبة بموحدة أو بنون (ابن بعكك) بموحدة فعين فكافين كجعفر (فلم تنشب أن وضعت) بالنهاية لم ينشب ان فعل أي لم يلبث وحقيقته لم يتعلق بشئ غيره ولا اشتغل بغيره من نشب في الشئ كفرح دخل فيه وتعلق (لأنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى) كبشرى معاثانيث أقصر وأطول بالنهاية أي سورة الطلاق بعد البقرة فعدة الوفاة بالبقرة أربعة أشهر وعشر وبالطلاق وضع الحمل بقوله وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (اعلاج) كاسباب جمع كسدر رجل من العجم وعلوج جمعه أيضا (بطرف القدوم) بالنهاية كرسول وتنور موضع بستة أميال من طيبة (ان داورنا شاسعة) بنقط أول سينيه كفاكهة بعيدة (دخلت حفشا) بحاء ففاء فنقط سينه كسدر بيتا صغيرا ذليلا قريب السمك سميه لضيقه من تحفش تضيق وتجمع (فتفتض) بالنهاية المشهور ورواية بفوقية ففاء ففوقية فشد نقط ضاد أي تكسر ماهي به من عدة بان تأخذ طائرا فتمسح به فرجها وتنبذه فلا يكاد يعيش من الفض كسرا وبقاف فموحدة فصاد قال الازهري وهي رواية الشافعي أي تعدو مسرعة نحو منزل أبويها لانها كمستحيية من قبح منظرها من القبص اسراعا من قبصت الدابة قبصا أسرعت والهروي من قبصه قبضه باطراف أصابعه (ثوب عصب) بعين فصاد فموحدة كعبد برد يمنية يعصب غزلها جمعا وشدا فيصبغ فينسج فيأتي موشيا لبقاء ماعصب منه أبيض لم يأخذ صبغا يقال برد عصب نعتا وبرد عصب مضافا أوهي برود مخططة (نبذ) بنون فموحدة فنقط داله كصرد أي قطع جمع كغرفة (من قسط وأظفار) بالنهاية باخرى من قسط أظفار والقسط ضرب من طيب أو عود أو عقار من أدوية معروف طيب يتبخر به النساء والاطفال وهو أشبه لاضافته لاظفار هندا بالظاء وبالطاء لاظفار جنس من طيب لا واحد له من لفظه أو مفرده ظفر او هو شئ من عطر أسود وقطعته تشبه ظفرا (ولا الممشقة) بنقط سينه فقاف كعظمة المصبوغة بالمشق كسدر المغرة (كحل الجلاء) بجيم بالنهاية ككتاب الاثمد أو كسحاب وعصا ضرب من كحل (يشب الوجه) بنقط سينه فشد موحدة كيرده ويكسر شينه أي يلونه ويحسنه

(كتاب الخيل)

(أذال الناس الخيل) بنقط داله كاقام أهانوها واستخفوا بها أو أرادوا أنهم وضعوا اداة الحرب

عنها وأرسلوها (قد وضعت الحرب أوزارها) أى انقضى أمرها وخفت أثقالها فلم يبق قتال (تبعونى افنادا) بفاء فنون فدال كاسباب أى جماعات متفرقات قوما بعد قوم جمع فند كسدر (وعقر دار المؤمنين الشام) بالنهاية بعين فقاف فراء كقفل أصلها وموضعها كانه أراد وقت الفتن وانه اذا آمن من غيره وأهل الاسلام به أسلم (فرجل ربطها فى سبيل الله) أى أعدها للجهاد (فى مرج بحيم) كعبد أرض واسعة ذات نبات كثير تمرج به الدواب وتخلى مختلطة سارحة كيف شاءت (فى طيلها) بتحتية كعنب هو حبل طويل يشد أحد طرفيه بوتد والآخر برجل دابة فتدور عليه راعية فلا تذهب لوجهها وبواو بدل ياء أو طالها وطولها شدها به (فاستنت شرفا أو شرفين) بنقط سينه فراء ففاء كسبب أى جرت مكانا عاليا من أرض أو مكانين أو طلقا أو طلقين قال أبو عبيد استن الفرس حضر وليس عليه فارس وغيره مرج فى طيله نشاطها وثبت ولجت فى عدوها ذاهبة وراجعة أو جرت الى فوق (ولو انها مرت بنهر فشربت منه لم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات) قال نو هذا من باب التنبيه لانه اذا حصلت له الحسنات بلا قصده فقصده أولى باضعافها (ورجل ربطها تعففا وتغنيا) استغنى بها عن طلب من الناس (ولم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها) قال نو استدل به أبو حنيفة على وجوب الزكاة فيها وتأوله الجمهور ان حقها الجهاد عليها وحق بالأوتاد أو حق رقابها الاحسان اليها والقيام بمؤنها كعلفها وحق ظهورها الطراق فحلها اذا طلب عاريته فهو ذا ندب أو حقه تعالى خمس غنيمة ملكها بظهورها (ونواء) بنون فواو فمد ككتاب أى معاداة ومناواة (الا هذه الآية الجامعة) أى العامة المتناولة لكل خير ومعروف (الفاذة) بنقط داله كدابة أى المنفردة معنى القليلة نظيرا (وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار) بالنهاية أى قلدوها طلب العدو والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها أوتار الجاهلية وحقوقها التى كانت بينكم والاوتار جمع وتر كسدر الدم وطلب الثأر أى لا تجعلوا ذلك لازما لها فى اعناقها لزوم القلائد أعناقا أو جمع وتر كسبب وتر القوس أى لا تجعلوها فى اعناقها فتختنق بتشبثها بشجر عند رعيها أو نهاهم عنها يعتقدونه من أن تعليقها لها يدفع عنها عينا وأذى كعوذة فأعلمهم أنها لا تدفع ضررا ولا تصرف قدرا (كميت) كزبير لونه بين سواد وحمرة (أغر) هو ما بوجهه بياض (محجل) كمعظم بالنهاية ما ارتفع بياض بقوائمه لمحل قيد وجاوز الارساغ ولا يجاوز ركبتيه لانها أمكنة الاحجال وهى الخلاخل والقيود ولا تكون بيد و يدين بلا رجل معه أو رجلان (كره الشكال من الخيل) بالنهاية هو ان يكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة تشبيه بشكال تشكل به خيل اذ يجعل بثلاث قوائم غالبا أو تطلق ثلاث وتحجل واحدة أو تحجل يد ورجل من خلاف وانما كرهه لانه كالمشكول صورة تفاؤلا و يمكن انه جرب فلم يكن به نجابة أو اذا كان معه اغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال وقال حق هل الشكال المنهى عنه الثلاثة المارة أو ان تحجل يد ورجل من جهة فان خالف فشكال مخالف أو بياض رجل يمنى أو بياض رجل ويد يسريين أو بياض رجلين أو بياض يدين أو بياض يدين ورجل واحدة أو بياض رجلين ويد واحدة عشرة أقوال حكى هذه السبعة المنذرى بحواشيه والثلاثة الاول مشهورة والثالث منها به فسر الشكال بحديث.

فالاخذ

فالاخذ به أولى لانه امامن كلامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أومن قول راو به فهو أعرف بتفسير الحديث (فى الربعة) كرحمة بالنهاية الربع المنزل ودار الاقامة و بهاء أخص منه

﴿ كتاب الاحباس والوصايا والهبة ﴾

(بثمغ) بمثلثة فميم فنقط عينه كعبد أرض بطيبة (قلت فالشطر) كعبد بالنهاية النصف بنصبه بفعل حذف أى أهب الشطر وكذا فالثلث (عالة) بعين كساعة أى فقراء جمع عائل (يتكففون الناس) أى يمدون اكفهم اليهم يسئلونهم (وانها لتقصع بجرتها) بقاف فصاد فعين كتنفع وجرتها بكسر جيمه و يفتح بالنهاية أراد شدة مضغ وضم بعض اسنان على بعض اوقصع الجرة اخراجها من جوف الى شدق ومتابعة بعضها بعضا وانما تفعله الناقة مطمئنة لاخائفة (غير ان لكم رحما سأبلها) كأشدها (ببلالها) ككتاب (أجمع بلل قيل كل مابل حلقا من كماء ولبن اى اصلكم بالدنيا ولاأغنى عنكم بالآخرة من الله شيأ (ان أمى افتلتت نفسها) بالنهاية أى ماتت فجأة وأخذت نفسها افلتة بنصب نفسها مفعولا ثانيا والاول هى نائب افتلتت مستترا كاستلبه الشئ واستلب اياه و برفعه نائبا تعدى لواحد فرفعه اه وقال قع ونو بفاء هو الصواب الذى رواه أهل الحديث وغيرهم ورواه ابن قتيبة اقتتلت بقاف قال وهى كلمة تقال لمن مات فجأة (اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث) قال حق انما جرى ثواب الثلاثة بعد موتهم اذلازالت ثمرة أعمالهم كما كانت بحياتهم (صدقة جارية) أى وقف (وعلم ينتفع به وولد صالح يدعوله) قال قع أى ينقطع عمل ميت بموته لكن هذه الاشياء لما كانت بسببه من اكتسابه ولدا وبثه علما عند من حمله عنه وايداعه تأليفا بقى بعده وايقافه صدقة بقيت له أجورها مابقيت ووجدت، اه ونقله نو عن العلماء وذكر تاج الدين السبكى ان حمل العلم المذكور للناس أقوى لانه أطول مدة وأبقى على ممر الزمن ورأيت من تكلم على هذا الحديث فى كراسة قال حط بكتاب البشرى فيما يلحق الميت من الثواب فى الدار الأخرى قوله وعلم ينتفع به هو ماخلفه من تعليم أو تصنيف أورواية فربما دخل به نسخ كتبه وتسطيرها وضبطها ومقابلتها وتحريرها واتقانها بسماع وكتابة الطبقات وشراء الكتب المشتملة عليه بشرط كونه منتفعا به (مخرفا) بنقط حاء كمرقد حائطا من نخل (ياأبا ذر انى أراك ضعيفا وانى أحب لك ما أحب لنفسى لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم) قال قر أى ضعيفا عن القيام بما يتعين على الامير من مراعاة مصالح رعيته الدنيوية والدينية اذ غالب حاله الزهد واحتقار الدنيا وترك الاحتفال بها ومن هذا حاله لا يعتنى بمصالح الدنيا ولا باموالها اللذين بمراعاتهما تنتظم مصالح الدين و يتم أمره فقد انتهى به افراط زهده الى ان أفتى بتحريم جمع المال وان أخرجت زكاته و يرى انه الكنز الذى توعد عليه تعالى بالقرآن فلذا نهاه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن ولاية الناس والمال وأكد نصيحته له بقوله وانى أحب لك ما أحب لنفسى وأما من قوى على الامارة وعدل فيها فانه من السبعة الذين يظلهم الله فى ظله (اذا استحمل) بحيم أى صار جملا وبحاء أى صار يحمل حملا (اهاب) ككتاب بالنهاية اى جلد قبل دبغه والاكم يسمه (فليمقله) بميم فقاف فلام كينصر أى فليغمسه

(المعراض) كمحراب سهم بلا نصل ولا ريش يصيب بعرضه لا حده (تحت نضد) بنون فنقط
صاد فدال كسبب سرير تنضد عليه ثياب أي يجعل بعضها فوق بعض ومتاع البيت المنضود
أيضا (من اقتنى كلبا نقص من أجره كل يوم قيراطان) قال الروياني بالبحر هل ينقص مما مضى
من عمله أو مستقبله وهل ينقص قيراط من عمل نهاره وآخر من ليله أو قيراط من فرضه وآخر
من نفله خلاف ونو هو هنا قدر معلوم عنده تعالى اى نقص جزء من اجزاء عمله وأما
اختلاف روايته في قيراطين وقيراط فلعله في نوعين من كلاب أحدهما أشد أذى من غيره
أو لمعنى فيهما أو بحسب الامكنة فقيراطان بطيبة فقط لزيادة فضلها وواحد بسواد أو بحسب
زمانين فذكر أولا قيراطا فقيراطين تغليظا وزجرا قال وهل سبب النقص لعدم دخول الملائكة
بيتا بسببه اولاذى المرة وقصده اياهم أو عقوبة لاتخاذه ما نهى عن اتخاذه وعصيانه أو لما
يبتلى به من ولوغه غافلا فلا يغسله بماء وتراب (الاضاريا) بنقط صاد كصاحب قيل أي الا كلبا
ضاريا ومعودا الصيد من ضرى الكلب وأضراه صاحبه عوده وأغراه به جمعه ضوار أو الا
رجلا ضاريا وصاحب كلاب يصيد بها فاستعاره له قاله نو قال حط فعلى الاول يستثنى
من كلبا وعلى الثاني من قوله من اقتنى و يؤيده عطفه عليه قوله (وصاحب ماشية) و يؤيد الاول
رواية لم الا كلبا ضاريا (الشنأى) بنقط سينه فنون فهمز كعربي نسب لازدشنوءة
ويقال الشنوءي بضم نونه على أصله (لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا) قال نو أي ماشية كما بكل
رواياته بان اقتناه لغير زرع وماشية (ومهر البغي) بموحدة فنقط عينه كولي أي ما تأخذه
زانية على زناها سماه مهرا لانه بصورته (وحلوان الكاهن) كعثمان ما يأخذه على
كهانته من حلاه حلوا أعطاه وقال كالهروي أصله من الحلاوة شبه بشيء حلو اذ يأخذه سهلا
بلا كلفة ولا مكابدة مشقة (وكسب الحجام) أخذ بظاهره قوم فحرموه وحمله الجمهور على تنزيه
وارتفاع عن دنيء الاكتساب والحث على مكارم الاخلاق (نهى عن ثمن السنور) قال نو
يحمل على ما لا ينفع أو انه نهي تنزيه حتى يعتادوا هبته واعارته والسماحة به لما هو الغالب
فانه نفع فباعه صح وحل ثمنه هذا مذهب العلماء كافة الا ما حكي عن ابي هريرة وطاووس ومجاهد
وجابر بن زيد (والكلب الا كلب صيد) أخذ بهذا الاستثناء قوم فاجازوا بيع كلب صيد
والجمهور على منعه فاجابوا عن هذا بانه ضعيف باتفاق أئمة الحديث (كلابا مكلبة) كمعظمة
أي مسلطة على صيد معودة باصطياد قد ضريت به (أوابد) جمع آبدة كصاحبة وهي ما تأبدت
وتوحشت ونفرت من انس (فاذكيه) بنقط ذاله أي أذبحه (بالمروة) كرحمة حجر أبيض براق
أو ما يقدح نارا (من سكن البادية جفا) أي غلظ طبعه بقلة مخالطة الناس (ومن اتبع الصيد
غفل) كنصر (ومن أتى السلطان افتتن) أي اصابته فتنة (القاحة) بقاف فحاء كساعة وبفاء
غلط موضع بين مكة وطيبة بثلاث مراحل منها (المجثمة) بجيم فمثلثة كمعظمة كل حيوان تصب
وترمى ليقتل الا انها تكثر في كطير وأرانب مما يجثم ويلزم ويلصق بالارض من جثم الطائر
جثوما كبرك البعير بروكا (ولا مبذر) بنقط داله كمخاصم أي مسرف في النفقة (ولا متأثل)
بهمز فمثلثة فلام أي جامع مالا (أذوا الخياط والمخيط) بالنهاية كيكتاب ومنبر الابرة (وشنار)

بنقط سينه فنون فراء كسحاب أي عيب وعار أو عيب به عار (فهى له بتلة) بموحدة ففوقية كرحمة أي ملك واجب لا يتطرق له نقص (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت أن لا أقبل هدية الا من قرشي أو انصاري أو ثقفي أو دوسي) قال الاندلسي بشرح المفصل سئل المزني عن رجل حلف لا يكلم أحدا الا كوفيا أو بصريا فكلم كوفيا وبصريا فقال ما أراه الا حانثا فانهى ذلك لبعض أصحاب أبي حنيفة المصريين فقال أخطأ وخالف الكتاب والسنة أما الكتاب فقوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الخ الا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم وأما السنة فقوله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم لقد هممت أن لا أقبل هدية الخ فالمفهوم أن القرشي والثقفي كانا مستثنيين فذكر أن المزني لما سمعه رجع عن قوله

(كتاب الايمان والنذور والمزارعة)

(ما حلفت بها بعد ذاكرا ولا آثرا) بالنهاية ما حلفت بها مبتدئا من نفسي ولا رويت عن أحد انه حلف بها (السماسرة) بسين فميم فسين فراء كثمانية جمع سمسار كعمران من يدخل بين بائع ومشتر دلالا لا مضاييع (نهى عن النذور) قال طب هذا باب غريب من العلم وهو أن ينهى عن فعل شيء فاذا فعل وقع واجبا (خيركم قرني) بالنهاية القرن اهل كل زمن وهو مقدار متوسط من أعمار أهل كل زمن آخذ من الاقتران فكانه مقدار يقترن فيه أهله في أعمارهم وأحوالهم (ويظهر فيهم السمن) كعنب بالنهاية أي يكثرون بما ليس فيهم و يدعون ما ليس لهم شرفا أو يجمعون أموالا أو يتوسعون في مأكل ومشرب وذلك أسباب سمن (بقود بحلا في قرن) بقاف فراء فنون كسبب أي حبل (على الماذيانات) بكسر نقط ذاله وبفتح مسائل المياه معربة (وأقبال الجداول) بقاف فموحدة كأسباب أي أوائل ورؤس الانهار الصغار جمع قبل كثلث أو سبب وهو الكلا في أمكنة من أرض جمع جدول ككوثر (على الربيع) كامير أي أو النهر الصغير

(كتاب عشرة النساء)

(عن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبب الي من دنيا كم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة) قال بعضهم به قولان الاول انه زيادة في التكليف والابتلاء حتى لا يلهو بما حبب اليه من النساء عما كلف به من أداء الرسالة فيكون أكثر لمشاقه وأعظم لاجره الثاني لتكون خلواته مع من يشاهده من النساء فيزول عنه ما يرميه به الكفرة من ساحر أو شاعر فتحبيبهن اليه لطف منه تعالى به وعلى الاول فهو ابتلاء له وعلى كليهما فهو له فضيلة وقال القسترى بشرح الاربعين من هنا كفى لان هذه من الدين لا من الدنيا وان كانت فيها وبرواية دنيا كم ايذان بان لا علاقة له بها وبالخبر اشارة الى وفائه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم بأصلي الدين والدنيا وهما التعظيم لامره تعالى والشفقة على خلقه وهما كالقوتين النظرية والعلمية فان كمال الاولى بمعرفته تعالى والتعظيم دليل عليها اذ لا يتحقق بدونها والصلاة لانها مناجاة له تعالى اذ قال صلى الله تعالى عليه بآله وسلم المصلي يناجي ربه فتنتج تعظيمه تعالى

عما يلوح من أركانها وو ظائفها وكمال الثانية في الشفقة وحسن المعاملة مع الخلق وأولى الخلق بالشفقة بالنسبة لكل الخلق نفسه وبدنه اذ قال صلى الله تعالى عليه باله وسلم ابدأ بنفسك ثم بمن تعول والطيب أخص اللذات بالنفس ومباشرة النساء ألذ الاشياء بحسب البدن مع ما يتضمن من حفظ صحة وبقاء نسل مستمر لنظام الوجود ثم ان معاملة النساء أشد من معاملة الرجال لانهن أرق دينا وأضعف عقلا وأضيق خلقا اذ قال صلى الله تعالى عليه باله وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من احداكن فاحسن صلى الله تعالى عليه باله وسلم معاشرتهن حتى عوتب بقوله تعالى تبتغي مرضاة أزواجك وهو منه طبع لا تكلف كما ان كل امرئ يعمل ما يحبه من الافعال فاذا عامل النواقص كذلك فما ظنك بمعاملة رجال هم أكمل عقلا وأمتن دينا واحسن خلقا وقوله وجعلت قرة عيني في الصلاة أراد أن كمال القوة النظرية أهم عنده وأشرف في نفس الامر وأما تاخيره فللتدريج التعليمي من الادنى للاعلى وقدم الطيب على النساء لتقدم حظ النفس على حظ البدن شرعا وقال الحكيم ت بنوادر الاصول الانبياء زيدوا في النكاح لفضل نبوتهم لان النور اذا امتلأ منه الصدر ففاض في العروق التذت النفس والعروق فأثارت قواها وعن سعيد بن المسيب انهم فضلوا بالجماع على الناس وعنه صلى الله تعالى عليه باله وسلم قال أعطيت قوة أربعين رجلا في البطش والنكاح وأعطي المؤمن قوة عشرة فهو بالنبوة والمؤمن بايمانه والكافر له شهوة الطبيعة فقط قال وأما الطيب فانه يزكي فؤادا ويقوي قلبا وجوارح والنور بين القلب والفؤاد وأصل الطيب انما خرج من الجنة تزوده آدم بورقة تستر بها فتركت عليه وروى أحمد و ت بابي أيوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من سنن المرسلين التعطر والحياء والنكاح والسواك وقال تقي الدين السبكي السر في اباحة أكثر من أربع له صلى الله تعالى عليه باله وسلم انه تعالى أراد نقل بواطن الشريعة وظواهرها وما يستحيا من ذكره وغيره وكان صلى الله تعالى عليه باله وسلم أشد الناس حياء فجعل له نسوة ينقلن من شرعه ما يرينه من أفعاله ويسمعنه من أقواله التي قد يستحي من الافصاح بها بحضرة رجال ليكمل نقل الشريعة وأكثر عددهن ليكثر نا قلو هذا النوع فمنهن عرفت مسائل كغسل وحيض وعدة قال ولم يكن ذلك لشهوة منه صلى الله تعالى عليه باله وسلم في نكاح أو لحب وطء للذة بشرية معاذ الله وانما حبب له لما بين من الاعانة على نقل الشريعة في هذه الابواب وأيضا قد نقلن عنه ما لم ينقله غيرهن مما رأينه في منامه وحالة خلوته من آيات بينات على نبوته ومن جده واجتهاده بالعبادة وأمور يشهد كل ذي لب انها لا تكون الا لنبي فحصل بذلك خير كثير اه وقال الموفق عبد اللطيف البغدادي لما جمعت الصلاة فضائل الدنيا والآخرة خصها بزيادة صفة وبدأ بالطيب في رواية لاصلاحه النفس وثنى بالنساء لاماطة النفس بهن وثلث بالصلاة لانها تحصل اذا خلصت عن الشواغل (في مرطي) كسدر كساء من صوف فربما كان من خز (ما عدا سورة) بسين كرحمة أي ثورة تسرع منها (الفيئة) كرحمة أي الرجوع (لم أنشبها) كاسمعها أي لم أمهلها (حتى أنحيت عليها) بالنهاية كذا جاء بنون فحاء

فتحتية أى اعتمدتها بالكلام وقصدتها والمشهور بمثلثة فنقط حاء فنون أى قطعتها وقهرتها (فلم ألبث) بمثلثة كافرح (ان أقحمتها) بقاف فحاء أى أسكتها (فلما نقدعنه) أى أزيح وأزيل الضيق والتعب (ومعها فور) بفاء كسدر جحر مل‌ء كف أو جحر مطلقا (ولكن الله أعانني عليه فأسلم) قال أبو البقاء باعرابه بفتح ميمه ماضيا أى أسلم شيطانى فانقاد لامره تعالى وبرفعه آتيا أى فانا أسلم بحكى به حاله

﴿كتاب تحريم الدم﴾

(لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول) هو قابيل قاتل أخيه هابيل (كفل من دمها) كسدر أى حظ ونصيب (أوداجهم) كاسباب جمعا وفردا ما أحاط بالعنق عروقا (تشخب) بنقطى سينه فحائه فوحدة كنصر تسيل (ستكون بعدى هنات وهنات) بالنهاية أى شرور وفساد (فان يد الله مع الجماعة) بالنهاية يده تعالى كناية عن حفظه أى ان الجماعة المتفقة مسلمين فى كنفه ووقايته فوقهم فهم بعداء من أذى وخوف (استوخموا المدينة) أى استثقلوها ولم يوافق هواؤها أبدانهم (واجتووا المدينة) أى أصابهم الجوى وهو مرض الجوف اذا تطاول لعدم موافقة الهواء من اجتوى بلدا كره مقامابه وان فى نعمة (وسمل أعينهم) كنصر بالنهاية أى فقأها بحديدة محماة كسمرها وانما فعله بهم اذ فعلوا بالرعاة مثله وقتلوهم فجازاهم بمثله او كان قبل نزول الحدود فلما نزلت نهى عن المثلة (ولم يحسمهم) بحاء فسين كيضرب أى لم يكوهم لينقطع الدم (ولم نكن) بنون (أهل ريف) كقيل هو كل أرض بها زرع ونخل أو ما قارب ماء من أرض العرب وغيرها (يكدم الارض) بضم وكسر داله يعضها (ابل لقاح) ككتاب أى ابل ذات لبن (الى المغول) بنقط عينه فواو كمنبر شبه سيف قصير يشتمل به الرجل تحت ثيابه فيغطيه أو حديدة دقيقة لها حد ماض وقفا أو سوط بجوفه سيف دقيق يشده القاتل على وسطه ليغتال به الناس (يتدلدل) بدالين ولامين يضطرب فى مشيه (ومن يعلق شيأ وكل اليه) أى من علق على نفسه شيأ من تعاويذ وتمائم معتقدا انها تجلب له نفعا أو تدفع عنه ضررا (كانما نشط من عقال) بضم نونه بالنهاية صوابه أنشط أى حل وجاء كثيرا رواية نشط ولا يصح ويقال نشط عقدة عقدها وأنشطها حلها (من شهر سيفه) كنفعه وقدسه انتضاه وسله رافعاله ليضرب به (ثم وضعه) كوهبه (فدمه هدر) بالنهاية أى من أخرجه من غمده لقتال فضرب به جاز قتله بلا دية (بذهيبة) كجهينة مصغر ذهب وألحقه تاء اذ يؤنث وكل مؤنث ثلاثى يلحقه بتصغيره أو مصغر ذهبة بذنية قطعة منه (ناتئ الوجنتين) بنون ففوقية فهمز كصاحب أى مرتفعهما يصفه بقبحهما (كث اللحية) بفتح كاف فشد مثلثة أى كثيرها (فسأل رجل من القوم قتله) هو عمر بن الخطاب (يمرقون من الدين) كينصر قال قع أى من الاسلام و طب اى من طاعة الامام (أحداث الاسنان سفهاء الاحلام) أى صغار الاسنان ضعفاء العقول (يقولون من قول خير البرية) قال نو اى فى ظاهر كقولهم لا حكم الا لله ونظائره من دعائهم الى كتاب الله (عن الخوارج) قال قع سموه أخذا من قوله (يخرج من ضئضئ هذا) أو لخروجهم عن الجماعة كما سموا مارقة من قوله يمرقون من الدين واختلف

الائمة في تكفيرهم فكادت المسئلة تكون أشد اشكالا من كل المسائل عند المتكلمين وقد رأيت أبا المعالي وقد رغب اليه أبو محمد عبد الحق في الكلام عليها فهرب منه واعتذر له بان الغلط بها صعب موقعه لان ادخال كافر بالملة او اخراج مسلم منها عظيم في الدين قلت القول الفصل بها ان عليا سئل عنهم أهم كفار قال منه فروا قيل أهم منافقون قال يصلون ويذكرون الله كثيرا والمنافقون غير ذلك قيل ماهم قال قوم اصابتهم فتنة (مطموم) الشعر من طم شعره جزه واستأصله (سيماهم التحليق) سيما كضيزا قال نو هي العلامة والافصح بها قصر وبه جاء القرآن وتمد اى انهم يحلقون رؤسهم وقد استدل به بعضهم على كراهته ولا دليل به وانما هو علامتهم والعلامة قد تكون بحرام وبمباح كما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم آيتهم رجل أسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة ومعلوم ان هذا ليس بحرام قال وقد جاء باسناد بشرط ق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بعض رأسه فقال احلقوه كله أو اتركوه كله فهو صريح في اباحة حلق الرأس لا يحتمل تأويلا قال أصحابنا حلقه جائز بكل حال لكن ان شق عليه تعهده بدهن وتسريح ندب حلقه والا ندب تركه اه وقال قر أي جعلوا التحليق علامة على رفضهم زينة الدنيا وشعارا ليعرفوا به وهذا منهم جهل بما يزهد فيه وما لا يزهد فيه وابتداعهم في دينه تعالى شيأ كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والخلفاء الراشدون واتباعهم على خلافه (مات ميتة جاهلية) بكسر ميم حالة موته اى كما يموت أهل الجاهلية على ضلالة وفرقة (ومن قاتل تحت راية عمية) بكسر ين وشدميم وتحتية بالنهاية فعلية من العمى الضلالة كالقتال في معصية وأهواء (فقتله خطيئة) كسدرة حالة القتل (لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) قال نو هل معناه ان من استحله بغير حق كافر أو كفر بنعمة وهي الاسلام أو قرب من كفر وأدى اليه أو فعل كفعلهم أو لا تكونوا حقيقة بل دوموا مسلمين أو لا تلبسوا سلاحا لقتال بعضكم بعضا من تكفر بسلاحه لبسه حكاه كطب بتهذيب الازهري يسمى لابس السلاح كافرا أو لا يكفر بعضكم بعضا فيستحل كل منكم قتل غيره قال طب سبعة أقوال اظهرها الرابع واختاره قع ورواه المتقدمون والمتأخرون برفع يضرب وصوبه كقع وبه يصح معناه هنا وبجزمه قال قع هو احالة للمعنى (ولا يؤاخذ الرجل بجريرة أبيه) بجيم أي بجنايته وذنبه (لا ألفينكم) اى لا أجدنكم (في الكراع) كغراب هو اسم لجميع الخيل

(كتاب البيعة)

(والمنشط) كمرقد من النشاط وهو الامر الذي ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله وهو مصدر بمعنى النشاط بمعنى المحبوب (والمكره) كمرقد اى المكروه (والاثرة علينا) بهمز فمثلثة كرحمة أي يفضل غيرنا علينا في نصيبه من فيء (تبايعون على ان لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم) قال عز الدين به اشارة لما بقوله تعالى ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن فهو مشكل اذ

ماذكره

ماذكره المفسرون بالآية لا يجيء ههنا اذ كانت المرأة لا تلد عند رجل ذي مال فتطمع في ماله
بعد موته فتلتقط ولدا تزعم انها ولدته بين أيديهم وأرجلهم اشارة للولادة ووصفه به بحسب
زعمهن وعبر بالافتراء عن المفترى من باب التعبير بالقول عن المقول فاذا كان هذا معنى
الآية لم يتأت في حق الرجال قال بجوابه انه من باب نسبة الفعل الصادر من واحد لجماعة كقوله
تعالى وتستخرجون حلية تلبسونها وانما يلبس الحلية النساء قلت ونسبه للرجال اذ يزهون
بهن اذا لبسنها (لن يترك) بكسر فوقية أي لن ينقصك من وتره كوعد نقصه (لا هجرة بعد فتح
مكة) قالوا الهجرة من دار الحرب لدار الاسلام باقية الى يوم القيامة فأولوا هذا بان لا هجرة
من مكة بعد أن صارت دار الاسلام (ولكن جهاد ونية) أي ولكن لكم طريق الى تحصيل
فضائل في معنى الهجرة وذلك بجهاد ونية الخير في كل ما جاء به الكتاب والسنة (واذا استنفرتم
فانفروا) كاضربوا اي اذا دعاكم الامام الى خروجكم لغزو فاخرجوا اليه قال الطيبي كلمة لكن
تقتضي مخالفة ما بعدها لما قبلها أي المفارقة للاوطان المسماة بالهجرة المطلقة انقطعت لكن
المفارقة بسبب جهاد باقية مدى الدهر وكذا المفارقة بسبب نية خالصة لله تعالى كطلب
علم وفرار بدينه (ان امرأة أسعدتني في الجاهلية) الاسعاد المعاونة في النياحة فقط (وعك)
بواو فعين فكاف كعبد اي حمى أو ألم (انما المدينة كالكير) كقيل ما ينفخ فيه الحداد بطين أو زق
ينفخ به ناره والمبني الكور كصوت (تنفي خبثها) اي تخرجه عنها (وتنصع طيبها) بنون فصاد فعين
كتنفع اي تخلصه وذكره الزمخشري بموحدة فنقط صاد قال من أبضعه بضاعة دفعها اليه
اي ان المدينة تعطي طيبها ساكنها والمشهور الاول (في البدو) كعبد الخروج لبادية (وثمرة
قلبه) أي خالص عهده (انما الامام جنة) بضم جيم اي كالترس قال قر اي يقتدى برأيه
ونظره في الامور العظام والوقائع الخطيرة ولا يتقدم أحد على رأيه ولا ينفرد بامر مهم دونه
(يقاتل من ورائه) قال نو اي يقاتل معه الكفار والبغاة وكل أهل الفساد وينصره عليهم و قر
أي امامه الامام فلا يترك يباشر قتالا بنفسه لما به من تعرضه لهلاك فيهلك كل من معه قال وقد
تضمن هذا اللفظ مع ايجازه أمرين ان الامام يقتدى برأيه و يقاتل بين يديه فهما خبران عن
أمرين متغايرين فهذا أحسن ما قيل هنا على ان ظاهره ان يكون امام الناس بالقتال
وليس كذلك بل كما قلناه قلت وانما قال من ورائه اذ يتقدم الناس ويتأخرون في الامور
الحربية بامره ونهيه فهو اذا قدامهم وهم من ورائه فافهمه فهو من عجيب المجاز (و يتقى به)
أي شر العدو وأهل الفساد والظلم (فان أمر بتقوى الله وعدل فان له بذلك أجرا) قال قر
اي أجرا عظيما فترك صفته للعلم قال حط فنكره للتعظيم (ان الدين النصيحة) الخ
بالنهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له ولا يمكن ان يعبر عن هذا
المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها واصل النصح لغة الخلوص من نصحه وله ونصيحة الله
صحة اعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته ولكتابه تعالى التصديق به والعمل
بما فيه ولرسوله التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لما أمر به ونهى عنه وللائمة طاعتهم
في الحق ولا يرى الخروج عليهم بجورهم ولعامة المسلمين ارشادهم لمصالحهم (وله

بطانتان) بطانة المرء كنجارة ذو سره وداخلة أمره الذى يشاوره فى احواله (لا تالوه خبالا) أى لا تقصر فى افساد أمره (فنعمت المرضعة و بئست الفاطمة) بالنهاية ضرب المرضعة مثلا للامارة وماتوصله لصاحبها من منافع والفاطمة مثلا للموت الذى يهدم عليه لذاته ويقطع منافعها دونه

﴿ كتاب العقيقة الى البيوع ﴾

(عن الغلام شاتان مكافئتان) بالنهاية أى متساويتان فى سن واختاره طب أو متساويتان أو متقاربتان وهو بكسر كاف من كافأه يكافئه فهو مكافئه وفتحه المحدثون وأراه أولى اذ أراد شاتين قد سوى بينهما أى مساوى بينهما واما كسره فمعناه انهما مساويتان شيأ فيحتاج لذكر أى شئ ساويتاه فلوقال متكافئتان فكسره أولى وقال الزمخشرى لا فرق بين المتكافئتين والمتكافأتين اذ كل واحدة كافأت أختها فقد كوفئت فهى مكافئة ومكافأة أو معادلتان كما يجب بزكاة وأضحية من أسنان أو بفتحه أراد مذبوحتين من كافأ بين بعير بين نحرهما معا ولاء أى شاتان يذبحان بوقت واحد (وأميطوا عنه الاذى) بالنهاية الشعر والنجاسة وماخرج على رأسه اذ يولد فيحلق عنه يوم سابعه (كل غلام رهين بعقيقته) أى ان العقيقة لازمة له فلا بد منها فشبهها فى لزومها له وعدم انفكاكه منها برهن فى يد مرتهن قال طب تكلم الناس هنا وأجود ماقيل به ماذهب اليه أحمد قال اذا لم يعق عنه لمات الغلام طفلا لم يشفع فى والديه قلت اذا كان كذلك لا بد من قيده بكونهما غنيين فشحا عنها اه أو مرهون بأذى شعره (لا فرع) كسبب أول ماتلده ناقة كانوا يذبحونه لآلهتهم فنهوا عنه أو كان من بلغت ابله منهم مائة قدم بكرا انحره لصنمه وفعله المسلمون أولا فنسخ (ولا عتيرة) بفوقية كسفينة شاة تذبح برجب (وشيقة) بواو فنقط سينه فقاف كدنية هى لحم يغلى قليلا بلا نضج فيحمل بالاسفار أو قديد من وشق لحما وأوشقه جمعه وشق ووشائق (عيرات قريش) أى ابلهم ودوابهم التى يتجرون عليها جمع عير كفيل (بقرية النمل) كرحمة مسكنه وبيته (من أراد ان يضحى فلا يقلم من أظفاره ولا يحلق شيأ من شعره فى عشر الاول من ذى الحجة) قال الجمهور نهى تنزيه والحكمة به ان يبقى كامل الاجزاء للعتق من النار أو للتشبه بمحرم (منحة) كسفينة أى منحة كسدرة وهى ناقة أو شاة تعطى لينتفع بلبنها فترد (البين ظلعها) بنقط ظاء مثال فلام كعبد أى عرجها (والكسيرة) كسفينة أى ما كسرت رجلا فلا تقدر على مشى فعيلة مفعولة (التى لا تنقى) قلت بنون فقاف كترمى اه أى لانقى لها وهو كسدر المخ لضعفها هزالا (والعجفاء) بجيم كبيضاء المهزولة (أمرنا ان نستشرف العين والاذن) أى نتأمل سلامتهما من آفة تكون بهما أو من الشرفة وهى خيار المال أى أمرنا ان نتخيرها (وان لا نضحى بمقابلة) أى ماقطع مؤخر اذنها فترك متدليا كرغبة واسم تلك القطعة القبلة والاقبال (ولا مدابرة) أى ماقطع مؤخر أذنها فترك كذلك (ولا شرقاء) كبيضاء اى ماشق أذنها باثنين شرقها كنصر شقها واسمه الشرقة كرقبة (ولا خرقاء) كبيضاء أى مابأذنها خرق مستدير (ولا جدعاء) بدال كبيضاء مقطوعة اذن (باعضب القرن) بعين فنقط

ضاد أى مكسورته (عتود) كرسول اى صغير من أولاد معز اذا قوى ورعى وأتى عليه عام جمعه اعتدة (بكبشين املحين) تثنية أملح ما بياضه أكثر من سواده أونقى البياض أوما خالطه حمرة أوما علا سواده حمرة (أقرنين) تثنية اقرن ماله قرنان معتدلان (وانكفأ) بهمز آخره أى مال ورجع (والى جزيعة) بالنهاية بجيم فزاى فعين كجهينة مصغر جزعة كسدرة أى قطعة من غنم فاصله القيل من الشئ من جزع له جزعة من ماله قطع له منه قطعة كذا ضبطه الجوهرى وبالجملة لابن فارس كسفينة فعلية مفعولة وما سمعناه هنا الا مصغرا (بخيل) كامير فحل منجب فى ضرابه أى مايشبه بفحولة فى عظم خلقة (يمشى فى سواد ويأكل فى سواد وينظر فى سواد) قال أى قوائمه وبطنه وما حول عينه أسود (فقال أبو بردة) بموحدة فراء كغرفة اسمه هانئ بن دينار الانصارى (ان عندى عناقا جذعة) بنقط داله كرقبة قال الكرمانى صفة لعناق فلا يقال عناقة بتاء لانه وضع لانثى معز فلا حاجة لتاء فارقة (وان تجزى) كترمى أى تغنى قاله الجوهرى قال وقال بنو تميم أجزأت عنه لشاة بهمز فعليه يجوز ضم تاء هاو بهما قرئ فى لا تجزى نفس (عن أحد بعدك) قال الكرمانى هذا من خصائص أبى بردة كقيام شهادة خزيمة مقام شهادتين ومثله كثير بالصحابة رضى الله تعالى عنا جميعا وقال طب هذا منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تخصيص لعين من الاعيان بحكم مفردلا من باب النسخ فان النسخ انما يقع عامة للامة غير خاص ببعضهم (ان ذئبا نيب فى شاة) بنون فتحتية فموحدة كقدس أى أنشب أنيابه فيها والناب سن خلف رباعية (أنهر الدم) أمر من الانهار اسالة وصبا بكثرة شبه خروج دم من محل الذكاة بجرى ماء فى نهر (فاحسنوا القتلة) كسدرة (فاحسنوا الذبحة) كسدرة قلت أى حالة ذكاة مذكاكم بحسن الآلة والرفق باضجاعه واجهاز بعجلة (شفرته) بنقط سينه كرحمة وهى السكين العريضة (من آوى محدثا) بالنهاية بكسر داله أى من نصر جانيا وآواه وأجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه وبفتحه أى أحب أمرا مبتدعا غير معروف سنة ورضى به وصبر عليه وأقر فاعله بلا انكار مع قدرة (من غير منار الارض) كسحاب بالنهاية أى منارتها وعلامة جعلت بين حدين فيها (دفت دافة) بدال فقاء كمرت دابة أى جاء قوم من اعراب حضرا (حضرة الاضحى) كرحمة مثلثا (انما نهيت للدافة التى دفت) أى لقوم قدموا والميسة عن الاضحى فنهاهم عن ادخار عن لحوم اضاح ليوفوها ويتصدقوا بها عليهم فينفعوهم (نهى ان تصبر البهائم) أى ان يمسك ذو روح فيرمى بشئ حتى يموت (غرضا) بنقط عين فراء فنقط ضاد كسبب أى هدفا (عج) بشد جيم أى رفع صوته (الجلالة) كاواحة ما يأكل عذرة من الدواب

كتاب البيوع

(ان الحلال بين والحرام بين الخ) قال المازرى هذا الحديث جليل الموقع عظيم النفع شرعا حتى قيل انه ثلث الاسلام وقال قع روى عن د السجستانى قال كتبت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خمسمائة ألف حديث الثابت منها أربعة آلاف وهى ترجع الى أربعة أحاديث قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما الاعمال بالنيات وقوله من حسن

اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقوله الحلال بين والحرام بين وقوله لا يكون المرء مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه وروى بدله ازهد فى الدنيا يحبك الله الخ وبنظم أبى الحسن طاهر بن مفوز قال

عمدة الدين عندنا كلمات * أربع من كلام خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع * ماليس يعنيك واعمل بنيه

قال المازرى وانما نبه أهل العلم على عظمه لان الانسان انما تعبد بطهارة قلبه وجسمه وأكثر المذام والمحظورات انما تنبعث من القلب فاشار صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لاصلاحه ونبه على ان صلاحه هو اصلاح الجسد وانه الاصل وهذا صحيح يؤمن به حتى كافر بالشرع وقد نص عليه الفلاسفة والاطباء والاحكام والعبادات آلة له يتصرف الانسان عليها بقلبه وجسمه يشق بها مشكلات وأمور ملتبسات تكسب التساهل فيها وتعويد النفس الجرأة عليها ليكون مستبرئا لدينه وعرضه فنبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على توقيها وضرب لها مثلا محسوسا لتكون النفس أشد تصورا والعقل أعظم قبولا فاخبران الملوك لها أحمية وعرفوا ان عزيز العرب كان يحمى مروجا وأفنية فلا يتجاسر عليها ولا يدنى منها مهابة من سطوته أو مخافة من الوقوع فى صورته فكذا محارمه سبحانه وتعالى من ترك منها ماقرب اليها فهو من توسطها أبعد ومن تحامى طرفه فهو آمن من ان يتوسطه والا توسط (وان بين ذلك أمورا مشتبهات) قال فى فتح هل موافقة المشتبهات حلال أم حرام لكن يتورع عنها لاشتباهها أو لا تسمى حلالا ولا حراما اما قوله الحلال بين الخ فلا يحكم عليها بشئ أقوال قال وأكثروا الكلام على تفسير المشتبهات ونحن نبينها على أمثل طريق فاعلم ان الاشتباه هو الالتباس وانما يطلق فى مقتضى هذه التسمية هنا على أمر أشبه أصلا ما فاشبه أصلا آخر يناقض الاول فكأنه كثر اشتباهه فقيل اشتبه واختلط حتى كأنه شئ واحد من شيئين مختلفين فاذا عرفت هذا فقد تكون أصول الشرع المختلفة تتجاذب فرعا واحدا تجاذبا متساويا فى حق بعض العلماء فلا يمكنه تصوير ترجيح ورده لبعض الاصول يوجب تحريمه ورده لبعضها يوجب حله فلا شك ان الاحوط هنا تجنب هذا لمن تجنبه وصف بالورع والتحفظ فى الدين (والمنفق سلعته) بالنهاية كسحاب ضد الكساد (الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة) كمرحمة معا أى هى مظنة لنفاقها ومحقها أو محل له من المحق نقصا والمحو ابطالا (المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه مالم يتفرقا الا بيع الخيار) هل هو استثناء من أصل الحكم وهو الاصح أى هما بالخيار الا بيعا جرى فيه تخاير وهو اختيار امضاء العقد فانه يلزم وان لم يفترقا أو من مفهوم الغاية أو هما بالخيار مالم يفترقا الا بيعا شرط فيه خيار يوم مثلا فان الخيار باق بعد التفرق لمضى أمد شرطه أو الا بيعا شرط فيه ان لا خيار لكل بالمجلس فيلزم بالعقد بلا خيار لكل وهذا انا يأول من يصحح بيعا على هذا الوجه قال الرافعى فالاستثناء عليه من لفظة بالخيار ثلاثة أقوال (لا خلابة) بنقط خاء وموحدة كتجارة أى لا خداع تقول لطيف (ولا تصروا الابل) بضم تاء ففتح صاد كتزكوا (محفلة) كمعظمة شاة أو بقرة أو ناقة أن يدعها فتركت اياما لا تحلب ليرى مشتر ضرعها فيظنها كثيرة ابن فزاد

فى غنمها فظهر بعد اشترائها محفلة سمية به اذ حفل وجمع لبن بضرعها (قضى ان الخراج بالضمان)
بالنهاية الخراج كسحاب ما يحصل من غلة عين مبتاعة عبدا أو أمة أو غير كأن اشتراه فاستغله
زمنا فعثر به على عيب قديم كتمه بائعه أو لم يعرفه فله رده وأخذ ثمنه وله أخذ ما استغله اذ لو
تلف بيده لضمنه ولا شئ على بائعه وحذف متعلق باء بالضمان أى الخراج مستحق بسبب
الضمان (فلا يبيع حاضر لباد) قيل ان هذا خاص بزمنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يجا
بعده حكاه قع (حتى تزهو) بالنهاية زها النخل كدعا ظهرت ثمرته وأزهى احمر واصفر
أو هما بمعنى الاحمرار والاصفرار وانكر قوم زها وقوم ازهى (جنيب) كامير نوع جيد
معروف من أنواع التمر (تمر الجمع) كعبد كل لون من نخل لا يعرف اسمه أو تمر مختلط من
أنواع متفرقة غير مرغوب به فلا يختلط الا لرداءته (عين الربا) أى حقيقة الربا المحرم (الا هاء
وهاء) بمد وفتحه بالاشهر أى خذ هذا ويقول صاحبه مثله (فمن زاد وازداد فقد أربى) بدال
بدل تاء باخرى استزاد قال نو أى فقد فعل ربا محرما فدافع الزيادة وآخذها عاصيان مربيان (الا
ما اختلفت ألوانه) قال نو أى اجناسه كما صرح به بباقى الاحاديث (مدا بمدى) بدال كقفل
أى كيلا بكيل والمدى مكيال لاهل الشام يسع خمسة عشر مكوكا والمكوك صاع ونصف
(الكفة) بكسر كاف فشد فاء صفحة الميزان (ولا تشفوا) بنقط سينه فشد فاء وضم أوله تفضلوا
(لا ربا الا فى النسيئة) قال نو أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره فقال قوم بنسخه وتأوله
قوم على اجناس مختلفة (سمعت ابا صفوان) اسمه مالك بن عمير او سويد بن قيس (أو اهالة
كتجارة هى كل شئ من أدهان يدهن بها أو ما أذيب من ألية وشحم أو دسم جامد (سنخة) بسين
فنون فنقط خاء ككامة متغيرة الريح (بكرا) كعبد فتيا من ابل كغلام منا (رباعيا) بفتح راء وخفة
تحتية ذكر من ابل طلعت رباعيته ودخل بسنة سابعة (بردين قطريين) تثنية قطرى بكسر قاف
ضرب من برود به حمرة له اعلام به بعض خشونة أو حلل جياد تجلب من قبل البحرين من قرية
هنالك تسمى قطر كسبب كسر للنسب فخففوه (والمعاومة) هى بيع ثمر نخل وشجر سنتين فأكثر
(وعن الثنيا الا أن تعلم) هى استثناء شئ مجهول فى عقد بيع فيفسده أو بيعه جزافا فلا يجوز
استثناء شئ منه قل أو جل (فأزحف الجمل) بزاى فحاء ففاء ككرم أى أعيا ووقف قال طب
يفتح المحدثون حاءه والاجود كسره وبضم همز من زحف بعيره قام اعياء وأزحفه سيره (راوية
خمر) براو وقال أبو عبيد أى مزادته (لما نزلت آية الربا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على
المنبر فتلاهن على الناس ثم حرم التجارة فى الخمر) قال نو قال كقع تحريم الخمر فى سورة
المائدة وقد نزلت قبل آية الربا بمدة طويلة اذ آية الربا آخر ما نزلت أو من آخر ما نزل فلعل
النهى عن التجارة به متأخر عن تحريمها أو أخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر فأخبر
به مرة أخرى بعد نزول آية الربا تأكيدا أو مبالغة فى اشاعته فلعله حضر مجلسه من لم يبلغه
تحريم التجارة فيها قبله (نهى عن بيع فضل الماء) بالنهاية هو ان يسقى المرء أرضه فتبقى
شئ من ماء لا يحتاج اليها فيمنع بيعها ولا يمنع منها أحدا ينتفع بها هذا اذا لم يملك أو على قول من
[illegible] (الوهط) بواو فهاء فطاء مثال كعبد مال لعمرو بن العاص بالطائف

أوقر بيمها وأصله موضع مطرد ش (أيما رجل أفلس ثم وجد رجل عنده سلعته بعينها فهو أولى به من غيره) بهاء مذكر أي بشخصها قال طب هذه سنة سنها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في استدراك حق من باع على حسن الظن بالوفاء فأخلف مخيل ظنه وظهر افلاس غريمه (اذا اتبع أحدكم على ملىء فليتبع) أي اذا أحيل على قادر فليحتل قال طب يرويه المحدثون بتشديد فصوابه سكونه كاكرم ولم يأمر به حتما بل رفقا وأدبا ونقل قع عن بعضهم انه يشدد في الثانية لا الاولى وقال نو الصواب سكونهما معا (لي الواجد) بفتح لام مه فشد تحتية أي مطله من لواه بدينه ليا وأصله لويا فقلب وأدغم والواجد بجيم الموسر (يحل عرضه وعقوبته) قال نو قالوا يحل عرضه بان يقول ظلمني مطلني وعقوبته بحبسه وتعزيره (الجار أحق بسقبه) بسين فقاف فوحدة كسبب بالنهاية بسين وصاد أصله القرب من سقبت الدار وأسقبت قربت ويحتج به من أوجب شفعته وان لم يشاركه أي انه أحق بالشفعة من غيره ومن نفاها قال الجار الشريك اذ يسمى به أو هو أحق ببره ومعونته بسبب قربه من جاره

(كتاب القسامة)

(ولا تصبر يميني) كتنصر بالنهاية اليمين المصبورة ما ألزمها صاحبها وحبس عليها فحبسته وان كان صاحبها هو المصبور وحبس بها فوصفت بصبر وأضيفت اليه مجازا (بحويصة ومحيصة) بتشديد ياءيهما معا بالاشهر (في فقير) بفاء فقاف كأمير بئر قليلة الماء (يتشحط في دمه) أي يتخبط ويضطرب ويتمرغ (الكبر الكبر) كسدر قلت بنصبه اغراء أي الزم الكبر بابتدائه بالكلام (أدفعه اليك برمته) بضم راء فشد أي قطعة حبل يشد بها أسير أو قاتل قيد لقصاص لئلا يهرب (بنسعة) بنون فسين فعين كسدرة سير مضفور يجعل زماما للبعير (فانه يبوء باثمك واثم صاحبك) أي يلتزمه ويرجع به قال نو قيل انه يتحمل اثم المقتول لاتلافه مهجته واثم وليه اذ فجعه في أخيه فلعله سبحانه وتعالى أوحى اليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بذلك في هذا الرجل فقط أو عفوك عنه سبب لسقوط اثمك واثم أخيك السابقين ومعاص متقدمة لاتعلق لها بهذا القاتل فيبوء أي يسقط أطلقه عليه مجازا (ان قتله فهو مثله) قال نو معناه انه مثله في انه لافضل ولامنة لاحدهما على صاحبه لانه استوفى حقه منه بخلاف لو عفا عنه فله فضل ومنة وجزيل ثواب الآخرة وجميل ثناء بالدنيا أو مثله في انه قاتل وان اختلفا تحريما واباحة اذا استويا في طاعة منهما غضبه ومتابعة هواه قال وانما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بلفظ به ايهام لمقصود صحيح وهو التوصل للعفو (المسلمون) باخرى المؤمنون (تتكافأ دماؤهم) أي تتساوى في قصاص وديات (وهم يد على من سواهم) أي هم مجتمعون على أعدائهم لا يسعهم تخاذل بل يعاون بعضهم بعضا على كل أديان وملل كأنه جعل أيديهم يدا واحدة وفعلهم فعلا واحدا (ويسعى بذمتهم أدناهم) أي اذا أمن واحد من الجيش عدوا جاز على كل المسلمين فيمنعوا من أن يخفروه وأن ينقضوا عليه عهده (ولا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده) قلت أي يمنع قتل مؤمن بسبب قتل كافر لشمول الا غيلة فيقتل لدفع الفساد في الارض ويمنع قتل معاهد لانه في ذمة

قتل عبده قتلناه) قال نو قالوا يستحب للمفتي اذا رأى مصلحة في التغليظ أن يغلظ العبارة وان كان لا يعتقده فاستدل بمثل هذا الحديث (حمل بن مالك) بحاء فميم كسبب (فضربت احداهما الاخرى) قلت قيل اسم الضاربة أم عفيف والمضروبة مليكة وهي حامل واماملك قريبا أن يزيد من هذا (بمسطح) كمنبر عود من أعواد الخباء (على أوضاح) بنقط ضاد كاسباب جمعا وفردا نوع من حلي يعمل من فضة سميه لبياضه (وبها رمق) كسبب بقية روح وآخر نفس (فقشغ) بقاف فنقط سينه فعين كتقدس تصدع وأقلع (من قتل معاهدا في غير كنهه) كقفل بالنهاية كنه الامر حقيقته أو وقته أو قدره أو غايته أي من قتله في غير وقته أو غاية أمره الذي يجوز به قتله (ان غلاما لاناس فقراء قطع أذن غلام لاناس أغنياء فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجعل لهم شيأ) قال طب أي الغلام الجاني حر وغاقلته فقراء وانما تواسي العاقلة بوجود سعة لا حاجة (عن أنس ان أخت الربيع) قال نو بضم راء ففتح موحدة فشد تحتية (أم حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال القصاص القصاص) قال بالنصب أي أدوا القصاص لمن استحقه وسلموه له (فقالت أم الربيع) قال نو كامير (يارسول الله أيقتص من فلانة لا والله لا يقتص منها أبدا) الخ وبما يليه (عن أنس قال كسرت الربيع) قال بضم ففتح فشد (فقال أنس بن النضر يارسول الله تكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق) قالوا اختلفت الروايتان لان الجارحة بالاولى أخت الربيع وبالثانية الربيع نفسها وبالاولى ان الحالف أم الربيع وبالثانية أنس قال والمعروف الثانية وقال نو هما قضيتان قلت لعل كلا منهما جرح وعلى أخت الربيع حلفت أم الربيع وعلى الربيع حلف أنس فهما قضيتان كما قال (ان من عباد الله من لو أقسم على الله لابره) قال نو أي يحبه لكرامته عليه وانما حلف ثقة بفضل الله ولطفه أن لا يحنثه بل يلهمه العفو (فاندر) بدال أسقط (لا تراآى ناراهما) بالنهاية يلزم المسلم ويجب عليه أن يباعد منزله عن منزل المشرك ولا ينزل بمحل اذا وقدت ناره ظهرت لمشرك وعكسه بل ينزل مع المسلمين في دارهم وانما كره مجاورتهم اذ لا عهد لهم ولا أمان وبه حث للمسلمين على الهجرة والتراءي تفاعل من الرؤية من تراآى القوم رأى بعضهم بعضا والشيء لي ظهر حتى رأيته فاسناد التراءي للنارين مجاز من داري تنظر لداره أي تقابلها أي فناراهما مختلفتان فهذه تدعو اليه تعالى وهذه الى الشيطان فبلا يتفقان وأصله تتراءى فخففه بحذف احدى تاءيه (وعلى المقتتلين ان يحجزوا) بالنهاية أي يكفوا عن القود وكل من ترك شيأ فقد انحجز عنه والانحجاز مطاوع حجزه ومنعه أي لورثة القتيل ان يعفوا عن دمه رجالهم ونساؤهم فأيهم عفا وان امرأة أسقط القود واستحقوا الدية (الاولى فالاولى) أي الاقرب فالاقرب (من قتل في عميا أو رميا) بالنهاية عميا بكسرين وشد ميمه وتحتية بقصره فعيلى من العمى وكذا رميا من الرمي كخصيصا من التخصيص فهي مصادر أي ان وجد بينهم قتيل يعمى أمره ولا يتبين قاتله (قال ابن عباس كانت احداهما مليكة والاخرى أم غطيف) بنقط عينه كزبير والمعروف أم عفيف بنت مسروح زوج حمل بن مالك كما بمبهمات الخطيب واسد الغابة ولم يذكر بالصحابيات من اسمها

أم غطيف (من تطبب) بالنهاية المتطبب من يعانى طبا ولا يعرفه معرفة جيدة (من اعتبط مؤمنا) بعين أى قتله بلا جناية كانت منه ولا جريمة توجب قتله (فانه قود) كسبب أى فان القاتل يقاد به و يقتل (وفى الانف اذا أوعب جدعه) أى قطع كله (خصاصة الباب) بنقط خاء فصادين كسحابة أى فرجته (انقمع) بقاف أى رد بصره ورجع (واليمين الغموس) كرسول هى الكاذبة الفاجرة كأن يقتطع بها حالفها مال غيره سميته اذ تغمس صاحبها بالنار لاثمه فعول مبالغة (ولا ينتهب نهبة) كغرفة أى غارة وسلبا (ذات شرف) أى ذعمة عالية وقدر ورجحة (يرفع الناس اليها أبصارهم) أى ينظرون اليها و يستشرفون (خلع ربقة الاسلام من عنقه) ربقة كرحمة وسدرة أصلها عروة فى حبل تجعل فى عنق أو يد بهيمة تمسكها فاستعارها للاسلام أى ما يشد به المسلم نفسه من عرى الاسلام أى حدوده واحكامه وأوامره ونواهيه (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده) قال نو قال جماعة أى بيضة الحديد وحبل السفينة وكانت قيمتهما ظاهرة وكلاهما يساوى أكثر من ربع دينار وأنكره المحققون وضعفوه اذ ما للحديد وللسفينة له قيمة ظاهرة فيأباه السياق ومبالغة الكلام اذ لا يذم عادة من خاطر بيده فى شئ له قدر وانما يذم من خاطر بها فيما لا قدر له فهذا محل تقليل لا تكثير فصوابه انه تنبيه على عظم ما خسره وهو يده بمقابلة حقير وهو ربع دينار اذ يشاركه بيضة وحبلا فى الحقارة أو أراد جنس بيض وجنس حبال أو انه اذا سرق أحدهما فلم يقطع يجره السرقة الاكثر فيقطع فسرقة بيضة سبب قطعه أو انه قد يسرق كذلك بيضة فيقطعه بعض الولاة سياسة لا شرعا أو قاله عند نزول آية السرقة قبل بيان نصابها على ظاهر لفظها (فاذا ضمه الجرين) بجيم ونون كامير محل تجفيف تمر كبيدر لبر (ولا يقطع فى حريسة الجبل) بحاء فراء كسفينة بالنهاية أى ليس فيما يحرس بجبل اذا سرق قطع لانه غير حرز فهى فعيلة مفعولة اذ لها من يحرسها حفظا أو هى السرقة نفسها من حرسه سرقه فهو حارس ومحترس أى لا قطع فيما يحرس من جبل (غير متخذ خبنة) بنقط خاء فموحدة فنون كغرفة بالنهاية معطف ازار وطرف ثوب أى لا يأخذ منه فى ثوبه من أخبن خبأ شيأ فى خبنة ثوبه أو سراويله (ومن خرج بشئ منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة) بالنهاية هذا وعيد وتغليظ لا واجب لينتهى فاعله عنه والا فلا يجب على متلف شئ أكثر من مثله أو قيمته أو كانت العقوبة بصدر الاسلام تقع بالاموال فنسخت (أو الى المراح) كغراب موضع تاوى اليه الماشية أو تروح ليلا (ولا كثر) بكاف فمثلثة فراء كسبب جمار نخل وشحمه قلبا (عن الحارث ابن حاطب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلص الخ ثم دفعه الى فتية من قريش ليقتلوه) أى دفعه أبو بكر اليهم اذ سرق خامسة فى خلافته لما بعد (عن جابر بن عبد الله قال جئ بسارق الخ ثم أتى) باخرى فاتى بفاء بدل ثم (به الخامسة فقال اقتلوه فرميناه بالحجارة فقتلناه) قلت لعلهما قضيتان تقدمت الاولى فلم يأتى بالخامسة الى وقت أبى بكر فكانت هذه بعدها فسرق هذا بالخامسة بوقته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فامر بقتله فقتل وعمل الفقهاء أنه لا يقتل بسرقة وان تكررت منه كثيرا وقدمر الكلام عليه مشبعا ببعض التعاليق الخمس فراجعه

بحطانه أو انظر لسان المحدث في احسان ما به يحدث (لا تقطع الايدي في السفر) هو منسوخ بالقطع به أيضا الا انضر رفانظر ذلك أيضا فقدحس

(كتاب الايمان وشرائعه)

(ثلاث من كن فيه) أي حصلت به فكان تامة (وجد حلاوة الايمان) قال التيمي حلاوته حسنه من حلا في فمه صار حلوا وأعينه وقلبه حسن وغيره حلاوته استعارة تخييلية شبه رغبة المؤمن فيه بشئ حلو وأثبت له لازمه فاضافه اليه وفيه تلميح لقصة مريض وصحيح لأن مرضه الصفراء يجد طعم العسل مرا ومن صح يذوق حلاته على ماهي عليه فكلما نقصت صحته شيأ نقص ذوقه بقدره (أن يكون الله ورسوله أحب اليه) بنصبه خبر يكون قال البيضاوي أراد بالحب هنا حبا عقليا وهو ايثار ما يقتضي العقل السليم رجحانه وان خالف هوى النفس كمريض يعاف دواء بطبعه وينفر عنه ويميل اليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله فاذا تامل المرء أن الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما به صلاح العبد عاجلا وآجلا والعقل يقتضي رجحان جانبه تمرن على الائتمار بامره بحيث يصير هواه يتقاد له ويلتذبه التذاذا عقليا الان الالتذاذ العقلي ادراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك فعبر الشارع عن هذه الحالة بالحلاوة لانها أظهر اللذائذ المحسوسة وانما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان اذ من تامل ان المنعم بالذات هو الله تعالى وان لامانع ولا مانع في الحقيقة غيره وان ماسواه وسائط وان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هو الذي بين مراده به تعالى اقتضى أن يتوجه بكليته نحوه فلا يحب الا ما يحبه ولا يحب ما يحب الا لاجله وان يتيقن ان كل ماوعد وأوعد حق يقينا لتخيل له الموعود كواقع فيحسب أن مجالس الذكر رياض الجنة وان الوعيد على الكفر القاء في النار قال وثنى ضمير (مما سواهما) ايماء الى ان المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين وان الواحدة منهما بدون الاخرى عبث لا يعبأ به أصلا وأمر بافراده بحديث الخطيب اشعارا بان كلا من العصيانين مستقل باستلزام الغواية اذ العطف في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين بالحكم (وان يحب في الله ويبغض في الله) قال يحيى بن معين حقيقة الحب في الله أن لا يزيد ببر ولا ينقص بجفاء (ومن كان أن يقذف في النار أحب اليه من أن يرجع الى الكفر بعد ان أنقذه الله منه) بفتح الباري الانقاذ أعم من أن يكون بالعصمة منه أولا فولادته على الاسلام يستمر لغاية أو بالاخراج من ظلمة كفر لنور الايمان كما وقع لكثير الصحابة فعنى يرجع على الاول يصير بخلاف الثاني فانه على ظاهره (قال يا محمد أخبرني عن الاسلام) برواية خ تقديم سؤاله عن الايمان وبأخرى بدؤه بالاسلام فالاحسان فالايمان قال ج ولا شك ان القصة واحدة فذلك من رواته (ثم قال أخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله) قال الطيبي هذا يوهم تكرارا فلا يصح اذ قوله ان تؤمن بالله ضمن معنى ان تعترف به فله عداه بباء اى تصدق معترفا به والكرماني ليس هو تعريفا للشئ بنفسه بل أراد بالمحدود الايمان شرعا وبالحد الايمان لغة (وملائكته) أي الايمان بهم والتصديق بوجودهم وانهم كما وصفهم الله تعالى عباد مكرمون (وكتبه) الايمان بكتبه تعالى التصديق بانها

كلامه تعالى وان ما تضمنته حق (ورسله) أى الايمان والتصديق بانهم صادقون فيما أخبروا به عنه تعالى (واليوم الآخر) سمى به لانه آخر أيام الدنيا أو آخر الازمنة المحدودة والايمان به والتصديق بما يقع به كحساب وميزان وجنة ونار (قال فاخبرنى عن الاحسان) هو مصدر أحسنه أتقنه واحسان العبادة اخلاص فيها وخشوع وفراغ بال حال التلبس بها ومراقبة المعبود واشار فى الجواب الى حالتين أرفعهما ان يغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه حتى كانه يراه بعينه فيها قال كانك تراه أى وهو يراك الثانية ان يستحضر ان الحق تعالى مطلع عليه يرى كل ما يعمله فيها قال فانه يراك وهاتان الحالتان تثمرهما معرفته تعالى وخشيته وقال نو أى انك تراعى الآداب المذكورة اذ كنت تراه و يراك لانه يراك لا لانك تراه فهو يراك دائما فاحسن عبادته وان لم تره فمعنى الحديث فان لم تكن تراه فاستمر على احسان العبادة فانه يراك وقال بعض غلاة الصوفية بل أعلم به اشارة الى مقام المحو والفناء فان لم تكن أى فنيت ولم تصر شيأ وفنيت عن نفسك حتى كانك غير موجود فانك اذا تراه وغفل قائل هذا الجهل بالعربية عن أنه لو كان كما زعمه لحذف ألف تراه لانه جواب الشرط بزعمه ولم يرد فى شئ من طرقه حذفه واثباته بما جزم لا يقاس عليه فلا يصار اليه اذ لا ضرورة هنا وأيضا لو صحت دعواه لضاع قوله فانه يراك اذ لا يرتبط بما قبله وبما يرده رواية فانك ان لا تراه فانه يراك فسلط تقيا على رؤيته لا على كونه حمل على ارتكاب التأويل المذكور قلت ما قاله هذا الصوفى ان أراد انه تنكشف له بالفناء المذكور المعارف الربانية والعوارف الرحمانية كتجليات الصفات والاسماء المضافة فى مرآة الوجود العدنانية لا ذاته تعالى العلية كما يزعمه كثير أهل الفناء غلطا فهو صادق بقوله حقا وجواب اثبات الالف هو جوابه بما ثبت به نظما ونثرا وما قاله شائع لما علله به فلا يصح اذ معناه فانك اذا تراه بقيد وقتك ان سألت هل يراك فانه يراك ابدا لا بقيد وقت ما والله تعالى أعلم (فعجبنا له يسأله و يصدقه) قال قر انما عجبوا منه لان ما جاء به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يعرف الا من جهته وليس هذا السائل ممن عرف بلقائه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولا بالسماع منه ثم يسأله سؤال عارف بما يسأل عنه اذ يخبره انه صادق فيه فتعجبوا تعجب مستبعد له (قال فاخبرنى عن الساعة) أى متى تقوم (قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل) عدل عن قوله لست باعلم بها منك للفظ يشعر بالتعميم تعريضا للسائلين أى ان كل مسؤل وكل سائل فهو كذلك قلت بل قاله تواضعا والا فهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أعلم الخلق بكل شئ فانظر شرح محمد محمد (ان تلد الامة ربتها) اختلفوا بمعناه فقال طب اى يتسع الاسلام ويستولى أهله على بلاد الشرك وسبى ذراريهم فيملكون جوارى يستولدونهن فتكون ولدتها كل بمنزلة ربها لانه ولد سيدها وكذا قاله الاكثر وقال حج يكونه مرادا نظرا اذ استيلادهن كان حين المقالة والاستيلاء على بلاد الشرك والسبى واتخاذ السرارى كان أكثره بصدر الاسلام والسياق يقتضى اشارة الى وقوع ما لم يقع مما سيقع قرب قيام الساعة أو أراد بيعهم أمهات الاولاد فيكثر فيتداول الملاك مستولدة حتى يشتريها ولدها قلت أى بجهل بانها أمه فيفعل بها ما يفعله المالك بامته اه وعلى هذا فالذى يكون من

لاشتراط بيع أمهات الاولاد لغلبة الجهل بتحريم بيعهن والاستهانة بالاحكام الشرعية أو كثرة العقوق في الاولاد فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من اهانة بسب وضرب واستخدام فاطلق عليه ربها مجازا لذلك أو ربها المربي فيكون حقيقة قال ح فهو أوجهها عندي لعمومه ولجعله اشارة الى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الامور بحيث يصير المربي مربيا والسافل عاليا فهو يناسب قوله بالعلامة الاخرى ان تصير الحفاة العراة ملوك الارض (العالة) كساعة زنة ونقطا الفقراء (رعاء الشاء) ككتاب وغراب بالنهاية ككتاب جمع راعي الغنم وجمعه رعاة كقضاة أيضا والشاء بلا تاء كاء (قال عمر فلبثت ثلاثا) قال ح قيل ثلاثا مصحف مليا فحذف ميمه فاثبته ثلاثا اذ يكتب بلا ألف وهو دعوى مردودة برواية أبي عوانة فلبثنا ليالي فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابن منده بعد ثلاثة أيام (اذا رأيت الرعاء البهم) بموحدة كقفل وصفوا به لجهل نسبهم من ابهم الامر فهو مبهم لا تعرف حقيقته قال قر الاولى انهم سود الالوان لان الادمة غالبها أو لاشئ لهم كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحشر الناس حفاة عراة قال وبه نظر اذ نسب لهم الابل فكيف يقال لاشئ لهم قال ح يحمل على ان اضافته لتخصيص لا ملك اذ غالب الرعاة باجرة وقيل ان يباشر المالك رعيا لنفسه (وانه جبريل نزل في صورة دحية الكلبي) قال ح قوله نزل الخ غلط اذ دحية معروف عندهم وقال عمر رجلا لا يعرفه منا أحد وقد أخرجه محمد بن نصر المروزي بالايمان من وجه أخرجه به ن فقال بآخره وانه جبريل جاء ليعلمكم دينكم حسب فهذا هو المحفوظ لموافقته باقي الروايات (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) قيل الالف واللام فيه للكمال كزيد الرجل أي الكامل في الرجولية قال طب أي أفضل المسلمين من جمع بين أداء حقوقه تعالى وحقوق الناس وغيره لعله أراد حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا أحسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الاعلى (اذا أسلم العبد فحسن اسلامه) أي صار اسلامه حسنا في اعتقاده واخلاصه ودخوله به بظاهره وباطنه (كان زلفها) بزاي أي أسلفها وقدمها من أزلف وزلف كضرب وقدس بمعنى وقال بالمحكم أزلفه وزلفه كضرب وقدس قربه وبالجامع الزلفة تقع بشر وخير وبالمشارق زلف كضرب جمع وكسب فيعم الامرين واما القربة فلا يقع الا بخير (وكان بعد ذلك القصاص) برفعه اسم كان (الحسنة) مبتدا خبره (بعشرة امثالها) والجملة استئنافية (الى سبعمائة ضعف) متعلقه حذف أي منتهيا اليه (والسيئة بمثلها الا أن يتجاوز الله عنها) زاد سمويه في فوائده الا أن يغفر الله وهو الغفور (أي الاسلام أفضل) بحذف أي أي ذوي الاسلام أفضل فلم (أي المسلمين أفضل (أي الاسلام خير) أي خصاله (قال تطعم الطعام) هو بتقدير مصدر أي ان تطعم نحو تسمع بالمعيدي خير من أن تراه (وتقرأ السلام) بلفظ آتي القراءة أي تقول قال ابن حاتم السجستاني تقول اقرأ عليه السلام لا أقرئه السلام فاذا كتب قلت أقرئه السلام أي اجعله يقرؤه (بني الاسلام على خمس) قال عز الدين بأماليه به اشكال لانه ان أريد بالاسلام الشهادتان فهو مبني على انها شرط في الايمان مع الامكان الذي هو شرط في الخمس

وان أريد به الايمان فكذلك لانه شرط وان أريد به الانقياد وهو الطاعة والطاعة فعل المأمور به والمأمور به هنا هذه الخمس بلا حصر فيلزم بناء الشئ على نفسه قال فجوابه التذلل العام الذى هو اللغوى لا التذلل الشرعى الذى هو فعل الواجبات حتى يلزم بناء الشئ على نفسه فمعناه ان التذلل اللغوى يترتب على هذه الافعال مقبولا من العبد طاعة وقربة وقال بجعل آخر قيل هذه الخمس هى الاسلام فما المبنى عليه فجوابه المبنى هو الاسلام الكامل لا اصل الاسلام و بفتح البارى فان قيل الاربعة المذكورة مبنية على الشهادة اذلا يصح شئ منها الا بوجودها فكيف يضم مبنى الى مبنى عليه فى مسمى واحد أجيب بجواز بناء أمر على أمر يبنى على الامرين امر آخر فان قيل المبنى لابد أن يكون غير المبنى عليه أجيب بأن المجموع غير من حيث الانفراد وغير من حيث الجمع ومثاله بيت من شعر يجعل على خمسة أعمدة أحدها أوسط والبقية اركان فما دام الاوسط قائما وجد مسمى البيت ولو سقط ما سقط من الاركان فاذا سقط الاوسط عدم مسماه فالبيت بالنظر للكل شئ واحد و بالنظر الى افراده أشياء وأيضا بالنظر الى أسه واركانه فالأس أصل والاركان تبع وتكملة (شهادة ان لا اله الا الله) بجره بدلا من خمس و برفعه بحذف خبره أى منها شهادة الخ أو بحذف مبتدا أى أحدها شهادة ان لا اله الا الله (فمن وفى منكم) كرمى وزكى أى ثبت على العهد (فاجره على الله) أطلق هذا تفخيما لانه لما ذكر مبايعة تقتضى وجود العوضين أثبت ذكر الاجر فى موضع أحدهما (ومن أصاب من ذلك شيأ) أراد ذنوبا غير الشرك بقرينة ان المخاطب به المسلمون فلا يدخل حتى يحتاج لاخراج ويؤيده ما لم ومن أتى منكم حدا لان القتل لا شرك لا يسمى حدا قال حط ويدل له قوله فستره الله لان الستر بمعصية أليق (الايمان بضع وسبعون) كسدر و يفتح فهو عند مهم يقيد بما بين ثلاث لتسع جزم به القزاز وقال ابن سيده لعشر أو من واحد لتسعة أو من اثنين لعشرة وعن الخليل هو سبع (شعبة) بنقط سينه كغرفة أى خصلة (وأوضعها) أى ادناها كما فى ق (اماطة الاذى) أى ازالة ما يؤذى الناس فى طريقهم كشوك وحجر ونجاسة (والحياء شعبة من الايمان) كسحاب وهو لغة تغير وانكسار يعترى الانسان لخوف ما يعاب به وشرعا خلق يبعث على اجتناب قبيح و يمنع من تقصير فى حق ذى حق فان قيل الحياء من الغرائز فكيف يجعل شعبة من الايمان أجيب بانه قد يكون تخلقا أيضا ولكن استعماله على وجه الشرع يحتاج لاكتساب علم ونية فهو من الايمان لهذا ولانه باعث على فعل طاعة وحاجز عن معصية فلا يقال رب حياء منع قول حق أو فعل خير لانه ليس شرعيا بل هو عجز أو حمق فان قيل لم أفرده بالذكر هنا أجيب بانه كداع الى باقى شعبه لان الحيى يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر و ينزجر (الحمشاشة) بضم فنقط سينه كغراب رؤس عظامه كمرفقيه وكتفيه وركبتيه جمع مشاشة بتاء (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان) قال عز الدين به سؤالان الاول ما متعلق المجرورين الاخيرين الثانى قوله وذلك الخ مشكل اذ يدل على ذم فاعله وأيضا فقد يعظم ايمان المرء ولا يستطيع تغييره بيده فلا يلزم من العجز عنه ضعف ايمانه لكن قد جعله أضعفه قال

فالجواب

فالجواب عن الاول انه لا يتعلق بتغييره المذكور اذ معناه لو تعلق به فليغيره بلسانه وقلبه ولا يتأتى تغييره بكل فيجب التعلق بمحذوف أى فلينكره بلسانه وليكرهه بقلبه وعن الثانى ان الايمان هنا مجازى وهو الاعمال فلا شك ان التقرب بكراهته ليس كالتقرب بما قبله ولم يرد به ذما وانما ذكره ليعلم المكلف حقارة هذا القسم فيترقى لغيره (ما يبلغ الثدى) بضم مثلثة فكسر داله فشد جمع ثدى (لا يؤمن أحدكم حتى أكون اليه أحب) أفعل مفعول وهو مع كثرته لا يقاس عليه وفصل بينه وبين معموله بقوله اليه لان الممتنع الفصل باجنبى (من والده وولده) قال الحليمى أصل هذا الباب ان تقف على مدايح رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والمحاسن الثابتة له فى نفسه ثم على حسن اثاره فى دين الله وما يجب له من الحق على أمته شرعا وعادة فمن أحاط به وسلم عقله علم انه أحق بالمحبة من الوالد لانه أبر وأشفق عليه منه (لا يؤمن أحدكم حتى يحب) بنصبه (لاخيه ما يحب لنفسه من الخير) بفتح الباري الخير كلمة جامعة تعم طاعات ومباحات دنيوية وأخروية ويخرج المنهيات (آية المنافق ثلاثة اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا أوتمن خان) قال نو عده جماعة من العلماء مشكلا اذ قد توجد هذه الخصال بمسلم مجمع على عدم الحكم بكفره ولا اشكال به بل معناه صحيح اذ قال المحققون معناه أنها خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافقين فيها ومتخلق باخلاقهم (انتدب الله) أى سارع بثوابه وحسن جزائه أو أجابه لمراده فبالصحاح ندبه لكذا فانتدب أى أجاب اليه أو تكفل بمراده بدليل لفظ خ بالجهاد تكفل الله وبآخر توكل ولللاصيلى ايتدب بتحتية بدل نونه من المأدبة فاجمعوا على انه غلط (لا يخرجه الا الايمان بى) برفعه فاعل يخرج فالاستثناء مفرغ وقوله بى به عدول عن ضمير غائب لمتكلم قال ابن مالك حق الظاهر الا الايمان به والجهاد فى سبيله ولكنه بحذف اسم فاعل من القول ونصبه حالا أى انتدب الله لمن خرج فى سبيله قائلا لا يخرجه الا الايمان بى وتعقبه شهاب الدين بن المرحل بان حذف الحال لا يجوز فصوابه انه من باب الالتفات قال حط هذا خطأ اذ شرط الالتفات ان تكون الجملتان من متكلم واحد وقوله انتدب الله لمن يخرج فى سبيله من كلامه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوله لا يخرجه الا الايمان بى والجهاد فى سبيلى من كلامه تعالى فلا يصح الالتفات اذا لفقده فتعين ما قاله ابن مالك وجواب لا يجوز حذف الحال ان هذا من باب حذف القول وهو من باب حدث عنه ولا حرج (مر على رجل) ولم مر برجل أى اجتاز يتعدى بعلى وباء (يعظ أخاه فى الحياء الخ) اى يعاتب أخاه فى الحياء يقول انك تستحى حتى كانه يقول قد أضر بك وفى سيبية (فقال دعه) أى اتركه على هذا الخلق السنى (فان الحياء من الايمان) أى يمنع صاحبه من ارتكاب معاص كما يمنعه الايمان فسمى ايمانا باسم ما قام فى مقابله (ان هذا الدين يسر) كمفعل سمية مبالغة بالنسبة للاديان قبله أى رفع تعالى عن هذه الامة اصرا جعل على من قبلها ككون توبة أحدهم قتل نفسه وتوبة هذه الامة اقلاع وعزم وندم (ولن يشاد الدين أحد الا غلبه) قال ابن التين به علم من أعلام النبوة فقد رأينا نحن ومن قبلنا ان كل منقطع فى الدين ينقطع ولم يرد به منعا من طلب الاكمل فى عبادة فانه من امور محمودة بل منع افراط مؤد للملل ومبالغة فى

تطوع يفضي لترك الافضل أو اخراج فرض عن وقته كمن بات يصلي كل الليل ويغالب نومه فغلبته عيناه آخره فاستيقظ بطلوع شمس ففاته وقت صبحه (فسددوا) أي الزموا سدادا وصوابا بلا افراط ولا تفريط (وقاربوا) أي ان لم تستطيعوا أخذا بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه (وأبشروا) أي بثواب على عمل دائم وان قل أو أراد تبشير من عجز عن العمل بالاكمل فانه اذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص أجره وأبهم مبشرا به تعظيما وتفخيما له (واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة) كرحمة بكل وكغرفة بالدلجة أي استعينوا على مداومة عبادة بايقاعها باوقات منشطة والغدوة سير أول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة غداة وطلوع شمس والروحة سير بعد زوال والدلجة سير آخر الليل أو سيركله فلذا عبر فيه بمن تبعيضية ولان عمل الليل أشق من عمل النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات مسافر فكانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يخاطب مسافر المقصد فنبهه على أطيب أوقات نشاطه لانه لو سار ليله ونهاره جميعا عجز وانقطع واذا تحرى سيره بهذه الاوقات المنشطة أمكنه مداومة بلا مشقة وحسن هذه الاستعارة ان الدنيا بالحقيقة دار نقلة الى الآخرة (شعف الجبال) بنقطي شينه فعينه ففاء كسبب رؤسها جمع كرقبة (ومثل المنافق كمثل الشاة العائرة) بعين فهمز فراء كفاعلة (بين الغنمين) بمفصل الزمخشري قد يثنى جمع بارادة الفرقتين أو الجماعتين كهذا الخبر

(كتاب الزينة)

(عشر من الفطرة) الاظهر خمس قال وليست منحصرة بالعشرة وقد أشار صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لعدم انحصارها بقوله من وقال قر لا يتباعد في ان يقول هي عشر وهي خمس اذ لعله أعلم بالخمس أولا فزيد عليها قاله قع أو الخمس بأبي هريرة آكد من غيرها فخصها بالذكر لمزيتها على غيرها من خصال الفطرة (وغسل البراجم) بموحدة براء فجيم فجيم كمساجد أي عقد الاصابع ومفاصلها كله جمع برجمة كهدهدة قاله نو وبشرح المصابيح لزين العرب حكمته ان خطوط الكف تجمع وسخا بينها يمنع من وصول ماء لما تحتها فاذا لا يصح وضوء ولا غسل (ونتف الابط وحلق العانة) قال قر خرجا على ما تيسر منه فلو عكس فحلق ابطا ونتف عانة جاز لحصول نظافة بكل قال وقد قيل لا يجوز بعانة الا حلق اذ تسترخي بنتفها ذكره قب (وانتقاص الماء) قال نو بقاف وصاد قال وكيع أي الاستنجاء وكان عبيد أي انتقاص بوله باستعمال ماء في غسل مذاكره أو الانتضاح وبالنهاية صوابه بفاء أي نضحه على ذكره لقولهم لنضح دم قليل نفصة كغرفة جمعه كصرد ونو ما قاله شاذ صوابه ما مر فقال زين العرب هنا انه بقاف وصاد أي الاستنجاء بماء أو انتقاص بوله بماء يغسل به ذكره ابتدع فلو لم يغسله لسال شيئا فشيئا فلا ينقطع فيعسر استبراء منه فالماء على الاول ماء استنجى به وعلى الثاني بوله فان أريد به بول فمضاف لمفعوله أو ماء يغسل به فلفاعله أي وانتقاص الماء بولا وانتقص لازم ومتعد أو هو خطأ فالصحيح انتفاص بفاء ونقط صاد أي الانتضاح بماء على ذكره فهو أقرب اذ يسند يدله والانتضاح (قال مصعب ونسيت العاشرة الا أن تكون المضمضة) قال قع هذا شك منه بها فلعله الختان المذكور مع الخمس بأبي هريرة وتبعه نو

وفر (قال أبو عبد الرحمن وحديث سليمان التيمي وجعفر بن اياس أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة ومصعب منكر الحديث) وكذا رجح الدارقطني في العلل حديثهما قال وهما أثبت من مصعب بن شيبة وأصح حديثا ونقل عنه انه قال أحاديث مصعب منكرة منها عشر من الفطرة ولما ذكر ابن منده ان م أخرجه قال وتركه خ لانه معلول رواه سليمان التيمي عن طلق بن حبيب مرسلا قال ابن دقيق العيد ولم يلتفت م لهذا التعليل اذ وصل الثقة عنده مقدم على الارسال قال وقد يقال في تقوية رواية مصعب ان تثبته في الفرق بين ماحفظه وبين ماشك فيه جهة مقوية لعدم غفلته ومن لايتهم بكذب اذا ظهر منه مايدل على التثبت قويت روايته وأيضا فلروايته شاهد صحيح مرفوع في كثير من هذا العدد بحديث أبي هريرة أخرجه ق (الضبع) بنقط صاد لموحدة فعين كعبد وسط العضد أوما تحت الابط (أعفوا اللحى) قال قر لابن ماهان أرجوا اللحى بجيم فكأنه غلط أو أراد أرجؤا من الارجاء فسهل همزه لحذف (نهاني الله عن القزع) بقاف فزاي فعين كسبب أن يحلق بعض رأس صبي ويترك بعضه متفرقا بالاحلاق شبهه بقزع سحاب (عن وائل بن حجر قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأشعر فقال ذباب) بنقط ذال لموحدتين كسحاب بالنهاية أي هذا شؤم أو شر دائم (نهى عن الترجل) أي تسريح شعر وتنظيفه وتحسينه (الاغبا) بكسر نقط عينه فشد موحدة الاوقتا بعد وقت لا كل يوم كره كثرته لترفه وتنعم (مشعان) بضم ميمه فسكون نقط سينه فعين فالف فشد نونه أي منتفش الشعر ثائر الرأس فيه زائد ويقال هو مشعان ومشعان الراس (وجـة) بضم جيمه فشد ماسقط من شعر راسه على منكبيه (ورأيت لمة) بكسر لامه فشد ميمه اي شعر راسه دون جمة سميت اذا ألمت بمنكبيه (على ذوائبه) أي ضفائر شعر راسه (عن عياش بن عباس) الاول بتحتية ونقط سينه والثاني بموحدة وسين (القتباني) بقاف ففوقية فوحدة كسبب عمران (ابن شييم) بضم وكسر نقط سينه ففتح تحتية فسكون أخرى لميم (ابن بيتان) بلفظ تثنية بيت (يارفيع لعل الحياة تطول بك بعدى) ظهر مصداقه فطالت حياته حتى مات سنة ثلاث وخمسين بافريقية فهو آخر من مات بها صحابيا كما ذكره أبو زكريا بن حيدة (من عقد لحيته) بالنهاية قيل عالجها حتى تعقد وتجعد شعرها وكانوا يعقدونها في حرب يفعلونه تكبرا وعجبا فامرهم بارسالها اه ولمحمد بن الربيع الجيزي بكتاب من دخل مصر من الصحابة من عقد لحيته في الصلاة وقال محمد بن قاسم السرقسطي بكتاب الدلائل بغريب الحديث كذا جاء من عقد لحيته وصوابه والله تعالى أعلم من عقد لحاء من لحيت شجر او لحويه قشرته وكانوا بالجاهلية يعقدون لحاء الحرم فيقلدونه أعناقهم فيأمنون به وهو قوله تعالى لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد فلما أظهر الله الاسلام نهى عنه وروى أسباط عن السدي في هذه الآية ان شعائر الله حدوده وأما الهدي والقلائد فكانوا يقلدون لحاء شجر مكة فيقيم الرجل بمكة واذا أراد ان يرجع لاهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله قال ابن دقيق ما أشبه ماقاله بالصواب لكن لم نره رواية فيما وقفنا عليه (أو تقلد وترا) بواو ففوقية كسبب زاد محمد بن الربيع الجيزي يريد تميمة (أو استنجى برجيع دابة) كامبعر ونها وعذرتها

معى اذ رجع عن حال طعام وعلف لذلك (لا يريحون رائحة الجنة) أى لا يشمون ريحها من
راح كباع وهاب وأراح وجد رائحة شئ (كالثغامة) بمثلثة فنقط عينه فميم كسحابة ثمر نبات يشبه
به شيب أو ثمرة تبيض كأنها ثلج (الشمط) بنقط سينه فميم فطاء مثال كسبب الشيب (والضرب
بالكعاب) ككتاب فصوص النرد جمع كعب دورجة (والتبرج بالزينة بغير محلها) بجيم أى
اظهارها الناس أجانب وهو مذموم وأما الزوج فهو محلها وبفاء بدل ميمه (وتعليق التمائم)
خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين بزعمهم فأبطله الاسلام (وعزل الماء
لغير محله) بالنهاية أى عزله عن اقراره فى فرج امرأة وهو محله وبقوله لغير محله تعريض
باتيان الدبر (وافساد الصبى) هو اتيان امرأة مرضع فاذا حملت فسد لبنها ففسد به الولد (غير
محرمه) أى كرهه ولم يبلغ به حد التحريم (عن الوشر) بواو فنقط سينه كعبد تحديد اسنان وترقيق
اطرافها تفعله امرأة كبيرة تتشبه بشواب من وشر خشبة بمنشار لغة فى أشر (وعن مكامعة
الرجل بغير شعار) هو ان يضاجع كل كلا فى ثوب واحد لا حاجز بينهما (والنهبى) كبشرى
النهب وما ينهب كالعمرى والرقبى (وعن ركوب النمور) كفلوس أى جلود السباع الضارية
جمع ككتف وانما نهى عن استعمالها لما بها من زينة وخيلاء ولانه زى العجم ولان شعره
لا يقبل دباغا عند أحد الائمة اذا لم يذك فلعل أكثرها يأخذون جلودها اذا ماتت لان اصطيادها
عسر (ولبوس الخاتم الا لذى سلطان) قال طب لانه اذا يكون زينة محضة لا لحاجة وارب
غيرها وقال البيهقى لعله نهى تنزيه والحليمى لعله ان السلطان يحتاج لخاتم يختم به كتبه
وأموال العامة والطينة التى ينفذها الى الذين يستعدى عليهم وكل من كانت بينه وبين
الناس معاملات يحتاج لاجلها للكتابة فهو بمعنى السلطان وأما من يمسك خاتما لمجرد تحلية
به بلا غرض فهو منهى عنه اه والخبر أعله ابن القطان بالهيثم بن شفى فقال روى عنه جماعة
ولا يعرف حاله قال ابن المواق بل هو معروف الحال ثقة وذكره ابن حبان بالثقات وقال حج
بسنده رجل مبهم فلم يصح وأراد شيخ الهيثم (والمتفلجات للحسن) أى النساء اللاتى يفعلنه
باسنانهن رغبة فى التحسين والفلج كسبب فرجة ما بين الثنايا والرباعيات (والنامصة والمتنمصة)
الاولى فاعلة النماص والثانية من أمرت ان يفعل بها وهو نتف شعر تحسينا وروى المتنمصة
بنون ففوقية (ووشم اللثة) بكسر لامه وخفة مثلثة لحم ورا الاسنان وهى مغارزها (ولاوى
الصدقة) كقاضى أى مانعها من لى المدين ظلم (بذكارة الطيب) بنقط ذاله بالنهاية كتجارة
كل ما يصلح لرجال كمسك وعنبر وعود وكافور جمع ذكر وهو ما لا لون له ينقص والمؤنث طيب
النساء كخلوق وزعفران (ردع من خلوق) براء فدال فعين كعبد لطخ يعمه كله (فاغسله) أى
بالغ فى غسله (بخورا) بموحدة كرسول (استجمر) أى تبخر (بالالوة) كرحمة وغرفة وبضمتين
فشدوا والعود (غير مطراة) بطاء مثال كمزكاة ما يعمل عليها ألوان طيب غيرها كمسك
وعنبر وكافور (يا معشر النساء أما لكن فى الفضة ما تحلين الا انه ليس من امرأة تحلت ذهبا
تظهره الا عذبت به) هذا منسوخ بخبران هذين حرام على ذكور أمتى حلال لاناثها قال
ابن شاهين نسخه كان باول الامر تلبس الرجال خواتم ذهبية وغيرها فصار ما كان على نساء

من الخطر مباحا لهم فنسخت الاباحة خطرا وحكى نو بشرح م الاجماع على ذلك (فتخ) بفاء ففوقية فنقط خاء خواتم كبار لا فصوص لها جمع كرقبة (صلقت عنده) بصاد فلام فقاف كضرب ثقلت عليه فلم تحفظ عنده (ان هذين حرام) قال ابن مالك بشرح الكافية أراد استعمال هذين فحذف مضافا وأقام هذين مقامه فأفرد الخبر (نهى عن لبس الذهب الا مقطعا) بالنهاية أراد شيأ يسيرا كحلقة وكره كثيرا هو عادة أهل سرف وخيلاء (يوم الكلاب) كغراب اسم ماء كان به يوم معروف من أيام السنة (وعن الجعة) بكسر جيمه مخففة عينه كعدة أي المشبعة حمرة (المياثرة الارجوان) جمع ميثرة بكسر فياء ميت وطاء محشو يترك على رحل بعير تحت راكبه واصل ياؤه واو وقلب لكسر ما قبله وميمه زائدة مفعلة من الوثارة من وثر وثارة فهو وثير وطيء لين وهو من مراكب العجم تعمل من حرير والارجوان بضمتين صبغ أحمر (خاتم من شبه) بنقط سينه لموحدة ضرب من نحاس (عن الزهري عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق فصه حبشي) بما يليه (عن حميد الطويل عن أنس قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة وكان فصه منه) قال البيهقي هذا يدل على ان له خاتمين أحدهما فصه حبشي والآخر فصه منه اي حفظ الزهري من حديثه من ورق والاشبه بكل روايانه ان ما فصه حبشي هو ما اتخذه من ذهب فطرحه واتخذه من ورق اه بالنهاية قوله حبشي لعله من جزع أو عقيق اذ معدنهما باليمن والحبشة أو نوع آخر ينسب لهما (لا تستضيئوا بنار المشركين) بالنهاية أي لا تشاوروهم فتنتفعوا برأيهم فشبه الرأي بضوء النار عند الحيرة (ولا تنقشوا على خواتمكم عربيا) أي محمد رسول الله اذ كان نقش خاتمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ثم كان في يد عثمان حتى هلك في بئر أريس) بسين كامير منصرف (حلة سيراء) بالنهاية بكسر سينه ففتح تحتيه فراء فالف نوع من برود يخالطه حرير كسيور فهو فعلاء من السير روي نعتا وقال بعض المتأخرين مضافا واحتج بان سيبويه قال لم يأت فعلاء صفة بل اسما وقال سيراء حرير صاف أي حلة حرير (فاطرتها بين نسائي) بطاء مشالة كاقت أي فرقتها وقسمتها بينهن من طار له في القسمة كذا وقع في سهمه أوهمزه أصل كضرب ونصر شققتها (ما أسفل من الكعبين من الازار في النار) قال الكرماني ما موصولة حذف بعض صلتها وهو كان وأسفل خبره ويجوز رفع أسفل أي الذي هو أسفل وهو أفعل أو هو ماض والزركشي من الاولى ابتدائية والثانية بيانية و طب أي المحل الذي يناله الازار من أسفلهما من رجله كني به عن بدن لابسه (عن اشتمال الصماء) بفتح صاد فشد ميمه فمد قال نو قال الاصمعي هو اشتماله بثوب حتى يجلل به بدنه لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما تخرج منه يده وابن قتيبة سميته اذ سد منافذ يديه كانها كصخرة صماء ليس بها خرق والفقهاء هو اشتماله بثوب ليس عليه غيره فيرفعه من أحد جانبيه فيضعه على احد منكبيه قال العلماء فعلى تفسير أهل اللغة يكره الاشتمال المذكور لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض كهوام فيعسر أو يتعذر عليه فيلحقه ضرر وعلى تفسير الفقهاء يحرم ان انكشف به بعض عورته والا كره (كانت حرقانية) بحاء كتنسب حرجانية أي سوداء بلون ما أحرقته نار كانه نسب بزيادة ألف ونون للحرق كعبد قاله الزمخشري (قراما)

بقاف ككتاب ستر ارقيقا أوضعيفا من صوف ذى ألوان أوستر ارقيق اوراء ستر غليظ (سهوة) كرحمة بيت صغير منحدر قليلا فى أرض شبه مخدع وخزانة أوكصفة تكون بين يدى البيت أوشبيه برف أوطاق يوضع به الشئ (ان من أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون وقال أحد المصورين) هو اسم ان بهذه الرواية وبالاولى اسمها ضمير الشأن والمصورون مبتدأ خبره من أشد الخ والجملة خبران ذكره ابن مالك بتوضيحه (قبالان) تثنية قبال ككتاب وهو زمام النعل يكون بين أصبعين فيهم فوق القدم (اذا انقطع شسع نعل أحدكم) بنقط شينه فسين فعين كسدر مايدخل فى النعل عند الكعبين وبصدرها فيشد به الزمام (لا تمش فى نعل واحدة) بالنهاية نهى عنه لئلا تكون احدى رجليه ارفع من الاخرى فيكون سببا للعثار وو يقبح منظرا و يعاب فاعله (قبيعة سيف) كسفينة ماتكون على رأس قائم السيف أوماتحت شاربيه (نعل سيف) هى حديدة تكون باسفل قرابه

(كتاب الاشربة)

(من فضيخ) بفاء فنقطى صادوحاء كامير شراب يتخذ من بسر مفضوخ ومشدوخ (لا تجمعوا بين التمر والزبيب ولا بين الزهو والرطب) قالوا سبب كراهته ان الاسكار يسرع اليه بخلط قبل ان يتغير طعمه فيظنه شاربه انه غير مسكر وهو مسكر والجمهور انه نهى تنزيه والزهو كعبد وقفل بسر ملون يدا به حمرة أوصفرة (الذى يلاث على أفواهها) بمثلثة كيقال أى يشد ويربط (سبق محمد الباذق) بالنهاية بفتح نقط ذاله الخمر تعريب باده بالفارسية أى لم يكن بوقته أوسبق قوله فيه وفى غيره من جنسه (ينش) بكسر نونه فشد نقط سينه أى يغلى من نشت الخمر نشيشا (فى نور) بفوقيه كعبد أى اناء كاجانة (والمزاد) بزاى كالمتاع جمع مزادة (المجبوبة) قال قع بجيم فموحدتين كنصورة ماقطع رأسها فصارت كهيئة الدن أوليس لها عزلاء من أسفلها فيه يتنفس شرابها مسكرا ولايدريه (وان انتشى) بنقط سينه أى أسكر بالنهاية الانتشاء السكر ومقدماته أوالسكر نفسه (يزن) بزاى ونون بيناء نائب يتهم (من طينة الخبال) كسحاب أصله الفساد فى الدين والافعال والابدان والعقول (ودع مايريبك الى مالا يريبك) بالنهاية بفتح وضم ياء أى ماتشك فيه الى مالا تشك

(كتاب آداب القضاة)

(ان المقسطين) جمع مقسط اسم فاعل من أقسط عدل (عند الله تعالى على منابر من نور) قال قراى مجالس رفيعة تتلألأ نورا أومنازل رفيعة قال (عن يمين الرحمن) قال ابن عرفة من أتاه عن يمينه أتاه من الجهة المحمودة وقد شهد العقل والنقل انه تعالى منزه عن مماثلة الاجسام والجوارح فهذا ونحوه توسع واستعارة بحسب عادة مخاطباتهم الجارية على ذلك قال فيمينه عبارة عن المنزلة الشريفة والدرجة المنيفة وقال ابن حبان بصحيحه هذا خبر من الفاظ التعارف فاطلق لفظه على حسب مايتعارف الناس بما بينهم لا على الحقيقة لعدم وقوفهم على المراد منه الابهذا الخطاب المذكور قلت اراد عن يمين الرحمن نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكل من أحبه اذا يكون قريبا منه (وماولوا) بفتح واو فضم خفة لامه نحو اقو

اى الذى كانت لهم عليه ولاية (سبعة يظلهم الله يوم القيامة يوم لا ظل الا ظله) قال قع اضاف الظل اليه تعالى اضافة ملك فكل ظل له تعالى وملكه وهو هنا ظل عرشه كما بينه بآخر يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين ودنت منهم الشمس ولا ظل لشئ اذ الغيره قال حط ولا مفهوم لهذا العدد فقد وردت أحاديث بزيادة عليه تتبعتها فبلغت سبعين افردتها بتأليف باسانيدها فاختصرته قال قع أراد ظل الجنة وهو نعيمها والكون فيها كما قال تعالى وندخلهم ظلا ظليلا قال وقال ابن دينار أو ظله الكرامة والكنف والكن من مكاره بذلك الموقف لا ظل العرش قال قع وماقاله معلوم بالاسان يقال هو فى ظل فلان أى كنفه وجانبه فهو أولى الاقوال واضافته للعرش لانه مكان كرامة وتقريب والا فالشمس وكل العالم تحت العرش وفى ظله قلت نعم الا أن من جملة المكاره حر الشمس فقد جاء انها تدنو بوجوها الاشد حرارة للرؤس فانظر شرح محمد محمد (امام عادل) قال قع كل من له نظر فى شئ من أمور المسلمين من ولاة وحكام فبدأ به لكثرة مصالحه وعموم نفعه (ورجل ذكر الله فى خلاء) كسحاب أى مكان خال (ورجل كان قلبه معلقا فى المسجد) أى شديد الحب له أو ملازمته الجماعة فيه لا دوام القعود به (ورجل دعته امرأة ذات منصب) كمجد أى ذات حسب ونسب شريف (وجمال الى نفسها) قال نو أى الى الزنى بها فهو الصواب أو لنكاحها فخاف عجزا عن قيام بحقها أو ان خوفه تعالى منعه من لذات الدنيا وشهواتها (فقال انى أخاف الله) قال قع لعله قاله بلسانه أو بقلبه ليزجر نفسه وخص ذات جمال لكثرة رغبة فيها ولا سيما انها داعية لنفسها طالبة له قد أغنته عن مشاق التوصل من كمراودة فصبره عنها لخوفه تعالى وقد دعته من أكمل المراتب وأعظم الطاعات فرتب تعالى عليه ان يظله فى ظله (ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ماتنفق يمينه) قال نو قالوا ذكر اليمين والشمال مبالغة فى اخفاء واستتار بصدقته وضرب المثل بهما لقرب يمينه من شماله وملازمتها لها أى لو قدرت شماله رجلا متيقظا لما علم صدقة يمينه لمبالغته فى اخفاء ونقل قع عن بعضهم أراد من عن يمينه وعن شماله من الناس وصوب الاول (اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا اجتهد فاخطأ فله أجر) قال نو قالوا أجمع المسلمون على ان هذا فى حاكم عالم أهل للحكم فان أصاب فله اجران أجر باجتهاده وأجر باصابته وان أخطأ فله أجر باجتهاده وبه حذف أى اذا أراد الحكم فاجتهد قالوا وأما من ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا أجر له بل هو آثم فلا ينفذ حكمه وان وافق الحكم (انكم تختصمون الى وانما انا بشر الخ) قال نو أراد التنبيه على حالة البشر بقوان البشر لا يعلمون من الغيب وبواطن الامور شيأ الا أن يعلمهم الله تعالى وانه يجوز عليه من أمور الاحكام مايجوز على غيره وأنه انما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر فيحكم بالبينة واليمين ونحوه من أحكام ظاهرة مع امكان كونه بالباطن خلافه ولكن انما كلف الحكم بالظاهر فهو كقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمرت ان قاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وبخبر المتلاعنين لولا الايمان لكان لى ولها شأن ولو شاء الله لاطلعه صلى الله تعالى عليه

بآله وسلم على باطن أمر الخصمين فحكم بيقين نفسه بلا حاجة لشهادة أو يمين قلت بل شاء وأطلعه على كل ذرة في ملكه فلا يخفى عليه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ضمير علكه تعالى كله بارادته تعالى وقدرته فأمر بالكتمان وبما يفعله ظاهرا لطفا بخلقه وأيضا كما قال اه لكن لما أمر الله أمته باتباعه والاقتداء بأقواله وأفعاله وأحكامه أجرى أحكامه على الظاهر الذي يستوي فيه هو وغيره ليصح الاقتداء به وتطيب نفوس العباد بالانقياد للأحكام الظاهرة بلا نظر الى باطن قلت وبأمته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم من ورث منه الباطن فعلم الذي غاب من كل خصمين فقضى كما عنده فيتعامى اقتداء به صلى الله تعالى عليه بآله وسلم على علمه ويحكم بحسب الظاهر اه قال فان قيل هذا الحديث يدل على انه يقع منه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم حكم بالظاهر يخالف ما بالباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم لا يقول على خطأ في الاحكام فجوابه انه لا تعارض بين الخبر وقاعدة الاصوليين اذ مراد الاصوليين فيما حكم فيه باجتهاده فلا يجوز ان يقع به خطأ وأما ما بالخبر اذا حكم بغير اجتهاده كبينة ويمين فهذا اذا وقع منه ما يخالف ظاهره باطنه لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح بناء على ما استقرت به التكاليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كان كشاهدي زور فالتقصير منهما وممن ساعدهما وأما الحاكم فلا حيلة له فيه ولا عيب له بسببه بخلاف ما اذا أخطأ في الاجتهاد فان هذا الذي حكم به ليس هو حكم الشرع اه قلت انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قد أمر بطي جناح الباطن في أحكامه ونشر جناح الظاهر فهو يعلم كذب الخصم لا محالة فيحكم بظاهر الشرع فهو ممتثل لامره تعالى باقراره على كذبه مالم يظهر الكل كالشاهدين فحكمه صحيح اذا على قانون شريعته تعالى اه وقال الشيخ تقي الدين السبكي قوله فمن قضيت له من حق أخيه بشيء قضية شرطية لا تستدعي وجودها بل معناها بيان ان ذلك جائز قال ولم يثبت لنا قط انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم حكم بحكم فبان خلافه لا بسبب تبين حجة ولا بغيرها وقد صان الله أحكام نبيه عن ذلك مع انه لو وقع لم يكن به محظور قلت فقوله وانما انا بشر الخ به تمويه على المكاشفة مع بروق مخايل الانوار بأنه يقوله بلسان حاله اني أعلم من هو كاذب منهما واني أستره بامره تعالى واحكم بالظاهر وجزاؤه عنده تعالى النار فلا يغتر بستري اياه (ان عبد الله بن الزبير حدث عن الزبير بن العوام انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا) قال حق بشرح ث لم يسم بشيء من طرقه ولعلهم أرادوا ستره لما وقع منه فسماه الواحدي في أسباب النزول انه حاطب بن أبي بلتعة وكذا سماه محمد بن الحسن النقاش ومكي والعدوي وهو مردود بان حاطبا مهاجري حليف بني أسد بن عبد العزى فليس من الانصار وقال الواحدي أو ثعلبة بن حاطب (في شراج الحرة) بنقط سينه فراء فجيم ككتاب أي مسايل الماء جمع شرجة كرحمة والحرة أرض ذات حجارة سود (فقال يارسول الله أن كان ابن عمتك) قلت هي صفية بنت عبد المطلب (الى الجدر) بجيم فدال فراء كعبد مايرفع من جانب الشرفات في أصول نخل فهي كحيطان لها (بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما) قال نو قالوا العدل داود على نبينا وآله وعليه الصلاة

والسلام

والسلام قضى به للكبرى لشبه رآه فيها أو بشر يعتمد ترجيح الكبرى أو كان بيدها وذلك من مرجحات شرعهما وسليمان توصل بضرب من الحيلة لمعرفة باطن القضية فأوهم انه يريد قطعه ليرى من يشق عليها قطعه فلما رأى الكبرى هان عليها ذلك عرف انها أجنبية منه وأشفقت الصغرى متضرعة بقولها فعرف انها أمه ولم يرد قطعه حقيقة بل امتحان أيهما أشفق فهي أمه فأقرت الكبرى به بعد للصغرى فحكم بالاقرار لا بمجرد الشفقة قال العلماء مثله يفعله الحاكم ليتوصل به لحقيقة الصواب بحيث اذا انفرد ذلك لم يتعلق به حكم (ان ابني كان عسيفا) بعين فسين ففاء كأمير أجيرا (لأقضين بينكما بكتاب الله) أي بحكم الله أو أراد قوله تعالى أو يجعل الله لهن سبيلا وفسر صلى الله تعالى بآله وسلم السبيل برجم المحصن أو أراد آية الشيخ والشيخة (فرد عليك) أي فمردود (اغد يا أنيس) كزبير هو ابن الضحاك الاسلمي قال نو وهو الصحيح المشهور أو ابن مرثد قاله ابن عبد البر (على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها) قال نو حمله العلماء على انها أعلمت انه قذفها بابنه فعرفها بان لها عنده حد القذف فتطالب به أو تعفو عنه أو تعترف بزنى فلا حد لقذف عليه وعليها حد الزنا فلابد من تأويله هكذا اذ ظاهره أنه بعث لطلب اقامة حده وليس بمراد اذ حد الزنا لا يحتاط له بالتجسس والتنقير عنه بل لو أقر به زان لندب ان يلقن الرجوع فتعين التأويل لذلك (عن أبي امامة بن سهل بن حنيف) قلت كزبير اسمه أسعد بن زرارة الانصاري (بأشكال) بهمز فشلثة فكاف فلام كأكرام قلت هو العثكال كعمران أبدل عينه همزا العذق أو الشمراخ (عبد الله بن أبي حدرد) قلت بحاء وراء ودالين لم يسم (الالد الخصم) كعبد أي الشديد الخصومة من اللدد الخصومة الشديدة (على حلقة) كرحمة (آلله ما أجلسكم) بمد همز عوض عن باء القسم (تهمة) بفوقية بدل واو فهاء فميم كهمزة وغرفة فعلة من الوهم (رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له أسرقت قال لا والله الذي لا اله الا هو وقال عيسى آمنت بالله وكذبت بصري) بأخرى صدق الله وكذبت عيني قال عز الدين بن عبد السلام هذا مشكل اذ لا تكذب العين وانما يكذب القلب بقلبه فالمطابق صدقت أيها الرجل فانه لم يعرض لله في الواقعة خبر ولا ذكر فكيف يصدق قال فجوابه ان اضافة الكذب لعينه اضافة الفعل لسببه لانها سبب لاعتقاد قلبه ومعنى صدق الله اخبار الله عز وجل بانه حكم في الظاهر بما ظهر وفي الباطن بما بطن وان الظاهر اذا تبين خلافه ترك

(كتاب الاستعاذة)

قال قع استعاذته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم من هذه الامور التي عصم منها انما هو ليلتزم خوفه تعالى واعظامه والافتقار اليه ولتقتدي به أمته وليس لهم صفة الدعاء والمهم منها قلت وكذلك كل أسئلته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم جلبا ودفعا لانه تعالى أولاه كل ما يجلب ووقاه كل ما يذب فطلبه من تحصيل الحاصل لولا ما ذكر من الخشية والتواضع والتشريع (كان يتعوذ من الجبن) كسبب وقفل ضد الشجاعة (وفتنة الصدر) قال ابن الجوزي هي الموت بلا توبة (شتير) بنقط سينه ففوقية فراء كزبير (ابن شكل) بنقط سينه فكاف كسبب

ويسكن (وشر منيي) قلت أي من نحو الزنى واللواط ومقدماته (ان أرد الى ارذل العمر) أي آخره في حال كبر وعجز وخرف وأرذل كل شئ رديئه (اللهم انى أعوذ بك من الهم والحزن) كسبب وفقل قال طب أكثر الناس لا يفرق بينهما فان الحزن انما هو بامر ماض والهم بامر يتوقع (والعجز) كعبد ضد القدرة (والكسل) كسبب هو التثاقل عن الخير ضد الجلادة (والجبن) ضد الشجاعة والبخل كسبب وقفل ضد الكرم (وضلع الدين) بنقط صاد كسبب ثقله وشدته (وغلبة الرجال) كرقبة قال هي عبارة عن الهرج والمرج و يجعل آخر هو تسلط الرجال واستيلاؤهم هرجا ومرجا كغلبة العوام قال وهذا الدعاء من جوامع الكلم (من درك الشقاء) بدال فراء فكاف كسبب وبنقط سينه ومد أي لحاقه او ادسوء الخاتمة بالله تعالى من كل عدله عذنا (وشماتة الاعداء) بنقط سينه كسحابة مايفرح به العدو من مصائب تنزل به (وسوء القضاء) قال الكرماني أي المقضي اذ حكمه تعالى من حيث هو كله حسن لا سوء فيه قالوا في تعريف القضاء والقدر القضاء هو الحكم بالكليات على سبيل الاجمال والقدر هو الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات على سبيل التفصيل في الانزال قال تعالى وان من شئ الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم (وجهد البلاء) كعبد هو حالة يختار عليها الموت أو قلة مال وكثرة عيال قال الكرماني انما دعا به صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تعليما للامته وهي كلة جامعة لان المكروه اما ان يلاحظ من جهة المبدء وهو سوء القضاء أو المعاد وهو درك الشقاء والمعاش من جهة غيره وهو شماتة الاعداء أو من جهة نفسه وهو جهد البلاء بالله تعالى من كل عدله عذنا (نزلت المعوذتان) بكسر واو بين (وعثاء السفر) بواو فعين فثلثة كبيضاء مشقته وشدته (وكآبة المنقلب) بكاف فهمز فوحدة كرحمة وسحابة تغير نفس من السرور لضده والمنقلب بضم ميمه وفتح لامه المرجع (والحور بعد الكون) كعبد معا وبواو معا والاول بحاء وراء والثاني بنون وراء قال ت وكلاهما له وجه قال يقال هو الرجوع من ايمان لكفر ومن طاعة لمعصية فهو الرجوع من شئ خير الى شئ شر اه وغيره براء فنون معا أي الرجوع من استقامة أو زيادة لنقص وبالراء أخذ من تكوير عمامته لفا وجعا وبالنون من الكون مصدر كان كونا وجد واستقر (ودعوة المظلوم) قال تو أي أعوذ بك من ظلم اذ يترتب عليه دعاء المظلوم فليس بينه و بين الله حجاب (وسوء المنظر) قلت كمرقد أي من كل شر يوجب تغير حالي المنظور حسنا أو يسيء منظري فيتغير به قلبي في كال وأهل وولد وأدم اللهم لنا حسن المنظر بوجهيه (يحيى بن درست) قلت بضم دال فراء فسكون سينه ففوقية بالقاموس هو ابن رباط شاعر (عن بشير بن كعب) بموحدة كزبير (سيد الاستغفار) بأخرى أفضل الاستغفار أي الاكثر ثوابا للمستغفر به (اللهم أنت ربي لا اله الا أنت خلقتني وانا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت) قال طب أي انا على ما عاهدتك عليه ووعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك أو انا مقيم على ما عاهدت الي من أمرك وانك منجز وعدك في المثوبة بالاجر عليه وقال ما استطعت اعترافا بعجز وقصور عن كنهه واجب في حقه تعالى (وأبوء لك بذنبي) قال

طب أى أقر به من باء بذنبه احتمله كرها فلا يستطيع دفعه عن نفسه (فان قالها حين يصبح موقنا بها فمات دخل الجنة) قال الكرمانى فان قلت المؤمن وان لم يقلها يدخل الجنة قلت أراد يدخلها ابتداء بلا دخول نار لان الغالب ان الموقن بحقيقتها ومضمونها لا يعصى الله تعالى أولانه تعالى يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار فان قلت فما الحكمة بكونه أفضل الاستغفار * قلت هذا ومثله من التعبديات والله تعالى أعلم لكن لاشك ان به ذكره تعالى باكمل الاوصاف وذكر نفسه بانقص الحالات فهو أقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها الا هو اما الاول فلما به من اعترافه بوجود صانعه وتوحيده الذى هو أصل الصفات القدسية المسماة بصفات الجلال واعترافه بالصفات السبع التى هى الصفات الوجودية المسماة بصفات الاكرام وهو القدرة اللازمة من الخلق الملزومة للارادة والعلم والحياة والخامسة الكلام اللازم من الوعد والسمع والبصر اللازمان من المغفرة لان المغفرة للمسموع والمبصور لا تتصور الا بعد السماع والابصار واما الثانى فلما به أيضا من الاعتراف بالعبودية وبالذنوب فى مقابلة الاشراك والعصمة تقتضى نقيض ذلك وهو الشكر (وأعوذ بك ان يتخبطنى الشيطان عند الموت) قال طب هو ان يستولى عليه عند مفارقة الدنيا فيضله ويحول بينه وبين التوبة أو يعوقه عن اصلاح شأنه والخروج من مظلمة تكون قبله أو يؤيسه من رحمته تعالى او يكره له الموت ويؤسفه على حياة الدنيا فلا يرضى بما قضاه الله من فناء ونقلة للدار الآخرة فيختم عليه بسوء ويلقى الله تعالى وهو عليه ساخط به تعالى من كل عدله عدنا (عن الشعبى عن أم سلمة) قلت بالاصابة هى هند أو رملة وسلمة ولد زوجها عبد الله أبى سلمة بن الاسد قبله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (أعوذ بك من ان أزل) بفتح فكسر زاى من الزلل وبنقطها من الذل (أو أضل) بفتح فكسر نقط ضاد باخرى أعوذ بك من أن أزل أو أزل أو أضل أو أضل أولهما ببناء فاعل وثانيهما ببناء نائب فهو المناسب لقوله بعد (أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل على) لان أولهما ببناء فاعل وثانيهما ببناء نائب قلت أى اللهم اجعلنى فى معاذ منك حتى لا أظلم أحدا من خلقك أو يظلمنى أو أتجبر عليه أو يتجبر على بشئ مما تراه جهلا منى أو منه انك الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب انتهى بعونه تعالى وكرمه وكفى ضحوة الاثنين الخامس والعشرين رابع عشر الاربعين يوما بالزمان الاشد حرارة من رجب سنة أربع وتسعين ومائتين وألف الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى سبحانك اللهم الحمد لله رب العالمين

تم بحمد الله تعالى وعونه طبع ماحرر على صحيح النسائى وهو الخامس من الحواشى الستة السنيه والفوائد البهيه بالمطبعة الوهبيه معمقابلتها على نسخة مؤلفها والاطلاع عليها من أولها الى آخرها حال التصحيح وفاح مسك الختام أوائل محرم الحرام افتتاح عام ١٢٩٩ من هجرة خير الانام عليه أفضل الصلاة والسلام

(ويليه ماحرر على سنن ابن ماجه وهو خاتمة الكتب الستة اعاننا الله على اكماله بمنه وافضاله)

﴿فهرست حواشي سنن النسائي﴾

﴿تم الفهرست﴾

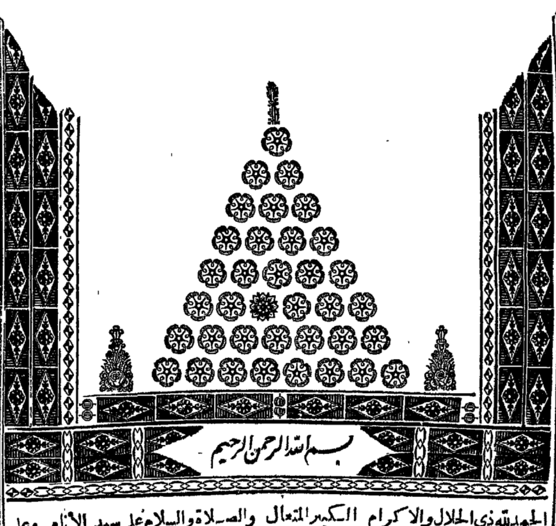
‹٤›

﴿فهرست نور مصباح الزجاجه على سنن ابن ماجه﴾

صحيفة

﴿تم الفهرست﴾

نور مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه تاليف
العلامة السيد على بن سليمان البجمعوى
الدمنتى المغربى وهو آخر حواشى
الكتب الستة له حفظه الله
ونفع به المسلمين
آمين
م



الحمد لله ذى الجلال والاكرام الكبير المتعال والصلاة والسلام على سيد الأنام وعلى أحبة سيدنا محمد سيد الكلام والفعال (أما بعد) فيقول الدمنتى البجمعوى على بن سليمان الراجى له ولكل الموحدين الغفران من ربه الله الحنان المنان الرحمن هذا اختصار سادس مما وعدت بوضعه على الكتب الستة وهو اختصار تعليق الحافظ أبى الفضل السيوطى على سنن الحافظ أبى عبد الله محمد بن ماجه نمط ما اختصرته من تعليقاته على الكتب الخمسة راقما لأولئك الائمة بالرموز المارة بصدر الصحيحين والترمذى معتمدا فى الضبط على ما قدمته هنالك وربما وشحته بفوائد جمة فرت عنه وعن غيره من الفحول (وسميته نور مصباح الزجاجه على سنن ابن ماجه) وبحوله تعالى أقول وعلى كل الخيرات وضدها أصول وأحول (ترجمة المصنف) قال الامام أبو القاسم الرافعى بتاريخ قزوين محمد بن يزيد أبو عبد الله بن ماجه القزوينى وماجة لقب يزيد والد أبى عبد الله كما رأيته بخط أبى الحسن القطان وهبة الله بن زاذان وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والاول أثبت وهو امام من أئمة المسلمين كبير متقن مقبول بالاتفاق صنف التفسير والتاريخ والسنن وتقرن سننه بالكتب الخمس وسمعت والدى يقول عرض كتاب السنن لابن ماجه على أبى زرعة الرازى فاستحسنه وقال لم يخطئ الا فى ثلاث أحاديث سمع بالعراق ومصر والشام وقزوين والرى ونيسابور وروى عنه ابن سمويه ومحمد بن عيسى الصفار واسحق بن محمد وعلى بن ابراهيم وسليمان بن يزيد وميسرة بن على وأحمد بن ابراهيم الخليلى والمشهورون برواية السنن عنه على بن ابراهيم القطان وسليمان بن يزيد القزوينيان وأبو جعفر ابن عيسى المطوعى وأبو بكر حامد بن كينوية الابهريان ولد ابن ماجه سنة تسع ومائتين ومات

سنة

سنة ثلاث وسبعين وتولى غسله محمد بن علي القهرمان وابراهيم بن دينار الوراق وصلى عليه أخوه أبو بكر ودفنه أبو بكر والحسن أخواه وابنه عبد الله ورثاه يحيي بن زكرياء الطرائفي فقال

أيا قبر ابن ماجة غثت قطرا * ملثا بالغداة و بالعشي
فقد حزت التقي والبر لما * تضمنت البرى من البرى
من الايمان قولا ثم فعلا * جهارا ليس ذلك بالخفي
ألا يا عين جودي ثم جدى * بدمع في البكاء على التقى
أبي عبد الاله أبي اليتامى * أبر بهم حدب حفى
أقول لقلبي الا ابكياه * لفقدان لآثار النبي
ونشر مناقب كثرت وطابت * لآل الله كالمسك الذكى
بعقل وافر لا عيب فيه * بكالسيف الصقيل المشرفي
فقيه كان ذا حلم وبر * وما النعمان كان له بشي
عليه الله صلى ثم صلى * عليه من ملائكة العلى
وأم الارض و بل ما أجنت * به من لوذعي أحوذي
يحق لكل ذي دين ودنيا * بيكيه بدمع لا بكي

وقال محمد بن الاسود القزويني

لقد أوهى دعائم عرش علم * وضعضع ركنه فقد ابن ماجه
وخاب رجاء ملهوف كئيب * يداوبه من الداء ابن ماجه
ألا لله ما جنت المنايا * علينا من تخطفها ابن ماجه
محمد الذي ان عد يوما * مصابيح الدناعد ابن ماجه
فمن يرجى لعلم أو لحفظ * بشرح بين مثل ابن ماجه
ومن لمصنفات مسندات * ومنتخبات بعد ابن ماجه
ومن يعطي الذي أعطاه ربي * من التمييز والفقه ابن ماجه
أبا عبد الاله مضيت فردا * وما خلفت مثلك يا ابن ماجه

قال الرافعي هذا نظم لا قافية له لكن قد يوجد مثله في المنظومات قلت أن كل كلمة كررت قبل سبعة أبيات ابطاء الا لفظ الجلالة فيجوز قافية بكل أبيات القصيدة قلت وكذا كلمة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ بالجلالة كل لذات الوحدانية القديمة و باسم محمد كل لذات الوحدانية الحديثة وقل من رأى هذا فيفهمه حقا اه وذكر أبو الحسن بن القطان صاحب ابن ماجه ان عدة أحاديث سنن ابن ماجه أربعة آلاف

﴿أبواب السنة﴾

(عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أمرتكم به فخذوه وما نهيتكم عنه فانتهوا) قال ابن عساكر بالاطراف هذا مختصر من حديث يليه وما به شرطية بالجانبين (ذروني) بنقط داله فضم راء مخفف أي اتركوني من السؤال (ماتركتكم) أي مدة

تركي أمركم أو نهيكم فما مصدرية ظرفية فاذا أمرتكم بشئ فخذوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فانتهوا قال أبو الفتوح الطائي بالاربعين الفقه يدور على خمسة أحاديث الاعمال بالنيات والحلال بين والحرام بين وما نهيتكم عنه فانتهوا وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم ولا ضرر ولا ضرار قال حق بأماليه وكانه سماه خمسة بعد جملة الامر وجملة النهي حديثين لانهما قاعدتان من قواعد الفقه قال حط وقد علل ذلك بان اجتناب المنهي أسهل من فعل المامور فلهذا لم يقيده بما قيد به المأمور من الاستطاعة لكن أخرجه الطبراني باوسطه بلفظ فاذا أمرتكم بشئ فأتوه واذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه ما استطعتم فالظاهر انه قلبه بعض رواته وقد عقدوا بعلوم الحديث نوع المقلوب وله أمثلة عديدة قال حط ذكرتها بشرح ألفيتي (كان ابن عمر اذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم يعده) كلم يدعه بحذف واو جزما أي لم يتجاوزه (ولم يقصر عنه) كينصر أي لم يقف عنه فلا يعمل به نهيا ولا يترك أمرا اذ يقف عند حده فلا يتأخر عنه ولا يتعداه وهذا مشهور بسيرة ابن عمر اذ كان شديد الاتباع لآثاره صلى الله تعالى عليه بآله وسلم بسند أحمد بسند صحيح عن أنس بن سيرين قال كنت مع ابن عمر بعرفات فلما راح رحت معه حتى أتى الامام فصلى معه الظهر والعصر فوقف هو وانا وأصحاب لي فأفاض الامام فأفضنا معه حتى أتى الى المضيق دون المازمين فأناخ فانخنا ونحن نحسب انه أراد الصلاة فقال غلامه لم يردها لكنه ذكر انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم لما انتهى اليه قضى حاجته فأحب ان يقضيها وبه بسند صحيح عن مجاهد قال كنا مع ابن عمر رضي الله تعالى عنا معا بسفر فمر بمكان فحاد عنه فسئل لم فعلت فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله ففعلته وبالبزار بسند صحيح عن ابن عمر كان يأتي شجرة بين مكة وطيبة فيقيل تحتها ويخبر انه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم كان يفعله وبسند حسن عن زيد بن أسلم قال رأيت ابن عمر محلول الازرار فقال رأيته صلى الله تعالى عليه بآله وسلم محلول الازرار (آلفقر تخافون) بهمز استفهام ونصبه الفعل مفعولا مقدما (لا تزال طائفة من أمتي منصورين) قال قر الطائفة الجماعة وبالنهاية من الناس ويسماه واحد كانه أراد نفسا طائفة واسحاق بن راهويه ما دون الالف ويجمعان بان يكون شأنهم امرا واحدا الى أن يكون عدد المتمسكين بما كان عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم وأصحابه ألفا أرادانهم لا يعجزهم كثرة أهل الارض انتهى واخرج ابن أبي حاتم بتفسيره عن مجاهد قال هي من واحد لالف وعن ابن عباس هي الرجل والنفر والجوهري عنه هي الواحد فما فوقه وأحمد ان لم تكن هذه الطائفة أهل الحديث فلا أدري من هم أخرجه الحاكم بعلوم الحديث وقع هم أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث وخ بصحيحه هم أهل العلم المجتهدون لان المقلد لا يسمى عالما فاستدل به على استمرار الاجتهاد للقيامة أو يجيء أشراطها الكبرى وذكر في خلق أفعال العباد اثر خبر أبي سعيد قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا قال هم الطائفة المذكورة بخبر لا تزال طائفة من أمتي وقر بشرح مسلم هم من قال الله تعالى بهم وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ونو لعلهم قوم متفرقون

في

فى أنواع المؤمنين من بقيم أمره تعالى من مجاهد وفقيه ومحدث وزاهد وآمر بمعروف وغيره من أنواع الخير ولا يلزم اجتماعهم فى مكان واحد بل يجوز أن يكونوا متفرقين فى أقطار الارض قلت كل هذا خبط بل هم أهل الديوان أهل الحل والعقد وهم متفرقون فى الارض ومتفرقون فى أنواع الخلق فهم قوام العالم كله فانظر شرح محمد بن محمد انتهى والطبرى لا تعارض بين هذا وبين خبر لا تقوم الساعة الا على أشرار الخلق ولا تقوم الساعة حتى لا يقول أحد الله الله وما جانسه من الاحاديث اذ أراد بهذا الخصوص أى لا تقوم الساعة على أحد يوحد الله الا بمحل كذا الذى به الطائفة المذكورة أو هذا بوقت دون وقت وان هذه الطائفة تبقى لمجىء ريح المؤمنين التى تقبض روح كل مؤمن فيبقى شرارهم فعليهم تقوم الساعة قلت هذا هو الحق المبين فبالريح تقوم ساعة كل مؤمن وهى الساعة بخبر لا تزال الخ فيبقى بعدهم شرار الناس زمانا يفسون به ذكر الله تعالى بحيث لا يذكر أصلا فعليهم تقوم الساعة بخبر الشرار والله تعالى أعلم (لا يضرهم من خالفهم) قال قر أى من لم ينصرهم من الخلق (نا أبو بكر بن زرعة) هو خولانى شامى ماله عند المصنف شئ الا هذا ولا له عند الخمسة شئ (سمعت أبا عنبة الخولانى) بكسر عينه فتح نونه فوحدة كواحد عنب اسمه عبد الله أو عمارة وأنكر قوم صحبته فعدوه بالتابعين وقال البغوى بجمه كان من اصحاب معاذ أسلم بحياته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ان الله يغرس) بنقط عينه فراء فسين كيضرب بأخرى لا يزال الله يغرس (فى هذا الدين غرسا يستعملهم فى طاعته) رواه البغوى بمجمه عنه موقوفا فقال نا محمد بن عمرو بن حران نا هبة بن الوليد نا أبو بكر بن زرعة عن سريج بن مسروق عن أبى عنبة الخولانى قال مافتق فى الاسلام فتق فسد ولكن الله يغرس فى الاسلام غرسا يعملون بطاعته (الا وطائفة من أمتى بالمعروف) قال قر اى قائمون به منصورون غالبون و نج أى غالبون على من خالفهم وأراد بالظهور أنهم غير مستورين بل مشهورون والاول أولى ولم يقل قاهرين لعدوهم (حتى يأتى أمر الله) قال قر أى الساعة كما فسر بأخرى و نج أمره تعالى هبوب تلك الريح التى تقبض روح كل مؤمن فاذا يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن عالم فضلا عن مجتهد وأما رواية بلفظ حتى تقوم الساعة فتحمل على اشراطها بوجود آخر أشراطها قلت بل ساعة المؤمنين كما مر اذ قيام ساعة كل أحد موته فيأتى قيام الساعة الكبرى فلا يحد اذا الا الا شرار الكفرة الفجرة الذين تقوم عليهم (يوشك الرجل متكئا على أريكته يحدث بحديث من حديثى) قال ابن مالك بتوضيحه يوشك آتى أوشك من افعال المقاربة يطلب رفع اسم ونصب خبر محلا اذ لا يكون الا آتيا مقرونا بأن ولم أره تجرد عنه الا بهذا الخبر وقوله يوشك من فر من منيته * فى بعض غراته يوافقها قال حط قد رواه الحاكم بلفظ يوشك ان يقعد الرجل على أريكته يحدث الخ وهى كسفينة سرير فى حجلة فلا يسماه منفردا أو كل ما اتكئ عليه من سرير أو فراش أو منصة (لا ألفين أحدكم على أريكته) لا ناهية فله أكد ألفين بنون أى لا أجدن فان قيل مامعنى نهى المتكلم وانما ينهى غيره قلت هو كقولهم لا أرينك مهينا قال أبو زكريا التبريزى أى لا تكن مهينا فكأنه قال أره وكقوله

تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون أى اثبتوا على الاسلام حتى يأتيكم الموت فلا يأتيكم عن الموت وقس عليه معنى الخبر قلت لانه غير مكلف به اذ لا طاقة له عليه أى لا يكن ملق وموجودا على أن يكن فانه يراه تعالى وقد أراه نبيه فيجازى جزاء وفاقا لعمله (يأتيه الامر) أى الشئ اذ قسمه لامر ونهى (من أحدث فى أمرنا ما ليس فيه فهو رد) أى مردود أطلق مصدرا على مفعول قال أحمد أصل الاسلام مبنى على ثلاثة أحاديث خبر الاعمال بالنيات وخبر الحلال بين والحرام بين وخبر من أحدث فى أمرنا الخ (فقال ابن له) هو بلال (ان رجلا من الانصار خاصم الزبير) هو ثعلبة ابن حاطب من بنى أمية بن زيد وهو غير ثعلبة بن حاطب مانع الزكاة (فى شراج الحرة) بنقط سينه فراء فجيم ككتاب مسايل الماء جمع شرجة كرحمة أضيفت للحرة لانها بها وهو موضع معروف بالمدينة والحرة أرض ذات حجارة سود (سرح الماء) أى أطلقه بعد حبسه (أن كان ابن عمتك) بفتح همزة أى لاجل أن كان ابن صفية عمتك (قضيت له الى الجدر) بجيم فدال فراء كعبد بالنهاية هو هنا مسناة وهو ما رفع حول شجرة كجدار أو لغة فى جدار أو أصل الجدار وروى كثلث جمع جدار وبنقط داله أى جذر قلوب أى تمام الشرب من جذر الحساب وهو كعبد وسدر أصل كل شئ أو أصل الحائط والمحفوظ بدال (من حدث عنى حديثا وهو يرى انه كذب) بضم ياء أى يظن ويعلم (فهو أحد الكاذبين) بجمع وتثنية كصاحب قال الطيبى كقولهم القلم أحد اللسانين والخال أحد الابوين (ذات يوم) أى يوما ما فذات مقحم (وذرفت منها العيون) قلت بنقط داله فراء ففاء كضرب انتهى أى جرى دمعها (والسمع والطاعة وان عبدا حبشيا) بالنهاية أى أطيعوا اذا الامر واسمعوا له وان كان عبد الحذف كان مرادة قال الطيبى ورد هذا مبالغة لا تحقيقا كمن بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة أى لا تستنكفوا عن طاعة من ولى عليكم ولو أدنى الخلق (عضوا عليها بالنواجذ) بنقط داله أى بالاضراس أو الضواحك أو الانياب والعض مثل فى التمسك بها بكل ما يمكن من أسباب معينة عليه كمن تمسك بشئ فاستعان عليه باسنانه استظهارا للمحافظة (فانما المؤمن كالجمل الانف) ككتف بالنهاية أى المأنوف وهو ما عقر الخشاش أنفه فيطاوع قائده فلا يمنعه أو الذلول من أنف اشتكى أنفه منه فقياسه مأنوف كمصدور ومبطون لمن اشتكى صدره وبطنه فجاء هذا شاذا وورد الآنف كصاحب بمعناه (كأنه منذر جيش) كمسلم بالنهاية من يعلم ويعرف قومه ما دهمهم من كعدو (وخير الهدى) كعبد السيرة والهيئة والطريقة (وشر الامور محدثاتها) بالنهاية جمع محدثة ككرمة وهى ما لا يعرف بكتاب ولا سنة ولا اجماع قال الطيبى بنصب شر عطفا على اسم ان ورفعه عطفا على محل ان باسمها (وكل بدعة ضلالة) بالنهاية البدعة قسمان بدعة هدى وبدعة ضلال لما كان على خلاف ما أمر الله ورسوله به فهو فى حيز الذم والانكار وما وقع فى حيز عموم ما ندب الله اليه ورسوله وحض عليه فهو فى حيز المدح وما لم يكن له مثال موجود كنفع جود وسخاء وفعل معروف فهو من الافعال المحمودة فلا يجوز ان يكون ذلك على خلاف ما أمر الله تعالى به ورسوله اذ جعل له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم به ثوابا فقال من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها وقال بضده فقال ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها

ووزر من عمل بها وذلك اذا كان فى خلاف ما أمر الله به ورسوله ومما مدح قول عمر بالتراويح نعمت البدعة هذه فلما كانت من أفعال خير ودخلت فى حيز المدح سماها بدعة فحمدها اذ لم يسنها لهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بل صلاها ليالى فتركها فلم يحافظ عليها ولا جمع لها الناس ولا كانت بوقت أبى بكر وانما جمعهم عمر عليها وندبهم اليها فلذا سماها بدعة وهى سنة حقيقة لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين بعدى وقوله اقتدوا بالذين من بعدى أبى بكر وعمر وعثمان وعلى فعلى هذا التأويل يحمل قوله (كل محدثة بدعة) أى ما خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة وأكثر ما يستعمل المبتدع عرفا فى الذم اه وقال نو قوله (وكل بدعة ضلالة) عام مخصوص كقوله تعالى تدمر كل شئ وأوتيت من كل شئ أى غالب البدع والبدعة لغة كل شئ عمل بلا مثال سابق وشرعا احداث ما لم يكن بوقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال الامام أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام فى آخر كتاب القواعد البدعة خمسة أقسام واجب كتعليم علم النحو الذى يفهم به كلامه تعالى وكلام رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لحفظ الشريعة واجب ولا يتأتى الا به وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وكحفظ غريب الكتاب والسنة وتدوين أصول الفقه والكلام على الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم ومحرمة كمذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة اذ حفظ الشريعة من هذه البدع فرض كفاية ومندوبة كاحداث ربط ومدارس وكل خير لم يعهد بالعصر الاول وكالتراويح والكلام فى دقائق التصوف وكجمع المحافل للاستدلال فى المسائل ان أريد به وجه الله تعالى ومكروهة كزخرفة مساجد وتزويق مصاحف ومباحة كمصافحة عقب الصبح والعصر وتوسع فى لذيذ مآكل ومشارب وملابس ومساكن وتوسيع الاكمام وقد اختلف فى كراهية بعض ذلك روى البيهقى عن الشافعى بمناقبه قال المحدثات من الامور ضربان ما أحدث مما يخالف كتابا أو سنة أو أثرا أو اجماعا فهذه بدعة ضلالة وما أحدث مما يوافق واحدا مما ذكر فهذه بدعة محمودة فلذا قال عمر بقيام رمضان جمعا نعمت البدعة هذه اذ لم تكن قبله انتهى ما ذكره نو بتهذيب الاسماء واللغات وقد ألف من المتقدمين الامام أبو بكر الطرطوشى كتاب المحدثات والبدع ومن المتأخرين الامام أبو عبد الله بن الحاج أحد مشايخ تقى الدين السبكى كتاب المدخل فجمع فيه فأوعى وهو كتاب كبير جليل عظيم الشأن على أن به مواضع لا يسلم له انكارها ومما بالغ فى انكاره وهو غير مسلم له عمل المولد الشريف النبوى فصوابه انه من البدع المستحسنة المندوبة اذا خلا من المنكرات شرعا قلت انما أنكره اذ لا يخلو من تلك المنكرات أبدا قال حط ولى به تأليف وكذا احداث الصلاة والتسليم على النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عقب الاذان على المنارة بصورة الاذان فهو من البدع المستحسنة لا المذمومة (ومن ترك دينا أو ضياعا) بالنهاية كسحاب عيالا وأصله مصدر ضاع ضياعا فسمى به العيال كمن مات وترك فقرا أى فقراء وككتاب جمع ضائع كجائع وجياع (فعلى والى) قال حط به لف ونشر مرتب فعلى يرجع للدين والى للضياع (الشقى من شقى من بطن أمه) بالنهاية أى من قدر الله

عليه في أصل خاتمته انه شقي فهذا هو الشقي حقيقة لا من عرض له الشقاء بعد ذلك وأراد شقاء الآخرة لاشقاء الدنيا قلت وقيده ببطنها لانه من جملة ما يكتبه ملك الارحام ببطنها (ألا ان قتال المسلم كفر وسبابه فسوق) بالنهاية يحمل هذا على من قاتله أو سبه بلا تأويل أو قاله تغليظا الا أنه يخرجه لفسق أو كفر (وان الكذب يهدي الى الفجور أي يميل عن الصدق واعمال البر (اذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عناهم الله فاحذروهم) قال التور بشتي المتشابه الذي يحذر منه هو صفاته تعالى التي لا كيفية لها وأوصاف القيامة التي لا سبيل الى ادراكها بقياس أو استنباط ولا لاستحضارها في نفوس لانها معروفة عن لسان الشارع فسئل مالك عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فقال الاستواء معلوم والكيف مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة (ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا أوتوا الجدل) قال البيضاوي أي العناد والمراء والتعصب لترويج مذاهبهم بلا ان يكون لهم بصيرة على ما هو الحق وذلك محرم اما المناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام مالم يعلمه أو تعليم غيره ما هو عنده ففرض كفاية وقال الطيبي أوتوا حال وقد مقدر والمستثنى منه أعم عموم الاحوال وصاحبها ضمير مستتر بالخبر أي ماضل قوم مهديون كائنين على حال من الاحوال الا على ايتاء جدل من تزيين ضلال وتشبين هدى تركوه مع معرفة ذلك اذ لا يدفع عنهم معرة بتركه وارتكاب ضلال الا ذلك العناد لجاجا وتمويها على من لا يدري من العامة (ثم تلا هذه الآية بل هم قوم خصمون) قال الطيبي فان قلت هل طابق معنى الخبر الآية فاستشهد بها قلت من حيث انهم عرفوا الحق بالبراهين القاطعة فاعلنوا وانتهزوا مجالا للطعن فلما تمكنوا انما التمسوه جادلوا الحق بالباطل وهكذا مذهب الفرقة الزائغة (ولا صرفا ولا عدلا) بالنهاية تكرر اللفظان حديثا أي توبة وفدية أو نافلة وفرضا (في ربض الجنة) براء فوحدة فنقط ضاد كسبب بالنهاية أي ما حولها خارجا عنها شبه بابنية حول مدن وتحت قلاع (المراء) ككتاب الجدال (ان الله لا يقبض العلم انتزاعا) قال الطيبي هو مفعول مطلق أي قبضا كرجع القهقرى (ينتزعه) صفة مبينة لنوعه (اتخذ الناس رؤسا جهالا) قال بتنوينه كفلوس جمع رأس و بتركه كعلماء جمع رئيس وكلاهما صحيح والاول أشهر فيه تحذير من اتخاذ الجهال رؤسا (فضلوا وأضلوا) زاد الخلعي بفوائده عن سواء السبيل (من أفتى بفتيا حق غير ثبت) بالنهاية ثبت كسبب حجة و بينة قلت الاولى كعبد أي بما صيره حقا وهو يراه باطلا (فانما اثمه على من أفتاه) قال الاشرفي بشرح المصابيح يجوز كون أفتي ثانيا بمعنى استفتاه اذ جعله في معرض افتائه بلا علم وكون الاول مجهولا أي فاثم خطئه على من أفتاه فالاثم على المفتي لا مستفتيه (العلم ثلاثة فما وراء ذلك فهو فضل) قال الطيبي ال في العلم للعهد وهو ما علم من الشارع وهو العلم النافع في الدين (آية محكمة) قيل أي غير منسوخة وغير متشابهة اذ أحكم بيانها بنفسها ولم تفتقر لغيرها (أو سنة قائمة) بالنهاية أي دائمة مستمرة قد اتصل عمل بها بلا ترك (أو فريضة عادلة) بالنهاية أي معدلة سهامها في القسمة على سهام وأنصبة ذكرت بالكتاب والسنة بلا جور أو مستنبطة من الكتاب والسنة وان لم ينصا عليها فتكون معادلة للنص أو هي ما اتفق عليها المسلمون

وقال

وقال الطيبي العلم مطلق يجب ان يقيد بما يفهم منه المقصود فيقال علم الشرع معرفة ثلاثة أشياء بتقسيم خاص فبيانه ان قوله آية محكمة يشتمل على معرفة كتابه تعالى وما يتوقف عليه معرفته لان المحكمة ما احكمت عبارتها بأن حفظت من احتمال واشتباه فكانت أم الكتاب وأصله فتحمل المتشابهات عليها وترد اليها ولا يتم ذلك الا الماهر حاذق في علم التفسير والتأويل الحاوي لمقدمات يفتقر اليها من الاصلين وفنون العربية وقوله سنة قائمة معنى قيام السنة ثباتها ودوامها بالمحافظة عليها من قامت السوق نفقت لانها اذا حفظ عليها كانت كشيء نافق توجهت له الرغبات و يتنافس به المحصلون واذا عطلت وأضيعت كانت كشيء كاسد لا يرغب فيه ودوامها اما أن يكون بحفظ اسانيدها كمعرفة أسماء رجال وجرح وتعديل وأقسامه كصحيح وحسن وضعيف متشعب من أنواع كثيرة واما بحفظ متونها من تغيير وتبديل باتقان وضبط وتفهم معانيها واستنباط علوم جمة منها اذ جلها بل كلها من جوامع الكلم التي أوتيها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوله أو فريضة عادلة ان فسر بفريضة متكاثرة كانت شاملة لكل أنواعها وان فسرت بمستقيمة مستنبطة من الكتاب والسنة والاجماع والقياس رجع المعنى اليه وسميت عادلة اذ تعادل وتساوي ما أخذت منه وتعرف من هذا بان معنى قوله فما وراء الخ ان الفضل واحد الفضول الذي لا مدخل له في أصل علوم الدين وما استعاذ منه نفيا بقوله أعوذ بالله من علم لا ينفع قال ذو الغريب الفضل الزيادة حتى غلبت على ما لا خير فيه حتى قيل فضول بلا فضل وطول بلا طول وقيل لمشتغل بما لا يعنيه فضولي واما الطالب لما ثبت بنصوص السنة للافتقار اليه فليس بفضول (عبادة بن نسي) بضم نونه وفتح سينه فشد تحتية (سبايا الامم) كرايا جمع سبية فهي امرأة منهوبة فعيلة مفعولة (الايمان بضع وستون أو سبعون بابا) قال البيضاوي لعله تكثير لا تعديد كقوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة أو تعداد خصاله بانها نهاية بضع بالعدد كسدر وبفتح ما بين ثلاث لتسع أو ما بين واحد لعشر لانه قطعة من عدد قال الازهري تقول بضع سنين وبضعة عشر رجلا فاذا جاوزت عشرا تركته فلا تقول بضع وعشرون وهذا يخالف ما جاء بالحديث قلت الاولى انه أراد ستة وستين عدد اسم الجلالة اشارة الى ست وستين عقيدة التي تجب على المكلف معرفتها بحقه تعالى وحق رسوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ ينقضها كلها اسم من أسمائه تعالى كما استخرجها السنوسي من لا اله الا الله محمد رسول الله فانظر نظمنا له وشرحه تر أدين من ذلك (والحياء شعبة من الايمان) قال البيضاوي رضي الله تعالى عنا جميعا الحياء تغير وانكسار يعتري المرء من خوف ما يلام به أخذ من الحياة فكان الحيي صار لما يعتريه من تغير وانكسار رث الحياة منكسر القوى فلذلك قيل مات وجمد كانه خجلا وانما أفرده بالذكر لانه كداع وباعث الى كل الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا وفظاعة الآخرة فينزجر عن معاص و يشفق منها والشعبة كغرفة بالنهاية هي طائفة وقطعة من كل شيء وانما جعل الحياء وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب لان المستحيي ينقطع بايمانه عن معاص وان لم تكن له تقية بها كالايمان الذي يقطع بينها و بينه وانما جعله بعضه لان الايمان ينقسم الى

ائتمار بما أمر الله به وانتهاء عما نهى عنه فاذا حصل انتهاؤه بحياء كان بعض الايمان (لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة) بفتح نقط داله فشدراء واحدة الذر وهو نمل صغير احمر قال ثعلب ان مائة نملة زنة حبة أو هى مالا يوزن أو ما يرى بشعاع شمس نفذ من كوة (من كبر) كسدر بالنهاية أى كفر وشرك كقوله تعالى الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين اذ قال بنقيضه مقابلاله (ولا يدخل النار من كان فى قلبه حبة من خردل من الايمان) أى دخولا مؤبدا أو اذا أراد أن يدخلها نزع ما بقلبه منه كقوله تعالى ونزعنا ما فى صدورهم من غل قلت هذا هو المتعين فيمن دخلها فخرج ومن عفى عنه بلا دخول (حزاورة) بحاء فزاى فواو فراء كأساورة بالنهاية جمع حزور وحزور وهو من قارب بلوغا والتاء لتأنيث الجمع نا على بن محمد نا محمد بن فضيل نا على بن نزار عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من أمتى ليس لهما فى الاسلام نصيب المرجئة والقدرية) هذا أخرجه ت بطريقه هذا وأيضا برواية القاسم بن حبيب عن نزار بن حيان به وقال حسن غريب وهو مما انتقده الحافظ سراج الدين البلقينى على المصابيح وزعم وضعه فرد عليه صلاح الدين العلائى ثم حج قد ذكرت كلا بالتعليق على جامع ت قال التور بشتى بشرح المصابيح الصنف النوع قيل المرجئة هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل فيؤخرون العمل عن القول وهو غلط لانا وجدنا أكثر أصحاب الملل والنحل ذكروا ان المرجئة هم الجبرية الذين يقولون باضافة الفعل للعبد كاضافته للجمادات والجبرية خلاف القدرية وسميت الجبرة مرجئة اذ يرجون أمره تعالى ويرتكبون الكبائر يذهبون فيه للافراط كما تذهب القدرية الى التفريط وكلا الفريقين على شفا جرف هار والقدرية انما نسبوا للقدر وهو ماقدره تعالى اذ يدعون ان كل عبد يخلق فعله ككفر ومعصية ونفوا انه بتقديره تعالى وقوله ليس لهما فى الاسلام نصيب ربما تمسك به من يكفرهما معا والصواب ان لا يسارع الى تكفير أهل الاهواء المتأولين اذ لا يقصدون به اختيار الكفر بل بذلوا وسعهم فى اصابة الحق فلم يحصل لهم غير ما زعموه فهم الآن بمنزلة الجاهل المجتهد المخطئ ولهذا ذهب المحققون من علماء الامة نظرا واحتياطا فجرى قوله ليس لهم فى الاسلام نصيب مجرى الاتساع فى بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الاسلام نحو البخيل ليس له من ماله نصيب انتهى و بالنهاية المرجئة فرقة من فرق الاسلام يعتقدون انه لا يضر مع الايمان معصية كما انه لا ينفع مع الكفر طاعة سموه لاعتقادهم انه تعالى أرجأ وأخر تعذيبهم على المعاصى أى أخره عنهم مسقطا والمرجئة بهمز وغيره كمهسنة من أرجأته وأرجيته أخرته فهو مرجئ كمقرئ نسبه مرجئى كمرجعى وهو مرج كمعط نسبه مرجى كمعطى وهى مرجئة ومرجية (عن أبى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بارزا للناس) الخ قال الرافعى بتاريخ قزوين بارزا للناس أى ظاهرا لهم لا حجاب دونه واللقاء بالكتاب والسنة الثواب والحساب والموت والرد والبعث ومراده هنا البعث لقوله بعد و يؤمن بالبعث الآخر فبهذا الخبر ان الايمان تصديق والاسلام انقياد وطاعة ولم يقصد البحث عن حقيقتها وانما المطلوب بيان ما أمر الناس بالتصديق به والانقياد والطاعة

فيه فانطبق الجوابان على المقصد المبحوث عنه والاحسان في العمل تجويده والاتيان به على أكمل الوجوه ومن يراقب غيره ويعظمه يجود ما يعمله له لاسيما اذا كان بمرأى منه فعبر عن هذا بقوله كأنك تراه وبين ان العبد اذا لم يكن حاضرا مشاهدا فالمعبود قريب مشاهد فعله واشراط الساعة علاماتها جمع شرط كسبب كذا ذكر بدنوان الادب وواحد الشروط كعبد واصله مصدر والرب السيد وبهاء انثاه وأشهر ما قيل به ان يكثر سبي وغنائم فيبالغون في اتخاذ السراري فلهم عده من علامات الساعة لاعراضهم عن سنة النكاح أو لظهور الدين واتساع رقعة الاسلام فيليه قيام الساعة وغير المشهور قولان كثرة العقوق وقهر الولد أمه كأمة فعليه فتخصيص أمة لشدة قهرها المكان رقها زيادة في استحقارها على حرة وعدم احتياطهم في أمر الجواري فينتهي التهاون الى بيع أمهات الاولاد فربما وقعت بيد ابنها فلا يدري انها أمه فيفعل بها ما يفعل الملك الاجنبي بامته من كل الوجوه فسماه ربا وربة والاقوال باعتبار الحرية والشرف كسيدها أو انه ولد سيدها وولده قد يسمى سيدا أوقد يثبت له الولاء كالسيد أو انه سبب عتقها فهو كسيدها المنعم عليها بعتقها والرعاء ككتاب وغراب والرعاة جمع راع أي البلدان تفتح فيترك الرعاة دور البوادي ويسكنون البلاد ويتطاولون في البنيان بان يباهي بعضهم بعضا فيه كثرة وحسنا من طاوله من الطول والطوال أو يتغلبون ويتسلطون على الجيران في أمر الابنية ومرافقها من تطاول عليه واستطال وقوله في خمس أي وقت الساعة المسؤل عنها يقع في خمس لا يعلمهن الا الله تعالى وانما استدل عليها ببعض الاماتها وقوله البهم الاشهر في نح كقفل جمع كأمير وهو الاسود أو ما على لون واحد لا شية فيه وكعبد وهو المشهور برواية رعاء البهم جمع كرحمة وهي صغير ولد غنم فهي قريبة من رواية رعاء الغنم وأراد به زيادة تحقيق اذراعيها أضعف وأخس لما قالوه كقفل منهم من جعله صفة للابل ومن جعله للرعاة فرفعه وهو الاظهر أي الرعاة السود أو المجهولون قاله طب كقولهم أمر مبهم أي لم يعرف حاله أو الفقراء كقوله يحشر الناس حفاة عراة بهما اه ما للرافعي (نا سهل بن أبي سهل ومحمد بن أبي اسماعيل قالا نا عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي نا علي بن موسى الرضي عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالاركان) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات فقال موضوع آفته أبو الصلت متهم لا يجوز الاحتجاج به قال وتابعه عن علي بن موسى عبد الله بن أحمد بن عامر بن سليمان الطائي وهو يروي عن أهل البيت نسخة باطلة وعلي بن غراب وهو ساقط يحدث بالموضوعات ومحمد بن سهل البجلي وهو مجهول وداود بن سليمان بن وهب الغازي وهو مجهول قال وردبحديث أنس بسند به مجاهيل قال الدارقطني لم يحدث به الا من سرقه من أبي الصلت اه والحق انه غير موضوع فابو الصلت وثقه ابن معين وقال لا يكذب وبالميزان رجل صالح الا انه شيعي وعلي بن غراب روى له ن و هـ ووثقه ابن معين والدارقطني وقال أحمد ما أراه الا صدوقا والخطيب كان غاليا في التشيع ووصفه رواته بالصدق والمزي بتهذيبه تابع أبا الصلت عليه الحسين علي التميمي الطبرستاني عن محمد

ابن صدقة العنبري عن موسى بن جعفر وتابعه أحمد بن عيسى بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب العلوي عن عباد بن صهيب عن جعفر قال حط وروايتهما بفوائد تمام ووجدت له أيضا متابعات أخر فأخرجه الشيرازي بالالقاب بطريق محمد السيد المحجوب عن أبيه علي بن موسى والصابوني في المائتين بطريق محمد بن زياد السهمي عن علي بن موسى والبيهقي بالشعب بطريق أبي الصلت ومحمد بن أسلم قالا نا علي بن موسى قال البيهقي فذكره بسنده غير انه قال الايمان اقرار باللسان ومعرفة بالقلب وعمل بالجوارح وأخرجه ابن السني بكتاب الاخوة والاخوات بطريق عبد الله بن موسى عن أبيه علي بن موسى وله شاهد بحديث عائشة أخرجه الشيرازي بالالقاب والسلمي بسند الفردوس وأخرجه البيهقي بحديث أبي قتادة شاهدا لهذا وقد سقت طرق هذه كلها باللآلئ المصنوعة (لا يؤمن بي أحد حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين) قال البيضاوي لم يرد الحب طبعا بل حب الاختيار المستند للايمان الحاصل من الاعتقاد اذ حب المرء لنفسه وولده طبع مركوز غريزي خارج عن حد الاستطاعة ولا تكلف نفس الاوسعها ولا سبيل لقلبه أي لا يصدق في حبي حتى يبذل في طاعتي نفسه ويؤثر رضاي على هواه وان به هلاكه والطيبي قوله ولا سبيل لقلبه غير مطلق لان المحب قد ينتهي في المحبة لمجاوزته الحد فيؤثر هوى المحبوب على نفسه فضلا عن ولده وبقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أحب اليه من ولده ووالده اشعار بالموازنة والترجيح وتلميح لصفة النفس الامارة واللوامة والمطمئنة فان الامارة مائلة للذات والمطمئنة مقابلة لها مرجحة لحب الآجلة فمن رجح الامارة كان حب ولده وأهله راجحا على حبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والمطمئنة كان حكمه بالعكس ويؤيده قول قع ومن محبته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نصر سنته والذب عن شريعته وتمني حضور حياته فيبذل نفسه وماله دونه فاذا تبين هذا تبين ان حقيقة الايمان لا تتم الا به ولا يصح الايمان الا بتحقيق اعلاء مدره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومفضل ومن لا يعتقد هذا فغير مؤمن قال الراغب المحبة ارادة ما يراه أو يظنه خيرا وهي ثلاثة أوجه محبة اللذة كمحبة الرجل المرأة ومحبة النفع كمحبة شئ ينتفع به ومحبة الفضل كمحبة أهل العلم لأهل العلم (وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما نزل يقول الله فان تابوا وأقاموا الصلاة الخ) أي بسورة التوبة لانها آخر ما نزل (أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة) قال البيضاوي اذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أمرت فهم منه انه تعالى أمره واذا قاله الصحابي فهم منه انه أمره الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم واذا قاله شرطي فهم ان أميره أمره وانما خص صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الصلاة والزكاة بالذكر وبالمقاتلة عليهما لانهما أما العبادات البدنية والمالية والمعيار على غيرهما والعنوان له فلذا سمي الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام وأكثر تعالى من ذكرهما مقترنتين بالقرآن وقال الطيبي أكثر الشارحين أراد بالناس عبدة الاوثان لا أهل الكتاب والذي يذاق من لفظه عمومه واستغراقه كقوله تعالى يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا

فامنوا

فآمنوا بالله ورسوله (الايمان يزيد وينقص) قال جح بالفتح ذهب السلف الى انه يزيد وينقص وأنكره أكثر المتكلمين فقيل متى قبل ذلك كان شكا قال نو والاظهر المختار ان التصديق يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الادلة فايمان الصديقين أقوى من ايمان غيرهم بحيث لا تعتريه شبهة ويؤيده ان كلا يعلم ان ما بقلبه يتفاضل حتى انه يكون ببعض احيان أعظم يقينا وتوكلا واخلاصا منه في بعضها وكذا في التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها وما نقل عن السلف صرح به عبد الرزاق بمصنفه عن الثوري ومالك والاوزاعي وابن جريج ومعمر وغيرهم وهؤلاء فقهاء الامصار بعصرهم وكذا نقله أبو القاسم اللالكائي بالسنة عن الشافعي وأحمد واسحق بن راهويه وغيرهم من الائمة وبسنده صحيح عن خ قال لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالامصار فما رأيت ان أحدا منهم يختلف في ان الايمان قول وعمل ويزيد وينقص (انه يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يوما) بالنهاية أي ان النطفة اذا وقعت بالرحم وأراد تعالى ان يخلق منها بشرا طارت بجسم المرأة تحت كل جزء منها كظفر وشعر ولحم ودم فتمكث أربعين يوما فتنزل دما بالرحم فذلك جمعها كذا فسره ابن مسعود بما قيل أي تمكث بالرحم تلك المدة تختمر به حتى تتهيأ للخلق والتصوير فيخلق اذا اه وقال الطيراني أي يقر أحدكم ويحرز ببطنها فالصحابة أعلم الناس بما سمعوه وأحقهم بتأويله وأولاهم بالصدق بما يحدثون به وأكثرهم احتياطا للتوقي عن خلافه فليس لمن بعدهم أن يرد عليهم (ثم يبعث الله اليه الملك فيؤمر بأربع كلمات) قال البيضاوي أي يبعث له ملكا في طور رابع اذا تكامل بنيانه وتشاكلت اعضاؤه فيعين له ويقش فيه ما قدر له من أعمال وأعمار وارزاق حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته فمن وجده مستعدا لقبول حق واتباعه ورآه أهلا للخير وأسباب الصلاح متوجهة اليه أثبته بعدد السعداء وأثبت له اعمالا صالحة تناسبه ومن وجده كزا جافيا قاسي قلب ضاريا بطبعه متنائيا عن الحق أثبته بعدد الاشقياء الهالكين وكتب له اعمالا تتوقع له من شرور ومعاص هذا اذا لم يعلم من حاله وقوع ما يقتضي تغيره والا كتب له كلا أولا وآخرا وحكم عليه وفق ما يتم عمله به حسبما عليه خواتمه (اكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد) قال الطيبي حق ظاهره أن يقول وشقاوته وسعادته فعدل اما حكاية لصورة ما يكتب لانه يكتب شقيا أو سعيدا أي انه شقي أو سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارادعليهما (حتى لا يكون بينه وبينها الا ذراع) قال الطيبي حتى ناصبة ولا نافية لا تمنعه من يكون قلت وكذا من جزم كل آت بعده كقوله تعالى الا تنفروا يعذبكم الخ اه وذراع مثل ضربه لقاربته لدخولها (لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم) قال الطيبي به ارشاد عظيم وبيان شاف لازالة ما طلب منه اذ هدم به قاعدة القول بالحسن والقبح عقلا لانه مالك الارض والسموات وما بين يتصرف بكل كيف يشاء فلا يتصور منه ظلم اذ لا يتصرف في الملك غيره فعطف عليه (ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم) ايذانا بأن رحمته لخلقه ليست من ايجابهم عليه بسبب أعمالهم بل هو فضل منه ورحمة فلو شاء ان يصيب برحمته

الاولين والآخرين لايخرج ذلك عن حكمه ولا يعجزه تعالى شئ أراده أصلا (لم يكن ليخطئك) قال الطيبي وقع موقع المحال كانه قال محال ان لا يصيبنك (وما أخطأك) قال الطيبي قال الراغب الخطأ عدول عن جهة مرادة من أخطأ أراد شيأ فاتفق له غيره وأصابه جاءه كما أراده واستعماله بالحديث مجاز (كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار) قال الطيبي أى محل قعوده والواو كاو قلت قد وردأنهما يكتبان معاو بعرضان معا فيقال هذا مكانك الله منه فالواو اذا على بابها (احتج آدم وموسى) أى تحاجا (فحج آدم موسى) أى غلبه بالحجة (لا يؤمن عبد حتى يؤمن بار بع) قال المظهرى هذا نفى أصل الايمان لا نفى الكمال فمن لم يؤمن بواحد من هذه الار بعة لم يكن مؤمنا (طوبى لهذا عصفور من عصافير أهل الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه) قال الطيبي فان قلت قولها عصفور من أى باب هو لأنه ليس من التشبيه اذ لم يرد ان ثم عصفورا فهذا يشبهه ولا من الاستعارة لذكر المشبه والمشبه به أى هو عصفور كعصفور منها قلت هو من باب الادماج كقوله * تحية بينهم ضرب وجيع * وقولهم القلم أحد اللسانين جعل بالادعاء التحية والقلم قرينين أحدهما المتعارف والآخر غير المتعارف من ضرب ولسان فبين بقوله ضرب وجيع ان المراد غير المتعارف فجعلت رضي الله تعالى عنها معا العصفور صنفين متعارفا وطفلا من أطفال الجنة و بينت بقولها ان المراد الثاني وقولها لم يعمل السوء بيان لالحاق الطفل بالعصفور وجعله منه كجعل القائل القلم لسانا بواسطة افصاح كل عن أمريهم قلت وأقرب من هذا انها سمته عصفور الان الصبيان كالطيور بعد الموت كارواح الشهداء فهو بين بلا تكلف اه وقال طوبى من الطيب قلبوا ياءه واوا الضمة قبلها أى أطيب المعيشة له أو أصاب خيرا يكفيه فمن كذلك طاب عيشه ونفسه فحق ان يقال له طوبى فاطلق اللازم وأراد الملزوم (قال أو غير ذلك) بفاتى الزمخشرى ان الهمز استفهام والواو عطف على محذوف ورفع غير بعامل حذف أى أووقع هذا وغير ذلك قال الطيبي ويجوز كون أو كبل كانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يرتض قولها وأضرب عنه فأثبت ما يخالفه لانه من الحكم بالغيب والجزم بتعيين ايمان أبوى الولد أو أحدهما لانه تبع لهما ومرجع معنى الاستفهام لهذا لانه انكار للعزم وتقرير لعدم التعيين قال فلعل الردكان قبل انزال ما أنزل عليه فى أولاد المؤمنين ونو أجمع من يعتد به من علماء المسلمين ان من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة لانه غير مكلف وتوقف به بعض من لا يعتد به لهذا الخبر فاجابوا عنه بأنه لعله نهاها عن المسارعة للقطع بلا دليل قاطع أو قاله قبل الانزال كامر (ان الله خلق للجنة خلقا خلقهم لها) قال الطيبي كرر خلقهم لا ناطة أمر زائد به كقوله (وهم فى أصلاب آبائهم) اهتماما واعتناء بشأنه (من تكلم فى شئ من القدر) قال الطيبي قال فى شئ لا فى القدر ليفيد مبالغة فى نهى عن قليله وأحرى عن كثيره (مثل القلب مثل الريشة تقلبها الرياح بفلاة) قال الطيبي أراد صفة لا مثلا سائرا أى صفته العجيبة الشأن وروده ما يرد عليه من عالم الغيب بسبب لمة ملك أو شيطان وسرعة تقلبه كصفة ريشة واحدة تطيرها الرياح بأرض خالية من عمران لانها أشد تأثيرا منها بالعمران (لا يزيد فى العمر الا البر) قيل أى اذا بر فلا يضيع عمره فكانه زاد أو يزاد به حقيقة

وقال

وقال نو اذا علم تعالى ان زيدا يموت بسنة كذا استحال موته قبلها أو بعدها فاستحال ان تزيد آجال علمها الله تعالى أو تنقص فتعين تأويل الزيادة بأنها بالنسبة لملك الموت ممن وكل بقبض الارواح وأمره بالقبض بعد آجال محدودة فانه تعالى بعد أمره به له ان يأمره بغيره أي يثبت باللوح المحفوظ فينقص عنه أو يزيد على ما سبق به علمه في كل شئ فهو معنى قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب فعلى هذا يحمل قوله تعالى ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده فالأجل الاول ما باللوح وما عند ملك الموت واعوانه والثاني ما بقوله وعنده أم الكتاب وقوله اذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون (ولا يرد القدر الا الدعاء) قال التوربشتي القدر الامر المقدر به وجهان الاول ان يراد بالقدر ما يخافه عبد من نزول مكروه ويتوقاه فاذا وفق للدعاء دفعه الله عنه فيكون تسميته بالقدر مجازا ويزيده وضوحا انه لما سئل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أرأيت رقى نسترقيها وأدوية نتداوى بها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله فقد أمر الله بالدعاء والتداوي مع علم الخلق بان المقدور كائن اذ حقيقة المقدور وجودا وعدما مخفية عنهم الثاني ان يراد به الحقيقة فمعنى رد الدعاء له تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء كانه لم ينزل به ويؤيده خبر الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وقال الغزالي فان قيل فما فائدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلايا بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان البذر سبب لخروج النبات والترس يرد السهام (فيما جف به القلم) بالنهاية أي ما كتب باللوح المحفوظ من مقادير وكائنات والفراغ منها تمثيل بفراغ الكاتب من كتابته ويبس قلمه (ان مجوس هذه الامة المكذبون باقدار الله) قال الطيبي هذا التركيب من باب قولهم القلم أحد اللسانين لما امر بخيرها نشئة عصفور من عصافير الجنة وكلمة هذه اشارة لتعظيم المشار اليه والى الرد على القدرية والتعجب منهم أي انظروا الى هؤلاء كيف امتازوا من هذه الامة المكرمة بهذه الهيئة الشنيعة حيث نزلوا من اوج تلك المناصب الرفيعة الى حضيض السفالة والرذالة وبالنهاية انما جعلهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالاصلين النور والظلمة فرأوا ان الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة وكذا القدرية يضيفون الخير الى الله والشر للانسان والشيطان والله تعالى خالق كل شئ فلا شر يك له في أي ايجاد أو اعدام فكلاهما مضافان له تعالى خلقا وايجادا وللعاملين لهما عملا واكتسابا (انى أبرأ الى كل خليل من الخلة) بالنهاية الخلة بالضم الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله أي في باطنه والخليل الصديق فعيل فاعل ويكون كمفعول قاله اذ خلته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كانت مقصورة على حبه تعالى فليس فيها لغيره متسع ولا شركة من محاب الدنيا والآخرة فهذه حالة شريفة لا ينالها أحد بكسب واجتهاد فان الطبائع غالبة وانما يخص الله بها من يشاء من عباده كسيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومن جعله مشتقا من الخلة بالفتح الفقر والحاجة قال أي انى أبرأ من اعتماد وافتقار الى أحد غيره تعالى (أبو بكر وعمر سيدا كهول الجنة) بالنهاية الكهل رجلا من زاد على ثلاثين لخمسين أراد به هنا الحليم العاقل أي انه تعالى

يدخل أهل الجنة بهم احلماء عقلاء وقال الطيبي عدهما منهم نظرا لما كانا عليه بالدنيا والافليس بأهل الجنة كهل كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم (وأنعما) كاكرما النهاية أي زادا وفضلا من أحسن اليه وأنعم أي زاد على انعامه أو صارا الى النعيم ودخلا فيه كاشمل دخل في الشمال (اللهم أعز الاسلام بعمر) قال الطيبي أي قوه وانصره (وقال أبي داود بن عطاء المدني عن صالح بن كيسان عن أبي شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من يصافحه الحق عمر الخ) قال عماد الدين بن كثير بجامع المسانيد هذا حديث منكر جدا وما أبعد ان يكون موضوعا والآفة فيه من داود بن عطاء (ان تخلع قميصك الذى قمصك الله) بالنهاية من قمصه قميصا ألبسه اياه أي تترك خلافة اعطاكها الله وهو من أحسن الاستعارة (عهد الى عهدا) قال الطيبي أي أوصاني بان أصبر ولا أقاتل (عن على قال عهد الى النبي الامي) بالنهاية أي أوصى (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) سئل تو عن معناه فقال أي هما سيدا كل من مات شابا ودخل الجنة اذ توفيا وهما شيخان وأهل الجنة في سن أبناء ثلاث وثلاثين لكن لا يلزم كون السيد في سن من يسودهم فقد يكون وأكبر وأصغر قال ولا يجوز أن يقال وقع الخطاب حين كانا شابين لانه جهل ظاهر وغلط فاحش اذ توفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهما دون ثمان سنين فلا يسميان شابين اذا (من كنت مولاه فعلى مولاه) بالنهاية الرب والمالك والسيد والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والحليف والصهر والمعتق والمنعم عليه وما بهذا يحتمل أكثرها وقال الشافعي من له ولاء الاسلام كقوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم أوسببه ان اسامة قال لعلى لست مولاى انما مولاى رسول الله فقاله (وحوارى الزبير) بالنهاية أي خاصتي وناصري وقال جماعة من المحققين بشد ياء ونصبه وأكثرهم بسكونه (طلحة ممن قضى نحبه) بالنهاية النحب النذر كانه ألزم نفسه أن يصدق اعداء الله حربا فوفى به أو الموت كانه ألزم نفسه ان يقاتل حتى يموت أو ينصر (وانى لثلث الاسلام) قال طب أي يوم أسلمت كنت ثالث من أسلم وبقيت سبعة أيام فاسلم بعدى من أسلم (اثبت حراء) أي يا حراء بحذف ياء النداء (فما عليك الانبي أو صديق أو شهيد) قال ابن مالك أو كالواو والطيبي شهيد أراد به جنسه اذ ما بعد الصديق كلهم شهداء (أمينا حق أمين) كأمر معا قال الطيبي به توكيد واضافة نحو ان زيدا العالم حق عالم أي عالم حقا جدا اذ يبالغ به جدا فلا يترك من جهده مستطاع شيأ (هو أمين هذه الامة) قال الطيبي كهو الثقة الرضي فالامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا وصف أحدا من صحابته وصفه بصفة غلبت عليه وكان بها أخص (لو كنت مستخلفا أحدا عن غير مشورة لاستخلفت ابن أم عبد قال التوربشتي لابد من تأويله على ارادة جيش بعينه أو استخلافه في أمر من أمور حياته فيمنع حمله على غيره لانه وان كان من العلم بمكان وله فضائل جمة وسوابق جليلة فانه غير قرشي وقد نص صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان هذا الامر في قريش وابن أم عبد هو عبد الله بن مسعود (من أحب ان يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد) بالنهاية الغض

الطري الذي لم يتغير أراد طريقه بالقراءة وهيئاته فيها أو أراد الآيات التي سمعها منه من أول سورة النساء لقوله وجئنا بك على هؤلاء شهيدا (اذنك على ان ترفع الحجاب وان تستمع سوادي حتى أنهاك) بالنهاية السواد كتاب السرار من ساوده مساودة سارة أو من أدنا سواده من سواده أي شخصه من شخصه (تجاهين) بفوقية بدل واو وجاه تثنية ككتاب أي متقابلين معا (في فاس رأسه) بهمز بالنهاية هو طرف مؤخره المشرف على قفاه (حسين سبط من الاسباط) بالنهاية أي أمة من الامم بالخير (مرحبا بالطيب المطيب) أي بالطاهر المطهر (ملئ عمار ايمانا الى مشاشه) كغراب رؤس عظامه (أدراع الحديد) جمع درع كسدر (وصهروهم في الشمس) بصاد فهاء فراء كنفع أي أذابوهم (ولقد أخفت في الله وما يخاف أحد) ببناء نائب بهما معا أي خوفت في دين الله وحدي (ذو نكبة) أي حيوان (ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من رجل أصدق لهجة من أبي ذر) كبيضاء معا قال الطيبي الغبراء الارض واقلت حملت ورفعت والخضراء السماء ومن زائدة ورجل تنازعه الفعلان فاعمل ثانيا وهو دليل ظاهر للبصريين والخبر عام قد خص اذ ليس أصدق من أبي بكر اتفاقا وأراد به أن لا يذهب الى التورية والمعاريض بالكلام فلا يرخي عنان كلامه ولا يواري مع الناس ولا يسامحهم بل يظهر الحق البحت والصدق الصرف وبالنهاية اللهجة اللسان وبالفائق ما ينطق به المرء من كلامه من لهج به كفرح أغرى (سرقة من حرير) كهمزة قطعة من جيده جمعه كصرد (اهتز عرش الله لموت سعد بن معاذ) بالنهاية أصل الهز حركة واهتز تحرك فاستعمله لارتاح أي ارتاح لصعوده حين صعد واستبشر لكرامته على ربه وكل من خف لأمر وارتاح له فقد اهتز له أو أراد فرح أهله بموته (الانصار شعار والناس دثار) بمثلثة ككتاب معا أي هم الخلاصة والبطانة والشعار ثوب يلي جسدا اذ يلي شعره والدثار ثوب فوقه (ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار) قال البغوي بشرح السنة لم يرد انتقاله عن نسب ولادته لانه حرام مع ان نسبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفضل الانساب وأكرمها بل أراد نسبا بلديا أي لولا ان الهجرة من الدين ونسبتها دينية لا يسعني تركها لانها عبادة أمرت بها لانتسبت لداركم ونقلت هذا الاسم اليكم أو أراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اكرام الانصار والتعريض بأن لا صفة بعد الهجرة أعلى من النصرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من المهاجرين الى المدينة لعد من الانصار لكرامتهم وهذا تواضع منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم قلت وأفضل من كل لولا أن قدر الله تعالى اني أهاجر فخلقني بمكة لذلك فانتسب أولا لمكة وثانيا الطيبة لخلقني بطيبة فانتسب للانصار أولا وثانيا ولكن سبق الامر بان أنتسب للسبقين معا (علمه الكتاب والحكمة) كقدس قال الطيبي أي السنة لانها اذا قرنت بالكتاب فهي السنة قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة (مخدج اليد) بنقط حاء فدال فجيم كمعظم ناقصها (أو مثدن اليد أو مثدون اليد) بالنهاية يروى مثدن اليد ومثدون اليد بمثلثة فدال فنون كمعظم ومنصور أي صغيرها ومجتمعها فالمثدن والمثدون الناقص الخلق (وموتن اليد) بفوقية

من آمنت ولدت بنتا أو خرجت رجلا ولدها أولا (احداث الاسنان) بالنهاية حداثة السن كناية عن شباب وأول عمر (سفهاء الاحلام) أي اخفاء العقول (يقولون من خير الناس) قال قر قال بعض العلماء أي ماصدر عنهم من التحكيم من قولهم لا حكم الا لله فلله قال على رضى الله تعالى عنا مغا في جوابهم كلمة حق أريد بها باطل (يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم) بالنهاية جمع ترقوة وهي عظم بين ثغرة نحر وعاتق وهما ترقوتان واحدة كل جانب زنة فعلوة بفتح أي لا يرفع تعالى قراءتهم ولا يقبلها فكانهالم تجاوز حلوقهم أي لا يعملون به فلا يثابون عليه فحسبهم الصوت بقراءته (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) كينصر أي يجوزونه و يخرقونه و يتعدونه كما يخرق السهم شيأ رمى به و يجرحه والرمية كولية صيد قصدته برمى سهم لتخرقه أو كل دابة مرمية (في الحرورية) هم طائفة من الخوارج نسبوا الحروراء كمد رسول وقصره موضع قريب من الكوفة كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها (رصافه) براء فصاد ففاء ككتاب جمع كرقبة وهو عقب يلوى على مدخل نصل بالسهم (فى قدحه) بقاف فدال فحاء كسدر خشب سهم اذ يسمى بقطعه قطعا وبريه بريا وبتقويمه قدحا كسدر بكل وبتريشه وتركيب نصله سهما (في القذذ) بقاف فنقط داليه كصرد جمع قذة كقرة ريش السهم (فيتمارى) أي يشك (في فوقه) بفاء فواو فقاف كحوت محل الوتر من السهم (هم شرار الخلق والخليقة) بالنهاية الخلق الناس والخليقة البهائم أو همما بمعنى ارادبهما كل الخلق (بالجعرانة) كعمرانة وبكسر من فيشد موضع بالحل قريب من مكة (انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر) بجامع الاصول قد يتخيل لبعض سامعي هذا ان كاف كما ترون لتشبيه المرئى وانما هو تشبيه للرؤية وهي فعل الراءى أي ترون ربكم رؤية يزاح فيها اشك كرؤيتكم القمر ليلة البدر لا ترتابون فيه ولا تمترون قلت تمامه أي رؤية كذلك كل واحد مكانه فلا يزاحم احد أحدا ولا يتضرر بكثرة الانوار أو بالحرارة أو غير ذلك من لوازم كثرة الخلق ورؤية أمر عجيب غير متعارف كغشيان وذهاب عقل لغرابة هذا الامر العظيم الذي لا يشبهه شيء كما قال (لا تضامون في رؤيته) بخفة ميمه من الضيم ظلما أي انكم ترونه جميعا لا يظلم بعضكم في رؤيته فيراه بعض لا بعض وبشده من الضم ازدحاما أي لا يزاحم و يضم بعضكم بعضا برؤيته بضيق كرؤية الهلال بل ترونه كما سمعته قبله (فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا) قال البيضاوي ترتيب قوله ان استطعتم على قوله سترون يدل على ان المواظب على اقامة الصلاة والمحافظ عليها خليق ان يرى ربه وقوله لا تغلبوا أي لا تصيروا مغلوبين باشغالكم عن صلاتي صبح وعصر وحث عليهما فقط لما يصبح من ميل نفس لاستراحة ونوم وعصر من قيام الاسواق واشتغال الناس بمعاملات فمن لم تلحقه فترة في الصلاتين مع مالهما من قوة مانع فبالحرى ان لا تلحقه بغيرهما (لا تضارون في رؤيته) بالنهاية بخفة راء وشده فبشده أي لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره من ضاره كضمره بالصحاح أضربي فلان دنا منى دنوا شديدا فالمضارة اجتماع وازدحام عند النظر وبخفيفه من الضير لغة بالضر (مخليا به) كمحسن أي خاليا من خلوت معه واليه واختليت به انفردت به

أي كلكم يراه منفردا لنفسه كقوله لا تضارون في رؤيته (ضحك ربنا من قنوط عباده) قال ابن حبان يحكه العرب تضيف أمر الآمر به كما تضيفه لفاعله وتضيف شيأ من حركات المخلوقات الى البارى كما تضيفه اليهم سواء فقوله ضحك ربنا أى أضحك ملائكته وعجبهم فاسند فعل عباده له عزوجل اذ أمر به وأراده وخلقه قلت أو ضحك عباده فهو من مجاز الحذف (أين كان ربنا قبل ان يخلق خلقه قال كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء ثم خلق عرشه على الماء) بالنهاية العماء كسحاب زنة ومعنى قال أبو عبيد لا يدرى كيف كان ذلك العماء وروى بقصره أى ليس معه شئ أوهو كل امر لا تدركه عقول خلقه ولا يبلغ كنهه وصف وفطن وأين كان ربنا بحذف مضاف كقوله أو يأتى امر ربك أى اين كان عرش ربنا ويدل له ثم خلق عرشه على الماء قال الازهرى نحن نؤمن به ولا نكيفه بصفة بأن نجرى اللفظ على ما جاء عليه بلا تأويل وقال الطيبي لا يتظر الحذف ولا لقوله في عماء بعده من تأويله ليوافق عمى مقصورا وماورد بخ عن عمران بن حصين كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء اذ قوله ما تحته هواء وما فوقه هواء جاء تتميما صونا لما يفهم من قوله في عماء من المكان فان العماء المتعارف محال ان يوجد بغير هواء فهو كقوله كانا يأكلان الطعام فالجواب انه من الاسلوب الحكيم سئل عن المكان فاجاب ان لا مكان أى ان كان هذا مكانا فهو في مكان فهو ارشاد له في غاية من اللطف وبالفائق العماء السحاب الرقيق أو الكثيف المطبق أو شبه دخان يرى دون الجبال وعن الجرمى الضباب اه وقال البيضاوى هو ما لا تقبله الاوهام ولا تدركه الفكر والافهام عبر عن عدم المكان بما لا يدرك ولا يتوهم وعن عدم ما يحويه ويحيط به بالهواء اذ يطلق ويراد به الخلاء الذى هو عبارة عن عدم جسم ليكون أقرب لفهم سامعه ويدل عليه ان السؤال كان عما قبل ان يخلقه فلو كان العماء أمرا موجودا لكان مخلوقا اذ ما من شئ غيره تعالى الا وهو مخلوق خلقه وأبدعه فلم يكن الجواب طبق السؤال اه والبيهقى بالاسماء والصفات وجدت في كتابي في عماء كسحاب فان كان أصله ممدودا فهو سحاب رقيق فقوله في عماء أى فوق سحاب مدبرا له وغالبا عليه كما قال أأمنتم من في السماء أى فوق السماء وقال لاصلبنكم في جذوع النخل أى على جذوعها وقوله ما فوقه هواء الخ أى ما فوق السحاب هواء وما تحته هواء أو عما بقصره أى لا شئ ثابت لانه عما يعمى على الخلق لانه غير شئ فكأنه قال في جوابه كان قبل ان يخلق خلقه ولم يكن شئ غيره كما لعمران بن حصين فقال ما فوقه هواء الخ أى ليس فوق العمى الذى هو لا شئ موجود هواء ولا تحته هواء اذ ما ليس بشئ لا يثبت له هواء بوجه وقال القاضى ناصر الدين بن المنير وجه اشكاله ظرفية وفوقية وتحتية فجوابه ان في كعلى استعلاء أى كان مستوليا على هذا السحاب الذى خلق منه المخلوقات كلها وهاء فوقه وتحته ضمير السحاب أى كان مستوليا على هذا السحاب الذى فوقه هواء وتحته هواء وبقصره بارادة عدم ماسواه كانه قال كان وماسواه معدوم وعمى غير موجود ولا مدرك فلا فوق اذا ولا تحت قلت الحق الذى لا ينبغى العدول عنه ان العمى بقصره ومده هو نيرات أسماء الذات العلية والصفات أى كان تعالى محتجبا في اسمائه وصفاته بلا كيف بكفوق

أو تحت و بلا خلق معه أصلا فيمده شبه ذلك بسحاب في كثرة وكثافة تحجب ناظرا عن ادراكه
و بقصره شبه بعمى البصر في عدم الادراك معه وان ذلك العالم لو نظر له ناظر لاذهب بصره
فصار ذا عمى و بتحقيق المقام طول فانظر شرح محمد تحمد (في النجوى) بالنهاية أي مناجاته
تعالى عبده يوم القيامة وهو كتقوى اتم أقيم مقام مصدر (حتى يضع عليه كنفه) كسبب أي
أي ستره أو رحمته ولطفه وأصله الجانب والناحية فهو تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم
القيامة وقال البيضاوي كنفه حفظه وستره عن أهل الموقف وصونه عن خزي وفضيحة
استعارة من كنف الطائر جناحه يصون به نفسه ويستر به بيضه فيحفظه (نا محمد بن عبد الملك
ابن أبي الشوارب نا أبو القاسم العباداني نا الفضل الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما أهل الجنة في نعيمهم) الخ هذا أورده ابن
الجوزي في الموضوعات بطريق عبد الله بن عبيد الله وهو أبو عاصم العباداني عن الفضل به
فقال موضوع فالفضل رجل سوء وقال العقيلي هذا لا يعرف الا بعبد الله بن عبيد الله ولا يتابع
عليه اه قال حط والذي رأيته أنا بالعقيلي مانصه عبد الله بن عبيد الله أبو عاصم العباداني
منكر الحديث وكان الفضل يرى القدر وكاد ان يغلب على حديثه الوهم فلم يزد عليه فهذا
التضعيف لا يقتضي الحكم على حديثهما بوضع ثم ان له طريقا آخر بابي هريرة وقد سقته
باللآلئ المصنوعة (اذ سطع لهم نور) أي ارتفع زاد العقيلي فوق رؤسهم أضاءت له أبصارهم
(فاذا الرب) للعقيلي فاذا رب العالمين (قد أشرف عليهم) بفاء وهذا يعم رجالا ونساء اذ يعمه لفظ
أهل الجنة وقد اختلف في النساء هل يرونه بهن على أقوال قال حط وقد أفردت المسئلة
بالتأليف قلت لم أرها ولا من تكلم عليها والذي أقول به ان الآدميات يرونه تعالى دون الحور
فهن اللاتي يقلن قد زدتم جمالا الخ ويقولون رأينا رب الخ فانظر شرح محمد (فقال السلام
عليكم يا أهل الجنة) زاد أبو نعيم بصفة الجنة بطريق آخر عن ابي عاصم العباداني سلوني قالوا
نسألك الرضا عنا فيقول رضاي أحلكم داري وأنالكم كرامتي وهذا أوانها فسلوني قالوا نسألك
الزيارة اليك فيؤتون بنجائب فذكر زيادة نحو صفحة وبهذا الطريق محمد بن يونس الكديمي
منهم وقد أورده ابن الجوزي بالموضوعات (ترجمان) بفتح تائه وضم جيمه و بضم تاء و بفتح جيمه
تبعا فهو معرب أو عربي (أيمن منه) أي يمينه (فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق
تمرة فليفعل) قال المظهري أي اذا عرفتم ذلك فاحذروا من النار ولا تظلموا أحدا ولو بزنة
شق تمرة والطيبي أي اذا عرفتم انه لا ينفعكم بذلك اليوم الا أعمال صالحة وان أمامكم النار
فاجعلوا الصدقة جنة بينكم و بينها ولو بشق تمرة (جنتان من ذهب آنيتهما ومافيهما) زاد أحمد
والطبراني بأوله جنان الفردوس أربع (ومابين القوم و بين ان ينظروا الى ربهم تبارك وتعالى
الارداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن) قال نو أي الناظرون في جنة عدن فهو ظرف لهم
لا له تعالى و قر في جنة متعلق بمحذوف حال من القوم أي كائنين في جنة عدن والطيبي على
وجهه حال من رداء الخ وعامله معنى النفي وفي جنة عدن متعلق بمعنى استقرار في الظرف
(لقد جاءت المجادلة) اسمها خولة بنت ثعلبة (تشكو زوجها) اسمه أوس بن الصامت

كما

كما للمستدرك عن عائشة (كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلق رحمتي سبقت غضبي) قال التور بشتي لعل الكتاب اللوح المحفوظ أو القضاء الذي قضاه و نو غضب الله ورحمته يرجعان لعفو بة عاص واثابة مطيع وأراد بالسبق هنا والغلبة بالاخرى كثرة الرحمة وشمولها كغلب على فلان الكرم والشجاعة كثرا منه قلت تمامه ان الاصحاء أكثر من المرضى وأزمنة الصحة أكثر من المرض وأزمنة الرخاء أكثر من الغلاء وليقس مالم يقل اه وقال الطيبي هذا كقوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أي أوجب وعد أي يرحمهم قطعا بخلاف مايترتب على مقتضى الغضب من عقاب فانه تعالى غفور كريم يتجاوز عنه بفضله وأنشد

واني وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

قلت هذا قول مخلوق فما بالك بقوله سبحانه وتعالى اه وأراد بالسبق هنا القطع بوقوعها قلت أولى منه وأحلى أول مايواجه العبد رحمته فغضبه بعد مثاله طعامك أوله رحمة وطيب وآخره فضلات نجسات أو معافات بالله تعالى من كل عدله علينا وكل فضله سألنا انه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب (عبد الله بن عمرو بن حرام) بحاء فراء كسحاب (وكما بالك كفاحا) بكاف ففاء فحاء ككتاب أي مواجها بلا حجاب ولا رسول (والمزن) كقفل السحاب الأبيض جمع كغرفة (والعنان) بعين فنونين كسحاب زنة ومعنى وفردا (فان بينكم و بينها واحدة أو اثنتين أو ثلاثا وسبعين سنة) قال الطيبي العدد للتكثير لا التحديد اذورد ان بين السماء والارض و بين كل سماء وسماء مسيرة خمسمائة سنة وجمع بح بان خمسمائة لسير بطيء وهذا لسير حثيث (ثمانية أوعال) بالنهاية أي ملائكة بصورتهم وهم تيوس كجبل جمع ككتف (ثم الله تعالى فوق ذلك) قال الطيبي أراد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن ينقلهم عن السفليات الى العلويات والتفكر في ملكوت السموات والعرش فيرقوا به الى معرفة خالقهم ورازقهم و يستنكفوا عن عبادة الاصنام ولا يشركوا بالله فأخذ بترقيه من السحاب الى السموات فالى الاوعال فالى العرش الى ذي العرش فالفوقية بحسب العظمة لا المكان فان الله عز وجل فاق وتعالى أن يكون العرش منزله ومستقره بل انه خالقه وهو تعالى منزه عن المقر والمكان قلت كانه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال انه تعالى كما خلقكم وكل السفليات كأسنامكم ويدبر كل ذلك خلق كل العلويات كالسحاب فما فوقه كالسموات والعرش وما فوقه ويدبر كلا أبدا فهو باسمائه وصفاته بكل أجزاء العالم وأحاط بكلها ومن ورائها بلا قيد لذاته العلية باي جهة من الست ولا بمكان ولا بشيء مما تكيفه المخلوقات قال تعالى خالق كل شيء وهو بكل شيء عليم ان الله على كل شيء قدير والله من ورائهم محيط فانظر شرح محمد محمد (اذا قضى الله أمرا في السماء ضربت الملائكة أجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة عن صفوان) بالنهاية بنقط حائه مصدر خضع خضوعا وخضعانا كغفران وكفران وروى بكسره كوجدان أو جمع خاضع قال الطيبي فان جمعا فحال وان مصدرا فمفعول مطلق اذ بمعنى ضرب الاجنحة خضوع أو مفعول له لان الطائر اذا استشعر خوفا أرخى جناحيه مرتعدا قلت أو حال مؤكدة أي خاضعين أو ذوي خضعان وهاء كانه ضمير لقوله وكأنه حال منه ومثله

قوله في صفة الوحي النازل عليه أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس والصفوان الحجر الاملس (فاذا فزع عن قلوبهم) أي كشف عنهم الفزع وأزيل فزواله هنا بعد سماعهم قوله كالفصم عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعد سماعه الوحي (قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق) عبروا عن قوله تعالى وماقضاه وقدره بلفظ الحق اجلالا وأدبا والمجيب الملائكة المقربون كجبريل وميكائيل قلت والسائل غير المقربين فلقربهم أضافوهم بالسؤال في ربكم دون ربنا بما يشملهم اجلالا لربنا تعالى اه ونصب الحق صفة مصدر محذوف أي القول الحق وبرفعه بحذف مبتدا أي قوله الحق قاله الكشاف بسبأ فلعل القول كلمة كن وأراد ماهو من سببها بالحوادث المرضية كمغفرة ذنب وفرج كرب ورفع قوم ووضع آخرين ويولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويشفي سقيما ويسقم سليما ويبتلي معافى ويعافي مبتلى وغير ذلك مما لا يحصى والحق مايقابل الباطل وكانت الكلمة حقا لا باطلا لقوله تعالى ربنا ماخلقت هذا باطلا أي عبثا بل هو صواب وحكمة قال تعالى صنع الله الذي أتقن كل شئ أو القول المسطور باللوح المحفوظ أي الثابت أي قضى وقدر وحكم في الكائنات ماقدره بازله ثابتا في اللوح المحفوظ ويؤيد الاول تأنيث ضمير (فيسمعها مسترقوا السمع) والتصريح بقوله (فتصدق تلك الكلمة) وانما عدلوا عن صريح القول وهو التفصيل والتصريح من الشؤن والامور لهذا القول المجمل الموجز اذ قصدهم به ازالة الفزع عن قلوبهم بالكلمة أي لا تفزعوا وهونوا على قلوبكم فان هذا القول هو ماعهدتموه بكل يوم من قضاء الشؤن لا ماتظنونه من قيام الساعة (عن أبي موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات) قال الطيبي باعرابه ثلاثة أوجه الاول كون فينا وبخمس حالين مترادفين متداخلين بان يكون الثاني حالا من ضمير مستتر في الاول أي قام خطيبا فينا مذكرا بخمس الثاني تعليق فينا بقام بمعنى خطب وبخمس حال أي قام فينا قائما مذكرا بخمس الثالث تعليق بخمس بقام وفينا بيان كانه لما قيل قام بخمس قيل في حق من أجيب في حقنا وجهتنا كما بقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فقام على هذا بمعنى قام بالامر أي تشمر وتجلد له بان قام بحفظ تلك الكلمة فينا لان القيام بشئ هو المراعاة والحفظ له قال تعالى كونوا قوامين بالقسط قال شراح المصابيح بخمس كلمات أي بخمس فصول وهم يطلقون الكلمة ويريدون جملة مركبة ومفيدة واحدى الكلمات (ان الله لا ينام) والثانية (ولا ينبغي له أن ينام) قال الاشرف لما دلت الاولى بظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها بذكر الثانية الدالة على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور والثالثة (يخفض القسط ويرفعه) قال التوربشتي فسر بعضهم القسط هنا بالرزق أي يقتره ويوسعه وانما عبر عنه بالقسط لانه قسط كل مخلوق وبعضهم بالميزان وسماه قسطا اذ يقع به العدل فهو أولى فبحديث أبي هريرة يرفع الميزان ويخفضه أو أراد مايوزن من أرزاق عباده النازلة من عنده وأعمالهم المرتفعة اليه أو انه تعالى كل يوم هو في شأن يحكم في خلقه بميزان العدل وبينه بما شوهد من وزن وزان

يزن

يزن فيرفع يده ويخفضها فهذا يناسب قوله ولا ينبغي له ان ينام أي كيف يجوز له ذلك وهو يتصرف بملكه ابدا بميزان العدل وبالنهاية انه تعالى يرفع ويخفض ميزان اعمال عباده المرتفعة اليه وارزاقهم النازلة من عنده كما يرفع الوزان يده ويخفضها وهو تمثيل لما يقدره تعالى وينزله أو القسط قسم الرزق وهو نصيب كل مخلوق وخفضه تقليله ورفعه تكثيره والرابعة (يرفع الله عمل النهار قبل عمل الليل وعمل الليل قبل عمل النهار) قال البيضاوي أي يرفعه الى خزائنه كحمل المال للملك فيضبط ليوم الجزاء ويعرض عليه وان كان اعلم به ليأمر ملائكته امضاء ماقضى لفاعله جزاءله على فعله وقوله قبل عمل النهار أي قبل أن يؤتى بعمله وهو بيان لمسارعة الكرام الكتبة الى رفع الاعمال وسرعة عروجهم لما فوق السموات وعرضهم على الله تعالى فان الفاصل بين الليل والنهار الذي لايتجزأ هو آخر الليل وأول النهار والخامسة (حجابه النور لوكشفه لاحرقت سبحات وجهه ماانتهى اليه بصره من خلقه) قال التوربشتي أراد أن حجابه تعالى خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن خلقه بانوار عزه وجلاله وأشعة عظمته وكبريائه فذلك حجاب تدهش دونه العقول وتذهب الابصار وتتحير البصائر فلو كشف ذلك الحجاب فتجلى لما وراءه من حقائق الصفات وعظمة الذوات لم يبق مخلوق الا احترق ولا مفطور الا اضمحل وأصل الحجاب الستر الحائل بين راء ومرءى فهو هنا راجع لمنع الابصار من الاصابة بالرؤية له بما ذكر فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل فعبر به عنه وقد تبين لنا من أحاديث الرؤية وتوقيعات الكتاب على التجليات الالهية ان الحالة المرادة هنا هي مانحن بصددها في هذه الدار المعدة للفناء دون التي وعدنا بها بدار البقاء والحجاب نحو هذا راجع للخلق لانهم المحجوبون عنه وقال أهل اللغة سبحات وجهه بضمتين جلاله جمع كغرفة وأبو عبيد نور وجهه و بعض أهل التحقيق انها الانوار التي اذا رآها الراؤن من ملائكته سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلاله تعالى وعظمته اه و بالنهاية سبحات الله جلاله وعظمته وأصله جمع كغرفة أو اضواء وجهه أو محاسنه اذ يقول من رأى وجها حسنا سبحان الله أو تنزيه أي سبحان وجهه أو سبحات وجهه جملة معترضة بين فعل ومفعوله أي لوكشفها لاحرقت كل شئ أدركه بصره فكأنه قال لاحرقت سبحات الله كل شئ أبصره نحو لودخل الملك البلد لقتل والعياذ بالله كل من فيه وأقرب من هذا كله ان معناه لوانكشف من أنواره تعالى التي تحجب العباد عنها شئ لاهلك كل من وقع عليه ذلك النور كما خر موسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام صعقا وتقطع الجبل دكا لما تجلى الله سبحانه اه قلت سبحانه تعالى أنوار أسماء ذاته وصفاته التي لاتحصى ولا تعد والحجاب جنس يطلق على عدد كثير الحجاب الاعظم منها سيد الوجود صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلو كشف شيأ من تلك الانوار لاضمحل الخلق كله وتحقيق هذا يستدعي كراسات فانظر شرح محمد محمد (يمين الله ملأى) بهم فلام فهمز كتقوى قال المظهري أي خزائن الله (لا يغيضها شئ) بالنهاية أي لا ينقصها قال الطيبي هو استعارة تبعية اذ حقيقته يغيض الماء (سحاء الليل والنهار) بسين فشد حاء فمد بالنهاية أي دائمة الصب والهطل بالعطاء من سح السحابة سحا فهي سحاء فعلاء لا أفعل له كهطلاء وروى سحا مصدرا والليل

والنهار ذهب بالطرف واليمين كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها كعين ثرة لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح وخص يمينها لانها غالبا مظنة العطاء مجازا واتساعا (يأخذ الجبار سمواته وأرضه بيده) قال البيضاوي عبر عن افنائه تعالى هذه الاشياء المظلة ورفعها عن البناء واخراجها من أن يكونا مأوى ومنزلا لبني آدم بقدرته الباهرة التي هانت عليها الافعال العظام التي تضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر ضرب به مثلا والمظهري اعلم انه تعالى منزه عن الحدوث وصفات الاجسام وكل ماورد بالكتاب والسنة في صفاته مما ينبيء عن نحو جهة وفوقية واستقرار ونزول فلا نخوض في تأويله بل نؤمن بما هو مدلول تلك الالفاظ على معنى ارادة تعالى مع التنزيه عما يوهمه من جسمية وجهة قلت أراد بأخذ عبد الجبار سيد الوجود صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سموات الجبار وأرض الجبار بيده يوم القيامة بالصفة بآخر كذا على اصبع وكذا على اصبع فيقول انا عبد الملك انا عبد الملك اتجابر به وبما أعطاه من الكرامة واظهاره للعباد شرحا للبررة وقرحا للفجرة لان هذا اوان اظهر عظمة فهو انما يظهر في الاجسام وهو تعالى منزه عن كل نقص فوكل به ذا المقام المحمود صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فانظر شرح محمد شحمد (مامن قلب الا بين أصبعين من أصابع الرحمن) قال التوربشتي هذا من جملة ما ينزه السلف عن تأويله كاخبار السمع والبصر واليد فيحمل على ظاهره ويجري بلفظه الذي جاء به بلا أن يشبه بسميات الجنس أو يحمل على اتساع ومجاز بل نعتقد أنها صفاته تعالى لا كيفية لها وانما تنزهوا عن تأويلها لانه لا يلتئم معه ولا يحمل على وجه يرتضيه العقل الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه آخر واما ما كان من قبيل هذا الخبر فانه في الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظه مشاكلة لها في وضع الاسماء فوجب تخريجه على ما يناسب من الكلام وعلى ما يقتضيه المعنى ليقع الفصل بينه وبين ما لا مدخل به للمجاز والاتساع وقال الطيبي اعلم ان للناس فيما جاء من صفاته تعالى عما يشبه صفات خلقه تفصيلا لان المتشابه قسمان قسم يقبل تأويلا وقسم يأباه بل علمه مختص به تعالى ويقفون عند قوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله كالنفس بقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك والمجيء بقوله وجاء ربك والملك صفا صفا وفواتح السور نحو الم وحم وذكر الشيخ شهاب الدين السهروردي بالعقائد أخبر الله تعالى انه استوى على العرش وأخبر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بالنزول وغيره كاليد والقدم والتعجب والتردد فكل ذلك دلائل توحيد فلا يتصرف فيها بتشبيه وتعطيل فلولا اخباره تعالى واخباره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما تجاسر عقل ان يحوم حول ذلك الحمى بل يتلاشى دونه عقل العقلاء ولب الالباء وقال الطيبي هذا المذهب هو المعول عليه وبه قال السلف الصالح ومن ذهب للتأويل فشرطه ان ما آل لتعظيمه تعالى وجلاله وكبريائه فهو جائز فمعنى هذا انه تعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يمتنع منه شيء ولا يفوته ما اراده نحو فلان في قبضتي أي في كفي فلم يرد انه حال بها بل انه تحت قدرتي وفلان بين أصبعي أقلبه كيف شئت أي انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شئت وما لا تعظيم فيه فلا يجوز الخوض فيه فكيف

بما يؤدي لتشبيه وتجسيم اه وبالنهاية اطلاق الاصابع عليه مجاز كاطلاق سمع وبصر ويد وهو تمثيل وكناية عن سرعة تقليبه للقلوب وانه امر معقود بمشيئته تعالى وتخصيص اصابع كناية عن اجراء قدرته والبطش لانه باليد والاصابع قلت أي بين يدي تصرف الملك وتصرف الشيطان من جملة تصرفاته في خلقه تعالى (من سن سنة حسنة) قال التوربشتي أي طريقة مرضية يقتدى به فيها (كان له أجرها) قال صوابه أجره بضمير صاحبها الا أجر عمله وظن رجوع ضميرها للسنة غلط وقال الطيبي جوابه ان الاضافة يكفي في استقامتها أدنى ملابسة فان السنة الحسنة لما كانت سببا في ثبوت أجر صاحبها أضيف الاجر اليها بهذه الملابسة كما اذا رأيت بناء رفيعا فقلت هذا بناء الامراء اى فله أجر عملها بحذف مضاف مصدر أضيف لمفعوله (من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل أجور من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيأ) قال البيضاوي الافعال وان كانت غير موجبة ولا مقتضية لثواب وعقاب بذواتها الا أنه تعالى أجرى عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب وفعل ماله تأثير في صدوره بوجه فكما يترتب الثواب والعقاب على ما يباشره ويزاوله يترتب كل منهما على ما هو سبب في فعله كارشاد وحث عليه ولما كانت الجهة التي استوجب بها المسبب أجرا وجزاء غير جهة استوجب بها المباشرة لم ينقص أجره من أجره شيا وقال الطيبي الهدى هنا ما يهتدى به من أعمال وهو منكر فيعم جنسه قليلا وكثيرا حقيرا وعظيما فاعظمه هدى من دعا اليه تعالى وأدناه من دعا الى اماطة أذى عن طريق المسلمين ومن ثم عظم شأن فقيه ورع منذر ففضل واحد على ألف عابد اذ نفعه عم أشخاصا وأعصارا ليوم الدين (من أحيا سنة من سنتي) قال المظهري السنة ما وضعه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من أحكام الدين فرضا كزكاة فطر أو ندبا كصلاة عيد وجماعة وقراءة القرآن بلا صلاة وطلب علم واحياؤها ان عمل بها ويحض الناس عليها قائمة والاثر في حقه سنى جمعا لكن جاء مفردا او الطيبي أي من عمل بها فله استعار أحيا وقوله (قد أميتت بعدي) استعارة ثانية لما قابلها ترك ومنعا للغير من اقامتها وهي كترشيح للاولى (ومن ابتدع بدعة ضلالة) باضافته ونصبه نعتا وضلالة اراد بها ان بعض البدع غير ضلالة (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) قال المظهري فكلامه تعالى خير الكلام فمن تعلمه وعلمه فهو خير الناس بعد النبيين (مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الاترجة طعمها طيب وريحها طيب) قال التوربشتي الاترجة أفضل ما وجد من الثمار بكل البلدان جامعة للصفات المطلوبة منها والخواص الموجودة فيها ككبر جرمها وحسن منظرها وطيب طعمها ولين ملمسها (أهل القرآن أهل الله) بالنهاية أي حفظته العاملون به هم أولياؤه تعالى المختصون به اختصاص أهل المرء به (أو كي) أي شد بوكاء كتاب وهو خيط تشد به الاوعية (فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد) قال الطيبي لان الشيطان كلما فتح بابا من أهواء وشهوات على الناس وزينه في قلوبهم بين الفقيه العارف بمكائده ومكامن غوائله لمريد سالك ما يسده ويجعله خائبا خاسرا بخلاف عابد اذ ربما اشتغل بعبادة وهو بحبائله لا يدري لجهله (وان الملائكة تضع أجنحتها رضى لطالب العلم) بالنهاية اى تجعلها وطاء له بمشيه أو تتواضع

احلالا له او تبركا طيرانها وتنزل لمجالس العلم أو تظلهم بها (وان فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب) قال البيضاوي العبادة كمال ونور يلازم ذات عابد لا يتعداه فشابه نور الكواكب والعلم كمال يوجب لعالم بنفسه شرفا وفضلا ويتعدى منه لغيره فيستضاء بنوره ويكمل بواسطته لانه ليس من ذاته نور بل يتلقيه من النبي صلى الله تعالى بآله وسلم فله شبه بالقمر اه قال الطيبي ولا تظن ان العالم المفضل عار عن العمل ولا العابد عن العلم بل علم هذا غالب على عمله وعمل هذا غالب على علمه فلهذا جعل العلماء ورثة الانبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل فهذا طريق العارفين بالله وسبيل السائرين الى الله تعالى (طلب العلم فريضة على كل مسلم) سئل النووي عن هذا فقال انه ضعيف وان صح معناه وقال تلميذه جمال الدين المزي قد روى بطرق يبلغ بها رتبة الحسن وهو كما قال فقد رأيت له خمسين طريقا جمعتها بجزء قال البيهقي بالمدخل اراد والله تعالى أعلم العلم العام الذي لا يسع بالغا عاقلا جهله أو علم ما يطرأ له خاصة أو أراد انه فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من به كفاية فروى عن ابن المبارك انه سئل عن معناه فقال انه غير ما يظنون انما طلب العلم فريضة ان يقع المرء في شيء من أمر دينه فيسئل عنه حتى يعلمه والبيضاوي العلم هنا ما لا مندوحة للعبد عن تعلمه كمعرفة الصانع والعلم بوحدانيته ونبوة رسوله وكيفية الصلاة فان تعلمه فرض عين (وواضع العلم عند غير أهله) قال الطيبي يشعر بان كل علم يختص باستعداد وله أهل فاذا وضعه بغير موضعه فقد ظلمه فمثل معنى الظلم بتقليد أخس الحيوان بانفس الجواهر تهجينا لذلك الوضع والتنفر عنه قال الشيخ أبو حفص السهروردي رضي الله تعالى عنه اختلف في العلم الذي هو فريضة فقيل علم الاخلاص ومعرفة آفات النفوس وما يفسد الاعمال لان الاخلاص مأمور به كما أمر بالعمل وخدع النفس وغرورها وشهواتها تخرب مباني الاخلاص المأمور به فصار فرضا أو معرفة الخواطر وتفصيلها لان الخواطر منشأ الفعل وبه يعرف الفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان أو طلب علم الحلال اذ كله فريضة أو علم كبيع وشراء ونكاح وطلاق فيجب بارادة دخول في شيء منه طلب علمه أو علم الفرائض الخمس التي بني عليها الاسلام أو علم التوحيد بالنظر والاستدلال أو النقل أو علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو ما يكتسب بصحبة الصالحين والزهاد والمقربين فهم ورثة علم النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم (من نفس) كقدس أي فرج (كربة) كغرفة أي غما وشدة (ومن ستر مسلما) قال المظهري أي كساه أو لا يفضح من ارتكب ذنبا (ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما) قال الطيبي تنكير طريق للشيوع أي تسبب باي سبب كمفارقة أوطان وضرب في بلدان وانفاق فيه وتعلم وتصنيف وكدح فيه مما لا يحصى كثرة (ويتدارسونه بينهم) أي يقرؤنه ويتعهدونه لئلا ينسوه وأصل الدراسة الرياضة والتعهد للشيء قال المظهري هو يعم كل ما يناهي بالقرآن كتعلم وتعليم وتفسير واستكشاف عن دقائق معانيه (الا حفت بهم الملائكة) أي طافوا بهم وداروا حولهم (ونزلت عليهم السكينة) قال ذو الغريبين اي السكون والطمأنينة أو الرحمة أو الوقار وما يسكن به الانسان (وغشيتهم الرحمة) اى غطتهم

وسترتهم (وذكرهم الله فيمن عنده) قال الطيبي أي في الملا الاعلى والطبقة الاولى ملائكة (ومن أبطأ به عمله لن يسرع به نسبه) بالنهاية أي من أخره عمله سيئا وتفريطه في عمل صالح لم ينفعه بالآخرة شرف نسبه (أنبط) بموحدة كاكرم اي استنبطه وأظهره وأفشاه في الناس (من جاء مسجدي هذا لم يأته الا لخير يتعلمه) قال الطيبي لم يأته حال أي جاءه حالة كونه غير آت له الا لخير (ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر في متاع غيره) قال الطيبي قوله لغير ذلك يوهم ان الصلاة تدخل فيه فلا يصح اذ فرغ من امر الصلاة لانها مستثناة من اصل الكلام وقوله بمنزلة الرجل تشبيه أي حاله من جاء لغيره كحالة من ينظر الخ بلا اذنه ومعه لا يملكه بوجه شرعي لانه محظور وكذا اتيان مسجد لغيرما بني له محظور ولا سيما مسجده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ يجب توقيره وتعظيمه اجلالا وتبجيلا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلا يدخل به عبثا ولا مارا فكيف بغيرهما (نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها) بالنهاية كقدس ونصر أي نعمه من النضارة فاصله حسن الوجه والبريق وانما أراد حسن خلقه وقدره (ثلاث لا يغل عليهن قلب امرء مسلم) بالنهاية بضم ياء من الاغلال خيانة في كل شئ و بفتحه من الغل بكسر وهو الحقد والشحناء أي لا يدخله حقد يزيله عن الحق و يغل كيعد من الوغول فيه أي ان هذه الخلال الثلاث تصلح القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من خيانة ودخل وشر وعليهن حال أي لا يغل كائنا عليهن قلب امرئ (ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علم نشره الخ) تضمن سبع خصال وورد خصال أخر بلغت بها عشرا و بنظم جط لها قال

اذا مات ابن آدم ليس يجري * عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل * وغرس النخل والصدقات تجري
وراثة مصحف ورباط ثغر * وحفر البئر أو اجراء نهر
وبيت للغريب بناه ياوي * اليه أو بناء محل ذكر

(فاستوصوا بهم خيرا) الاستيصاء قبول الوصية و بمعنى التوصية أيضا و يعدى بباء كأوصيت زيدا بعمرو وخيرا أي طلبت زيدا ان يفعله بعمرو (اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع) قال الطيبي أي لا يهذب أخلاقا باطنة فيسري منها الافعال ظاهرة و يفوز بها للثواب الآجل وأنشد

يا من تقاعد عن مكارم خلقه * ليس التفاخر بالعلوم الزاخره
من لم يهذب علمه أخلاقه * لم ينتفع بعلومه في الآخره

(ومن دعاء لا يسمع) بالنهاية أي لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع من اسمع دعاءى أي أجبه اذ غرض السائل اجابة وقبول (ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع) قال الطيبي اعلم ان بكل من القرائن الاربع ما يشعر بان وجوده مبني على غايته وان الغرض منه تلك الغاية اذ تحصيل علوم انما هو لانتفاع بها والا لم يخلص منه كفافا بل يكون و بالا فله استعاذ منه وان القلب انما خلق لان يخشع لربه و ينشرح له الصدر و يقذف النور به والا فسا فيجب ان يستعاذ منه قال تعالى فويل للقاسية قلوبهم من النار وان النفس انما يعتد بها اذا تجافت عن دار الغرور ونابت لدار القرار فاذا كانت منهومة لا تشبع حريصة على الدنيا

كانت أعدى عدو للمرء فأولى ما يستعاذ منه هي وعدم استجابة الدعاء دليل على ان الداعي لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه (من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الخ) قال الطيبي هو حال من فاعل تعلم أو من لانه تخصص بوصف أو صفة ثانية لعلما (الا ليصيب به عرضا من الدنيا) بعين كسبب أى متاعها وحطامها قال الطيبي بين بهذا الحصر أن من تعلمه لرضاه تعالى مع اصابة عرضها لا يدخل تحت هذا الوعيد لان ابتغاء وجهه تعالى يابى أن لا يكون متبوعا غالبا فعرضها تابع (لم يجد عرف الجنة) كعبد أى ريحها الطيبة (يوم القيامة) قال التور بشتي لان العلماء الزاهدين اذا وردوا يوم القيامة يجدون رائحة الجنة تقوية لقلوبهم وتسلية لهمومهم بقدر مراتبهم وهذا البائس المبتغى للاعراض الفانية يكون كذى امراض حادثة فى دماغه مانعة من ادراك روائح طيبة فلا يجد رائحة الجنة ولا يهتدى لها لامراض قلبه (من طلب العلم ليمارى به السفهاء) أى ليجادل به الجهال (أو ليمارى به العلماء) أى يفاخرهم (أو ليصرف وجوه الناس اليه) قال المظهرى أى طلبه بنية تحصيل مال وجاه وصرف وجوه الناس اليه وجعلهم يطؤن عقبه (تخيروا به المجالس ولا يكون ذلك) قال الطيبي لا يصح ولا يستقيم الجمع بين الامرين (من القتاد) بقاف ففوقية فدال كسحاب شجر له شوك (جب الحزن) بضم جيم فموحدة قال الطيبي هو علم واضافته كهى فى دار السلام (لو ان أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله لسادوا به أهل زمانهم) قال الطيبي لان العلم رفيع القدر يرفع قدر من يصونه عن الابتذال قال تعالى يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات قال جط وما أحسن قول القاضى أبى الحسن على بن عبد العزيز الجرجانى بقوله

يقولون لى فيك انقباض وانما * رأوا رجلا عن موقف الذل أحجما
ترى الناس من داناهم هان عندهم * ومن أكرمته عزة النفس اكرما
وما كل برق لاح يستفزنى * ولا كل من ألقاه أرضاه منعما
ومازلت منحازا بعرضى جانبا * عن الذل أبغى صونه لى مغنما
اذا قيل هذا مورد قلت قد أرى * ولكن نفس الحر تحتمل الظما
وانى اذا مافاتنى الأمر لم أبت * أقلب كفى اثره متندما
ولكنه ان جاء عفوا قبلته * وان مال لم أتبعه علا وليتما
وأقبض خطوى عن حظوظ كثيرة * اذا لم أنلها وافر العرض مكرما
وأكرم نفسى ان أضاحك عابسا * وان أتلقى بالمديح مذمما
أنهنهها عن بعض ماقد يشينها * مخافة أقوال العدا فيم أولما
ولم أقض حق العلم ان كان كلما * بدا مطمع صيرته لى سلما
ولم أبتذل فى خدمة العلم مهجتى * لاخدم من لاقيت الا لأخدما
أأغرسه عزا وأجنيه ذلة * اذا فاتباع الجهل قد كان أحزما
فان قلت هذا العلم كاف فانما * كفى حين لم يحمى حماه وأسلما

ولو

ولو ان أهل العلم صانوه صانهم * ولو عظموه في النفوس لعظما
ولكن أهانوه فهانوا ودنسوا * محياه بالاطماع حتى تجهما

(من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من النار) قال طب هذا في علم يلزمه تعليمهم اياه و يتعين فرضه عليه كمن رأى من يريد الاسلام و يقول علمني ما الاسلام وكمن رأى حديث عهد بالاسلام لا يحسن الصلاة وقد حضر وقتها يقول علمني كيف أصلي وكمن جاء مستفتيا في حلال وحرام يقول أفتوني وأرشدوني فانه يلزم في هذه الامور أن لا يمنع الجواب فمن منعه أثم واستحق وعيدا وليس الامر كذلك بنوافل العلوم التي لا ضرورة بالناس لمعرفتها أو أريد هنا علم الشهادة

﴿أبواب الطهارة﴾

(لا يقبل الله صلاة الا بطهور) كعلوس (ولا صدقة من غلول) كعلوس قال الطيبي هي خيانة من غنيمة أي من مال حرام فقرن عدم قبول صدقة من حرام بعدم قبول صلاة دون وضوء ايذانا بان التصدق تزكية النفس من الامراض وطهارة لها كما أن الوضوء كذلك ومن ثم خرج بلفظ الطهور كرسول مبالغة في الطهر (مفتاح الصلاة الطهور) كعلوس (وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم) قال المظهري سمى دخولها تحريما اذ يحرم به كل فعل أجنبي منها كأكل وكلام وتسليما تحليلا اذ يحل به على مصل كل ما حرم عليه بالتكبير لخروجه منها والطيبي شبه دخولها بدخول حرمة الملك المحمية عن الاغيار وجعل فتح باب الحرم بالتطهير عن الادناس والامراض وجعل الالتفات للغير والاشتغال به تحليلا تنبيها على التكميل بعد الكمال (استقيموا ولن تحصوا) بالنهاية أي استقيموا في كل شئ حتى لا تميلوا ولن تطيقوا وذلك من قوله تعالى علم أن لن تحصوه أي تطيقوا عده وضبطه وقال المظهري أي الزموا الصراط المستقيم في الدين من الاتيان بكل المأمورات والانتهاء عن كل المناهي والبيضاوي الاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المنهاج المستقيم وذلك خطب عظيم لا يتصدى لاحصائه الا من استضاء قلبه بالانوار القدسية وتخلص من الظلمات الانسية وأيده الله من عنده وقليل ماهم فاخبرهم بعد الامر به انهم لا يقدرون على ايفاء حقه والبلوغ لغايته كيلا يغفلوا عنه فلا يتكلوا على ما يأتون به ولا ييئسوا من رحمته تعالى فيما يذرون أو ولن تحصوا ثوابه والطيبي لما أمرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا تداركه بقوله ولن تحصوا رحمة ورأفة من الله على هذه الامة كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم بعد نزول اتقوا الله حق تقاته (اسباغ الوضوء) أي اتمامه قال الطيبي هو استيعاب المحل بغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح (شطر الايمان) أي نصفه بالنهاية اذ يطهر نجاسة الباطن والوضوء نجاسة الظاهر (لا ينهزه الا الصلاة) بزاي كينفعه أي لم يخرجه غيرها وأصل النهز الدفع من نهزه كنفع دفعه ورأسه حركه (وكانت صلاته ومشيه الى المسجد نافلة) قال الطيبي أي زائدة على تكفير السيآت وهي رفع الدرجات اذ كفرت بوضوء والنفل زيادة وفضل (يشوص فاه بالسواك) بنقط سينه وصاد كيقول بالنهاية يدلك أسنانه و ينقيها أو يستاك من سفل لعلو واصل الشوص

الغسل (فان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) قال المظهري كرحمة مصدر ميمي كفاعل أي مطهر لفمه ومرض لربه تعالى أو كمفعول أي مرضي للرب والطيبي أوهما كمخلة ومجبنة أي السواك مظنة الطهارة والرضا (ان أحفي مقدم فمي) بحاء كاعطي بالنهاية أي أستقصي على اسناني فاعمها بالتسوك وقال الطيبي أي أستأصل لثتي من كثرة استعمال السواك (عشر من الفطرة) قال الطيبي أي عشر خصال من السنة والبغوي أي من سنة الانبياء الذين أمرنا أن نقتدي بهم (واعفاء اللحية) بالنهاية أن يوفر شعرها فلا يقص كالشوارب من عفا كدعا كثر وزاد (وغسل البراجم) بموحدة وجيم أي العقد التي بظهور الاصابع يجتمع بها وسخ كساجد جمع كهدهدة (وانتقاص الماء) بالنهاية المشهور رواية بقاف وصاد أي انتقاص بوله بماء بغسل مذاكره به أو انتضاح بماء أو صوابه بفاء أي نضحه على ذكره من قولهم انضح دم قليل نفصة كهمزة جمعه كصرد انتهى وبالفائق بقاف أي غسل مذاكره بماء ينقطع بوله والا يغسله نزل شيأ فشيأ فيعسر استبراؤه فلا يخلوا الماء أن يراد به بوله فهو مصدر اضيف لمفعوله أو ماء يغسل به فضاف لفاعله على معنى التقدير والانتقاص متعد لازم (قال مصعب ونسيت العاشرة الا أن تكون المضمضة) قال الطيبي الاستثناء مفرغ ونسيت مؤول أي لم أتذكر العاشرة فيما أظن شيأ من الاشياء الا أن تكون المضمضة (والاستحداد) أي حلق عانته بحديد (والانتضاح) أي يأخذ ماء قليلا فيرش به مذاكره بعد الوضوء لينفي به الوسواس (وقت لنا في قص الشارب) كقدش ووعد أي جعل لنا وقتا قال الطيبي أي في شأنه وأمره (ان هذه الحشوش) بحاء فنقط سينه كفلوس الكنف ومحلات قضاء الحاجة جمع حش بفتح وأصله البستان اذ أكثر ما يتغوطون بالبساتين (محتضرة) أي يحضرها جن وشياطين (ستر ما بين الجن) قال الطيبي ستر مبتدأ خبره أن يقول وما موصولة مضافة صلتها بين (الكنيف) كأمير الخلاء (مرفقة) كمنبرة الكنيف (غفرانك) أي أسألك غفرانك (كان اذا دخل الخلاء وضع خاتمه) قال الطيبي اذ به محمد رسول الله (أتى سباطة قوم) بسين فموحدة فطاء مثال كغرابة موضع يرمى به تراب وأوساخ وما يكنس من منازل أو الكناسة نفسها (ما تقيت ولا تمنيت) بالنهاية أي ما كذبت فالتمني التكذب تفعل فهو كرمي قدر لان الكاذب يقدر ما يقوله قال رجل لابن داسة وهو يحدث هذا شيء رويته أو شيء تمنيته أي اختلقته ولا أصل له (اذا استطاب) أي استنجى كناية بلفظ حسن عنه من الطيب اذ يطيب جسده بازالة خبث عنه باستنجاء ويطهره يقال قد أطاب واستطاب (ليس فيها رجيع) كامير روث وعذرة سميه اذ رجع عن كونه طعاما وعلفا للنجاسة (ولو فعلت لكانت سنة) أي حتما وطريقة لازمة (اتقوا الملاعن الثلاث) جمع ملعنة مفعلة مما يلعن بها فاعله كانه مظنة للعن ومحله (البراز) بموحدة فراء فزاي كسحاب بالنهاية الفضاء الواسع كنوا به عن قضاء الحاجة كما كنوا عنه بالخلاء اذ يتبرزون بامكنة خالية من الناس قال طب يقوله المحدثون ككتاب (في الموارد) بالنهاية أي المجاري والطرق الى الماء جمع مورد كمسجد مفعل من الورود ورد ماء ورودا حضره ليشرب والورد كسدر ماء ترد عليه (وقارعة الطريق)

بقاف فراء فعين كفاكهة وسطه أو أعلاه (اياكم والتعريس) بعين أي نزول مسافر آخر الليل لنوم أو استراحة (على جواد الطريق) كدواب جمعا وفردا أي أوسطها (ومن تخلل فليتلفظ) أي فليلق ما يخرجه الخلال من بين أسنانه (ومن لاك) بكاف كقال أي مضغ (ايت تلك الاشاءتين) بهمز فمنقط سينه لمد تثنية كسحابة النخلة الصغيرة (هدفا) بهاء فدال ففاء كسبب كل بناء مرتفع مشرف (أو حائش نخل) بحاء فهمز فمنقط سينه كصاحب أي ملتف مجتمع كانه لا لتفافه يحوش بعضه لبعض (في الماء الناقع) بنون فقاف فعين كصاحب أي المجتمع (لا يستنزه من بوله) بزاي أي لا يستبرئ منه ولا يتطهر (ان الاسود بن شيبان حدثني بحر بن نزار عن جده أبي بكرة) كذا رواه الطيالسي بسنده عن الاسود والطبراني باوسطه بطريق مسلم بن ابراهيم نا الاسود بن شيبان نا بحر بن نزار عن عبد الرحمن بن أبي بكرة (من تور) بفوقية فواو فراء كعبد اناء من صفر او حجارة (باداوة) بهمز فدال فواو كتجارة اناء صغير من جلد يتخذ للماء جمعه أداوى (مخمرة) كمعظمة أي مغطاة (هي من الطوافين أو الطوفات) بالنهاية الطائف من يخدمك برفق وعناية والطواف كشداد منه شبهن بخادم يطوف على مولاه ويدور حوله أخذا من قوله تعالى طوافون عليكم فلما كان بهن ذكور واناث ذكرهما معا (الماء لا يجنب) قلت بفتح نونه وضمه اه أي لا يصير جنبا يحتاج لغسل لمس جنب اياه (قصعة) كرحمة (كان الرجال والنساء يتوضؤن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد) قال الرافعي أي كل رجل مع امرأته قال انه مشهور بوقته ولا ينكر على فعله (في سطيحة) كسفينة بالنهاية هي من المزاد ما كان من جلدين قوبل أحدهما بالآخر فسطح بخرزمن أواني الماء صغيرة وكبيرة (ميضاة) كميقات وعبد مطهرة كبيرة يتوضأ منها زنته مفعلة ومفعالة فميمه زائد (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) قال البيضاوي هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء وتطلق مجازا على نفي الاعتداد لعدم صحته كلا صلاة الا بطهور أو كماله كلا صلاة لجار المسجد الا في المسجد والاول أشيه وأقرب للحقيقة فتعين المصير اليه مالم يمنعه مانع وهنا يحمل على نفي الكمال (يحب التيمن) أي الابتداء باليمين (في طهوره) كجلوس (وفي ترجله) أي تسريح شعره (ووضوء خليل الله ابراهيم) زاد الطبراني ووضوء الانبياء من قبلي (ثم قال عند فراغه أشهد أن لا اله الا الله) زاد الطبراني وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير (كفلين) تثنية كفل كسدرحظ ونصب (من شنة) بفتح فمنقط سينه فشد نونه كسكرة سقاء خلق ويقال شن جمعه شنان (اسباغ الوضوء على المكاره) بالنهاية جمع مكره كمقعد ما يكرهه المرء ويشق عليه من الكره كقفل وعبد المشقة أي ان يتوضأ في كبرد شديد وعلل يتأذى معها بمس ماء ومع اعوازه وحاجته لطلبه وسعيه في تحصيله أو أخذه بثمن غال (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال المظهري أي اذا صلى مع جماعة أو فذا انتظر صلاة أخرى يتعلق فكره بها سواء جلس ينتظرها بمسجد أو بيته أو اشتغل بكسبه وفكره متعلق بها بكل فهو داخل بهذا الحكم بكل أحواله ويؤيده آخر ورجل معلق قلبه بالمسجد اذا خرج حتى يعود اليه (وكان يمسح الماقين) بالنهاية تثنية الماقي بسكون همز فقاف فتحتية وهو مقدم العين

(ويل للعراقيب) كثما ثيل جمع عرقوب كعرجون وهو مناو ترفوق العقب (بملحفة ورسية) أي مصبوغة بورس وهو نبت أصفر يصبغ به (العين وكاء السه) بسين فهاء كيد الاست بالنهاية جعل اليقظة للاست كوكاء قربة حكما اذ الوكاء يمنع من خروج ماء بها كما تمنع اليقظة استها من خروج حدث والسه خلقة الدبر وكنى بالعين عن اليقظة لان النائم لا عين له تبصر بالله ربنا من كل عدله علينا وكل فضله سألنا انه الرحمن الرحيم الفتاح الوهاب (لا تزرموه) بزاي فراء فميم كيضرب ويحسن ويقدس أي لا تقطعوا عليه بوله (فشج) بفاء فمنقط سينه فجيم كضرب فرج ما بين رجليه (فلم يؤنب) من التأنيب وهو المبالغة في توبيخ وتعنيف (بسجل) بجيم كعبد أي دلو مليء ماء (مسح على الخفين والخمار) بالنهاية أي العمامة فهما يغطي الرجل رأسه كما تغطيه المرأة بخمار وذلك اذا اعتم عمة العرب فادارها تحت حنكه فلا يطيق نزعها بكل وقت فتصير كالخفين الا انه يمسح قليلا من رأسه فيمسح على عمامته بدل الاستيعاب (فاغتسل فكز) بكاف فشد زاي بالنهاية الكز ازداء يتولد من شدة برد او البرد نفسه وقد كز يكز كزا (والجمعة الى الجمعة) قال الطيبي بحذف مضاف أي صلاة الجمعة منتهية الى الجمعة (أنحطت) أي فترت ولم تنزل من أقحط الناس لم يمطروا (كرسفا) بسين ففاء كهدهد أي قطنا (أثج ثجا) بضم مثلثة فشد جيمه أسيل كثيرا من الثج صبا (ولو بضلع) كعنب ويخفف بسكون بالنهاية أي بعود وأصله ضلع حيوان فسميه ما أشبهه عودا (اقرصيه) بضم راء فصاد بالنهاية أي ادلكيه بأطراف أصابع وأظفار مع صب ماء عليه حتى يذهب أثره فهو أبلغ من غسله بكل يده (يملك أربه) بالنهاية كسبب للاكثر أي حاجته وروى كسدر أي حاجته أو عضوه كرا (شؤن رأسها) بنقط سينه فهمز كفلوس بالنهاية أي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله وهي أربعة بعضها فوق بعض (أتعرق العظم) بالنهاية يقال عرقت عظما وأعرقته وتعرقته أخذت عنه لحما بأسنانى (مرط) كسدر كساء (لا تقبل صلاة حائض الا بخمار) بالنهاية أي بلغت سن محيض وجرى عليها قلم ولم يرد وقت حيضها اذ لا تصح منها (فمج) بفاء فشد جيمه أي صب (عن عائشة قالت ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط) قال حط ليس هذا مطردا بكل نسائه ولا كان ممنوعا عليهن فقد أخرج أبو سعد والطبراني بطريق سعد بن مسعود وعمارة بن غراب اليحصبي ان عثمان بن مظعون قال يا رسول الله اني لا أحب أن ترى امرأتي عورتي فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الله تعالى جعلها لك لباسا وجعلك لها لباسا وأهلي يرون عورتي وأرى ذلك منهن (فرأى لمعة) الغرفة أي بقعة يسيرة من جسده فأصله قطعة نبت أخذت في يبس

﴿أبواب الصلاة﴾

(أصبحوا بالصبح) بالنهاية أي صلوها عند طلوع الصبح من أصبح دخل بوقت الصبح (دحضت الشمس) بدال فحاء فمنقط ضاد كمفعزالت (عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء) بميم فمنقط صاد كبيضاء أي الرمل (فلم يشكنا) بالنهاية أي شكونا له حرا يصيب أقدامنا وجباهنا في خروجنا لصلاة الظهر وسألوا تأخيرها قليلا فلم يشكهم

ويحيهم ويزل شكواهم من أشكاه أزال شكواه فهذا خبر يذكر بمواقيت الصلاة لقول أبي اسحق أحد رواته قيل له في تعجيلها قال نعم والفقهاء يذكرونه بالسجود اذ كانوا يضعون أطراف ثيابهم تحت جباههم فيه لشدة حرفهم واعنه وانهم لما شكوا له ما يجدونه منه لم يسمح لهم أن يسجدوا فوق ثيابهم اه وقال عبد الغافر الفارسي بمجمع الغرائب أي سألوا الابراد قليلا فلم يشكهم ولم يزل شكواهم باجابة من أشكاه الخ أو لم يحثهم للشكاية من أشكاه حمله على الشكاية اذ رخص لهم في الابراد فهو أشبه الا أن يحمل على سؤالهم ترخيصا في ستر جباه وأيدلك لا يصيبهم حر بالصلاة فلم يشكهم برخصة فهو اذا بمعناه أولا (أبردوا بالظهر) بالنهاية أخروه لانكسار وهج وحر من أبرد دخل بالبرد أو صلوها بأول وقتها من برد النهار وأوله (فان شدة الحر من فيح جهنم) بفاء كعبد أي شدة غليانها حرا (والشمس مرتفعة حية) ذكر جماعة ان حياتها بياضها وصفاء لونها (ان الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله) قال الرافعي بتاريخ قزوين لو رفع أهله وماله لصح لكن نصبه رواته مفعولا ثانيا اذ وتر ونقص يتعديان لاثنين من وتره حقه قال تعالى ولن يتركم أعمالكم والموتور من قتل حميمة أو أخذ ماله فلم يدرك ثاره من وتره وترا والاول أشهر بالخبر أي سلب ونقص أهله وماله فبقي وترا أو من الوتور سببا شبه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بما يلحق موتورا من قتله وأخذ ماله اه (وانه لينظر الى مواضع نبله) أي مواضع وقوع سهام عربية لا واحد له من لفظه فلا يقال نبلة بتاء بل سهم ونشابة قال الطيبي أي نصلي المغرب في أول وقت بحيث لو رمى سهم يرى أين سقط (اذا توارت بالحجاب) بالنهاية أي حيث غابت الشمس بالأفق واستترت به (لا تزال أمتي على الفطرة) كسدرة أي السنة (مالم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم) أي يظهر كثيرها أو جميعها ويختلط بعض ببعض (و يص) بواو فوحدة فصاد كأمير بريق (حبط عمله) قال الطيبي أي بطل ثوابه ولم يرد احباط ماسبق من عمله لان ذلك بمن مات مرتدا بل يحمل على نقصانه بيومه لاسيما بوقت يقرب أن ترفع أعمال العباد اليه تعالى (أدركه الكرى) كعلى أي النوم (أونام عنها) قال الطيبي أي غفل عنها بنومه لتضمنه معناه عداه بعن (جدب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم السمر بعد العشاء) بجيم فدال فموحدة كضرب ونصر بالنهاية أي ذمه وعابه وكل عائب جادب والسمر كسبب المسامرة والحديث ليلا وأصله ضوء القمر اذ يتحدثون به وكعبد مصدرا قلت انما نهاهم عنه ليناموا فيستيقظوا للفجر بلا غلبة نوم اذا (لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم) قال الطيبي من غلبه عليه غصبه منه وبالاساس غلبه عليه أخذه منه أي لا تسموا العشاء باسمهم العتمة فيغصبون منكم اسما سماها تعالى به فظاهر النهي للاعراب وهو لهم بالحقيقة وقال التوربشتي كانوا يحلبون ابلهم بعد غيبة الشفق ويسمون وقته العتمة فاستفاض لغة عربية فلما تمهدت قواعد الاسلام وأكثروا من تسمية صلاة العتمة نهاهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يسموها بغير ما سماها تعالى فما شرعه لا ينبغي أن يخالف بما شرعه خلقه سبحانه وتعالى (الناقوس) هو خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها يعلم النصارى بها أوقات صلواتهم (أندى صوتا) بالنهاية أي أرفع

واعلى أو أحسن وأعذب أو أبعد (منتكبون) بفوقية فنون أي متنحون مع رضون (انه أرفع لصوتك) قال الطيبي المفضل والمفضل عليه حالتان أي حالة جعل أصبعك باذنيك عند النداء أرفع منه لصوتك بغير تلك الحالة (خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين) قال الطيبي شبهت حالة المؤذنين واناطة الخصلتين بهم للمسلمين بحالة أسير في عنقه ربقة الرق وقيده لا يخلصه منها الا المن أو الفداء والوجه الامر الذي لزم شخصا فلا تفصي له الا بالخروج عن عهدته (المؤذن يغفر له مد صوته) بالنهاية المد القدر أراد به قدر الذنوب أي يغفر له ذلك لمنتهى مد صوته وهو تمثيل لسعة مغفرة كآخر لو لقيتني بقراب الارض ذنوبا للقيتك بها مغفرة وروى مدى صوته كفتى أي غاية صوته أو تمثيل أي المكان الذي ينتهي له صوته لو كان ما بين أقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة لغفرها تعالى له (المؤذنون أطول الناس أعناقا) بالنهاية أي أكثر الناس أعمالا يقال لفلان عنق من خير أو قطعة أو طول رقابهم لان الناس اذا في كرب وهم متطلعون أن يؤذن لهم في دخول الجنة أو هم اذا رؤساء سادة والعرب تصف سادتها بطول الاعناق وروى اعناقا كاكرام أي أكثر اسراعا وأعجل للجنة من أعنق أسرع اسمه كسبب وبسنن البيهقي بطريق أبي بكر بن أبي داود سمعت أبي يقول ليس معناه طولها بل يعطش الناس يوم القيامة فتلتوي أعناق العطشة والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة (من أذن محتسبا سبع سنين كتب له براءة من النار) وبما يليه (من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة) قال القاضي جلال الدين البلقيني الحكمة فيه ان العمر الاقصى مائة وعشرون سنة والاثنى عشر عشر هذا ومن سنته تعالى ان العشر يقوم مقام الكل كما قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وكما قال الطبري في ايجاب عشر العشرات ان دافعه كمن تصدق بكل معشره فكان هذا تصدق بالدعاء له تعالى بكل عمره لو عاش القدر الذي هذا عشره فكيف اذا كان دونه وأما خبر من أذن سبعا فهي عشر العمر الغالب (كمفحص قطاة) بفاء فحاء فصاد كمرقد موضع تجثم فيه وتبيض كأنها اذ تحفص عنه ترابا وتكشفه (يتباهى) أي يتفاخر (زخرفوا مساجدهم) أي نقشوها وموهوها بكذهب بالنهاية اذ يشغل مصليا (حيث كان به طاغيتهم) ككاهنة أي ما يعبدونه كاصنام (وقارعة الطريق) بالنهاية أي نفسه ووجهه (ومعاطن الابل) أي مباركها حول ماء (وفي البيت نخل) بالنهاية أي حصير عمل من سعف نخل النخل وهو ذكر تلقيبه فسميه الحصير مجازا (كان الله قبل وجهه) كعنب أي كانت قبلة الله والجهة التي أمر بالتزامها وهي القبلة (مرابض الغنم) أي مواضع تربض بها (مراح الغنم) كغراب موضع تروح أي تأوي اليه ليلا (يابني سلمة) ككلمة (شاسع الدار) بسين فنقطة كصاحب بعيدها (عن ودعهم الجمعات) بالنهاية أي عن تركهم اياها والتخلف عنها من ودعه تركه وقال النحاة أمات العرب ماضي يدع ومصدره غنى عنه بترك وهو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أفصح فيحمل على قلة استعمالهم فهو شاذ استعمالا فصيح قياسا فجاء بغير حديث حتى قرئ قوله تعالى ما ودعك ربك وما قلى بخفته (ولو حبوا) بالنهاية أي مشيا على يديه وركبتيه أي زحفا على استه (تبشبش الله له) بالنهاية البش فرح صديق بصديق ولطف في مسئلته واقبال عليه

وبش به يبش فهو مثل ضربه لاثابته وتغر يبه واكرامه (وعقب من عقب) كقدس اقام من أقام وعقب أقام بعد الاءبعد فراغه من صلاته وصلوا معقب ز يدوا التعقيب بالمكث انتظار صلاة بعد صلاة (حفزه) بحاء ففاء فزاي كضرب أي حثه وأعجله (النفس) بفاء كسبب أي خارجا وراجعا (وتعالى جدك) بفتح جيمه وشد داله أي علا وتعاظم كبرياؤك وجلالك (همزه الموتة) بميم وفوقية كحوته وهمزه كقلس بالنهاية شدة الجنون (واذا قرأ فانصتوا) بسنن البيهقي قال أبو حاتم لم تحفظ هذه الكلمة فهي من تخاليط ابن عجلان ورواه أيضا خارجة بن مصعب وليس بقوي عن زيد بن أسلم (مالي أنازع القرآن) بالنهاية أي أجاذب في قراءته كانهم جهروا بقراءة خلفه فشغلوه (لم يشخص رأسه) كيمنع أي لم يرفعه (ولم يصوبه) لم يخفضه (فطبقت) كقدس بالنهاية التطبيق ان يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه بركوعه وتشهده فنسخ (بهمة) كرحمة ولد ضأن (بالقاع من نمرة) بنون ككلمة موضع بقرب عرفات (الى عفرتي ابطه) بعين ففاء فراء تثنية كغرفة وهي بياض غير ناصع لكنه كاون عفر أرض ووجهها (سبعة آراب) أي أعضاء كاسباب جمع كسدر (لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم) بالنهاية اسم هنا صلة وزيادة اذ كان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول بركوعه سبحان ربي العظيم بحذف اسم ثلاثا أوليس صلة أي نزه اسم ربك عن أن يبتذل وان يذكر بلا تعظيم (يتأول القرآن) قال البيضاوي هذه جملة حال من فاعل يقول أي يقول متأولا له أي مبينا ماهو معنى قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره آتيا بمقتضاه ونو أي يعمل ما أمر به في الآية (فقد عرفنا السلام عليك) قال البيهقي بسننه أراد السلام على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في التشهد فقوله فكيف الصلاة أراد به التشهد أيضا (كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم) قال بالشعب ذكر الحليمي ان معنى هذا التشبيه أنه عز وجل أخبر ان الملائكة قالت في بيت ابراهيم خطابا بالسارة رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت انه حميد مجيد وقد علمنا انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من أهل بيت ابراهيم وكذا آله كاهم فمعنى اللهم صل أو بارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت أو باركت على ابراهيم وآل ابراهيم أي أجب دعاء ملائكتك الذين دعوا لآل ابراهيم فقالوا رحمة الله الخ في محمد وآل محمد كما أجبته في الموجودين وقت ابراهيم من أهله لانه وآله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من آله الغائبين اذ ولذا ختم هذا الدعاء بانك حميد مجيد اذ ختمت به الملائكة بالآية قال الحليمي الصلاة لغة التعظيم فتوسعوا فسموها كل دعاء لانه تعظيم للمدعو بالرغبة اليه والتباؤس له وتعظيما للمدعو له بابتغاء ما يبتغي له من فضله تعالى وجميل لطفه أو الصلاة لله الاذكار التي يراد بها تعظيم المذكور والاعتراف له بجلال قدره وعلو مرتبته كلها لله أي مستحقة له فلا تليق لاحد غيره فاذا قلنا اللهم صل على محمد أردنا اللهم عظمه بالدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وبالآخرة بتشفيعه في أمته واجزال أجره ومثوبته وابداء فضله للاولين والآخرين بالمقام المحمود وتقديمه على كافة المقربين الشهود فهذه الامور وان أوجبها تعالى له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فان كلا منها ذو درجات ومراتب فقد يجوز اذا صلى عليه واحد من أمته فاستجيب دعاؤه فيه ان يزيد النبي صلى الله

تعالى عليه وآله وسلم بذلك الدعاء في كل شئ وسمناه رتبة ودرجة فله كانت الصلاة عليه
عما يقصد به قضاء حقه و يتقرب بإكثارها إليه تعالى قال وقد يكون للصلاة عليه وجه آخر
وهو أن يقال الصلاة عليه كما يقال السلام على فلان فيه قال تعالى أولئك عليهم صلوات من
ربهم ورحمة اه قلت قد أوجب تعالى كالله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وإنما أمر عباده
بذلك رفعا لمراتبهم ودرجاتهم وأما حبيبه فقد أعطاه ما كفاه عن أن يزيده عمله أو عمل أحد
على ما أولاه من معنى قوله وكان فضل الله عليك عظيما فانظر شرح محمد محمد (حولها
ندندن) بالنهاية الدندنة أن يتكلم المرء بكلام تسمع نغمته ولا تفهم فهو أرفع من الهينمة قليلا
والضمير حولها للجنة أي في طلبها ندندن سائلين و به دندن اختلف في مكان واحد ذهابا ومجيئا
(والدثور) بمثلثة كفلوس الأموال الكثيرة جمع كعبد (مؤخرة الرحل) بالنهاية بسكون همز
لغة قليلة (في آخرة) كفاكهة وهو خشبة يستند بها الراكب من كور بعيره ومنع بعضهم شد حاء
(وبحجره بالليل) بحاء فجيم فراء بالنهاية أي يجعله لنفسه دون غيره (يقطع الصلاة المرأة
والكلب والحمار) بالمعرفة للبيهقي بطريق حرملة قال سمعت الشافعي يقول أي يقطع
عن الذكر الشغل بها والالتفات إليها لا أنها تفسد الصلاة (فإن معها القرين) أي شيطانه
مصاحباله أبدا (إني قد بدنت) كنصر وكرم قال أبو عبيد كذا جاء مخففا وإنما هو كقدس
كبرت وأسننت والمخفف من البدانة وهي كثرة اللحم ولم يكن صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
سمينا و بالنهاية جاء بصفته بادن متماسك أي يمسك بعض أعضائه بعضا فهو معتدل الخلق
و بسنن البيهقي وقال شيوخنا ككرم ونصر واختار أبو عبيد كقدس أي كبرت ومن قاله
ككرم أراد كثرة لحمه قلت والكثرة بحسب خلقه سيد الرجال بأن كان في غاية الرشاقة عظما
ولحما بحيث يستحسنه كل من رآه مرونقا باهرا بحسنه لا سوء الكثرة التي توصف بها الدواب
والنساء ودنيء الرجال (لا تقعقع أصابعك) بالنهاية القعقعة فرقعتها وغمزها لتصوت (والرجل
لا يأتي الصلاة إلا دبارا) ككتاب بالنهاية أي بعد فوات وقتها أو أواخر أوقاتها (كأدبار
السجود) جمع دبر ككتاب أي يأتيها حين أدبر وقتها وخرج (ومن اعتبد محررا) أي اتخذه
عبدا بأن يعتقه فيكتمه أو يستغله بعد عتقه فيستخدمه كرها أو ادعى لحر عبدا أو تملكه
(وامرأة باتت زوجها عليها ساخط) قال المظهري أي لسوء خلقها ونشوزها (وأخوان
متصارمان) متهاجرين أي متهاجران قال الطيبي سواء كانا من جهة نسب أو دين (مناكبنا)
جمع كمسجد ما بين كتف وعنق (لا تختلفوا فتختلف قلوبكم) بنصبه بالنهاية أي إذا تقدم بعضهم
على بعض بالصفوف تأثرت قلوبهم ونشأ بينهم الخلف (أولو الأحلام والنهى) أي ذوو
الألباب والعقول جمع كمدر (ثم الذين يلونهم) قال البيضاوي كالمراهقين فالصبيان
المميزين فالنساء فنوع الذكر أشرف مطلقا (حتى يؤخرهم الله) أي عن رحمته وعظيم
فضله (يوم القيامة أمراؤهم) قال الطيبي معناه أمر (ولا تجلس على تكرمته) كتذكرة
بالنهاية الموضع الخاص بجلوس الرجل كفراش وسرير مما يعد لإكرامه تفعلة من الكرامة
(الإمام ضامن) بالنهاية من الضمان حفظا ورعاية لا غرامة إذ يحفظ على القوم صلاتهم أو أن

صلاة ماموميه في عهدته وصحتها مقرونة بصحة صلاته فهو كالمتكفل لهم بصحة صلاتهم وقال البيضاوي الامام متكفل بأمور صلاة الجماعة يتحمل القراءة عنهم مطلقا عند من لا يوجبها على مأموم أو اذا سبقوا ويحفظ لهم اركانا وسننا وعدد الركعات و يتولى السفارة بينهم و بين ربهم بالدعاء (فايكم ما صلى) قال الطيبي ما صلى مؤكد لمعنى ابهام أي" وصلى فعل الشرط وقوله (فليتجوز) جوابه بالنهاية أي ليخفف و يسرع أو هو من الجواز قطعا وسيرا (يوجز) أي يسرع (أو القدح) كسدر السهم قبل ان يراش و يركب نصله (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) بالنهاية أي يصرف وجه كل عن الآخر و يوقع بينهم تباغضا لان اقبال وجه على وجه من أثر المواخاة والالفة أو يحولها للادبار أو يغير صورهم لاخر (ومن سد فرجة) كغرفة أي خللا بين المصلين بالصفوف (ما بين المشرق والمغرب قبلة) بالنهاية هذا في مسافر التبست عليه القبلة فقبلته بين ماذكر. واما الحاضر فيجب عليه تحر واجتهاد فهذا انما يصح فيمن كانت قبلته في جنوبه أو شماله وأراد قبلة أهل المدينة فان الكعبة في جنوبها قلت هي المراد كالشام وماوراءه واليمن وماوراءه واما أهل المشرق والمغرب فيقال عليهم بكل ذلك ما بين الشمال والجنوب قبلة (على الخمرة) بنقط خاء كغرفة بالنهاية هي قدر ما يضع عليه الانسان وجهه في سجوده من حصير او نسجة خوص ونباته ولا يسماها الا هذا القدر وسميته اذ خيوطها مستورة بالسعف وقد جاء ما يدل على اطلاقها عما هو أكبر من نوعها قلت كل ما بالحديث انما المراد بها سجادة صغيرة قدر ما يصلى عليها وغير ذلك عبث هنا (ولا يتوضأ من موطئ) كمسجد بالنهاية أي لا ينقض الوضوء ما وطئ من أذى بطريقه بل يغسله فقط (عاقص شعره) أصل العقص لي" وادخال أطراف الشعر في أصوله (ان تلتمع) أي خشية ان تختلس وتختطف (ثلاث للمهاجر بعد الصدر) كسبب أي له ان يقيم ثلاثا بمكة بعد قضاء نسكه (العهد الذي بيننا و بينهم الصلاة) قال البيضاوي هم ضمير المنافقين شبه موجبا لابقائهم وحقن دمائهم بعهد يقتضي ابقاء معاهد وكفا عنه أي أنها العمدة في اجراء أحكام الاسلام عليهم شبههم بالمسلمين في حضور صلاتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانهم والكفار سواء قال الطيبي أو هو ضمير هم ضمير غيرهم لكل من تبعه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (في نقيع الخضمات) بنقطي خاء فصاد قلت بضم من فشد أوكرحمات موضع بنواحي طيبة (عن أبي لبابة بن عبد المنذر) اسمه شمير بنقط سينه كامير أو بسين فتحتية ثانية أو رفاعة أو مروان أقوال (سيد الايام) أي أفضلها (فيه خمس خلال) الخ قال البيضاوي خلق آدم به أوجب شرفه ومزيته وكذا وفاته به لانه سبب لوصوله للجناب الاقدس والخلاص عن النكبات وقيام الساعة لانه من أسباب توصل أرباب الكمال لما أعد لهم من نعيم مقيم فالموت من أسباب موصلة للنعيم فهو وان كان بالظاهر فناء واضمحلالا لكن في الحقيقة ولادة ثانية وهو باب من أبواب الجنة منه يتوصل اليها فلو لم يكن لم تكن المنة من الله تعالى على الانسان قال تعالى خلق الموت والحياة فقدم الموت على الحياة تنبيها على انه يتوصل منه للحياة الحقيقية وعده علينا من الآلاء فقال كل من عليها فان (وقد أرمت)

بفتح تاء كضربت قال الحربي كذا يرويه المحدثون ولا اعرف وجهه فصوابه أرمت بسكونه أي العظام أو رممت كضرب أي صرت رميما وغيره انما هو أرمت كضربت أصله أرممت أي بليت حذف أحد ميميه كاحست في أحسست أو انما هو أرمت بشد تاء بادغام أحد ميميه بتاء وهو قول ساقط اذ لا يدغم ميم في تاء أبدا ويجوز ضم همز أرمت من أرمت الابل كنصر تارم أخذت علفا وقلعته من أرض (مالم تغش الكبائر) بسقط عينه أي تباشر بأخرى بفاء أي تكثر (من غسل يوم الجمعة واغتسل) بالنهاية للاكثر غسل أي جامع أهله قبل خروجه لصلاته لانه أغض لبصره بطريقه من غسل امرأته كضرب وقدس جامعها وروى بهما أو غسل غيره واغتسل اذ من جامعها أحوجها للغسل أو غسل أعضاء وضوئه فاغتسل للجمعة أو هما بمعنى كرر تأكيدا (وبكر وابتكر) بالنهاية بكر كقدس جاءها بأول وقتها وكل من أسرع لشيء فقد بكر اليه وابتكر أي أدرك أول الخطبة وأول كل شيء باكورته وهما بمعنى كرر تأكيدا (غسل الجمعة واجب) أي متأكد (على كل محتلم) أي بالغ (ومن مس الحصى فقد لغى) بالنهاية أي تكلم أو عدل عن الصواب أو خاب والاصل الاول وبالفائق لغا كسعى ودعا تكلم بما لا معنى له وهو اللغو ومس الحصى تسويته لسجوده اذ كانوا يسجدون عليها أو تقليب كسبحته (من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت) بالنهاية أي نعمت الفعلة والخصلة هي فحذف المخصوص بمدحه وحذف متعلق باء بها أي فبالخصلة أو الفعلة وضوءا ينال الفضل أو بالسنة أخذ (فالمهجر الى الصلاة) كقدس أي المبكر اليها والتهجير التبكير لكل شيء والمبادرة اليه وهي لغة حجازية (سوى ثوبي مهنته) بالنهاية الرواية كرحمة أي بذلته وخدمته وقياسه كسدرة كجلسة الا أنه جاء كرحمة (ثياب النمار) بنون ككتاب كل شملة من مآزر الاعراب جمع ككلمة (مثل الشراك) ككتاب سير نعل يكون على وجهها قصدا أي متوسطة بين طول وقصر (اجلس فقد آذيت وآنيت) بالنهاية أي آذيت الناس بتخطيك وأخرت مجيئا وأبطأت (من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم) قال البيضاوي اي من تجاوزها ولو بخطوة روى ببناء فاعل أي جعله طريقا يؤديه لجهنم ونائب أي يجعل يوم القيامة جسرا يطؤه من يساق لجهنم مجازاة له بمثل عمله (من أدرك من الجمعة ركعة فليصل اليها أخرى) بشد لام فليصل (تهاونا بها) قال الطيبي أي اهانة (طبع الله على قلبه) أي ختم عليه وغشاه ومنعه الطاعة (الصبة من الغنم) بفتح صاد فشد موحدة أي جماعة منها شبهت بجماعة الناس فهي من عشرين لاربعين ضأنا ومعزا أو معزا فقط أو لخمسين أو ما بين ستين لسبعين ومن الابل نحو خمس أو ست (ان يحلق في المسجد) كيقدس أي أن تجعل به حلق (من ثابر) بمثلثة المثابرة الحرص على الشيء وملازمته (يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) قال البغوي أراد به التشهد (بين كل أذانين صلاة) بالنهاية أي بين أذان واقامة لفرض صلاة من السنن الرواتب (من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن فهن قد عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة) قال البيضاوي فان قلت كيف تعادل عبادة قليلة عبادة كثيرة لانه تضييع لما زاد عليهن من الافعال الصالحة قلت الفضلان ان اختلفا شكلا فلا اشكال وان اتفقا فلعل القليل

يكتسي بمقارنته ما يخصه من الاوقات والاحوال مما يرجحه عن مثاله قلت وأفضل منه أو هو الحق ان الزيادة الكثيرة فضل منه تعالى فلا يقال كيف زاد من قال انما أمره اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون لا يسئل عما يفعل بكيف ونحوه (خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم) زاد ابن سعد لصلاة الغداة (فقال ان الله قد أمدكم) زاد ابن سعد الليلة البتيراء بموحدة ففوقية كصغر حمراء بالنهاية هو ان يوتر بركعة واحدة أو من شرع في ركعتين فأتى الاولى وقطع الثانية (محضورة) أي تحضرها الملائكة (سرعان الناس) بالنهاية كرمضان أي أوائلهم المسارعون للشئ المقبلون عليه بسرعة ويسكن راء (رجل أسيف) كامير بالنهاية سريع البكاء والحزن أو الرقيق (يهادى بين رجلين) بهاء ودال كينادى أي يمشى بينهما معتمدا عليهما لضعفه وتمايله (ثم أنهه) كاعطه بالنهاية أي انته من أنهى انتهى والهاء للسكت كقوله تعالى فبهداهم اقتده (كأنها جفة) بجاء فجيم ففاء كرقبة الترس (يا بني عبد مناف) قال التوربشتي انما خاطبهم فقط دون بطون قريش لعلمه ان ولاية الامر والخلافة ستؤل اليهم مع انهم رؤساء مكة وسادتها لهم السدانة والحجابة واللواء والسقاية والرفادة (فخرج فزعا يجر ثوبه) بضم الجيم بفتح البارى استدل به على ان جره لا يذم الا بقصد خيلاء (فاذا تجلى الله لشئ من خلقه خضع له) بمفتاح السعادة لابن القيم قال أبو حامد الغزالى هذه زيادة لم يصح نقلها فيجب تكذيب ناقلها فلو صحت لكان تأويلها أهون من مكابدة أمور قطعية فكم من ظواهر أولت بادلة عقلية لا تنتهى وضوحا لهذا الحد قال ابن القيم فسند هذه الزيادة لا مطعن فيه فرواته كلهم ثقات حفاظ لكن لعل اللفظة مدرجة من قول بعض رواته بل لا توجد بكل أحاديث الكسوف فقد رواها عن النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم بضعة عشر صحابيا فلم يذكرها أحد فخالف ادراجها لذلك ادراجا خارجا عن قوله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم على ان هنا مسلكا بديع المأخذ لطيف المنزع يقبله العقل السليم والفطرة السليمة وهو ان كسوف الشمس والقمر يوجب لهما من خشوع وخضوع بانمحاء نورهما وانقطاعه عن هذا العالم ما يكون به ذهاب سلطانهما وبهائهما وذلك يوجب لا محالة لهما من خشوع وخضوع لرب العالمين وعظمته وجلاله ما يكون سببا لتجلى الرب تعالى لهما فلا يستنكر ان يكون تجلى الله سبحانه لهما بوقت معين كدنوه من أهل الموقف عشية عرفة فيحدث لهما ذلك التجلى خشوعا آخر غير الكسوف ولم يقل صلى الله تعالى عليه بآله وسلم ان الله تعالى اذا تجلى لهما انكسفا ولكنه باحمد و ن بلفظ ان الله اذا بدا لشئ من خلقه خشع له ولفظ المصنف فاذا تجلى لشئ من خلقه خشع له فههنا خشوعان خشوع أوجبه كسوفهما بذهاب ضوئهما وانمحائه فتجلى الله لهما فحدث لهما عند تجليه تعالى خشوع آخر بسبب تجليه كما حدث للجبل بتجليه تعالى فصار دكا وساخ بالارض فهذا غاية الخشوع لكنه تعالى يثبتهما لتجليه عناية بخلقه لانضمام مصالحهم بهما اه وقال تاج الدين السبكي بمنع الموانع النكير انكار خبر ان الله اذا تجلى الخ غير جيد اذ رواه المصنف وغيره ولكن تأويله ظاهر فأى بعد في ان العالم بالجزئيات ومقدر الكائنات سبحانه وتعالى يقدر بازل الازل خسوفهما

بتوسط الارض بين القمر والشمس ووقوف جرم القمر بين الناظر والشمس فيكون هو وقت تجليه سبحانه وتعالى عليه ما فالتجلي سبب لكسوفهما قضت سنته بانه يقارن توسط الارض ووقوف جرم القمر فلا مانع من ذلك اه قال حط وتأويله أقرب للفظ الخبر مما لابن القيم (فصف الناس) بالفتح برفعه أي اصطفوا من صف القوم صاروا صفا ونصب وفاعله ضميره صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (فافزعوا الى الصلاة) بفتح زاي بالنهاية أي الجؤا اليها واستغيثوا بها (عن ثعلبة بن عباد) ككتاب (عن سمرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكسوف فلم نسمع له صوتا) بفتح الباري ان ثبت هذا لم يدل على نفي الجهر وقد ورد مثله بابن عباس أخرجه البيهقي بطرق اسانيدها واهية وقد ورد انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جهر بالكسوف أخرجه خ وغيره بعائشة وللاسماعيلي التصريح بانه بكسوف الشمس وأخرجه كابن خزيمة بعلي فلو صح ما لسمرة لكان مع ثبوت الجهر قدرا زائدا فالاخذ به أولى وان ثبت التعدد فلعله لبيان جوازه قال قب الجهر عندي أولى لانها صلاة جامعة ينادى لها ويخطب فاشبهت العيد والاستسقاء وبه أخذ احمد وابن المنذر وابن خزيمة وغيرهما من محدثي الشافعية وقال الطبري يخير بين جهره واسراره (لقد دنت مني الجنة) أي كشفت الحجب دونها فرآها على حقيقتها وطويت المسافة بينهما قلت هو صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كذلك أبدا الا انه تشغله مشاهدة ربه عن مشاهدة العالم فيغيب لهما توجه شيء علوي أو سفلي رآه فلا يحجب عن شيء انظر شرح محمد بن محمد (حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف من قطافها) بفتح الباري كانه لم يؤذن له في ذلك فلم يجترئ عليه وقطاف ككتاب عنقود كجمعه أمامه قلت بل اذن له به ولكنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى ان له ورثة يرونها بعده كما رآها ورأى ان الزهد بتركه ذلك لهم خير فتركه فله قال لو أخذته لا كلتم منه بقية الدنيا أي لا كل من الجنة هؤلاء السادة كرامة لهم فله يراها أحدهم اذا ويدخلها ولا يجاسر على شيء منها الان هذه الابدان فانية وتلك نعمة باقية فلا تناسب بين فان وباق فتركه (وانا فيهم) هو بحذف همز استفهام وقد صرح بها باثر روايات خ وعطفه على مقدر (حسبت انه قال) الضمير لابن أبي مليكة (من خشاش الارض) بنقط حاء وسينه كغراب مثلثا هوامها وحشراتها (مبتذلا) بنقط داله متزينا ومتهيأ بهيئة حسنة جميلة تواضعا (مترسلا) أي متأنيا بلا عجلة من ترسل في كلامه ومشيه لم يعجل (مريعا) بعين كامير أي مخصبا نافعا (طبقا) كسبب أي مالئا الارض مغطيا من غيث طبق عام واسع (غيرراث) بهمز لمثلثة كصاحب اي غير بطيء متأخر من راث كباع أبطأ (غدقا) بنقط عينه فدال فقاف كسبب مطرا كبير النقط (يحيش كل ميزاب) بجيم فنقط سينه كيبيع أي يندفق ويجري بماء (تقلسون) بفوقية أو تحتية فقاف وسين كنصرب وتقدم قال يوسف بن عدي أحد رواته التقليس فعل جوار وصبيان بابواب الطرق يلعبون بكطبل مع غناء رواه كابن عساكر بتاريخ كل وبأحمد عن جابر أحد رواته عن الشعبي قال هو اللعب وبتاريخ ابن عساكر قال زياد بن أيوب سئل هشيم عن التقليس آلضرب بالدف قال نعم (جلباب) كعمران هو ازار

ورداء أو ملحفة أو كمقنعة تغطي به امرأة رأسها وظهرها وصدرها (أخرجوا العواتق) جمع عاتق وهي شابة أول ما تدرك أو من لم تبن من والديها ولم تتزوج وقد أدركت وشبت (وذوات الخدور) كفلوس جمع كسدر ناحية بيت يكون بها ستر تكون به جارية بكر (وذلك حين التسبيح) أي وقت تصلي صلاة الضحى (صلاة الليل مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتباءس وتمسكن وتقنع) قال حق بشرح ت المشهور بهذه الرواية انها افعال آتية حذف أحد تاءي كل لرواية د وان تشهد و برواية بتنو بينها اسماء فهو خطأ من راويه اذ به ابتداء بنكرة لم توصف وأيضا فلا يتقيد قوله وتباءس وما بعده بانه بكل ركعتين ولا يتم الكلام لفقد خبر مفيد الا أن يكون قوله تشهد بيانا لقوله مثنى مثنى وتباءس وما بعده عطفا على خبر قوله الصلاة أي الصلاة مثنى مثنى وتباؤس الخ وقال أبو موسى المديني هو أمر أو خبر اه فعلى الاحتمال الاول فتشهد وما بعده مجزوم جواب أمر وبه يعد لقوله بعد وتقنع فالظاهر أنه خبر اه و بالنهاية تباءس من البؤس خضوعا وفقرا فهو أمر أو خبر وتمسكن أي تذلل وتخضع فهو تفعل من السكون فقياسه تسكن فهو الاكثر الافصح فقد جاء بالاول أحرف قليلة قالوا تمدرع وتمنطق وتمندل (وتقنع يديك) أي ترفعهما (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم) كفا كهة بالنهاية القفا أي مؤخر رأسه أو وسطه أراد تثقيله بنوم وطوله فكأنه قد شد عليه شدادا وعقده ثلاث عقد (بال في أذنيه) بالنهاية قيل سخر منه وظهر عليه حتى نام عن طاعة الله قلت وقيل حقيقة فعليه هو معفو عنه لعدم رؤيته لطفا منه تعالى بنا وأما ادعاء كونه طاهرا فلا يقال لانه أنجس مخلوقاته تعالى (عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت أم سليمان ابن داود عليه السلام يا بني الله لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم تترك الرجل فقيرا يوم القيامة) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات وأعله بيوسف بن محمد المذكور فانه متروك قال حط قال به أبو زرعة صالح الحديث وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به (حدثنا اسمعيل بن محمد الطلحي نا ثابت بن موسى أبو يزيد عن شريك عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار) قال العقيلي هذا حديث باطل لا أصل له ولا يتابع ثابتا عليه ثقة أورده ابن الجوزي بالموضوعات فقال لا يعرف الا بثابت وهو صالح ودخل على شريك وهو يقول نا الاعمش عن أبي سفين عن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلما رأى ثابتا قال من كثرت صلاته الخ فقعد ثابت فظن انه متن الاسناد فسرقه منه جماعة ضعفاء اه وأخرج البيهقي بالشعب عن محمد بن عبد الرحمن بن كامل أبي الاصبغ قال قلت لمحمد بن عبد الله بن نمير ما تقول في ثابت بن موسى قال شيخ له فضل واسلام ودين وصلاح وعبادة قلت ما تقول بهذا الخبر قال من الموضوع غلط الاعمدا وخالفهم القضاعي بمسند الشهاب فمال لثبوته وسقت ماله باللآلي المصنوعة قلت قيل حاصل ما باللآلي انه غير موضوع اذ روي من طرق كثيرة وعن ثقات غير ثابت وعن غير شريك (انجفل اليه الناس) بجيم أي ذهبوا مسرعين نحوه (فان لم تبكوا فتباكوا) أي تكلفوا البكاء (فمن لم يتغن به) بالنهاية أي من لم يستغن به عن غيره من تغنيت وتغانيت واستغنيت أو من لم

يجهر به أو من لم يحسن ويرقق قراءته لأحزن بنوا القرآن بأصواتكم فكل من رفع صوته ووالاه فصوته عندهم غناء قاله الشافعي أو كانت العرب تتغنى بالركبان إذا ركبت أو جلست بالأفنية أو غيره من أحوالهم فلما نزل القرآن أحب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن يكون هجيراهم بالقرآن بدله قاله ابن الأعرابي (أذنا) كسبب أي استماعا (القينة) بقاف فتحتية فنون كرحمة الأمة المغنية (زينوا القرآن بأصواتكم) بالنهاية هو مقلوب أي زينوا أصواتكم بالقرآن بأن تلهجوا بقراءته وتزينوا به لا بتطريب قول وتحزين كقوله من لم يتغن بالقرآن أي لم يلهج بتلاوته كما يلهج كل بغناء وطرب قاله الهروي و طب ومن قبلهما وقال قوم لا حاجة لقلبه بل معناه حث على ترتيله كما قال تعالى ورتل القرآن ترتيلا فالزينة للمرتل لا للقرآن كويل للشعر من رواة السوء فهو راجع لرواته لا له فكأنه تنبيه للمقصر في الرواية على ما يعاب عليه من لحنه وتصحيفه وسوء أدائه وحث لغيره على ترقيه منه فكذلك زينوا الخ يدل على ما يزين من ترتيله وتدبره ومراعاة إعرابه أو القرآن القراءة مصدر قرأ قراءة وقرآنا أي زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم ويدل له وأن القلب لا وجه له أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لما سمع قراءة أبي موسى قال قد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود فقال لو علمت أنك تسمع لي لحبرته لك تحبيرا أي لحسنت قراءته وزينتها ويؤيده أيضا تأييدا لا شبهة به ما لابن عباس قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لكل شيء حلية وحلية القرآن حسن الصوت (من نام عن حزبه) بالنهاية كسدر ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة وصلاة كورد (يراوح بين رجليه) أي يعتمد على هذه مرة وعلى هذه مرة ليوصل راحة لكليهما (سجال الحرب) ككتاب نوبتها (ندال عليهم ويدالون علينا) أي نغلبهم مرة ويغلبونا أخرى (عن حرة بنت دجاجة) قال ابن خزيمة لا أعرفها بعدالة ولا جرح (قام النبي صلى الله عليه وسلم بآية حتى أصبح يرددها) زاد أحمد يركع بها ويسجد بها قلت تدريبا لمن يحفظ جزأ ما أنه يكفيه في قيامه ليله ونهاره زائدا على سؤاله الشفاعة الآتي (إن تعذبهم فإنهم عبادك الخ) زاد أحمد فلما أصبح قلت يا رسول الله ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها قال إني سألت ربي عز وجل الشفاعة لأمتي فأعطيتها وهي نائلة إن شاء الله من لا يشرك بالله شيئا (ليصل أحدكم نشاطه) كسحاب نصبه ظرفا أي مدة نشاطه (فاستعجم القرآن على لسانه) أي ارتج عليه فلم يقدر أن يقرأ كأنه صار به عجمة (لا تتخذوا بيوتكم قبورا) بالنهاية أي لا تجعلوها لكم كقبور فلا تصلوا فيها إذ من مات لا يصلي بقبره أو لا تجعلوها كمقابر لا تجوز الصلاة بها والأول أوجه قلت أي لا تكونوا كموتى في قبورهم خشبا مجددة بلا ذكر ولا صلاة (من حافظ على شفعة الضحى) بالنهاية كرحمة وغرفة أي ركعتيها من الشفع زوجا وسميت شفعة لأنها أكثر من واحدة قال القتيبي رضي الله تعالى عنه جميعا الشفع الزوج ولم يسمع مؤنثه إلا هنا فلعله أراد فعلة واحدة أو صلاة (أستخيرك) أي أسألك الخيرة في الأمر (وأستقدرك) أي أسألك أن تجعلني قادرا على كل خير عاجزا عن كل شر (فاقدره لي ويسره لي) قلت بكسر وضم داله اهـ أي اقضه ويسره لي (موجبات رحمتك) جمع موجبة كمؤمنة أي كل كلمة أو فعلة توجب جنتك وعزائم مغفرتك كذا أن جمعا وفردا

أي اعمالا تفضي بها الى مغفرتك قلت فكل أنحاء هذه وقد كان حاصلا له صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قضاء أزليا من ربه فسؤاله جلبا او ذيادا انما هو تواضع والزام لفقر نفسه لربه تعالى دائما وتشريع لنا فاعلمه بكل أدعيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فان تكرره يستدعي الكل محل خروجا عما نحن به من الاختصار (الا أحبوك) كادعوك أعطيك من الحباء ككتاب عطية (أمشاحن) بنقط سينه ففاء فنون كمخاصم قال بالنهاية أي معاد والاوزاعي أي مبتدع مفارق لجماعة الامة (الدرن) بدال فراء فنون كسبب الوسخ (فان الله جاعل له يوم القيامة عهدا) قال البيضاوي شبه وعد الله تعالى باثابة المؤمنين على أعمالهم بعهد موثوق به لا يخالف ووكل أمر التارك الى مشيئته تجويز العفو وانه لا يجب على الله شيء ومن ديدن الكرام محافظة الوعد والمسامحة في الوعيد (طول القنوت) أي القيام (عن نقرة الغراب) بالنهاية أي تخفيف سجوده وانه لا يسكن فيه الا قدر وضع الغراب منقاره في ضرب ما يأكله قلت خصه لشؤمه بسواده وهو لون جهنم وأهلها تحذير الفاعله فيتركه لئلا يختم له بسوء فيكون من اهل ذلك اللون (وعن فرشة السبع) كسدرة أي حالته ببسط ذراعيه في سجوده ولا يرفعهما عن أرض كحالة كلب أو ذئب قلت شبه به لانه مؤذ فكان فاعله يؤذي حفظته الملائكة (وأن يوطن الرجل المكان الذي يصلي فيه كما يوطن البعير) كيقدس ويوقن بالنهاية قيل أن يألف مكانا معلوما من المسجد مخصوصا يصلي فيه كبعير لا يأوي من عطن الا الى مبرك دمث قد أوطنه واتخذه مناخا أو ان يضع ركبتيه في بروكه لسجوده قبل يديه كفعل البعير

﴿أبواب الجنائز﴾

(اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل) كقدسوا أي أطمعوه في طول اجله (مشى في خرفة الجنة) بالنهاية كغرفة ما يخترف ويجتنى من نخل بادراكه أي ان العائد فيما يحوزه ثوابا كانه على نخل الجنة يخترف من ثماره أو على طريق يؤديه الى الجنة وقال البيضاوي أي ما يخترف ثمارا وقد تجوز به عن البستان لانه محلها وهو مراده هنا أو يحذف في أي في موضع خرفتها (غمرته الرحمة) كنصر غطته (لقنوا أمواتكم) أي من حضرهم الموت (اقرؤها عند موتاكم) قال ابن حبان أي من حضرهم الموت (ان أرواح المؤمنين في طير خضر) أي على صورتها وشكلها قلت أي يعطون قوة الطير في الطيران مع كونها خضرا لان الخضرة أنزه الالوان (تعلق) بضم لامه بالنهاية أي تأكل وأصله بابل رعت عضاها فنقل للطير (لا تبتئسي) أي لا تحزني (اذا عاين) أي شاهد ملائكة الموت وأمور البرزخ (شق بصره) بفتح نقط سينه فشد قافه أي انفتح بالنهاية وضم شينه غير مختار (حقوه) بحاء فقاف فواو كعبد أي ازاره واصله معقد ازاره فسمي به الازار لمجاورته (أشعرنها اياه) كاحسن أي اجعلنه شعارها يلي جسدها (بئر غرس) بنقط عينه فراء فسين كعبد بئر بالمدينة (رياط) براء فتحتية فطاء فمثال جمع ريطة كرحمة كل ملاءة ليست بلفقتين او كل ثوب رقيق لين (خير الكفن الحلة) بضم حاء بالنهاية برود يمانية فلا يسمى اها الا ثوبان من جنس واحد (الا اوجب) اى وجبت له الجنة (وصغيرنا وكبيرنا) قال التوربشتي سئل ابو جعفر الطحاوي عن الاستغفار

اصبيان ولا ذنب لهم قال سأل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان يغفر لهم ذنوب قضى ان يصيبوها بعد كبرهم (فى ذمتك وحبل جوارك) بالنهاية كان من عادة العرب ان يخيف بعضهم بعضا فكان الرجل اذا أراد سفرا أخذ عهدا من سيد كل قبيلة فيأمن به مادام فى حدودها حتى ينتهى الى الآخر فيأخذ مثله فهذا حبل الجوار اى مادام مجاورا ارضا او من الاجارة امانا ونصرة (فانهم من افراطكم) كاصحاب جمعا وفردا فالفرط من يسبق قومه ليأتى الماء ليرتاد و يهيئ لهم دلاء وأرشية (درت لبينة القاسم) بلام فموحدة فنون كجهينة باخرى لبنة القاسم كرحمة بالنهاية اللبنة الطائفة القليلة اللبن ولبينة مصغره (بازغة) بموحدة فزاى فنقط عينه كطالعة معنا (يقوم قائم الظهيرة) كسفينة بالنهاية اى قيام الشمس من قامت به دابته وقفت اى ان الشمس اذا بلغت وسط السماء أبطأت حركة الظل الى ان تزول فيحسب ناظر متأمل انها وقفت وهى سائرة لكن سيرا لا يظهر له أثر سريع كما يظهر قبل الزوال وبعده فيقال لذلك الوقوف المشاهد قام قائم الظهيرة (وحين تضيف الشمس) بنقط صاد كتقدس اى تميل (الى مشاقص) جمع كمنبر وهو نصل سهم طال بلا عرض (تقم المسجد) بضم قاف فشد ميمه تكنسه (حتى تخلفكم) كتنصر وتقدم تجعلكم وراءها (عن تقصيص القبور) اى بنائها بالقصة جبسا (جاء أعرابى فقال يا رسول الله أبى كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو قال فى النار فكأنه وجد من ذلك فقال يا رسول الله فأين ابوك قال حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار) هذا من محاسن الاجوبة فانه لما وجد فى نفسه لاطفه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بعدوله لجواب عام فى كل مشرك بلا تعرضه لجوابه عن والده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بنفى ولا اثبات او اراد بابيه المسؤل عنه عمه أبا طالب اذ رباه يتيما فكان يقال له أبوه لتكرر باحاديث ولم يعرف لوالده صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حالة شرك مع صغره جدا اذ توفى وهو ابن ست عشرة سنة وقد قال سفيان بن عيينة بقوله تعالى عن ابراهيم على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام واجنبنى وبنى أن نعبد الاصنام ما عبد ولد من ولد اسماعيل صنما قط وقد روى انه تعالى احيا لنبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والديه حتى آمنا به والذى نقطع به انهما بالجنة قال حط ولى بذلك عدة مؤلفات وعلى ذلك حجج قوية من أقواها انهما من أهل الفترة وقد أطبق أئمتنا الشافعية والاشعرية على ان من لم تبلغه الدعوة لا يعذب و يدخل الجنة لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال حج باصابته ورد بعدة طرق فى حق الشيخ الهرم ومن مات بالفترة ومن ولد أكمه أعمى أصم أو مجنونا أو طرأ عليه قبل بلوغه ونحوه يسألون الحجة فيقول كل لو عقلت أو ذكرت لآمنت فترفع لهم نار و يقال ادخلوها فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن امتنع فهو من أهلها فيدخلها كرها هذا معنى ما ورد من ذلك قال ونحن نرجو ان يدخل عبد المطلب وآل بيته بجملة من يدخلها طائعا فينجو الا أبا طالب فانه أدرك البعثة ولم يؤمن و بالصحيح انه بضحضاح من النار (فالتفت فرأى رجلا يمشى بين المقابر فى نعليه فقال يا صاحب السبتيين ألقهما) بياء نسبة لكسدر بالنهاية السبت كسدر جلود بقر دبغت بقرظ يتخذ منها نعال سميته اذ سبت وحلق شعرها عنها او أزيل أولانها أسبتت بدباغ ولانت أى

يا صاحب النعلين ويسميت نعال التخذت منه سبتية اتساعا باخرى يا صاحب السبتين بلا نسب وأمره بالخلع احتراما للمقابر أو بهما قذرا ولاختياله بهما مشيا (زوارات القبور) جمع كداية أي زائراتها (ولم يعزم علينا) أي لم يوجب (فارجعن مازورات غير ماجورات) بالنهاية أي آثمات فقياسه موزورات من وزر فهو موزور فقال بألف لازدواج مأجورات (سرابيل) كتماثيل جمع سربال كعمران القميص (رانة) بنون كداية من الرنين صوتا رن كضرب (وسلق) بسين وقاف كضرب برفع صوته (نهى عن المراثي) بالنهاية هو أن يندب الميت فيقال وافلاناه وقال طب انما كره من المراثي نياحة بمذهب الجاهلية فاما الثناء والدعاء للميت فلا يكره اذ رثى غير واحد من الصحابة وبالصحابة كثير من المراثي (انا لله) قال الرافعي اقرار بانه المالك يفعل في ملكه مايشاء (وانا اليه راجعون) اقرار بالفناء والبعث أي نرجع اليك لتكشف عنا ما أصابنا قلت وأفضل منه انا معشر السوي ملك لك خلقتنا تتصرف بنا بعالم الدنيا كما شئت وانا نفني ونرجع لدار الآخرة فريق في الجنة وفريق في السعير (فاجرني) بسكون همز فضم جيمه وكسره من أجر كنصر وضرب وأحسن أي أثبني واجزني خيرا (نا عمرو بن رافع نا علي بن عاصم عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله مثل أجره) عزى كزكي هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات فقال تفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سوقة وقد كذبه شعبة و يزيد بن هارون ويحيي بن معين وقال ت بعد اخراجه يقال أكثر ما ابتلى به علي بن عاصم هذا نقموه عليه وقال البيهقي تفرد به ابن عاصم وهو أحد ما أنكر عليه وقد روي أيضا عن غيره والخطيب هذا مما أنكروه عليه وأكثر كلامهم به بسببه وقد رواه عبد الحكم بن منصور وروي عن سفيان الثوري وشعبة واسرائيل ومحمد بن الفضل بن عطية وعبد الرحمن بن مالك ابن مغول والحارث بن عمران المعري كلهم عن أبي سوقة وليس شئ منها ثابتا و جح كل المتابعين لابن عاصم أضعف منه بكثير وما بها رواية يمكن التعلق بها الاطريق اسرائيل فقد ذكرها ذو الكمال بطريق وكيع عنه ولم نقف على سندها بعد وقال الصلاح العلائي قد رواه ابراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سوقة وابراهيم ابن مسلم ذكره ابن حبان بالثقات ولم يتكلم فيه أحد وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه يؤيد رواية علي وتخرج به عن كونه ضعيفا واهيا فضلا عن كونه موضوعا (لايموت لرجل ثلاثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم) بالنهاية أراد بالقسم قوله تعالى وان منكم الا واردها فالواضرب به تحليلا وضرب به تعزيرا اذ المبالغ في ضربه فهذا مثل في قلة مفرطة وهو أن يباشر من فعله قدرا يبر به قسمه كان يحلف على نزوله بمحل فوقف به وقفة خفيفة أجزأته فتلك تحلة قسمه أي لاتمسه النار الامسة يسيرة كتحلة قسم حالف وتحلة القسم وقوفه على نار واجتيازه بها وتاء تحلة زائد وقال قع قوله الا تحلة القسم حمله الاكثر على الاستثناء وقال بعضهم هو عبارة عن قلة من قولهم ماضربه الا تحليلا الخ أو الا بمعنى أو أي لاتمسه قليلا ولا كثيرا ولا قدر تحلة قسم وابن الحاجب بما يليه يحمل على الوجه الثاني بقوله ما تأتينا فتحدثنا

أي لو أتيتنا وليس عليه قوله لا يموت لرجل اذ يؤدي لعكس معناه المقصود فيصير معناه ان موت الاولاد سبب لولوج النار والمقصود ضده واذا حمل على الوجه الثاني وهو ان معناه أن الثاني لا يكون عقب الاول أفاد الفائدة المقصودة بالخبر اذ معناه اذا لا يكون ولوج النار عقب موت الاولاد فهو مراده لانه اذا لم يدخل النار عقب موتهم دخل الجنة حتما اذ ليس بين الجنة والنار منزلة أخرى بالآخرة فوجب حمله الثاني وجها الا الاول وقال الاشرفي الفاء انما تنصب آتيا بان مقدرة اذا كان بين ما قبلها وما بعدها سببية ولا سببية هنا ولا يجوز ان يكون موت الاولاد ولا عدمه سببا لولوج أبيهم نارا فالفاء كواو جمع أي لا يجتمع لمسلم موت ثلاثة من أولاده وولوجه النار ومثله ما من عبد يقول باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ فيضره بنصبه أي لا يجتمع لعبد هذه الكلمات ومضرة شئ اياه وقال الطيبي ان روي بنصبه فلا محيد عنه والرفع يدل على انه لا يوجد ولوجه عقب موتهم الا قدرا يسيرا فالفاء للتعقيب هي كمعنى المضي في ونادى أصحاب الجنة في ان ما سيكون كالكائن (لم يبلغوا الحنث) كسدر بالنهاية أي لم يبلغوا مبلغ الرجال ويجري عليهم قلم فيكتب عليهم الحنث وهو الاثم بالجوهري بلغ حنثا أي معصية وطاعة (لسقط أقدمه بين يدي أحب الي من فارس أخلفه خلفي) بالنهاية السقط مثلث وكسره أكثر ولد يسقط من بطن أمه قبل تمامه أي ان ثواب السقط أكثر من ثواب كبار الاولاد اذ فعل كبير يخصه أجره وثوابه وان شاركه أبواه بنصيب وما للسقط موفر لابويه (ليراغم ربه) أي يغاضبه (بسرره) بسين فراء من كسبب ما تقطعه القابلة (نا أبو المنذر الهذيل بن الحكم نا عبد العزيز بن أبي رواد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موت غربة شهادة) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات من وجه عن عبد العزيز ولم يصب فيه قال حط وقد سقت له طرقا كثيرة باسناد الموضوعة قال ج بالتخريج سند ابن ماجه ضعيف لان الهذيل منكر الحديث وذكر الدارقطني بعلله الخلاف به على الهذيل وصحح قول من قال عن الهذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر (الى منقطع أثره) أي مشيه في الارض (عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مريضا مات شهيدا ووقي فتنة القبر وغدي وريح عليه برزقه من الجنة) غدي بنقط عينه وريح كبيع هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات وأعله بابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الاسلمي لانه متروك قال وقال أحمد انما هو من مات مرابطا والدارقطني نا ابن مخلد نا أحمد بن علي الابار نا ابن أبي سكينة الحلبي قال سمعت ابراهيم بن يحيى يقول حدثني به ابن جريج من مات مرابطا فروى عني من مات مريضا وما هكذا حدثه (كأنه ورقة مصحف) قال نو عبارة عن الجمال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته والمصحف بتثليث ميمه (وألقى السجف) بسين فجيم فقاء كسدر الستر أولا يسماه الاماثق وسطه كصراعين (انخنث) بنونين ونقط حاء ومثلثة أي انكسر وانثنى لاسترخاء أعضائه بموته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (أرسالا) براء فسين فلام كاسباب جمعا وفردا أي أفواجا وفرقا متقطعة يتبع بعضهم بعضا (أنشدك الله وحظنا من رسول الله) بضم نقط سينه بالنهاية أي أسئلك وأقسم عليك وعداه لمفعولين اذ ضمنه دعوت قالوا أنشدك الله

وبالله كقولهم دعوت زيدا وبه أوذكرت

(أبواب الصيام)

(كل عمل ابن آدم مضاعف الحسنة بعشر أمثالها) قال البيضاوي لما أراد بقوله كل عمل الحسنات من أعماله أحل الحسنة خبرا محل ضمير يعود للمبتدأ أو الاستثناء بقوله (الا الصوم فانه لي وانا أجزي به) كأنه من كلام غير محكي دل عليه ماقبله أي ان جزاء الحسنات يضاعف من عشر امثالها الى سبعمائة الا الصوم فان ثوابه لا يقادر قدره ولا يقدر على احصائه الا الله تعالى فلذلك يتولى جزاءه بنفسه ولا يكله للملائكة وموجب اختصاص الصوم بهذا الفضل أمور تأتي بالادب ان شاء الله تعالى وأشار الى شرط الاخلاص به بقوله (يدع شهوته وطعامه من أجلي) أي لا يريد به الا امتثال الامر ورجاء الاجر (فرحة عند فطره) قال المظهري أي فرح نفسه بأكله وشربه أو فرحها بتوفيقه تعالى لاتمام صومه والخروج عن عهدته (ولخلوف فم الصائم) بنقط خاء كجلوس للاكثر تغير رائحته والكثير كرسول قال فهو خطأ (الصيام جنة) كغرفة أي وقاية (صفدت الشياطين) بصاد ففاء فدال كقدست أي شدت وأوثقت بالاغلال (ومردة الشياطين) كرقبة أي العتاة الاشداء منهم جمع مارد أي بحيث لا يخلصون فيه من افساد الناس كما يخلصون اليه منه في غيره (ونادى مناد يا باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر) بكسر صاد كاكرم قال الطيبي أي يا طالب الاجر أقبل فهذا أوانه اذ تعطى ثوابا كثيرا العمل قليل لشرف الشهر ويا من يسعى مسرعا في معاص تب وارجع اليه تعالى فهذا أوان قبول التوبة ولله عتقاء فلعلك تكون منهم والاقصار الكف (وذلك في كل ليلة) قال الطيبي اشار لبعيد وهو النداء أو لقريب وهو ولله عتقاء قال حط الثاني أرجح لما بعده واما ونادى فهو عطف على صفدت جواب اذا كان أول ليلة قلت والأفضل منه انه اشارة لكل خبر اذ كان هذا النداء والنزول يقع كل ليلة أبدا فبرمضان أولى فتكون له الخصوصية بكل ليلة لا بالثلث الاخير للعام أبدا (من حرمها) قال الطيبي أي حرم لطف الله وتوفيقه ومنع من الطاعة والقيام بها (الا محروم) أي مجازف لا حظ له في السعادة (فان غم عليكم) بضم نقط عينه فشد ميمه بالنهاية أي غطى الهلال بكغيم من غممته غطيته وبغم ضمير الهلال أو مسند لعليكم أي ان كنتم مغموما عليكم فحذف الهلال غنى عنه (فاقدروا له) بضم داله وكسره أي قدر واله عدد الشهر بعده ثلاثين يوما وقدروا له منازل القمر اذ يدلكم على انه تسع وعشرون او ثلاثون قال ابن سريج هذا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم وقوله فاكملوا العدة خطاب للعامة التي لم تعن به من قدر أمر اذ نظر فيه ودبره (شهرا عيد لا ينقصان) بالنهاية اي حكما وان نقصا عددا اي انه لا يعرض في قلوبكم شك اذا صمتم تسعة وعشرين او ان وقع يوم الحج خطأ لم يكن في عملكم نقص صوما وحجا (صيام رمضان في السفر كالفطر في الحضر) قال الطيبي شبهه به في انهما متساويان في الاباء عن الرخصة في السفر وعن العزيمة في الحضر قلت وافضل منه ان من تضرر به في سفره فصامه وقد أبلغ به مبلغ كمرض فهو آثم كمن أفطره بالحضر فالتشبيه في الاثم (عن أنس بن مالك رجل) بدل من أنس

(من بني عبد الاشهل) قال ج باصابته هذا خطأ صوابه قول من قال من بني عبد الله بن كعب فيه جزم خ بتاريخه (من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر) بزاي باخرى بموحدة فراء قال المظهري أي لم يجد فضيلة الصوم الفرض بصوم النافلة ولم يرد ان صيام الدهر لا يسقط عنه قضاءه وقال حط هذا وان صح في نفسه الا انه بعيد من معنى الحديث لان التقييد بقوله من غير رخصة ينفيه لان المفطر مع الرخصة أيضا لو صام الدهر جهلا بلا نية قضاء لم يسقط عنه أيضا بل معناه انه لو قضاه بصوم الدهر لم يحصل له فضيلة ادائه في رمضان (من ذرعه قيء) بنقط داله أي سبقه وغلبه خارجا (أفطر الحاجم والمحتجم) قال البيضاوي رضي الله تعالى عنه اما قال بظاهره جمع من الائمة كاحمد واسحق وقال قوم تكره لهما الحجامة ولا تفسده قالوا هذا بأنه تشديد وانهما نقصا أجر صيامهما بارتكاب مكروه أو تعرضا الافطارهما كهالك تعرض لهلاكه (من لم يدع قول الزور) أي الكذب والبهتان (والعمل به) أي بمقتضاه من فواحش ومانهي عنه (فلا حاجة لله ان يدع طعامه وشرابه) قال أراد بايجاب الصوم ومشروعيته غير نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه من كسر شهوات والطفاء نائرة الغضب وتطويع نفسه الامارة لكونها مطمئنة فاذا فقدما ذكر كان له جوع وعطش فحسب ولم يبال الله تعالى بصومه ولم ينظر له نظر قبول فقوله فلا حاجة لله مجاز عن عدم قبوله من نفي السبب وارادة المسبب (رب صائم ليس له من صومه الا الجوع) الخ قال المظهري أي كل صوم لا يكون خالصا لله تعالى ولا مجتنبا عن كقول الزور والكذب والبهتان والغيبة من المناهي يحصل به جوع وعطش لا ثواب وكذا حكم القائم ايلا (تسحروا فان في السحور بركة) بالنهاية كرسول ما يتسحر به كطعام وشراب وكجلوس مصدر والفعل نفسه فلا كثر كرسول فقيل صوابه كجلوس لانه كرسول طعام والبركة الاجر والثواب في الفعل لا في الطعام اهـ ومن نظم حط

يامعشر الصوام في الحرور * ومبتغي الثواب والاجور
تنزهوا عن رفث وزور * وان أردتم غرف القصور
تسحروا فان في السحور * بركة في الخبر المأثور

(و بالقيلولة) أي الاستراحة نصف النهار (لايزال الناس بخير ما عجلوا الفطر فان اليهود يؤخرونه) قال الطيبي بتعليله هذا دليل على قوام الدين الحنيفي على مخالفة الاعداء من أهل الكتاب وان في موافقتهم ثلما للدين (اذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر) قيل سره انه يضعف بصرا والحلو يقويه (من صام الابد فلا صام ولا أفطر) قال البغوي هو دعاء عليه زجرا أو اخبار (وددت انى طوقت ذلك) بالنهاية أي ليتني قواني تعالى عليه ولم يجعلني عاجزا عنه فلعله خاف عجزه عن حقوق تلزمه لنسائه فان ادامة الصوم تخل بحظ ظن منه (صام نوح الدهر الا يوم الفطر ويوم الاضحى) زاد ابن عساكر بتاريخه وصام نوح نصف الدهر وصام ابراهيم ثلاثة أيام من كل شهر صام الدهر وأفطر الدهر (من صام يوما في سبيل الله) قال المظهري أي من جمع بين تحمل مشقة صوم ومشقة غزو والاشرفي أي من صام يوما لوجهه تعالى بغزو وغيره بأحرى

بقاف بدل صاد (سبعين خريفا) كامير بالنهاية زمان معروف من فصول السنة بين الصيف والشتاء ومراده هنا سنة واذا انقضى بابتداء الشتاء انقضت السنة (لحاء شجرة) بلام فحاء فمد ككتاب قشرها (اهل العروض) كرسول بالنهاية من بمكة وطيبة اذ تسمى مكة وطيبة واليمن العروض ويقال للرساتيق بارض الحجاز الاعراض جمع كسدر (شهر الصبر) بالنهاية أى رمضان وأصل الصبر حبس سمى صوم اذ يحبس عن كطعامه وشرابه ونكاحه (صلت عليه الملائكة) أى دعت له وبركت (ان للصائم عند فطره دعوة لا ترد) قال الحكيم ت بنوادر الاصول امة سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قد خصت من بين الامم فى شأن الدعاء فقال ادعونى أستجب لكم وانما كان للانبياء فقط فاعطيت أمته ما أعطيته الانبياء فلما دخل تخليط فى أمورهم لشهوات استولت على قلوبهم وحجبت قلوبهم والصوم يمنع النفس عن الشهوات فاذا نزعت شهواته من قلبه صفا فصارت دعوته بقلب فارغ قد زايلته ظلمات شهواته وتولته الانوار فاستجيب له فان قدر ما سأله عجل له والا ادخر له للآخرة (وشد المئزر) بالنهاية كناية عن اجتناب نساء او عن جد واجتهاد فى عمله او عنهما معا (المعتكف يتبع الجنازة ويعود المريض) زاد الصابونى بالماس بحديثه فاذا خرج من المسجد قنع رأسه حتى يرجع (على رسلكما) كسدر اى اتئدا ولا تعجلا يقال لمن يتأنى ويمشى على هينته (انها صفية بنت حيي) الخ اخرج ابن عساكر بتاريخه بطريق أبى محمد بن أبى حاتم نا محمد بن روح عن ابراهيم بن محمد الشافعى قال كنا بمجلس ابن عيينة والشافعى حاضر فحدث خبر انها صفية فقال ابن عيينة للشافعى ما فقه هذا الحديث يا ابا عبد الله قال ان كان القوم اتهموه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم فهم كفار بتهمتهم اياه لكنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم أدب من بعده فقال اذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا حتى لا يظن بكم ظن السوء لا أنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم يتهم لانه امين الله بارضه فقال ابن عيينة جزاك الله خيرا يا ابا عبد الله ما يجيئنا منك الا ما نحبه

(ابواب الزكاة)

(مثل له يوم القيامة شجاعا) بنقط سينه فجيم كغراب مثلثا فالشجاع هنا حية ذكر أو حية مطلقا نصب مجرى المفعول أى صور ماله شجاعا أو ضمن صير أى صير ماله شجاعا (اقرع) أى لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره (تنطحه) كتضرب (عفوت لكم عن صدقة الخيل) أى تركت لكم أخذ زكاتها وتجاوزت عنها (ويعطيه المصدق) كمحدث عامل الزكاة الذى يأخذها من أربابها من صدقهم كقدس فهو مصدق (بناقة عظيمة ململمة) بميمين ولامين أى مستديرة سمنا من اللحم ضما وجمعا (ولا ذات عوار) كسحاب ويضم أى عيب (ولا تيس الا ان يشاء المصدق) بالنهاية رواه أبو عبيد بشدى صاد وكسر داله أى رب ماشية أخذت صدقة ماله وقال كل رواته كمحدث عاملها وأبو موسى بل رب المال فاصله المتصدق فادغم تاء بصاد والاستثناء من تيس فقط فالهرمة والعوراء لا تؤخذ صدقة الا ان يكون ماله كله كذلك وهذا انما يتجه اذا أريد النهى عن تيس لانه فحل معز وقد نهى أخذ الفحل صدقة اذ يضر بربها لعزته عليه الا ان يسمح به فيؤخذ وبمعالم طب أنه كمحدث عامله وهو وكيل الفقراء

في القبض فله ان يتصرف لهم بما يراه باجتهاده (المتعدي في الصدقة كمانعها) بالنهاية بان يعطيها من لا يستحقها أو أخذ ساع خيار مال فيمنعها بسنة آتية بسببه فهما بالاثم سواء (وما يسقي بالنضح) بنقط صاد كعبد أي بالدوالي والاستقاء والنواضح وهي ابل يستقي عليها جمع ناضح (أو كان بعلا) بموحدة فعين كعبد ما يشرب من نخل بعروقه من أرض بلا سقي كسماء وقال الازهري هو ما ينبت من نخل في أرض قرب ماؤها فرسخت عروقها في الماء فاستغنت عن ماء كسماء ونهر قلت لا يشترط القرب من الماء فقد رأيت عنبا وزيتونا بعد من الماء بكعشرين قامة ومائة ببلد كالقدس والشام (وما سقي بالسواني) أي النوق التي يسقى عليها جمع سانية (أقناء) بقاف كاسباب جمع قنو كبدر عذق بما به من كرطب وتمر (طهرة) بهاء فراء (وطعم) بعين فميم كغرفة بطاء معا (صناع اليدين) كسحاب رجل صناع وامرأة صناع لهما صنعة يعملانها بايديهما ويكسبان بها (ولا لذي مرة) بكسر ميمه كفضة أي قوة وشدة (سوي) كولي أي صحيح الاعضاء (خدوشا) نقطي خاء وسين ودال كفلوس جمعا وفردا من خدش جلدا قشره بكعود (أو خموشا) كهو جمعا وفردا وزنه ومعنى ونقطا (أو كدوحا) بكاف فدال فحاء كهو جمعا وفردا ومعنى وهو كل أثر من كخدش (فلوه) كعدو وسدرو بمهر صغيرا وفطيم من أولاد ذات حافر (أو فصيله) كامير الفطيم وأكثر اطلاقه على أولاد ابل وقد يقال في بقر فعيل مفعول

(أبواب النكاح)

(من استطاع منكم الباءة) بموحدة فهمز كساعة أي النكاح (ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء) بواو فجيم لمد ككتاب بالنهاية هو ان ترض أنثيا فحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع كالخصاء من وجئ وجاء فهو موجوء أو توجأ عروقه والخصية على حالهما أي ان الصيام يقطع شهوته كالوجاء وكعصا أي تعب وحفاء وهو بعيد الا ان يراد به فتور اذ من وجئ فتر عن مشيه فشبه صوما في نكاح بتعب في مشي (التبتل) هو انقطاع عن نساء وترك نكاح (ولا يقبح) أي لا يقول لها قبح الله وجهك (عوان) بنون لا راء اسيرات جمع عانية وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا كدعا فهو عان وهي عانية (ضربا غير مبرح) كمحدث أي غير شاق (لكن نولها ان تفعل) بنون فواو فلام كعبد أي لكن حقها والذي ينبغي لها (ولو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه) بقاف ففوقية فموحدة كسبب بالنهاية هو للبعير كاكاف لغيره أي ينبغي لهن ان يطعن أزواجهن وأنه لا يسعهن امتناع بهذا الحال فكيف يسعهن بالسعة أو كان نساء العرب اذا أردن ولادة جلسن على قتب ويقلن انه أسلس لخروج ولد فاراد هذه الحالة قال أبو عبيد كنا نرى ان معناه سائرة على بعير فجاء تفسيره بغيره (أي المال نتخذ قال فليتخذ أحدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على أمر الآخرة) وبنظم مج للثلاثة قال

من خير ما يتخذ الانسان في * دنياه كيما يستقيم دينه
قلبا شكورا ولسانا ذاكرا * وزوجة صالحة تعينه

(ولا مة خرماء) بلام ابتداء فنقط حاء كبيضاء ماقطعت وترة أنفها أوطرفه شيأ لا يبلغ جدعا أو ثقبت أذنها بلاش ق (وأنتق أرحاما) بنون ففوقية فقاف أى أكثر أولادا يقال لامرأة كثرت أولادها ناتق اذ ترمى بهم رميا (وأرضى باليسير) زاد ابن السنى وابونعيم با لطب بابن عمر من العمل قال عبد الملك بن حبيب أى من الجماع (فانه أحرى ان يؤدم بينكما) بواو ميت أى ان يكون بينكم ائتلاف ومحبة (الايم) كسيد بالنهاية أصله من لا زوج لها بكرا أو ثيبا وهى هنا الثيب فقط (الثيب تعرب عن نفسها) بالنهاية كذا روى كيكرم من أعرب قال أبو عبيد صوابه كتقدس من عربت عن القوم كقدس تكلمت وأعرب بمعناه يقال أعربه وعربه بينه وابن قتيبة صوابه كيكرم وانما سمى الاعراب اعرابا لتبيينه وايضاحه وكلا القولين لغتان متساويتان ابانة وايضاحا (لم يرفع بى خسيسته) بنقط حاء فسين كسفينة بالنهاية الخسيس الدنىء والخساسة حالة كان عليها الخسيس من رفع خسيسته فعل به فعلا يرتفع به (قال) أى كبر (جيمة) مصغر جمة بضم ماسقط من شعر رأسه على منكبيه (أرجوحة) بجيم وحاء كأعجوبة حبل يشد طرفاه بمحل عال فيركبه الانسان ويحرك فيميل تحركه ذهابا ومجيئا (لانهج) بلام ابتداء ونون فهاء فجيم نحو لا فرح من نهج كفرح بالنهاية النهج كسبب وأمير الربو وتواتر النفس لشدة حركة أو فعل متعب (وعلى خير طائر) بالنهاية طائر الانسان ما حصل له بعلمه تعالى من قدره (فلم يرعنى الا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى لم أشعر كأنه فجأها بغتة بلا موعد ولا معرفة فراعها ذلك وأفزعها (فان اشتجروا) بنقط سينه وجيم أى اختلفوا (كلفت اليك عرق القربة) براء كسبب بالنهاية أى تكلفت وتعبت حتى عرقت عرق القربة وعرقها سيلان مائها أو أراد عرق حاملها لثقلها او ساقرت اليك سفرا أحوجنى لعرقها وشرب مائها أو تكلفت لك مالم أبلغه ومالا يكون كالا يكون عرق القربة وقال الاصمعى عرقها الشدة ولا أدرى ما معناه (أو علق القربة) بلام كسبب بالنهاية أى تحملت لك كلا حتى علقها وهو حبل تعلق به وبنسخة الاول بلام والثانى براء عكسه (بروع بنت واشق) بموحدة فراء فواو فعين كدرهم وصحح كجعفر (نا عبيد الله بن موسى عن الاوزاعى عن قرة عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع) قال القاضى تاج الدين السبكى بالطبقات الكبرى ما ملخصه اخرج ابن حبان بصحيحه والحاكم بمستدركه وقال ابن الصلاح هو حسن لا صحيح وهو فوق الضعيف محتجا بان سنده رجال ق غير قرة فانما خرج له م بالشواهد حفظ مقرونا بغيره وليس لها حكم الاصول وقد قال الاوزاعى ما أحد أعلم بالزهرى منه ويزيد بن السمط أعلم الناس بالزهرى قرة بن عبد الرحمن والدارقطنى ان محمد بن كثير رواه عن الاوزاعى عن الزهرى ولم يذكر قرة وكذا احدث به خارجة بن مصعب و بشر بن اسماعيل عن الاوزاعى عن الزهرى فلم يذكر قرة فلعل الاوزاعى سمعه من قرة عن الزهرى وعن الزهرى حدث به مرة كذا ومرة كذا وقد رواه محمد بن الوليد الزبيدى عن الزهرى عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه فلعل الزهرى سمعه عن أبى سلمة عن أبى هريرة وعن ابن كعب عن أبيه ورواه محمد بن كثير المصيصى عن الاوزاعى عن يحيى عن الزهرى وليس كذلك فان يحيى

المشار اليه هو قرة بن عبد الرحمن قال ابن حبان كان اسماعيل بن عياش يقول ان اسمه يحيى وقرة لقب فروى بلفظ كل أمر و بلفظ كل كلام وباثبات ذى بال وحذفه و بلفظ فهو أقطع بذكر فاء بالخبر وليس بكل رواياته و بلفظ يفتتح وبالحمد وبالحمد لله وبحمد الله وبحمد الله والصلاة على و بذكر الله و ببسم الله الرحمن الرحيم و بلفظ أقطع وأجذم وأبتر والامر قريب بكل والاثبت سندا اثبات ذى بال أى انه مهتم به ملق اليه بال صاحبه وأما الحمد والبسملة فيجوز ان يراد بهما ماهو اعم منهما وهو ذكر الله والثناء عليه على الجملة بصيغة الحمد أوغيرها بدليل رواية ذكر الله فاذا الذكر والحمد والبسملة سواء ويجوز أن يراد خصوص الحمد وخصوص البسملة فاذا فرواية الذكر أعم فيقضى بها على غيرها الا ان المطلق اذا قيد بقيدين متنافيين لم يحمل على واحد منهما فيرجع لاصل الطلاقه وانما قلنا ان خصوص الحمد والبسملة متنافيان لان البدأ انما يكون بواحد فاذا وقع باحدهما لم يقع بغيره و يدل على ان المراد الذكر فتكون هى الرواية المعتبرة أى غالب الاعمال الشرعية غير مفتتحة بالحمد كالصلاة فانها مفتتحة بالتكبير والحج وغيره اه (واضربوا عليه بالغربال) أى بالدف اذ يشبهه باستدارته (فصل مابين الحلال والحرام الدف والصوت فى النكاح) بالنهاية الدف بضمه وفتحه معروف أراد به اعلان النكاح (الربيع) بضم راء ففتح موحدة فكسر شدة تحتية (بنت معوذ) بنقط داله كمحدث (فى يوم بعاث) بموحدة فمهملة فمثلثة كغراب اسم حصن للاوس و بنقط عينه غلط قاله بالنهاية (على امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان) قال ابن فارس بالمجمل أراد اطراف أربع عكن من جانب وأربع من آخر والقالى باماليه قال أبو بكر بن الانبارى أى انها تقبل بأربع عكن فاذا رأيتها من خلف رأيت لكل عكنة طرفين فصارا لكل ثمانيا قال كعب بن زهير

ثنت أربعا منها على ظهر أربع * فهى بمثنياتهن ثمانى

ومما قيل بهذه المرأة أيضا انها تمشى على ست اذا أقبلت وعلى أثر الجم اذا أدبرت أى الاثير بالنهاية أراد بالست يديها وثدييها ورجليها أى لعظم ثدييها ويديها كانها تمشى نكبة والاربع رجلاها وأليتاها وانهما كادتا لعظمهما يمسان أرضا قال وهى بنت غيلان الثقفية و بفتح البارى اسمها بادية بموحدة وتحتية أو بنون بدلها وأبوها هو من أسلم على عشر نسوة وبالنهاية كانت تحت عبد الرحمن بن عوف قلت ان طلقت بالحال فذاك والا فعبد الرحمن بن عوف كان مع الصحابة مسلما وهى مع من ستفتح بلادهم كما بالسياق (اذا رفى الانسان) براء ففاء كزكى ويهمز اذا دعا له عند تزوجه (بالرفاء والبنين) براء ففاء ممد ككتاب أى أعرست بالالتئام والاتفاق والبركة والنماء (تجرد العير ين) بعين تثنية كعبد وهو حمار الوحش (داجن) بجيم أى شاة تعلفها الناس فى بيوتهم و يطلق على كل يألف بيوتا كطير وغيره (تخيروا لنطفكم) أى اطلبوا لها ماهو خير للنكاح وأزكاها وأبعدها من خبث وفجور (اللعب) أى نوع (العب بالبنات) أى تماثيل تلعب بها الصبايا وتسميها العرائس (يسربها الى) كيقدم أى يبعث و يرسل (ذئر النساء) بنقط داله فهمز فراء كفرح أى نشزن

واحترأن (ولاتنم) بنون كتهب وتقم (الاعلى وترونست الثالثة) بينها الحاكم برواية فقال ولاتسأله عما يعتمد من اخوانه ولا يعتمد هم (أورق) أي أسمر (نزعه عرق) كضرب من نزع اليه في شبهه أشبهه (كالوأد) بواو فهمز فدال كعبد بالنهاية أي العزل عن امرأته كالوأد ودفن بنت حية الا انه أخف منه اذ من يعزل عنها فار من الولد (ان الغيل) بنقط عينه كعبد ان يجامع زوجته مرضعا (تعلت من نفاسها) بعين فشد لامه أي ارتفعت وطهرت أو من تعلى من علته برئ أي خرجت وسلمت من نفاسها (من مسكن وحش) كعبد خلاء لاساكن به (ولا طلاق ولا عتاق) كسحاب معا (في اغلاق) كاكراه معا لان المكره مغلق عليه في أمره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق الباب على أحد (لا تسأل امرأة زوجها في غير كنهه) كقفل بالنهاية كنه الامر حقيقته أو وقته وقدره أو غايته أي من غير ان تبلغ من أذى لغاية تقدر في سؤال الطلاق معها (في مريم المغالية) بنقط عينه وفتح ميمه نسبة لبني مغالة قبيلة من الانصار وهي امرأة عدي بن مالك (تسلمك بجريرتك) كسفينة أي بجنايتك وذنبك (ونثرت) بنون فثلثة كنصر أي هي شابة تلد الاولاد عنده وامرأة نثور كصبور كثيرة الولد (ماض جلبها) بحاء فجيم فلام تثنية كسدر وعبد وبكسرين وشد الخال أي شديد سوادهما (كانه وحرة) بواو فحاء فراء كرقبة دويبة كعضاه تلزق بالارض (تلكأت) بكاف فهمز كتوقفت وتبطأت معا (وقلصت) بقاف وصاد كضرب أي رجعت القهقرى (الوالد أوسط أبواب الجنة) أي خيرها

(أبواب الكفارات)

(كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وأستغفر الله) قال البيضاوي أي أستغفر الله ان كان الامر على خلافه وهو وان لم يكن قسما يشبهه لانه أكد كالامافله سماه يمينا والطيبي الوجه ان واو وأستغفر الله عطف على محذوف بدليل لا اذ لا يخلو اما ان يكون توطئة لقسم كقوله تعالى لا أقسم أورد كلام سابق وانشاء قسم ومعناه عليهما معا الا أقسم بالله وأستغفر الله (فلا تحلفوا بالطواغي) قال البيضاوي جمع طاغية كفاكهة من الطغيان وهي الاصنام سميته لانها سبب الطغيان أو هو مصدر كعاقبة سميه صنم مبالغة فجمع على طواغ (غر الذرى) بضم نقط عينه فشد راء بيض الاسنمة جمع أغر والذروة أعلى سنام بعير وذروة كل شئ أعلاه (اذا استلج أحدكم في اليمين) بشد جيمه بالنهاية استفعل من اللجاج وهو ان يحلف على شئ ويرى ان غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يكفرها بأخرى استلجج بفك ادغامه (يمينك على ما يصدقك به صاحبك) بالنهاية أي يجب عليك ان تحلف له على ما يصدقك به اذا حلفت له وقال الطيبي يمينك مبتدا خبره على ما يصدقك الخ أي واقعة عليه فلا تؤثر فيه تورية ونو يحمل على استخلاف قاضيه (نهى عن النذر) قال البيضاوي عادة الناس تعليقهم النذور على حصول منافع ودفع مضار فنهى عنه لانه فعل البخلاء اذ لا تطاوعهم نفوسهم باخراج شئ الا بشئ يقابله والسخي يتقرب الى الله تعالى معجلا القربة بلا تعليق (ببوانة) بموحدة فواو فنون كاسامة هضبة وراء ينبع

(أبواب التجارات)

(وان ولده من كسبه) بالنهاية انما جعل من كسبه لأنه سعى والده وطلب في تحصيله (عن عمه)
قال الحاكم بمستدركه اسمه يسار بن عبد الجهني (لا بأس بالغنى لمن اتقى) بنوادر الاصول
الغنى بلا تقوى مالكه هو جمعه بلا حله ودفعه لغير مستحقه فان اتقى ربه بذلك فلا بأس به وأما
قوله (والصحة لمن اتقى خير من الغنى) فان صحة جسمه عون على عبادة ربه فالصحة مال ممدود
والسقيم عاجز وعمر أوتيه به تقوم العبادة والصحة مع فقره خير من غناه مع عجزه فالعاجز
كميت قال وأما قوله (وطيب النفس من النعيم) فلانه من روح اليقين يهب على قلبه وهو
النور الوارد الذي قد أشرق في الصدر فاراح قلبه ونفسه من ظلمة وضيق وضنك (عن قيس
ابن أبي غرزة) بنقط عينه فراء فزاي كثر قبة (قال كنا نسمى في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم السماسرة فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو أحسن منه فقال يا معشر
التجار) كرمان وكتاب جمع تاجر (فهو أول من سمانا التجار ان التجار يبعثون يوم القيامة
فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق) أي لما كان من ديدن التجار تدليس في معاملات وايمان
كاذبة كان ذلك جزاءهم الا من اتقى محارم وبر في يمينه وصدق في حديثه (بالقراريط)
بالنهاية جمع قيراط جزء من دينار وهو نصف عشره بأكثر البلاد وأهل الشام يجعلونه جزأ من
أربعة وعشرين جزأ أصله قراط بشدراء (عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكذب الناس الصباغون والصواغون) بالنهاية هم صباغ الثياب وصاغة الحلي اذ يعدون
بتعجيل أو بصفة كذا فيخلفون بكثرة (لا يحتكر الا خاطئ) أي آثم بالنهاية يقال خطئ في
دينه أثم فيه والخطء الذنب والاثم وأخطأ سلك سبيل الخطأ عمدا أو سهوا يخطئ ثلاثيا
أو خاطئ تعمد وأخطأ لم يتعمد وقصد شيأ ففعل غيره وصوابا ففعل ضده (عن عبادة بن
الصامت قال علمت ناسا من أهل الصفة القرآن والكتابة فاهدى لي رجل منهم قوسا فقلت
ليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ان سرك
ان تطوق بها طوقا من نار فاقبلها) قال الطيبي أخذ بظاهره أبو حنيفة واسحق فحرما أخذ
الاجرة على تعليم القرآن وتأوله الجمهور انه تبرع بتعليمه ونوى احتسابا فيه فكره صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم ان يضيع أجره ويبطل حسبته فحذره اه وهذا جواب غير ناهض
فالاولى أنه منسوخ بخبر الرقية وخبر احق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله والذهبي بالميزان مدار
هذا على مغيرة بن زياد عن عبادة بن قيس عن الاسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت والاسود
لا يعرف قاله ابن المديني (فاجملوها) بالنهاية جملت الشحم وأجملته أذبته واستخرجت دهنه
وجمل أفصح من أجمل (لا تلقوا الاجلاب الخ) كتربوا وأوشد قاف وحذف أحد تاءيه بالنهاية
هو ان يستقبل حضري بدويا قبل وصوله البلد ويخبره بكساد ما معه كذبا ليشتري منه سلعته
بوكس وأقل من ثمن مثل فهو تغرير حرام ولكن الشراء منعقد فاذا ثبت عنه خير بائعه (فقال
الاعرابي عمرك الله بيعا) بالنهاية أي أسأل الله تعميرك طولا لعمرك كعبد وثلث وقفل
وبالقسم كعبد فقط ونصب بيعا تمييزا أي من بيع (ولا ربح مالم يضمن) أي لا يأخذ ربح
شيء لا يضمنه بالنهاية ان يبيعه سلعة اشتراها ولم يقبضها ربح فالبيع فاسد والربح

والخسارة على البائع الاول (نهاه عن شف ما لم يضمن) بفتح نقط سينه وبكسر فشد فاء أى ربحه وزيادته فهو كقوله عن ربح ما لم يضمن (اذا باع المجيزان) بجيم فتحتية فزاى بالنهاية المجيز الولى والقيم بأمر اليتيم والعبد المأذون له فى تجارة (وعن ضربة الغائص) بالنهاية هو ان يقول غائص بحر لتاجر أغوص غوصة فما أخرجته فلك بكذا فلا يحل لانه غرر (نكتة فى وجهك) بنون فكاف ففوقية أى أثر (فقر مدقع) بدال فقاف فعين ككرم أى شديد يفضى بصاحبه للدعقاء وهى التراب أو بسوء احتمال الفقر (غرم مفظع) بفاء فنقط طاء مشال فعين ككرم أى شديد شنيع (أو لذى دم موجع) هو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها الاولياء مقتول والاقتل من يحمل عنه فيوجعه قتله (نهى عن السوم قبل طلوع الشمس) بالنهاية هو ان يساوم بسلعته به لانه وقت ذكر الله تعالى فلا يشتغل به بشئ غيره أو عن رعى ابل به لانها اذا رعت به وبالرعى نداً أصابها منه وباء ربما قتلها وهو معروف عندهم (وعن ذبح ذوات الدر) بفتح داله أى صاحبات اللبن أو مصدر درجرى (المسبل ازاره) أى من يطيل ثوبه ويرسله لارض بمشيه كبرا واختيالا (والمنان بعطائه) كشداد من لا يعطى شيأ الا منه واعتدبه على من أعطاه (والمنفق سلعته) كمحدث من النفاق كسحاب ضد الكساد من نفقت السلعة كنصر كسدت وأنفقها ونفقها جعلها نافقة (ثم يمحق) من المحق نقصا ومحوا وابطالا (حتى تزهو) بالنهاية جاء كيدعو ويعطى من زها كدعا ظهرت ثمرته وأزهى احمر واصفر أوهما معا احمر واصفر وأنكر قوم كيدعو وقوم كتعطى (وعن بيع الحب حتى يشتد) الحب الطعام كحنطة وشعير واشتداده قوته وصلابته (نهى عن بيع السنين) بالنهاية هو بيع ثمرة نخله لاكثر من سنة لانه غرر وبيع ما لم يخلق (فاصابته جائحة) أى آفة تهلك ثمارا وأموالا وتستأصلها (بزا) قلت بالقاموس بفتح موحدة فشد زاى ثيابا أو متاع بيت (بجنبات رجل) بجيم فنون فموحدة كرحمات حواليه (جزافا) كغراب مثلث ما جهل قدر كيله ووزنه (وأخذ شفى) بفتح نقط شينه فشد فاء أى ربحى (كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه) قال المظهرى أراد معرفة ما يأخذه شراء أو من خزانته لاهله ليعرف ما يدخره لتمام سنته ومن راعى أمره صلى الله تعالى عليه بآله وسلم وجد بركة عظيمة بدنياه وأخراه وأجرا عظيما (من قال حين دخل السوق لا اله الا الله الخ) قال الطيبى انما خص سوقا بذكر لانه محل اشتغال عن ذكره تعالى بتجارة فمن ذكره تعالى دخل بقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله (من باع محفلة) كمعظمة شاة أو بقرة أو ناقة ترك حلابها لارادة بيع فيورى انها كثيرة اللبن فيزيد مشتر فى ثمنها فظهر بعد أنها حفل وجمع لبنها بضرعها أياما (لاداء) بدال فهمز كباب أى لا عيب باطن بسلعة لم يره مشتر (ولا غائلة) بنقط عينه كفاتلة هو ما سترك فاذا استحقه مالكه رجع على بائعه بثمنه (ولا خبثة) بنقط خاء فموحدة فمثلثة كسدرة بالنهاية هو عبد رقيق حلال ليس من قوم لا يحل بيعهم كما هو حر فالخبثة حرام كما ان الطيب حلال (جبلتها عليه) بكسرتين فشد لامه أى خلقتها وطبيعتها عليه (من تمر الجمع) بمثناة كعبد بالنهاية كل لون لا يعرف اسمه من نخل فهو جمع أو تمر مختلط من

أنواع متفرقة رديئة فله خلط (نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم) بالنهاية أى الدنانير والدراهم المضروبة فكل يسمى سكة بكسر اذ طبع بحديدة تسمى سكة (الا من بأس) أى لا تكسر الا لأمر يقتضى كسرها كرداءة أو شك فى صحة نقدها وكره اذ بها اسم الله تعالى أو لاضاعة ماله أو لجعلها تبرا فاما النفقة فلا أو كانت المعاملة بها أولا بعدد لا وزن فتنقص أطرافها. (الربا سبعون حوبا) بواو كحوت أى ضربا من اثم (الربا ثلاثة وسبعون بابا) قال حق بتخريج الاحياء المشهور انه بموحدة فله أورده بالتجارات وتصحف للغزالى بتحتية فاورده بذم الجاه والرياء قال وقد روى البزار مالابن مسعود بلفظ الربا بضع وسبعون بابا والشرك مثل ذلك فهذه الزيادة قد يستدل بها على انه الرياء بتحتية لاقترابه بالشرك (فدعوا الربا والريبة) بالنهاية انما هى ربية من الربا كجبية من الاحتباء والربية كغرفة لغة بالربا وقياسه ربوة وجاء هنا ربية بشدة كأمية ولا يعرف لغة قال الزمخشرى حقه فعولة من الربا كما جعل السرية فعولة من السر لانها أسرى جوارى الرجل (لاتباريني ولا تجاريني) الاول بموحدة والثانى بجيم بالنهاية أى لا تشاغب ولا تخالف وأصله تبارئ بهمز فترك لمزاوجة تجارى (والمعارضة) بالنهاية أى بيع عرض بعرض وهو كعبد أى بيع متاع بمتاع لا نقد فيه (يجتاح مالى) أى يستأصله (ولا يتخذ خبنة) بنقط خاء فموحدة فنون كغرفة معطف ازار وطرف ثوب أى لا يأخذ منه فى ثوبه من أخبن خبأ شيأ فى خبنة ثوبه أو سراويله (مشربة) بضم وفتح راء (فيتثمل لطعامه) بنون فقوقية فمثلثة فلام أى يستخرجه (الا مصرورة) بالنهاية كانت عادتهم تصر ية ضروع حلوبات بارسالها للرعى سارحة ويسمون رباطه صرارا فاذا راحت عشية حلت فحلبت فهى مصرورة ومصراة (بعضاه الشجر) بهاء ككتاب شجر أم غيلان وكل شجر عظيم له شوك جمع عضه فاصله عضهة أو واحده كتجارة

(أبواب الاحكام)

(من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين) بالنهاية معناه تحذير من طلب قضاء وحرص عليه أى من تصدى للقضاء وتولاه فقد تعرض للذبح فليحذره فالذبح هنا مجاز عن الهلاك لانه من أسرع أسبابه وقوله بغير سكين يحتمل وجهين الاول ان الذبح عرفا انما يكون بسكين فعوّل عليه ليعلم ان ما أراده هو ما يخاف عليه من هلاك دينه لا بدنه الثانى ان الذبح الذى يقع به راحة الذبيحة وخلاصها من ألم انما يكون بسكين فاذا ذبحت بغيره عذبت فضرب به مثلا ليكون أبلغ حذرا وأشد توقيا منه (ولعل بعضهم ان يكون ألحن بحجته من بعض) بالنهاية اللحن الميل عن جهة الاستقامة من لحن مال عن صحيح المنطق أى ان بعضهم اعرف بالحجة وأفطن لها من غيره (أن يستهما) أى يقترعا (بليهم القمط) بقاف فميم فطاء مثال كتاب وقفل جمع ككتاب وهو حبل بشد به خص ويوثق من كايف وخوص ومعاقد القمط تلى صاحب الخص والخص بيت يعمل من كقصب قاله الهروى وقال الجوهرى القمط كسدر كأنه عنده مفرد ذكره بالنهاية (على هذه السهلة) كرحمة رمل خشن ليس بدقاق ناعم (لاخلابة) بنقط خاء كتجارا أى لاخداع (تبدر) بدال كتنصر أى تسبق (ولا لذى غمر على أخيه) بنقط غينه كسدر أى

حقد وضغن (وجبت صدقتك) اى تمت ونفذت (والمنحة مردودة) كسدرة وهى اعطاء
ناقة اوشاة ينتفع بلبنها أو وبرها وصوفها مدة فيردها (واذا أتبع أحدكم) أى أحيل قال
الخطابى يرويه المحدثون بتشديد فوقية فصوابه بسكونه كأكرم (على ملىء) بلام فهمز كامير
بالنهاية الثقة الغنى وقد ملؤ فهو ملىء بين الملاء والملاءة كغرابة وقد أولع الناس فيه بترك
همز وشد ياء (فليتبع) أى فليحتل قال طب لم يرد حتما بل رفقا وأدبا واباحة (الزعيم) كامير
الكفيل (غارم) أى ضامن (وهو بجمع) ككرم أى عازم ناو (من فارق الروح الجسد وهو برى)
كولى وبهمز كامير (من ثلاث دخل الجنة من الكبر) قال حق المشهور ورواية بموحدة فراء
وذكره ابن الجوزى بجامع المسانيد عن الدارقطنى بنون فزاى فلهذا ذكره ابن مردويه بتفسير
والذين يكنزون الذهب والفضة (لا قدست أمة) أى لا طهرت (لا يأخذ الضعيف فيها حقه
غير متعتع) بفتح تاء وسكون أول عينيه أى غير مصاب بأذى يقلقه ويزعجه ونصب غير حالا من
الضعيف (لى الواجد) بفتح لام وشد تحتية أى مطله من لواه بدينه ليا فاصله لو يا فقلبت واوه
ياء فادغم (رأيت ليلة أسرى بى على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر أمثالها والقرض
بثمانية عشر) قال سراج الدين البلقينى هذا دال على أن درهم القرض بدرهمى صدقة لكن
الصدقة لم يعد منها شىء والقرض عاد منه درهم فسقط مقابله وبقى ثمانية عشر (ولا يغلق
الرهن) بالنهاية من غلق الرهن غلوقا بقى بيد مرتهنه لا يقدر راهنه على فكه اى لا يستحقه
مرتهنه اذا لم يفتكه راهنه بوقت شرطه لانه فعل الجاهلية أبطله الاسلام قال الازهرى يقال
غلق الباب وانغلق واستغلق عسر فتحه والغلق بالرهن ضد فكه فاذا فكه راهنه فقد أطلقه
من يد مرتهنه (واشترط انها جلدة) بالنهاية كرحمة وسدرة اى يابسة اللحاء جيدة (مالى
أرى لونك منكفتا) اى منقبضا من الكفت بكاف ففاء ففوقية كعبد وبنسخة بفوقية بدل
نون وبهمز بدل فوقية متغيرا (قال الخمص) بنقط خاء وصاد كعبد الجوع (أن لا يأخذ خدرة)
بنقط خاء فدال فراء كلكمة اى عفنة وهو ما اسود باطنها (ولا تارزة) بفوقية فراء فزاى
كفاكهة أى يابسة وكل قوى صلب يابس تارز (قال يا حميراء من أعطى الخ) بالنهاية مصغر
حمراء أى بيضاء وهو منكر وهذا أورده ابن الجوزى بالموضوعات وأعله بعلى بن زيد بن
جدعان قال بعضهم كل حديث به حميراء فضعيف فاستثنى منه ما أخرجه الحاكم بطريق عبد
الجبار بن الورد عن عمار الذهبى عن سالم بن أبى الجعد عن أم سلمة قالت ذكر النبى صلى الله
تعالى عليه وآله وسلم خروج بعض أمهات المؤمنين فضحكت عائشة فقال انظرى يا حميراء أن
لا تكونى أنت ثم التفت الى على فقال ان وليت من أمرها شيئا فارفق بها قال الحاكم
صحيح بشرط ق (مأرب) بهمز كمسجد مدينة باليمن كانت بها بلقيس (مثل الماء العد)
بكسر عينه فشد داله اى الدائم الذى لا انقطاع لمادته (فاستقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أبيض بن حمال فى قطيعته فى الملح فقال أقلتك منه على ان تجعله منى صدقة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منك صدقة) قال السبكى الظاهر ان استقالته لتطييب لنفسه
تكرما منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقوله هو منك صدقة مبالغة فى مكارم اخلاقه

(ولا يمنع نقع البئر) بقاف كمنع فضل مائها اذ ينقع ويروى به عطش من شرب حتى نقع اى روى أو النقع هو الماء الناقع المجتمع (فى سيل مهزور) بزاى فراء كمنصور وادى بنى قريظة بالحجاز وبراء فزاى موضع سوق بالمدينة تصدق به رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على المسلمين (تندى الخيل يوم وردها) بالنهاية التندية بنون ان يورد الرجل ابله وخيله فتشرب قليلا فيردها للمرعى ساعة فتعاد للماء وايضا تضمير فرس واجراؤه حتى يسيل عرقه ونذى فرسه وبعيره كزكى وندا هو كدعا (حرم البئر مدرشائها) بنقط سينه ككساء حبل يستقى به منها (قن) كسبب مصدر وككتف وصف اى حقيق (الجار أحق بسقبه) بسين فقاف فوحدة كسبب بالنهاية أصله القرب اه وسئل عنه الاصمعى فقال لا أخبر خبره صلى الله عليه وسلم ولكن تقوله العرب للطريق (الشفعة كحل العقال) قال السبكى بشرح المنهاج المشهور انها تفوت اذا لم يبتدر اليها كبعير شرد يحل عقاله أو معناه حل البيع عن الشخص والجائه للغير (ضالة المسلم حرق النار) بالنهاية كسبب ويسكن لهبها اى من أخذ ضالة يتملكها بلا تعريف أدته للنار قلت ولا مفهوم للمسلم لان المعاهد مثله وخصه اشرفه (لا يأوى الضالة الاضال) بالنهاية الضالة الضائعة من كل مقتنى حيوانا أو غيره ذكرا أو أنثى مفردا أو غيره فاتسع به فصار من صفات غلبت على حيوان غير عاقل وهى هنا ابل وبقر مما يحمى نفسه ويقدر على ابعاده فى طلب ماء ومرعى دون غنم (عفاصها) بعين ففاء فصاد ككتاب وعاء تكون به نفقته من جلد من العفص ثنيا وعطفا وله يسمى جلد على قارورة عفاصا (ووكاءها) بواو ومد ككتاب خيط تربط به كصرة وكيس (جردا) بجيم فراء فنقط دال قال حط كسبب قلت ولم أره بكالقاموس الا كصرد فما قاله خطأ اه ذكر كبير من فار (شقصا) بنقط سينه فقاف فصاد كسدر نصيبا من عين مشتركة من كل شئ

(أبواب الحدود)

(اقامة حد من حدود الله خير من مطر اربعين ليلة) قال الطيبى اذ باقامتها زجر الخلق عن معاص وذنوب وسبب لفتح أبواب السماء بمطر وبالقعود عنها والتهاون بها انهماك لهم فى معاص فهو سبب لاخذهم بسنين وجدب واهلاكهم (أقيموا حدود الله فى القريب والبعيد) قال الطيبى اى من هو كذلك نسبا أو القوى والضعيف قال فهو أنسب (ولا تأخذكم) عطف على أقيموا فهو نهى تأكيدا للامر أو خبر معناه نهى (كان عسيفا) بسين ففاء كاميرزنة ومعنى (الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة) قال ابن الحاجب بأماليه سئل ما الفائدة فى ذكر هذين لا المحصن والمحصنة فقال هذا من البديع بباب المبالغة ان يعبر عن الجنس بباب الذم بانقص وأخس وبالمدح باكثر وأعلى فيقال لعن الله السارق يسرق ربع دينار فتقطع يده اى ربعه فأ كثر لا على ما يسرق وقد يبالغ فيذكر ما لا يقطع به تقليلا كخبر لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده فقد علم انه لا يقطع ببيضة وقول من أوله ببيضة تأباه الفصاحة وكذا قوله محرضا لمن قتل صاحبهم على أخذ الثار وترك الدية وتأخذ منهم آفالا وأبكرا فقد علم انهم لا يأخذون آفالا وأبكرا بالدية ولكنه على ما ذكر مبالغة فى تقليل ما يؤخذ وتخسيسه

(فشكت عليها ثيابها) بنقط سينه فشد كاف اي شدتها وجمعتها عليها الثلاثة كشف كأنها نظمت وزررت عليها بكشوكة أو خلال أو أرسلتها عليها من الشك اتصالا واصوقا (محمم) كمعظم مسود الوجه (ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة) زاد ت قيل لابن عباس فما شأن البهيمة فقال ما سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيه شيأ ولكن أراه كره أن يؤكل من لحمها أو ينتفع بها وقد فعل بها قال الشافعية أو خوف ان تأتي بخلق مشوه يشبه بعضه خلق آدمي قال طب لم يأخذ به أكثر الفقهاء فلا يقتل كل منهما وانما يعزر ترجيحا لما رواه ت عن ابن عباس قال من أتى بهيمة فلا حد عليه قال ت هذا أصح من الحديث الاول والعمل عليه عند أهل العلم (عثكالا) بعين فمثلثة فكاف فلام كعمران عذقا من أعذاق نخلة وكل غصن من أغصانه شمراخ وهو وما عليه بسر (وسمر أعينهم) كنصر أي كحلها بمسامير محماة (وسمل أعينهم) كنصر أي فقأها سمرا بالنهاية انما فعله بهم اذ فعلوا بالرعاة مثله وقتلوهم فجازاهم على صنيعتهم بمثله أو كان هذا قبل نزول الحدود فلما نزلت نهى عن المثلة (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده) بالنهاية البيضة الخودة وقال ابن قتيبة الوجه فيه انه لما أنزل تعالى السارق والسارقة الخ قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لعن الله الخ فأراد بيضة دجاجة وحبلا ما فاعلمه تعالى بعد أن القطع انما يكون بربع دينار فما كثر وانكر ارادة خودة وحبل سفينة لان الوضع محل تقليل لا تكثير اذ لا يقال قبح الله فلانا عرض نفسه لضرب في عقد جوهر وانما يقال فيمن تعرض لقطع يده في خلق رث أو كبة شعر (ثمن المجن) بكسر ميمه ففتح جيمه فشدد اله أي الترس اذ يواري حامله ويستره فميمه زائد (ولا كثر) بكاف فمثلثة كسبب جمار نخل وشحمه قلبا (أكامه) كاسباب جمع كمة بكسر غلاف ثمرة وحب قبل أن يظهر (الشاة الحريسة) كسفينة بالنهاية فعيلة مفعولة أي مالها من يحرسها ويحفظها أو السرقة نفسها من حرس حرسا سرق (لم يرح رائحة الجنة) بالنهاية أي لم يشم ريحها من راح يريح ويراح وأراح يريح وجد رائحة شيء فقد روي بالثلاثة (لا اذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين) أي ولا أكرمك كرامة ولا أنعم عينك قال أبو حيان رضي الله تعالى عنا جميعا هو من مصادر نصبت بفعل حذف حتما كما نص عليه سيبويه نحو افعل ذلك وكرامة ونعمة عين كانك قلت وأكرمك كرامة ونعمت عينك نعمة مثلث نون اي انعاما فلما كان مصدرا ذكر مع مصدر (لم يتند بدم حرام) بدال المهم فراء كيتقدم أي لم يصب منه شيأ ولم ينله منه شيء كانه نال نداوة دم وبلله (من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة) بالنهاية هو أن يقول أق في أقتل لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كفى بالسيف شا أي شاهدا (فانتضى سيفه) بنقط صاد أخرجه من غمده (من أصيب بدم او خبل) بنقط حاء فوحدة فلام كعبد أي فساد الاعضاء (الا أن كل مأثرة) بفتح وضم مثلثة أي مكارم العرب ومفاخرها التي تؤثر وتروى عنها وتذكر (تحت قدمي هاتين) أي أخفيتها وأعدمتها وأذللتها ونقضت أمر الجاهلية وسنتها (من سدانة البيت) بسين فدال فنون كسحابة خدمة الكعبة وتولي أمرها وفتح بابها واغلاقه (من قتل في عمية) بكسر ين وشدي ميمه فتحتية فعيلة من العمي

ضلالا كقتال في عصبية وأهواء (أو عصبية) كنسب رقبة أي محاماة ومدافعة والعصبي هو من يغضب لعصبته قرابته ويحامي عنهم (في ملاص المرأة) بميم وصاد ككتاب القاء جنينها قبل وقت ولادته (بمسطح) كمنبر عود من أعواد الخباء (يقضم) بقاف ونقط صاد من القضم أكلا بأطراف اسنانه (على أوضاح لها) كاسباب فرد أو جمعا نوع من حلي يتخذ من فضة سميه لبياضه (العجماء جرحها جبار) بجيم فوحدة فراء كغراب أي جرح البهائم سميته لانها لا تتكلم هدر أراد دابة مرسلة بمرعى أو منفلتة من ربها (والبئر جبار) اي من مات بئر بفلاة أو انهارت عليه في اصلاحها فلا دية له (والمعدن جبار) أي من استؤجر في اخراج ما به من كفضة فمات به فهدر (المسلمون تتكافأ دماؤهم) أي تتساوى في قصاص وديات (وهم يد على من سواهم) اي هم مجتمعون على أعدائهم لا يسعهم التخاذل بل يعاون بعضهم بعضا على كل أديان وملل كأنه جعل أيديهم يدا واحدة وفعلهم فعلا واحدا (يسعى بذمتهم أدناهم) أي اذا أعطى أحد الجيش أمانا جاز ذلك على المسلمين فليس لهم أن يخفروه ولا أن ينقضوا عليه عهده (ويرد على أقصاهم) أي أبعدهم وذلك يغزو واذا دخل العسكر أرض حرب فوجه الامام سرايا فما غنمت من شيء أخذ خمسه وقسم باقيه على كل لانهم وان لم يشهدوا اغنمة فهم ردء للسرايا وظهر يرجعون اليهم (بنسعة) بنون فسين فعين كسدرة سير مضفور يزم به كبعير (فانك مثله) بالنهاية لأبي هريرة ان الرجل قال (والله ما أردت قتله) أي انه قد ثبت قتله اياه وانه ظالم له فان صدق هو بقوله انه لم يرد قتله فقتلته قصاصا كنت ظالما مثله لانه يكون قد قتله خطأ

(أبواب الوصايا والفرائض)

(حين أخذت بكظمك) ككاف فنقط ظاء مثال فيم كسبب نفسه أي عند خروج نفسك وانقطاعه (تقصع) بقاف فصاد كتنفع (بجرتها) بجيم فراء فنون كفضة اي شدة مضغ وضم اسنان بعضها على بعض أو تصع جرة خروجها من جوف الفم ومتابعة بعضها بعضا وانما تفعله كاقة مطمئنة لم تخف شيئا والا لم تخرج (يسيل على لغامها) بلام فنقط عينه فميم كغراب أي لعابها أو زبدها الخارج من فيها أو الزبد وحده سمي باللغام وهو ما حول فم مما يبلغه لسانه ويصل اليه (ان أمي أفلتت نفسها) أي ماتت فجاءة بنصبه أي أفلتها الله تعالى نفسها حذف فاعله فناب عنه أول مفعوليه بنائه وبقي الثاني بنصبه وبرفعه نائبا أي أخذت نفسها فلتة والتاء ساكنة لتأنيث بكل حرف الاسماء (تعلموا الفرائض وعلموها فانه نصف العلم) قال السبكي بشرح المنهاج قيل جعل نصفه تعظيما له أو لانه معظم أحكام الاموات في مقابلة أحكام الاحياء زاد غيره أو أنه لو بسطت فروعه وجزئياته كان مقدار بقية أبواب الفقه أو هو متشابه لا يعلم كخبر قل هو الله أحد ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون ربع القرآن قلت وذكر ضمير انه لارادة العلم المفهوم من السياق

(أبواب الجهاد)

(أعد الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيلي) هو بحذف قول أي قائلا

لايخرجه الخ (فهو على ضامن) أى ذو ضمان (أصابه الله بقارعة) كذا كهة أى بداهية تهلكه من قرعه أمر أتاه فجأة (من رابط ليلة فى سبيل الله كانت كألف ليلة) قال البيهقى بالشعب يراد بمثل هذا من الاخبار بيان تضعيف أجر الرباط على غيره وهو يختلف باختلاف فى نياتهم واخلاصهم و باختلاف الاوقات (وأمن من الفتان) كرمان قال حق مراده مساءلة منكر ونكير على نبينا وآله وعليهما السلام أولا يجيئانه أصلا بل يكفى مرابطا فى سبيله تعالى شاهدا على صحة ايمانه أو يجيئانه فيأنس بهما فلا يضرانه ولا يفتتن بهما (عمر بن صبح) كقفل (عن عبد الرحمن بن عمرو عن مكحول عن أبى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرباط يوم فى سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسبا من غير شهر رمضان الخ) قال ذكى الدين بن المنذر بالترغيب والترهيب آثار الوضع لائحة على هذا ولا عجب ورواية عمر بن صبح وعماد الدين بن كثير بجامع المسانيد أخلق به أن يكون موضوعا لما به من مجازفة ولانه من رواية عمر بن صبح أحد الكذابين المعروفين بوضعه (الحرس) بحاء فراء فسين كسبب من يحرس (نا محمد بن شعيب بن شابور عن سعيد بن خالد بن أبى طويل سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة فى سبيل الله أفضل من صيام رجل وقيامه فى أهله ألف سنة السنة ثلاثمائة وستون يوما اليوم كألف سنة) قال الذهبى بالميزان هذه عبارة عجيبة لو صحت لكان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة ألف سنة وستين ألف سنة وسعيد ضعفه أبو زرعة وغيره وقال ابن عساكر بتاريخه قال محمد بن أبى حاتم سألت أبى عن سعيد بن خالد بن أبى طويل فقال لا أعلم روى عنه غير محمد بن شعيب بن شابور فلا يشبه حديثه حديث أهل الصدق فهو منكر الحديث وأحاديثه عن أنس لا تعرف فقال ابن حبان يروى عن أنس مالا يتابع عليه فلا يجوز الاحتجاج به (اذا استنفرتم فانفروا) الاستنفار الاستنصار أى اذا طلب منكم نصر فاجيبوا وانفروا خارجين اعانة ونفير القوم جماعتهم الذين ينفرون فى الامر (والذى يسدر فى البحر) بسين فدال فراء كيفرح من السدر كسبب كالدوار وكثيرا ما يعرض لراكب البحر (كالمتشحط فى دمه) أى من يتخبط ويضطرب ويتمرغ فيه (والمائد فى البحر) أى من يدار برأسه فى ريح البحر واضطراب السفينة بامواجه (نا اسماعيل بن أسد نا داود بن المحبر أنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستفتح عليكم الآفاق وستفتح لكم مدينة يقال لها قزوين من رابط فيها أربعين يوما الخ) أورده الرافعى بتاريخ قزوين فقال مشهور رواه عن داود جماعة كالحارث بن أبى اسامة واسمعيل بن راشد وابراهيم بن الوليد وسليمان بن خلاد وأبو خلاد المؤدب وأودعه الامام ه بسننه والحفاظ يقرنون كتابه بالكتب الخمس ويحتجون بما به ورواه عبد الرحمن بن أبى حاتم عن أبيه عن ابراهيم بن الوليد عن داود لكن يحكى تضعيف داود بن المحبر عن أحمد وعلى بن المدينى وأبى زرعة وأبى حاتم والربيع بن صبيح بصاد كزبير روى عنه الثورى ووكيع وأبو نعيم وعبد الرحمن بن مهدى و بالجرح والتعديل لابن أبى حاتم ان أحمد وأبا زرعة أثنيا عليه وأن يحيى بن معين ضعفه اه وأورده ابن الجوزى بالموضوعات بطرق ه رضى الله تعالى عنا معا فقال واه وضاع

وهو المتهم به والربيع ضعيف ويزيد متروك وقال المزي بتهذيبه هو منكر لا يعرف الا برواية داود وصبيح والد الربيع (ما من غازية) قال حق حذف موصوفه لعلمه أي جماعة أو سارية غازية وقوله (تغزو في سبيل الله) أي تغزو هي ضمير لفظ غازية (فيصيبون غنيمة) بواو جمع ضمير معناه (الخير بنواصي الخيل) بالمشارق أراد لازمه كعناه الاجر والمغنم لمالكها ومقتنيها ولم يرد الناصية فقط وقوله انما ناصيته بيد شيطان مثله وقال حق الظاهر ان هذا أمر خاص بنواصيها ويدل له ما لد لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا أذنابها فان أعرافها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير اذ جعل عقد الخير في نواصيها النهيه عن قصها وفصل بين الثلاثة وجعل خيرا بنواصيها وانما خصت به اذ بها تحصل مكافحة عدو وملاقاته وانما تكون خيرا له اذا لاقى بها عدوا فاذا فر بها وولى ناصيتها الى وراء فلا خير له بها (ولو استنت شرفا أو شرفين) بنقط سينه فراء ففاء كسبب أي استنت الفرس وعدت لمرح ونشاط بلا راكب شوطا أو شوطين (أشرا) بنقط سينه أي بطرا (وبذخا) بموحدة فنقطي داله وحاء كسبب أي فخرا وتطاولا (خير الخيل الادهم) أي الاسود (الاقرح) بقاف وحاء ما بجبهته قرحة كغرفة بياض يسير يسير دون غرة (المحجل) كمعظم ما ارتفع بياض قوائمه لمحل قيده وجاوز الارساغ لا ركبتيه لانها أمكنة الاحجال وهي الخلاخل والقيود ولا يكون تحجيل بيد ويدين مالم يكن معها رجل أو رجلان (الارثم) براء فمثلثة هو ما بانفه وشفته العليا بياض (طلق اليد اليمنى) أي مطلقة بلا تحجيل (فكميت) بكاف كزبير ما خالط حمرته قنوء قاله القاموس (على هذه الشية) بنقط سينه فتحتية و بالنهاية الشية كزنة زنة وتصريفا فاصله وشى ووزن فحذف فاء فعوض عنه هاء كل لون يخالف لونه أي على هذه الصفة لونا من الخيل (يكره الشكال من الخيل) هو أن تحجل ثلاث قوائم وتطلق واحدة تشبيها بشكال يشكل به فرس اذ يكون بثلاث قوائم غالبا أو تطلق ثلاث وتحجل واحدة أو تحجل احدى يديه واحدى رجليه من خلاف وانما كرهه لانه كمشكول صورة تفاؤلا أو جرب ذلك النوع فلم يكن به نجابة فقيل اذا كان معه أغر زالت الكراهة لزوال شبه شكاله (فواق ناقة) كغراب وسحاب ما بين حلبتين راحة (وكافحا ابالك كفاحا) بفاء وحاء ككتاب أي مواجهة بلا حجاب ولا رسول (والمرأة تموت بجمع) كعبد هي من ماتت بولادة أو بازالة بكارة أو كقفل مجموع كذخر ومذخور أو كسدر قاله الكسائي أي ماتت مع شئ مجموع فيها بلا فصل عنها كحمل أو بكارة (والمجنوب) بالنهاية من أخذته ذات جنب أو من يشتكي جنبه مطلقا وذات الجنب هي دبلة ودمل كبير يظهر بباطن جنب وينفتح لداخل وقل ما يسلم صاحبها وذات الجنب علم لها وان كان أصله صفة مضافة (والمبطون شهيد) أي من مات بمرض بطنه كاستسقاء (ظاهر بينهما) أي جمع ولبس احداهما فوق الاخرى (الآنك) بمده وضم نونه الرصاص الابيض أو الاسود ولم يجئ على أفعل غيره قلت به نظر فانظر لسان المحدث أو هو فاعل لا أفعل فهو أيضا شاذ (والعلابي) كحواري وكراسي جمع علباء كقرطاس عصب بعنق يأخذ لكاهل كانوا يشدونها على أجفان سيوفهم رطبة فتجف وتشد بها رماح صدعت فتيبس

فتقوى (والمدية) فاعلا أي من يقوم عند رام فينا وله سهم ما بعد سهم أو يرد عليه نبل الرمي به هدفا من أمده (أشخص السرايا) أي أخرجهم (أبو سلمة العاملي عن ابن شهاب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا كثم بن الجون يا أكثم اغزمع غير قومك يحسن خلقك الخ) قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول العاملي متروك وهذا باطل والذهبي بالميزان هو كذاب اسمه الحكم بن عبد الله بن خطاف وقال ج باصابة قد أخرجه ابن منده بطريق آخر عن أكثم بن الجون الخزاعي نفسه وأشار اليه ابن عبد البر قال حط وقد أخرجه ابن عساكر بتاريخه بطريق عبد الملك بن محمد بن أبي الزرقاء عن أبي سلمة العاملي وابي بشر قالا نا الزهري عن أنس به قال ابن عساكر وأبو بشر هذا هو عندي الوليد بن محمد الموقري البلقاوي والموقري متروك أيضا قال ابن عساكر وقد خالفه عبد الله بن عبد الجبار الخبائري بسنده فرواه عن الحكم بن عبد الله بن خطاف عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يا أكثم اغزمع قومك يحسن خلقك الخ قال ابن عساكر كذا اغزمع قومك والمحفوظ مع غير قومك اه قال حط فكان وجهه أن الانسان يراعي تحفظا مع غير قومه مالا يراعيه مع قومه ومن هذا النمط ما أخرجه ابن عساكر عن أبي أيوب الانصاري قال من أراد أن يكثر علمه ويعظم حلمه فليجالس غير عشيرته وطريق أكثم أخرجها البيهقي بسننه قال انا أبو نصر بن قتادة أنا أبو عمرو بن مطر نا ابراهيم بن علي نا يحيى بن يحيى أنا رجل شامي عن حي بن مخمر الرحابي قال سمعت أبا عبد الله الدمشقي عن أكثم بن الجون الخزاعي فالكعبي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يا أكثم بن الجون اغزمع قومك الخ مثله سواء وزاد بآخره يا أكثم بن الجون لا توافق الماتين (لا يتحلجن في صدرك) بمهمل حاء لا يتحرك فيه شيء بريبة وشك (طعام ضارعت فيه نصرانية) بنقط صاد بالنهاية المضارعة المشابهة والمقاربة اذ سأله عن طعام نصراني فكأنه قال لا يتحرك في قلبك شك ان ما شابهت فيه النصارى حرام أو خبيث أو مكروه وقال نو بحاء أي لا يدخل قلبك شيء منه فلا ترتاب في أنه نظيف وسياقه لا يناسب ما قاله (ارحضوها) بفتح وكسر حاء من رحض كمنع وأرحض اغسلوها (الحرب خدعة) بالنهاية يروى كرحمة وهو أفصح وأصح من غيره كغرفة وهمزة أي الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من الخداع لان مقاتلا لو خدع مرة واحدة لم يكن بها اقالة وغرفة اسم من الخداع وهمزة اي الحرب تخدع رجالا وتمنيهم ولا تفي لهم كما يقال لكثير ضحك ولعب رجل لعبة وضحكة (شننناها عليهم غارة) أي فرقناها عليهم من كل جهاتهم (الى قرية يقال لها أبنى) بهمزة فموحدة فنون كبشرى موضع من فلسطين بين عسقلان والرملة ويقال يبنى بياء (على سراة بني لؤي) كقناة جمع سري أي سيد (بالبويرة) بموحدة كجهينة موضع بين المدينة وتيماء (مستطير) أي منتشر متفرق كأنه طار بنواحيها (قشع) بقاف فنقط سينه فعين كعبد جلد يابس (وشنار) بنقط سينه فنون فراء كسحاب عيب وعار (تسوسهم الانبياء) بسينين كيقول أي تتولى أمورهم كما تفعله الامراء والولاة بالرعية من السياسة قياما على الشيء بما يصلحه

(أبواب المناسك)

(السفر قطعة من العذاب) سئل عنه امام الحرمين عقب موت والده لم كانه قال لان به فراق الاحبة (نهمته) بنون فهاء فميم كرحمة بالنهاية الحاجة وبلوغ الهمة في شئ (تابعوا بين الحج والعمرة) قال الطيبي أي اذا حججتم فاعتمروا واذا اعتمرتم فحجوا وازالته الفقر انه كزيادة صدقة مالا (جؤار) بجيم فهمز فراء كغراب رفع صوت (ثنية هرشاء) بهاء فراء فمعجمة ثنية كبيضاء هي بين مكة وطيبة أو جبل قرب الجحفة (خلبة) بنقط حاء فلام فموحدة كغرفة مفرد الخلب كصرد فهو الليف (التفل) بفوقية ففاء فلام ككتف من ترك استعمال طيب من التفل كسبب رائحة كريهة (العج) بفتح عينه فشد جيمه رفع صوت بتلبية (والثج) بمثلثة فشد جيمه سيلان دماء هدى وأضاحى (ولا الظعن) بنقط طاء مشال كسبب مصدر أى السير (فى الغرز) بنقط عينه فراء فزاى كعبد ركاب كور بعير جلدا أو خشبا (ثفنات) بمثلثة ففاء فنون كلمات ما يلى أرضا من كل ذات أربع بروكها كركبتين مما يغلظ من أثره (يضحى) كيعطى أى يبرز لشمس (بالعرج) بعين فراء فجيم كعبد قرية بايام من طيبة (أطأ الله الاسلام) بهمزين وشد طاء ثبته وأرساه والهمز بدل من واو وطأ (لابد الابد) أى لآخر الدهر (لا يقطع الا بطىء الاشد) أى عدوا وجريا (نا أبو أيوب بن محمد الهاشمى نا عبد القاهر بن السرى السلمى نا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمى أن أباه أخبره عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب انى قد غفرت لهم ما خلا الظالم الخ) هذا أورده ابن الجوزى بالموضوعات وأعله بكنانة فانه منكر الحديث جدا ورد عليه حج بمؤلف سماه قرة الحجاج فى عموم المغفرة للحاج قال فحكم ابن الجوزى عليه بوضعه مردود اذ ما ذكره لا ينهض دليلا على وضعه فقد اختلف قول ابن حبان فى كنانة فذكره بالثقات والضعفاء وذكر ابن منده انه قيل له رواية عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وولده عبد الله ما لابن حبان وكل لا يقتضى الحكم بوضعه بل غايته انه ضعيف ويعضد بكثرة طرقه وهو بحدته يدخل فى حد الحسن برأى ت ولاسيما بالنظر بمجموع طرقه وقد أخرج د بسننه طرفا عنه وسكت عليه فهو صالح عنده وأخرجه ضياء الدين المقدسى بالاحاديث المختارة مما ليس فى ق وقال البيهقى بعد اخراجه بشعب الايمان هذا له شواهد كثيرة قد ذكرناها بالبعث فان صحت شواهده ففيه الحجة والا فقد قال تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وظلم بعضهم بعضا دون الشرك فقد جاء هذا أيضا بحديث أنس وابن عمر وعبادة بن الصامت وزيد جد عبد الرحمن بن عبد الله بن زيد وكثرة الطرق اذا اختلفت المخارج تزيد متناقوة ولبعض ما به شواهد فى أحاديث صحاح (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة) قال أبو البقاء برفع أكثر صفة لموضع يوم اى ما يوم فمن زائد ونصب عبدا بيعتق أى ما يوم أكثر عتقا من هذا اليوم فهو جنس أريد به جمع أى من أن يعتق عبيدا أو تمييزا باكثر أى أكثر عبدا يعتقه تعالى ومن زائد وموضعه نعت لعبد وقال فروينا أكثر برفعه فما تميمية ونصبه به حجازية فهو بكليهما خبر لا صفة والمجرور ان بعده مبينان فمن عرفة يبين

الاكثرية ماهى ومن أن يعتق يبين مميزا اى ما يوم أكثر من يوم عرفة عتقا من النار والطيبي ما كليس اسمه يوم ومن زائدة وأكثر خبره ومن الثانية زائدة ومن يوم عرفة متعلق باكثر اى ليس يوم أكثر عتقا فيه من يوم عرفة (وانه ليدنو) قال البيضاوى لما كان الحج عرفة والحج يهدم ما قبله كان ما يعرفة من الخلاص عن العذاب والعتق من النار أكثر مما يكون بكل الايام ولما كانوا يتقربون الى الله تعالى بذلك اليوم باعظم القربات والله سبحانه أبر بهم وألطف منه بكل الايام عبر عن معناه بالدنو منهم بالموقف أى يدنو منهم بفضله ورحمته (فيباهى بهم) أى يحلهم من قربه وكرامته محل شئ يباهى ويفاخر به (وقضى تفثه) بفوقية ففاء فمثلثة كسبب أى ما يفعله محرم اذا حل كقص أظفار وشارب ونتف ابط وحلق عانة أو اذهاب درن ووسخ مطلقا (أشرق ثبير كيما نغير) بضم وكسر راء أمر من أشرق كنصر وأشرق دخل بالشروق وثبير بمثلثة كأمير منادى علم بالنهاية جبل بمنى أى ادخل يا هذا الجبل بالشروق وضوء الشمس لاجل ان نفيض وندفع للنحر بمنى فقيل به سميت أيام التشريق وكيما نغير نذهب سريعا من أغار أسرع عدوا أو نغير على لحوم الاضاحى من الاغارة نهبا (اياكم والغلو فى الدين) بالنهاية أى التشدد فيه ومجاوزة الحد أو الكشف عن بواطن الاشياء والبحث عن عللها وغوامض متعبداتها (صهباء) كبيضاء وهى ما يعلو لونها صهبة وهى كشقرة (ولا اليك اليك) بالنهاية هو كما قال بين يدى الامراء الطريق الطريق أى تنح وابعد كرره تأكيدا (لا يتضلعون من زمزم) التضلع الاكثار من شرب حتى يتمدد جنبه وأضلاعه (ماء زمزم لما شرب له) هذا مشهور على الالسنة كثير فصححه قوم وهو المعتمد وحسنه قوم وضعفه قوم وجازف من قال ان خبر الباذنجان لما أكل له أصح منه فان خبره موضوع كذب (اذا انصبت قدماه) بالنهاية أى انحدرت فى مغباه وهو مجاز من صب ماء فانصب (حتى اذا صعدنا) كفرح قال التوربشتى الصعود والاصعاد الذهاب فى أرض وابعاد فى صعود كان أو حدور أى ارتفعت أقدامنا من بطن المسيل لكان عال اذ ذكره مقابلة الانصباب (لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت) بالنهاية أى لو عن لى ما رأيته الآن فى أول أمرى (ما قلت حين فرضت الحج) قال البيضاوى أى حين ألزمته نفسك باحرامك سأله عن كيفية احرامه (بنمرة) بنون لميم فراء ككلمة جبل عن يمين الخارج من مأزمى عرفة مريدا موقفا (لا تشك قريش الا انه واقف عند المشعر الحرام) قال الطيبي أى الا فى وقوفه والاستثناء دقة أى ان قريشا لا يشكون فى انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يخالفهم فى كل مناسك الحج الا الوقوف عند المشعر الحرام فانهم لا يشكون فى مخالفته بل تحققوا انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقف عنده لانه موقف الحمس وأهل حرم الله (فرحلت له) كعنى أى وضع رحلها عليها (ان دماءكم وأموالكم عليكم حرام) قال التوربشتى أى أموال بعضكم حرام على بعض فاختصره لعلم المخاطبين اذ جعل أموالهم قرينة دمائهم (موضوع تحت قدمى هاتين) قال التوربشتى أى أبطلته وتجافيت عنه حتى صار كشئ تحتهما (أخذتموهن بأمانة الله) أى بما عهد اليكم من الرفق بهن والشفقة عليهن (واستحللتم فروجهن بكلمة الله) أى قوله

تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء أو الايجاب والقبول اذ أمر بهما تعالى أو قوله تعالى فامساك بمعروف الآية (وان لكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه) بالنهاية أي لا يأذن لاحد من رجال يتحدث اليهن وكان حديثهم لهن من عادة العرب فلا يرونه عيبا ولا يعدونه ريبة الى نزول آية الحجاب ولم يرد بيوطئن فراشا الزنى لانه حرام بكل وجه فلا معنى لاشتراط كراهته فلو كان كذلك لم يقل (فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح) بموحدة كقدس اذيه حد لا ضرب مبرح أي شديد (وينكبها الى الناس) كيقدس بالنهاية بموحدة أي يميلها اليهم (وجعل حبل المشاة بين يديه) بالنهاية بحاء كعبد أصله المستطيل رملا أو الحبال في رمل كالجبال في غيره أي جعل حبل المشاة وطرقهم الذين يسلكون في الرمل أو أراد صفهم ومجتمعهم ومشيتهم شبهها بحبل الرمل (شنق للقصواء بالزمام) كنصر وضرب كفها به (برة) بضم موحدة فخففة راء فتاء حلقة تجعل بانف بعير وأصله برو كغرفة (عن رهصة) براء فهاء فصاد كرحمة بالنهاية الرهص ما يصيب باطن حافر دابة توهنه أو ينزل فيه ماء من اعياء وأصل الرهص شدة العصر (غير المقتت) بقاف ففوقيتين كمعظم أي غير المطيب وهو ما يطبخ به رياحين حتى يطيب (أوقصته) أي كسرت عنقه (من قديد) بقاف فدالين كزبير موضع بين مكة وطيبة (ان الايمان ليأزر الى المدينة) بهمز فتثليث زاي فراء أي ينضم اليها ويجتمع بعضه لبعض بها (على ترعة من ترع الجنة) بفوقية فراء فعين كغرفة وصرد جمعه أصله ما ارتفع مكانا فقط فان الطمأن بروضة قال جط فيكون قوله (على ترعة من ترع النار) مجازا بمقابلة ومشاكلة

﴿أبواب الاضاحي والصيد والاطعمة والاشربة﴾

(بكبشين أملحين) تثنية أملح بالنهاية ما بياضه أكثر من سواده أو ما صفا بياضه (أقرنين) أي لكل قرنان معتدلان (على صفاحهما) كسكتاب جمع كرحمة قال حق بشرح ت أي صفحة عنق الذبيحة (موجوأين) كتثنية منصور بالنهاية أي خصيين وروى موجأين كمكرمين فهو خطأ وموجيين كرضيين بابدال همز ياء وادغام (فحيل) كأمير أي نجيب في ضرابه أو ما يشبهه فحوله في عظم خلقه (يأكل في سواد وينظر في سواد ويمشي في سواد) أي فرابضه ومحاجنه وقوائمه سود (أدغم) بدال فنقط عين فميم ما به أدنى سواد خصوصا في أرنبته وتحت حنكه (فاكتبيت) أي كبيت (نهى ان يضحى بمقابلة ومدابرة) أي ما قطع من مقدم اذنها أو مؤخرها شئ فترك معلقا كانه زنمة (أو شرقاء) بقاف كبيضاء أي ما شق أذنها باثنين (أو خرقاء) كبيضاء أي ما باذنها خرق مستدير (أو جدعاء) بدال ما قطعت أنفا أو أذنا أو شفة (أمرنا ان نستشرف العين والاذن) أي ان نتأمل سلامتهما من آفة تكون بهما أو من الشرفة وهي خيار المال أي أمرنا ان نتخيرها (التي لا تنقي) بقاف كترمي أي ما لا مخ لها لضعفها وهزالها والنقي كسدر المخ (بأعضب القرن والاذن) بالنهاية بعين فنقط ضاد فموحدة أي مكسورة قرن ومقطوعة اذن واستعماله بقرن أكثر (اذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي) بسنن البيهقي قال الشافعي بهذا دلالة على أن الضحية غير واجبة

لقوله وأراد أحدكم ان يضحي اذ لو وجبت أشبه ان يقول فلا يمس من شعره حتى يضحي (ربع قتار) بقاف ففوقية فراء كغراب ربع كقدر وشواء (أوحمل من الضأن) بحاء فميم فلام كسبب (عن الغلام شاتان مكافئتان) بالنهاية أي متساويتان سنا فلا يعق الا بمسنة فأقله ان تكون جذعة كما يجزي بضحايا أو متقاربتان واختار طب الاول وهو مكافئتان بكسر فاء من كافأه فهو مكافئه و يقوله المحدثون مكافأتان بفتحه وأراه أولى اذ أراد شاتين قد سوي بينهما وأما بكسره فانهما مساويتان فيحتاج لذكر شيء ساوياه فلو قال متكافئتان فكسره أولى قال الزمخشري لافرق بين المكافئتين والمكافأتين اذ ما كافأت أختها فقد كوفئت فهي مكافئة ومكافأة أو معادلتان لما يجب في زكاة وأضحية من اسنان أو بفتحه مذبوحتان من كافأ بين ذبيحتيه ذبحهما معا ولاء كانه أراد شاتين يذبحهما بوقت واحد (وأميطوا عنه الاذى) أي شعرا ونجاسة وما خرج عليه حين يولد ويحلق شعره بسابعه (الغلام مرتهن بعقيقته) بالنهاية أي هي لازمة له حتما فشبه في لزومها وعدم انفكاكه عنها برهن في يد مرتهنه قال طب تكلم الناس بهذا وأجود ما به قول أحمد هذا بالشفاعة أي اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع بوالديه قلت فيقيد بكونهما غنيين فتحا اه أو مرهون باذى شعره بدليل فأميطوا عنه الاذى وهو ما علق به كدم رحم (فأحسنوا القتلة) كسدرة أي الحالة والهيئة (شفرته) كرحمة أي السكين العريضة (وأخذ بسالفتها) بفاء كفاكهة أي صفحة عنقها (فليجهز) كحسن أي فليسرع (بمروة) كرحمة أي حجر أبيض براق أو ما يقدح منه نار (ما أنهر الدم) أي أساله وصبه بكثرة شبه خروجه من محل ذكاة بجري ماء بنهر (غير السن والظفر) بالنهاية انما نهى عنهما اذ من ذبح بهما خنق مذبحه فلا يقطع حلقه (فدحس بها) بدال فحاء فسين كنفع أي أدخلها من جلد ولحم (أوابد) جمع آبدة ما تأبدت وتوحشت نافرة عن انس (نهى عن صبر البهائم) هو ان تمسك فترمى بشيء حتى تموت (غرضا) بنقطي عين وضاد وراء كسبب أي هدفا (أوذاك) بسكون واو (بالمعراض) كمحراب سهم بلا ريش ولا نصل (فهو وقيذ) بنقط داله كأمير أي حكمه تحريما حكم الموقوذة بالآية (نترحوت) بنون فمثلثة فراء كرحمة أي عطسته (رجل من جراد) بجيم كسدر أي جراد كثير (بقرية النمل) أي مسكنه وبيته (ولا تنكي العدو) كترمي من نكيت في عدو أكثرت فيهم جراحا وقتلى فوهنوا لذلك وهمزه كتقرأ لغة (فانفجنا أرنبا) بفاء فجيم أي أثرناه (عن أحناش الارض) بنقط سينه كأسباب جمعا وفردا هوامها (المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء) بالنهاية هذا مثل ضرب به المؤمن وزهده بالدنيا والكافر وحرصه عليها ولم يرد كثرة أكل بلا اتساع بالدنيا أو تحريض المؤمن على قلة شبع أو خاص برجل بعينه كان يأكل كثيرا فاسلم فقل أكله والمعى كعلى والى واحد الامعاء والمصارين (فليتوضأ اذا حضر غداؤه) كنصر (واذا رفع) أي فليغسل يده وفمه من زهومة (وكانت يدي تطيش في الصحفة) كتبيع أي تخف وتتناول من كل جانب (يلعقها) كيسمع يلحس ما عليها من أثر طعام (عكراش) بعين فكاف فراء فنقط سينه كقرطاس (والوذر) بواو فنقط داله فراء كعبد و بفتح داله قطع لا عظم بها جمع كرحمة

وبفتح وبنسخة بدال فكاف (فخطبت يدي) بنقط حاء فطاء مثال فوحدة كضرب أي ضربته فيها للاستواء (غير مكفي) بالنهاية أي غير مردود ولا مقلوب والضمير يعود على الطعام أو مكفي من الكفاية معتلا أي الله تعالى هو المطعم والكافي وهو لا يطعم ولا يكفى فضميره يعود عليه (ولا مودع) أي غير متروك الطلب اليه والرغبة عما لديه (ربنا) بنصب على الاول منادى مضافا بحذف حرف نداء وعلى الثاني برفع مبتدأ مؤخرا أي ربنا غير مكفي ولا مودع أو الكلام راجع للحمد وضمير (عنه) كذلك أي ولا مستغنى عن الحمد (على خوان) بنقط حاء فواو فنون ككتاب وغراب ما يوضع عليه طعام عند أكل (ولا في سكرجة) بضمات وشد جيمه اناء صغير يؤكل فيه شيء قليل من أدم وهي فارسية (رغيف) بنقط عينه كسبب أي دسم وزهومة من لحم (شاة سميطا) بسين كأمير بالنهاية مشوية فعيل مفعول وأصل السمط نزع شعر مذبوحة بماء حار ويفعل غالبا بما تشوى (طنفسة) بطاء مثال فنون ففاء فسين كسلسلة وهدهدة ودرهمة بساط له خمل رقيق (نا اسمعيل بن أسد نا جعفر بن عون نا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن ابن مسعود أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكلمه فجعل ترعد فرائصه) كتنفخ وتنصر (فقال هون عليك فاني لست بملك أنا ابن امرأة تأكل القديد) قال ابن عساكر هذا يعد من افراد ابن ماجه فقد استغرب به حجاج بن الشاعر وأشار على اسمعيل ان لا يحدث به الا مرة في السنة لغرابته فاخرج عن الحسن بن عبيد قال سمعت اسمعيل بن أبي الحارث يقول له الى حجاج الشاعر فقال لا تحدث به الا من سنة لسنة فقلت أقرئه السلام وقل له ربما حدث به في اليوم مرات قال ابن عساكر وقد تابع اسمعيل عليه محمد بن اسمعيل بن علية قاضي دمشق وسرقه محمد بن الوليد بن أبان وقال ابن عدي هذا سرقه ابن أبان من اسمعيل بن أبي الحارث القطان وسرقه منه أيضا عبيد بن الهيثم الحلبي ورواه زهير وابن عيينة ويحيى القطان عن أبي خالد مرسلا والمحفوظ عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس مرسلا بلا ذكر ابن مسعود (ولم يقفر) بقاف ففاء فراء كيفرح أي لم يخل من أدم (بالطبيخ) بطاء فوحدة لغة بالبطيخ بموحدة فطاء كسكين معا (كلوا البلح بالتمر) قال ابن القيم بالهدي الباء كمع أي كلوا هذا مع هذا قال بعض أطباء الاسلام انما أمر صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بأكله به دون أكل بسر بتمر لان البلح بارد يابس والتمر حار رطب ففي كل منهما اصلاح الآخر دون بسر مع تمر فان كلا منهما حار وان كانت حرارة التمر أكثر فلا ينبغي من جهة الطب الجمع بين حارين أو باردين (الحلق) بنقط حاء كسبب (ثرينا) بمثلثة كزكي بالنداء بماء (رغيفا محورا) بحاء كمعظم ما نخل مرة بعد مرة (برقاق) براء فقافين كغراب أي أرغفة رقيقة واسعة يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال (واحتذى المخصوف) أي لبس النعل (قراما) بقاف فراء فميم ككتاب أي سترا رقيقا وصفيقا من صوف ذي ألوان (مزوقا) بزاي فواو كمزين زنة ومعنى (فانها تجم الفؤاد) بضم جيمه فشد ميمه أي تريحه وتكمل صلاحه ونشاطه (نهى ان يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه) قال الموفق عبد اللطيف البغدادي هذه الهيئة المنهي عنها تمنع من حسن الاستمراء فان المريء وأعضاء الازدراد تضيق وكذا المعدة فلا تبقى على وضعها الطبيعي اذ تعصر مما يلي

بطنا

بطنا بارض ومما يلى الظهر بالحجاب بين آلات غذاء وآلات تنفس وانما تكون على وضعها طبيعيا بحال قعوده (ام الخبائث الخمر فان خطيئتها تفرع الخطايا كما ان شجرتها تفرع الشجر) كتفرع معا قال الموفق تطول أى ان خطيئة شربها تطول كل خطايا وتعلوها وتزيد عليها كما ان الكرمة تطول كل شجر تعلقت به وتعلوه وبهذا معنيان لطيفان الاول تشبيه معقول بمحسوس وجعل أحكام شرعية فى حكم أعيان مرئية الثانى ان الخمر طريق للفواحش ومحسنة لها ودرجة لكل خبيثة فلهذا سميت أم الخبائث وقال (انها مفتاح كل شر) وكذا شجرتها فانها تتعلق بشجرة دانية منها وتفترعها وتعلوها وتصير درجة وسلما وطريقا ومسلكا ومرقاة فشربها وصلة لخطايا كما أن شجرتها وصلة لكل شجرة تعلوها (مدمن خمر) كمحسن من يلازم شربها فلا ينفك عنه (ينش) بكسر نونه وشد نقط سينه يغلى (يجرجر) بجيمين وراءين أى يصب ماء متوانيا فى جوفه (فى بطنه نار جهنم) قال الزمخشرى برفع نار والاكثر نصبه فهو مجاز اذ نار جهنم لا تجرجر بجوفه حقيقة لكنه جعل صوت جرجرة ماء فى هذه الاوانى المخصوصة لوقوع نهى عنها واستحقاق عقوبة باستعمالها كجرجرة نار جهنم ببطنه مجازا هذا وجه رفعه فذكر يجرجر بياء للفصل بينه وبين نار وبنصبه مفعولا فاعله شاربها من جرجره جرعه جرعا متواليا له صوت أى كانما يجرجر نار جهنم قلت النار نعم ماء جهنم فهو يجرجر حقيقة هنا وهذا مجازا (نهى عن اختناث الاسقية) بالنهاية خنث سقاء ثنى فمه للخارج فشرب منه وقبعه ثناه لداخل وانما نهى عنه اذ ينتنها فادامة شرب هكذا مما يغير رائحتها أو تكون بها ملامة أو لئلا يترشش على شارب لسعتها اذاو بآخر اباحته فلعل نهيه خاص بسقاء كبير لا اداوة (الايمن فالايمن) بنصبه أى أعطه

(أبواب الطب)

(الامن اقترض) بقاف ونقط صاد (من عرض أخيه شيأ) أى نال منه وقطعه بالغيبة (لم يضع داء) بهمز كباب أى لم يخلقه (الا وضع معه شفاء) أى دواء شافيا (وتقى تتقيها) قال الطيبى تقى كهدى جمع تقاة واصله وقاة كقضاة قلب واوه تاء وهو اسم ما يلتجىء به الناس خوف الايذاء من وقاه حفظه أو تقاة مصدر أى اتقاء فهاء تتقيها ضمير مصدر أى تتقى التقاة والاتقاء (اذا اشتهى مريض أحدكم شيأ فليطعمه) قال الموفق عبد اللطيف هذا به حكمة طبية فاضلة تشهد لقانون شريف ذكره ابقراط وهو ان المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا ولا سيما اذا كان ما يشتهيه غذاء (ناقه) بنون فقاف فهاء كصاحب من نقه المريض كفرح ونفع برئ وأفاق قريب عهد بمرضه لم يرجع لكمال صحته وقوته فهو ناقه (دوال معلقة) جمع دالية وهو عذق من بسر يعلق فاذا رطب أكل (لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب) قال الموفق ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية وما أجداها للاطباء لان المريض اذا عاف طعاما وشرابا فلاشتغال طبيعته بمجاهدة مادة مرضه أو سقوط شهوة او موت الحار الغريزى فكيفما كان فلا يجوز اذا اعطاء غذاء بهذه الحالة (فان الله يطعمهم ويسقيهم) أى يشبعهم

ويروي بلا مناولة طعام وشراب (الوعك) كعيد قال الموفق المرض الخفيف وأول المرض
قبل ان يقوى وبالنهاية الحمى أو ألمها (أمر بالحسا) كعصا ويمد وبالنهاية كسحاب طبيخ
يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى ويكون رقيقا يحسى (ليرتو افؤاد الحزين) براء ففوقية كيدعو
أي يشده ويقويه (ويسرو عن فؤاد السقيم) بسين فراء كيدعو أي يكشف ويزيل
(التلبينة) هو الحساء الرقيق الذي هو قوام اللبن (والصخرة من الجنة) بالنهاية أي صخرة
بيت المقدس (والسنوت) كتنور وسنور بالنهاية العسل أو الرب أو الكمون وفتح سينه
أفصح من ضمه (قم فصل فان في الصلاة شفاء) بفاء ككتاب دواء قال الموفق الصلاة قد
تبرئ من ألم فؤاد ومعدة وأمعاء وكثير من آلام ولذلك ثلاث علل الاولى أمر الهي لانها
عبادة الثانية أمر نفسي لان النفس تلهو بالصلاة عن ألم و يقل احساسها به واحتفالها
فتستظهر القوة عليه فتطرده اذ قوة العضو المودعة بمصالحه وحواسه التي يسميها
الاطباء طبيعة هي الشافية لامراض باذن خالقها والماهر من الاطباء يعمل كل حيلة
في تقويها ان ضعفت وفي انتباهها ان غفلت وفي التفاتها ان أعرضت وفي استزادتها ان
قصرت مرة بتحريك سرور وفرح ومرة بحياء وخوف وخجل ومرة بتذكيرها وشغلها بعظائم
الاجور وعواقب الصبر وأمر المعاد والصلاة تجمع كلا أو أكثر اذ يحضر عبد فيها خوف
ورجاء وأمل وحياء وتذكرة آخرة وأحوالها وكثير أمراض مزمنة تشفى باوهام وقد ورد
بالخبر اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيأ ولكن يطيب نفسه الثالثة
أمر طبيعي لان الصلاة رياضة فاضلة للنفس لانها تشتمل على انتصاب وركوع وسجود وتورك
وقعود وغيره من أوضاع تتحرك معها أكثر مفاصله وينقبض فيها أكثر الاعضاء ولا سيما
المعدة والامعاء وكل آلات تنفسه وغذائه بسجوده وما أنفع سجود الطويل الذي نزلة وزكام وما
أنفع سجود الطويل لفتح سدده منخرين في علة زكام وانضاج مادته وانصباب نزلة لحلق وقصبة
رئة برجوعها الى مجارى الانف وما أقوى معونة السجود على حدر طعام عن معدة وأمعاء
وتحريك فضول محتقنة فيها ونقلها واخراجها اذ عنده تنحصر الآلات بازدحامها ويتساقط
بعضها على بعض وكثيرا ما تسر الصلاة نفسا وتمحق هما وحزنا وتزيل آمالا خائبة وتكشف
عن أوهام كاذبة ويصفو فيها ذهن وتطفأ نار غضب (تستمشين) بياء مخاطبة أي تسهلين
بطنك (بالشبرم) بنقط سينه فوحدة فراء فميم كهدهد حب يشبه حمصا يطبخ ويشرب ماؤه
تداويا أو نوع من الشيح (أعلقت عليه من العذرة) بعين فمعجمة داله فراء بالنهاية وجع
بحلق يهيج من دم أو قرحة تخرج في خرم بين أنف وحلق تعرض لصبيان عند طلوع العذرة
فتعمد المرأة لخرقة تفتلها فتلا شديدا فتدخلها في أنفه فتطعنه فيخرج منه دم أسود فيسمون
ذلك الطعن دغرا وقد تدفع ذلك باصبعها وتكبسه ويسماه أيضا وكانوا بعده يعلقون عليه
علاقا كعوذة وقال بعده الاعلاق والعلاق معالجة عذرة صبي وهو وجع بحلقه وورم تدفعه
امرأة باصبعها وأعلقت عليه أوردت عليه العلوق أي ما عذبته به من دغرها وبرواية
العلاق وانما المعروف الاعلاق مصدر أعلق فان كان العلاق اسما جاز ومن العذرة أي من

اجلها

أجلها (العود الهندى) هو القسط (عرق النسا) بالنهاية كعصا عرق يخرج من ورك فيستبطن نخذا والأفصح النسا لا عرق النسا وقال الموفق به رد على من أنكره فان أهل اللغة منعوا ان يقال عرق النسا لان النسا هو العرق نفسه فهو اضافة شئ لنفسه (أليه شاة أعرابية تذاب الخ) قال الموفق عبد اللطيف هذه المعالجة تصلح لاعراب يعرض لهم هذا المرض من يبس وقد ينفع ما كان من مادة غليظة لزجة بانضاج واسهال فان الالية تنضج وتلين وتسهل وأراد بشاة اعرابية قلة فضولها ولطف شحومها ورعيها أعشاب البر الحارة الملطفة كشيح وقيصوم (رباعية) كثمانية بخفة تحتية (رقأ) براء فقاف فهمز كقرأ سكن وانقطع (من تطبب ولم يعلم منه قبل ذلك فهو ضامن) قال الموفق أى من تعاطى طبا ولم يعلم منه قبل اليوم سابقة تجربة فقتل فهو ضامن لما قتله (خبث الحديد) كسبب ماتلقيه نار بذوبانه (فابردوها بالماء) بهمز وصل وضم راء (كير) كفيل أى كير الحداد المبنى بطين أو زق ينفخ به نارا ومبنيه الكور (احتجم بلحى جمل) بفتح لامه موضع بين مكة وطيبة أو عقبة أو ماء (فى الاخدعين) هما عرقان فى جانبى عنقه وكاهله وهو مقدم أعلى الظهر (على هامته) كساعة أى رأسه (لا يتبيغ باحدكم الدم) بنقط عينه أى يغلب عليه من تبيغ الدم تردد فيه

(باب الكى)

بالنهاية الكى بالنار من علاج معروف فى كثير أمراض وقد جاء أحاديث كثيرة فى النهى عنه فقيل انما نهى عنه لانهم كانوا يعظمون أمره ويرون انه يحسم داء واذا لم يكو واعضوا عطب وبطل فنهاهم عما كان على هذا الوجه وأباحه اذ جعله سببا للشفاء لا علة له فانه تعالى هو الشافى لا الكى والدواء وهذا أمر يكثر به شكوك الناس يقولون لو شرب الدواء لم يمت ولو أقام بمكانه لم يقتل أو نهى عنه اذا استعمل احترازا عن نزوله وقبل حاجة اليه وذلك مكروه وانما أبيح لتداو وعلاج عند حاجة أو نهى عنه من قبيل التوكل كقوله هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فالتوكل درجة أخرى غير الجواز (الذبحة) بنقط ذال فوحدة فحاء كرقبة وهمزة وعنبة ورحمة وسدرة وغرفة وكتاب وغراب وجع يعرض فى حلق من دم أو قرحة تظهر به فيفسد معها وينقطع نفسه (فى أكحله) كاحمد هو عرق بوسط ذراعه يكثر فصده (عليكم بالاثمد) بمثلثة ودال كزبرج (عند النوم) بتاريخ ابن النجار عن أبى عمر الزاهد قال اخبرنى العطافى قال اخبرنى بعض ندماء المتوكل قال قال المتوكل لطبيبه الكبير ماتقول فى الكحل بليل قال لا تقربه قال لم قال لان العين شحم والكحل حجر فاذا دخل حجر بشحم أذابها فقال له على بن الجهم يا أمير المؤمنين لا تقبل من هذا الكافر ماقاله لان نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يكتحل بالليل فقال له الطبيب نعم ماقلته ان سيدكم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان لا ينام بالليل عبادة وصلاة فلما كان الكحل يضره فمن أحب ان لا يضره الكحل فليفعل كما فعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قلت بل انما كان يفعله عند ارادة نومه غير أنه لا يكثره لكن من الناس اذا دام عليه أضره فمن جرب ضرره فتركه خير له (ان ذلك ليس بشفاء ولكنه داء) قال ابن القيم لو أبيح التداوى

به لا تحذر بعة لتناول شهوة ولذة فسدها الشارع بكل ممكن (فامقلوه) بميم فضم قاف فلام أي اغمسوه (لبط به) بموحدة فطاء مثال كعني صرع وسقط للارض (وداخلة ازاره) كفاكهة أي وركه أو مذاكيره وعنقه (لا رقية الا من عين أو حمة) بضم حاء فخفة ميمه بالنهاية أي لا رقية أولى وأنفع كما قيل لا فتى الا علي (اعرضوا علي فعرضوا عليه فقال لا بأس) بالنهاية كأنه خاف ان يقع فيها شيء مما كانوا يتلفظون به ويعتقدونه من شرك الجاهلية (من الحمة) أي السم ويطلق على ابرة عقرب لانها آلته فاصله حمو أو حمي كصرد فحذف لامه فعوض عنه هاء وقد يشدد ميمه وأنكره الازهري (والنملة) كرحمة قروح تخرج بجنب (أعوذ بكلمات الله التامة) بالنهاية وصفت بتمام اذ يمتنع ان يكون في شيء من كلامه نقص أو عيب كما بكلام الخلق لانها تنفع متعوذا بها وتحفظه قلت كل ما تعددت أقواله من هذا القبيل فكلها مرادة فلتتنبه لذلك فهو كثير لا يحصى والتنبيه عليه بكل يطول (وهامة) كدابة أي هوام ذات السموم (ومن كل عين لامة) كدابة أي ذات لمم فلم يقل ملمة ليزاوج ما قبله فاصله من ألممت (من شر عرق نعار) بنون فعين فراء كشداد من نعر عرق بدم ارتفع وعلا (يعار) بتحتية بزنته اي مصوت بخروج دم (ينفث) بضم وكسر فاء فمثلثة بالنهاية النفث بفم يشبه نفخا فهو أقل من التفل اذ لا يكون تفل الا مع شيء من ريق (والتمائم) كدائن جمعا وفردا أي خرزات تعلقها العرب على أولادها وقاية لعين بزعمهم فابطلها الاسلام (والتولة) بفوقية فواو فلام كعنبة ما تحبب به امرأة لزوجها كسحر (شرك) بالنهاية سمي شركا اذ يعتقدون تأثيره بغير قدرته تعالى (من الواهنة) بواو فهاء فنون كفاكهة بالنهاية عرق يأخذ في منكب ويد كلها فيرقى منها أو مرض يأخذ في عضد وانما نهاه عنها لانه انما أخذها على انها تعصمه من ألم فهي كتمائم (ذا الطفيتين) تثنية طفية كغرفة وهي خوصة المقل شبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل (والابتر) هو قصير الذنب من الحيات (يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيرة) بالنهاية الفأل بهمز كعبد بما يسر ويسوء والطيرة كعنبة لا تكون الا بما يسوء فربما استعملت فيما يسر وقد خفف الناس الفال بترك همز وانما أحبه لانهم اذا أملوا فائدة الله ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوي فهم على خير ولو غلطوا في جهة الرجاء فان الرجاء لهم خير واذا قطعوا أملهم ورجاءهم منه تعالى فهو شر واما الطيرة فان بها سوء الظن بالله وتوقع بلاء والتفاؤل كان يمرض رجل فيتفاءل بما يسمعه من كلام فيسمع من قال يا سالم أو يطلب ضالة فيسمع يا واجد فيقع بظنه انه يبرأ ويجد ضالته (لا عدوى) كتقوى بالنهاية هي اسم من الاعداء كالدعوى والبغوى من الادعاء والابغاء من أعدى اعداء أو عداه أصابه بمثل ما بصاحب الداء كان يكون ببعير جرب فتتقى مخالطته بابل سالمة حذرا ان يتعدى ما به اليها فتصاب بمثله وقد أبطله الاسلام اذ يظنون انه يتعدى بنفسه فاعلمهم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان الخالق لكل هو الله فلا أثر لشيء ما يأثر ما الا باذنه تعالى (ولا طيرة) بالنهاية بطاء مثال فتحتية فراء كعنبة وقد يسكن ياء تشاؤم بشيء مصدر تطير طيرة وتخير خيرة ولا ثالث لهما مصدرا واصله مما يقال التطير بالسوانح والبوارح من كطير وظباء وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع

وابطله

وأبطله بالنهي عنه فأخبر ان لا تأثير له في جلب ولا دفع (الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل) بالنهاية جعلها شركا لله تعالى في اعتقاد جلب نفع ودفع ضر ولم يرد انها كفر اذ لو كانت لما ذهب بتوكله وما منا الا كذا جاء بعطف بلا ذكر المستثنى أي الا من يعتريه التطير وتسبق لقلبه الكراهة فاختصر لوضوحه فهو كآخر ما فينا الا من هم أولم الا يحيى بن ذكريا فاظهر المستثنى أو وما منا الا من قول مسعود أدرجه به وكانت شركا لما سمعته ولكن الله يذهبه بالتوكل أي اذا خطر له عارض تطيره فتوكل على الله وسلم اليه ولم يعمل بخاطره غفر له ولم يأخذه به (ولا هامة) بهاء فميم كساعة بالنهاية هي رأس طائر وهو مراده اذ كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل أو هي البومة أو كانت العرب تزعم ان روح قتيل لا يدرك ثاره تصير طائرا فيقول اسقوني فاذا أخذ بثاره طارت أو كانوا يزعمون ان عظامه أو روحه تصير هامة فتطير ويسمونه الصدى فنفاه الشرع ونهاهم عنه وذكره الهروي بالهاء والواو والجوهري بالهاء والياء (ولا صفر) بالنهاية تزعم العرب ان ببطن حية تسمى صفرا تصيب الانسان بجوعه وتؤذيه وانها تعدى فابطله الشرع أو أراد نسيئا فعله الجاهلية وهو تأخير محرم لصفر فيجعلونه محرما فابطله (لا توردوا الممرض على المصح) بالنهاية الممرض من له ابل مرضى فنهى ان يسقى ابله مع ابل المصح وهو من له ابل صحاح لا لعدوى ولكن لان الصحاح ربما عرض لها داء فيقع بنفس صاحبها أنه من قبل العدوى فيفتنه ويشككه فامر باجتنابه والبعد عنه فلعل ذلك من جهة ماء أو مرعى تتناوله الماشية فتمرض فاذا شاركه فيه غيرها أصابه مثله فسموه بجهلهم عدوى وانما هو فعله تعالى قلت وكلاهما اسم فاعل من أمرض وأصح أصاب ماشيته أيا كانت داء فلا مفهوم لابل بل يعم كلا وانسانا (أخذ بيد مجذوم فادخلها في القصعة الخ) بالنهاية هو من أصابه جذام وهو داء معروف كأنه من جذم وانما فعله ليعلم الناس ان شيأ منه لا يكون الا بتقديره عز وجل (لا تديموا النظر الى المجذومين) بالنهاية أي لانه اذا أدامه اليه ربما استحقره ورأى لنفسه عليه فضلا فيتأذى به المنظور اليه قلت بل ربما بادامته يصيبه ذلك بلا استحقار وقد رأيت من يقع له ذلك (كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقد بايعناك) بالنهاية انما رده لئلا ينظر أصحابه اليه فيزدرونه ويرون لانفسهم عليه فضلا فيدخلهم عجب وزهو أو لئلا يحزن لرؤيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وأصحابه وما فضلوا به صحة فيقل شكره على بلائه تعالى أو لان الجذام من امراض معدية وكانت العرب تتطير منه وتجتنبه فرده له أو لئلا يعرض لاحدهم جذام فيظنه ويعتقده عدوى اه قال حط هذا الاخير أحسنها قلت وأحسن منه انه أراد بيان جواز فرار منه لمن لم يقو توكله كآخر فر من المجذوم كما تفر من الاسد وما قبله يجوز لمن كان قويا (مطبوب) أي مسحور كني بالطب عن السحر تفاؤلا بالبرء كما كنوا بالسليم عن الملدوغ (في مشط) كقفل ويثلث (ومشاطة) كغرابة شعر يسقط من كرأس بتسريحه بمشط (وجف طلعة ذكر) بضم جيمه فشد فاء وعاء وغشاء طلع يستره قبل خروجه ويروى بدل فاء كهو معا (في بئر ذي اروان) روي ذروان بنقط داله كمرجان بئر لبني زريق بطيبة (بهلم) كسبب هو طرف جذون يلم

بالانسان و يقربه و يعتريه

(أبواب اللباس)

(فى خميصة) بنقط خاء وصاد كسفينة أى ثوب خز او صوف معلم أولا تسماه الاسود اء معلمة جمعه خمائص (وائتونى بانبجانية) بالنهاية الرواية بكسر باء وروى فتحه يقال كساء أنبجانى نسب لمنبج كمجلس فتح باؤه بنسب مدينة معروفة وأبدل ميمه همزا أو نسب لموضع اسمه انبجان فهو أشبه و بالاول تعسف وهو كساء يتخذ من صوف له خمل بلا علم من أدون ثياب غليظة وانما بعث خميصة لابى جهم لانه مهديها افردها اذ شغلته بصلاته وطلب منه الغير لئلا يؤثر ردها بقلبه وهمزه زائد قلت انما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اشغلتنى اخبارا باشتغال قلب غيره ممن يصلى على مثلها بذلك وردها لئلا يمنع الاصلى عن اتخاذ مثلها والا فقلبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مستغرق بمشاهدة ربه تعالى فلا يرى شيأ من العالم العلوى باسره كالجنة فكيف بادنى ما بالاسفل من الممتهنات (نجرانى) بنون فجيم فراء كنسب مرجان لنجران موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن (واحتذى المخصوف) أى لبس النعل المخروزة (خيرثيابكم البياض) قلت انما كانت خيرا تفاؤلا بقوله تعالى يوم تبيض وجوه يطاف عليهم بكاس من معين بيضاء لذة للشاربين (من لا خلاق له) كسحاب أى لا نصيب له (بالحلمين) بجيم فلام فميم تثنية الحلم كسبب ما يجز به كصوف وشعر والجلمان شفرتاه ويقال مثنى كالقص والمقصين (جبة مكفوفة) المكفوف بحرير ما يجعل على ذيله وأكمامه وجيبه كفاف من حرير وكفة كل شئ بضم طرته وحاشيته (احملها خمرا) كثلث وقفل جمع خمار (بين الفواطم) بالنهاية أى فاطمة بنته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبنت اسد امه وبنت حمزة عمه (سيراء) بسين فتحتية فراء كمدعنب نوع من برود يخالطه حرير كسيور فهو فعلاء من السير القد (عن المفدم) بفاء فدال فميم كمعظم الثوب المشبع حمرة كانه لا يقدر على زيادة عليه لتناهى حمرته كانه امتنع من قبوله زيادة صبغ (ريطة) براء فتحتية فطاء مثال كرحمة كل ملاءة ليست بلفقتين او كل ثوب رقيق لين جمعه رياط (مضرجة) بنقط ضاد فراء فجيم كمعظمة أى لم يشبع صبغها (ثوب شهرة) كغرفة ظهور شئ فى شنعة حتى شهره الناس (قبالان) تثنية كسكتاب زمام نعل يكون بين اصبعين فيمر على ظهر قدم لما وراء العقب (كان شعره دون الجمة وفوق الوفرة) كذا يد وبت فوق الجمة ودون الوفرة الجمة بضم فشد والوفرة كرحمة قال حق ويجمع بان دون بالنسبة لكثرة وقلة أو لمحل وصول الشعر فيحمل ما لت على الثانى أى ان شعره كان فوق الجمة أى أرفع محلا وما لد و ه انه فوق الوفرة أى أكثر من الوفرة ودون الجمة كثرة فلا تعارض اذ فروى كل مافهمه من الفوق والدون فالوفرة لغة ما بلغ شحمة اذنه والجمة ما بلغ منكبيه (فقال ذباب ذباب) بنقط ذاله وموحدتين كغراب بالنهاية هذا شوم أو الذباب الشر الدائم (سهوة) كرحمة بيت صغير منحدر بارض قليلا شبيه بمخدع وخزانة أو كصفة بين يدى بيت أو شبيه برف أو طاق يوضع به شئ

(أبواب الادب)

(الوالد وسط أبواب الجنة) وسط كسبب أي خيرها (فاضع ذلك الباب أو احفظه) بنقط ضاد كافم من أضاعه ظاهره انه تتمة الخبر المرفوع و بين الطبراني انه مدرج من قول راويه (من جدته) بجيم كعدة زنة وتصريفا أي غناه من وجد جدة استغنى (وجائزته يوم وليلة الخ) بالنهاية أي يضاف ثلاثا فيتكلف له باليوم الاول ما اتسع له من بروالطاف وبما بعده يطعمه ما حضره بلا زيد على عادته فيعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة ويسمى الجائزة وهي قدر ما يجوز به مسافته بين منهل ومنهل (لطتها الابلى) كفلتها من لاط حوضه كقال طينه وأصلحه (في كل ذات كبد حرى) بحاء فراء كحتى من الحر مؤنث حران وهما مبالغة أي انها لشدة حرها عطشت ويبست من عطش ففي سقي كل حي أجر اذ من حي تكون كبده حرى فبا آخر في كل كبد حارة (قيحا حتى يريه) كيعيه بالنهاية من الورى داء ورى كعنى فهو موري أصاب جوفه داء قال الازهري الورى كعبد داء يداخل جوفا رجل موري كرضي والفراء كبلي وثعلب كعبد مصدر وكفتي اسم والجوهري ورى جوفه قيح كرمى اكاه وقوم حتى يصيب رئته وأنكره غيرهم لان الرئة بهمز فعله راء فهو مرىء والازهري ان الرئة أصله وري حذف منه واو ورآه اصاب رئته فهو موري والمشهور رواية بهمز قلت أي حتى يراه من الرؤية بهمز (على جواد الطريق) كدواب جمعا وفردا أواسطه (الماهر بالقرآن) أي الحاذق بقراءته (مع السفرة) كرقبة أي الملائكة جمع سافر واصله الكاتب سمي به اذ يبين مرادا و يوضحه (والذي يقرؤه يتتعتع فيه) أي يتردد في قراءته ويتبلد فيه لسانه (الشاحب) بنقط سينه فحاء فوحدة أي المتغير لونا وجسما لعارض كمرض أو سفر (خلفات) ككلمات جمعا وفردا نوق حوامل (ما أنعم الله على عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي اعطى افضل مما اخذ) بشعب البيهقي قال ابن ابي الدنيا بلغني عن سفيان بن عيينة انه سئل عن هذا فقال لا يكون فعل العبد أفضل من فعله تعالى قال البيهقي هذه غفلة من عالم اذ لا يصل عبد لحمده تعالى الا بتوفيقه وانما افضل لحسن الثناء على الله تعالى ومدحه اياه وليس ذلك في النعمة الاولى قلت وأيضا فلا تأثير لعبد في أي ايجاد أو اعدام انما أضاف له قوله تفضلا منه وذكره تعالى أفضل من كل نعمة تعالى جسمانية كانت كأكل أو روحانية كلذة بذكره تعالى فالذكر كالحمد لله أفضل من النعم كلها غيره (انى لاستغفر الله وأتوب اليه في اليوم مائة مرة) قال زين العرب بشرح المصابيح ليس ذلك لذنب صادر منه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لانه معصوم بل لاعتقاد قصوره في العبودية لما يليق بحضرة ذي الجلال والاكرام قلت وأيضا انما يستغفر لغيره من العالم لانه كجسم والعالم كله أجزاؤه لانه مخلوق منه فيرى ما صدر من غيره صادرا منه لانه الاصل وأيضا التعليم غيره وأراد بمائة ما يؤول اليه بمرة واحدة والا فشاهدته لربه تعالى دائما تقتضي أكثر وهو كذلك (من لزم الاستغفار) أي دوام عليه (جعل الله له من كل هم فرجا) كسبب أي خلاصا (ومن كل ضيق مخرجا) كمرقد أي طريقا يخرج به من كل أمر عسير (ورزقه من حيث لا يحتسب) أي من وجه لا يرجوه ولا يخطر بباله (ومن تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا) بالنهاية قرب العبد من ربه اشتغاله بذكره وعمل صالح لاقرب

ذات ومكان لانه من صفات الاجسام وهو تعالى متقدس ومتنزه عن كل نقص كذلك وقربه تعالى من عبده رضاه عنه واسباغ نعمه والطافه عليه وبره به واحسانه اليه وترادف مننه وفيض مواهبه عليه (ومن لقيني بقراب الارض خطيئة) بالنهاية ككتاب مصدر قارب أى بما يقارب ملأها و بالقاموس ككتاب وغراب ماقارب ملأها (قال الله الا الصوم فانه لى وأنا أجزى به) قال الامام أبو الخير الطالقان بحظائر القدس باضافته تعالى هذه العبادة اليه خمسة وخمسون قولا هل معناه أنا العالم بجزائه ومالكه وليس من باب ان الحسنة بعشر امثالها وان النفقة فى سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة بل جزاؤه يحل على هذا كله وانا اعلم به والى أمره أو اضافه اليه اذ كل عمل يوفى لخصمائه يوم القيمة فيأخذ هذا زكاته وهذا حجه وهذا جهاده وهذا صلاته وهذا تسبيحه حتى لا يبقى له شئ والمظالم لم تزل عليه فيريدون أخذ صومه فيقول تعالى الصوم لى ليس لكم فما تأخذوه فلا سبيل لكم على شئ هو لى او كل طاعة يقع عليها حواس العباد الا اياه فهو سر بينه تعالى وبين عبده فلا يطلع عليه غيره تعالى أو اضافه له حمايته حتى لا يطمع ابليس فى افساده ولا يتجاسر على ابطاله أو كل طاعة تقرب بها الكفار لاصنامهم غيره لانه امساك عن محبوب النفس اكلا وشربا وجماعا وشهوات فيه مخالفتها وبمخالفتها موافقة الحق أو لان به جبر فرائض وحدود أو لان به امساكا عن قول زور وكل مخالفات أو لانه عبادة باحكامها كلها احرار وعبيد أو لانه عبادة تشاكل طباع الملائكة المقربين اذ لا يأكلون ولا يشربون أو عبادة خالية من سعي عبد لانه امساك عن سعيه فهو له تعالى اذ خلا من سعي عبده أو أراد اظهار فضله على كل عباداتهم كاضافته المساجد له وان كانت بقاع الارض كلها له اظهارا لفضلها على كل او لان صائمه يتشبه فى صومه بصفته تعالى ويتخلق بخلقه وان كانت صفاته عالية عن ان تشبه قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ثلاثة عشر قولا و بيض باضا فلم يسوده خط بعد (على كلمة من كنوز الجنة) بالنهاية أى أجرها مدخر لقائلها والمتصف بها كما يدخر الكنز (وامكر لى ولا تمكر على) بضم كافه أمرا وآتيا بالنهاية مكر الله ايقاع بلائه باعدائه دون أوليائه أو استدراج عبد بالطاعة فيتوهم انها مقبولة وهى مردودة أى اللهم ألحق مكرك باعدائى لا بى وأصل المكر خداع (مخبتا) بفوقية كمحسن بالنهاية اى خاشعا مطيعا والاخبات الخشوع والتواضع وأخبت لله واصله من الخبت أرض مطمئنة (أواها) بواو كشداد بالنهاية أى متأوها متضرعا أو كثير بكاء أو كثير دعاء (منيبا) بالنهاية أى راجعا اليه تعالى تائبا من أناب انابة اقبل ورجع فهو منيب (واغسل حوبتى) بالنهاية أى اثمى (سخيمة قلبى) بسين فنقط خاء فيم كسفينة بالنهاية أى حقد نفسى (وأنت الظاهر) أى من ظهر فوق كل شئ أو من عرف بطرق الاستدلال العقلى بما ظهر لهم من آثار افعاله وأوصافه (وأنت الباطن) أى المحتجب عن أبصار خلقه وأوهامهم فلا يدركه بصر ولا يحيط به وهم أو العالم بما بطن من بطنت أمرا عرفت باطنه (ان القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها) بالنهاية الاصابع جمع أصبع وهى الجارحة فهو من صفات الاجسام وهو تعالى منزه ومقدس عن كل نقص كذلك

فاطلاقها

فاطلاقها عليه مجاز كاطلاق يدو عين وعين وسمع فهو جار مجرى التمثيل وكناية عن سرعة تقلب القلوب وانه امر معقود بمشيئته تعالى وخص اصابع كناية عن اجراء قدرته و بطشه لانه باليد والاصابع اجزاؤها قلت أي بين تصرفين له ملك وله شيطان من تصرفات الرحمن في خلقه التي لا تحصى ولا تعد فانظر شرح محمد فخر (وأرذل العمر) أي آخره في حال عجز وكبر وخرف (حولها ندندن) من الدندنة ان يتكلم أحد بكلام تسمع نغمته ولا يفهم وهو أرفع من الهينمة قليلا قلت أي لا نسأل بالدندنة الا حولا وقوة تدخلنا الجنة وتمنعنا من النار (فبردهما سفرا) مثلث صاد أي خاليتين (داخلة ازاره) كفاكهة بالنهاية أي طرفه وحاشيته من داخل وانما امره بداخلته لا خارجته لان المؤتزر ياخذ ازاره بيمينه وشماله فيلزق مايشماله على جسده وهي داخلة ازاره فيضع ما بيمينه فوق داخلته فتى عاجله أمر فخشى سقوط ازاره أمكنه بشماله ودفع عن نفسه بيمينه فاذا صار الى فراشه فحل ازاره فانما يحل بيمينه خارجته وتبقى الداخلة معلقة فبها ينفض لانها غير مشغولة اليد (فانه لا يدرى ماخلفه عليه) كنصر بالنهاية لعل هامة دبت فصارت به وأخرج الخرائطي بمساوي الاخلاق عن أبي أمامة قال ان الشيطان ليأتي الى فراش الرجل بعد مايفرشه اهله و يهيئه فيلقى عليه العود والحجر والشئ ليغضبه على أهله فاذا وجد أحدكم ذلك فلا يغضب على أهله فانه عمل الشيطان (من تعار) بفوقية فعين فالف فشدراء بالنهاية أي استيقظ ولا يكون الا يقظة مع كلام أوتمط (وان الهوى) كولى بالنهاية أي الحين الطويل زمنا أوخاص بليل (من وعثاء السفر) بواو فعين فثلثة فمد كبيضاء أي شدته ومشقته وأصله من الوعث مايشق مشى به وبالمستدرك بأبي هريرة من عوثاء السفر فكانه مقلوبه (وكآبة المنقلب) بكاف فهمز فموحدة كرحمة وسحابة بالنهاية تغيير حال بانكسار من شدة غم وحزن أي من أن يرجع من سفره بامر يحزنه أو يصيبه بسوء أو يجد أهله أو بعضهم بسوء أو يصيب ماله آفة في رجوعه (والحور بعد الكور) بالنهاية أي النقصان بعد الزيادة فكانه من تكوير عمامة وجمعها او بنون (اللهم سيبا نافعا) بسين فتحتية كعبد أي عطاء أومطرا سائبا وجاريا (صيبا) بصاد كسيدزنة وتصريفا أي منهمرا مندفعا (اذا رأى مخيلة) كسفينة بالنهاية أي موضع الخيل ظنا كمظنة وهي سحابة خليقة بمطر أوسماه بمخيلة مصدرا كمجبنة من حبس (سرى عنه) كقدس بيناء نائب كشف عنه خوفه (فجئه) كفرح جاءه بغتة

(أبواب الرؤيا)

(تهاويل) كتمثيل جمع تهويل بمعنى أهوال جمع هول كقول وأقوال وأقاويل (الرؤيا من الله والحلم من الشيطان) قال ابن الجوزي في غريبه اعلم ان الرؤيا والحلم واحد غير ان الشرع خص الخير بالرؤيا والشر بالحلم (يتدهده) بدال ثم هاء أي يتدحرج (الرؤيا على رجل طائر) قال ابن الجوزي أي ذلك القسم الذي قسمه الله معلق بما طيره له وقال عبد الغافر الفارسي بمجمع الغرائب أي هي معلقة بما قدره تعالى وقسمه وطيره له وبالنهاية أي انها على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير أوشر وانه هو ماقسمه تعالى

اصابها من اقتسموا كدار فطار سهم فلان بناحية كذا وخرج وكل حركة ككلمة وكل ما يجري لك فهو طائر أي ان الرؤيا هي التي يعبرها المعبر الاول فكانها كانت على رجل طائر فسقطت ووقعت حيث عبرت كما يسقط ما على رجل طائر بادنى حركته (مالم تعبر) أي لا يستقر تأويلها حتى تعبر من عبر الرؤيا كنصر وقدس فسرها واخبر بما يؤل اليه أمرها والعابر من نظر في الشئ (فاذا عبرت وقعت) بقاف أي هي سريعة السقوط بتعبيرها كما ان الطائر لا يستقر في أكثر احواله فكيفما كان يكون على رجله (اعبروها باسمائها) بضم راء بالنهاية كتعبير الغراب برجل فاسق والضلع بامرأة اذ سمي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كلا به وليقس عليه الاسماء والكنى (وكنوها بكناها) بالنهاية الكنى كهدى جمع كنية من كنى عنه كرمي وزكى وري عنه بغيره أي مثلوها امثالا اذا عبرتموها وهي ما يضرب بها ملك الرؤيا لكل في منامة اذ يكنيها بها عن أعيان الامور كقولهم في تعبير نخل هم رجال كرام ذوو حسب من العرب والجوز هم رجال أعجام اذ أكثر ما يوجد النخل ببلاد العرب والجوز ببلاد العجم قال قوله واعبروها باسمائها أي اجعلوا أسماء ما عبر بمنام عبرة وقياسا كمن رأى رجلا اسمه سالم فاوله بسلامة وغانم بالغنيمة (فالرؤيا للاول عابر) أي اذا اختلف اثنان فأكثر بتأويلهما والكل عارف بالتعبير وقعت على ما أولها الاول وانتفى عنها غيره (اذا اقترب الزمان) قال ابن الجوزي هل اذا اعتدل الليل والنهار أو اقتربت الساعة قولان (ظلة) بنقط طاء مثال فلام كقرة (تنطف) بكسر طاء وضمه أي شبه سحابة يقطر منها سمن وعسل (ورأيت سببا) بفتحات أي حبلا (فذهب وهلي) من وهل كوعد وهلا كعبد ذهب وهمه اليه (قامت بالهيعة) بهاء فتحتية فعين كرحمة فيها اغد برخم قال الاصمعي لم يولد هنا لك أحد فعاش لاحتلامه مالم يتحول منها

(أبواب الفتن)

(تحت راية عمية) بكسرين وشدي ميمه وتحتية قيل فعيلة من العمى ضلالا كقتال في عصبية وأهواء (فسيلة) بفاء فسين فلام كسفينة ودي وهو صغار نخل جمعه فسلان قاله الصحاح (فعليكم بالسواد الاعظم) كسحاب أي جملة الناس ومعظمهم الذين اجتمعوا على سلوك النهج المستقيم (زويت) بزاي أي جمعت (يرقق بعضها بعضا) بقافين كيقدس أي يشوق بتحسينها وتسويلها كما يفعله المخادع بترقيق كلامه أو بفاء فقاف أي يشد بعضها بعضا بمجيء تابعة اثر متبوعة بدليل تمامه (فاعطاه صفقة يمينه) كرحمة أي عهده وميثاقه لان المتعاقدين يضع أحدهما يده على يد صاحبه كما يفعله المتبايعان وهي مرة من تصفيقة بيده (وثمرة قلبه) بمثلثة كرقبة أي خالص عهده (يغربل فيه الناس غربلة) أي يذهب خيارهم ويبقى أراذلهم (حثالة) بحاء فمثلثة كغرابة أي رذالة (مرجت) كفرح اختلطت (بالوصيف) بصاد كأمير العبد (حجارة الزيت) كحجارة بنسخة كاسباب جمعا وفردا موضع بالمدينة (يبهرك ضوؤه) بموحدة فهاء فراء كيمنع يغلبك نوره (شعاع السيف) قلت بنقط سينه فشد عينه فرقلت من شع البعير بوله فرقه (هباء من الناس) كسحاب رعاعهم أصله

ما ارتفع من سنابك الخيل وما يرى منبعثا بضوء شمس شهوابه (تستنظف العرب) بالنهاية بنقط طاء مثال تستوعبهم هلاكا من استنظفه أخذه كله (وذروة سنامه) أي أعلاه (الاحصا ئد ألسنتهم) كذا في جمعا وفرد اقال ابن الجوزي ما تقطعه من كلامهم (بعنان فرسه) يعني فنونين ككتاب سيرلجامه (يطير على متنه) أي يجريه را كبا على ظهره بالجهاد استعار له طيرانا ومتنا (هيعة) بتحتية كرحمة صوتا يفزع منه (شعفة) بنقط سينه فعين ففاء كرقبة رأس جبل (قوم من جلدتنا) كسدرة أي أنفسنا وعشيرتنا (على جذل شجرة) بجيم فنقط داله فلام كسدر أي أصلها الذي يقطع (لا يلدغ المؤمن) بدال فنقط عينه (الحلال بين والحرام بين) أي في عينهما ووصفهما بادلتهما الظاهرة (لا يعلمها كثير من الناس) أي لا يعلم حكمها وفهم منه ان القليل من المجتهدين يعلمها (فمن اتقى الشبهات) كغرفات جمعا وفردا أي حذرمنها وتركها (استبرأ) بهمز استفعل من البراءة أي برأدينه من نقصه وعرضه من طعنه (ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام) فسروا الشبهات بامرين الاول تعارض الادلة واختلاف العلماء الثاني قسم المكروه اذ يجتذبه جانبا الفعل والترك ونقل ابن التين عن ابي شيخ القباري عنه انه قال المكروه عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من مكروه تطرق لحرام والمباح عقبة بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق للمكروه (كالراعي حول الحمى يوشك أن يقع فيه) بفتح الباري زعم بعضهم ان تمثيله هذا أدرجه الشعبي من قوله حكاه أبو عمر الداني ولا دليل عليه ومما يدل على عدمه ثبوته بغير رواية الشعبي وبحديث ابن عباس بكبير الطبراني وعلي بن ياسر باوسطه (الاوان حمى الله) زاد خ في أرضه (محارمه) أي فعل المنهي محرما وترك المأمور واجبا (مضغة) كغرفة أي قدر ما يمضغ (صلحت) بفتح وضم لامه وفسدت كنصر وضرب وكرم وعبر بعض رواياته عن الصلاح والفساد بالصحة والسقم فقد عظموا أمر هذا الخبر فعدوه رابع أربعة تدور عليها الاحكام فيه ما شهر ونصه

عمدة الدين عندنا كلمات * أربع من كلام خير البريه
اترك الشبهات وازهد ودع * ما ليس يعنيك واعملن بنيه

(ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء قيل ومن الغرباء قال النزاع من القبائل) قال الرافعي بتاريخ قزوين قوله بدا ان قرئ كدعا فهو ظاهر أي ظهر وقد يتبادر بدأ كقرأ بذكر القرن اثره والابتداء والاعادة متقابلان يقال بدأ به وابتدأ وعليه حذف المبتدأ به كانه قال ابتدأ الاسلام بحثه بالقرن الاول والغريب البعيد عن وطنه وسمية الاسلام أولا لبعده عما كانوا عليه من الشرك واعمال الجاهلية وسمية آخرا بفساد الناس وظهور الفتن وبعدهم عن القيام بواجب الايمان والنزاع بنون فزاي فعين كرمان جمع نزيع ونازع وهو غريب نزع عن أهله وعشيرته ورواه عبدان القاضي عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حفص قال عبدان هم أصحاب الحديث اهـ للرافعي (الاخفياء) بنقط خاء جمع خفي وهو المنعزل عنهم ويخفى عليهم مكانه (الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة) بالنهاية أي ان

المرضي المنتخب من الناس على عزة وجوده كالنجيب من الابل القوي على الاحمال والاسفار الذي لا يوجد في كثير من الابل قال الازهري الذي عندي فيه انه تعالى ذم الدنيا وحذر العباد سوء مغبتها وضرب لهم فيها أمثالا اعتبارا وحذرا وكان صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحذرهم ماحذرهم تعالى ويزهدهم به فرغب الناس بعده فيها وتنافسوا عليها حتى كان الزهد في النادر القليل منهم فقال تجدون الناس بعدي كابل مائة ليس فيها راحلة أي ان الكامل في الزهد في الدنيا والرغبة بالآخرة قليل كقلة الراحلة بالابل والراحلة هي البعير القوي على الاسفار والاحمال النجيب التام خلقا الحسن منظرا ذكرا أو أنثى والهاء به للمبالغة (ان كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم الخ) بالنهاية الحبط كسبب الهلاك من حبط كفرح ويلم من ألم بذنوب يقرب من هلاك والخضر ككتف نوع من البقول ليس من أحرارها وجيدها وثلطت بمثلثة فلام فطاء كضرب ألقت رجيعا سهلا رقيقا ضرب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم هنا مثالين الاول للمفرط في جمع دنياه ومنعها من حقها الثاني المقتصد في أخذها ونفعه بها فقوله ان مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم مثل للمفرط أخذها بلا حقها لان الربيع ينبت احرار البقول فتستكثر ماشية منها لاستطابتها اياه حتى تنتفخ بطونها لمجاوزة حد احتمالها فتنشق أمعاؤها به فتهلك أو تلم وتقارب هلاكا فكذا من يجمعها بلا حلها ويمنعها مستحقها فقد تعرض لهلاكه بالآخرة بدخوله النار بالدنيا باذى الناس له وحسدهم اياه وغيره من أنواع الاذاية وقوله الا آكلة الخضر الخ مثل للمقتصد لان الخضر ليس من أحرار البقول النابتة بالربيع بتوالي أمطاره فتحسن وتنعم ولكنه مما ترعاه مواش بعد هيج البقول يبسا اذ لا تجد غيره الا تراها تستكثر من أكله فلا تستمريه فضربه مثلا للمقتصد أخذها بحقها وصرفها بحقها بلا حرص عليها اذ ينجو من وبالها كما نجت من هلاك آلا تراه قال أكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت أي اذا شبعت منها بركت مستقبلة عين شمس تستمري به ما أكلت وتجتر وتثلط فاذا ثلطت وبالت زال عنها حبط وانما تحبط ماشية ملأت بطونها ولم تثلط وتبل فتنتفخ بطونها فيقترن بها مرض فتهلك وزهرة الدنيا كرجمة حسنها وبهجتها (ان الدنيا خضرة) بمفتوحة فمكسورة (حلوة) بمهملة فلام (نضرة) بنون فضاد ففراء ككاملة (ثرية) بمثلثة فراء كولية أي منعمة طرية (ترفل) بفاء كتنصر تبختر (بالمعازف) أي كالدفوف مما يضرب لهوا (سنوات خداعات) بنقط حاء كجمع لواحدة أي يكثر بها أمطار ويقل ريعها فهو خداعها اذ تطمعهم في خصب بمناء فتخلف أو يقل مطرها (نا يونس بن عبد الاعلى نا محمد بن ادريس الشافعي حدثني محمد بن خالد الجندي) بجيم فدال كنسب سبب أو وقفل (عن الحسن عن أنس بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزداد الامر الا شدة ولا الدنيا الا ادبارا ولا الناس الا شحا ولا تقوم الساعة الا على أشرار الناس ولا مهدي الا عيسى بن مريم) هذا أخرجه الحاكم بالمستدرك فقال انه يعد من أفراد الشافعي وقال الذهبي بالميزان هو خبر منكر تفرد به يونس ابن عبد الاعلى عن الشافعي ووقع بجزء بحديث يونس قال حدثت عن الشافعي فهو على هذا منقطع على ان جماعة رووه عن يونس قال نا الشافعي فالصحيح انه لم يسمعه منه ومحمد بن خالد

قال

قال الازدي منكر الحديث والحاكم وابن الصلاح بلماليه هو مجهول وقد وثقه يحيى بن
معين . وروى عنه ثلاثة رجال غير الشافعي وأبان بن صالح صدوق ما علمت به بأسا لكن قيل
انه لم يسمع من الحسن ذكره ابن الصلاح وللخبر علة أخرى قال البيهقي أنا الحاكم نا عبد
الرحمن بن عبد الله بلا يزداد المذكور من كتابه نا عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن الحجاج بن
رشدين نا المفضل بن محمد الجندي نا صامت بن معاذ قال عدلت الى الجند فدخلت على
محدث لهم فوجدت عنده عن محمد بن خالد الجندي عن أبان عن أبي عياش عن الحسن عن
النبي صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قال الذهبي فانكشف ووهى اه وقال جمال الدين
المزي بتهذيبه قال أبو بكر بن زياد هذا غريب وأبو الحسن محمد بن الحسين الابري والحافظ
بمناقب الشافعي قد تواترت الاخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى صلى الله تعالى عليه
بآله وسلم في المهدي وأنه من بيته وانه يملك سبع سنين ويملأ الارض عدلا وانه يخرج مع عيسى
ابن مريم فيساعده على قتل الدجال بباب لد بفلسطين وانه يؤم هذه الامة وعيسى على نبينا بآله
وعليه الصلاة والسلام يصلي خلفه في طول من قصته وأمره ومحمد بن خالد الجندي وان ذكر
عن يحيى بن معين انه وثقه فانه لا يعرف عند أهل الصناعة علما ونقلا وقال البيهقي هذا تفرد به
محمد الجندي قال أبو عبد الله الحافظ هو مجهول واختلفوا عليه باسناده فرواه صامت بن
معاذ نا يحيى بن السكن نا محمد بن خالد الجندي عن أبان بن صالح عن الحسن عن أنس
عنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قال صامت بن معاذ عدلت الى الجند فدخلت على محدث لهم
وطلبت هذا الخبر فوجدته عندهم عن محمد بن خالد الجندي عن أبان بن أبي عياش عن الحسن
عنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم قال البيهقي فرجع الخبر لرواية محمد بن خالد الجندي وهو
مجهول عن أبان بن أبي عياش وهو متروك عن الحسن عنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم وهو
منقطع وأحاديث التنصيص على خروج المهدي أصح سندا وبها بيان كونه من عترته صلى الله
تعالى عليه بآله وسلم وروى الحافظ أبو القاسم بتاريخ دمشق بسند عن أحمد بن محمد بن رشد
قال بفسطاط عن علي بن عبد الله الواسطي قال رأيت محمد بن ادريس الشافعي فمعته يحدث
على يونس في حديث الجندي حديث الحسن عن أنس عنه صلى الله تعالى عليه بآله وسلم في
المهدي قال الشافعي ما هذا حديثي ولا حدثت به كذب علي يونس اه وقال عماد الدين بن كثير
بالبداية والنهاية هذا حديث مشهور عن محمد بن خالد الجندي الصاغاني المؤذن شيخ الشافعي
وروى عنه غير واحد أيضا فهو غير مجهول كما زعمه الحاكم بل قد روي عن ابن معين انه وثقه
ولكن من رواته من حدث به عنه أبان بن أبي عياش عن الحسن مرسلا وبتهذيب جمال الدين
المزي عن بعضهم انه رأى الشافعي مناما فانكر الخبر وانه كذب عليه يونس قال ابن كثير هو
ابن عبد الاعلى الصدفي وهو من الثقات لا يطعن به بمجرد منام وظاهر هذا الخبر انه يخالف
ما ورد باثبات ان المهدي غير عيسى وبتأويله لا ينافيه بل معناه ان المهدي حقا هو عيسى فلا
ينافي ان يكون غيره مهديا أيضا اه وقال البيهقي في بيان من أخطأ على الشافعي هذا الخبر مما
أنكر على الشافعي فروى عن أحمد بن سنان قال كنت عند يحيى بن معين فدخل عليه صالح بن

حزرة فسأله عنه فقال بلغني عن الشافعي انه رآه والشافعي عندنا ثقة قال البيهقي فان كان هذا الخبر منكرا كان الحمل فيه على محمد بن خالد فانه شيخ مجهول لا يعرف بما تثبت به عدالته و يوجب قبول خبره وقد رواه غير الشافعي كما رواه الشافعي فرواه بطريق يحيى بن السكن عنه قال فالغلط من جهته فان الخبر معروف من أوجه بلا قوله ولا مهدي الا عيسى بن مريم (فوجمت) بواو فجيم فميم كوعد سكت اهم وعلته كآبة (ومن بني الاصفر) أي الروم اذ ابوهم الاول أروم بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم على نبينا وآله وعليهما الصلاة والسلام كان أصفر (في ثمانين غاية) بنقط عينه وتحتية كساعة بالنهاية هي الراية و بموحدة أي أجمة شبه كثرة رماح العسكر بها (وتجتلدوا باسيافكم) أي تقتتلوا (بحسر الفرات) بحاء فسين كيضرب أي ينكشف (ثكلتك أمك) بمثلثة كفرح بالنهاية أي فقدتك من الثكل فقد الولد كانه دعا عليه بموت لسوء قوله وفعله والموت يعم كلا فالدعاء عليه اذا كعدمه أو اذا كنت كذا فالموت خير لك فلا تردادسوأ أو كالفاظ تجري بكلامهم بلا ارادة ووقوعها كتربت يداك وقاتلك الله وهذا الثالث أرجح (وشي الثوب) أي نقشه كعمد معا (في جذر قلوب الرجال) بجيم فنقط داله فراء كعبد بالنهاية أي أصلها (الوكت) بفوقية كعبد أي الاثر في الشئ بلا لونه كنقطة (المجل) بميم فجيم مايظهر بجلد كبثر لشدة عمل (فتراه منتبرا) بنون ففوقية فموحدة فراء كمنتشر أي مرتفعا في جسمه (ليرد على ساعيه) بالنهاية أي رئيسهم الذي يصدرون عن رأيه ولا يمضون أمرا دونه أو وليه الذي عليهم أي ينصفني منه فكل من ولي أمر قوم فهو ساع عليهم (عن حذيفة بن أسيد) كامير (أبي سريحة) بسين فراء فحاء كسفينة كثير أحاديثه برواية أبي الطفيل الصحابي عنه (عدن أبين) بموحدة فتحتية كسبب أحد قرية بساحل البحر نحو اليمن أو مدينة عدن (بادروا بالاعمال ستا) بالنهاية أي اعملوا أعمالا الصالحة عجلا وسابقوا مصائب ودواهي ستا فانه أنته لانها اذا نزلت تضلكم عنها (وخويصة أحدكم) بالنهاية أي حادثة الموت التي تخص كل أحد مصغر خاصة احتقارا لها بجنب مابعدها كبعث وعرض وحساب قلت فهو بفتح واحدو او فكسر ياء تصغير فشد صاد أو بسكونه وخفة صاد وأما بقاء الياء كنين معا فينطق به كذلك كما قاله القاموس فغلط لان النطق بساكنين خاص بكلام العرب مفقود بالعربية دون الوقف فانظر لسان الحديث في احسان مابه يحدث (نا الحسن بن علي الخلال نا عون بن عمارة نا عبد الله بن المثنى بن ثمامة بن أنس بن مالك عن أبيه عن جده عن أنس بن مالك عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه بآله وسلم (الآيات بعد المائتين) هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات بطريق محمد بن يونس الكديمي عن عون به قال هو موضوع عون وابن المثنى سفيان غير أن المتهم به الكديمي قال جط وقد تبين انه توبع عليه كما ترى وأخرجه الحاكم بمستدركه بطريق عن عون به فقال صحيح وتعقبه الذهبي بتلخيصه فقال عون ضعفوه وقال ابن كثير هذا لا يصح فالوضع لحمل على ما وقع بالفتنة بسبب القول بخلق القرآن والمحنة للامام أحمد وأصحابه من أئمة الحديث (نا نصر بن علي الجهضمي نا نوح بن قيس نا عبد الله بن معقل عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمتي على خمس

طبقات

طبقات الخ) هذا أيضاً أورده ابن الجوزي بهاظر يق كامل بن طلحة عن عباد بن عبد الله عن أنس قال لا أصل له والمتهم به عباد وقد تبين ان له متابعين عن أنس وله عدة شواهد قال حط سقتها بمختصر الموضوعات (وقذف) بقاف فمعجمة داله كعبد أي رمى بقوة (فتحطم أنف الكافر) بمهملة حاء كتضرب تسمه (الحواء) بحاء فواو كسكساء أي البيوت المجتمعة على ماء (فاذاهو بعصاي هذه بكذاوكذا) قال ابن كثير أي ان كل ماله يتسع حتى يكون وقت خروجها (أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة الخ) قال ابن كثير أي أول آيات لم تؤلف وان سبقها الدجال ونزول عيسى على نبينا وآله وعليه الصلاة والسلام من السماء ويأجوج ومأجوج اذ كل أمورجن وبشر بري وأما أول آيات أرضية خروج دابة بشكل غريب ومخاطبتها لهم ووسمهم بايمان أو كفر فامر مألوف خارج عن مجاري العادة وكذا أول آيات سماوية طلوع الشمس من مغربها بخلاف عادة مألوفة وقد ظن عبد الله بن عمرو ان طلوعها من مغربها قبل الدابة وهو محتمل مناسب (جفال الشعر) بجيم ففاء فلام وبنون بدله كغراب كثيره قبحه (كأن وجوههم المجان المطرقة) كمكرمة أشهر من كعظمة التراس التي ألبست العقب شيأ فوق شئ وبه طارق نعلا صيرها طاقا فوق طاق وركب بعضها على بعض (في قوارب السفينة) أي سفن صغار مع كبار كجنائب لها جمع كصاحب (الجساسة) بجيم فسينين كالواحة سميته اذ تجس أخبار الدجال (عين زغر) بزاي فمعجمة عينه فراء كعمر اسم عين بالشام بارض البلقاء أو اسم امرأة نسبت اليها (عمان) بعين كشداد مدينة قديمة بالشام بالبلقاء (وبيسان) بموحدة فتحتية فسين كرجان بلد بالشام (تدفق) بدال ففاء فقاف كتنصر وتضرب تفجر (جنباتها) بجيم فنون فموحدة كرحمات جمعا وفردا أي نواحيها (فزفر) بزاي ففاء فراء كضرب بالصحاح الزفير أول سوط حمار والشهيق آخره فالزفير ادخال نفس والشهيق اخراجه (شاهر سيفه) بنقط سينه كصاحب أي مبرزله (لخفض فيه ورفع) بالنهاية أي عظم فتنته ورفع قدرها فوهن أمره وقدره وهونه أوخفض صوته ورفعه في ذكر أمره وبتذكرة قرطبي هما كضرب ونفع أي أكثر كلامه به فمرة يرفع صوته ومرة يخفضه اسماعا وراحة من تعب كحالة من أكثر كلاما وروي باكقدس تصغيرا وتكثيرا (غير الدجال أخوفني عليكم) قال جمال الدين بن مالك به اضافة أخوف لياء متكلم مقرونا بنون وقاية وانما يعتاد مع فعل متعد اذ يصون فعلا من محذورات لان أفعل التفضيل شبيه به خصوصا بفعل تعجب فجاز اقترانه به كقرنهم اسم فاعل بقوله * أمسلمني الى قومي شراحي * فهذا أجود ماتعلق به أو أصله أخوف لي فابدل لامه نونا كما أبدل في لعل ورقل فقيل لعن ورقن وأظهر احتمالات معناه انه صيغ من فعل مفعول كقولهم أشغل من ذات النحيين أي غير الدجال أخوف مخاوفي عليكم فحذف مضافا الياء فاتصل به أخوف مقرونا بنون على ماتقرر بذكر احتمالات أخر أوردتها بالاعراب قلت فهو من اعلام النبوة اذ معناه انما أخاف عليكم أنفسكم ورجوعكم كفارا يقتل بعضكم بعضا وأما هو فبينكم وبينه مدة طويلة فقد أمنتم منه كما أمن منكم (فانا حجيجه) أي محاججه ومغالبه باظهار الحجة عليه قلت هذا حث لمن حاضره ان يحاجج عن

نفسه مع علمه أنه ومن يخالطهم لا يدركونه فهو مجاز عمن يكون بوقته (قطط) كسبب شديد جعودة الشعر (عينه قائمة) أي باقية صحيحة بارزة من محلها وذاهب بصرها (يخرج من خلة بين الشام والعراق) بفتح نقط حائه أي من طريق بينهما وبجاء من الحلول قلت مر ببعض الاحاديث انه معلوم الموضع بجزيرة المشرق (فعاث) قال قر روى بعين فمثلثة كباع ماضيا وكصاحب منونا اسم فاعل بمعنى الفساد (ياعباد الله اثبتوا) بأخرى أيها الناس فاثبتوا قال قر - أي على الاسلام يحذرهم فتنته (سارحتهم) أي ماشيتهم (ممحلين) بحاء فضم ميمه فاعلا مجدبين (فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل) قال الاشرفي كيعاسيب حال من ضمير الدجال أو من الكنوز أي كائنة كهي كناية عن سرعة اتباعها أي تتبعه بسرعة وهو جمع يعسوب كيعقوب فحل النحل (جزلتين) بجيم فزاي كقطعتين زنة ومعنى (رمية الغرض) بنقط عينه فراء كسبب الهدف بالنهاية أي بعد ما بين القطعتين قدر ما بين رام وغرضه أي تصيبه ضربته كرمية الغرض (فيتهلل وجهه) أي يستنير ويظهر عليه امارات سروره (فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق) قال الحافظ ابن كثير هذا هو الاشهر محل نزوله قال وقد جددت منارة بوقتنا سنة احدى وأربعين وسبعمائة من حجارة بيض فلعله من دلائل النبوة الظاهرة اذ قيض الله بناءها لينزل عيسى عليها قال حط هو من دلائلها بلا شك اذ أوحى اليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بكل ما يحدث بعده مما لم يكن بوقته كما رويت من حديثه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الصحيح ان الله يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الامة أمر دينها فبلغني بعض من لا علم عنده انه استنكره بحدوث التاريخ بعد وقته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فكيف يقول على رأس كل مائة سنة فقلت علوه تعليما انه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم علم كل ما يحدث بعده فعلق أمورا كثيرة على ما علمه انه سيحدث بعده وان فقد بوقته ومن لطيفه ان عثمان رضي الله تعالى عنه لما جمع القرآن بالمصاحف روى له أبو هريرة انه سمعه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول ان أشد أمتي حبا الى قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني يعملون بما في الورق المعلق قال أبو هريرة فقلت أي ورق حتى رأيت المصاحف ففرح به عثمان وأجاز أبا هريرة بعشرة آلاف درهم فقال له والله انك لتحفظ علينا حديث نبينا فليت شعري اذا عرض عليه هذا الحديث الصحيح الثابت بم وغيره كيف لا يقول ان دمشق كانت بزمنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دار كفر بلا جامع ولا منارة فلا ينكر ما صح نعوذ بالله من غلبة الجهل قال ابن كثير وقد ورد ببعض أحاديث انه ينزل ببيت المقدس وبرواية بالاردن وبأخرى بعسكر المسلمين فالله تعالى أعلم قال حط خبر نزوله ببيت المقدس عند المصنف فهو عندي أرجح فلا ينافي كل رواياته لان البيت شرقي دمشق وهو معسكر المسلمين اذا والاردن اسم الكورة كما بالصحاح والبيت داخل فيه فاتفقت الروايات فان عدمت منارة بيضاء من بيت المقدس الآن فلابد ان تحدث به قبل نزوله قلت وأفضل منه أنه ينزل عند منارة مسجد دمشق فيصلي خلف الامام الخ قصصه الا انه لا يكون له صيت فيقصد بيت المقدس وتطوى له الارض فيظهر هنالك ظهورا بينا عند معسكرهم هنالك وقرب

مكان

مكان قتل الدجال بباب لد (بين مهرودتين) بالنهاية في شقتين أو حلتين أو الثوب المهرود ما صبغ بورس فبزعفران فيشبه زهرة الحوذانة قال القتبي هو خطأ من نقلته فاراه مهرويتين أي صفراوين فان حفظ بدال فمن الهرد شقا لخطئ ابن قتيبة باستدراكه قال ابن الانباري الخبر عندنا بين مهرودتين روى بدال وبنقطه أي بين ممصرتين كآخر ولم نسمعه الا هنا كاشياء كثيرة لم تسمع بغير الحديث والممصرة كمعظمة من الثياب ما به صفرة خفيفة أو ما صبغ بعروق تسمى الهرد قال قر كقفل (ينحدر منه جمان) بجيم كغراب قال قر ما استدار من لؤلؤ ودر فشبه قطرات عرق بمستدير جوهر وهو تشبيه حسن (ولا يحل لكافر يجد نفسه الا مات) بالنهاية أي حق واجب واقع كقوله تعالى وحرام على قرية أي حق واجب عليها (لا يدان لاحد بقتالهم) قال الطيبي أي لا قدرة ولا طاقة فتثنيته لتضعيف قوة و بالنهاية لان المباشرة والدفاع انما يكون بيد فكان يديه عدما لعجزه عن الدفع (حرز عبادي) كقدس قال قر رواية الاكثر بحاء فراء فزاي وروى حوز بجيم فواو فزاي وحوز بحاء فواو فزاي أي حزاذ من حيز فقد أحرز وحدر بحاء فدال فراء أي أنزلهم لجبل الطور من حدرته فانحدر أرسلته في صبب وحدور (النغف) بنون فمنقط عينه ففاء كسبب دود يكون بانوف ابل وغنم واحده كرقبة (فرسى) بفاء فراء فسين أي هلكى جمع فريس كقتيل وقتلى (زهمهم) بزاي فهاء فميم قال مجد بفتح زاي وهاء النتن قلت بالقاموس كقفل (فيغسله حتى يتركه كالزلفة) بزاي فلام ففاء بالنهاية كرقبة و بقاف جمعه زلف مصانع ماء أي يغسل زرمطر بارض فتصير كأنها مصنعة من مصانع ماء أي كمرآة في صفاء ونظافة واستواء أو كروضة (العصابة) كتجارة جماعة من الناس من عشرة لاربعين لا واحد له من لفظه (و يستظلون بقحفها) بقاف فحاء ففاء كسدر أي قشرها شبهه بقحف رأس عظما فوق دماغه (في الرسل) كسدر اللبن (اللقحة) كسدرة وزحمة الناقة القريبة عهد بنتاج (الفئام) بفاء فهمز ككتاب الجماعة الكثيرة (الفخذ) بنقط داله ككتف القبيلة وفوق البطن (يتهارجون) قال الزمخشري أي يتشاورون وأبو موسى المديني أي يتسافدون نكاحا (نقب) بقاف كعبد طريق بين جبلين (بالسيوف صلتة) كرحمة أي مجردة (وامامهم رجل صالح) هو المهدي (ينكص) كجلس يرجع وراءه نكوصا وقهقرى (وشاح) بواو فمنقطه سينه فحاء ككتاب أي طيلسان أخضر أو مقور ينسج كذلك (الغرقدة) بنقط عينه وقاف ضرب من شجر العضاه (فلا يسعى على شاة) بالنهاية أي نزلتز كاتها فلا يكون لها ساع (كفاثور الفضة) بفاء فمثلثة فراء كماعون خوان أو طست أو جام من فضة أو ذهب (فتشكر) كتفرح ماضيا وآتيا أي تسمن وتمتلئ شحما (شكرا) كسبب أي سمينا (وجبها) بواو فجيم لوحدة كرحمة أي وقوعها (فيجأرون) بجيم فهمز فراء من الجؤار كغراب رفع صوت بكدعاء واستعاذة (اغرورقت عيناه) بنقط عينه وقاف أي غرقتا بدموع افعوعلت من الغرق (حتى يأتي قوم من قبل المشرق الخ) قال ابن كثير به اشارة الملك بني العباس (والمال يومئذ كدوس) كرسول أي مجتمع (يقتتل عند كنزكم ثلاثة) قال ابن كثير الظاهر أنه كنز الكعبة (ثم تطلع الرايات السود

من قبل المشرق) قال ابن كثير هذه السود هي ما أقبل بها أبو مسلم الخراساني فاستلب بها دولة بني أمية بل رايات سود أخر تأتي صحبة المهدي وهو زي عليه وقار اذ راياته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كانت سوداء قلت وكانت عمامته بالفتح سوداء صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (ثم ذكر شيأ لا أحفظه) بين بطر بق آخر فأخرجه الحسن بن سفيان بسنده وأبو نعيم بكتاب المهدي بطر بق ابراهيم بن سويد الشامي عند عبد الرزاق فقال بعد قوله لم يقتله قوم ثم يخرج خليفة الله المهدي فاذا سمعتم به فأتوه فبايعوه فانه خليفة الله المهدي (يصلحه الله في ليلة) قال ابن كثير أي يتوب عليه ويوفقه ويلهمه رشده بعد ان لم يكن كذلك قلت بل هو موفق للخير أولا فأراد باصلاحه الهام الناس اتباعه واجتماع الجيوش عليه بتهيئة كارزاقهم وأسلحتهم (المهدي من ولد فاطمة) قال ابن كثير فاما ما أخرجه الدارقطني بالافراد برفع عثمان بن عفان المهدي من ولد العباس عمي فانه غريب كما بالدارقطني قال تفرد به محمد ابن الوليد مولى بني هاشم قلت فان صح فمعناه انه من ولد بنات العباس ومن ولد بني فاطمة فيتفقان (فيوطئون) كيقدس أي يمهدون (الملحمة) كمرحمة الحرب وموضع قتال أخذ من اشتباكهم واختلاطهم فيها قتالا كاشتباك لحمة الثوب بسداه من اللحم لكثرة لحوم القتلى بها (الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر) بما يليه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة قال ابن كثير هذا مشكل مع ما قبله الا أن يكون أول الملحمة وآخرها ست سنين وبين آخرها وفتح المدينة القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال في سبعة أشهر (مسالح المسلمين) جمع مسلحة كمرحمة هي كثغر ومرقب يكون فيه أقوام يرقبون عدد الثلا يطرقهم على غفلة فاذا رأوهم أعلموا أصحابهم ليتأهبوا له (ببولان) بموحدة فلام فنون كطوفان بالنهاية اسم موضع كان يسرق فيه الاعراب متاع الحاج (روقة الاسلام) كرقبة أي خيار المسلمين وسراتهم جمع رائق من راق صفا وخلص (ذلف الانوف) بنقط داله فلام ففاء كقفل جمع أذلف من الذلف كسبب قصر الانف وانبطاحه أو ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته

﴿أبواب الزهد﴾

(في اليم) أي البحر (ذو طمرين) بطاء مثال لهيم فراء أي ثوب بين خلقين تثنية طمر كسدر (لا يؤبه له) بضم تحتية فواو فموحدة فهاء أي لا يحتفل به لحقارته (عتل) بضمتين فشد أي شديد جاف وفظ غليظ مناع (جواظ) بجيم فواو فنقط طاء مثال كشداد أي جموع منوع أو كثير لحم مختال في مشيته أو قصير بطيء (خفيف الحاذ) بحاء فنقط دال كالحال زنة ومعنى وتصير بها (والظهر) أي لا عيال له (غامض في الناس) بنقطي عينه وصاد أي مغمور خاف غير مشهور (كان رزقه كفافا) كسحاب بقدر الحاجة لا يفضل عنها (وقل تراثه) كغراب أي ما خلفه لورثته والتاء بدل واو (البذاذة من الايمان) بموحدة فنقط داليه بالنهاية أي رثة الهيئة تواضعا في لباس وترك تبجح به (ان الله يحب عبده الفقير أبا العيال) قال الرافعي بتاريخ قزوين اعتبر بعد الايمان ثلاث صفات فقرا وتعففا وأبوة عيال أما أبوة عياله واهتمامه

بشأنهم ففضله ظاهر بآخر الكادّ على عياله كالمجاهد في سبيل الله وأما الجمع بين الفقر والتعفف فان الفقر قد يكون عن ضرورة وصاحبه غير صابر عليه ولا راض به وقد يكون العجز وكسل في طلب الكفاية من جهات المكاسب فاذا انضم اليه التعفف أشعر ذلك بصبر وقناعة وتحرز عن التبعات وركوب الهوى (أبو خالد الاحمر عن يزيد بن سنان عن ابن المبارك عن عطاء عن أبي سعيد الخدري قال أحبوا المساكين فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم احيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين) هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح فزعم وضعه فقال صلاح الدين العلائي بأجوبته هو ضعيف السند ولكن لا يحكم بوضعه وابن المبارك وان قال ت مجهول فقد عرفه ابن حبان وذكره بالثقات ويزيد بن سنان هو أبو فروة الرهاوي قال به ابن معين ليس بشئ وخ مقارب الحديث الا أن ابنه محمد بن يزيد روى عنه مناكير وأبو حاتم محله الصدق ولا يحتج به وباقي رواته مشهورون وذكر العلائي بكتاب بسط الورقات انه ينتهي بمجموع طرقه لدرجة الصحة وقد أورده ابن الجوزي أيضا بالموضوعات وقال الزركشي بتخريج أحاديث الرافعي اساء ابن الجوزي به فله طريق آخر عن عطاء بن رباح عن أبي سعيد أخرجه الحاكم بمستدركه وصححه وأقره الذهبي بتلخيصه وأخرجه البيهقي بسننه بتلك الطريق وله شاهد بانس أخرجه ت وبعبادة بن الصامت أخرجه الطبراني والبيهقي وصححه الضياء المقدسي بالمختارة وبابن عباس أخرجه الشيرازي بالالقاب وقال حج بتخريج أحاديث الرافعي أسرف ابن الجوزي بوضعه فكأنه أقدم عليه لما رآه مباينا للحال مات عليها صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذ كان مكفيا قال البيهقي ووجهه عندي انه لم يسأل حال مسكنة يرجع معناها لقلة بل مسكنة اخبات وتواضع له تعالى (تعس) كفرح وبفتح عثر وانكب على وجهه فهو دعاء عليه (وانتكس) أي انقلب على رأسه فهو دعاء عليه بخيبة اذ من انتكس في أمره خاب وخسر (واذا شيك فلا انتقش) أي اذا أصابته شوكة لا يقدر على ازالتها بمنقاش (العرض) كسبب متاع الدنيا وحطامها (عن نفيع عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غني ولا فقير الا ود يوم القيامة انه أوتي من الدنيا قوتا) كحوت هذا أورده ابن الجوزي بالموضوعات وأعله بنفيع لانه متروك وهو مخرج لاحمد وله شاهد بابن مسعود أخرجه الخطيب بتاريخه (آمنا في سربه) بسين فراء فوحدة بالنهاية كسدر أي نفسه وكعبد أي مسلكه وطريقه (وكانت لهم ربائب) براء فوحدتين كدابة جمعا وفردا غنم بالبيوت غير سائمة جمع ربيبة كحلوبة (مسك كبش) بميم فسين كعبد أي جلده (فينطلق أحدنا يتحامل) أي يتكلف حملا باجرة ليكتسب ما يتصدق به (قرحت أشداقنا) بقاف كفرح تجرحت جوانب أفواهنا (تغدو خماصا وتروح بطانا) كتدعو وخماصا وبطانا ككتاب جمع خميص وبطين كأمير أي تذهب بكرة جائعة وتروح عشية ممتلئة الاجواف (عن حبة) بفتح حاء فشد موحدة (وسواء) بهمز كسماء قال أبو القاسم البغوي ما اسواء الا هذا الخبر (واياك واللو فان اللو تفتح عمل الشيطان) قال الحكيم بنوادر الاصول لو مفتاح حسرات فاذا تحسر القلب تعرى عن خلقه

تعالى وقد ألف تقي الدين السبكي بهذا الخبر كتابا سماه من أقسطوا ومن عدلوا في حكم من يقول لو به فوائد حديثية وفقهية ونحوية فحاصل ما قال في ادخال أل على لو انها نقلت عن حرفية لاسمية قال حط فسقت كلامه بالاعراب (الكلمة الحكمة ضالة المؤمن) بالنهاية لا يزال يطلبها كما يطلب الرجل ضالته وبرواية ضالة كل حكيم (أجزني شاة) كاكرم أي أعطاني شاء تصلح لذبح (برسن) كسبب حبل تقاد به دابة (ا كاف) ككتاب برذعة حمار وبواوجمعه أكف (في خدرها) بنقط خاء كسدر ناحية بيت يكون به ستر تكون به جارية بكر (البذاء) بنقط داله كسحاب الفحش قولا (والتؤدة) بفوقية فهمز كهمزة التأني (جبلت عليه) بجيم فوحدة أي خلقت وطبعت عليه (أطت السماء) بشد طاء مثال بالنهاية من الاطيط صوت الاقتاب أي ان ما بها من الملائكة قد أثقلها حتى صوتت فهو مثل وايذان بكسرها وان لم يكن ثم أطيط تقريبا لفهم عظمته تعالى (شفير القبر) بنقط سينه ففاء كامير حرفه وجانبه (من حروجهه) بضم حاء ما أقبل عليك وبدا لك منه (ولكن أعمالا لغير الله وشهوة خفية) قال عبد الغافر القاري بمجمع الغرائب قيل هو شهوة النساء وأبو عبيد هو عندي غير مخصوص ولكنه في كل شئ من المعاصي يضمره المرء ويصر عليه أو ان يرى جارية حسناء فيغض بصره وهو يتفكر في أمرها بقلبه أو نظر لذات محرم حسناء أو نصب شهوة مفعولا معه كانه قال أخوف ما أخاف على أمتي الرياء مع الشهوة الخفية أي يرى الناس انه تارك لمعاص وشهوة ويخفي شهوة بها بقلبه فاذا بنفسه عملها قاله الازهري وهو حسن اه وقال ابن الجوزي فرية الرياء ما كان ظاهرا والشهوة الخفية حب اطلاع الناس على عمله ولم يحك غيره قال حط وهو مفيد حسن الا انه ورد ببعض طرقه تفسير بغيره فبأحمد ونوادر الاصول والمستدرك زيادة قيل وما الشهوة الخفية قال يصبح العبد صائما فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه لذا فسر بقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فلا يعدل عنه لغيره (مخموم القلب) بنقط خاء أي منقاه بالنهاية من خم قلبه كنسه ونظفه (الحسب المال) بالنهاية كسبب أصله الشرف بآباء وما يعد من مفاخرهم أو هما والكرم يكونان برجل وان لم يكن له آباء اشراف كرام والشرف والمجد لا يكونان الا بآباء فجعل مالا كشرف نفس أو آباء أي ان الفقير ذا حسب لا يوقر ولا يحتفل به والغني الذي لا حسب له يوقر ويجل لديهم (ضريب بن نقير) بنون فقاف كزبير (بالنباوة) بنون فوحدة فواو كسحابة موضع معروف بالطائف (ساعة وساعة) قال الحكيم بنوادره أي ساعة للذكر وساعة للنفس قال أبو البقاء برفعه أي لك ساعة ونصبه أي تذكر ساعة وتلهو ساعة (اكلفوا) بفتح لامه من كلف به كفرح ولع به وأحبه (لحكث) بضم وفتح كاف (مليا) كولي أي زمانا (عليكم بالقصد) كعبد أي بالوسط المعتدل الذي لا يميل لاحد طرفي تفريط وافراط (فان الله لا يمل حتى تملوا) بالنهاية أي ان الله لا يمل أبدا مللتم أم لا كقولهم حتى يشيب الغراب ويبيض القار أو لا يترك ثوابكم حتى تتركوا عملا وتزهدوا في رغبة اليه فسمى الكل مللا وليس به كعادتهم في وضع فعل محل فعل وافق معناه كقوله

ثم أضحوا لعب الدهر بهم * وكذا الدهر مؤذ للرجال

فجعل اهـلا كما اياهم لعبا أولا يقطع تعالى عنكم فضله حتى تملوا سؤاله فسمى فعله تعالى مللا ازدواجا كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهذا باب واسع بالعربية كثير بالقرآن (فان لها من الله طالبا) به النوع البديعي المسمى تجريدا (مالم يغرغر) بالنهاية أى مالم تبلغ روحه حلقومه فيكون كشئ يغرغر به مريض والغرغرة ان يجعل المشروب بفم ويرده لاصل حلقه ولا يبلعه (فوالله لئن قدر على ربي) كضرب أى ضيق كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه أى نضيق (دخلت امرأة النار في هرة) أى بسببها أو من أجلها (من خشاش الارض) بنقط خاء وسينه كغراب مثلثا أى هوامها وحشراتها (هاذم اللذات) بنقط داله أى قاطعها (من دان نفسه) كباع بالنهاية أى أذلها واستعبدها أو حاسبها (ولا مشعوف) بنقط سينه فعين ففاء كمنصور مفزوع بخوف حتى يذهب قلبه من الشعف كعبد شدة فزع يقع به ذلك (نسمة المؤمن) كرقبة روحه (تعلق) بضم وفتح لامه تأكل فاصله لا بل أكلت عضاها فنقل لطيرقاله بالنهاية (في رئحه) كعبد أى عرقه اذ يخرج من بدن شيأ فشيأ كرشح اناء بتخلخل اجزاء (حسك) كسبب جمع كرقبة شوكة صلبة (السعدان) كرجان نبت ذو شوك (وثلاث حثيات من حثيات ربي) بالنهاية هو كناية عن مبالغة في كثرة والافلا كف ولا حثى جل الله عن ذلك وعز (ان رحمتي تغلب غضبي) بالنهاية هو اشارة لسعة رحمته وقبولها خلقه كما يقال على فلان الكرم أى هو أكثر خصاله والافرحمته تعالى وغضبه راجعتان لارادة ثواب وعقاب وصفاته لا توصف بغلبة احداهما على غيرها وانما هي مجاز ومبالغة قلت أراد تعالى ان فضله وعدله عما الخلق كله ظاهره وباطنه الا انه ستر عدله وأظهر فضله غالبا بدليل كثرة الاصحاء وقلة المرضى دائما وكثرة صحة الاصحاء وقلة مرضهم وكثرة أزمنة الرخاء وقلة أزمنة الغلاء فلله تعالى الحمد على كل حال فانظر شرح محمد تحمد (تحصب تنورها) كتنصر ترمى به ماتوقده (وهج) بواو فهاء فجيم كسبب حر النار (سجلا) بكسرى سينه فجيمه فشد لامه كتابا كبيرا (بطاقة) كتجارة بالنهاية هي رقعة صغيرة يثبت بها قدر ما تجعل فيه ان عينا فوزنه أو عدده وان متاعا فثمنه سميته اذ تشد بطاقة من ثوب فالباء اذا زائدة وهي كلمة تستعمل كثيرا بمصر (فيها أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) قال الحكيم ت هذه غير شهادة التوحيد اذ من شأن الميزان ان يوضع بكفته شئ وبالاخرى ضده فتوضع حسناته بكفة وسيآته بكفة فهذا لا يستحيل اذ يمكن ان يأتى العبد بهما معا ويستحيل ان يأتى بكفر وايمان معا عبد واحد فيوضع ايمانه بكفة وكفره بكفة فلذا استحال وضع شهادة التوحيد بالميزان وأما بعد ايمان العبد فان نطقه بلا اله الا الله حسنة توضع فيه مع كل حسناته قلت فلعله قالها بعده مرة واحدة (فطاشت) كباعت أى خفت (لاذودعنه الرجال) بنقط دال أول كاقول لزنة ونقطا اى أطردهم وأدفعهم اذ لا يستحقون شربا منه لكفر (ان حوضي ما بين عدن الى أيلة) قال الرافعي بتاريخ قزوين عدن كسبب بلد معروف وايلة بتحتية كرحمة مدينة بالشام بساحل بحره وأيضا من رضوى وهو جبل ينبع بين مكة وطيبة وبحديث ابن عمر امامكم حوضي كما بين جرباء وأذرح فالخط يقتضي مد جرباء

وكذلك بخ أو بقصره هي بالشام وأذرح بسكون نقط داله فضم راء فحاء مدينة من أذان الشام أوهي فلسطين وبابي سعيد الخدري ان لي حوضا ما بين الكعبة الى بيت المقدس وبحذيفة ان حوضي كما بين صنعاء والمدينة أو كما بين المدينة وعدن وبابن عمرو حوضي مسيرة شهر فهذه الاختلافات تشعر بان ذكرها جرى تقريبا لا تحديدا وبان مراده بيان بعد ما بين حافتيه وسعته لا تقديره بقدر معين و يمكن ان ينزل بعضها على طوله وبعضها على عرضه فبانس قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم طول حوضي ما بين مكة الى أيلة وعرضه ما بين المدينة الى الروحاء والزوحاء يقال انه على نحو من أربعين ميلا من المدينة قلت وأفضل الجمع انه بأول مرة عند ورود أكثر الشربة يكون على غاية بعدي فاقرب فاقرب حتى يكون باقلها عند آخرهم لقلتهم اذا فانظر شرح محمد محمد (أكاويبه) كتماثيل جمع أكواب جمع كوب كحوت وهو كوز لا عروة له (ولا تفتح لهم السدد) بسين فدال كصرد الابواب جمع كفرة (حتى اخضلت لحيته) بنقطي حاء فصاد فشد لامه كابتلت زنة ومعنى ونقطا (وعمان) بعين فميم فنون بالنهاية كشداد مدينة قديمة بالشام بأرض البلقاء وكغراب بلد بالبحرين (سحقا سحقا) بسين كقفل أي بعدا بعدا (ضبائر) بنقط صاد فوحدة فراء كدنانير جماعات متفرقات جمع كغرابة (نبات الحبة) بكسر حاء فشد موحدة بزور بقول وحب الرياحين أو نبت صغير ينبت بالحشيش (في حميل السيل) بحاء كامير بالنهاية فعيل مفعول ما يجيء به سيل كطين وغثاء فاذا اتفقت به حبة وانتفرت على شط مجراه نبتت في يوم وليلة شبه بها سرعة عود أبدانهم اليهم بعد احراق نارلها (بين السماطين) تثنية ككتاب وهو الجماعة منا (لا خطر لها) بنقط حاء فطاء مثال كعبد أي لا قدر لها أشرفا ولا مثل ولا يقال الا في الشيء الذي له قدر وضربة (ونهر مطرد) بشد طاء مثال فاعلا أي جار (في حبرة) بحاء كرحمة أي نعمة وسعة عيش (ونضرة) بنقط صاد كرحمة أي حسن الوجه (فيروعه ما عليه من اللباس) براء فعين كيقوله يعجبه حسنه (المؤمن اذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة واحدة كما يشتهي) قال ت اختلف العلماء بهذا فقال قوم كطاوس ومجاهد وابراهيم النخعي بالجنة جماع بلا ولد فقال اسحق بن ابراهيم ا قوله اذا اشتهى ولكن لا يشتهيه فقد روى عن أبي رزين العقيلي عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال ان أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد * انتهى مرادنا وكفى عشية

الثلاثاء رابع شعبان الثاني والعشرين من الاربعين الاشد حرارة سنة أربع وتسعين ومائتين وألف سبحانك اللهم الحمد لله رب العالمين الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى حسبنا الله ونعم الوكيل

بحمد الله طبع ما حرر على صحيح الامام ابن ماجه خاتمة الكتب الصحيحة التي عليها المعول عند الحاجه فجزى الله مؤلفيها خيرا وأجزل لنا ولهم في العقبى أجرا وكان آخر من خدم هذه الكتب الست من الاعلام العلامة السيد على بن سليمان الدمنتي البجمعوي المالكي المغربي بحواش رائقه وتقريرات فائقه وضوابط لمفرداتها اللغوية لائقه واشارات صوفية من كتابه المسمى بشرح محمد الذي هو في بابه أوحد وكان المؤلف حفظه الله يباشر تصحيحها بالمقابلة على نسخته التي كتبها بقلمه حرصا على جواهر تراكيبه ودرر كلمه مع الفقير المتوسل بالنبي الامجد محمد البلبيسي بن محمد فجاء بحمد الله طبق مراده والله المسؤل أن يرزقنا حسن ولا نموو داده ولما لاح بدر التمام بالمطبعة الوهبية البهيه التي هي من أجل المطابع المصريه في العشر الثاني من محرم الحرام افتتاح عام ١٢٩٩ هجريه أتمه الله علينا بعافية دينية ودنيويه أنشأ المؤلف هذه الابيات مادحا تلك الحواشي بديهيا ومؤرخا تمام الطبع فيها على اصطلاح المغرب فقال

أمبتغي الانوار والفخر والأجر * فهذا نهارها أطلك بالفجر
فبعد شموس تنقذ الغر من شر * وتعمي خفافيشا فتهلك بالحر
فدونكها بالست بعد موطأ * تفيدك أسرارا كمن مر بالدهر
ولذ بحواشي من لدمنة ينسب * لست تحلى كالجواهر والشذر
وتحوي فوائدا وتخطي بما انخفى * على سالف مضوا ومن هو بالعصر
اذا لم يفد منها بشرح محمد * فياله من سنا أضا وافر الخير
وان تبصرن ما بعد قلت ترى المنى * مواهب من يخص من شاء بالذخر
فقد دروقت الدنيا بما لمحمد * كما فاقت الاخرى بما ليس في الحصر
ومدت لها وهبية الطبع أشذرا * تروق باعجب الرقوم لدى مصر
بتاريخ (شط ضر) كل الابا الحل * وساد الافاضل القواصم للكفر
بحمدك يا الله صل وسلمن * على أحمد ما دمت تنج ذا السبر
وآل وصحبه باضعاف كل ما * هنا وهنا لذ أنت حسبي في الذكر

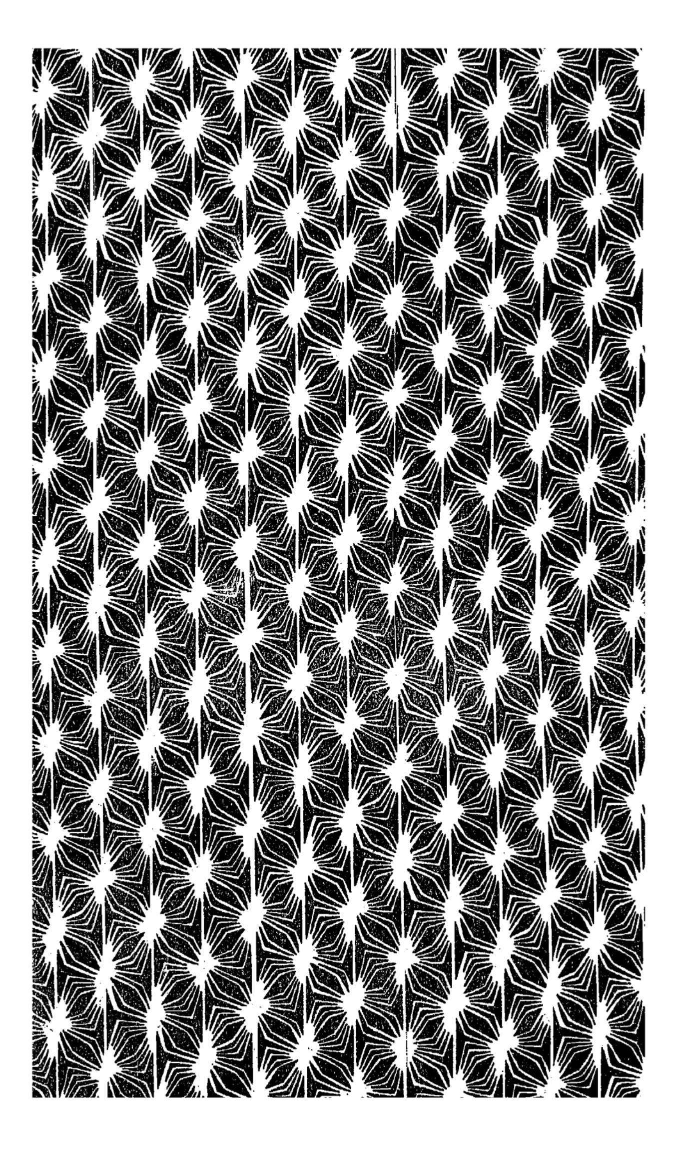
وما أرق ما تفضل به الاديب الذكي جناب محمد أفندي شكري المكي فلله دره حيث قال وأجاد ووفى بالمراد

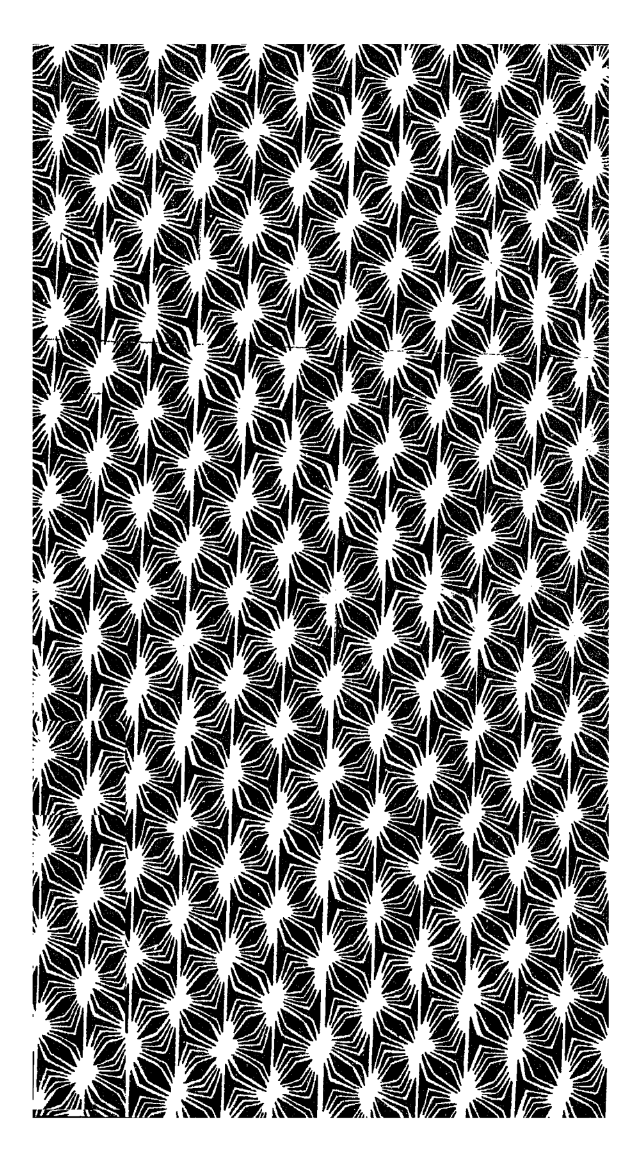
أي حبر من دونه كل نعت * ذي وقار يسمو به حسن سمت
لم يفرط في جانب الله شيأ * شاكرا ذاكرا له كل وقت
وقليل من العباد شكور * أخلص الله كل نطق وصمت
ذو المعالي المفضال فهو علي * في علاه وفضله كل نعت
كسب المجد كله فهو اليوم * مغني عن ذكر عل وليت
ألف الشيخ جملة في علوم * ما يوازي مجموعها وقر بخت
خدم المصطفى وحشى صحاحا * عنه تروى من أصدق القيل بحت

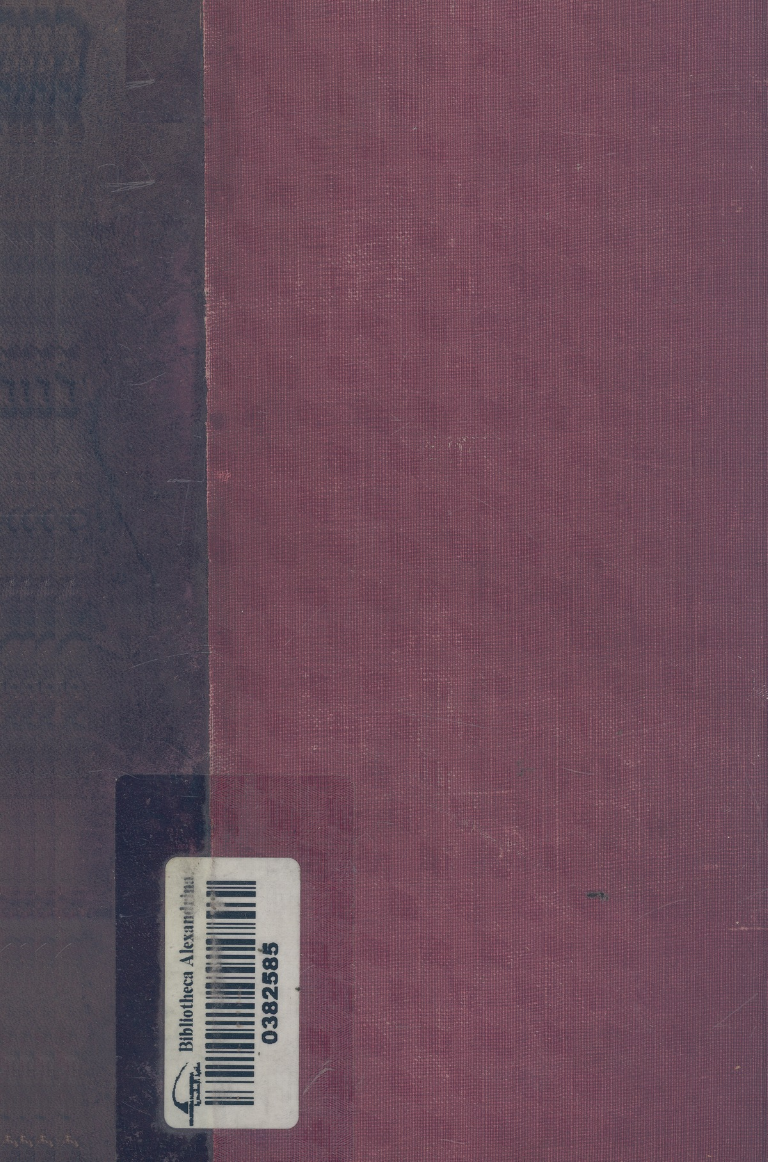
رضى الله والنبى وحفا * ظ حديث صنيعه دون بت
فالبخارى ومسلم والنسائى * لو رأوا كتبهم اقالوا منحت
وزها ابن ماجة وأبودا * ود صنعا والترمذى زهو بخت
بحواش رقت وراقت بطبع * حسن الوضع ليس بالمنحت
باله رونق بمطبعة الوهبى ذى الفضل فى المعارف ثبت
فاح مسك الختام منها فأرخ * رائق الطبع للحواشى الست

٤٠٩١ ٣٨٥ ١١٢ ٣١١

١٢٩٩






Bibliotheca Alexandrina
03825585